

الأساس والتنوير في أصول التفسير

الأستاذ الدكتور
عبد السلام مقبل المجيدي
أستاذ الدراسات القرآنية/ كلية الشريعة/ جامعة قطر

الإهداء

صاحب خبر السماء ﷺ... نفسي له الفداء... أنفاسُك الطاهرة طالما أقْرَأَت الكتاب المجيد... فصُنعَ على عينك -يا سيدي- كلُّ برٍّ أمينٍ مبينٍ رشيد... فخلف من بعدهم -يا سيدي- خلفٌ ورثوا الكتاب...يأخذون عرض هذا الأدنى... طمعًا في السراب...وبَلِيَ القرآن في صدور أقوامٍ كما تبلى الثياب... وانطلق الملأ منهم يتناجون: إن سيرهم على حرف الكتاب لفي ضلالٍ مبين...

فحرَّفوه، ورموا به في غيابات الجب، وكانوا فاعلين...وهم يُصعِدون... يُصعِدون -يا سيدي- ولا يلوون على أحد...واشْتُرِيَ بآيات الله ثمنٌ قليل... وحشرج الصدر لذلك بعويل الأسوار، وسُمِعت آهات نداء الحق خلف أسوار العويل... وملأٌ من المؤمنين للحق كارهون...يجادلون في الحق بعدما تبين، وهم ينظرون... وأحلُّوا قومهم الخُسْر؛ إذ حطموا باستكبارهم التواصي بحقٍ وصبر، وهم لا يشعرون...وصار ما سوى الكتاب المجيد عندهم هو العُجاب... فمسنا حينٌ من الدهر تاهت عنا فيه حقيقة المتاب...وأَفَلَ عنا كل نورٍ صالح، وتركتنا شفقة عبدٍ لله ناصح، ولَغِبنا بعوج ماديات المصالح، ونَأَتْ خلفنا هدايات عليٍّ حكيم... فذهبت الريح.. وبكى الغار...وأَنَّ أُحُد ﴿وَمَن يُهِنِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِن مُّكۡرِمٍۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَفۡعَلُ مَا يَشَآءُ﴾ [الحج: ١٨]...ألم تدعُهم في أُخراهم؟...وأُخِذ عليهم ميثاق الكتاب ألا يقولوا على الله إلا الحق...

فكان نداؤك -يا حبيبي- يشق الأزمان للولهى، ويغيث أمةً من اضطرام الفتنة حيرى: «هذا الكتاب...فتمسكوا به فإنكم لن تضلوا بعده أبدًا»، فسارع إلى الخيرات كلُّ مُمَسِّكٍ بالكتاب يهدي إلى الحق وإلى طريقٍ مستقيم...يبتغي الحق مظانه، وعلى شدة القروح انقلبوا بنعمةٍ من الله وفضلٍ...لم يمسسهم سوء... فإذا سعيهم مُحَمَّدٌ محمودٌ أحمد... بما علمتهم من الكتاب المجيد... حتى كادوا يكونون عليه -لهفًا وشوقًا- لبدًا...ينتظرون ورود الحوض، وشروق شمسك أمامه...كأن وجهك ورقة مصحفٍ عَلَّمْته...وما زالوا -يا حبيبي- يخرون للأذقان...يبكون ابتغاء شربةٍ هنيئةٍ لا تظمأ بعدها قلوبٌ لهفى طالما ظمئت إلى يدك الشريفة- أبدًا...يرددون مع الحبيب الجليل ابن أم عبدٍ -إذ أمرتهم بالتمسك بعهده-:

اللهم أسالك إيمانًا لا يرتد...ونعيمًا لا ينفد...ومرافقة نبينا محمدٍ ﷺ في أعلى جنان الخلد...

حنين وشكر

إلى: الذين سارعوا في الخيرات، وسابقوا إلى مغفرةٍ من ربهم بإزجاء أفنان المساعدة للكاتب، فازدانت بـمَيَسانِ الإحسان، وارتفعت بعز التواضع عبادةً لله الكريم الرحمن:

يتصدر محرابَهم القانت الشيخ الأواب المتبتل/ إسماعيل عبد العال أحمد المريخي الشرقاوي، والشيخ المخبت الأواه المنيب الدكتور/ أحمد علي الإمام –رحمهما الله تعالى–:

أُشربتُ منكما حبَّ التعلق بكل ما اتصل بكتاب الله المبين، فصار كل واحدٍ منكما –في عيني– عبدًا لله محمدًا محمودًا إمامًا للمتقين، وجعلكما الله سبحانه وتعالى سببًا في أن يكون القرآن شعورًا فيَّاضًا يملأ جسدي، وروحًا أمَّارة بالخير تَسري في جوانحي، ونورًا يَشِعُّ في عواطفي، وأَنبتُّما في نفسي أن استظهار امرئٍ لآيات الكتاب هو المِنَّة العظمى؛ إذ قد آتاه الله ﷻ السبع المثاني والقرآن العظيم، والعاقبة للتقوى، فلا يمدن عينيه إلى ما سواه من متاعٍ زنيمٍ[1]، عسى أن ينال الدرجات العلا، وما يكون ذا إلا وليد مجاهدةٍ، تستصحب صبر أولي العزم، فإذا صاحِبُها عارفٌ في عرفات، نبيلٌ في رياض الأرض والسماوات.

شيخاي مهوى الفؤاد وهبة الرحمن:

لطالما رأيت القرآن سميركما غير المفارق تستجلبان به شفاءً لما في الصدور، وهدىً، وموعظةً، وزَيْدًا في إيمانكما المخبتِ الواثق.. فأحببتكما حبَّ الملهوف الوامق.. وإني لأرجو لكما في الآخرة رحمةً من ربكما ترجوانها؛ إن فضله كان عليكما كبيرًا.

ويمضي مرشدًا لمسيرتهم سائرُ شيوخي، فقد حفَّتني بنعمةِ صحبتهم رحمةٌ من ربي أرجوها، وحنانٌ أتفيؤه وزكاةٌ أطلبها وأدعوها، فرأيت فيهم معنى: ﴿وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا﴾[مريم: ٣١] قد تجسدت بشرًا نقيًّا، وتوسمتُ فيهم الصدِّيقية، هاتِفُها: (يا بني! اتَّبعني أهدك صراطًا سويًا)، فقذفوا في قلبي أن بهارج الدنيا –علمًا كانت، أو متاعًا– لا تدخل معي القبر، ولا تُنجي من تبعة الوِزر، ولا ترفع الإصر، وبذروا فيَّ معاني: (ربِّ علمني الكتاب والحكمة، وعلمني ما لم أكن أعلم، واجعل فضلك عليَّ عظيمًا)، عسى أن يُفتح لي بالسير في هذا الصراط فتحًا مبينًا قويمًا.

وإلى: سائر المباركين المفلحين: وهَبَ الله لكم من رحمته، وجعل لكم لسان صدقٍ عليًّا.

---

(١) الزنيم: اللئيم الذي له علامة من علامات الشَّرِّ تُميِّزه، والدعِيّ الملصق بغير قومه فلا يُعرف له نسب.

المقـدمة

الحمد لله حمدًا يُبَلِّغني رضاه، وإن كان جُهْدُ[(١)] الحمدِ لا يفي بشكر نعمةٍ واحدةٍ من نعمه.

اللهم تجاوز عن تقصيري في حمدك ومرضاتك. اللهمَّ صلِّ وسلم على النبي المصطفى، والخليل المجتبى، والشفيع المرتجى، وعلى آله وصحبه صلاةً وسلامًا دائمين في كل لحظة أبدًا، عدد خلقك، ورضا نفسك، وزنة عرشك، ومداد كلماتك التامات المباركات، وبعد:

ما الوظيفة النبوية الثلاثية؟

بذل رسول الله ﷺ من الجَهد غايتَه، وتكلف من الوُسْعِ نهايتَه، يَرومُ إبلاغَ رسالة الرحمة للعالمين، وظهر ذلك في عملٍ دائبٍ متواصلٍ ليجعلَ أمته في أعلى مراقي الهداية، ويمنحَها سُلَّم القيادة العلمية والعملية الرحيمة بالبشرية، مؤسِّسًا مبادئ ريادتها على الوحي الذي أمره الله تعالى بتبليغه؛ لينقذ البشرية من الآلام والأوهام، وليصنع لها به سبلَ السلام ﴿قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ ۝١٥ يَهْدِي بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ﴾ [المائدة: ١٥، ١٦]، وقد أخذ التبليغُ النبوي للوحي الإلهي ثلاثةَ أشكالٍ تعليميةٍ عمليةٍ، ظهرت في الدعاء الإبراهيمي الإسماعيلي العظيم: ﴿رَبَّنَا وَٱبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٩]، فتأمل في هذه الأنوار لترى أن هذه الوظائفَ الثلاثَ تبني الإنسانيةَ في مدارج القرب الإلهي، والمعرفة النافعة:

ما الذي يميز كل وظيفة من هذه الوظائف الثلاث؟

وظيفة التلاوة تبين اللفظ القرآني، ويعلم فيها النبي ﷺ الناس أن يخرجوا اللفظ القرآني من مخرجه الصحيح مع إعطائه حقَّه ومستحَقَّه.

وأما تعليمُ الكتاب والحكمة فيُجَلِّي فيها النبي ﷺ معنى الكلام الرباني.

وبهما تَخْضَرُّ أشجارُ التزكية، فتُنْبِتُ في الإنسان والحياة من الفضائل كل زوجٍ بهيج؛ إذ التزكيةُ تنير البواطن، وتسكب فيها من معين الكتاب الهادي، وإشراقه البهي السابغ، وتجعل الأمور النظرية والفكرية واقعًا عمليًّا تطبيقيًّا، فالتزكية هي التطهير والنماء، فالتطهير من الرذائل، والنماء للفضائل.

---

(١) الجهد –بضم الجيم– والجهد –بفتحها جعلهما ابن دريد لغتين في معجمه "جمهرة اللغة(٤٥٢/١)" وفرق ابن خالويه بينهما في (كتابه تصحيح الفصيح) تفريقًا يثير السؤال بدلاً من أن يُسَلَّم فيه المقال، فقال: "فما كان من هذا الباب على فَعْلَة، بالفتح، فهو على المصدر للمرة الواحدة، وما كان على فُعْلَة بالضم فهو لمقدار الشيء، كقولنا: أكلت أَكْلةً واحدة، وهي أُكْلَةٌ طيبة، ولقمت لَقْمةً واحدة، وهي لُقْمة "، فقد يصح ذلك في بعض الكلمات لا في جميعها، وإذا نظرت إلى الاستعمال القرآني تجد التعبير القرآني المميز في قوله تعالى: ﴿أَقْسَمُواْ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ ﴾ خمسة مواضع، مصدر الفعل جَهَد يدل على أنهم أقسموا بأتعب أيمانٍ وأشقها يمكن أن تصل إليها ألسنتهم، وفي موضع واحد: ﴿لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾ [التوبة: ٧٩] فجُهْد بضم الجيم اسم المصدر فهو المقدرة والاستطاعة والطاقة، وقال الجوهري في معجم (الصحاح: ٤٦٠/٢): "الجَهْدُ وَالجُهْدُ: الطَّاقَةُ. قال الفراء: الْجُهْدُ بِالضَّمِ الطَّاقَةُ. والجَهْدُ بالفتح من قولك: اجْهَدْ جَهْدَكَ في هَذا الْأَمْرِ، أَيْ ابْلُغْ غَايَتَكَ. وَلَا يُقَالُ اجْهَدْ جُهْدَكَ. وَالْجَهْدُ بِالْفَتْحِ الْمَشَقَّة".

وبهذه الوظيفة الثلاثية للرسالة تُصْبَغُ الحياة والكون بصبغة الله -تعالى مجده-.. إنها صبغة الله التي تؤنس العالم من وَحشتِه، وتخرجه إلى النور من كُرَبِه وظُلْمتِه.. أم تقولون: إن ثمة ما يمكن أن يوازي الصبغة الإلهية مما يقدمه الحائرون؟ ﴿صِبۡغَةَ ٱللَّهِ وَمَنۡ أَحۡسَنُ مِنَ ٱللَّهِ صِبۡغَةٗۖ وَنَحۡنُ لَهُۥ عَٰبِدُونَ﴾ [البقرة: ١٣٨].

ما علاقة هذه الوظيفة الثلاثية بالقرآن الكريم؟

الوظائف الثلاث تنبثق عن القرآن الكريم لفظًا ومعنى وتطبيقًا، وأعظم ما يفعله المسلم بعد إتقان اللفظ فهم المعنى حتى يقوم بالتطبيق.

ما حدود المعاني التي تنبثق من الكلمات القرآنية؟

معاني الكلمات القرآنية لا تنفد، كما قال ابن القيم ﵀: "كلما ازدادت البصائر فيه تأملاً وتفكيرًا زادها هدايةً وتبصيرًا، وكلما بجستْ معينَه فجَّرَ لها ينابيعَ الحكمة تفجيرًا"[١].

ولكن استنباط هذه المعاني التي لا حدود لها واستلهامها ينبغي أن يكون منضبطًا سائرًا على سنن من طرق العلم قويمة، وسبل من الهدى مستقيمة، تضبط القول في كلام الله بما أراده الله ﷻ منه، ولذا نحتاج إلى أصولٍ تدلنا على معانيه وتفسيره وتأويله حتى لا نخرج عن المعاني التي أرادها الله ﷻ إلى معانٍ يزينها الشيطان والأهواء البشرية.

ولقد قام النبي ﷺ بهذه الوظيفة الثلاثية خير القيام وأحمدَه، فـ «تلقى الجيلُ الأولُ منه ﷺ القرآن الكريم، وتلقى الجيلُ الثاني من الجيل الأول، وهكذا دواليك»[٢] حتى وصل إلينا لننال حظنا من تلاوته، وفهمه، وتدبره، وتقديمه منارَ هدايةٍ للبشرية في المجالات الحيوية.

معرفة صحيح التأويل تكملة لحفظ كلمات التنزيل:

ما العلاقة بين معرفة التأويل وكلمات التنزيل؟

كلمات التنزيل هي الألفاظ القرآنية التي وعد الله ﷻ بحفظها فقال تعالى ذكره: ﴿إِنَّا نَحۡنُ نَزَّلۡنَا ٱلذِّكۡرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، وقال: ﴿وَإِنَّهُۥ لَكِتَٰبٌ عَزِيزٞ ۝٤١ لَّا يَأۡتِيهِ ٱلۡبَٰطِلُ مِنۢ بَيۡنِ يَدَيۡهِ وَلَا مِنۡ خَلۡفِهِۦۖ تَنزِيلٞ مِّنۡ حَكِيمٍ حَمِيدٖ﴾ [فصلت: ٤١، ٤٢]،

ومعرفة التأويل يعزز حفظ كلمات التنزيل، وقد جمع الله ﷻ بينهما في قوله: ﴿وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلذِّكۡرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيۡهِمۡ وَلَعَلَّهُمۡ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤]، لتبين للناس اللفظ الذي نزل إليهم، ولتبين لهم المعنى، ولعلهم يتفكرون في المعنى الذي لا تحتاج إلى تبيينه؛ لوضوحه أو لإمكانهم أن يفهموه.

---

(١) مقدمة مدارج السالكين (١/٢٧)، وهي مقدمةٌ مترعةٌ بالخير المبين، وقوله: بجست، أي فجرت بالبحث والتنقيب.

(٢) مقدمة الفوز الكبير للدهلوي (ص: ١٢) ولفظه:" فإن حضرة الرسول لقن القرآن المجيد على القرن الأول (الصحابة)، وهم بلغوه إلى القرن الثاني (التابعين)، وهكذا بلغ القرن الثاني إلى الثالث، والثالث إلى الرابع...".

ويزيدك فهمًا وبيانًا تقعيد إضافي يقرره الله ﷻ في السورة نفسها، فيقول: ﴿وَمَآ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِى ٱخۡتَلَفُواْ فِيهِ وَهُدًى وَرَحۡمَةً لِّقَوۡمٍ يُؤۡمِنُونَ﴾ [النحل: ٦٤]؛ فالناس لا يعرفون ما نزل إليهم حتى يتقنوا تلاوة كلمات التنزيل، ويدركوا تأويلها الصحيح.

هنا لا بد أن ينفق كلُّ إنسانٍ في فهم القرآن المجيد حَسَبَ سَعتِه الفكرية.. لذا رأيت ثلةً من الأولين، وثلةً من الآخرين يسارعون قديمًا وحديثًا في كتابة ما يبين للناس سَعةَ معانيه، ويبلغهم مرادَ ربِّهم من كلامِه، ويُظْهِر لهم حُلَلَ مقاصدِه ومراميه.

ما زالت الكتابات في هذا المضمار العظيم تترى.. وستظل تتجدد، تُدهِشُ الورى، وترفع الراغبين منهم إلى الذُّرا، ففي كتابه –تعالى ذكره– تِبيانٌ للسعادة القصوى: ﴿مَآ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكَ ٱلۡقُرۡءَانَ لِتَشۡقَىٰٓ ۝٢ إِلَّا تَذۡكِرَةً لِّمَن يَخۡشَىٰ﴾ [طه: ٢، ٣].

الحرب ضد القرآن.. حربٌ لتحريف التنزيل، وأخرى للتضليل في التأويل:

ما نوع الحرب التي يشنها إبليس وجنوده وقبيله من الإنس والجن ضد القرآن؟

يحتشد القبيل الشيطانيُّ ضد ذلك المقصد المسَدَّد. إنه القبيل المجرم الذي يحاول أن يصد الذرية الآدمية عن أعظم مصادر سعادتها... وتتساءل: كيف يحاول ذلك؟

يحاول أن يوقع الناس في ترك تعليم ألفاظ التنزيل.

ولأنه لا يستطيع مع الجميع أن يفعل ذلك فإنه ينحط بهم دَرَكَةً أخرى إلى **تحريف التأويل**، فماذا صنعوا؟

لقد ألبسوا معانيَ الكتاب أوهامَ الأضاليل، وخلطوا بين الحق ورجس الأباطيل.

ذلك دأبُ جنودِ إبليس أجمعين.. ولا تخطئ عينك أن تراهم يسيطرون على القوى الثلاث الكبرى:

القوة العسكرية، فيصيرون جندًا لإبليس حيث وصفهم الله ﷻ بذلك في قوله: ﴿وَجُنُودُ إِبۡلِيسَ أَجۡمَعُونَ﴾ [الشعراء: ٩٥]، فهذا هو المدلول الدقيق للوصف بالجندية.

والقوة السياسية، فيقومون بدور حزب إبليس والسياسي، كما بصَّرت بهم سورة المجادلة في قوله جلَّ ذكره: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ حِزۡبُ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ أَلَآ إِنَّ حِزۡبَ ٱلشَّيۡطَٰنِ هُمُ ٱلۡخَٰسِرُونَ﴾ [المجادلة: ١٩]، فهذا هو المدلول العُرفي المعاصر لوصفهم بالحزبية.

والقوة الإعلامية التي تعارض الوحي الإلهي وتناوئ حملته بالوحي الشيطاني، وهو ما أشار إليه ربنا ﷻ بقوله: ﴿وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوۡلِيَآئِهِمۡ لِيُجَٰدِلُوكُمۡۖ﴾ [الأنعام: ١٢١].

نعم ذلك دأْبٌ لا يخلف مذ حلف كبيرهم على تنفيذ خطته، وتحقيق أهدافه فقال: ﴿فَبِعِزَّتِكَ لَأُغۡوِيَنَّهُمۡ أَجۡمَعِينَ ۝٨٢ إِلَّا عِبَادَكَ مِنۡهُمُ ٱلۡمُخۡلَصِينَ﴾ [ص: ٨٢، ٨٣]، ولقد استطاع القبيل الإبليسي أن يجتال فئامًا من البشر عن دينهم؛ فقد خطب عنه سيدُ خطباء الدنيا والآخرة محمَّدٌ

ﷺ وهو يروي عن ربه ﷻ فيقول: «وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلَّهُمْ، وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ»[١].

وفي مقابل الجهود الشيطانية النشطة لتحريف التأويل ترى ما يُلَقِّيك نضرة وسرورًا: إنها قومة جليلة مهيبة قامها الراسخون لله مثنى وفرادى يتفكرون في القرآن وكلماته، ويبحثون عن التأويل الصادق لآيات كتابه وبيناته.

قصة تأليف هذا الكتاب:

في سبيل الوصول إلى الفَهم المستقيم لكلمات القرآن العظيم أُلزمَ طلابُ الجامعات في مرحلتي الدراسات الجامعية والعليا بدراسة مقررٍ في أصول التفسير وقواعده؛ لمسيس حاجتهم لمعرفة فواتح فهم القرآن[٢]، وأصول تدبره، وقواعد تفسيره، فألزمت طلابي بتدارس كتاب (الفوز الكبير) لولي الله أحمد بن عبد الرحيم الدهلوي (ت١١٧٦هـ) رحمه الله ، فلما رأيتهم وجدوا في رحلتهم في مدارسته شططًا، وأكثروا فيه غلطًا، عزمت على التيسير عليهم بكتابة مؤلَّفٍ أسميته: (التنوير).

ما الأهداف التي لأجلها ألف المؤلف كتابه: التنوير في أصول التفسير؟

ألخصها في الآتي:

١) رجوت أن يُقَرِّب البعيد.

٢) ويثيرَ المكامن الخفية للعقل الرشيد.

٣) ويُشعلَ قوة التدبر لمن يستنبط المعنى الصحيح، فيستعين به في حياته على التجديد.

٤) ويجمعَ الأصولَ العامة للتفسير.

٥) ويحميَ الأجيال من الضياع في فهم النص، أو العبث، أو التحريف، أو التغيير.

تلكم بعض بواعث تأليف هذا الكتاب... فهو محاولةٌ ضمن تلك المحاولات التي تتشرف بانتسابها إلى الكتاب الكريم.. كان ذلك أثناء تدريسي في جامعة حضرموت ثم في جامعة ذمار في اليمن، ولمَّا قمت بالتدريس أستاذًا في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية التابعة لجامعة قطر لقيت من تدريسي لكتاب (التنوير) عُسْرًا لطوله، وكثرة مباحثه، وتفصيلاته، فاختصرته في موجزٍ سميته (الأساس) عسى أن يكون لأهل المصفوفة الجامعية الحديثة أقربَ رحمًا، وأسهلَ منالاً، وأكثر غُنْمًا، ثم بدا لي بعد طول التدريس أن أضيف إليه عددًا من المباحث، وأسهل وَعْرَه، وأذلل صعوبته بزيادة الأمثلة، والشرح، فعاد مجددًا يماثل الأصل، ثم إني أذعنت لفكرة دمج (التنوير) في (الأساس) بعد أن رأيت الحاجة ماسة لمباحث الكتابين، فكانت هذه الطبعة المفصلة التي حوت

---

(١) مسلم (٧٨٦٣)، والاجتيال قرين الاختيال، وهو بالخاء لفظ وارد في الكلمة، ومعنى اجتالتهم استخفت عقولهم فذهبت ببصائرها.

(٢) لشيخنا الشيخ الأجل الأستاذ الدكتور/ أحمد بن علي الإمام –رفع الله مكانه في الفردوس الأعلى– كتاب في غريب القرآن عنوانه: مفاتح فهم القرآن.

الكتابين عسى أن يفتح الله جل وعز لنا مستقبلاً لصياغة متن مختصرٍ منه، أو يعود الشيخ الطالب زيدان –وفقه الله– لنظم مباحثه الأصلية دون اكتفاء بالقواعد.

وجهة نظر حول التأليف العلمي المنهجي المعاصر:

كان الأولى –في نظر الكاتب– أن يدرس طلاب الدراسات الإسلامية الجامعية والعليا كتابًا من كتب علمائنا الأفذاذ في هذا الباب ككتاب الزركشي (البرهان)، أو كتاب السيوطي (الإتقان)، أو كتاب ابن عقيلة المكي (الزيادة والإحسان) بدلاً من تأليف شيءٍ جديد، إذ تحوي هذه الكتب علمًا جمًّا لا يغني عنه شدو المتأخرين في هذا الباب حتى قسمها كثير من المعاصرين إلى مجموعة من العلوم والكتب، وتصرفوا فيها فما رؤيَ الفرع كالأصل بأي حال، وكم رجع الباحثُ الطرفَ في تأليفٍ كالبرهان في علوم القرآن فعجب من كثرة فوائده، وعمق قضاياه، وأصالة مصطلحاته...ولا يعني هذا أن الباحث يردد فحوى قولهم: ما ترك الأول للآخر شيئًا؛ إذ القرآن لا تنقضي عجائبه، وما زلنا نحتاج إلى ذكر المستجدات العلمية التي تزيد القرآن عظمة وسموًّا، كما أن تحرير كثيرٍ من المباحث حادٍ إلى مؤلفات متجددة...ولولا فتور الهمم، وضعفها في استيعاب لغة العلم في أصوله، وتطلب الناس إلى السهولة في العرض لكانت كتب المتقدمين رائدة في ميادين التعليم الأمين.

حول منهج الكتاب:

١) اجتهدت في التقسيم الكلي الذي يجمع أشتات هذا الفن، ثم ستراني أورد بعض القواعد التفسيرية مما ذكره النبلاء من محرري هذا العلم، وسيتلقاك –أيدك الله– اجتهادي في صياغة بعض هذه القواعد، وذلك شيءٌ كان جمعه وبيانه بعد أن عالجت بعض قضايا هذا العلم لأمدٍ، وهذه القواعد لا أدعي فيها الانفراد بل انقدحت في الذهن الكليل في أثناءِ مطالعةِ كتب فرسان العلماء السابقين –رحمهم الله–، وإنما أسير خلف ركابهم ذا عَرَجٍ. وازدادَ ذلك صقلاً وتسديدًا بالمدارسة القرآنية لحذاق طلبة العلم، حيث تمَّ تقويم كثيرٍ من العوج وإصلاح بعض العرَج.

٢) ولأن الكتاب كتاب منهجي مقرر على طلبة الدراسات الجامعية والعليا فقد روعي فيه المنهجية المنطقية العلمية الرقمية لا الخطابية...على أن يلزم الطلاب بالتدرب على الاطلاع على مباحث رديفة في الكتب الموسوعية كتفاسير الطبري، والرازي، والقرطبي، والتحرير والتنوير، أو كتب علوم القرآن كالبرهان، والإتقان، والزيادة والإحسان.

٣) بما أن المادة تتحدث عن أصول التفسير فقد فُصِّلت مسائل الكتاب إلى أصول حتى تتسق المنهجية، وترسخ المفردات في ذهن القارئ.

٤) أطلت النفس فيما يحتاج إلى الإطالة فيه علميًّا أو نفسيًّا، وذلك كما في موضوع شرف علم التفسير، أو عند ذكر بعض رجال مدارس التفسير يذكر الكاتب شيئًا يدل على علمه أو أدبه أو عبادته باختصار شحذًا للهمم في الاقتداء وإتباع العلم العمل، وحتى تمتلئ نفسية الطالب بأهمية هذا العلم، وتستصحب اللمسات التربوية مع تحرير المسائل العلمية.

٥) ذكرتُ أمثلة على الضوابط والقواعد التفسيرية المندرجة تحت أصل معين دون محاولة الحصر، إذ ذلك ينبغي أن يفرد بكتابٍ خاص بالضوابط التفسيرية، ومنها ما يسمى علم الوجوه والنظائر، وعلى سبيل المثال: فإن الضوابط المندرجة تحت أصل: يفسر القرآن بالعربية يمكن أن نجدها في غريب القرآن، لأبان بن تغلب (ت ١٤١هـ)، ومعاني القرآن، لمحمد بن الحسن الرواسي (ت ١٧١هـ)، والعين، للخليل (ت ١٧٥هـ)، وغيرهم من علماء القرآن الثاني، وغريب القرآن ليحيى بن المبارك اليزيدي (ت ٢٠٢هـ)، وغريب القرآن، للنضر بن شميل (ت ٢٠٣هـ)، ومشكل القرآن، لقطرب (ت ٢٠٦هـ)ـ وغيرهم من علماء القرن الثالث، والخصائص لأبي الفتح عثمان بن جني (ت٣٩٢هـ) وغيره من علماء القرن الرابع، وفقه اللغة لأبي منصور الثعالبي (ت٤٢٩هـ)، وغيره من علماء القرن الخامس، والمثل السائر في أدب الكاتب والشاعر لأبي الفتح ضياء الدين نصر الله بن مُحَّد بن مُحَّد بن عبد الكريم بن الأثير الموصلي (ت٦٣٧هـ)، وغيره من علماء القرن السابع وصبح الأعشى في صناعة الإنشا لأحمد بن علي القَلْقَشَنْدي(ت٨٢١هـ)،...كما نجدها مبثوثة في كتب التفسير، وكتب أصول الفقه.

٦) التزمت بالاستشهاد بأقوال المفسرين في كتبهم المشهورة لإيضاح الأصول.

٧) لأن أصول التفسير إنما هي قواعد وضوابط أُخذت من التفسير ومن مجموعة علومٍ خدمت القرآن الكريم فقد فَصَّلت من المواضيع المشتركة بين أصول التفسير وتلك العلوم ما ظننت أن المفسر بحاجةٍ إليه لإبراز بعض مرتكزات قضايا أصول التفسير، دون محاولة الاستيعاب التي تفضي للكلام فيما ليس له كبير تعلقٍ بالتفسير لعدم شيوعها أو الاحتياج الملح إليها في التفسير، وإن ذكرها بعض النحاة في توجيه بعض الآيات، وبذا فالكتاب كالمقدمة المتضمنة إشارات لأهم المواضيع لا غير.

٨) تكررت بعض المواضيع التي تتجاذبها مع أصول التفسير مجالات أخرى في علوم القرآن كالقصص في القرآن الكريم، وإعجازه...والمعلوم أن هاتين المادتين: أصول التفسير وعلوم القرآن بينهما تداخل شديد...مما يدل على شدة التداخل بين الفنين، وقد اجتهد الكاتب في محاولة حصر ما يتعلق بأصول التفسير.

٩) بل إن القواعد يمكن تقسيمها إلى عامة: فكل ما في كتب علوم القرآن هي قواعد وأصول تفسيرية، وخاصة: وهي كالتي عنون لها السيوطي: النوع الثاني والأربعون: في معرفة قواعد يحتاج المفسر إلى معرفتها(١)، وقد أكتفي بالإشارة لما تيسر من ذلك إشارة لتكون كالمفاتيح، ومن أهم الأسباب المنهجية للاكتفاء بالتمثيل: ضرورة إلزام الطالب بالرجوع إلى الكتب المرجعية لزيادة التتبع حتى يظل الارتباط بمصادر العلم وأمهاته قائمًا.

وستراني حاولت أن أخوض لجُجَ مسائلِ هذا العلم خوضَ المتهيبِ الحذورِ لا خوضَ الجريءِ الجسور، ولذا فما ارتضيتُ طبعة هذا الكتاب الأولى ولا الثانية عندما كان الكتاب منفصلًا تنويره

---

(١) انظر: الإتقان (١/ ٥٤٧).

عن أساسه، وإني لأرجو أن تكون هذه الطبعة الثالثة معبرةً عن المراد، محققةً ما رُمتُه من السداد والرشاد.

وأرجو أن تجدَ في هذا الكتاب رُطَبًا جَنِيًّا، وجديدًا هنيًّا، وذلك حين يلوح لك نور المناقشات لبعض الموضوعات نحوَ ما تجده في الكلام عن الإسرائيليات باعتبارها مصدرًا لإظهار التصديق القرآني لها أو الهيمنة على محتواها، ولعلك أن ترى ثمراتٍ مختلفًا ألوانها عند الكلام عن حُجُب النقل التاريخي الذي حال دون تدبر القرآن المجيد، وبيان مقاصده الكلية والجزئية وأنواره الهادية في الحياة، وإدراك محاور القرآن العظيم ومقاصده، ولعلك أن تستروح فيه إلى بعض النقول التقعيدية العظيمة عن أئمة الهدى من الصحابة فمن بعدهم ﷺ نحو ما تم نقله عن ابن مسعود رضي الله عنه في مبحث التفسير بالرأي.

فعساك تنظر بعين العدل فيما تجده ها هنا؛ وتذكر قول الحسن بن رَشِيق القيرواني (ت ٤٥٦هـ) «المعاصرة حجاب»، ولربما أنست فيها بتحرير مقالٍ لم يتحرر على ألسنة أفذاذ الرجال، فأبو مُحَمَّد عبد الله بن قتيبة رحمه الله ممن صحبت أنفاسه منذ كنت صغيرًا في مقدمةٍ، وقد قال في مقدمة كتابه (الشعرِ والشعراءِ): «ولا نظرتُ إلى المتقدمِ منهم بعينِ الجلالةِ لِتَقَدُّمِهِ، وإلى المتأخرِ منهم بعينِ الاحتقارِ لِتَأَخُّرِه، بل نظرتُ بعينِ العدلِ على الفَرِيقَيْنِ، وأعطيتُ كُلاً حَظَّهُ»[1].

وهذه الطبعة الثالثة جعلتها الطبعة المرتضاة لهذا الكتاب، وأما ما قبلها فليس إلا تمهيدًا أشبه بمذكراتٍ صيغت ليتبلغ بها دراسو الجامعات، ولعلك تجدني اتبعت في هذه الطبعة في تحرير الأقوال سببًا، وأَترعتُ فيها مبحثًا ومطلبًا، فعلى سبيل المثال: ستجد عند الكلام عن منهج التفسير بالرأي كيف أَثَرْت الأرض وسقيت الحرث، فانقلب النقل في الطبعتين السابقتين عاليه سافله بعد تحرير القول أثناء مدارسة الكتاب، فأرجو أن يخرج لك الآن مسلَّمًا لا شية فيه.

وزيَّن هذا الكتابَ فضيلةُ الشيخ الهُمام ذي القلب الريان، والقلمِ الهتَّان/ الطالب زيدان بن مُحَمَّد العاقب بن الإمام الجكني -جزاه الله خيرًا، ورفعه مكانا عليًا في الدارين- حيث نظم فيه أهمّ قواعد هذا الكتاب، فازدان بما سَطَّرَه يراعُه، فألحقت النظمَ به بعد كل قاعدة، ثم جُمِعَت الأبيات في آخره ليكون أشبه بمسك ختامٍ، وتغريد يمام.

اسم الكتاب:

كان اسم الكتاب الذي ألفته أولاً في أصول التفسير: (التنوير)، وزادت عدد صفحاته على السبعمائة، فلما بدا لي ضعف الهمم، كررتُ عليها مجددًا فاختصرتها إلى ما آل إليه أمره حين طُبِع، وحذفت كثيرًا من الأمثلة والمسائل الموجودة في الأصل، والله المستعان على القبول، ثم ألفت (الأساس) مختصرًا من (التنوير) ولما كان حظ (الأساس) أعلى في التدريس والتدارس، وقمت بتحرير مباحثه ألح علي بعض الفضلاء ممن تدارست معه الكتاب من ألبانيا ألا أنبذ التنوير مكانًا

(١) الشعر والشعراء (٦٤/١).

قصيًّا، فبدا لي أن أقوم بدمج الكتابين في كتاب واحد سميته (الأساس والتنوير في أصول التفسير)، وهو هذا الكتاب الذي بين يديك.

وإني لأرجو بهذا الكتاب أن يكتبَ اللهُ ﷻ لي شرفَ الانتساب إلى القرآن بفضله ولطفه وكرمه -جلَّ في علاه- إنه كان عفوًا غفورًا، ولم يزل على كل شيءٍ قديرًا، وأن يلحقني ربي بالصالحين، فأنعِمْ به سبحانه وليًا ونصيرًا، فهو الذي وصف كتابه بقوله: ﴿وَإِنَّهُۥ لَذِكۡرٞ لَّكَ وَلِقَوۡمِكَۖ وَسَوۡفَ تُسۡـَٔلُونَ﴾ [الزخرف: ٤٤]﴿فَلَا تُطِعِ ٱلۡكَٰفِرِينَ وَجَٰهِدۡهُم بِهِۦ جِهَادٗا كَبِيرٗا﴾ [الفرقان:٥٢].

اللهم اقذف في قلبي رجاءك، واقطع رجائي عمن سواك حتى لا أرجو غيرك...اللهم ما ضعفتُ عنه قوتي، وقصرُ عنه عملي، ولم تنتهِ إليه رغبتي، ولم تبلُغْه مسألتي، ولم يجر على لساني مما أعطيت أحدًا من الأولين والآخرين من اليقين فامنن به عليَّ يا رب العالمين...واجعلني من أهل القرآن، وارفعني به مكانًا عليًّا، وكن بي حفيًّا، يا حيُّ يا قيوم، يا ذا الجلال والإكرام، يا أرحم الراحمين.

أ.د / عبد السلام مقبل المجيدي
s1435y@gmail.com

الشجرة العامة لمباحث علم أصول التفسير



الشجرة العامة لمباحث علم أصول التفسير تمدنا بالصورة الكلية لهذا العلم، فما أغصان هذه الشجرة؟

الجواب: أرجعتُ أصولَ التفسير الضرورية إلى خمسة أقسام، لا تخرج موضوعات هذا العلم عنها، وهي:

القسم الأول: مبادئ التفسير والمفسِّر، وفيه أسس علم التفسير، وعلمِ أصوله، وشروط المفسر وآدابه.

القسم الثاني: أهم مصادر التفسير (أمهات مآخذ التفسير).

القسم الثالث: علوم القرآن التي تؤدي إلى فهم الخطاب القرآني.

القسم الرابع: القواعد التفسيرية: وهي متفرقةٌ في الأقسام السابقة جميعها، إذ نجد في كل قسم مجموعةً من القواعد، إلا أنك سترى في الكتاب مُبَوءًا خاصًّا للقواعد التي تكثر الحاجة إليها.

القسم الخامس (قسم ملحق): قواعد في مناهج المفسرين.

القسم الأول: مبادئ التفسير والمفسِّر

وفيه: أسس علم التفسير، وعلمِ أصوله، وشروط المفسر وآدابه



ما العَلاقة بين علم أصول التفسير وعلم التفسير؟

الجواب: هي ذاتها العَلاقة بين كل علم وأصوله، فهي علاقة الوسيلة بالغاية، والآلة بالمقصَد، وحتى نتعرف إلى علم أصول التفسير لا بد من التعرف إلى غايته ومقصده أولاً، وهذا استدعى أن نتكلم عن أسس علم التفسير لتتكون الصورة المتكاملة عن علم أصول التفسير.

وتفصيلُ ذلك يتجلي في ثلاثة فصول:

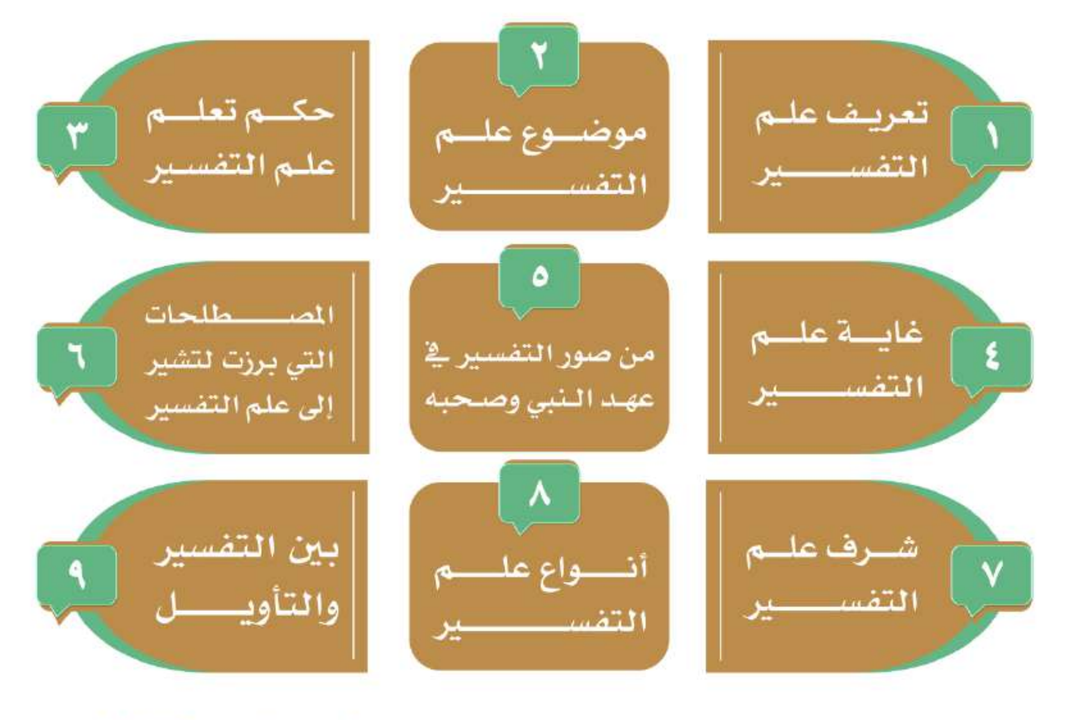
الفصل الأول: أسس علم التفسير.

الفصل الثاني: أسس علم أصول التفسير.

الفصل الثالث: شروط المفسر وآدابه.

الفصل الأول: أسس علم التفسير





الأساس الأول: تعريف علم التفسير:

ما تعريف (التفسير) لغة واصطلاحًا؟

فأما في اللغة: فالتفسير تفعيلٌ مأخوذٌ من المعاني الآتية:

١) التفسير (تفعيل) مأخوذ من الفَسْر، وهو البيان "فَسَر الشيءَ يفسِرُه، بالكسر، ويَفْسُرُه، بالضم، فَسْرًا وفَسَّرَهُ: أَبانه"[1] فهو يستعمل في الكشف والإظهار للمعاني المعقولة: ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَٰكَ بِٱلْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ [الفرقان: ٣٣] أي أحسن بيانًا وتفصيلاً، وظهورًا في معناه"[2]... و"الفَسْرُ: كشف المُغَطّى، والتَّفْسير كَشف المُراد عن اللفظ المُشْكل"[3].

---

(١) لسان العرب (٥/ ٥٥).

(٢) انظر: الكليات (ص:٢٦٠).

(٣) لسان العرب (٥/ ٥٥).

٢) من التفسرة، وتعني الكشف الحسي، والتفسرة فهم القائف وهو من يقص الأثر، فيفهم لمن ترجع هذه الآثار، وإلى أين يصل[١].

٣) وقيل هو مقلوب كلمة (تسفير)، فكلمة: (فسر) أصلها (سفر)، كما في جبذ وجذب وصقع وصعق، ونقد ذلك الآلوسي ﵀، فقال: "والقول بأنه مقلوب السفر مما لا يسفر له وجه"[٢] **مع أن لغة العرب زاخرة بالكلمات المقلوبة التي لها معنى واحد**...[٣].ومعناه أيضًا: الكشف. يقال: سَفَرَتِ المرأة عن وجهها، فهي سَافِرٌ، وأسْفَرَ وسفرَ الصبحُ يعني أضاء، وفي الحديث: «أسفروا بالفجر، فإنه أعظم للأجر»[٤]، والسفرُ إماطة الحجاب عن المستور سواء أكان إماطةً لحجاب الليل عن الدنيا أم لحجاب المرأة عن وجهها.

وأشار الراغب (٥٠٢هـ) ﵀ إلى تقارب معنى الفسر والسفر كتقارب لفظيهما، لكنه ميز بينهما بأن:

السفر: كشف الغطاء ويختص ذلك بالأعيان نحو: سفر العمامة عن الرأس، والخمار عن الوجه...والإسفار يختص باللون نحو: ﴿وَٱلصُّبۡحِ إِذَآ أَسۡفَرَ﴾ [المدثر: ٣٤] أي: أشرق لونه، وقال تعالى: ﴿وُجُوهٞ يَوۡمَئِذٖ مُّسۡفِرَةٞ﴾ [عبس: ٣٨]، وأسْفَرَ وجهه حسنًا أشرق، والسفر هو: الكتاب الذي يسفر عن الحقائق وجمعه أسفار، قال تعالى: ﴿كَمَثَلِ ٱلۡحِمَارِ يَحۡمِلُ أَسۡفَارَۢاۚ﴾[الجمعة:٥]، وقوله تعالى: ﴿بِأَيۡدِي سَفَرَةٖ ١٥ كِرَامِۭ بَرَرَةٖ﴾ [عبس:١٥-١٦] فهم الملائكة، والسفرة: جمع سافر ككاتب وكتبة، والسفير: الرسول بين القوم يكشف ويزيل ما بينهم من الوحشة، فهو فعيل في معنى فاعل والسفارة : الرسالة فالرسول والملائكة والكتب مشتركة في كونها سافرة عن القوم ما استبهم عليهم، أما الفسر فهو: إظهار المعنى المعقول[٥].

فإذا كان السفر: كشف الغطاء، والفسر: إظهار المعنى المعقول...فكلاهما فيه معنى الإيضاح والبيان، ولذا جعل ابن فارس جميع الأقوال تؤول إلى معنى واحد هو بيانِ شيءٍ وإيضاحِه[٦].

وأما في الاصطلاح: فقد اخْتُلِفَ في تعريف علم التفسير على أقوالٍ، نختار منها هذين التعريفين:

---

(١) ومن التفسرة نظر الطبيب إلى الدم مثلاً لكشف علله، فإذا قال: تفسرة ما خرج منك تشير إلى مرض كذا وكذا، فأراد بالتفسرة ما ينتج في نظر الطبيب، وهو ما يسمى اليوم التحليل المخبري، فأراد بالتفسرة ما ينتج في نظر الطبيب.

(٢) روح المعاني (١/ ٤).

(٣) انظر: أدب الكاتب (ص: ٣٨٢).

(٤) مختار الصحاح (١/ ٣٢٦)، والحديث رواه الترمذي (١٥٤)، وقال: «حديث حسن صحيح»، وصححه الألباني، ورواه أحمد (١٧٣١٨)، وصححه الأرناؤوط.

(٥) انظر: مفردات القرآن (١/٦٨٩)، و(٢/ ١١١٥)، وقد نقله الزركشي في البرهان(٢/ ١٤٨).

(٦) معجم مقاييس اللغة (٤/١٥٦).

التعريف الأول: تعريف أبي حيان (ت٧٤٥هـ) بأنه: «علمٌ يُبْحثُ فيه عن كيفيةِ النطقِ بألفاظِ القرآن الكريم، ومدلولاتِها، وأحكامِها الإفراديةِ والتركيبيةِ، ومعانيها التي تُحمَل عليها حالةَ التركيب، وتتمات ذلك»[١]، وكما ترى فإن أبا حيان ﷺ أتى في التعريف بالجنس، وهو قوله: "علمٌ"، ولكنه لم ي يلتزم بالحدود المنطقيةِ في التعريف، بل ذكر خمسة مجالات تشكل ماهية التفسير، وذلك يدل على خروجه عن التقليد؛ لأنه رأى أن التعريفَ يصبح واضحًا عند ذِكْرِ المجالات الكبرى لعلم التفسير، وهي التي تشكِّل أمهاتِ موضوعات علم التفسير، وقد شرح بعد ذلك تعريفَه مبينًا معاني هذه الجمل التي ساقها، فلنعرض لذلك استفادة منه وتصرفًا فيما قاله:

(عِلْمٌ): هو جنس يشمل سائر العلوم.

(يُبْحَثُ فيه عن كيفية النطق بألفاظ القرآن): دخل فيه علم الأداء القرآني من تجويد وقراءات، وتراه أدخل علم الأداء القرآني، وإن كان عن واقع التفسير هذه الأيام عنها بمعزل؛ ليبين لك أنه لا يُقبَل مُفَسِّرٌ لا يتقن أداء الألفاظ القرآنية.

(ومدلولاتِها): عنى به علم اللغة، فتدخل فيه المفردات العربية، ولا ينبغي لك أن تكتفيَ بما هو في المعاجم حتى يَحْتَفَّ بالسياق النصي (الذِّكْري)، والسياق الحالي (التاريخي)، وبذا يسهل عليك أن تفرق بين كلمة: النساء في قوله تعالى مجده: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [آل عمران: ١٤]، وبين النسيء في قوله ﷻ: ﴿إِنَّمَا ٱلنَّسِيٓءُ زِيَادَةٌ فِي ٱلۡكُفۡرِۖ﴾ [التوبة: ٣٧].

(وأحكامِها الإفرادية): وتظهر من علم التصريف.

و(التركيبية) وهذا يشمل علم الإعراب وعلم البيان وعلم البديع.

(ومعانيها التي تُحمل عليها حالة التركيب): ويشمل ذلك الحقيقة والمجاز، فقد يقتضي التركيب بظاهره شيئًا ويَصُدُّ عن تأويل النص به مانعٌ، فيكون مجازًا، ويمكن أن يضاف إلى ذلك: معانيها الفقهية، أو العقدية، أو التربوية، ويلحق به بحث قضايا الإعجاز القرآني من غير الإعجاز البياني البلاغي؛ فإنه مندرج فيما قبله.

(وتتمات ذلك): فيدخل فيه معرفة النسخ، وسبب النزول، وقصة توضح الآيات، ومقاصد القرآن، ونحو ذلك.

التعريف الثاني: علمٌ يُبحث فيه عن أحوال القرآن المجيد، من حيث دلالتُه على مراد الله تعالى بقدر الطاقة البشرية[٢]، وكما ترى فإن هذا التعريف الوجيز تَكَوَّن من جنسٍ، وثلاثة فصولٍ، وقد وفَّى بالمطلوب في تحديد شخصية هذا العلم.

---

(١) البحر المحيط (٦/١)، وهو التعريف الذي ارتضاه صاحب الكليات، ونقله بتمامه. انظر: الكليات (ص:٢٦٠)، وقد اكتفيت بذكر تعريف (التفسير)، ولم أتكلم على كلمة (علم) رغبة في الاختصار، وعدم تشتيت الذهن بأمرٍ نظريٍّ محض.

(٢) وهو تعريف ذكره مُحَمَّد بن علي سلامة (ت١٣٦٢هـ) في منهج الفرقان في علوم القرآن (٦/٢)، ومثله مُحَمَّد بن عبد العظيم الزرقاني (ت١٣٦٧هـ) في مناهل العرفان (٣/٢).

وقولهم (بقدر الطاقة البشرية): "البيان أنه لا يقدح في العلم بالتفسير عدم العلم بمعاني المتشابهات، ولا عدم العلم بمراد الله في الواقع ونفس الأمر"(١).

ولذا قال في منظومة التفسير:

علم به يبحث عن أحوال كتابنا من جهة الإنزال(٢)

ونحوه.........................

الأساس الثاني: موضوع علم التفسير:

ما موضوع علم التفسير؟ وكيف وصفه النورسي رحمه الله؟

موضوع علم التفسير القرآن الكريم، وهو كلام الله سبحانه الذي يمثل البيان الخاتَم الأخير الذي أنزله الله تعالى لإدارة حياة الناس في الأرض في جميع المجالات، فهو الدستور الذي تتفرع عنه كلُّ العلوم الإيمانية الاعتقادية والفقهية والسلوكية والتربوية واللغوية، وأورد هنا عبارةً ذهبيةً لبديع الزمان النورسي رحمه الله في وصف القرآن الكريم إذ يقول: «هو الترجمةُ الأزلية لهذه الكائنات، ومُفسّرُ كتاب العالَم، وكذا هو لسان الغيب في عالم الشهادة، وكذا هو خزينة للمخاطبات الأزلية السبحانية والالتفاتات الأبدية الرحمانية، وكذا هو مرب للعالم الإنساني، وكالماء وكالضياء للإنسانية الكبرى التي هي الإسلامية»(٣).

ما تعريف القرآن الكريم؟

تعريف القرآن تعريفًا حدِّيًا:

بما أن علم (التفسير) لا تتعلق به هذه الكلمة (التفسير) مفردة بل يسمى (تفسير القرآن) فلا بد من تعريف القرآن الكريم، وقد تم تعريفه بالآتي: كلامُ الله المنقولُ إلينا بين دفتي المصحف نقلاً متواترًا للتعبد(٤).

وأنت تعلم أن الأركان الثلاثة الأولى تكفي في التعريف (كلام الله المنقول إلينا بين دفتي المصحف) أما ما بعدها فلزيادة الإيضاح.

وعلى الرغم من أن شروط (الحد) المذكورة عند المناطقة غير متوفرة فيما ذكرناه إلا أن هذا التعريف كافٍ لتحديد القرآن، فالمصحف لا يدخله ما ليس منه، وأما ما أضيف له مؤخرًا من ذكر للطبعة أو توضيح لعلامات الوقف والابتداء، فقد رسخ عند الصغير والكبير وتواتر أنها ليست من القرآن، ولا نجد مثل ذلك في الكتب الإلهية الأخرى حيث يختلط اجتهاد الكاتب

---

(١) أبجد العلوم (٢/ ١٧٢)، مناهل العرفان (٢/ ٥)، وانظر تعاريف أخرى في: التوقيف على مهمات التعاريف (ص:١٩٢).

(٢) منظومة التفسير (ص:١٥) للزمزمي مع شرحها التيسير.

(٣) إشارات الإعجاز (ص:٢٢).

(٤) هذا تصرفٌ في التعاريف التي ذكروها –رحمهم الله– انظر مثلاً: المستصفى من علم الأصول (١/١٠١)، التنقيح (١/٤٦)، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول (ص:٢٦)، وبعضهم أضاف: "على الأحرف السبعة"، وهذه الزيادة ليست دقيقة للاختلاف في مفهوم الأحرف، والاتفاق أن القرآن إنما يتحقق بواحدٍ منها

بكلمات الله على وجهٍ لا يمكن معه الجزم بمصدر الكلمة هل هو من الله أم من الكاتب إلا بتصديق القرآن المجيد.

قاعدة: لا بد من التفريق بين التواتر القرآني، والتواتر القرائي، والتواتر الحديثي:

ما الفرق بين التواتر القرآني والتواتر القرائي والتواتر الحديثي؟

التواتر القرآني نقل الأمة عن الأمة لجميع كلمات القرآن الكريم، فلا يمكن للمسلم الروسي مثلاً أن يقول للمسلم الموريتاني: عندي نسخة من المصحف تحتوي على كلمات أو أحرف لا توجد في نسختك، وهكذا بالنسبة لكل مسلمٍ في الشرق والغرب أداء وكتابة.

والتواتر القرائي: هو تواتر نقل الأحرف التي وقع فيها الخلاف بين القراء نقلاً عن النبي ﷺ، والتواتر هنا لمواضع الخلاف تواتر قرائي؛ لأنه نقل مصر عن مصر، فما عرف فيما بعد بقراءة نافع مثلاً: إن أرادوا بها الأحرف التي خالف فيها نافع بقية القراء، فحقيقتها نقل أهل المدينة عمن قبلهم إلى النبي ﷺ وهكذا بقية الأمصار، فهذا تواتر قرائي، ولذا كان ابن جرير الطبري ﷺ مسددًا عندما كان يعزو القراءات إلى الأمصار لا إلى القراء[١].

وأما إنْ أريد بقراءة واحد من القراء المواضع المتفق عليها بين القراء، فهذه تنتمي إلى التواتر القرآني.

فإذا قرأنا ﴿ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ﴾ نستطيع أن نقرر أن كل الكلمات تعبر عن تواتر قرآني، لكننا إذا بحثنا السين أو الصاد من كلمة الصراط، فهذا تواتر قرائي.

وأما التواتر الحديثي فهو الذي عرفه جلال الدين السيوطي (ت٩١١هـ) بقوله[٢]:

١٩٩–وَمَا رَوَاهُ عَدَدٌ جَمٌّ يَجِبْ ... إِحَالَةُ اجْتِمَاعِهِمْ عَلَى الْكَذِبْ

٢٠٠ – فَالْمُتَوَاتِرُ، وَقَوْمٌ حَدَّدُوا ... بِعَشْرَةٍ، وَهْوَ لَدَيَّ أَجْوَدُ

٢٠١ – وَالْقَوْلُ بِاثْنَيْ عَشَرَ أَوْ ... بِحُكَى وَأَرْبَعِينَ أَوْ سَبْعِينَا

٢٠٢ – وَبَعْضُهُمْ قَدِ ادَّعَى فِيهِ ... وَبَعْضُهُمْ عِزَّتَهُ، وَهْوَ وَهَمْ

٢٠٣ – بَلِ الصَّوابِ أَنَّهُ كَثِيرُ ... وَفِيهِ لِي مُؤَلَّفٍ نَضِيرُ

٢٠٤ – خَمْسٌ وَسَبْعُونَ رَوَوْا "مَنْ ... وَمِنْهُمُ الْعَشْرَةُ ثُمَّ انْتَسَبَا

٢٠٥ – لَهَا حَدِيثُ "الرَّفْعِ لِلْيَدَيْنِ" ... وَ"الْحَوْضِ"وَ"الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ"

الأساس الثالث: حكم تَعَلُّم علم التفسير:

ما حكم تعلم علم التفسير؟ وكيف تطبق ذلك في حياتك؟

---

(١) انظر في تحقيق هذه المسألة: كتابي: المنهج النبوي في التعليم القرآني، وقد طبع مرارًا، وكتابي: بين التواتر القرآني والتواتر القرآئي.

(٢) ألفية السيوطي في علم الحديث (ص: ٢٥).

التفسير بالنسبة لتعلمه نوعان:

النوع الأول: تعلمه فرض عين: وهو ما لا عذر لأحدٍ بجهالته من المعنى العام المباشر للآيات المتعلقة بفروض الأعيان، كآيات التوحيد، والوضوء، والصلاة، والصيام، والحلال والحرام إجمالاً.

النوع الثاني: تعلمه فرض كفاية: وهو عدا ما سبق.

وقد أجمل شهاب الدين أبو العباس أحمد بن حسين ابن رسلان (ت ٨٤٤هـ) ﷀ في (صفوة الزبد) الواجبات العينية بقوله[١]:

والعلـــمُ أَســـنَى ســـائِرِ الأَعمـــالِ	وَهْـــوُ دليـــلُ الخـــيرِ والإِفضَـــالِ
فَفَرضُــــهُ عِلْــــمُ صِــــفَاتِ الفَــــرْدِ	مَــعْ عِلْــمِ مــا يَحتاجُــهُ الــمُؤَدِّي
مِــــن فَــــرضِ ديــــنِ اللهِ في الــــدَّوامِ	كــــالطُّهْرِ والصــــلاة والصــــيامِ
والبَيْــــعِ للمُحْتَــــاجِ للتَّبَــــايُعِ	وظَــــاهِرِ الأَحكــــامِ في الصَّــــنَائِعِ
وعِلْــــمُ دَاءٍ للقلــــوبِ مُفْسِــــدِ	كالعُجْــــبِ والكِــــبْرِ وداءِ الحَسَــــدِ
ومــا سِــوَى هــذا مــن الأَحكــامِ	فَــــرْضُ كِفَايَــــةٍ علــــى الأَنَامِ
كُــلُّ مُهِــمٍّ قَصَــدُوا تَحَصُّــلَهْ	مِــنْ غَــيرِ أَن يَعتَــبِرُوا مَــن فَعَلَــهْ

(١) صفوة الزبد (ص: ٤٠، ٤١).

ما التقسيم الذهبي الذي وضعه ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا في تفسير القرآن الكريم؟



التقسيم الذهبي الذي وضعه ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير القرآن الكريم

1. وجه تعرفه العرب من كلامها، ما يفهمه العربي سليقة لأول وهلة
2. تفسير لا يعذر أحد بجهالته: وذلك كتفسير الآيات في أصول العقائد الضرورية المتفق عليها
3. تفسير يعلمه العلماء: وهي الكلمات أو الجمل التي تندرج تحتها المعاني الدقيقة
4. تفسير لا يعلمه إلا الله تعالى: معناه العام معلوم، وتفصيله مجهول: كأمور الغيب

الأساس والتنوير في أصول التفسير

أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي

ويتعلق بتعلم التفسير أن نعرف أقسام كلمات القرآن وتراكيبِه:

هنا تجد تُرجمان ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا يفصل ذلك في قاعدةٍ محكمةٍ ليبين لك حكم تعلم التفسير، حيث يقول: «التفسير على أربعة أوجه: وجهٍ تعرفه العرب من كلامها، وتفسيرٍ لا يعذر أحد بجهالته، وتفسيرٍ يعلمه العلماء، وتفسيرٍ لا يعلمه إلا الله –تعالى ذكره–»[(١)]، وبيان ذلك باختصار:

الأول: **وجهٍ تعرفه العرب من كلامها، ما يفهمه العربي سليقة لأول وهلة**: والمراد أنه يفهم معناه المباشر، مثل ﴿ذَٰلِكَ - أَعۡطَيۡنَٰكَ - ٱلۡكِتَٰبُ﴾، ولا يقتضي هذا بالضرورة أن تلك الجملة ليس لها معنى غير هذا المعنى المباشر، وذلك في أمرين:

١) **في كلمات القرآن الكريم وجمله**: مثل ﴿وَٱلۡعَصۡرِ﴾ [العصر:١] فإن العربي يفهم معنى العصر للوهلة الأولى، ويفهم هذا الأسلوب الذي جاءت الكلمة فيه وهو القسم،

---

(١) تفسير الطبري (١/ ٧٥).

ومثل ذلك كلمة آمنوا، والناس، الجن، هدى، ضلال...فالمعنى العام مفهوم...وهذا لا شك لا يحتاج إلى تفسير.

٢) **في أساليب القرآن الكريم**، فقوله تعالى: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْكَرِيمُ﴾ [الدخان:٤٩] واضح عند العرب أنه أسلوب تهكم، وسُخْرِيَّة لا إكرام وإعزاز.

وأغلب القرآن ينتمي إلى هذا القسم؛ إذ كانت العرب تسمع كلمات القرآن ولا يزيد النبي ﷺ عليها شيئًا، بل يبلغها للناس فتأخذ عليهم مجامع قلوبهم دون شرح، فقد قرأ عليهم أوائل سورة فصلت، وسورة المسد لما نزلتدون احتياج إلى شرح أو تفصيل.

الثاني: تفسيرٍ لا يعذر أحد بجهالته: وذلك كتفسير الآيات في ثلاث مسائل: أصول العقائد الضرورية المتفق عليها، والأحكام العملية الضرورية كالصلاة، ومحاسن الأخلاق، فإنه لا بد له من تعلم حقائقها الشرعية، فهي بحاجة إلى تعلم بخلاف النوع السابق.

الثالث: **تفسير يعلمه العلماء: وهي الكلمات أو الجمل التي تندرج تحتها المعاني الدقيقة، فيمكنك هنا إدراك المعنى العام، لكن إدراك المعاني العميقة التي تندرج تحتها لا يتمكن منه إلا القليل**، كما في قصة ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في تأويل سورة النصر، فعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: كان عمر يدخلني مع أشياخ بدر، فكأن بعضهم وجد في نفسه، فقال: لم تدخل هذا معنا ولنا أبناء مثله؟ فقال عمر رضي الله عنه: إنه من قد علمتم. فدعاه ذات يوم فأدخله معهم، فما رُئِيتُ أنه دعاني يومئذ إلا ليريهم. قال: ما تقولون في قول الله تعالى ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ﴾ [النصر: ١] فقال بعضهم: أمرنا أن نحمد الله ونستغفره إذا نصرنا وفتح علينا. وسكت بعضهم فلم يقل شيئًا. فقال لي: أكذاك تقول يا ابن عباس؟ فقلت: لا. قال: فما تقول؟ قلت: هو أجل رسول الله ﷺ أعلمه له. قال: ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ﴾ وذلك علامة أجلك ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُۚ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابَۢا﴾ [النصر: ٣]فقال عمر: ما أعلم منها إلا ما تقول(١).

ومن ذلك بيان المعاني الأهم التي تدخل في الكلمات القرآنية مثل كلمة ﴿قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠]، فهي واضحة المعنى إلا أن النبي ﷺ أشار إلى أهم صور القوة حينما قال: (أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ) (٢)، وهذا النوع من التفسير ذكر النبي ﷺ بعضه مما احتيج إليه، وترك بعضه الآخر لاستنباط المستنبطين كما في قوله تعالى: ﴿لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْۗ﴾ [النساء:٨٣]، ومن أمثلته قول ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في قوله تعالى: ﴿سَيَقُولُونَ ثَلَٰثَةٌ رَّابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمَۢا بِٱلْغَيْبِۖ وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْۚ قُل رَّبِّيٓ أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِم مَّا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌۗ

---

(١) البخاري (٤٢٩٤).

(٢) مسلم (١٩١٧).

فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَآءً ظَٰهِرًا وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِم مِّنْهُمْ أَحَدًا﴾ [الكهف:٢٢]: أنا من أولئك القليل الذين استثنى الله، كانوا سبعة وثامنهم كلبهم[١].

الرابع: وتفسيرٌ لا يعلمه إلا الله تعالى: وليس المراد أنه مبهم على الإطلاق بحيث لا يعلم، بل يكون معناه العام معلومًا، وتفصيله مجهولاً: كأمور الغيب، وكيفية وقوع الحقائق في قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُۥ ۚ يَوْمَ يَأْتِى تَأْوِيلُهُۥ يَقُولُ ٱلَّذِينَ نَسُوهُ مِن قَبْلُ قَدْ جَآءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِٱلْحَقِّ﴾ [الأعراف: ٥٣].

ومثل ذلك آيات الحساب والجنة والنار، وآيات الصفات فمعنى الآيات معلوم والكيف غير معقول لأنه خارج قدرة المخلوق.

ما القصة التي دلت على صحة التقسيم الحبري لتفسير القرآن الكريم؟

ومما يشهد لهذا التقسيم الحبري المدهش للقرآن المجيد ما جاء عن أبي العالية قال: كانوا عند عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فوقع بين رجلين ما يقع بين الناس، فوثب كل واحد منهما إلى صاحبه، فقال بعضهم: ألا أقوم فآمرهما بالمعروف وأنهاهما عن المنكر؟ فقال بعضهم: عليك نفسك إن الله تعالى قال ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ ۚ﴾ [المائدة: ١٠٥] فسمعها ابن مسعود رضي الله عنه فقال: لم يجئ تأويل هذه الآية بعد: إن القرآن أنزل حين أنزل وكان منه آي مضى تأويله قبل أن ينزل، وكان منه آي وقع تأويله اليوم، ومنه آي يقع تأويله بعد اليوم، ومنه آي يقع تأويله عند الساعة وما ذكروا من أمر الساعة، ومنه آي يقع تأويله بعد يوم الحساب، والجنة والنار: فما دامت قلوبكم واحدة، وأهواؤكم واحدة، ولم تلبسوا شيعًا، ولم يذق بعضكم بأس بعض، فمروا وانهوا فإذا اختلفت القلوب والأهواء، وألبستم شيعًا، وذاق بعضكم بأس بعض فامرؤ ونفسه فعند ذلك جاء تأويلها[٢].

وهذا الوجه الأخير يدفعنا إلى طرح سؤال:

بما أن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا جعل القسم الرابع من التفسير: القسم الذي لا يعلمه إلا الله، فهل معنى ذلك أن من القرآن ما لا يُعرف معناه؟

الجواب: لا! بل القرآن كله مبين، وقد أخبر الله ﷻ عن إبانته باسم الفاعل: ﴿مبين﴾، والمراد بإبانته أن المعنى العامَّ لكلماته واضحٌ، إلا أن من كلماته ما لا يُعلَم معناها على التفصيل أو الحقيقة أو الكيفية، بل مرد ذلك إلى الله تعالى مجده، وقد تكون بعض التفاصيل غير معلومة لعدم حاجة البشرية إلى معرفتها، وسيأتي مزيد إيضاح لهذا الموضوع إن شاء الله.

الأساس الرابع: غاية علم التفسير:

ما غاية علم التفسير؟ وما الهدف الذي تطلب تحقيقه من معرفتك بعلم التفسير؟

---

(١) تفسير الطبري (١٧/٦٤٢).

(٢) السنن الكبرى للبيهقي (١٠/ ٩٢).

الغاية هدايةُ النفس والأنام إلى أعظم المصالح الدنيوية والأخروية سواء أكانوا مسلمين أم كافرين، ويبصرنا بذلك أن الله ﷻ ذكر غاية نزول القرآن وأهم أهدافه، فقال: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ﴾ [البقرة: ١٨٥]، ثم عمَّ العالم، فقال: ﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِۦ لِيَكُونَ لِلْعَٰلَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: ١]، وقد بين الله جل ذكره أن هذه النذارة للعالمين رحمة لهم فقال: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية ﵀ عن أهمية التفسير: «وحاجة الأمة ماسة إلي فهم القرآن الذي هو حبل الله المتين والذكر الحكيم، والصراط المستقيم ...»[1].

وهنا ربما تسأل: ألا يناقض هذا ما ورد في القرآن من أنه هدى خاص للمؤمنين، وللمتقين؟

أجيبك: بأن هناك أربع مراتب لهدايات القرآن:

المرتبة الأولى: القرآن هدى للعالمين أي رحمة بهم، كما سبق في آيتي الفرقان والأنبياء.

المرتبة الثانية: القرآن هدى للناس، كما سبق في آية البقرة آنفًا.

المرتبة الثالثة: القرآن هدى للمؤمنين، كما في قوله تعالى مجده: ﴿قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ هُدًى وَشِفَآءٌ﴾ [فصلت: ٤٤]، فهذه المرتبة لا تناقض ما سبق؛ لأن المؤمنين هم من ينتفعون بالقرآن المبين.

المرتبة الرابعة: القرآن هدى للمتقين كما في قوله جل مجده: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢]؛ لأنهم الفئة الأكثر تطبيقًا له، فهم الأعظم نفعًا وانتفاعًا به.

ستقول: هذه الآيات تتكلم عن القرآن ونحن نتكلم عن غاية التفسير وهدفه، فما العلاقة بينهما؟

أجيبك: بأن التفسير بيانٌ لمعاني كلمات القرآن التي أراد الله ﷻ لنا أن نفهمها بقدر الطاقة البشرية، وبفهم معاني كلمات الله نستطيع أن نحافظ على صلاح الأرض، وأن نبني الصلاح في الأحوال الفردية، والجماعية، والعمرانية، كما قال تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ٨٩].

(١) مقدمة في أصول التفسير، لابن تيمية (ص: ٧).



الأساس الخامس: من صور التفسير في عهد النبي ﷺ وصحبه ﷺ:



كيف كان التفسير في عصر النبي ﷺ وأصحابه ﷺ؟

لم يكن التفسير القوليُّ في عهد النبي ﷺ وصحبه ﷺ كما في كتب التفسير الآن، ولكنه اتخذ صورًا منها:

الصورة الأولى: أن يكون التفسير بيانًا من النبي ﷺ للمُشْكِل، ومن أمثلته:

المثال الأول: عَنْ عَبْدِ اللهِ بن مسعود ﷺ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتِ: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ أُوْلَـٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢] قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّنَا لاَ يَظْلِمُ نَفْسَهُ؟ قَالَ: «لَيْسَ كَمَا تَقُولُونَ. ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ بِشِرْكٍ. أَوَ لَمْ تَسْمَعُوا إِلَى قَوْلِ لُقْمَانَ لِابْنِهِ: ﴿يَـٰبُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ ۖ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]؟»(١).

المثال الثاني: عن ابن أبي مليكة، أن عائشة، زوج النبي ﷺ: **كانت لا تسمع شيئًا لا تعرفه، إلا راجعت فيه حتى تعرفه، وأن النبي ﷺ قال: «من حوسب عذب» قالت عائشة**

---

(١) البخاري (٣٣٦٠).

رضي الله عنها: **فقلت أوليس يقول الله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: ٨] قالت: فقال: " إنما ذلك العرض، ولكن: من نوقش الحساب يهلك "**[1].

المثال الثالث: تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٤]، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ﴿لِّلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ وَإِن تُبْدُوا۟ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ ۖ﴾ [البقرة: ٢٨٤]، فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ بَرَكُوا عَلَى الرُّكَبِ، فَقَالُوا: أَيْ رَسُولَ اللَّهِ! كُلِّفْنَا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا نُطِيقُ: الصَّلَاةَ، وَالصِّيَامَ، وَالْجِهَادَ، وَالصَّدَقَةَ، وَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيْكَ هَذِهِ الْآيَةُ وَلَا نُطِيقُهَا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتُرِيدُونَ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ أَهْلُ الْكِتَابَيْنِ مِنْ قَبْلِكُمْ: سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا؟، بَلْ قُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ»، قَالُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ، فَلَمَّا اقْتَرَأَهَا الْقَوْمُ، وذَلَّتْ بِهَا أَلْسِنَتُهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي إِثْرِهَا: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۚ﴾ [البقرة: ٢٨٥]، فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ نَسَخَهَا اللَّهُ تَعَالَى، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ ۗ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ۚ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، قَالَ: نَعَمْ.

﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا ۚ﴾ [البقرة: ٢٨٦]. قَالَ: نَعَمْ. ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ ۖ﴾ [البقرة: ٢٨٦]. قَالَ: نَعَمْ. ﴿وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآ ۚ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٨٦]. قَالَ: نَعَمْ[2].

ولك أن تسأل: ما الدليل على أن هذه الآية ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ﴾ [البقرة: ٢٨٦] بيانٌ للمشكل، وأن هذا هو معنى النسخ، وليست إثباتًا لحكمٍ جديدٍ؟

أجيبك: الدليلُ على ذلك أن الله جلَّ ذكرُه قرَّر معنى هذا القانون الذي ذكره في هذه الآية في آياتٍ مكيةٍ سبقت آية البقرة المدنية؛ وذلك مثلُ قوله جلَّ ذكره في سورة (المؤمنون): ﴿وَلَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۖ﴾ [المؤمنون: ٦٢]، ومثل قوله تعالى جده: ﴿لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [الأنعام: ١٥٢]، ولا يصح أن آيات الوصايا الثلاث مدنية، بل هي مكية متداخلة مع آيات الوصايا في سورة الإسراء المكية. والتفسير هنا ليس من باب تفسير القرآن بالقرآن بل هو تفسير للقرآن بالقرآن ببيان النبي ﷺ.

الصورةُ الثانيةُ: قد يكون التفسير تصحيحًا من الصحابة رضي الله عنهم لفهمٍ خاطئٍ في القرآن الكريم: فعَنْ أَسْلَمَ أَبِي عِمْرَانَ قَالَ: غَزَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ نُرِيدُ الْقُسْطَنْطِينِيَّةَ، وَعَلَى الْجَمَاعَةِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، وَالرُّومُ مُلْصِقُو ظُهُورِهِمْ بِحَائِطِ الْمَدِينَةِ، فَحَمَلَ رَجُلٌ عَلَى الْعَدُوِّ، فَقَالَ

---

(١) البخاري (١٠٣).

(٢) مسلم (٢٤٤).

النَّاسُ: مَهْ! مَهْ! لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ. يُلْقِي بِيَدَيْهِ إِلَى التَّهْلُكَةِ!. فَقَالَ أَبُو أَيُّوبَ –الأنصاري صاحب رسول الله ﷺ–:

إِنَّمَا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِينَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ. لَمَّا نَصَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ وَأَظْهَرَ الإِسْلاَمَ قُلْنَا: هَلُمَّ نُقِيمُ فِي أَمْوَالِنَا وَنُصْلِحُهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]، فَالإِلْقَاءُ بِالأَيْدِي إِلَى التَّهْلُكَةِ أَنْ نُقِيمَ فِي أَمْوَالِنَا وَنُصْلِحَهَا، وَنَدَعَ الْجِهَادَ(١)، أو كما في قصةِ عمرانَ بنِ الحصين ﷺ في تصحيح فهم الخوارج حيث جاءه نَافِعُ بْنُ الأَزْرَقِ وَأَصْحَابُهُ، فَقَالُوا: هَلَكْتَ يَا عِمْرَانُ، قَالَ: مَا هَلَكْتُ، قَالُوا: بَلَى، قَالَ: مَا الَّذِي أَهْلَكَنِي؟ قَالُوا: قَالَ اللَّهُ: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ﴾ [الأنفال: ٣٩]، قَالَ: قَدْ قَاتَلْنَاهُمْ حَتَّى نَفَيْنَاهُمْ، فَكَانَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ، إِنْ شِئْتُمْ حَدَّثْتُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالُوا: وَأَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، شَهِدتُّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَقَدْ بَعَثَ جَيْشًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ، فَلَمَّا لَقُوهُمْ قَاتَلُوهُمْ قِتَالاً شَدِيدًا، فَمَنَحُوهُمْ أَكْتَافَهُمْ، فَحَمَلَ رَجُلٌ مِنْ لُحْمَتِي عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ بِالرُّمْحِ، فَلَمَّا غَشِيَهُ، قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، إِنِّي مُسْلِمٌ، فَطَعَنَهُ فَقَتَلَهُ، فَأَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلَكْتُ، قَالَ: «وَمَا الَّذِي صَنَعْتَ؟» –مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ–، فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي صَنَعَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فَهَلَّا شَقَقْتَ عَنْ بَطْنِهِ فَعَلِمْتَ مَا فِي قَلْبِهِ؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَوْ شَقَقْتُ بَطْنَهُ لَكُنْتُ أَعْلَمُ مَا فِي قَلْبِهِ؟ وفي رواية أبي يعلى: لو شققت عن قلبه ما كان يُعلمني القلبُ. هل قلبه إلا مضغةٌ من لحم؟ قَالَ: «فَلاَ أَنْتَ قَبِلْتَ مَا تَكَلَّمَ بِهِ، وَلاَ أَنْتَ تَعْلَمُ مَا فِي قَلْبِهِ»(٢).

الصورة الثالثة: أن يكون التفسير لغويًا:

فقد قرر الإمام الشافعي ﷺ أن لسان العرب: " أوسعُ الألسنة مذهبًا، وأكثرُها ألفاظًا، ولا نعلمه يحيط بجميع علمه إنسانٌ غير نبي"(٣)؛ وهذه إشارة لطيفة من إمام الأصول التفسيرية والفقهية بأن يُلجأ إلى الاجتهاد الجماعي في تقرير المسائل اللغوية الدقيقة وغيرها، ولذا قد يُسأل العربيُّ عن معنى لفظة عربية، فلا يعرفها، وأبرز أمثلة هذا النوع أجوبة ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن أسئلة نافع بن الأزرق، ومن أمثلتها: أن نافعًا سأل ابنَ عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن قول الله ﷻ: ﴿إِنَّهُ ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ﴾ [الانشقاق: ١٤] ما يحور؟ قال: يرجع. قال: وهل كانت العرب تعرف ذلك قبل أن ينزل الكتابُ على محمدٍ ﷺ؟ قال: نعم، أما سمعت قول لبيد:

وَمَا الْمَرْءُ إِلاَّ كَالشِّهَابِ وَضَوْئِهِ ... يَحُورُ رَمَادًا بَعْدَ إِذْ هُوَ سَاطِعُ؟

(١) أبو داود (٢٥١٢)، والترمذي (٢٩٧٢)، وقال: "حسن صحيح غريب"، وصححه الأرناؤوط والألباني.

(٢) ابن ماجه (٣٩٣٠)، وحسنه البوصيري في مصباح الزجاجة (٤/١٦٤)، وكذا الألباني.

(٣) الرسالة للشافعي ت رفعت فوزي (ص: ١٧).

وحقَّ لطالب التفسير أن يراجع كتاب بنت الشاطيء –رحمها الله– للاستفادة من الثروة اللغوية الضخمة التي يجدها في أسئلة نافع بن الأزرق وإن ضعفت الرواية سندًا[(١)].

الصورةُ الرابعة: أن يكون التفسير استنباطًا للأحكام في العموم والخصوص، ودلالات الألفاظ، كقضية تقسيم الأراضي المفتوحة فيئًا، حيث جُمِع فيها بين آية الغنائم في الأنفال، وآيات سورة الحشر، فعن عمرَ بن الخطاب ﷺ أنه جمع أناسًا من المسلمين، فقال: إني أريد أن أضع هذا الفيء موضعه، فَلْيَغْدُ كلُّ رجلٍ منكم عليَّ برأيه، فلما أصبحَ قال: إني وجدت آيةً من كتاب الله تعالى –أو قال: آياتٍ– لم يترك الله أحدًا من المسلمين له في هذا المال شيءٌ إلا قد سمَّاه. قال الله: ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [الأنفال: ٤١]. قال: فهذه لهؤلاء، ثم قرأ: ﴿مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [الحشر: ٧]، ثم قرأ: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَـٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُواْ مِن دِيَـٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ﴾ [الحشر: ٨] فهذه للمهاجرين، ثم قال: فهذه لهؤلاء، ثم قرأ: ﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَـٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِى صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُواْ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩] ثم قال: هذه للأنصار، ثم قرأ: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَـٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠]، ثم قال: (فاستوعبتْ هذه الآيةُ الناسَ)، فليس في الأرض مسلمٌ إلا له في هذا المال حقٌّ أُعْطِيَهُ أو حُرِمَه[(٢)].

الصورةُ الخامسة: قد يكون التفسير بيانًا لسبب النزول، وللنازل، وأمثلته تأتي في مبحث (سبب النزول).

---

(١) قصة نافع بن الأزرق مع ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا رواها الطبراني في المعجم الكبير (١٠٥٩٧)، وأوردها السيوطي بتمامها في الإتقان (٣٤٧/١)، وقد ضعف القصة عدد من المحققين منهم الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٨/٦) قال: «وفيه جويبر وهو متروك»، كما أوردها السيوطي نقلاً عن ابن الأنباري في (الوقف والابتداء)، ويدور سياقها على مُحَمَّد بن زياد اليشكري وهو كذاب، إلا أن النقاد أجازوا الرواية في التفسير عن بعض من لا تُقبل روايته في الأحكام؛ لأن مَرَدَّ التفسير إلى اللغة، وهي تثبت بطرق عدة.

(٢) مصنف عبد الرزاق (٧٢٨٧)، واللفظ له، أبو داود (٢٩٦٦)، ، النسائي (٤١٤٨)، سنن البيهقي الكبرى (١٢٩٧٨). وذكر الأرناؤوط والألباني أن رجاله ثقات، إلا أنه منقطع؛ فإن الزهري لم يدرك عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وذكر الألباني أن ذلك لا يضر؛ لأنه قد ذكر الذي بينهما وهو مالك بن أوس، كما في مسند الشافعي، وعنه البيهقي من طريق عمرو بن دينار عن الزهري عن مالك بن أوس، وإسناده صحيح. صحيح سنن أبي داود، ط غراس (٨/ ٣١٦).

الأساس السادس: المصطلحات التي برزت لتشير إلى علم التفسير، أو شيء منه:



ما المصطلحات التي برزت لتشير إلى علم التفسير في القرون الأولى؟

برزت في علم التفسير عدة مصطلحات في القرون الأربعة الأولى، أهمها:

١) علم التفسير، واصطلح الكاتبون فيه على إدراج كل ما تعلق بالآية من معنى، أو حكم مستنبط، أو سبب نزول، أو قصة، ولو لم تكن متعلقة بالمعنى، وصنيع أئمة المحدثين كالبخاري ومسلم في كتاب التفسير من كتبهم يبين ذلك، فمصطلح التفسير يتسع عندهم لذلك كله، وعلى ذلك جرى من ألف في التفسير فيما بعد في غالب المصنفات التفسيرية، وإذا كان الشوكاني قد نقد ابن كثير وغيره من المفسرين في استطرادهم في سورة الإسراء، فقال عنه: "واعلم أنه قد أطال كثير من المفسرين كابن كثير والسيوطي وغيرهما في هذا الموضع بذكر الأحاديث الواردة في الإسراء على اختلاف ألفاظها، وليس في ذلك كثير فائدة فهي معروفة في موضعها من كتب الحديث، وهكذا أطالوا بذكر فضائل المسجد الحرام والمسجد الأقصى، وهو مبحث آخر والمقصود في كتب التفسير ما يتعلق بتفسير ألفاظ الكتاب العزيز، وذكر أسباب النزول، وبيان ما يؤخذ منه من المسائل

الشرعية، وما عدا ذلك فهو فضلة، لا تدعو إليه حاجة"[١]...فإن المطالع لكتابه فتح القدير في التفسير يجده استطرد أكثر من استطراد ابن كثير في معظم تفسيره سردًا للأحاديث والروايات، أو استنباطًا للأحكام، أو ذكرًا للقراءات، أو تفريعًا لمسائل الفقه، ونقل صاحب (أبجد العلوم) عن بعض الفضلاء قال: علم التفسير لا يتم إلا بأربعة وعشرين علمًا[٢]، بل توسع المتأخرون كالسيوطي فجعلوا كل علوم القرآن من فروع علوم التفسير كما في كتابه التحبير في علوم التفسير.

٢) علم معاني القرآن، وتجد كتبه تتضمن التفسير اللغوي والإعرابي العام: ككتاب معاني القرآن للفراء(ت٢٠٧هـ)، ولأبي جعفر النحاس (ت٣٣٨هـ).

٣) علم غريب القرآن: ويأتي مبحث خاص به في القسم الثالث إن شاء الله تعالى.

٤) علم مشكل القرآن: ككتاب ابن قتيبة (ت٢٧٦هـ).

٥) علم إعراب القرآن: ككتاب (إعراب ثلاثين سورة من القرآن) لابن خالويه (ت ٣٧٠هـ).

٦) علم أحكام القرآن: ككتاب أحكام القرآن للقاضي إسماعيل بن إسحاق القاضي (ت٢٨٢هـ)، ومثله لأحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي (ت ٣٢١هـ)، وأحكام القرآن للجصاص (ت ٣٧٠هـ)،

ونلحظ أن كل ما ذكر بعد علم التفسير يضمنه المفسرون غالبًا في كتبهم، ويعد إفرادها إفرادًا لنوع مما يدخل في التفسير، وإنما أُفرد ليتوسع فيه.

وناقش بعض المعاصرين –وهو الدكتور المحقق المحرر مساعد الطيار–توسع المفسرين في تحديد اصطلاح التفسير حيث أضافوا إليه غيره مما لا يتعلق به–من وجهة نظر الطيار– فعرف التفسير بأنه: بيان معاني القرآن فقط، وما كان وراء بيان المعاني في كتب التفسير فإنه إما أن يكون من علوم القرآن سوى التفسير، وإما أن يكون من الاستنباطات والفوائد، وإما أن يكون من علوم شتى من العلوم الإسلامية وغيرها[٣]...وهو في ذلك ذاهب إلى المعنى اللغوي المباشر لكلمة تفسير، والأصل من وجهة نظري النظر فيما تعارف عليه المفسرون في تعريف التفسير ليكون تعريفًا للمصطلح لا النظر في المعنى اللغوي المباشر لكلمة تفسير.

---

(١) فتح القدير(٣/ ٢٩٨).

(١) أبجد العلوم (٢/ ٦).

(٣) بحث عن إشكالية تحديد المصطلحات في الدراسات القرآنية: الدكتور مساعد الطيار منشور في شبكة التفسير والدراسات القرآنية.

الأساس السابع: شرفُ علم التفسير:



كيف تقنع من يستمع لك بشرف علم التفسير؟

الجواب: أقول له: ينبغي أن تجعل علم التفسير العلمَ المقدَّم في حياتك؛ للمزايا العظيمة التي حازها هذا العلم كثيرة، ومنها:

المزية الأولى: موضوع علم التفسير وهو كتاب الله؛ وشرف العلم إنما يكون باعتبار موضوعه وغايته، فقد قال أبو القاسم حسين بن مُحَّد الراغب الأصفهاني: "**علم التفسير قد حاز الشرف من جهات ثلاث:**

أحدها من جهة الموضوع؛ فإن موضوعه كلام الله تعالى الذي هو ينبوع كل حكمة، ومعدن كل فضيلة.

وثانيها: من جهة الغرض؛ فإن الغرض منه الاعتصام بالعروة الوثقى، والوصول إلى السعادة الحقيقية التي هي الغاية القصوى.

وثالثها: من جهة شدة الحاجة؛ فإن كل كمال ديني أو دنيوي مفتقر إلى العلوم الشرعية والمعارف الدينية، وهي متوقفة على العلم بكتاب الله تعالى"(١).

المزية الثانية: علم التفسير يعني بيان مراد الله –تعالى ذكره– وفق ما يستطيعه الفهم البشري، وبذا يكون علم التفسير بذلك أعظمَ العلوم!!، ولذا قال ابن عطية (ت٥٤٢هـ): «فلما أردت أن أختار لنفسي، وأنظر في علمٍ أُعِدُّ أنوارَه لظُلَم رمسي، سبرتها بالتنويع والتقسيم، وعلمت أن شرفَ العلمِ على قدر شرف المعلوم، فوجدت أمتَنَها حبالاً، وأرسَخَها جبالاً، وأجمَلَها آثارًا، وأسطعها أنوارًا علمُ كتاب الله»(٢).

المزية الثالثة: التفسير مصدر بقية العلوم الشرعية، فقد انبثقت عنه؛ «إذ هو الأصل في فهم القرآن وتدبره، وعليه يتوقف استنباط الأحكام، ومعرفة الحلال من الحرام»(٣)، والتفسير أداة تدبر القرآن الكريم وتفهمه ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ إِلَيۡكَ مُبَٰرَكٞ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ﴾ [ص: ٢٩]، فوسيلة المعرفة: التدبر، وغاية المعرفة: التذكر، وقال: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلۡقُرۡءَانَ﴾ [النساء: ٨٢]، [القتال:٢٤]، وقال إياس بن معاوية: "مثل من يقرأ القرآن ومن يعلم تفسيره أو لا يعلم، مثل قومٍ جاءهم كتابٌ من صاحبٍ لهم ليلاً، وليس عندهم مصباحٌ، فتداخلهم لمجيء الكتاب روعةٌ لا يدرون ما فيه، فإذا جاءهم المصباح عرفوا ما فيه"(٤).

المزية الرابعة: هذا العلم هو الذي دعا به النبي ﷺ لنبلاء أصحابه وساداتهم ﷺ؛ كابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمَا، فقد دعا له النبي ﷺ فقال: «اللهم فقهه في الدين، وعلمه التأويل»(٥).

وقد يتساءل بعضهم هنا: هل الفقه بالمعنى الاصطلاحي المتأخر مقدمٌ على التفسير بنص الحديث؟

والجواب: لا! لأن المراد من الفقه هنا هو علم الدين بسائر أنواع العلوم، وليس المراد علم الفقه المخصوص بعلم الفروع المتأخر، وتعلم الدين لا يتأتى إلا وفق المصدر الأول للدين، وهو القرآن الكريم الذي هو مع السنة عمدة الفقهاء في الاستدلال...وعلى هذا فالمراد من الدعاء تعلم تفسير كلام الله «فقهه في الدين»، ودقائق مدلولاته «وعلمه التأويل»، ويؤيد ذلك ثلاثة أمور:

الأول: أن الفقه بمعنى فقه الفروع اصطلاح متأخر، ولا يحاكم الاصطلاح الشرعي إلى الاصطلاح المتأخر.

---

(١) أبجد العلوم (٢/ ١٧٥).

(٢) تفسير ابن عطية (٦/١)، ورَمَسَ الْمَيّتَ: غَطَّاهُ بِالتُّرابِ، دَفَنَهُ وسوَّى عليه التراب، والرَّمْسُ: القبرُ، والرَّمْسُ: الترابُ الذي يُحثَى على القبرِ، والرَّمْسُ: التُّرْبُ تَرْمُس به الريحُ الأَثَر.

(٣) المدخل لدراسة القرآن الكريم، للدكتور محمد أبي شهبة (ص:٢٠).

(٤) زاد المسير في علم التفسير (١/ ١٢).

(٥) روى البخاري (١٤٣) الشطر الأول منه، وفيه (٧٥): عن ابن عباس قال: ضمني رسول الله ﷺ وقال: «اللهم علمه الكتاب»، ورواه كاملاً الإمام أحمد (٢٣٩٧)، وقال الأرناؤوط:" إسناده قوي على شرط مسلم".

ويوضح الهروي ﵀ ذلك، فيقول:« (اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ): بِكَسْرِ الْقَافِ الْمُشَدَّدَةِ، أَيِ اجْعَلْهُ فَقِيهًا عَالِمًا (فِي الدِّينِ)، أَيْ أُصُولِهِ وَفُرُوعِهِ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِهِ الْفِقْهَ الْمُتَعَارَفَ الْمُخْتَصَّ بِفُرُوعِ الْمُعَامَلَاتِ وَالْخُصُومَاتِ»[١].

وقد ناقش حجة الإسلام الغزالي ﵀ هذا المعنى في إحيائه، وتعرض لما يمكن أن نطلق عليه التحور الدلالي للمصطلح، وكان مما قرره أن الفقه في العهد الأول إنما كان يراد به فقه النفس، وصلاح البواطن المستمد من كلام الله ووحيه، واسمع له حين يقول: "ولقد كان اسم الفقه في العصر الأول مطلقًا على علم طريق الآخرة، ومعرفة دقائق آفات النفوس، ومفسدات الأعمال، وقوة الإحاطة بحقارة الدنيا، وشدة التطلع إلى نعيم الآخرة، واستيلاء الخوف على القلب، ويدلك عليه قوله ﷻ: ﴿لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ١٢٢]، وما يحصل به الإنذار والتخويف هو هذا الفقه"[٢].

الثاني: رواية طاووس عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: دعاني رسول الله ﷺ فمسح على ناصيتي وقال: «اللهم علمه الحكمة، وتأويل الكتاب»[٣] فإذا قلنا: إن الحكمة هي السنة فهي التفسير العلمي والعملي للكتاب...على أن أهل العلم اختلفوا في معنى الحكمة هنا "والأقرب أن المراد بها في حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الفهم في القرآن"[٤]، كما يقول ابن حجر.

الثالث: ما جاء في رواية البخاري: «اللهم علمه الكتاب»[٥]، أي حفظًا وتفسيرًا، كما قال ابن حجر: "والمراد بالتعليم ما هو أعم من حفظه والتفهم فيه"[٦]، وفي بعض الروايات "اللهم علمه الحكمة"[٧] بدل الكتاب "فيحمل على أن المراد بالحكمة أيضا القرآن جمعًا بين الروايات فيكون

---

(١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٩/ ٣٩٧٢)، وقال الغزالي في إحياء علوم الدين (١/ ٣٢): "خمسة ألفاظ الفقه والعلم والتوحيد والتذكير والحكمة فهذه أسام محمودة والمتصفون بها أرباب المناصب في الدين ولكنها نقلت الآن إلى معان مذمومة فصارت القلوب تنفر عن مذمة من يتصف بمعانيها لشيوع إطلاق هذه الأسامي عليهم

اللفظ الأول الفقه فقد تصرفوا فيه بالتخصيص لا بالنقل والتحويل إذا خصصوه بمعرفة الفروع الغريبة في الفتاوي والوقوف على دقائق عللها واستكثار الكلام فيها وحفظ المقالات المتعلقة بها فمن كان أشد تعمقاً فيها وأكثر اشتغالاً بها يقال هو الأفقه ولقد كان اسم الفقه في العصر الأول مطلقًا على علم طريق الآخرة ومعرفة دقائق آفات النفوس ومفسدات الأعمال وقوة الإحاطة بحقارة الدنيا وشدة التطلع إلى نعيم الآخرة واستيلاء الخوف على القلب ويدلك عليه قوله ﷻ ﴿لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ﴾ وما يحصل به الإنذار والتخويف هو هذا الفقه دون تفريعات الطلاق والعتاق واللعان والسلم والإجارة فذلك لا يحصل به إنذار ولا تخويف بل التجرد له على الدوام يقسي القلب وينزع الخشية منه كما نشاهد الآن من المتجردين له، وقال تعالى {لهم قلوب لا يفقهون بها} وأراد به معاني الإيمان دون الفتاوى".

(٢) إحياء علوم الدين (١/ ٣٢).

(٣) ابن ماجة (١٦٦)، وقال الأرناؤوط:" إسناده صحيح".

(٤) فتح الباري (١/ ١٧٠).

(٥) البخاري (١٧٥).

(٦) فتح الباري (١/ ١٧٠).

(٧) البخاري (٣٧٥٦).

بعضهم رواه بالمعنى، وللترمذي عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قال: دعا لي رسول الله ﷺ أن يؤتيني الحكمة مرتين[(١)]، "فيحتمل تعدد الواقعة فيكون المراد بالكتاب القرآن، وبالحكمة السنة"[(٢)].

المزية الخامسة: القرآن حوى ثمرات الكتب السماوية السابقة ونسخ منها مالا حاجة به، وتمم ما أراد الله أن يكمله ليبقى مدى الأزمان صانعًا للحياة، صابغًا لها بصبغة الله تعالى، شافيًا لأسقامها، بانيًا لنهضتها فالله "جعل كتابه الخاتم متضمنًا لثمرة كتبه، التي أولاها أوائل الأمم، كما نبه عليه بقوله تعالى: ﴿يَتْلُواْ صُحُفًا مُّطَهَّرَةً ۝ فِيهَا كُتُبٌ قَيِّمَةٌ﴾ [البينة:٢ – ٣]، وجعل من معجزة هذا الكتاب أنه –مع قلة الحجم– متضمن للمعنى الجم، وبحيث تقصر الألباب البشرية عن إحصائه، والآلات الدنيوية عن استيفائه، كما نبه عليه بقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِي ٱلْأَرْضِ مِن شَجَرَةٍ أَقْلَٰمٌ وَٱلْبَحْرُ يَمُدُّهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَّا نَفِدَتْ كَلِمَٰتُ ٱللَّهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [لقمان:٢٧][(٣)].

كالبـــدر مـــن حيـــث التفـــت رأيتـــه يهـــدي إلى عينيـــك نـــورًا ثاقبـــا

كالشـــمس في كبـــد الســـماء وضـــوءها يغشـــى الـــبلاد مشـــارقًا ومغـــاربا"[(٤)]

وفي ذلك يقول سيد قطب (ت١٣٨٥هـ): "والبشرية من صنع الله تعالى؛ ولذلك لا تُفتح مغاليق فطرتها إلا بمفاتيح من صنع الله خالقها، ولا تُعالج أمراضها وعللها إلا بالدواء الذي يخرج من يده سبحانه، وقد جعل الله مفاتيحَ كلِّ مُغلقٍ، وشفاءَ كل داء في كتابه المجيد: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الإسراء: ٨٢]"[(٥)].

: فإن قلت: هلَّا ذكرت بعض الأمثلة التي تدل على اهتمام السلف بعلم التفسير؟

أجيبك بأنه: لشرفه تسابق السلف إلى معرفته، والترغيب في مدارسته فقد قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: "سلوني عن كتاب الله، فوالله ما من آية إلا أنا أعلم أبليل نزلت أم بنهار، أم في سهل نزلت أم في جبل"[(٦)]، وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: "والذي لا إله غيره ما من كتاب الله سورة إلا أنا أعلم حيث نزلت، وما من آية إلا أنا أعلم فيما أنزلت، ولو أعلم أحدًا هو أعلم بكتاب الله

---

(١) الترمذي (٣٨٢٣)، وصححه الألباني.

(٢) فتح الباري (١/ ١٧٠).

(٣) فتدخل كلمات القرآن في كلمات الله المذكورة في الآية، ففي تفسير الماوردي = النكت والعيون (٤/ ٣٤٥): «وفي {كَلِمَاتُ اللَّهِ} هنا أربعة أوجه: أحدها: أنها نعم الله على أهل طاعته في الجنة. الثاني: على أصناف خلقه. الثالث: جميع ما قضاه في اللوح المحفوظ من أمور خلقه. الرابع: أنها علم الله» والقرآن أنزله الله بعلمه، وفي التحرير والتنوير (٢١/ ١٨١): «وَكَلِماتُ جَمْعُ كَلِمَةٍ بِمَعْنَى الْكَلَامِ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: كَلَّا إِنَّها كَلِمَةٌ هُوَ قائِلُها [الْمُؤْمِنُونَ: ١٠٠] أَيِ: الْكَلَامُ الْمُنْبِئُ عَنْ مُرَادِ اللَّهِ مِنْ بَعْضِ مَخْلُوقَاتِهِ مِمَّا يُخَاطِبُ بِهِ مَلَائِكَتَهُ وَغَيْرَهُمْ مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ وَالْعَنَاصِرِ الْمَعْدُودَةِ لِلتَّكَوُّنِ الَّتِي يُقَالُ لَهَا: كُنْ فَتَكُونُ، وَمِنْ ذَلِكَ مَا أَنْزَلَهُ مِنَ الْوَحْيِ إِلَى رُسُلِهِ وَأَنْبِيَائِهِ مِنْ أَوَّلِ أَزْمِنَةِ الْأَنْبِيَاءِ وَمَا سَيُنْزِلُهُ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَيْ لَوْ فَرَضَ إِرَادَةَ اللَّهِ أَنْ يَكْتُبَ كَلَامَهُ كُلَّهُ صُحُفًا».

(٤) المفردات للراغب الأصبهاني (١/ ٢٠).

(٥) في ظلال القرآن (١/ ١٥).

(٦) تفسير عبد الرزاق الصنعاني (٣/ ٢٤١)، وهو في تفسير القرطبي (١/ ٦٦).

مني تبلغه الإبل لركبت إليه"[١]، وعن مسروق قال: "وجدت أصحاب مُحَمَّد صلى ﷺ مثل الإخاذ يروي الواحد، والإخاذ يروي الاثنين، والإخاذ لو ورد عليه الناس أجمعون لأصدرهم وإن عبد الله بن مسعود من تلك الإخاذ"[٢]، وقال الحسن: "والله ما أنزل آية إلا وهو يحب أن يعلم العباد فيما أنزلت، وماذا عنى بها"[٣]، وقال مجاهد: "أحب الخلق إلى الله تعالى أعلمهم بما أنزل"[٤].

ويتعلق بشرف علم التفسير هذه الحقيقة:

قاعدة: احتياج القرآن للتفسير سببه كمال القرآن ونقصان الإنسان:

لماذا وضعنا هذه القاعدة؟

هذه القاعدة جاءت بناء على سؤال: خاطب الله ﷻ خلقه بما يفهمونه، وقد أقام الله ﷻ علينا الحجة بذلك، فأرسل رسله عليهم السلام يبلغون قومهم كتاب ربهم بلغتهم ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوۡمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمۡۖ﴾ (إبراهيم: ٤)، ووصف الله ﷻ القرآن خاصة في عشرات الآيات بالإبانة مقروءًا ومكتوبًا، في لفظه وطريقة أدائه، وفي معانيه، ومفاهيمه، منها قوله: ﴿قَدۡ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٞ وَكِتَٰبٞ مُّبِينٞ﴾ [المائدة: ١٥]، وقوله: ﴿الٓرۚ تِلۡكَ ءَايَٰتُ ٱلۡكِتَٰبِ ٱلۡمُبِينِ ۝١ إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ قُرۡءَٰنًا عَرَبِيّٗا لَّعَلَّكُمۡ تَعۡقِلُونَ﴾ [يوسف: ١، ٢]، وقوله: ﴿الٓرۚ تِلۡكَ ءَايَٰتُ ٱلۡكِتَٰبِ وَقُرۡءَانٖ مُّبِينٖ﴾ [الحجر: ١] ، فإذا كان القرآن مبينًا، وإذا كان "الأصل أن كل من وضع من البشر كتابًا فإنما وضعه ليُفهم بذاته من غير شرح"[٥]، فأولى أن يخاطب الله ﷻ البشر بما يفهمون من غير احتياج إلى شرح، ليكون القرآن حقًّا كما وصف نفسه بلاغًا مبينًا.

فلماذا نحتاج إلى التفسير؟

---

(١) مسلم (٦٤١٥)، إلا جزء اللقاء، فقد ذكره القرطبي (١/ ٦٦).

(٢) ذكره القرطبي. ينظر: تفسير القرطبي (١/ ٦٦).

(٣) الدر المنثور (٢/ ٦٩).

(٤) تفسير القرطبي (١/ ٥٩)، فتح القدير (١/ ٢٠).

(٥) البرهان (١/ ١٤)، كشف الظنون(١/ ٣٦)، ونقله عنه في أبجد العلوم (١/ ١٩٠).



الجواب: يجمعه تلك القاعدة التي قررتها، ويمكن تفصيلها في أربعة أمور:

أحدها: كمال فضيلة القرآن: "فإنه لقوته العلمية يجمع المعاني الدقيقة في اللفظ الوجيز، فربما عسر فهم مراده، فقُصِد بالشرح ظهورُ تلك المعاني الخفية"[١]، "فالعادة تمنع أن يقرأ قوم كتابًا في فن من العلم كالطب والحساب، ولا يستشرحوه، فكيف بكلام الله الذي هو عصمتهم، وبه نجاتهم وسعادتهم، وقيام دينهم ودنياهم؟"[٢].

ثانيها: نقصان فهم الإنسان خاصة كلما بعد الزمان عن تنزل ذلك الوحي، وهذا الذي أشار إليه حبر القرآن وترجمانه، فقد خلا عمر بن الخطاب ﷺ ذات يوم يحدث نفسه فأرسل إلى ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، فقال: كيف تختلف هذه الأمة، ونبيها واحد، وكتابها واحد، وقبلتها واحدة؟...فقال ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا: يا أمير المؤمنين إنا أُنزِل علينا القرآن فقرأناه، وعَلِمْنا فيم أنزل،

(١) كشف الظنون (١/ ٣٦)، ونقله عنه في أبجد العلوم (١/ ١٩٠).

(٢) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٣٢).

وإنه سيكون بعدَنا أقوام يقرأون القرآن، ولا يعرفون فيم نزل، فيكون لكل قوم فيه رأي، فإذا كان لكل قوم فيه رأي اختلفوا، فإذا اختلفوا اقتتلوا[١].

ثالثها: تفاوت الأفهام البشرية: فالأفهام تتفاوت في إدراك معاني الكلمات والجمل لبعد عهد بالعربية، أو لقصورٍ في الإحاطة بتراكيبها، وهنا يبحث المؤمنون عن المعاني الحقة، ويضل الفاسقون، فتكون الآيات عليهم عمى، والقرآن إنما نزل بلسان عربي مبين في زمن أفصح العرب، وكانوا يعلمون ظواهره وأحكامه، أما دقائق بواطنه فقد تخفى:

– **عن جمع العلماء فضلاً عن غيرهم** كما في آية (الظلم) المتقدمة.

–**وقد يكون الخفاء عن بعضهم فقط**: فلما نزلت: ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، قال له عدي ﷺ: يا رسول الله، إني أجعل تحت وسادتي عقالين: عقالاً أبيض وعقالاً أسود، أعرف الليل من النهار، فقال رسول الله ﷺ: «إن وسادتك لعريض، إنما هو سواد الليل وبياض النهار»[٢].

فنحن نحتاج إلى ما كانوا يحتاجون إليه وزيادة لقصورنا عن مدارك أحكام اللغة بغير تعلم.

رابعها: تجدد الأحداث مع ثبات النصوص: فإن القرآن المحدود الألفاظ يختزل المعاني غير المحدودة لتحيط بقضايا الناس، ونصوص القرآن الكريم جاءت ثابتة لا تتغير لكن معانيها تحتمل كل شيء تجدد في أقضية الناس وحياتهم؛ لأن الله ﷻ الذي خلقهم يعلم ما يكون منهم عند نزول القرآن وبعده ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ﴾ [الملك: ١٤].

يمكننا أن نشبه المعاني المكتنزة في منصوص كلام الله ﷻ بالطبقات بعضها فوق بعض، يظهر الله منها لعباده في كل عصر عن طبقة لم يكن بمعلوم لمن سبقهم، وهذا معنى من معاني تجدد وتجديد فهم كلام الله وتفسيره، وعدم انقضاء عجائبه، مع ثبات حفظه من الزيادة والنقص.

ولكن هذا الثبات في النصوص القرآنية مع شمول معانيها للأحداث المتجددة يحتاج إلى من يستنبط دخولَ الأحداث المتجددة في معاني تلك النصوص، كما قال تعالى: ﴿لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣]، فبحث دخول المسألة في دلالة النص على الاختلاف وجوهها أمرٌ "مطلوب لا مكروه، بل ربما كان فرضًا على من تعين عليه من المجتهدين"[٣].

ومن ذلك ما يتعلق بتنزيل الآيات على الواقع، وأشار إلى ذلك حبر القرآن وترجمانه فيما ذكرناه قبل قليل.

فهل هذا يعني أنه سيأتي زمان لا يوجد مستنبطون لأحكام الأحداث الجديدة من القرآن الكريم؟

---

(١) سنن سعيد بن منصور (١/ ١٧٦)، قال المحقق: الحديث صحيح لغيره، وأما هذا الإسناد فرجاله ثقات، إلا أنه ضعيف للانقطاع بين التيمي وعمر بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ، فإن التيمي لم يدرك زمن عمرﷺ".

(٢) مسلم (٢٥٠٠).

(٣) فتح الباري (١٣/ ٢٦٧).

لا خوف! إذ لا بد أن تقام الحجة بمن يستنبط من القرآن مراد الله على الوجه الصحيح، فقد **قال معاذ بن جبل ﷺ: (لم ينفك المسلمون أن يكون فيهم من إذا سُئل سُدِّد، وإذا قال وُفِّق)**[١]، لكن القضية لا تكمن في وجود المستنبط على الوجه الصحيح، وإنما تكمن في اتباعه، وهذا لا يناقض ما افترضه إمام الحرمين أبو المعالي الجويني (ت ٤٨٧هـ) ﷺ من افتراض مجيئ زمان يخلو من حملة للشريعة[٢]؛ إذ إن ما قررناه إنما هو على سبيل الأغلبية، ومعلوم أن من أشراط الساعة أن تقوم على شرار الناس، وأن يرفع القرآن.

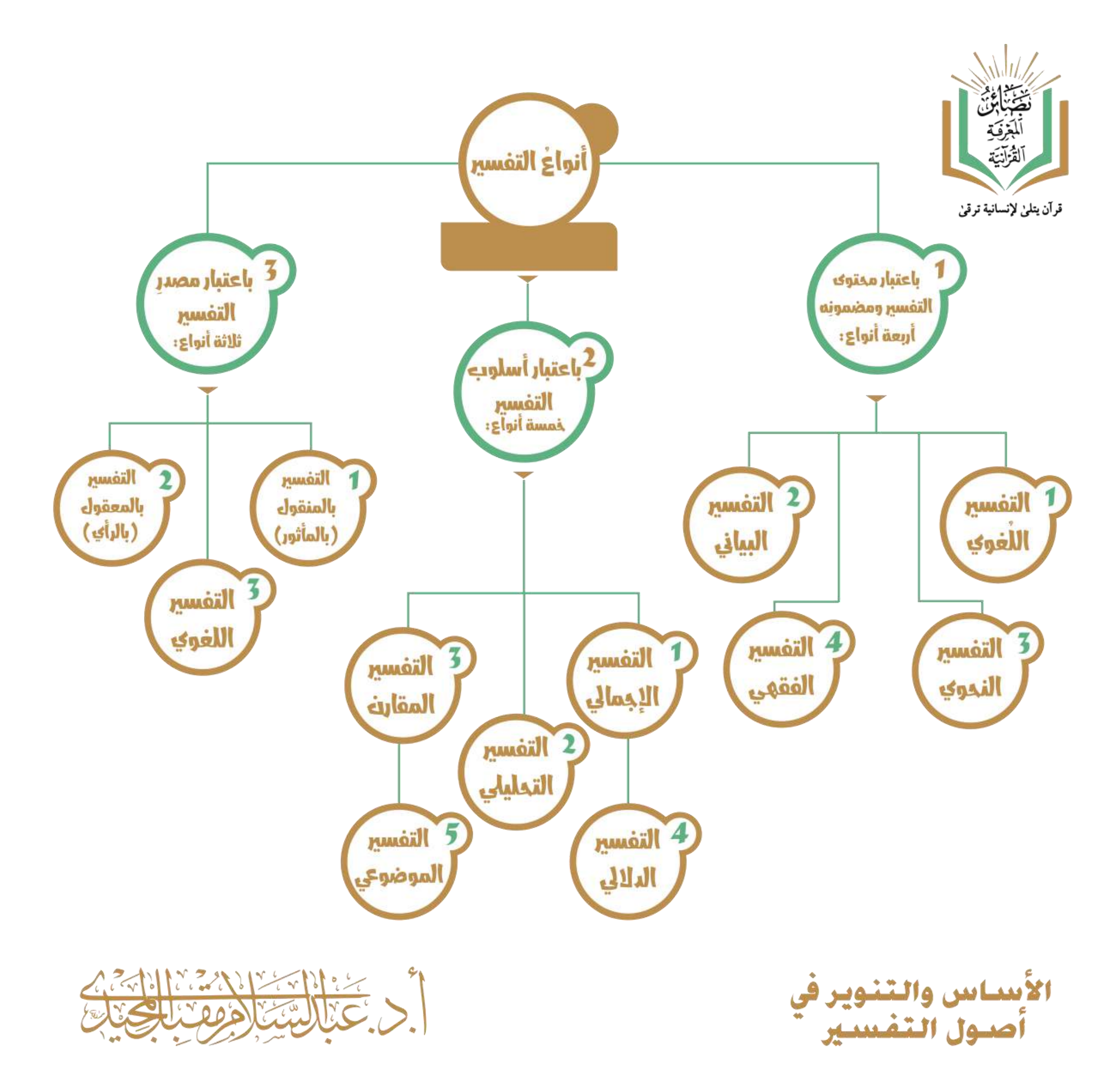
لكن كل ذلك وما سيأتي في هذا الكتاب يحمل الإنسان على التفكير كثيرًا عند الجرأة على محاولة تفسير القرآن الكريم؛ "فإن التكلم في تفسير القرآن ليس بالأمر السهل، وربما كان من أصعب الأمور، وأهمها، وما كل صعب يترك.. ووجوه الصعوبة كثيرة، أهمها: أن القرآن كلام سماوي، تنزل من حضرة الربوبية التي لا يُكتنه كنهها، على قلب أكمل الأنبياء ﷺ، وهو يشتمل على معارف عالية، ومطالب سامية، لا يشرف عليها إلا النفوس الزاكية والعقول الصافية، وإن الطالب له يجد أمامه من الهيبة والجلال، الفائضين من حضرة الكمال ما يأخذ بتلابيبه، ويكاد يحول دون مطلوبه، ولكن الله ﷻ خفف علينا بأن أمرنا بالفهم والتعقل لكلامه"[٣].

وصاغ هذه الحقيقة الشيخ الطالب زيدان –وفقه الله–:

إنَّ احْتِيَـــاجَ الـــذِّكْرِ للتَّفْسِـــيرِ ... مِـــنْ كـــلِّ حِـــبْرٍ رَاسِـــخٍ نِحْرِيـــرِ
سَـــبَبُهُ الكَمَـــالُ للقُـــرْآنِ ... أصَـــالَةً والـــنقْصُ للإنْسَـــانِ

(١) الدارمي (١٥٥)، وقال المحقق: إسناده صحيح.
(٢) غياث الأمم (ص: ٤١٧).
(٣) هذا الكلام المتين لمحمد عبده في كتابه: مشكلات القرآن، وتفسير سورة الفاتحة مع مقدمة في التفسير وثلاث مقالات (ص: ٩).

الأساس الثامن: أنواعُ التفسير:



تتعدد أشكال التفسير القرآني باعتبارات محددة لتقسيمها، وَلْنُشِرْ ها هنا إلى أهم هذه التقسيمات:

ما أنواع التفسير باعتبار محتوى التفسير ومضمونه؟

التقسيم الأول: باعتبار محتوى التفسير ومضمونِه:

تقسيم تفسير القرآن هنا بناء على أن القرآن يحتوي أصول العلوم الإنسانية على الأقل، فيجب -كما يقرر الأستاذ محمود شاكر ﵀ تعالى- أن يكون أصل الأصول في دراسة الأدب والتاريخ معًا هو النظر في كتاب الله تعالى باعتباره حادثة فريدة في تاريخ البشرية، وتجليًا مذهلاً للعلوم بحسب مفهوم الإعجاز[١]، وعلى هذا يمكن أن يقسم التفسير إلى الأنواع الآتية:

النوع الأول: التفسير اللُغوي: ببيان معنى المفردة القرآنية من حيث أصل وضعها اللغوي ، كأسئلة نافع بن الأزرق لابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، ومعظم التفاسير تتضمن هذا النوع، كتفسير

(١) محمود شاكر لعمر حسن القيام (ص:١١).

الطبري، ومعاني القرآن للنحاس، والزجاج، والفراء، ويدخل فيه تفسير غريب القرآن، ومن أمثلة الكتب المتأخرة التي عُنيت به: تفسير الجلالين، وتفسير الشيخ عبد الرحمن السعدي، ومفاتح فهم القرآن لشيخنا الدكتور أحمد الإمام –رحمة الله عليهم جميعًا–.

النوع الثاني: التفسير البياني: ويبحث عن أوجه الإعجاز البيانية والبلاغية في المفردة أو الجملة القرآنية كتفسير الكشاف للزمخشري، وملاك التأويل للغرناطي، وتفسير أبي السعود، والتحرير والتنوير، ثم ألفت فيه مؤلفات مستقلة كالتفسير البياني لبنت الشاطئ، والتعبير القرآني، ولمسات بيانية للدكتور فاضل السامرائي...وظهر للرافعي جهد متفرق في كتبه منها وحي القلم، وإعجاز القرآن، ولسيد قطب قصب سبق فيه؛ حيث ظهر ذلك بجلاء في تفسيره (الظلال) الذي اعتمد فيه على ما سطره في كتابه (التصوير الفني في القرآن الكريم)؛ حتى ليمكن اعتباره مقدمة للظلال.

النوع الثالث: التفسير النحوي: وفيه بيانٌ لإعراب القرآن الكريم، وللمشكلات النحوية من خلال القرآن، كتفسير البحر المحيط، لأبي حيان، والدر المصون لتلميذه السمين الحلبي، وإعراب القرآن للعكبري، والفريد في إعراب القرآن المجيد، للهمداني، كما أن التفاسير المذكورة في التفسير البياني لها اعتناء بالتفسير النحوي، ونجد كتبًا معاصرةً حاولت استخلاص نظريةٍ للنحو القرآني، كـ(النحو القرآني) للدكتور أحمد الأنصاري، وقد أحدث لغطًا.

النوع الرابع: التفسير الفقهي: ويختار المفسر فيه آيات الأحكام فيجعلها أهم مواد تفسيره ويقوم بتحليلها، ومن أهم الكتب المؤلفة فيه كتب أحكام القرآن: للإمام الشافعي، والجصاص، وابن العربي، وغيرهم، وأطلق عليه عند المتأخرين آيات الأحكام غير أن بعض المفسرين لا يقتصر عليها بل يفسر القرآن كله ويجعل آيات الأحكام أهم ما ينظر إليه، كما فعل القرطبي في تفسيره.

وعلى هذا المنوال يمكن إضافة: التفسير التاريخي أو القصصي الذي يتناول قصص القرآن، أو يفسر التاريخ بحسب ما ورد في القرآن، وعلى هذا المنوال يمكن إضافة التفسير الفني، أو التصويري الذي يتكلم على التصوير الفني والتفاعلي في القرآن الكريم.

ما أنواع التفسير باعتبار الأسلوب؟

التقسيم الثاني: باعتبار أسلوب التفسير:

ينقسم التفسير باعتبار الأسلوب إلى الأنواع الآتية:

النوع الأول: التفسير الإجمالي: وفيه يشرح المفسر المعنى العام للآيات إجمالاً، مع بيان غريب الألفاظ والربط بين المعاني في الآيات بعبارة سهلة توضح مقاصدها، وقد يضيف ما تدعو الضرورة إليه من سبب نزول أو قصة أو حديث ونحو ذلك. ومن التفاسير التي اعتنت بذلك: أيسر التفاسير لأبي بكر الجزائري المعاصر، ومن الكتب التي اعتنت بذلك على وجه دقيق في ظلال القرآن لسيد قطب ﷺ وبالأخص في مقدمات تفسير السور، فهو –وإن كان ينتمي للتفسير البياني والتصويري والفني– فإنه يعطي المعنى الإجمالي للآيات التي يحللها ابتداء.

وقد يطلق على هذا النوع من التفسير: التفسير (الجملي) أخذًا من الجملة، وهي جمع المتفرقات كما في قوله تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ٱلْقُرْءَانُ جُمْلَةً وَٰحِدَةً﴾ [الفرقان:٣٢]، واستخدم هذا المصطلح (التفسير الجملي) المراغي في تفسيره.

النوع الثاني: التفسير التحليلي (ويسمى: الموضعي، أو التجزيئي): وهو يقابل التفسير الإجمالي، وكلمة (التحليل) لغة مشتقة من الحَل بمعنى: النقض للمنعقد، والفتح للمغلق، يقال: «حلّ العقدة يحلها حلاًّ: فتحها ونقضها، فانحلت»[١]، وكأن المفسر فيه يحلل المعقود من الكلمة القرآنية ليصل إلى تفاصيل معانيها، فيهتم المفسر بتحليل الآيات القرآنية وتفصيلها آية آية تبعًا لتسلسل تدوين الآيات في المصحف الشريف شارحًا كل ما يتعلق بها من اللغة والنحو والغريب والحديث والروايات التاريخية، والفقه والقراءات وعلم الكلام، وقد يهتم بذكر الروابط بين الآيات والمناسبات بين السور ونحو ذلك، ويمكن التمثيل لهذا النوع: بتفسير جامع البيان للطبري، وتفسير مفاتح الغيب لفخر الدين الرازي، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي، وفتح القدير للشوكاني، وروح المعاني للآلوسي، والتحرير والتنوير...مع تفاوت بينها.

والتفسير التحليلي يشكل معظم الثروة التفسيرية التي بين أيدينا، ويحتاجه المفسرون الذين يكتبون في الأنواع المقابلة له؛ إذ يمكن أن يمثل المرحلة الأولى للتفسير الإجمالي أو الموضوعي أو المقارن؛ فمن خلال التفسير التحليلي تُعرف الحقائق اللغوية والشرعية للمفردات القرآنية، وتظهر المناسبة والاتصال بين الكلمات والجمل التي تُكَوِّنُ الآيات، كما يظهر علم الاتصال القرآني بين الآيات التي تُكَوِّن السور، وفيه يظهر الثراء المعنوي للكلمات القرآنية، ويلوح واضحًا الإعجاز التصويري للقراءات القرآنية، وتتبدى وجوه الإعراب المختلفة، كما تتضح الدلالات التركيبية، فالمفسر في الأنواع الأخرى بأمس الحاجة إليه ليهتدي للمعنى الذي تدل عليه الآيات، من غير تعجلٍ في تقرير معنى قد يظهر الصواب خلافه عند تفصيل الآيات.

ولا بد أن يتشبع المفسر هنا بالنصوص الأثرية والعلوم اللغوية والبلاغية ليتسم بالعمق المطلوب، ويتمكن من التحليل الدقيق للآية، ويصل إلى أسرار الآيات وبياناتها المعجزة التي تظهر من قوة التدبر، وصفاء التفكر.

النوع الثالث: التفسير المقارن: وفيه يقرن المفسر بين أقوال المفسرين ويوازن بينها، والقرن ربط لأقوال المفسرين بعضها ببعض، وعند الربط ينظر فيها ثم يوازن بينها، وقد يرجح قولاً منها، وليس المقصود بالمقارن مجرد الربط فقط، فالمصطلح أوسع من المعنى اللغوي، ويمكن التمثيل له بتفسير الطبري، وكذلك تفسير ابن أبي حاتم لكنه يلتزم المأثور، وكذلك تفسير مفاتح الغيب للرازي، ونحوه كتفسير (فتح القدير) للشوكاني.

---

(١) تاج العروس (٢٨/٣٣١).

النوع الرابع: التفسير الدلالي: وهو يهتم بالبحث عن دلالة لفظة معينة في القرآن الكريم، ومن أنفع الكتب المؤلفة فيه: المفردات للراغب الأصفهاني، و(مفردات القرآن) لعبد الحميد الفراهي، والمعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم للدكتور/ مُحَمَّد حسن جبل، وقد يسمى هذا عند علمائنا: علم الوجوه والنظائر في التفسير.

النوع الخامس: التفسير الموضوعي: وقد يسمى التفسير التوحيدي، وهو يهتم بألوان محددة من التفسير:

اللون الأول: موضوع السورة الواحدة أي محورها العام الذي تدور عليه آياتها، ومقاطعها.

اللون الثاني: موضوع قرآني معين: فيجمع فيه جميع الآيات التي تتكلم عليه كآيات الصبر في القرآن، وآيات العلم، وآيات قصة موسى عليه السلام مثلاً، والسلم الاجتماعي في القرآن الكريم وهكذا،

اللون الثالث: موضوع قرآني معين في سورة بعينها: كالجدل في سورة الأنعام، والنظام الاجتماعي في سورة النور.

اللون الرابع: المصطلح القرآني: كأن يتتبع مصطلح الإيمان أو الكفر في القرآن الكريم.

وربما تساءلت: ما الهدف من التفسير الموضوعي؟

الجواب: الهدف من التفسير الموضوعي بيان الرؤية القرآنية للقضايا العامة والتفصيلية في شؤون الحياة الدينية والدنيوية.

فإن قلت: ما أبرز التفاسير التي تعنى بالتفسير الموضوعي، أو بجانب من جوانبه؟

الجواب: من أبرز التفاسير التي اعتنت بجانب من هذه الجوانب: تفسير المنار لمحمد رشيد رضا، وتفسير الظلال لسيد قطب، ومؤخرًا أنتجت لجنة من العلماء المعاصرين في جامعة الشارقة كتابهم (التفسير الموضوعي) في عشرة مجلدات، كما شرع مركز (تفسير) في كتابة تفسير كبير في موضوعات القرآن الكريم، ومشروعي (بصائر المعرفة القرآنية) ينتمي إلى هذا النوع كما يمكنك أن تنسبه إلى عدد من الأنواع السابقة.

وقد تسأل: ما الفرق بين التفسير الموضوعي والتفسير الدلالي؟

الجواب: الفرق بينه وبين التفسير الدلالي في أن اللفظة التي تذكر هنا يراد بحثها من حيث إنه موضوع معين لا من حيث إنها لفظة نريد البحث عن دلالتها في القرآن: فكلمة الأمة إذا أراد حصر دلالاتها في القرآن الكريم سمي هذا علم الوجوه والنظائر، وصار التفسير دلاليًّا، وإذا أراد الباحث الكلام عن موضوع الأمة وكيفية تكوينها، ومرتكزاتها في القرآن الكريم صار التفسير موضوعيًّا.

ما أنواع التفسير باعتبار مصدر التفسير؟

التقسيم الثالث: باعتبار مصدرِ التفسير:

يرجع التفسير باعتبار مصدره إجمالاً إلى ثلاثة أنواع:

النوع الأول: التفسير بالمنقول (بالمأثور): أي: تفسير القرآن بالقرآن؛ إذ لا أحد أعلم من الله بكتابه ، وبما نُقِلَ عن الرسول ﷺ في سنته، وعن الصحابة الكرام ﷺ في أحاديثهم التي لها حكم الرفع، أو فيما أجمعوا عليه، ويسمى: تفسيرًا بالرواية، ومن أبرز المؤلفات فيه: تفسير الطبري، وابن أبي حاتم، وابن كثير، وما جمعه السيوطي في الدر المنثور، ومؤخرًا أصدر مركز الشاطبي في جدة موسوعته حول التفسير بالمأثور، وليتهم حكموا على تلك الروايات.

النوع الثاني: التفسير بالمعقول (بالرأي): أي: ما كان مصدر التفسير فيه الاجتهاد، والاستنباط من لدن الصحابة رضي الله عنهم، وحتى يرث الله ﷻ الأرض ومن عليها سواءً أكان هذا الاستنباط صحيحًا أم فاسدًا، ومن أبرز أمثلته: تفسير الزمخشري، والرازي، والبقاعي، والطاهر بن عاشور.

ويجمع النوعين: جامع البيان للطبري، وفتح القدير للشوكاني، وتفسير المنار لمحمد رشيد رضا رحمهم الله أجمعين.

النوع الثالث: التفسير اللغوي: أي ما أرجع المفسر فيه تفسير اللفظة أو التركيب إلى اللغة، وقد يدْخلُ هذا النوعَ الاجتهادُ إذا كان أصلُ الكلمة اللغوي محتملاً.

هل وصف تفسير ما بوصف محدد ينفي وصفه بوصف مقابل، كأنْ نَصِفَ تفسيرًا بأنه تفسير بالمأثور، فهل يعني هذا أنه لا يوجد فيه تفسير بالرأي؟

الجواب: يظهر في هذه القاعدة المنهجية:

قاعدة (في مناهج المفسرين): كثير من كتب التفسير تتداخل الأوصاف فيها، ووصف كتابٍ في التفسير بوصفٍ معين لا يعني نفيَ صفاتٍ أخرى يتسم بها، بل يعني بروز هذه الصفة أكثر من غيرها:

وحصره في هذا الوصف يؤدي إلى ظلم التفسير والمفسِّر معًا.

فإن سألت: هلّا ذكرت مثالًا يوضح هذه القاعدة؟

الجواب: مثال ذلك: إذا حصرت تفسير الطبري في التفسير بالمأثور، أو حصرت تفسير أبي حيان في التفسير النحوي فإنك تظلمهما؛ إذ يحويان غير ذلك من الفوائد العزيزة الغزيرة، فتفسير الطبري: تفسير بالمأثور، وهو تفسير لغوي، وهو تفسير بالرأي.

ومثل ذلك تفسير أحمد بن مُحَّد بن إبراهيم الثعلبي (ت ٤٢٧هـ) عده مُحَّد حسين الذهبي (ت١٣٩٨هـ) في كتابه الماتع (التفسير والمفسرون) ضمن التفسير بالمأثور مع أنه كما ينقل ياقوت: التفسير الحاوي أنواع الفرائد من المعاني والإشارات، وكلمات أرباب الحقائق، ووجوه الإعراب والقراءات[1].

(١) معجم الأدباء (٢/ ٥٠٧).

الأساس التاسع: بين التفسير والتأويل:

جرى المفسرون على استخدام مصطلحين في بيانهم لمعاني القرآن الكريم: التفسير والتأويل، فلا بد من معرفة العلاقة بينهما:

ما تعريف التأويل؟

تعريف التأويل:

التأويل لغة: يرجع إلى معان ثلاثة:

١) أن يكون مأخوذًا من الأَوْلِ وهو الرجوع، فآل إليه أَوْلاً ومآلاً: رجع[١]، وفي الحديث: « لا صام ولا آل من صام الأبد»[٢] أي: ولا رجع إلى خير[٣]، وعلى هذا فمعنى: أَوَّلَ الكلام أي أرجعه إلى معناه الأصلي بتدبره، وتقدير معناه، وتفسيره كما قال الفيروز أبادي[٤].

والموئل هو الموضع الذي يرجع إليه ﴿بَل لَّهُم مَّوْعِدٌ لَّن يَجِدُواْ مِن دُونِهِۦ مَوْئِلًا﴾ [الكهف: ٥٨].

٢) أن يكون مأخوذًا من آل إيالة أي ساسه سياسة بما يصلحه[٥]، وقال ابن فارس: "وتقول العرب في أمثالها: "أُلْنَا وإيلَ عَلَيْنا" أي سُسْنا وساسَنا غيرُنا"[٦]، وعلاقة الإيالة بالكلام كأن المؤول يسوي الكلام ويضع المعنى في موضعه ويصلحه[٧]، كالسائس (السياسي) يفترض أنه يقوم بالأفعال التي تصلح الرعية.

٣) أن يكون أصله من المآل وهو العاقبة والمصير، فإرجاع الكلمة إلى مآلها وعاقبتها (مرجعها) أي إلى معناها وتفسيرها، وهذا المعنى كالأول، فكأن التأويل صرف الآية إلى ما تحتمله من المعاني[٨].

إذا كان هذا معنى لفظ التأويل بأصل الوضع اللغوي، فما المراد بها في كلام أهل العلم؟

الجواب: إنك عندما تتدبر كلام أهل العلم تجد أن ما أوردناه في التعريف اللغوي هو معنى التأويل عند المتقدمين، وأنت عند جمعك لهذه المعاني المذكورة آنفًا لا تجد بينها كبير تنازع أو اختلاف، بل يكون معنى التأويل: سياسة الشيء بما يناسبه لإرجاعه إلى عاقبته ومصيره وغايته المرادة منه على نحوٍ ما سواء أوافق ظاهره أم خالفه، والغاية المرادة منه قد تكون علمًا، وقد تكون واقعًا:

---

(١) انظر: القاموس المحيط (٣/٥٢)، لسان العرب (٥/ ٥٥).

(٢) انظر: مسند إسحاق بن راهويه (٥/ ١٦٤)، قال محقق الكتاب:" في إسناده ليث بن أبي سليم، ترك حديثه لاختلاطه، وعدم تميز حديثه قبل الاختلاط من بعده"، وأخرجه أحمد (٢٧٦١٧) بلفظ:" لا صام من صام الأبد"، قال الأرناؤوط: مرفوعه صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف ليث –وهو ابن أبي سليم– وشهر بن حوشب".

(٣) انظر: لسان العرب (١١/ ٣٢).

(٤) انظر: القاموس المحيط (٣/٥٢).

(٥) انظر: أساس البلاغة (ص: ١٤).

(٦) معجم مقاييس اللغة (١/١٦٠).

(٧) البرهان (٢/ ١٤٨)، ونقله الذهبي في التفسير والمفسرون (١/١٨).

(٨) البرهان (٢/ ١٤٨).

فأما التأويل في العلم، فنحو: ﴿وَمَا يَعۡلَمُ تَأۡوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلۡعِلۡمِ﴾ (آل عمران: ٧) على مذهب عطف (الراسخون) على لفظ الجلالة، والمعنى: وما يرجع ألفاظه إلى معانيها الصحيحة إلا الله.

وعند رجوعنا إلى المعاني اللغوية لكلمة (تأويل)، فيمكن أن نقول: إن التأويل: هو سياسة المعاني بإرجاعها إلى ما يصلح أن يدخلها في اللفظ القائم، فإن ان هذا الإرجاع مباشرًا فهو التفسير الاصطلاحي، وإن كان بمزيد استنباط فهو التأويل الاصطلاحي.

فالتأويل والتفسير على هذا متقاربان، وهذا ما عناه مجاهد ﵀ في قوله: «﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلۡعِلۡمِ﴾: يَعْلَمون تأويله»[1]، لأنه يكون بمعنى التفسير، وهو أيضًا ما يعنيه ابن جريرٍ الطبريُّ بقوله: «القول في تأويل قوله تعالى كذا»، فالتأويل بذلك يعني حقيقة الكلام اللفظية، وهو معنى قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ تَأۡوِيلُ مَا لَمۡ تَسۡطِع عَّلَيۡهِ صَبۡرٗا﴾ [الكهف: ٨٢] أي: تفسير ما لم تسطع عليه وحقيقته.

وأما التأويل في الواقع فكقوله تعالى: ﴿هل ينظرون إلا تأويله يوم يأتي تأويله﴾ (الأعراف:٥٣) أي: واقعه الحقيقي الذي آل إليه.

فالتأويل هو المصير الحقيقي للكلام والعاقبة التي يظهر منها تجسد المعنى، فهو نفس المراد بالكلام واقعًا:

فإن كان الكلام طلبًا كان تأويلُه نفسَ الفعل المطلوب، وإن كان خبرًا كان تأويله وقوع نفس الشيء المخبر به، وبين هذا المعنى والذي قبله فرق ظاهر، فالذي قبله يكون التأويل فيه من باب العلم والكلام، كالتفسير والشرح والإيضاح، وأما هذا فالتأويل فيه نفس الأمور الموجودة التي تحدث في الخارج، فإذا قيل: طلعت الشمس، فتأويل هذا هو نفس طلوعها، فالمراد هنا المصير في الواقع، وأما الأول فيراد به المصير في معنى اللفظ.

فإن قلت: هلَّا ضربت لنا مثالًا يوضح ذلك؟

مثال من كلام الله: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [هود: ١١٤]

تأويله على المعنى الأول: تستطيع أن تقول فيه: يأمرنا الله بأن نؤدي الصلاة قائمين بحقوقها، فنقيم أركانها وواجباتها ونلزم شروطها، ونأتي بها حقيقة وصورة.

تأويله على المعنى الثاني: أن تصلي أو أن تردد كلمات الإقامة لو كان الخطاب للمؤذن.

وهذا في نظر ابن تيمية هو لغة القرآن التي نزل بها. ومنه قوله تعالى: ﴿هَلۡ يَنظُرُونَ إِلَّا تَأۡوِيلَهُۥۚ يَوۡمَ يَأۡتِي تَأۡوِيلُهُۥ...﴾ [الأعراف: ٥٣] أي: هل ينظرون إلا حقيقته المتجسدة وعاقبته الواقعية القادمة التي يصير إليها في المستقبل.

---

(١) تفسير مجاهد (ص: ٢٤٩)، تفسير الطبري (٦/٢٠٣).

قاعدة: ترجع معاني التأويل في القرآن الكريم إلى الرجوع والحقيقة والكشف:

فالناظر في القرآن الكريم يجد أن لفظ التأويل قد ورد على معانٍ ترجع إلى المعاني اللغوية السابقة وليست على معانٍ مختلفة كما ذكر د/ مُحَّد حسين الذهبي ﵀، فمن ذلك قوله تعالى في سورة آل عمران آية (٧): ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٞ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ ٱبۡتِغَآءَ ٱلۡفِتۡنَةِ وَٱبۡتِغَآءَ تَأۡوِيلِهِۦۗ وَمَا يَعۡلَمُ تَأۡوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُۗ﴾ فهو في هذه الآية بمعنى ابتغاء عاقبته ومآله بتفسيره وتعيينه وكشف المراد منه، وكذلك في بقية المواضع إلا أنه يراد به أحيانًا الحقيقة العامة للمعنى، وأحيانًا الحقيقة المنظورة للمعنى، وأحيانًا الحقيقة الكلامية للمعنى.

ما خلاصة الفرق بين التفسير والتأويل، والنسبة بينهما؟

بالغ بعضهم في الاهتمام بهذا المبحث حتى قال الحسن بن مُحَّد بن حبيب النيسابوري (ت ٤٠٦هـ) ﵀: «نبغ في زماننا مفسرون لو سئلوا عن الفرق بين التفسير والتأويل ما اهتدوا إليه»[١]، وممن ألف في الفرق بينهما الشيخ حامد بن علي الدمشقيُّ العماديُّ (ت١١٧١هـ) ﵀ فله: "التفصيل في الفرق بين التفسير والتأويل"[٢]، ويظهر لي أنك ينبغي أن تنحاز بفكرك جانبًا عن الإيغال في مثل ذلك؛ إذ لا يعدو الفرق بينهما أن يكون مسألة نظريةً.

ومجمل استعمالات العلماء للعلاقة بين التفسير والتأويل ترجع إلى ثلاثة استعمالات:

أولاً: الترادف: وهذا هو الشائع عند المتقدمين من علماء التفسير، ومثل ذلك ما نقله ابن منظور ﵀ عن بعض علماء العربية[٣]، وهو استعمال بعض المفسرين كالإمام الطبري ﵀.

ثانيًا: العموم والخصوص: فالتفسير أعم؛ إذ هو الكشف عن المعاني المختلفة، وقد يتعلق الكشف بالبيان اللغوي، وقد تجد الكشف في الرواية المأثورة، وقد تجده في الاجتهاد التفصيلي، والتأويل أخص؛ إذ يتعلق بالدراية أو الاجتهاد أو البحث عن المعاني الدقيقة.

ثالثًا: التباين: فالتفسير ما يرجع إلى الرواية، أو إلى المعنى المباشر، والتأويل ما يرجع إلى الدراية، أو المعنى غير المباشر، والتأويل بالعلاقة الثانية والثالثة ثلاثة أنواع كما سبق.

ما سبب هذا الاختلاف؟

الجواب: سبب الاختلاف بينهم: اختلافهم في استعمال هذا المفهوم أو ذاك الاصطلاح من علمٍ إلى علم آخر أو من فنٍ إلى فنٍّ آخر، أو اختلاف استعمال ذاك المصطلح بين المتأخرين والمتقدمين...وفهم هذا يترتب عليه حلُّ إشكالات كثيرة، كما يترتب عليه استيعاب أساليب أهل العلم في التعبير...وقد وردت كلمة التأويل في اللغة بمعنى عام هو الرجوع، أو إرجاع الأمر

---

(١) الإتقان ٢/ ٤٠، وانظر: التفسير والمفسرون (٢١/١).

(٢) سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر (١/ ١٨٤).

(٣) انظر: لسان العرب (٥/ ٥٥).

وإصلاحه...ثم قصره الأصوليون على معنى معين، فبعضهم جعل التأويل بالمعنى العام التفسير، وبعضهم قصره على المعنى الاصطلاحي الخاص الذي ذكرنا بأنه ينقسم إلى ثلاثة أقسام[١].

ما معنى التأويل عند المتأخرين؟ ومتى يمكن أن نرد هذا المعنى أو نقبله فيفهم لفظ من الألفاظ القرآنية؟

التأويل في اصطلاح المتأخرين:

هو صرف اللفظ عن المعنى الراجح إلى المعنى المرجوح لدليلٍ يقترن به، وهذا هو التأويل الذي يتحدثون عنه في التفسير أحيانًا، وفي أصول الفقه ومسائل الخلاف دائمًا:

فإذا قال أحدهم: هذا النص محمول على أن يكون معناه كذا، وذكر معنىً محددًا بعيدًا عن المعنى المباشر. قال الآخر: هذا نوع تأويل والتأويل يحتاج إلى دليل، وعلى هذا فالمتأول مطالب بأمرين:

الأمر الأول: أن يبين احتمال اللفظ للمعنى الذي حمله عليه وادعى أنه المراد.

الأمر الثاني: أن يبين الدليل الذي أوجب صرف اللفظ عن معناه الراجح إلى معناه المرجوح:

فإذا بينه كان التأويل صحيحًا.

وإن كان اللفظ محتملاً للمعنيين، ولم يأت المؤول بالدليل صار تأويلاً فاسدًا.

فإن لم يأت بالأمرين معًا كان تلاعبًا بالنصوص.

اذكر مثالًا يوضح معنى التأويل عند المتأخرين.

مثال ذلك: كلمة الضحى:

يقول القائل بالظاهر: المراد بالضحى: الوقت ما بين الشروق إلى الزوال.

فيقول المؤول: بل المراد النهار كله.

فيقول القائل بالظاهر: ما الدليل على تأويلك؛ لأن الأصل معي، وإن كان تأويلك محتملاً.

فإن أتى بدليل صحيح، فهو التأويل الصحيح، وإن أتى بدليل يحتمل قوله، ولكنه غير مقبول عند النظر فتأويله فاسد.

فإن قال ثالث: المراد بالضحى الليل. فعند ذلك يقول الطرفان السابقان: هذا تلاعب.

اذكر أنواع التأويل عند المتأخرين.

التأويل عند هؤلاء –كما رأيت– ثلاثة أقسام:

– **صحيح**، إن كان الدليل صحيحًا بعد النظر والمقارنة، فهذا القسم هو القريب المقدَّم بأدنى نظر.

– **وفاسدٌ**، إن كان الدليل مظنونًا، ولم يصح بعد النظر والمقارنة عند الناظر.

– **ولعبٌ**، إن لم يوجد دليلٌ بل وضع المعنى للهوى والتشهي.

---

(١) انظر التفسير والمفسرون (١/ ٢١).

وقد قال السيوطي (ت٩١١هـ) في الكوكب الساطع في الأنواع الثلاثة:

الظاهــر الــدالُّ برجحــانٍ، وإن ... يُحــمَلْ علــى المرجــوحِ تأويــلٌ زُكِــن
صــحيحٌ إن كــان دليــلٌ، أو حُسِــب ... ففــاسدٌ، أو لا لشــيء فلعــب[1]

اذكر مثالًا لكل نوع من أنواع التأويل عند المتأخرين.

ومن أمثلة ذلك:

مثال التأويل الصحيح (القريب): قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ...﴾ [المائدة: ٦] أي: عزمتم على القيام إليها، والدليل أن هذا أسلوبٌ عربيٌّ معتاد حيث يستخدم الماضي في مثل هذه الأحوال ويراد به المستقبل.

ومثال التأويل الفاسد (البعيد) (عند المالكية لا عند الحنفية): ﴿فَإِطۡعَامُ سِتِّينَ مِسۡكِينٗاۚ﴾ [المجادلة: ٤]، أَوَّلَه بعضهم بالمُدِّ، فجعلوا (المُد) الذي لم يُذكر في الآية هو الأصل، و(المسكين) المذكور فيها غير مقصود، كما قال الشَّيْخ سيدي عَبْد اللهِ بْنِ الْحَاجِّ إِبْرَاهِيْمَ الْعَلَوِيّ الشَّنْقِيْطِيّ (ت١٢٣٠هـ) رحمه الله في مراقي السعود[2]:

فجعــلُ مســكين بمعــنى المــد ... عليــه لائــحٌ سمــاتُ البعــد

وإليك حوارًا في تأويل قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضۡعَٰفٗا مُّضَٰعَفَةٗۖ﴾ [آل عمران: ١٣٠] **بين أطراف ثلاثة، كل منها ينصر نوعًا من أنواع التأويل:**

الطرف الأول (التأويل الصحيح) يقول: الربا كله محرم سواء أكان قليلاً أم كان كثيرًا.

الطرف الثاني: (التأويل الفاسد): الآية تدل على أن الربا فقط فيما كان أضعافًا مضاعفة في الورق النقدي، ويترتب على ذلك القول بعدم الربا في الأوراق النقدية إذا كانت النسبة الربوية محدودة، اعتمادًا على أنه نصَّ على الأضعاف المضاعفة في الآية.

الطرف الثالث (اللعب): لا ربا في الأوراق النقدية لا في القليل ولا في الكثير؛ لأن الأوراق النقدية لم تكن عند نزول الآية.

فيرد التأويل الصحيح، فيقول: أما أنت يا أيها الطرف الثالث، فتتلاعب بالآيات؛ فإن الربا الذي نزلت فيه الآية يتعلق بالثمنية، وكان الناس زمن النبي ﷺ يرابون بأن يأخذ الواحد مقابل قرضه زيادة مالية ربما كانت يسيرة، ثم يزيد حتى تصبح أضعافًا مضاعفة، ثم يزيد حتى يتملك المقترضَ أو أبناءه، فنفيك للربا في الأوراق النقدية لعب؛ فإنها أداة التبايع والمعاوضة.

(١) انظر: الكوكب الساطع (ص:٢٤١).

(٢) انظر: نثر الورود على مراقي السعود (١/ ٣٣٠).

ويرد على التأويل الفاسد فيقول له: قول الله ﷻ: ﴿أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً﴾ وصفٌ واقعي لا تأسيسي[١]، أي إن الله ﷻ وصف لهم مآلات الربا الجاهليّ عندهم، فيبدأ صغيرًا ثم ينمو حتى يصير أضعافًا مضاعفة، سواء أكان في الذهب أم فيما يقابله من الورق النقديّ حاليًّا؛ وحتى يبيع الإنسان نفسه وولده، وأنت ترى أن الدول التي تتعامل بذلك هذه الأيام أسيرة لهذه المعاملة المجرمة، وعند نظرك في تحريم الربا في القرآن الكريم تجد أنه حُرِّم لأصل وجود المرابات مهما قلت، فقد ذكره الله -تعالى مجده- في سورة الروم وهي مكية، فقال: ﴿وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن رِّبًا لِّيَرْبُوَاْ فِيٓ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ فَلَا يَرْبُواْ عِندَ ٱللَّهِ﴾ [الروم: ٣٩]، ثم ذكره في آخر ما نزل في سورة البقرة، ونهى عن أخذ الربا مهما قلَّ فقال: ﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٢٧٨].

فاتضح لنا أن تأويل آية آل عمران بأن الربا لا يكون إلا في الأضعاف المضاعفة تأويل فاسدٌ؛ إذ إن آية آل عمران بين الروم والبقرة نزولاً.

ولنضرب مثلاً رابعًا: لعَلَمٍ شامخٍ من أعلام مفسري الدنيا هو الإمام الزمخشري ؒ فقد افتعل التعارض بين آياتٍ، ولجأ فيها إلى تأويلٍ فاسدٍ، فقال تعليقًا على قوله -تعالى ذكره-: ﴿خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ﴾ [البقرة: ٧]:

" فإن قلت: ما معنى الختم على القلوب والأسماع وتغشية الأبصار؟ قلت: لا ختم ولا تغشية ثَمَّ على الحقيقة، وإنما هو من باب المجاز، ويحتمل أن يكون من كلا نوعيه وهما الاستعارة والتمثيل... فإن قلت: فلم أُسنِدَ الختمُ إلى اللّه تعالى، وإسناده إليه يدل على المنع من قبول الحق، والتوصل إليه بطرقه، وهو قبيح، واللّه يتعالى عن فعل القبيح علوًا كبيرًا لعلمه بقبحه، وعلمه بغناه عنه، وقد نصَّ على تنزيه ذاته بقوله: ﴿وَمَآ أَنَاْ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [ق: ٢٩]، ﴿وَمَا ظَلَمْنَٰهُمْ وَلَٰكِن كَانُواْ هُمُ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الزخرف: ٧٦]، ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ﴾ [الأعراف: ٢٨]، ونظائر ذلك مما نطق به التنزيل؟

قلتُ: القصد إلى صفة القلوب بأنها كالمختوم عليها. وأما إسناد الختم إلى اللّه ﷻ، فلِيُنَبِّه على أنّ هذه الصفة في فرط تمكنها وثبات قدمها كالشيء الخَلْقي غير العَرضي. ألا ترى إلى قولهم: فلان مجبولٌ على كذا ومفطور عليه، يريدون أنه بليغ في الثبات عليه. وكيف يُتخيل ما خُيِّل إليك وقد وردت الآية ناعيةً على الكفار شناعةَ صفتهم وسماجة حالهم، ونيط بذلك الوعيد بعذابٍ عظيم؟"[٢].

نرد على هذا الإمام ؒ بأن نقول: تأويلك فاسدٌ؛ إذ إن خَتْمَ الله على قلوبهم كان عقوبة على كفرهم ابتداء؛ فإن الله ﷻ وصفهم بالكفر في الآية السابقة. فهل أعمى التعصب المذهبي عينَ إمامٍ

(١) سيأتي بيان الفرق بين الوصف الواقعي والوصف التأسيسي لاحقًا في القسم الرابع من هذا الكتاب.
(٢) الكشاف (١/ ٤٩).

في اللغة والتفسير -كالزمخشري- حتى ضرب كتاب الله بعضه ببعضٍ، ثم التمس له مخرجًا من تأويله؟

ونعود، فنقول له: إن ختم الله ﷻ على قلوبهم إنما هي عقوبةٌ لأفعالهم؟ وهل عقوبة الله ﷻ لمن كفر وعاند مهما حُذِّر وأُنذِر تُعدُّ ظلمًا؟ ألم يبين الله ﷻ لماذا أضل هذا الصنف السيء بعد هذه الآية ببضع آيات؟ فقال: ﴿يُضِلُّ بِهِۦ كَثِيرًا وَيَهْدِى بِهِۦ كَثِيرًاۚ وَمَا يُضِلُّ بِهِۦٓ إِلَّا ٱلْفَٰسِقِينَ ٢٦ ٱلَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مِيثَٰقِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٦، ٢٧]، وقال في السورة ذاتها: ﴿وَقَالُواْ قُلُوبُنَا غُلْفُۢۚ بَل لَّعَنَهُمُ ٱللَّهُ بِكُفْرِهِمْ﴾ [البقرة: ٨٨]؟.

اضرب مثالاً على اللعب في التأويل.

من أمثلة اللعب في التأويل:

أسند الثعلبي رحمه الله في تفسيره كلامًا مكذوبًا أسنده الكاذبون عن سفيان الثوري رحمه الله في قول الله سبحانه: ﴿مَرَجَ ٱلْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ ١٩ بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ لَّا يَبْغِيَانِ﴾ [الرحمن: ١٩-٢٠] قال: فاطمة وعلي ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا ٱللُّؤْلُؤُ وَٱلْمَرْجَانُ﴾[الرحمن:٢١] قال: الحسن والحسين، ثم قال الثعلبي: وروي هذا القول أيضا عن سعيد بن جبير رحمه الله، وقال: بَيْنَهُما بَرْزَخٌ مُحَمَّد ﷺ[١]، وأسند الثعلبي رحمه الله أيضًا عن ابن سيرين في قول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ مِنَ ٱلْمَآءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُۥ نَسَبًا وَصِهْرًاۗ﴾ [الفرقان: ٥٤]قال: نزلت في النبي ﷺ وعلي بن أبي طالب رضي الله عنه، زوَّج فاطمة عليًّا وهو ابن عمّه وزوَّج ابنته فكان نسبا وصهرًا[٢].

فانظر إلى هذه الظلمات الحالكة، والأكاذيب التي يعلو بعضها بعضًا، وحسبك لتشعر برداءة هذا الكذب أن تعلم أن السورتين (الفرقان والرحمن) مكيتان، ولم يكن علي رضي الله عنه قد تزوج من فاطمة رضي الله عنها، فكيف يولد لهما ولد، وهل كان يحتج النبي ﷺ على وحدانية الله ورحمانيته أمام قريش بمثل هذا؟ وهذا التأويل المكذوب فرح به المطهر الحلي المتعصب الشيعي فنقله في كتابه منهاج الكرامة[٣]، وفرح به المتعصبون الغلاة وأصحاب الأهواء السياسية، ولكن بعض الإثنا عشرية تبرأوا من هذا التفسير، ومنهم مُحَمَّد جواد مَغنية فى تفسيره (الكاشف) في تفسير سورة (الرحمن)، فقال:

"نسب إلى الشيعه الإمامية أنهم يعتقدون بأن المراد بالبحرين علي وفاطمة، وبالبرزخ مُحَمَّد ﷺ، وباللؤلو والمرجان الحسن والحسين. وأنا بوصفى الشيعى الإمامى أنفى هذه العقيده عن الشيعه الإماميه على وجه الجزم والإطلاق، وأنهم يحرمون تفسير كتاب الله تفسيرًا باطنيًا، وإذا وجد فيهم من يقول بذلك فإنه لا يعبر إلا عن رأيه الخاص".

---

(١) تفسير الثعلبي (٩/١٨٢).

(٢) تفسير الثعلبي (٧/١٤٢).

(٣) ينظر: منهاج الكرامة في معرفة الإمامة، الحسن بن يوسف المطهر، المعروف بالحلي، تحقيق: عبد الرحيم مبارك (ص: ١٣٩).

وفي المقابل فمن تأويل اللعب ما أورده إسماعيل حقي الإستانبولي الحنفي (ت ١١٢٧هـ) في تفسيره روح البيان في تفسير سورة الحاقة عند قوله تعالى: ﴿وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَٰنِيَةٌ﴾ [الحاقة: ١٧] حيث قال: "قال بعض العلماء: الأربعة اللاحقة إشارة إلى الأئمة الأربعة الذين هم أبو حنيفة والشافعي ومالك وأحمد؛ لأنهم اليوم حملة الشرع، فإذا كان يوم القيامة انقلب الشرع العرش فيكونون من حملته حُكمًا"، فانظر لهذا اللعب الرديء، والرجم بالغيب[١].

ومن اللعب: تأويل طغاة (الليبراليين) –الذين اتخذوا دينهم لهوًا ولعبًا في هذه الأيام– الأحكام الشرعية الثابتة بأنها مجرد أحكامٍ تاريخية لا حاجة للعمل بها في واقعنا، وهذه من طوام القراءات الحداثية المعاصرة كالتاريخانية وأخواتها، وكثيرًا ما تجد هؤلاء يتشدقون بالحرية، وعندما يتمكنون تجدهم أتعس الناس في عسفهم وظلمهم وإرهابهم الفكري والمادي.

معنى أخص للتأويل:

مما أشار إليه العلامة الآلوسي ﷺ، أن التأويل كذلك اجتهاد يفتح الله له قلب عبدٍ في فهم آية فقال: "إن كان المراد الفرق بينهما بحسب العرف اليوم؛ إذ قد تعورف من غير نكير: أن التأويل إشارة قدسية، ومعارف سبحانية، تنكشف من سُجُف –ستائر– العبارات للسالكين، وتنهل من سحب الغيب على قلوب العارفين. والتفسير غير ذلك" وهو يقصد بذلك أن التأويل: ظهور معنى من خلال الاجتهاد، فيفتح الله لعبدٍ من عباده في فهم آيةٍ من الآيات باجتهاده.

ثم قال: "وإن كان المراد الفرق بينهما بحسب ما يدل عليه اللفظ مطابقة، فلا أظنك في مريةٍ من رد هذه الأقوال، أو بوجه ما فلا أراك ترضى إلا أن في كل كشف إرجاعًا، وفي كل إرجاع كشفًا، فافهم"[٢] يعني أن التفسير هو الكشف، والتأويل هو الإرجاع، وهما متقاربان، وواضح أن التأويل هنا اكتسب معنى مقاربًا من التفسير الإشاري الذي يكثر في تفاسير الصوفية، بل إن شئت قلت: هو هو، ولا ريب أن الكلام في قبول هذا النوع ورده يختلف كثيرًا عما سقناه آنفًا من صنيع الشيعة في تلاعبهم بالنص القرآني وتأويله.

زيادة إيضاح في بيان دلالات الألفاظ:

ما مراتب دلالات الألفاظ المتعلقة بالبيان القرآني؟

---

(١) ينظر: روح البيان (١٠/١٣٩).

(٢) روح المعاني (١/ ٥).





الله ﷻ قرر في القرآن الكريم أنه مبينٌ أي بلفظه ومعناه، فيتصور بعض الناس أن ذلك يعني أن كل الناس يفهمونه بمرتبة واحدة، وهذا جهل عظيمٌ، فإن اللفظة الواحدة في اللغة العربية، ومثلها التركيب اللغوي يتفاوت الناس في إدراك معانيه، ولذا لا بد لنا من بيان مجمل لأقسام دلالات الألفاظ، فقد نظر اللغويون والمفسرون والفقهاء والأصوليون إلى ألفاظ النصوص القرآنية (والنبوية كذلك)، وتأملوا في عدة مراتب تتعلق بالبيان القرآني:

المرتبة الأولى: **قراءة اللفظة القرآنية كما أراد الله ﷻ**، ومثل ذلك التركيب للكلمات القرآنية، فأنت تقرأ ﴿أَلَمۡ يَجۡعَلۡ كَيۡدَهُمۡ فِي تَضۡلِيلٖ﴾ [الفيل: ٢]، ولا تقرأها "ألف لام ميم يجعل".

المرتبة الثانية: **معرفة معنى المفردة القرآنية**، فكلمة ﴿ألم﴾ في الآية السابقة في سورة الفيل سؤالٌ مقترن بالنفي، وجوابه: بلى، ومثله معرفة معنى تركيب المفردات (الجملة).

المرتبة الثالثة: **أن يحاول معرفة الدلالات القريبة والبعيدة للفظة القرآنية الواحدة**، وللتركيب القرآني حال وجود أكثر من دلالة.

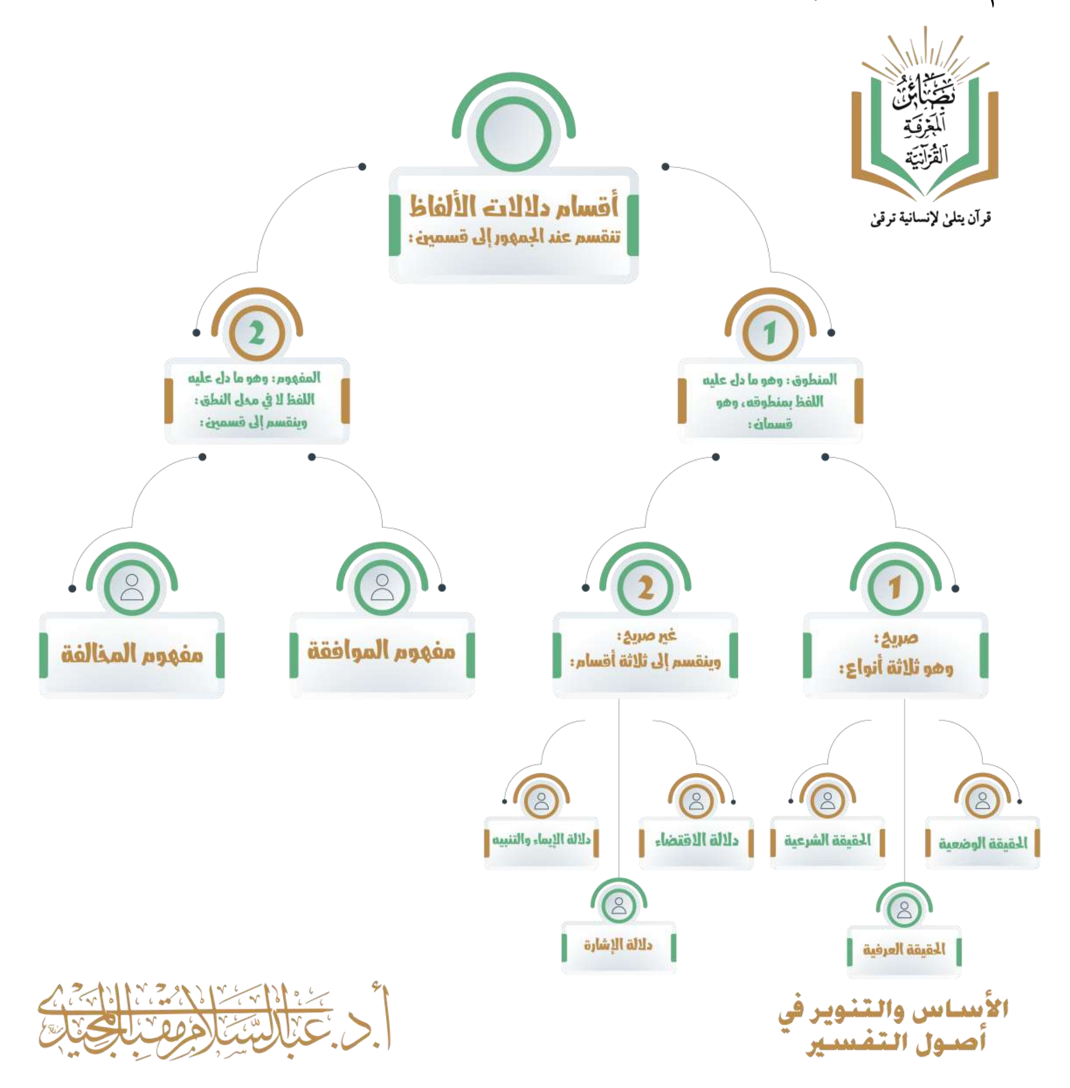
فلا بد من معرفة المعاني المتعددة للفظة القرآنية، وللتركيب القرآني، وما مدى قرب هذه المعاني وبعدها من ألفاظها، فهل هي متساوية في القرب، أم أحدها والآخر بعيد؟ وذلك مثل قول الله ﷻ

﴿قَسْوَرَةٍ﴾ [المدثر: ٥١]؛ إذ تعني: القناص، والأسد، والنبل، فلا بد من تحليل الموقف هاهنا للنظر في مدى قرب هذه المعاني من اللفظة والسياق.

واللفظة القرآنية قد يظهر معناها للسامع والقارئ بمجرد سماعها أو قراءتها، وقد يكون لها مجموعة معانٍ انبثقت من نصٍّ واحد أو لفظة واحدة.

ما أقسام دلالات الألفاظ؟

أقسام دلالات الألفاظ:



تنقسم دلالات الألفاظ القرآنية عند الجمهور إلى قسمين: (منطوق، مفهوم)

أولاً: **المنطوق**: وهو ما دل عليه اللفظ بمنطوقه، وهو قسمان:

١) صريح: وهو ثلاثة أنواع (الحقيقة الوضعية والحقيقة الشرعية والحقيقة العرفية).

٢) غير صريح: وينقسم إلى ثلاثة أقسام:

أ) دلالة الاقتضاء: وهي دلالة اللفظ على محذوف لا يستقيم الكلام بدونه، ويسمى (المقتضى).

ب) دلالة الإيماء والتنبيه: وهي أن يُقرن الحكم بوصفٍ لو لم يكن ذلك الوصف هو العلة لكان الكلام معيبًا، كقوله تعالى: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقۡطَعُوٓاْ أَيۡدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨].

ج) دلالة الإشارة: وهي دلالة اللفظ على معنى غير مقصود أصالة بل تبعًا، كأخذهم أقل مدة للحمل من آيتي: ﴿وَحَمْلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهْرًاۚ﴾ [الأحقاف: ١٥]، ﴿وَفِصَٰلُهُۥ فِي عَامَيْنِ﴾ [لقمان: ١٤].

ثانيًا: المفهوم: وهو ما دل عليه اللفظ لا في محل النطق، كتحريم الضرب للوالدين، وينقسم المفهوم إلى قسمين: مفهوم الموافقة، ومفهوم المخالفة.

دلالات الألفاظ حسب الظهور والخفاء:

ما أقسام دلالات الألفاظ من حيث الظهور والخفاء؟



في مدى ظهور تلك المعاني من اللفظة أو من التركيب قسَّم علماؤنا الخطاب القرآني إلى قسمين:

القسم الأول: واضح الدلالة، وهو ثلاثة أنواع عند الجمهور:

المرتبة العليا: النص: وهو ما لا يحتمل إلا معنى واحدًا، أو ما دل على معناه دلالة قطعية، كقوله تعالى: ﴿تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌۗ﴾ [البقرة: ١٩٦].

المرتبة الثانية: الظاهر:

وهو ما احتمل معنيين أو أكثر، لكنه راجحٌ في واحدٍ منها بصورةٍ بينة، ومن أهم القواعد التفسيرية: الأصل حمل الكلام على معناه الظاهر، وسيأتي مزيد لهذه القاعدة المهمة.

ومثال ذلك: قوله –تعالى جَدُّه–: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]؛ ما المراد من كلمة ﴿الذكر﴾ ها هنا؟

فزعم بعض الطاعنين في القرآن أن المراد بالذكر هاهنا: التوراة، واستدل على ذلك بقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَىٰ وَهَٰرُونَ ٱلْفُرْقَانَ وَضِيَآءً وَذِكْرًا لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [الأنبياء: ٤٨].

فنجيبه، ونقول له: كلمة ﴿الذكر﴾ هنا في سورة الحجر تدخل ضمن قسم (الظاهر) من دلالات اللفظ، ولا تدخل ضمن (النص)، فيمكن أن يراد بالذكر: التوراة، ويمكن القرآن، ويمكن أن يراد أن يذكر المرء ربه في قلبه، ويمكن أن يراد أن يذكر المرء ربه بلسانه، ولكن المعنى المقصود في هذه الآية: القرآن المجيد؛ لأنه ظاهرٌ بدلالة السياق الواضحة، إذ تجد ربك عزَّ جاره يقول: ﴿الٓرۚ تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱلْكِتَٰبِ وَقُرْءَانٍ مُّبِينٍ﴾ [الحجر: ١] ثم قال بعد ذلك: ﴿وَقَالُوا۟ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِى نُزِّلَ عَلَيْهِ ٱلذِّكْرُ إِنَّكَ لَمَجْنُونٌ﴾ [الحجر: ٦]، فصار كالنص في أن المراد بالآية التاسعة من سورة "الحِجْر": القرآن المجيد.

المرتبة الثالثة: المؤول، ويقابل الظاهر، هو اللفظ المحمول على الاحتمال المرجوح، وهو الذي تمت الإشارة إلى أقسامه الثلاثة.

القسم الثاني: غير واضح الدلالة:

وهو نوعان عند الجمهور[(١)]:

الأول: المجمل: وهو اللفظ الذي لا يُفهم المراد منه بنفسه، فيحتمل معنيين فأكثر لا مزية لأحدها على الآخر: كقوله تعالى: ﴿أَوْ يَعْفُوَا۟ ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِۚ﴾ [البقرة: ٢٣٧] فإنه متردد بين الولي والزوجة، وكقوله تعالى: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍۚ﴾ [البقرة:٢٢٨]؛ فإنه يحتمل الأطهار والحِيَض.

الثاني: المتشابه: وهو اللفظ الذي لا يُفهَم المراد منه بنفس صيغته، واستأثر الله تعالى بعلمه، مثل تفاصيل الأمور الغيبية.

---

(١) أما علماء الحنفية فقسموا اللفظ إلى واضح الدلالة وخفي الدلالة، وقسموا واضح الدلالة أربعة أقسام رتبوها من الأدنى وضوحًا إلى الأعلى على النحو الآتي: ١. الظاهر، ٢. النص، ٣. المفسر، ٤. المحكم.
وقسموا خفي الدلالة أربعة أقسام رتبوها من الأقل خفاء إلى الأكثر على النحو الآتي: ١. الخفي، ٢. المشكل، ٣. المجمل، ٤. المتشابه.
يراجع مثلاً: أصول الفقه الذي لا يسع جهله (ص:٣٩٠).

الأساس العاشر: مراتب التفسير:

ما المراتب العامة للتفسير؟



يمكن تقسيم المراتب العامة للتفسير إلى ثلاث مراتب كالآتي:

المرتبة الأولى: أن يكون التفسير تفسير وسيلة (آلة):

وهو الذي يتكلم فيه المفسرون على حلِّ الألفاظ والجمل، والنِّكات البلاغية، وكذلك ينقلون ما ورد من روايات متعلقة بهذا الموضع، ويذكرون في هذا التفسير الحكم الفقهي المحض المستنبط بصورةٍ مباشرة، وهذا النوع مطلوبٌ طلبًا واجبًا؛ إذ هو بوابة النوع اللاحق.

المرتبة الثانية: أن يكون التفسير تحقيقًا للمعنى:

ويتم ذلك بفهم حقائق الألفاظ المفردة، والتراكيب ذات الألفاظ المتعددة التي أُودِعها القرآن، بحيث يحقق المفسر ذلك من استعمالات أهل اللغة، غير مكتف بقول فلان، وفهم فلان[1]، فيحقق المفسِّرُ المرادَ من الآية عند ضرورة الترجيح أو جواز الجمع، ويعتضد بقواعد التفسير المختلفة، ويحاول أن يصل بالتوفيق الإلهي إلى الجمع بين قاعدة السياق الموضعي والسياق

(١) انظر: تفسير القاسمي (محاسن التأويل) (١/ ٢٠٥)، ويظهر أن السيد رشيد رضا نقل هذا الكلام عنه في أول المنار دون عزو.

التاريخي، ويجمع أيضًا بين المواضع المختلفة في القرآن الكريم لمحاولة استخلاص المعنى المقصود، وينظر في عموم اللفظ وخصوصه.

المرتبة الثالثة: أن يكون التفسير تفسير الغاية، ويمكن أن يسمى التفسير المقاصدي:

وهو المقصود من المرتبتين السابقتين، فهو تفسير الهداية، بأن يبين وجه الهدايات الجزئية والكلية في الآية، ويُظهِرَ المقاصدَ والبصائرَ التي تبني الحياة الإنسانية، سواء انبثقت عن الآية أم عن بيئتها القرآنية، ويُضَمِّنَ ذلك ما يُشرِبُ القلبَ عظمةَ الله تعالى وتنزيهه، ويصرفُ النفس عن الشرّ ويجذبها إلى الخير.

في أي المواضع أشير في القرآن الكريم إلى مراتب التفسير الثلاثة؟

ذكر الله –جل مجده– **تفسيرَ الوسيلة** فقال: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ [الفرقان: ٣٣].

وأشار إلى المرتبة الوسيطة في قوله: ﴿فَمَالِ هَٰؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ [النساء ٧٨] مع قوله: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ﴾ [النساء: ٨٢].

وذكر تفسير الغاية فقال –تعالى جده–: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾ [القمر: ١٧]، أي: متعظ خائف(١)، فهل من متذكر بهذا القرآن الذي قد يَسَّر الله حفظه ومعناه؟، وقال مُحَمَّد بن كعب القرظي: فهل من منزجر عن المعاصي؟(٢).

ففي سورة الفرقان ذَكَر الله –تعالى جده– التفسيرَ وفي سورة القمر ذكر الغاية من التفسير، وهي الذكر والتذكير.وبذلك يستبين ما جاء في البيان الإلهي الخاتم المهيمن من اللمسات الإعجازية التربوية والتزكوية الفردية والجماعية التي تربط العالم بالنور الإلهي «على وجهٍ يجتذب الأرواح، ويفتح القلوب، ويدفع النفوس إلى الاهتداء بهدى الله»(٣)، ﴿ذَٰلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢].

كيف يمكن لنا أن نصل إلى تحقيق هذه المراتب الثلاث؟

لا يمكن لنا أن نصل إلى ذلك إلا من خلال الأول دون إغراق أو تفريط...فالأول موصلٌ للثاني وخادمٌ له... والمعيب أن يُغرِق المفسر في المرتبة الأولى حتى ينسى ما بعدها، أو أن يقفز إلى المرتبة الأخيرة مهملاً الأولى متلاعبًا بها.

وهنا تعجب من بعض المفسرين –رحمهم الله– إذ يستفرغون الوسع في علم الآلة عند الكلام عن تفسير آية محددة، ثم لا تجد الحظ نفسه في تفسير الغاية، وخذ مثالاً لذلك قوله تعالى ﴿إِن نَّشَأْ نُنَزِّلْ عَلَيْهِم مِّنَ السَّمَاءِ آيَةً فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾ [الشعراء: ٤]لقد أتعبوا أنفسهم –رحمهم الله– في بيان جواز هذا التعبير ﴿فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾ فقالوا: أيْ: مُنْقادِينَ، وهو

(١) تفسير القرطبي (١٧/ ١٣٣).

(٢) تفسير ابن كثير / دار طيبة (٧/ ٤٧٨).

(٣) مناهل العرفان (٢/ ٦).

خَبَرٌ عَنِ الأعْناقِ، وقَدِ اكْتَسَبَتِ التَّذْكِيرَ وصِفَةَ العُقَلاءِ مِنَ المضافِ إلَيْهِ، فَأُخْبِرَ عَنْها لِذَلِكَ بِجَمْعِ مَن يَعْقِلُ[١].

ثم حاولوا أن يستشهدوا على ذلك بالشواهد المختلفة، حتى إذا انتهيت من مبحث تفسير الآلة هنا لتصل إلى الهدايات المنيرة، والبصائر المعجزة تجدهم تركوها.. فأي المرتبتين كان أولى أن يجتهد المرء في بيانها أو إعطائها حقها من تبيانه وبرهانه؟

في المقابل نجد بعض المفسرين يهيم وراء تفسير الغاية هيامًا محبوبًا مؤثرًا حتى لو خرج عما يسميه المؤصلون للتفسير (منهج علم التفسير)، فها هو الشوكاني ﵀ على سبيل المثال إذا وقف متأثرًا عند تفسير آيةٍ أردفها بكلامٍ يفيد بيانَ وجه الهداية فيها، ومن ذلك أنه بعد تفسير قوله تعالى ذكره: ﴿وَإِن تَعُدُّواْ نِعۡمَةَ ٱللَّهِ لَا تُحۡصُوهَآۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَغَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ [النحل: ١٨] قال:

"ربَّنا: هذه نواصينا بيدك، خاضعةٌ لعظيم نعمك، معترفةٌ بالعجز عن بادية الشكر لشيءٍ منها، لا نحصي ثناءً عليك، أنت كما أثنيت على نفسك، ولا نطيق التعبير بالشكر لك: فتجاوز عنا، واغفر لنا، وأسبل ذيول سترك على عوراتنا، فإنك إلا تفعل ذلك نهلك بمجرد التقصير في شكر نعمك، فكيف بما قد فَرَطَ منا من التساهل في الائتمار بأوامرك، والانتهاء عن مناهيك"[٢].

ولتجدنَّ ثروة إيمانية زاخرة في هذا الباب إن أنت راجعت ما يكثر من ترديده الرازي وغيره من المفسرين -رحمهم الله- عند تأثرهم بالآيات، وفي ذلك أثنى السيد رشيد رضا ﵀ في مجلة المنار عدد صفر١٣٢٧هـ على منهج الشيخ عبد الحميد الفراهي في تفسيره فقال: "وقد ألقينا على بعض هذه الرسائل لمحة من النظر، فإذا أسلوب جديد من التفسير، يشترك مع طريقنا في القصد إلى المعاني من حيث هي هدايةٌ إلهية دون المباحث الفنية العربية"[٣].

ملحوظة: سمى الزرقاني ﵀ تفسير الوسيلة تفسيرًا جافًا[٤]، والتعبير بالجفاف قد يفهم منه أن يمكن لنا أن ننبذ هذا التفسير أو أو نتركه، وهو ما لا يقول به الزرقاني ﵀ ولا غيره من أئمة العلم رحمهم الله تعالى بل المراد بذلك: أن من يكتفي بالمرتبة الأولى فهو كمن اكتفى بالخطوة الأولى من فهم المعنى فقط، ولم يصل إلى تنقيح المعنى وتحقيقه، ولم يصل إلى الهدايات المترتبة على ذلك، وهي التي تسهم في أن يتحقق مريد التفسير في الوصول إلى مرتبة المتقين.

---

(١) ينظر: روح المعاني (١٩/٥٩).

(٢) فتح القدير للشوكاني (٣/ ٢٢٠).

(٣) تفسير نظام القرآن وتفسير الفرقان بالفرقان: سورة البقرة، المقدمة، (ص:٤).

(٤) ينظر: مناهل العرفان (٢/٦).

أسئلة تقويمية:

س١: ما تعريف (التفسير) لغة واصطلاحًا؟

س٢: ما موضوع علم التفسير؟

س٣: عرف القرآن الكريم لغة واصطلاحًا.

س٤: ما الفرق بين التواتر القرآني والتواتر القرائي والتواتر الحديثي؟

س٥: ما حكم تعلم علم التفسير؟

س٦: قسم ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا التفسير إلى أربعة أقسام، اذكرها، واذكر مثالًا لكل قسم.

س٧: ما غاية علم التفسير؟

س٨: ما مراتب هدايات القرآن الكريم؟

س٩: عدد صور تفسير القرآن في عهد النبي ﷺ وأصحابه ﷺ. وعزز ذلك بذكر مثال لكل صورة.

س١٠: ما المصطلحات التي برزت لتشير إلى علم التفسير في القرون الأولى؟

س١١: اذكر المزايا التي تدل على شرف علم التفسير.

س١٢: ما الجهات الثلاث التي ذكرها الراغب الأصبهاني ﷺ في شرف علم التفسير؟

س١٣: اذكر بعض الأمثلة التي تدل على اهتمام السلف بعلم التفسير.

س١٤: إذا كان القرآن نزل بلسان عربي مبين، فلماذا نحتاج إلى التفسير إذن؟

س١٥: ما أنواع التفسير باعتبار محتوى التفسير ومضمونه؟

س١٦: ما أنواع التفسير باعتبار الأسلوب؟

س١٧: ما الهدف من التفسير الموضوعي؟

س١٨: ما أبرز التفاسير التي تعنى بالتفسير الموضوعي أو بجانب من جوانبه؟

س١٩: ما أنواع التفسير باعتبار مصدر التفسير؟

س٢٠: عرف التأويل لغة واصطلاحًا.

س٢١: ما خلاصة الفرق بين التفسير والتأويل، والنسبة بينهما؟

س٢٢: ما معنى التأويل عند المتأخرين؟ واذكر مثالًا على ذلك.

س٢٣: اذكر أنواع التأويل عند المتأخرين. واذكر مثالًا على كل نوع.

س٢٤: ما مراتب دلالات الألفاظ المتعلقة بالبيان القرآني؟

س٢٥: ما أقسام دلالات الألفاظ عند الجمهور؟

س٢٦: ما أقسام دلالات الألفاظ من حيث الظهور والخفاء؟

س٢٧: ما المراتب العامة للتفسير؟

س٢٨: ما رأيك بتسمية الزرقاني ﷺ لتفسير الوسيلة بالتفسير الجاف؟

الفصل الثاني: أسس علم أصول التفسير



أسس علم أصول التفسير



الأساس والتنوير في أصول التفسير أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي

الأساس الأول: تعريف علم (أصول التفسير):

ما تعريف علم (أصول التفسير)؟

لغة: الأصول جمع أصل، وهو ما يُبنى عليه غيره، أو هو قاعدة البنيان.

وأما اصطلاحًا: فإذا كان تعريف (أصول الفقه): هو العلم بالقواعد التي يتوصل بها إلى الفقه[1] **فإن علم أصول التفسير هو**: العلم بالمبادئ التي يُتوصل بها إلى التفسير، وتبنى عليها جزئيات التفسير، ويُعرف بها فهم القرآن، ومناهج المفسرين[2].

(١) التعريفات ص٤٥.

(٢) فررت من بدء التعريف بكلمة "القواعد" لئلا يتعقب بأن القواعد جزء من أصول التفسير، فهذا التعقب في غير محله؛ لأن القواعد التي ينصون عليها في تعريف أصول الفقه يعنون بها الماهية اللغوية، وكذلك في تعريف أصول التفسير، والقواعد التي يذكرونها باعتبارها قسمًا من أصول الفقه أو أصول التفسير يعنون بها ما خصه علماء الفن بهذا الاسم، ولكنني لاتقاء اللبس آثرت هذا التعريف حتى لا يرد الإشكال المذكور مع أنه لا محل له.

الأساس الثاني: أهمية علم أصول التفسير:



كيف تقنع غيرك بأهمية علم أصول التفسير؟

الجواب: لعلم أصول التفسير أهمية خاصة تظهر فيما يأتي:

أولاً: تظهر أهميته من خلال معرفة غايته، فغايته أن تعرف الكيفية التي بها تفهم معاني النَظْمِ القرآني الكريم، وذلك يعني أننا فهمنا مراد الله ﷻ من كلماته، وهذا يعبر بنا إلى سعادتي الدنيا والآخرة.

ثانيًا: حصول القدرةِ والمَلَكةِ في العقل البشري لفهم معاني القرآن الكريم، واستخراجِ أحكامه وحِكَمِه على وجه الصحة والدقة العلمية، لذا قالوا: من حُرِمَ الأصول حُرِمَ الوصول، وقال العلامة ابن سعدي: "ومعلوم أن الأصول والقواعد للعلوم بمنزلة الأساس للبنيان، والأصول للأشجار، لا ثبات لها إلا بها، والأصول تبنى عليها الفروع، والفروع تَثْبُت وتتقوى بالأصول، وبالقواعد والأصول يثبت العلم ويَقْوى"[١].

(١) طريق الوصول (ص: ٩).

ويمكنك أن تزيد هذا الكلام وضوحًا بأن تقول: لولا الأصول لما وجدت فروع، والذي يتكلم في الفروع دون أن يعرف الأصول مشوش مرتبك كمن يحاول أن يبني الدور الثاني دون وجود أساسه من قواعد البنيان ومن الدور الأول.، ولذا قال أبو القاسم عبيد الله بن عمر بن أحمد ﷺ: «إن من حق البحث والنظر الإضراب عن الكلام في فروع لم تحكم أصولها، والتماس ثمرة لم تغرس شجرها، وطلب نتيجة لم تعرف مقدماتها »[(١)].

والمَلَكة: سجية تقذف في العقل والقلب بسبب كثرة المذاكرة والملازمة، والمدارسة للعلماء الحذاق، فيكون أقل أحوالها ألا يستمرئ المتكلم الباطلَ في فهمٍ في فن معين، وأن يظهر له مايتيح التعرف إلى المعاني المتعلقة به، يقول الأصمعي ﷺ: "سمعت أعرابيًّا يقول: إذا ثبتت الأصول في القلوب نطقت الألسن بالفروع"[(٢)].

وبذا تكون ثمرة معرفة أصول التفسير: أن يعرف كيف يفسر القرآن الكريم على الوجه الأمثل الذي تعبدنا الله ﷻ به، وليس على الوجه الذي تهواه نفس المتحدث، وعندما تتكون الملكة الأولية يتمكن حينها من إيقاف نفسه من الوقوع في الخطأ، كما يتمكن من الشعور بأخطاء المحرفين القدماء والمعاصرين.

ثالثًا: إيجاد النظرة العامة المتوازنة لتفسير النصوص مما يترتب عليه العدل في حياة الناس:

كما جاء عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «... وَحَامِلِ الْقُرْآنِ غَيْرِ الْغَالِي فِيهِ وَالْجَافِي عَنْهُ..»[(٣)]؛ ولذا قال ابن تيمية ﷺ: «لابد أن يكون مع الإنسان أصولٌ كلية تُرَدُّ إليها الجزئيات؛ ليتكلم بعلمٍ وعدلٍ، ثم يعرف الجزئيات كيف وقعت، وإلا فيبقى في كذبٍ وجهلٍ في الجزئيات، وجهلٍ وظلمٍ في الكليات، فيتولد فسادٌ عظيم»[(٤)].

ويُتصور العلم مع الظلم بأن يكون عند المرء تفسيرُ الوسيلة، لكنه ينوء أن يحمل معه تفسير الغاية أو يطبقه في حياته، أو أن يكون مقصرًا أصلًا في تحصيل تفسير الوسيلة وإدراكه.

وعدم وجود الأصول الكلية يفضي إلى تأويل الكتاب على غير تأويله الذي أراده الله ﷻ أي (التأويل البعيد (الفاسد) أو (اللعب)، فيقع فيما ذكره النبي ﷺ في حديث عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْكِتَابَ وَاللَّبَنَ»، قَالَ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا بَالُ الْكِتَابِ؟ قَالَ: «يَتَعَلَّمُهُ الْمُنَافِقُونَ ثُمَّ يُجَادِلُونَ بِهِ الَّذِينَ آمَنُوا» فَقِيلَ: وَمَا بَالُ اللَّبَنِ؟ قَالَ: «أُنَاسٌ يُحِبُّونَ اللَّبَنَ

(١) جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر (٢/ ٤٨٨).
(٢) جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر (٢/ ٤٨٨).
(٣) أبو داود (٤٨٤٣)، وحسن سنده الحافظان العراقي، وابن حجر. فيض القدير (٢/٥٢٩).
(٤) مجموع الفتاوى (١٩/ ٢٠٣).

فَيَخْرُجُونَ مِنْ الْجَمَاعَاتِ وَيَتْرُكُونَ الْجُمُعَاتِ»، وفي رواية: «يَتَعَلَّمُونَ الْقُرْآنَ فَيَتَأَوَّلُونَهُ عَلَى غَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ»[١].

رابعًا: ليستطيع طالب العلم حفظ العلم المتعلق بالأصول بأبسط طريق وأقرب منال كما قال الإمام الزركشي ﵀: "فإن ضبط الأمور المنتشرة المتعددة في القوانين المتحدة هو أوعى لحفظها، وأدعى لضبطها... والحكيم إذا أراد التعليم لا بد له أن يجمع بين بيانين: إجمالي تتشوف إليه النفس، وتفصيلي تسكن إليه، ولقد بلغني عن الشيخ قطب الدين السنباطي ﵀ أنه كان يقول: الفقه معرفة النظائر"[٢]، ومما روي عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا أنه قال: "العلم أكثر من أن يحصى، فخذوا أرواحه، ودعوا ظروفه"[٣].

خامسًا: لتستبين القوانين العامة في معرفة تفسير القرآن الكريم، كما قال الزركشي ﵀: "ومعلوم أن تفسيره يكون بعضُه من قبيل بسطِ الألفاظِ الوجيزة وكشفِ معانيها، وبعضُه من قبيل ترجيح بعض الاحتمالات على بعض... ولهذا لا يُسْتغنى عن قانونٍ عامٍّ يُعَوَّلُ في تفسيره عليه...:

بين أقداحهم حديثٌ قصيرٌ هو سحرٌ، وما سواه كلامُ

وفي هذا تتفاوت الأذهان، وتتسابق في النظر إليه مسابقةَ الرِّهان، فمِنْ سابقٍ بفهمِه، وراشِقٍ كبد الرمية بسهمه، وآخر رمى فأشوى، وخبط في النظر خبط عشوا"[٤].

---

(١) أحمد (١٧٣٥٦)، والرواية الأخرى عند أحمد (١٧٤٥١)، وحسن الأرناؤوط إسنادهما، وفي مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٣ / ٤١٧): رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وهو لين، وبقية رجاله ثقات، وصححه الألباني في الصحيحة برقم (٢٧٧٨).

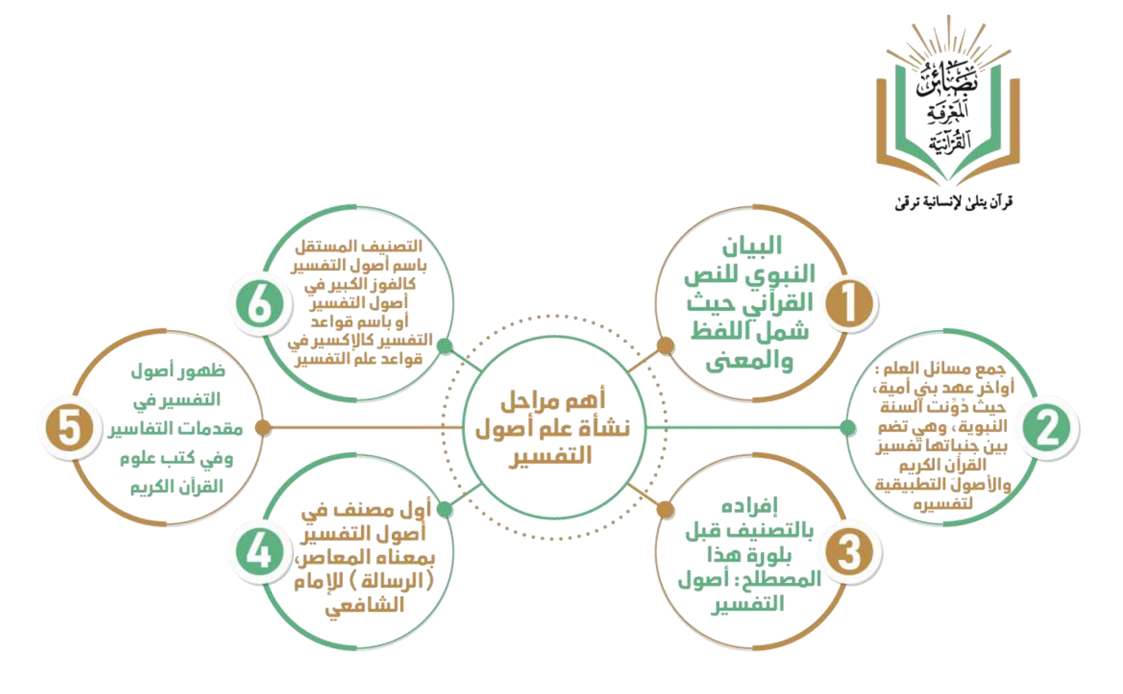
(٢) المنثور في القواعد (١/٦٥).

(٣) بهجة المجالس وأنس المجالس، لابن عبد البر (ص: ١).

(٤) البرهان في علوم القرآن (١/ ١٥).

الأساس الثالث: نشأة علم أصول التفسير

(وهنا نعرف كيف كان النبي ﷺ والصحابة ﵃ يفهمون القرآن الكريم):



الأساس والتنوير في أصول التفسير   أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي

كيف نشأ علم أصول التفسير؟ وهل كان الصحابة ﵃ يعرفونه كما هو مدون اليوم؟

جواب ذلك في الآتي:

أولاً: نزل القرآن الكريم على نبي أمي، وقوم أميين في غالبهم، ولكنهم امتازوا بالبيان في ألسنتهم حدًّا أدهش غير العرب، كما في إعجاب الشاعر الألماني (جوته) بقصيدة ابن أخت تأبط شرًا[١]، وبهذه الإبانة الفائقة للغتهم نزل القرآن، كما قال تعالى: ﴿حمٓ ۝١ وَٱلۡكِتَٰبِ ٱلۡمُبِينِ﴾ [الزخرف:١-٢] فجعله مبينًا لشدة وضوحه واصفًا إياه باسم الفاعل، وحقه أن يوصف باسم المفعول، ولكنه عدل عن ذلك إلى اسم الفاعل؛ لشدة ظهور الإبانة فيه حتى كأنه يتكلم بذاته، ولذلك كان العرب والعجم يسلمون إن قرأوه إن لم يحل بينه وبينهم حاجز العناد والتعصب.

ثانيًا: حفظ النبي ﷺ ألفاظ القرآن حتى يبلغها أمته، فهو معصوم في حفظها وتبليغها كما سمعها من جبريل ﵇، ثم تكون العصمة عن نسيان الألفاظ للأمة في مجموعهم بعد تبليغهم، كما فهم ﷺ معاني القرآن حيث ضمن الله له ذلك بقوله: ﴿إِنَّ عَلَيۡنَا جَمۡعَهُۥ وَقُرۡءَانَهُۥ ۝١٧ فَإِذَا قَرَأۡنَٰهُ

---

(١) هي قصيدة أنشأها ابن أخت تأبط شرًا، وأعجب جوته بها عندما ترجمت إلى الألمانية، فاستفز يحي حقي محمود شاكر بمقال يتعجب فيه: كيف يعجب شاعر ألمانيا العظيم بشعر لبدوي، فأنشأ شاكر كتابه "نمط صعب، ونمط مخيف" للرد على هذا التصاغر الثقافي، ومطلع القصيدة:

إن بالشعب الذي دون سلع   لقتيـــلًا دمه ما يـــطل

انظر: كتاب نمط صعب ونمط مخيف، لمحمود شاكر (ص: ١).

فَٱتَّبِعۡ قُرۡءَانَهُۥ﴾ [القيامة: ١٧، ١٨] [(١)]، ونقل للعالم كل ألفاظ القرآن، وهيئة أدائه (الترتيل)، وكذلك نقل لهم معانيه قولاً وفعلاً وتقريرًا كما قال تعالى: ﴿وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلذِّكۡرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيۡهِمۡ وَلَعَلَّهُمۡ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل:٤٤].

وبمجرد نزوله فهمه المخاطبون به ابتداء من القرشيين مسلمهم وكافرهم، ثم ضبط الصحابة رضي الله عنهم فهمه جملة "أما فهمه تفصيلاً، ومعرفة دقائق باطنه، بحيث لا يغيب عنهم شاردة ولا واردة، فهذا غير ميسور لهم بمجرد معرفتهم للغة القرآن، بل لابد لهم من البحث والنظر والرجوع إلى النبي ﷺ فيما يشكل عليهم فهمه"[(٢)].

ثالثًا: يستخدم العرب في كلامهم أساليبَهم المعتادة مثل: الحقيقة والمجاز، والتصريح والكناية، والإيجاز والإطناب، والبديع اللغوي بأصنافه، والتشبيه، وغيرها من علوم البيان والمعاني والبديع، وهي تفتقر إلى علمي النحو والصرف، والقرآن الكريم جاء على حسب هذه الأساليب العربية إلا أنه فتنهم باستعمالها استعمالاً يفوق بلاغتهم من حيث البناء اللفظي، ومن حيث التصوير المعنوي، فلم يجد عندها معارضوه شيئًا يعارضونه به إلا أن وصفوه وصفًا محسوبًا له لا عليه، وهو قولهم: ﴿إِنۡ هَٰذَآ إِلَّا سِحۡرٞ يُؤۡثَرُ﴾ [المدثر:٢٤].

رابعًا: نشأ علم التفسير القولي عند احتياج الناس لمعرفة معنى قرآني، ونشأ معه علم أصول التفسير؛ إذ استبانت منذ العصر الأول مصادرُ التفسير الأساسية، (ومنها: القرآن الكريم، والنبي ﷺ، واللغة العربية)، وفي ذلك قال الله –تعالى ذكره–: ﴿وَمَآ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِي ٱخۡتَلَفُواْ فِيهِ وَهُدٗى وَرَحۡمَةٗ لِّقَوۡمٖ يُؤۡمِنُونَ﴾ [النحل: ٦٤]، فلما قال: ﴿لِتُبَيِّنَ لَهُمُ﴾ احتمل ذلك أن يبين ﷺ لهم اللفظ، لكنه –تعالى مجده– لما أتبع ذلك قولَه: ﴿ٱلَّذِي ٱخۡتَلَفُواْ فِيهِ﴾ فهمنا أنه أراد المعنى أيضًا، فإما أن يبينه باللفظ القرآني مباشرة، وإما أن يبين معنى اللفظ القرآني عند الحاجة لبيانه بلفظه الشريف ﷺ، أو فعله الممجد المنيف ﷺ، وقال النبي ﷺ: «ألا سألوا إذ لم يعلموا؛ فإنما شفاء العِيِّ السؤال»[(٣)]، وقد قال هذا زجرًا لمن أفتى في التيمم ما ليس له به علم؛ إما لأنه اجترأ ففسر آية التيمم على غير وجهها، ولم يضعها في موضعها، وإما لأمرٍ آخر، فعلمهم ﷺ أن من مصادر التفسير الاجتهادَ من العالِمين المتمكنين في الفهم، ويفصل الله ذلك تفصيلاً يقطع قول كل خطيبٍ، فيقول –تعالى جدُّه: ﴿وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ وَلَوۡلَا فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ وَرَحۡمَتُهُۥ لَٱتَّبَعۡتُمُ ٱلشَّيۡطَٰنَ إِلَّا قَلِيلٗا﴾ [النساء: ٨٣]، ولفت النبي ﷺ نظرهم إلى أن أول مصادر التفسير: القرآن ذاته، كما في بيان

---

(١) راجع تفصيل ذلك في كتاب: تلقي النبي ﷺ ألفاظ القرآن الكريم (ص: ١١٣).

(٢) انظر: التفسير والمفسرون (١/ ٣٨).

(٣) أبو داود (٣٣٦)، واللفظ له، ابن ماجه (٥٧٢)، وقد حسنه عدد من أهل العلم منهم الألباني.

معنى الظلم الوارد في آية الأمن في سورة الأنعام...وهذا النص جمع بين التفسير والإشارة إلى أصوله، وبالأخص إحضار السياق عن ترجيح معنى على آخر.

خامسًا: في أواخر عهد بني أمية وأول عهد العباسيين كانت الخطوات الأولى للتصنيف والتدوين، حيث دُوِّنت السنة النبوية، وهي تضم بين جنباتها تفسيرَ القرآن الكريم، والأصولَ التطبيقية لتفسيره؛ إذ كانوا ربما ذكروا معنى الآية مبينين سبيل اختيارهم لهذا المعنى، فذلك أشبه بالإشارة إلى الأصول التي تبنى عليها الفروع.

سادسًا: ثم ما لبثوا حتى اتجه العلماء إلى فصل العلوم بعضها عن بعض، وبدأوا مرحلة التخصص لكل فن من فنون العلوم، فأصبح للحديث علماؤه ومصنفاته، وللتفسير علماؤه ومصنفاته، إلا أن أهل العلم لم يفردوا أصول التفسير بالتأليف تحت هذا المصطلح: (أصول التفسير) كما أفردوا أصول الفقه، ومصطلح الحديث، وسبب ذلك: أن العلومَ جميعَها تتعلق بأصول التفسير، فالحديث يعد أصلاً من أصول التفسير قوليًّا وعمليًّا، والفقه نشأن عن فهم القرآن، فقواعد استنباطه من القرآن تعد أصولاً للتفسير، فهي الأساس في فهم التفسير، ولعل هذا برهان من زعم أن التفسير نهاية العلوم، وكلامه يستحق التفصيل، ولأجل ذلك أصررت على أن رسالة الشافعي لم تكن إلا أصولًا للتفسير لكن الفقهاء والأصوليين ادعوها خالصة لهم في زعمهم لتعلق كثير من أمثلتها بعلم الفقه الاصطلاحي، ثم حاول كثرة من أهل العلم تدوين أصول التفسير من خلال كتب علوم القرآن، ومنهم من جعل علم الأصول في مقدمات تفسيره، دون النص على مصطلح أصول للتفسير، وعدم إفراد هذا العلم بهذا المصطلح دعا العلامة سليمان بن عبد القوي الطوفي (ت٧١٦هـ)رحمه الله لأن يقول: "إنه لم يزل يتلجلج في صدري إشكال علم التفسير وما أطبق عليه أصحاب التفاسير، ولم أجد أحدًا منهم كشفه في ما ألفه، ولا نحاه في ما نحاه، فتقاضتني النفس الطالبة للتحقيق الناكبة عن جمر الطريق لوضع قانون يعول عليه ويصار في هذا الفن إليه"(١).

من أول من صنف في أصول التفسير وأصول الفقه؟ وما العلاقة بينهما؟

سابعًا: يمكن أن يُشار هنا إلى الإمام محمَّدِ بن إدريس الشافعيّ (ت٢٠٤هـ) رحمه الله باعتباره أولَ من كتب في أصول التفسير بمعناه المعاصر؛ إذ وضع كتاب (الرسالة) في الأصل في معاني القرآن الكريم، فهي أولُ إخراجٍ علميٍّ في العلمين: أصول التفسير وأصول الفقه، حيث تحدث فيها عن الكتاب والسنة، وعن مراتب البيان، كما بين فيها الناسخ والمنسوخ، والعموم والخصوص، وهذه كلها علومٌ مشتركة بين أصول الفقه وأصول التفسير، ولم يسبق الشافعيَ أحدٌ إلى ذلك كما قال الإمام الجويني رحمه الله في شرح الرسالة(٢)، ويجوز لنا أن ندعي أن الشافعي ألف هذا الكتاب في

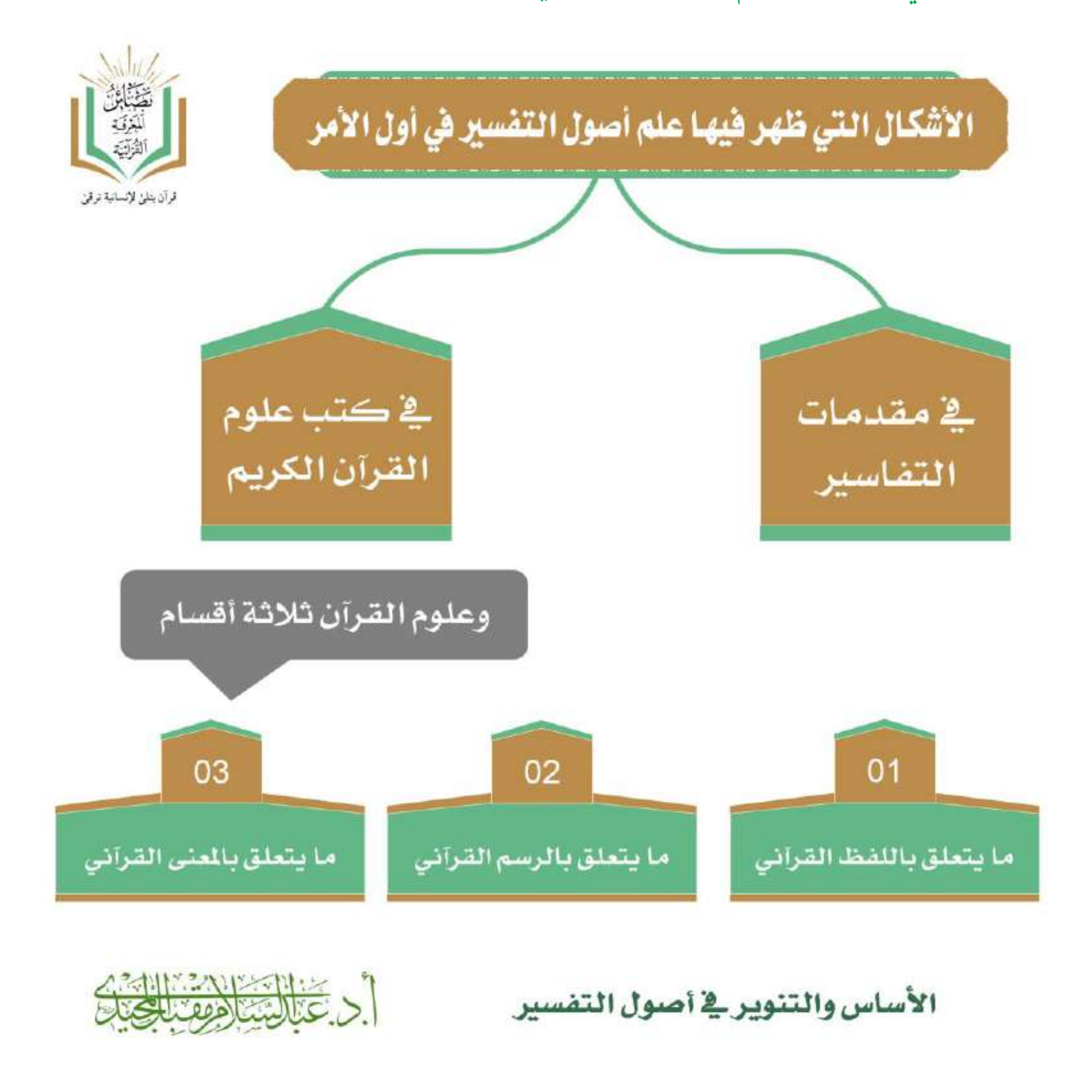
---

(١) الإكسير في قواعد التفسير (ص: ٢٧).

(٢) البحر المحيط للزركشي (١/ ٧).

أصول التفسير، وإنما دخل علم أصول الفقه تبعًا؛ إذ من المعلوم أن الشافعي ألف ذاك الكتاب بناء على طلب إمام الدنيا عبد الرحمن بن مهدي رحمه الله عندما سأله أن يؤلف له كتابًا في معاني القرآن(١).

ما الأشكال التي ظهر فيها علم أصول التفسير في أول الأمر؟



ثامنًا: ظهر علمُ أصول التفسير في الآتي:

المورد الأول: في مقدمات التفاسير التي تشكل مادةً عظيمة رائعة في هذا الفن كمقدمة الطبري رحمه الله.

المورد الثاني: في كتب علوم القرآن الكريم حيث شكلت المادة الأساسية لأصول التفسير، إذ كان فهم القرآن المجيد أحد ثلاثة أقسام تكونت منها كتب علوم القرآن، **فعلوم القرآن ثلاثة أقسام**:

القسم الأول: ما يتعلق باللفظ القرآني: كمباحث التحمل القرآني، وجمع القرآن، ونحوها.

القسم الثاني: ما يتعلق بالرسم القرآني.

(١) لي بحث عن: العبقرية والنبوغ عند الإمام الشافعي في التفسير. نشر في مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية/ جامعة قطر.

القسم الثالث: ما يتعلق بالمعنى القرآني: ما تعلق بالتفسير، كأسباب النزول (السياق التاريخي للقرآن الكريم)، وعلم الاتصال القرآني (السياق الموضعي)، ومباحث الدلالات، ويدخل فيه بصورةٍ ما: نزول القرآن، كالمكي والمدني.

ما العلاقة بين أصول التفسير وعلوم القرآن؟

العلاقة بين أصول التفسير وعلوم القرآن علاقة تداخلٍ، فقد كان علم أصول التفسير جزءًا عظيمًا من علوم القرآن، فكان المؤلفون في علوم القرآن يمزجون بين علوم التفسير وأصوله وعلوم القرآن، ولأجل هذا الامتزاج ألف السيوطي كتابين في علوم القرآن:

الأول منهما سماه: (التَّحْبِيرُ فِي عُلُومِ التَّفْسِيرِ)، فضمنه أنواع علوم القرآن التي ذكرها جلال الدين الْبُلْقِينِيُّ (ت٨٢٤ هـ) في كتابه: (مواقع العلوم من مواقع النجوم) مَعَ زِيَادَةٍ مِثْلِهَا وفَوَائِدَ سَمَحَتِ الْقَرِيحَةُ بِنَقْلِهَا[1].

الثاني: ثم لما رأى كتاب البرهان للزركشي ألف كتابه الكبير: (الإتقان في علوم القرآن)، وجعله مُقَدِّمَةً لتفسيره (مجمع الْبَحْرَيْنِ وَمَطْلَعِ الْبَدْرَيْنِ الْجَامِعِ لِتَحْرِيرِ الرِّوَايَةِ وَتَقْرِيرِ الدِّرَايَةِ)، وهذا يدل على أن أصول التفسير كانت جزءًا من علوم القرآن، ثم انفصل هذا الفن عن علوم القرآن، واستقل بالتأليف.

الأساس الرابع: أهم المؤلفات في أصول التفسير:

اذكر بعض المؤلفات في أصول التفسير؟

يمكن تصنيف المؤلفات في هذا العلم الشريف إلى ست مجموعات:

المجموعة الأولى: كتب مصرحة بأنها في أصول التفسير: ومنها:

١) (الإكسير في قواعد علم التفسير): لسليمان بن عبد القوي الحنبلي المعروف بالطوفي (ت: ٧١٦هـ)، وقال في سبب تأليفه لهذا الكتاب: "فإنه لم يزلْ يتلجلجُ في صدري إشكال علمِ التفسيرِ، وما أطبق عليه أصحاب التفاسير، ولم أر أحدًا منهم كشفه فيما ألَّفه، ولا نحاه فيما نحاه، فتقاضتني النفس الطالبة للتحقيقِ، الناكبةُ عن جمرِ الطريقِ؛ لوضع قانونٍ يعوَّلُ عليه، ويصار في هذا الفنِّ إليه، فوضعت لذلك صدرَ هذا الكتاب، مُرْدِفًا له بقواعدَ نافعةٍ في علم الكتابِ، وسميتُه: "الإكسير في قواعد علم التفسير"، فمن ألَّفَ على هذا الوضع تفسيرًا ، صار في هذا العلمِ أوَّلاً وإن كان أخيرًا ، ولم أضع هذا القانون لمن يجمدُ عند الأقوالِ ، ويصمدُ لكلِّ من أطلق لسانَه وقال ، بل وضعته لمن لا يغترُّ بالمحالِ ، وعرف الحالَ بالحقِ ، لا الحقَّ بالرجالِ"[2].

---

(١) الإتقان في علوم القرآن (١/١٨).

(٢) الإكسير في قواعد التفسير (ص: ٢٧)، والعجيب أن دار الأوزاعي نشرته باسم الإكسير في علم التفسير، رغم أن المؤلف صرح في المقدمة أنه في قواعد التفسير.

٢) مقدمة في أصول التفسير لتقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن تيمية (ت٧٢٨هـ): وهذا المؤلف يتضمن كلامًا نفيسًا جدًّا كما وصفه الإمام السيوطي في الإتقَان[١]على صغر حجم هذه المقدمة، وضمن أغلبها ابن كثير في مقدمة تفسيره، وشرحها عددٌ من المعاصرين.وهذا الاسم (مقدمة في أصول التفسير) ليس من وضع ابن تيمية بل هو من وضع مفتي الحنابلة بدمشق جميل الشطي الذي طبع الكتاب سنة (١٣٥٥هـ)، أما ابن تيمية فقد أشار في بداية المقدمة إلى أنه كتب هذه المقدمة بناء على طلب بعض إخوانه لتتضمن قواعد كلية تعين على فهم القرآن ومعرفة تفسيره، فأشار بذلك إلى أنه وضع كلمات هذه المقدمة لتتضمن: أهم أصول التفسير، ومناهج المفسرين.

٣) أشار ابن القيم (٧٥١هـ) إلى أنه كتب في أصول التفسير، وذلك عند قوله في كتابه "جلاء الأفهام في فضل الصلاة على مُحَمَّد ﷺ خير الأنام": "والرسول ﷺ يفسر اللفظة بلازمها وجزء معناها كتفسير الريب بالشك، والشك جزء مسمى الريب... ونظائر ذلك كثيرة قد ذكرناها في أصول التفسير"[٢]...فهل له رسالة مستقلة في أصول التفسير؟ يحتمل ولكنها لم تصل إلينا، ويحتمل أن مراده أنه قد ذكر ذلك في كتبه التي أشارت إلى بعض قواعد التفسير وأصوله مثل كتابه: الفوائد المشوق إلى علوم القرآن[٣].

٤) (الفوز الكبير في أصول التفسير): لولي الله أحمد بن عبد الرحيم الدهلوي (ت١١٧٦هـ).

٥) العون الكبير شرح الفوز الكبير لسعيد أحمد بن مُحَمَّد يوسف البالنبوري: وهو شرح الكتاب السابق.

٦) (الإكسير في أصول التفسير): لمحمد صديق خان بن السيد حسن الحسيني القنوجي الهندي المحدث أمير مملكة بهوبال (ت ١٣٠٧هـ).

٧) (أصول التفسير وقواعده): لخالد العك.

٨) (بحوث في أصول التفسير) للصباغ.

٩) (بحوث في أصول التفسير ومناهجه) للدكتور فهد بن عبد الرحمن الرومي.

١٠) (التيسير في أصول التفسير): للدكتور عبد الحق القاضي.

١١) (فصول في أصول التفسير): للدكتور مساعد الطيار، ثم أصدر: (المحرر في أصول التفسير).

---

(١) انظر: الإتقان(٢/ ٤٧٢).

(٢) جلاء الأفهام (ص: ١٥٩).

(٣) قال شيخنا الشيخ المحقق عبد الله يوسف الجديع في هذا الموضع: "جاء ذكر كتاب " الفوائد المشوقة لعلوم القرآن" منسوبًا لابن القيم ﷺ، وهذا الكتاب في التحقيق لا تصح نسبته لابن القيم ﷺ ، وقد كنت لاحظت منذ سنين طويلة تزيد عن ربع قرن أن أسلوب هذا الكتاب يجافي منطق ابن القيم ومفرداته وطبيعة إنشائه، فوقع في نفسي منه. ولم أجد من عزاه لابن القيم ﷺ ، ووجدت وقتها من العلامات على كونه ليس له ما ضمنه من القول بالمجاز، ومعلوم بوضوح تام إنكار ابن القيم للمجاز، بل بالغ حتى نعته بالطاغوت، في كتاب " الصواعق المرسلة"، ثم وجدت من بعد من وافق ما كنت صرت إليه من عدم صحة نسبة هذا الكتاب لابن القيم ﷺ، كالعلامة المحقق بكر أبو زيد، وعنايته بابن القيم متميزة منذ عهد بعيد. وكذا رأيت مثل ذلك لغيره أيضا...". ينظر كتاب ابن القيم الجوزية حياته آثاره موارده، لبكر أبو زيد (ص: ٢٩١. ٢٩٢). وذكر المحقق الدكتور زكريا سعيد الأدلة على أن هذا الكتاب لا تصح نسبته إلى ابن القيم ﷺ، مؤكدًا نسبته إلى ابن النقيب أبي عبد الله مُحَمَّد بن سليمان بن الحسن جمال الدين البلخي المقدسي الحنفي (ت ٦٩٨ هـ).

المجموعة الثانية: كتب في قواعد التفسير:

يكاد أن يكون مصطلح قواعد التفسير مرادفًا لمصطلح أصول التفسير، ومن الكتب التي أُلِّفت بهذا الاسم:

١) (التيسير في قواعد علم التفسير): لمحمد بن سليمان الكافيجي (ت ٨٧٩هـ).

٢) (القواعد الحِسان لتفسير القرآن): للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي (ت١٣٧٦هـ).

٣) (قواعد التفسير جمعًا ودراسة): للدكتور خالد بن عثمان السبت، وهو كتاب قيم يعيبه طول النقول دون المناقشة والنقد لبعض الآراء التي ينبغي فيها مثل ذلك.

٤) (قواعد الترجيح عند المفسرين): للشيخ خالد الحربي، ويؤخذ عليه عدم التعمق في بعض العلوم التي تشكل مصدرًا لهذه القواعد كعلم القراءات مما يؤدي إلى استنتاج قواعد محل نظر.

المجموعة الثالثة: كتب تتكلم عن أصول التفسير أو تشير إلى شيء منها، وعناونيها عامة، ومنها:

١) كتاب (جواهر القرآن): لأبي حامد الغزالي (ت٥٠٥هـ): وهو من أوائل المحاولات لتأسيس كتاب مستقل في أصول التفسير، وذكر عنه تلميذه ابن العربي أنه كتب في قانون التأويل[(١)].

٢) كتاب (قانون التأويل): للقاضي أبي بكر بن العربي، والكتاب محاولة تأسيسية لبيان كيفية فهم القرآن الكريم وإن كان ينحو نحو النقاش العقدي.

٣) (الإرشاد إلى طريق المعرفة لصحيح التفسير)، وهو جزء من كتاب إيثار الحق على الخلق لمحمد بن إبراهيم الوزير (ت٨٤٠هـ).

٤) كتاب (التفسير والمفسرون) للدكتور مُحَمَّد حسين الذهبي (ت١٩٧٧م)، وهو كتابٌ جامع بين منهجين: منهج أصول التفسير، ومنهج مناهج المفسرين...وهو كتابٌ قيمٌ.

٥) (النبأ العظيم)، و(مدخل إلى القرآن الكريم): للدكتور مُحَمَّد عبد الله دراز(ت١٩٥٨م)، والكتابان من الكتب النفيسة التي تشكل مدخلاً مهمًا لمفسر القرآن الكريم.

٦) (المدخل إلى الدراسات القرآنية): للشيخ أبي الحسن الندوي (ت١٩٩٩م)، وهو من الكتب النفيسة التي تضمنت فوائد مختلفة في فكرها وأسلوبها.

٧) (تطور تفسير القرآن (قراءة جديدة): للدكتور محسن عبد الحميد، وهو كتاب قيم إلا أنه في مناهج المفسرين مع تضمنه أصولاً في التفسير، ويتميز بحس نقدي عالٍ، وفوائد مهمة، وإن كان رجوعه للمصادر الأصلية في أسس العلوم يعتريه الضعف.

المجموعة الرابعة: كتب علوم القرآن:

فكتب علوم القرآن، بل معظم أصول التفسير مستخرجة منها... ومن أشهرها:

---

(١) قال الشيخ المحقق عبد الله يوسف الجديع في هذا الموضع: " جاء ذكر" قانون التأويل" للغزالي نقلًا عن ابن العربي في جملة ما ألف في (قواعد التفسير)، والواقع أن هذا الكتاب رسالة صغيرة الحجم للغزالي مطبوعة يتحدث فيها عن التأويل بمصطلحه الكلامي الأصولي، وليست لها علاقة ظاهرة بقواعد التفسير....".

١) (الرغيب في علم القرآن (لعله الترغيب): لأبي عبد الله مُحَمَّد بن عمر الواقدي (ت ٢٠٧هـ).
٢) (عجائب علوم القرآن): لأبي بكر مُحَمَّد بن القاسم الأنباري (ت ٣٢٨ هـ).
٣) (المختزن في علوم القرآن): لأبي الحسن الأشعري (ت ٣٣٤ هـ).
٤) (الاستغناء في علوم القرآن): لأبي بكر مُحَمَّد بن علي بن أحمد الأُدْفُوي (ت ٣٨٨هـ).
٥) (البرهان في علوم القرآن): لأبي الحسن علي بن إبراهيم بن سعيد الحوفي (ت ٤٣٠هـ)، وهو كتاب في التفسير توسع فيه بذكر علوم القرآن المتعلقة بلفظ الآيات ومعناها.
٦) (البيان الجامع لعلوم القرآن): لأبي داود سليمان بن نجاح المقرئ (ت٤٩٦هـ).
٧) (فنون الأفنان في عجائب علوم القرآن)، و(المجتبى في علوم القرآن): وكلاهما لجمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي (ت ٥٩٧هـ).
٨) (البرهان في علوم القرآن): لأبي عبد الله بدر الدين مُحَمَّد بن عبد الله الزركشي (ت٧٩٤هـ).
٩) (الإتقان في علوم القرآن): لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت٩١١هـ).
١٠) الكتاب الموسوعة: (الزيادة والإحسان في علوم القرآن): لمحمد بن أحمد بن عقيلة المكي(ت١١٥٠هـ).

المجموعة الخامسة: مقدمات المفسرين في كتب التفسير:

فقد أشار المحققون من المفسرين في مقدمات تفاسيرهم إلى أصول تفسيرية مثل:

١) مقدمة تفسير (جامع البيان عن تأويل القرآن): لأبي جعفر مُحَمَّد بن جرير الطبري(ت٣١٠هـ).
٢) مقدمة (النكت والعيون): لأبي الحسن علي بن مُحَمَّد الماوردي (ت٤٥٠هـ).
٣) مقدمة (المحرر الوجيز): لأبي مُحَمَّد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي(ت ٥٤٦هـ).
٤) مقدمة (الجامع لأحكام القرآن): لشمس الدين مُحَمَّد بن أحمد القرطبي (ت ٦٧١هـ).
٥) مقدمة (التسهيل): لأبي بكر أحمد بن أبي القاسم المعروف بابن جزي الكلبي الأندلسي (ت ٧٤١هـ).
٦) مقدمة (تفسير القرآن العظيم): لعماد الدين إسماعيل بن عمر بن كثير القرسي الدمشقي (ت٧٧٤هـ).
٧) مقدمة تفسير (روح المعاني): لأبي الثناء شهاب الدين محمود بن عبد الله الآلوسي (ت١٢٧٠هـ).
٨) مقدمة تفسير جمال الدين مُحَمَّد بن مُحَمَّد سعيد القاسمي (ت ١٣٣٢هـ).
٩) مقدمة (التحرير والتنوير): لمحمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت١٣٩٣هـ)، وهي من أكثر المقدمات تحقيقًا وتنقيحًا في أصول التفسير.
١٠) مقدمة (أضواء البيان): لمحمد الأمين بن مُحَمَّد المختار الشنقيطي (ت١٣٩٣هـ).

المجموعة السادسة: كتب التفسير ذاتها:

فنجد قواعدَ التفسير وأصولَه مبثوثةً في كتب المفسرين كالتفاسير المشار إليها سابقًا، ويضاف إليها من مهمات مؤلفات التفسير: تفسير (فتح القدير) لقاضي القضاة مُحَمَّد بن علي الشوكاني(ت١٢٥٠هـ).



الأساس الخامس: استمداد علم أصول التفسير وقواعدِه:



من أين نستمد أصول التفسير؟

معنى استمداد العلم أي توقفه على معلوماتٍ سابق وجودها على وجود ذلك العلم عند مدونيه، لتكون عونًا لهم على إتقان فهم ذلك العلم وتدوينه[1]، وفي نظري فإن ما يستمد منه التفسير صالح لأن يستمد منه علم أصول التفسير، وأهم مصادر علم التفسير:

المصدر الأول: القرآن الكريم: بالاستقراء، أو بالنظر إلى النص على أساس البحث عن قواعد كلية.

المصدر الثاني: السنة النبوية: بالاستقراء، أو بالنظر إلى النص على أساس البحث عن قواعد كلية.

المصدر الثالث: كلام أكابر المفسرين من الصحابة ﷺ وغيرهم إذا نصوا على قواعد كلية، أو باستقراء أقوالهم للوقوف على القواعد التي اعتمدوها.

---

(١) التحرير والتنوير(١/ ١٦)، ومثل ذلك علم الكلام فقد جعلوه مما يستمد منه التفسير. انظر: التحرير والتنوير(١/٢٦)، أصول التفسير وقواعده(ص: ٤٣)، وعند الكاتب فالعكس صحيح، إنما نحتاج إلى تفصيلات الآيات الكونية؛ لزيادة بيان إجمال القرآن فيها، مما يدخل في علم الإيمان الذي سمي علم الكلام.

المصدر الرابع: أصول الفقه: إذ حقيقتها أصول عامة للفهم الكلي، وما الفقه بمعنى علم الفروع إلا ثمرة من ثمار تفسير القرآن، فأصول الفقه تصلح أن تكون أصولاً للتفسير؛ لأن فروع الفقه بعض منه، ولذا لما نظم الشيخ مُحَمَّد الحسن بن أحمد الخديم نظمه عن أصول كلية للفقه سمى نظمه: إزالة الريب والأوهام عما يخل بالأفهام، وقال فيه:

حمــــدًا لمـــن رجـــوته يـقـيـــني عـــنْ كـــلِّ مـــا يُخِـــلُّ باليـــقينِ

مــن دركــه في العجــزِ عــنْ إدراكِــه واخـــتُصَّ بالملـــكِ بـــلا إشـــراكِهِ[١]

لماذا كانت أصول الفقه من مصادر أصول التفسير؟

وإنما كان أصول الفقه من مصادر أصول التفسير لوجهين:

١) أن علم أصول الفقه فيه الكثير من طرق استعمال كلام العرب وفهم موارد اللغة.

٢) أن علم الأصول يضبط قواعد الاستنباط ويفصح عنها، وهو من ثَمَّ آلة للمفسر، بل يمكن أن يقال: أصول الفقه هي أصول الفهم، فهي داخلة في جميع العلوم.

هنا تشعر بالنظر الثاقب للرازي ﷺ، حيث قال مبينًا أثر علم الأصول في تنمية الملكة التفسيرية: "وهَذِهِ الدَّقائِقُ لا يُمْكِنُ فَهْمُها مِنَ القُرْآنِ إلّا بَعْدَ إتْقانِ عِلْمِ الأُصُولِ، وأقُولُ: يَبْعُدُ أنْ يَصِيرَ غَيْرُ عِلْمِ الأُصُولِ العَقْلِيِّ قاهِرًا في تَفْسِيرِ كَلامِ اللَّهِ تَعالى"[٢].

وهل الفقه مما يستمد منه علم التفسير؟

ليس الفقه مادة لعلم التفسير كما ذهب إلى ذلك السيوطي[٣]؛ إذ الفقه يستمد من الكتاب فرع التفسير على الحقيقة.

المصدر الخامس: اللغة والبيان والنحو والتصريف: إذ "علوم اللسان هادية للصواب في الكتاب والسنة"[٤].

إذا كانت هذه العلوم تمثل مدد علم التفسير كما تمثل مدد علم أصول التفسير فهل ينافي ذلك كون التفسير رأسَ العلوم الإسلامية؟:

الجواب: لا! إذ معنى كونه رأسَ العلوم الإسلامية أنه أصل لعلوم الإسلام على وجه الإجمال، فأما استمداده من بعض العلوم الإسلامية فذلك استمداد يقصد منه تفصيل التفسير على وجه أتم من الإجمال، وهو أصل لما استمد منه باختلاف الاعتبار[٥].

---

(١) طبع في مقدمة سلم المطالع (ص: ١٥).

(٢) تفسير الرازي (٢١/٤٥)، انظر: التحرير والتنوير(١/ ٢٤).

(٣) انظر: التحرير والتنوير (١/ ٢٤).

(٤) الاعتصام (٢٦/١).

(٥) التحرير والتنوير (١/ ٢٥).

الأساس السادس: لماذا لم توضع أصول للتفسير في عهد الصحابة ﭫ؟

أولاً: لأن الصحابة ﭫ لم يحتاجوا لذلك؛ فهم العرب الذين نزل القرآن بلغتهم، وبسليقتهم العربية استغنوا عن وضع قواعدَ محددةٍ للتفسير، فالأصول العامة للتفسير كانت حاضرة في أذهانهم كمصادر التفسير، وأساليب اللغة العربية، ولذا وصف الله تعالى آياته بأنها بينات أي أنها مبينة بذاتها في لفظها وفي معناها وفي الدلالة على مصدريتها وهو الله ﷻ.

ثانيًا: لوجود سنة رسول الله ﷺ وهي تبين عن الله تعالى ما أراده من كلماته: ويدل على هذين السببين قوله تعالى: ﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُۥ﴾ [آل عمران:١٠١] أي "أن الكفر بعيد منكم وحاشاكم منه؛ فإن آيات الله تنزل على رسوله ليلاً ونهارًا وهو يتلوها عليكم ويبلغها إليكم"[١]، وقوله تعالى : ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ لِتُؤْمِنُواْ بِرَبِّكُمْ وَقَدْ أَخَذَ مِيثَٰقَكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ۝ هُوَ ٱلَّذِى يُنَزِّلُ عَلَىٰ عَبْدِهِۦٓ ءَايَٰتٍۭ بَيِّنَٰتٍ لِّيُخْرِجَكُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ وَإِنَّ ٱللَّهَ بِكُمْ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحديد:٨]، كما يمكنك أن تشعر باكتفاء الصحابة ﭫ بالجهد النبوي في بيان القرآن الكريم من خلال حديث صالح بن جبير أنه قال: قدم علينا أبو جمعة الأنصاري صاحب رسول الله ﷺ بيت المقدس ليصلي فيه، ومعنا رجاء بن حيوة يومئذ، فلما انصرف خرجنا معه لنشيعه، فلما أردنا الانصراف قال: إن لكم عليَّ جائزة وحقًّا أن أحدثكم بحديث سمعته من رسول الله ﷺ فقلنا : هات يرحمك الله فقال : كنا مع رسول الله ﷺ معنا معاذ بن جبل ﭬ عاشر عشرة فقلنا: يا رسول الله هل من قوم أعظم منا أجرًا آمنا بك واتبعناك؟ قال: «ما يمنعكم من ذلك ورسول الله ﷺ بين أظهركم يأتيكم الوحي من السماء؟! بلى! قوم يأتيهم كتاب بين لوحين فيؤمنون به، ويعملون بما فيه... أولئك أعظم منكم أجرًا، أولئك أعظم منكم أجرًا، أولئك أعظم منكم أجرًا»[٢].

ثالثًا: لأنهم عرفوا أسباب النزول وطبيعة الحال التي نزل فيها الوحي...وهنا يرد حديث ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا في اختلاف الأمة مع أن كتابها واحد.

هل معنى قولنا نزل القرآن عربيًّا أن كل الناس يفهمونه على قدر متساوٍ؟

الجواب: لا! بل يفهم العامة المعاني المجملة فيه، أما الدقائق والتفاصيل فقد بين الله تعالى ذكره أنها لمن يستنبطه من أولي الذكر، كما في قوله تعالى: ﴿بَلْ هُوَ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ فِى صُدُورِ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ﴾ [العنكبوت:٤٩]، ويفسر ابن كثير ﭬ معنى هذه الآية، فيقول: "أي هذا القرآن آيات بينة

---

(١) تفسير ابن كثير (١/ ٥١٤).

(٢) أحمد (١٧٠٧)، وصححه الأرناؤوط واللفظ رواه الطبراني في المعجم الكبير (٣٥٤٠)، وقال الألباني:" وهذا إسناد جيد؛ على ضعف في عبد الله بن صالح كاتب الليث، إلا أن الحافظ قد استظهر من أقوال الأئمة فيه: أن ما يجيء عنه من رواية أهل الحذق كيحيى بن معين، والبخاري، وأبي زرعة، وأبي حاتم؛ فهو من صحيح حديثه؛ فإن هذا من حديث البخاري عنه وقد توبع". سلسلة الأحاديث الصحيحة (٧/ ٩٠٧)

واضحة في الدلالة على الحق أمرًا ونهيًا وخبرًا يحفظه العلماء. يسره الله عليهم حفظًا وتلاوة وتفسيرًا"[(١)]، وقرر ابن خلدون ﷺ ذلك في قوله:

"وأما التفسير: فاعلم أن القرآن نزل بلغة العرب، وعلى أساليب بلاغتهم، فكانوا كلهم يفهمونه ويعلمون معانيه في مفرداته وتراكيبه"[(٢)].

فهل يعني ابن خلدون ﷺ أنهم كانوا على قدرٍ متساوٍ في فهم القرآن الكريم؟.

الجواب: لعل ابن خلدون لا يريد ذلك، بل يكون معنى تقريره: "أن كل واحد من الصحابة ﷺ كان عندما يقرأ القرآن يفهم ظاهره العربي ألفاظًا وتركيبًا، أما ما حوله من العلوم والمعارف وقضايا الحلال والحرام، وأسباب النزول، وما وراء الألفاظ والمعاني من الاستنباطات الدقيقة، فهذا لم يكن يعرفه إلا العلماء من الصحابة ﷺ الذين اشتهروا بالتفسير والفتيا ومعرفة السنة الشريفة"[(٣)]، ومما يدل على أن ابن خلدون ﷺ لم يقصد الإطلاق في كلامه السابق قوله: "فكان النبي ﷺ يبين المجمل، و يميز الناسخ من المنسوخ، ويعرفه أصحابه، فعرفوه، وعرفوا سبب نزول الآيات، ومقتضى الحال منها منقولا عنه"[(٤)]، فقد كان الصحابة ﷺ يفهمون القرآن إجمالاً، أما عند التفصيل والتدقيق فيتفاوتون، ويتخصص منهم أولو الذكر، كما في قوله تعالى:﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ إِلَّا رِجَالٗا نُّوحِيٓ إِلَيۡهِمۡۖ فَسۡـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلذِّكۡرِ إِن كُنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ۝ بِٱلۡبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِۗ وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلذِّكۡرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيۡهِمۡ وَلَعَلَّهُمۡ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (النحل:٤٣-٤٤) **وأبرز ما يخبرك ذلك حقيقة تفاوت الصحابة ﷺ في فهم القرآن.**

قاعدة: يتفاوت الناس -ومنهم الصحابة ﷺ- في فهم القرآن الكريم:

فـ"قد يظهر لبعضهم ما لم يظهر لبعض آخر منهم في تفسير القرآن الكريم، وهذا يرجع إلى تفاوتهم في القوة العقلية، وتفاوتهم في معرفة ما أحاط بالقرآن من ظروف وملابسات، وأكثر من هذا: أنهم كانوا لا يتساوون في معرفة المعاني التي وضعت لها المفردات، فمن مفردات القرآن ما خفي معناه على بعض الصحابة ﷺ، ولا ضير في هذا، فإن اللغة لا يحيط بها إلا معصوم، ولم يدع أحد أن كل فرد من أمة يعرف جميع ألفاظ لغتها"[(٥)].

هلَّا ذكرت بعض الأمثلة التي تدل على تفاوت الصحابة ﷺ في فهم القرآن؟

من أمثلة ذلك:

(١) تفسير ابن كثير(٣/ ٥٥٢).

(٢) مقدمة ابن خلدون (١/٥٥١).

(٣) تطور تفسير القرآن (ص:٢٣)، وهذا بخلاف ما ذهب إليه الذهبي في التفسير والمفسرون (١/ ٣٠) من أن ابن خلدون مال في كلامه هذا إلى معرفة الصحابة للتفاصيل والدقائق...فكلامه واضح في أنهم فهموا الفهم العام، فلا يوجد ما يقتضي نقد كلامه أو الاستدراك عليه، والدليل على ذلك سماع المسلمين والكفار له دون أن يقول أحد منهم إن الكلام الذي ذكرته مستغلق.

(٤) مقدمة ابن خلدون (١/٥٥١).

(٥) التفسير والمفسرون (١/ ٣٩).

أولاً: يتميز بعضهم في فهم أمرٍ، ولا يدركه آخرون كما في حديث عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ﷺ المتقدم حول الخيط الأبيض والخيط الأسود[(١)].

ثانيًا: ومن ذلك ما جاء عن أنس ﷺ: "أن عمر بن الخطاب ﷺ قرأ على المنبر: ﴿وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا﴾ [عبس:٣١] فقال: هذه الفاكهة قد عرفناها، فما الأب؟. ثم رجع إلى نفسه فقال: إن هذا لهو التكلف يا عمر"[(٢)]، هذا مع أن سيدنا عمرﷺ هو الوارد فيه حديث فضلِة اللبن التي شربها على إثر النبي ﷺ، وأولوه بالعلم، ولا أظنه يعني أنه لا يعرف الأبَّ، بل يعني وجوه الارتباط ودقائق الاستنباط، كما ورد في قصته مع ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا في تفسير سورة النصر.

ثالثًا: عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قال: إن الشُّرَّاب كانوا يضربون على عهد رسول الله ﷺ بالأيدي والنعال والعِصِي حتى توفي رسول الله ﷺ، وكانوا في خلافة أبي بكر ﷺ أكثر منهم في عهد رسول الله ﷺ فقال أبو بكر ﷺ: لو فرضنا لهم حدًّا فتوخى نحوا مما كانوا يضربون في عهد رسول الله ﷺ فكان أبو بكر ﷺ يجلدهم أربعين حتى توفي، ثم قام من بعده عمر، فجلدهم كذلك أربعين، حتى أتى برجل من المهاجرين الأولين وقد كان شرب، فأمر به أن يجلد فقال: لم تجلدني؟ بيني وبينك كتاب الله ﷻ؟ فقال عمر ﷺ: في أي كتاب الله تجد أني لا أجلدك؟ فقال: إن الله تعالى يقول في كتابه ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓاْ﴾ [المائدة:٩٣] فأنا من الذين آمنوا وعملوا الصالحات، ثم اتقوا وآمنوا، ثم اتقوا وأحسنوا: شهدت مع رسول الله ﷺ بدرًا والحديبية والخندق والمشاهد فقال عمر ﷺ: ألا تردون عليه ما يقول؟ فقال ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا: إن هذه الآيات أنزلت عذرًا للماضين، وحجة على الباقين؛ لأن الله ﷻ يقول ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ [المائدة:٩٠]، ثم قرأ حتى أنفذ الآية الأخرى ﴿وَّءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ثُمَّ ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ ثُمَّ ٱتَّقَواْ وَّأَحْسَنُواْ﴾ فإن الله ﷻ قد نهى أن يشرب الخمر فقال عمر ﷺ: صدقت فماذا ترون؟ فقال علي ﷺ: نرى أنه إذا شرب سكر، وإذا سكر هذى، وإذا هذى افترى، وعلى المفتري ثمانون جلدة، فأمر عمر ﷺ فجلد ثمانين[(٣)].

رابعًا: ويبين هذا التفاوت ما جاء عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قال: كان عمر ﷺ يدخلني مع أشياخ بدر فقال بعضهم: لم تدخل هذا الفتى معنا ولنا أبناء مثله؟ فقال: إنه ممن قد علمتم. قال: فدعاهم ذات يوم ودعاني معهم قال: وما رأيته دعاني يومئذ إلا ليريهم مني. فقال: ما تقولون في ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ ۝ وَرَأَيْتَ ٱلنَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ ٱللَّهِ أَفْوَاجًا﴾ [النصر: ١، ٢] حتى ختم السورة؟ فقال بعضهم: أمرنا أن نحمد الله ونستغفره إذا نصرنا، وفتح علينا. وقال بعضهم: لا

---

(١) البخاري (١٩١٦)، مسلم (٢٥٠٠).

(٢) المستدرك (٣٨٩٧)، وقال: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، سنن سعيد بن منصور (٤٣)، وصححه الألباني في الصحيحة (١٥٤).

(٣) المستدرك (٤/٤١٧)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه، ووافقه الذهبي، سنن البيهقي الكبرى٣/ ١٦٦.

ندري، أو لم يقل بعضهم شيئًا. فقال لي: يا ابن عباس أكذلك قولك؟ قلت: لا! قال: فما تقول؟ قلت: هو أجل رسول الله ﷺ أعلمه الله له ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ﴾ فتح مكة فذاك علامة أجلك ﴿فَسَبِّحۡ بِحَمۡدِ رَبِّكَ وَٱسۡتَغۡفِرۡهُۚ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابَۢا﴾. قال عمر: ما أعلم منها إلا ما تعلم(١).

خامسًا: ومنها المذكورة في مبحث غريب القرآن –الآتية–توضح ذلك وتبينه، والأمثلة كثيرة، غير أن مسروقًا الأجدع ﵀ يوضح طبيعة تفاوت فهم الصحابة ﷺ في قوله: "جالست أصحاب مُحَمَّد ﷺ فوجدتهم كالإخاذ- يعني الغدير- فالإخاذ يُروي الرجل، والإخاذ يُروي الرجلين، والإخاذ يُروي العشرة، والإخاذ يُروي المائة، والإخاذ لو نزل به أهل الأرض لأصدرهم"(٢).

وصاغ ذلك الشيخ الطالب زيدان –وفقه الله تعالى-:

تفاوَتَ النـاسُ كصحْبِه الأُوَلْ ... في فهْمِه، والخيْطُ الأَسْوَدُ مَثَلْ

ماذا يفيدنا هذا البحث في تفسير القرآن الكريم؟

أولاً: عدم وجود معصومٍ في تفسير القرآن الكريم بعد النبي ﷺ إلا أن يكون إجماعًا.

ثانيًا: هذا يقتضي أن المسلمين يحتاج بعضهم إلى بعض في فهم القرآن الكريم وتطبيقه، وتواصيهم في ذلك بالحق، وتواصيهم بالصبر. وهذا يعني أن يكون من أهم الأولويات: تشكيل اللجان الشرعية التي تبين مراد الله ﷻ في النوازل المختلفة، فردية كانت أو جماعية، كما يعني ضرورة وجود حلقات المدارسة العامة، وكذلك إيجاد المؤسسات العلمية التي تخرج الراسخين في العلم.

---

(١) البخاري (٤٢٩٤).

(٢) الطبقات الكبرى (٢/ ٣٤٣)، والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (ص: ١٦١)، وقال المحقق: إسناده صحيح، والإخاذ: مجتمع الماء شبه الغدير.

أسئلة تقويمية:

س١: ما تعريف علم أصول التفسير؟

س٢: ما أهمية علم أصول التفسير؟

س٣: اذكر أهم المراحل التي مر بها علم أصول التفسير.

س٤: مَنْ أول من صنف في أصول التفسير وأصول الفقه؟ وما العلاقة بينهما؟

س٥: ما الأشكال التي ظهر فيها علم أصول التفسير في أول الأمر؟

س٦: وضح العلاقة بين أصول التفسير وعلوم القرآن.

س٧: اذكر بعض المؤلفات في أصول التفسير.

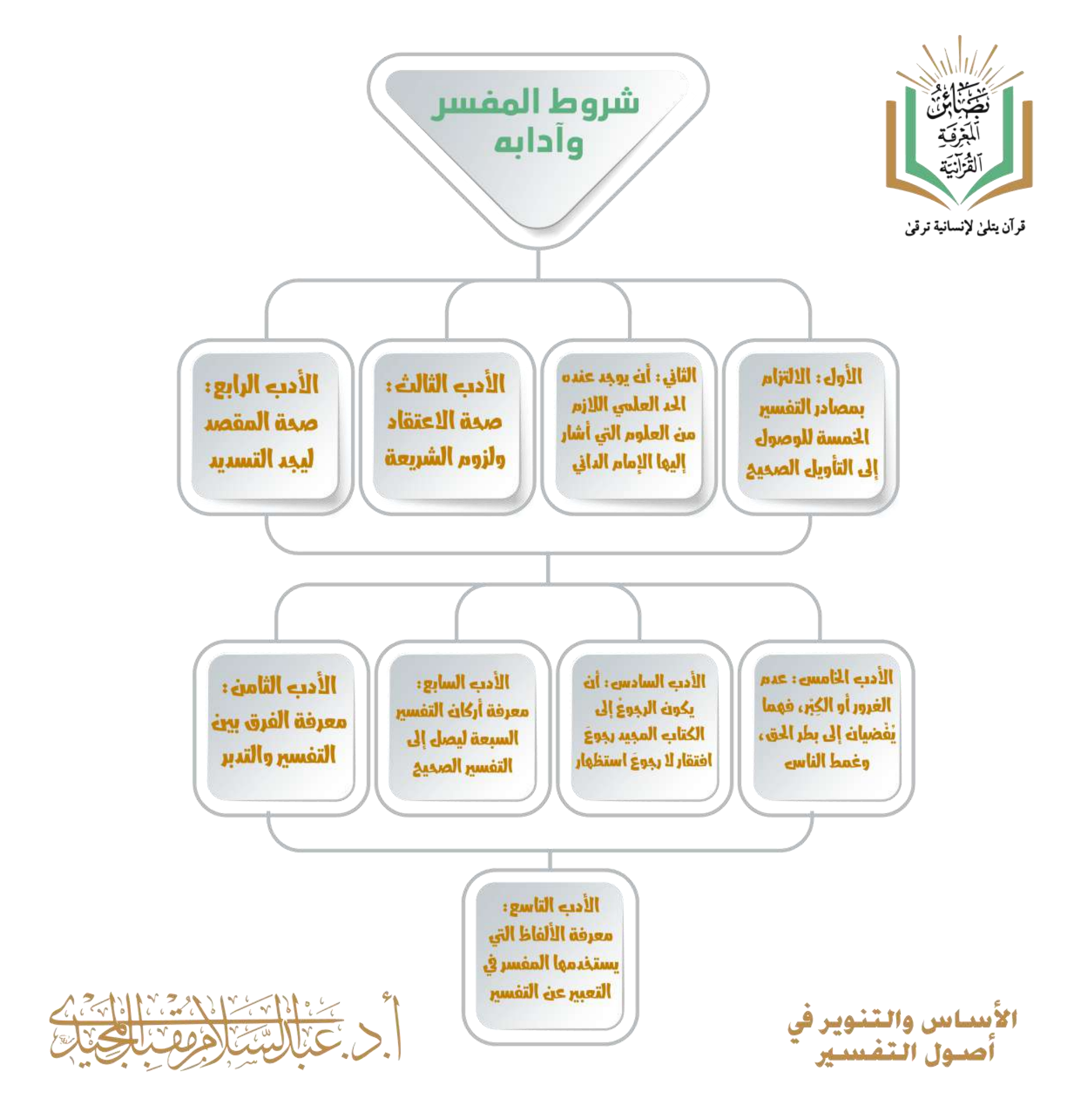
س٨: ما أهم مصادر علم أصول التفسير؟

س٩: لماذا كانت أصول الفقه من مصادر أصول التفسير؟

س١٠: لماذا لم توضع أصول للتفسير في عهد الصحابة ﭬ؟

س١١: اذكر بعض الأمثلة التي تدل على تفاوت الصحابة ﭬ في فهم القرآن.

الفصل الثالث: شروط المفسر وآدابه[١]



هذه جملة من الشروط والآداب التي يتوجب توفرها في المفسر:

الأدب الأول: الالتزام بمصادر التفسير الخمسة للوصول إلى التأويل الصحيح:

أما إذا لم يلتزم المفسر بها، وخاصة تفسير القرآن بالسنة، والسيرة[٢] فإن القرآن يصبح مجالاً للتأويلات الخاطئة والباطلة، ويصل الأمر إلى العبث بألفاظ القرآن؛ إذ قد سلبه عند عدم الرجوع إلى السنة أعظم بيان له، وهو البيان النبوي القولي والفعلي.

ماذا يترتيب على العبث بفهم القرآن الكريم؟

تحدث التأويلات الخاطئة الظالمة: فربما أزهق روحًا بريئة مسلمة أو غير مسلمة؛ لأنه تأول القرآن تأولاً خاطئًا، وربما استباح الشهوات، وربما أقر الكفر بسبب هذا التأول الخاطئ لكلمات القرآن؛ ولذا روى الترمذي عن جبير بن نفير عن أبي الدرداء ﷺ قال: كنا مع رسول الله ﷺ، فشخص ببصره إلى السماء ثم قال: «هذا أوان يختلس العلم من الناس؛ حتى لا يقدروا منه على شيء».

(١) انظر: الإتقان في علوم القرآن (٢/٤٦٧)، مباحث في علوم القرآن (ص: ٣٤٣).

(٢) السيرة من السنة، وأُفردت بالذكر تنبيهًا.

فقال زياد بن لبيد الأنصاري ﷺ: كيف يختلس العلم منا وقد قرأنا القرآن؟ فوالله لنَقرَأنه، ولنُقرِئنه نساءنا وأبناءنا. فقال: «ثكلتك أمك يا زياد! إن كنت لأعدك من فقهاء أهل المدينة! هذه التوراة والإنجيل عند اليهود والنصارى، فماذا تغني عنهم؟»[(١)]، وعن عقبة بن عامرٍ الجهني ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «هلاك أمتي في الكتاب واللبن» قالوا : يا رسول الله ما الكتاب، واللبن؟ قال: «يتعلمون القرآن فيتأولونه على غير ما أنزل الله ﷻ، ويحبون اللبن، فيَدعَون الجماعات والجُمَعَ ويَبْدُون»[(٢)].

وصاغ ذلك الشيخ الطالب زيدان –وفقه الله–:

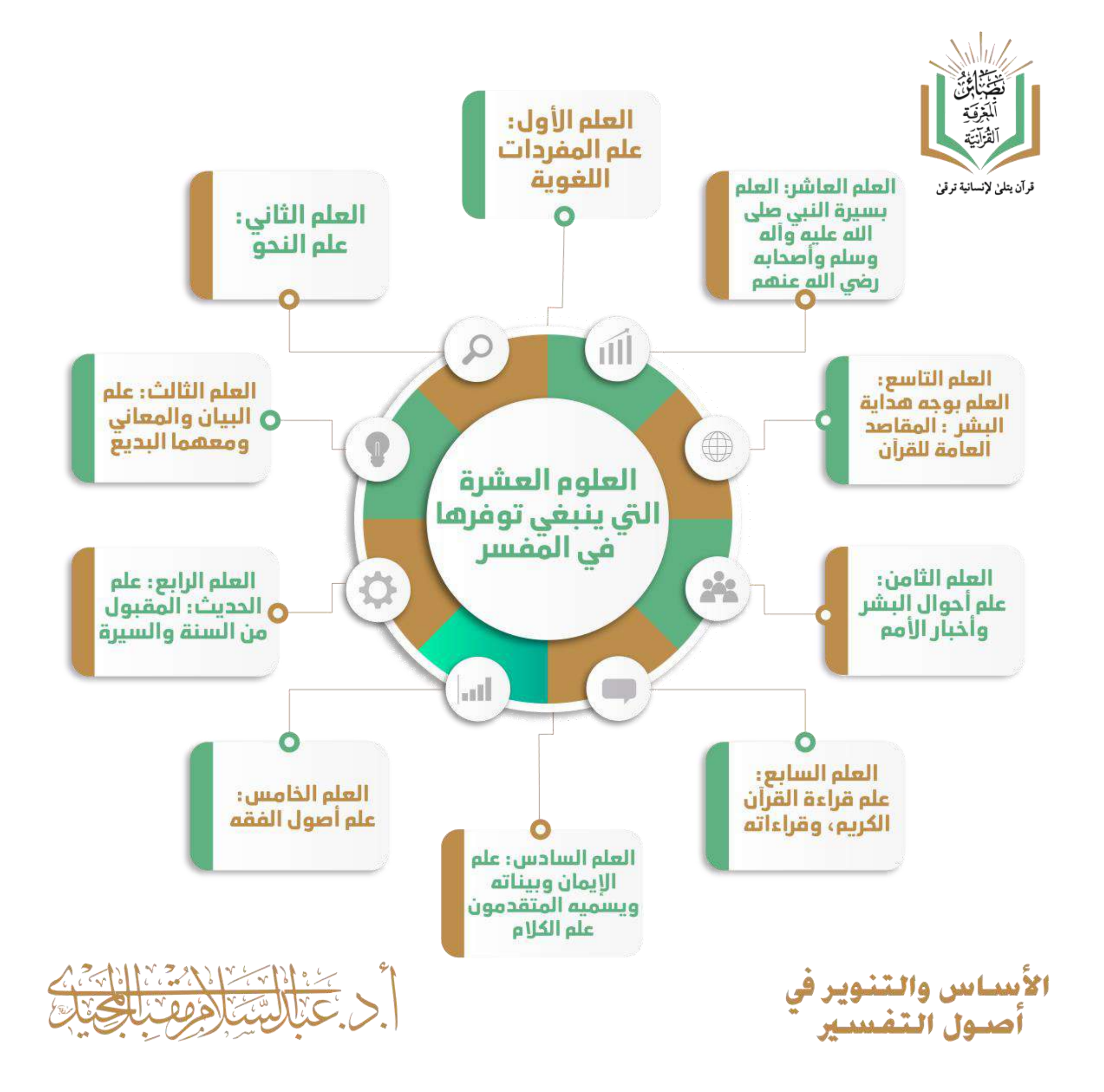
وهــــذِهِ جُمـْلــــةُ آدابٍ لِـمَــــنْ أرادَ تَفْســـيرَ الْكتـــابِ وَهْـــيَ أنْ
يَلْـــتَزِمَ الْمَصـــادِرَ الخَمْســـةَ مِـــنْ تَفْـــسيرِهِ لأَجْـــلِ تأويـــلٍ حَسَـــنْ
وهِـــيَ أنْ يُفَـــسَّرَ الْقُـــرْآنُ بِالْـــ قُـــرْآنِ أوْ سُنَّـــةِ خـــاتِمِ الرُّسُـــلْ
أوْ قَـــوْلِ صَـــحْبِهِ الكِـــرامِ أَوْ بِمـــا لِلُغَـــةِ الـعُـــرْبِ انْتَمَـــى وسَـــلِما
أوِ اجْتِهـــادِ العُلَمـــاءِ الرَّاسِـــخِينْ (التَّـــابِعِي سُنَّـــةِ خَـــيْرِ المرْسَـــلينْ)

الأدب الثاني: أن يوجد عنده الحد العلمي اللازم من العلوم التي أشار إليها الإمام الداني ﷺ في قصيدته (المنبهة): حيث قال[(٣)]:

١٥- مـن مقـرئٍ منـتصبٍ إمـامِ وعـــالِمٍ بـالنحـــو ذي تـمـــام
١٦- ومــــــاهرٍ في العلــــــم وقــــدوةٍ في محكـــم التـنزيـــل
١٧- وفي العقـــــود وأصـــــول والفقـــه والحديـــث ذي تمكـــين
١٩- وبـــــــاصرٍ بالنقـــــــل مُشَـــــهَّرٍ بالـفـهـــم والـدرايـــة
٢٠- وضـــــابطٍ للأحــــــرف وحـافـــظٍ للطـــرق المنـشـــورة
٢١- وصـــادقِ اللهجـــة غَـــيرِ لـــسنن الماضـــيين قبـلُ مـلـــتزِمِ

ولا بد من بعض تفصيل لأهم العلوم التي يحتاجها المفسر:

(١) الترمذي (٢٦٥٣)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وصححه الألباني.
(٢) أحمد (١٧٤٥١)، وحسنه الأرناؤوط، وأورده الألباني في الصحيحة برقم: (٢٧٧٨).
(٣) الأرجوزة المنبهة (ص: ٧٦، ٧٧).



العلم الأول: علم المفردات اللغوية: ويدخل فيه أمران: علم الغريب، وعلم التصريف، وينبغي للمفسر هنا –كما يرى الأستاذ مُحَمَّد عبده– **فهم حقائق الألفاظ المفردة التي أودعها القرآن بحيث يحقق المفسر ذلك من استعمالات أهل اللغة** غير مكتف بقول فلان وفهم فلان؛ فإن كثيرًا من الألفاظ كانت تستعمل في زمن التنزيل لمعان، ثم غلبت على غيرها بعد ذلك بزمن قريب أو بعيد... فعلى المحقق المدقق أن يفسر القرآن بحسب المعاني التي كانت مستعملة في عصر نزوله.

العلم الثاني: علم الصرف والنحو: ويؤخذ منه معرفة الأحكام التي للكلمات العربية من جهة إفرادها وتركيبها؛ فالنحو معرفة التغيير الذي طرأ على أواخر الكلم لاختلاف المعنى، بينما الصرف هو معرفة المعنى بناء على بنية الكلمة.

العلم الثالث: علم البيان والمعاني ومعهما البديع:

ويوضح الفرق بينها الشيخ عبد الرحمن الأخضري في الجوهر المكنون، فيقول(١):

٢٨- وجعلوا بلاغة الكلام ... طِباقَهُ لِمُقتضى المقامِ

(١) الجوهر المكنون في صدف الثلاثة الفنون (ص: ٢٣).

٢٩- وحـــــافظٌ تأديـــــةَ المعـــــاني عَـــنْ خَطَـــأٍ يُعْـــرَفُ بـــ"المعاني"

٣٠- ومـا مِـنَ التعقيـدِ في المعـنى يَقِـي لَـهُ "البيـانُ" عِنْـدَهُمْ قَـدِ انْتُقـي

٣١- ومـا بـه وجـوهُ تحسـين الكَـلامْ تُعْـرَفُ يُـدْعى بـ"البَديعِ" والسَّـلام

فعلم المعاني يحفظ من الخطأ في تأدية المعنى، وأدخلوا فيه: مباحث مثل[(١)]:

٣٣- إسـنـاد، مُسـنَدٌ إِلَيْـهِ مُسْـنَدُ وَمُتَعَلِّقَـاتُ فِعـلٍ تُـورَدُ

٣٤- قَصْـرٌ، وَإِنْشـاءٌ، وَفَصْـلٌ، وَصْـلٌ، إيجـازٌ، اطنـابٌ، مُسـاواةٌ رأَوْا

وعلم البيان يحفظ من التعقيد المعنوي، ومباحثه ثلاثة قال عنها الأخضري[(٢)]:

١٤٨- فـنُّ البيـانِ عِلْـمُ مـا بـهِ عُـرِفْ تأديـةُ المعـنى بِطُـرْقٍ مختَلِـفْ

١٤٩- وضـوحُها، واحصـره في ثلاثـةِ تشـبيهٍ، أو مجـازٍ، أو كنايـةِ

والبديع يحسن وجوه الكلام، وهو أنواع متعددة تبين حلاوة الكلام.

وهذه العلوم توضح لك جمال النظم القرآني، وتظهر لك أسرار تركيب الكلمات في الآيات، كما قال الزمخشري ﷺ: "ومن حق مفسر كتاب الله الباهر وكلامه المعجز أن يتعاهد في مذاهبه بقاء النظم على حسنه، والبلاغة على كمالها، وما وقع به التحدي سليمًا من القادح"[(٣)].

قال السيوطي ﷺ: "وهذه العلوم الثلاثة هي علوم البلاغة، وهي من أعظم أركان المفسر؛ لأنه لا بد له من مراعاة ما يقتضيه الإعجاز، وإنما هو يدرج بهذه العلوم"[(٤)].

ولهذين العلمين (البيان والمعاني) -كما يقول الطاهر بن عاشور ﷺ -"مزيد اختصاص بعلم التفسير، لأنهما وسيلة لإظهار خصائص البلاغة القرآنية، وما تشتمل عليه الآيات من تفاصيل المعاني، وإظهار وجه الإعجاز، ولذلك كان هذان العلمان يسميان في القديم: علم دلائل الإعجاز"[(٥)]، بل قال فيهما الزمخشري ﷺ: "علم التفسير الذي لا يتم لتعاطيه وإجالة النظر فيه كل ذي علم، فالفقيه وإن برز على الأقران في علم الفتاوى والأحكام، والمتكلم وإن بَزَّ أهلَ الدنيا في صناعة الكلام، وحافظ القصص والأخبار وإن كان من ابن القِرّيَة أحفظ، والواعظ وإن كان من الحسن البصري أوعظ، والنحوي وإن كان أنحى من سيبويه، واللغوي وإن علك اللغات بقوة لحييه لا يتصدى منهم أحد لسلوك تلك الطرائق، ولا يغوص على شيء من تلك الحقائق إلا رجل قد برع في علمين مختصين بالقرآن وهما علما البيان والمعاني"[(٦)].

---

(١) الجوهر المكنون في صدف الثلاثة الفنون (ص: ٢٤).
(٢) الجوهر المكنون في صدف الثلاثة الفنون (ص: ٣٤).
(٣) الكشاف (٣٢/١).
(٤) الإتقان (٢١٤/٤).
(٥) التحرير والتنوير(٧/١).
(٦) الكشاف (٢/١).

وقد تتساءل: ما فائدة معرفة هذه العلوم الثلاثة؟

وفائدة معرفة هذه العلوم الثلاثة معرفة الأساليب القرآنية الرفيعة وذلك يحصل بممارسة الكلام البليغ ومزاولته مع التفطن لنكته ومحاسنه والوقوف على مراد المتكلم منه. نعم! إننا لا نتسامى إلى فهم مراد الله تعالى كله على وجه الكمال والتمام، ولكن يمكننا فهم ما نهتدي به بقدر الطاقة، ويحتاج في هذه إلى هذه العلوم[١].

قال ابن أبي الحديد: "اعلم أن معرفة الفصيح والأفصح، والرشيق والأرشق من الكلام أمر لا يدرك إلا بالذوق، ولا يمكن إقامة الدلالة عليه.

وليس كل من اشتغل بالنحو واللغة والفقه يكون من أهل الذوق، وممن يصلح لانتقاد الكلام، وإنما أهل الذوق هم الذين اشتغلوا بعلم البيان، وراضوا أنفسهم بالرسائل، والخطب، والكتابة، والشعر، وصارت لهم بذلك دربة، وملكة تامة، فإلى هؤلاء ينبغي أن يُرجع في معرفة الكلام، وفضل بعضه على بعض"[٢].

هل نضج هذا العلم واحترق؟

الجواب: لا، بل يجد المرء آفاقًا رحبة في هذا العلم يمكن تجديدها، أو بناء قواعد جديدة على القواعد الصلبة القديمة التي أُسِّست في هذا العلم، وحسبك أن ترى اللفتات البيانية البارعة التي استخرجها ابن عاشور ﵀ في تحريره وتنويره لتشعر بمقدار السعة القرآنية للمعاني غير المتناهية.

تراجع السلسلة التي قدمتها في اليوتيوب بعنوان (لماذا قال الله ﷻ؟ من أسرار ترتيب القرآن)، وانظر إلى الحلقة الأولى منها لتحبوك بمثال: لماذا قال نوح ﵇: ﴿إِنِّيٓ أَخَافُ عَلَيۡكُمۡ عَذَابَ يَوۡمٍ عَظِيمٖ﴾ [الأعراف: ٥٩]، ولم يقل: إني أخاف عذاب يوم عظيم عليكم.

العلم الرابع: علم الحديث، أي المقبول من السنة والسيرة، ويدخل في ذلك المراسيل المقبولة، والآثار الضعاف المنجبرة، والضعاف التي لا تنطوي على ما يصادم ما هو أقوى منها، ولا بد من التحقق الحديثي في مواطنه كمواطن الإشكال ونسبة الأقوال إن احتوت على ما يستغرب[٣].

فيؤخذ منه توضيح المعاني القرآنية حسب الفهم النبوي لها، وحسب تطبيقه لها في واقع أصحابه ﵃، والواقع المحلي والعالمي الذي كان يعالجه، وبذلك نستطيع أن نعين المبهم، ونبين المجمل، ويتضح لنا فيه سبب النزول.

العلم الخامس: علم أصول الفقه: ويؤخذ منه معرفة العلاقة بين الإجمال والتبيين، وبين العموم والخصوص، وبين الإطلاق والتقييد، كما نسترشد منه دلالة الأمر والنهي وما أشبه هذا.

---

(١) المنار (١/٢٠).

(٢) شرح نهج البلاغة (ص: ١٢٩).

(٣) وذهب بعض فضلاء المحققين إلى أن التحقيق الحديثي غير معهود في صنيع المفسرين، فيقال له: هذه دعوى عريضة، وتحتاج إلى تفصيل آخر، ولو اطلع القارئ على ما أورده الثعلبي في قوله تعالى: {فتلقى آدم} ومواضع مماثلة لوجد ما يخاف فيخ على الثعلبي أمام الله لأنه أورده.

العلم السادس: علم الإيمان وبيناته (يسميه المتقدمون علم الكلام): ويؤخذ منه ما يتعلق بالإلهيات، والنبوات وبراهينها.

العلم السابع: علم قراءة القرآن الكريم، وقراءاته: لأنه به يعرف كيفية النطق بالقرآن، فدخل فيه علم التجويد، ويقدم لنا علم القراءات فوائد عظيمة؛ إذ قد تتغير الصورة التي ترسمها الآية باختلاف القراءة، وقد تؤدي القراءات المتواترة لتثبيت أحكام مختلفة في الآية، فلنضرب لذلك مثالاً:

كما في قوله تعالى: ﴿قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٥٩]، فالقراءتان المتواترتان في هذا الموضع تقدمان لنا صورتين[١]:

الصورة الأولى: قراءة الأمر ﴿قَالَ ٱعْلَمْ﴾ تدل على أن الله أو الملَك بعد أن أراه تلك المعجزة الباهرة قال له: ﴿ٱعْلَمْ﴾ آمرًا، أي تيقن أو ازدد يقينًا أن الله على كل شيء قدير، وذلك بعد أن رأيت عين اليقين إحياء الله تعالى للموتى.

الصورة الثانية: تنبئنا بها قراءة (الإخبار) بالمضارع ﴿قَالَ أَعْلَمُ﴾ فإنها تدل على أن الرجل بعد أن سمع ذلك ردد تلك العبارة: أعلم أن الله على كل شيء قدير...منذهلاً مسبحًا...كما يرى اثنان منظرًا جميلاً فيقول أحدهما للآخر: قل سبحان الله...فيردد الآخر: سبحان الله مكررًا إياها... وهو وصف تصويري إعجازي بديع.

فنحتاج للقراءات من حيث هي طريق في أداء ألفاظ القرآن لا من حيث إنها شاهد لغوي فقط، كما يظهر من كلام الطاهر بن عاشور رحمه الله[٢]، فالمعاني التي قد تستفاد من اختلاف القراءات أعم من أن تكون مجرد حجة لغوية، أو استعمالاً عربيًّا.

العلم الثامن: علم أحوال البشر وأخبار الأمم أي: علم التواريخ والأحداث والأخبار والعلوم الأخرى التي يستفاد منها في فهم القرآن الكريم: فقد أنزل الله ﷻ هذا الكتاب، وجعله آخر الكتب، وبين فيه ما لم يبينه في غيره، وبين فيه كثيرًا من أحوال الخلق وطبائعه، وبين فيه سننه الإلهية في البشر، وقص علينا أحسن القصص عن الأمم وسيرها الموافقة لسننه فيها.. فلا بد للناظر في هذا الكتاب من النظر في أحوال البشر في أطوارهم وأدوارهم ومناشىء اختلاف أحوالهم من قوة وضعف، وعز وذل، وعلم وجهل، وإيمان وكفر، ومن العلم بأحوال العالم الكبير علويه وسفليه، ويحتاج في هذا إلى فنون كثيرة من أهمها التاريخ بأنواعه، فـ "يستعان بها على فهم ما أوجزه القرآن في سَوْقها؛ لأن القرآن إنما يذكر القصص والأخبار للموعظة والاعتبار، لا لأن يتحادث بها الناس في الأسمار...فنحو قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّتِي نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنۢ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنكَٰثًا﴾ [النحل:٩٢]، وقوله: ﴿قُتِلَ أَصْحَٰبُ ٱلْأُخْدُودِ﴾ [البروج: ٤] يتوقف على معرفة أخبارهم عند العرب"[٣]، ومثل

---

(١) قرأ حمزة والكسائي بالوصل، وإسكان الميم على الأمر، وإذا ابتدآ كسرا همزة الوصل. وقرأ الباقون بقطع الهمزة والرفع على الخبر. النشر في القراءات العشر (٢/ ٢٣١، ٢٣٢).

(٢) التحرير والتنوير (١/ ١٠).

(٣) التحرير والتنوير (١/ ٢٣).

ذلك ما ذكره الله ﷻ من عادات العرب وغيرهم، كقوله تعالى: ﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٖ وَلَا سَآئِبَةٖ وَلَا وَصِيلَةٖ وَلَا حَامٖ﴾ [المائدة:١٠٢].

ومن الأمثلة التي تدل على أهمية ذلك: قصة المغيرة بن شعبة ﷺ عندما سئل عن قوله تعالى: ﴿يَٰٓأُخۡتَ هَٰرُونَ مَا كَانَ أَبُوكِ ٱمۡرَأَ سَوۡءٖ وَمَا كَانَتۡ أُمُّكِ بَغِيّٗا﴾ [مريم: ٢٨]، فقال له النصارى: إنكم تقرؤون ﴿يَٰٓأُخۡتَ هَٰرُونَ﴾، وموسى قبل عيسى بكذا وكذا. قال المغيرة: فلما قدمت على رسول الله ﷺ سألته عن ذلك فقال: «إنهم كانوا يسمون بأنبيائهم والصالحين قبلهم»[1].

ما مكانة علم التاريخ والآثار في فهم القرآن الكريم واكتشاف كنوزه؟

علم التاريخ والآثار من العلوم التي حثنا الله ﷻ على معرفتها معرفة صحيحة تجريبية بأن نقف عليها بأعيننا إن استطعنا، وليس بأن نكتفي فيها بالرواية، فقال: ﴿قُلۡ سِيرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ ثُمَّ ٱنظُرُواْ كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلۡمُكَذِّبِينَ﴾ [الأنعام: ١١]، وقال: ﴿قُلۡ سِيرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَٱنظُرُواْ كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلۡمُجۡرِمِينَ﴾ [النمل: ٦٩]، وقال: ﴿قُلۡ سِيرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَٱنظُرُواْ كَيۡفَ بَدَأَ ٱلۡخَلۡقَ﴾ [العنكبوت: ٢٠]، وآيات الحث على السير في الأرض كثيرة لافتة مدهشة تحثنا حثًّا على اكتشاف المخبآت في الأرض تاريخًا وآثارًا وتربةً (جغرافيا).

ما الأسس التي لا بد من اصطحابها عند السير في الأرض؟

هذا الاستكشاف المطلوب يكون لنا عوامل مساعدة تخبرنا بالإعجاز القرآني، وينبغي أن نصطحب عدة أسس هاهنا:

الأساس الأول: ينبغي ألا نغتر بما وصل إلينا من المقررات التاريخية حتى نعرضها على الوحي المعصوم، وعلى التحقيق العلمي الذي هدانا إليه القرآن والسنة؛ فالمقررات التاريخية لا تخلو من حالين:

الحال الأول: أن تكون رواية، فالرواية لا بد فيها من التمحيص عند الحاجة لإظهار الحق من الباطل، والصدق من الكذب، فبعض الناس يقيمون عقائدهم على أكاذيب مثل أكذوبة الصلب، وأكذوبة الإمام الغائب.

الحال الثاني: أن تكون آثارًا ظاهرة أو مكتشفة، فيجب عدم التسليم لكل ما يذكره المستكشفون إلا على حذر، فعلى سبيل المثال: فك دلالات الرموز الهيروغليفية ينسب في العصر الحاضر إلى شامبليون، فلا ينبغي التسليم الكامل لما قرره قبل إعادة دراستها مجددًا دراسة موضوعية محايدة غير مصاحبة للأهداف الخاصة للاحتلال الغربي؛ إذ كثير من هذه المكتشفات تصحبها أطماع الغزو الخارجي، واستغلال أصحابه، وما أكثر ما يقومون بسرقة الآثار.. هذا لا يعني أننا نبقى بمعزل عن الإفادة منها، وإنما المراد أن تكون هذه الإفادة في غاية الحذر، وما زلت أعجب لأقسام التاريخ والآثار وبعض أقسام الهندسة كيف لا يربطون الطلاب في الجامعات بدراسة آثار

(١) مسلم (٥٦٤٩).

بلدانهم مجددًا لاستكشاف المخفي، والتأكد من حقيقة المكتشف مع ما تراه من ضخامة الآثار في منطقتنا المسلمة من الربع الخالي.

لتطبيق ذلك على التفسير وجدت بعض المفسرين يزعم أن معنى قوله: ﴿إِرَمَ ذَاتِ ٱلْعِمَادِ﴾ [الفجر: ٧] أي العمد الطويلة التي توضع لنصب الخيام، وسمعت بعض المعاصرين الذين يرتبطون بأهداف العبث السياسي يؤيدون ذلك، ويزعمون أن عادًا كانوا أصحاب رعي وخيام بينما تجد هذا يخالف صريح القرآن بصورة واضحة، فالله يقول: ﴿أَتَبْنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ ءَايَةً تَعْبَثُونَ﴾ [الشعراء: ١٢٨]، ﴿فَأَصْبَحُواْ لَا يُرَىٰٓ إِلَّا مَسَٰكِنُهُمْ﴾[الأحقاف: ٢٥].

الأساس الثاني: عدم الاغترار بالكمية الهائلة من المعلومات التاريخية بناء على الآثار؛ إذ ما زال هذا العلم قابلاً للاستكشاف والزيادة، ومن ثم فإن من يأتي بالمسلَّمات التي يفرضها على الآخرين لا يأتي إلا عجبًا وغرورًا، ولذا ترى العالم حذِرًا فيما يقول، فكثير من العلماء الباحثين يقولون: الذي وصل إلينا كذا وكذا، ويعنون بذلك أننا قد نكتشف شيئًا جديدًا يغاير أو يناقض ما وصل إلينا، ولا يجزم بالنتائج العلمية الأولية إلا المغررون.

ومثل ذلك أن نتعرف إلى العلوم الكونية التي أجملها القرآن، فينبغي أن يكتشف المفسر ما تخبئه الآيات من المعلومات المتعلقة بعلم الأجنة، وعلم الفلك، وعلم البحار، وأمثال ذلك ليستطيع إظهار الجمال البياني للآية القرآنية دون أن يغتر بما اكتشفته العلوم الكونية إلا أن يكون ما اكتشفته حقيقة واضحة، وليس مجرد فرضيات علمية.

هل يعني هذا أن المفسر لا بد أن يعرف علم الفلك وعلم الأجنة وعلم الفيزياء مثلاً حتى يستطيع تفسير القرآن الكريم؟

لا نعني هذا، فهذا لم يقله أحد، وإنما قصدنا أن يكون عند المفسر معرفة إجمالية بالمعاني التي أشار لها القرآن مما يتعلق بهذه العلوم، ثم يتوسع المتخصصون لبيان مواضع الإعجاز التي دلت عليها ألفاظ القرآن الكريم وفق مصادر التفسير لا وفق الأهواء والرغبات، وبذلك ننزه القرآن المجيد عن أن يتم العبثُ بألفاظه باسم الإعجاز البياني أو العلمي في غير مواضعهما.

العلم التاسع: العلم بوجه هداية البشر كلهم في القرآن مما يعني التعرف إلى المقاصد العامة للقرآن وللدين، فيجب على المفسر القائم بهذا الفرض الكفائي أن يعلم ما كان عليه الناس في عصر النبوة من العرب وغيرهم؛ لأن القرآن ينادي بأن الناس كلهم كانوا في شقاء وضلال، وأن النبي ﷺ بُعث به لهدايتهم وإسعادهم، وكيف يفهم المفسر ما قبَّحته الآيات من عوائدهم على وجه الحقيقة أو ما يقرب منها إذا لم يكن عارفًا بأحوالهم وما كانوا عليه.

ومن جهل هذا يظن أن الإسلام أمر عادي كما ترى بعض الذين يتربون في النظافة والنعيم يعدون التشديد في الأمر بالنظافة والسواك من قبيل اللغو؛ لأنه من ضروريات الحياة عندهم، ولو اختبروا غيرهم من طبقات الناس لعرفوا الحكمة في تلك الأوامر وتأثير تلك الآداب من أين جاء.

العلم العاشر: العلم بسيرة النبي ﷺ وأصحابه ﷺ وما كانوا عليه من علم وعمل وتصرف في الشؤون دنيويها وأخرويها[١].

وعد السيوطي ﷺ مما يحتاج إليه المفسر: علم التصريف، وعلم الاشتقاق، ويمكن إدخالهما في علم اللغة، وعد أيضًا علم الفقه، ولم يعده غيره، ولكل وجهة، وعد علمَ الموهبة أيضًا من ذلك قال: وهو علمٌ يورثه الله تعالى لمن عمِل بما علم، وإليه الإشارة بالحديث «من عمل بما علم أورثه الله علم ما لم يعلم»[٢]"[٣]، وأوصل بعض العلماء العلوم التي يحتاجها المفسر إلى خمسة عشر فنًّا[٤].

"قال ابن أبي الدنيا: فهذه العلوم التي هي كالآلة للمفسر لا يكون مُفَسِّرًا إلا بتحصيلها، فمن فسر بدونها كان مفسرًا بالرأي المنهي عنه، وإذا فسر مع حصولها لم يكن مفسرًا بالرأي المنهي عنه، قال: والصحابة والتابعون كان عندهم علوم العربية بالطبع لا بالاكتساب، واستفادوا العلوم الأخرى من النبي ﷺ"[٥].

وهذه الشروط ضرورية: "في غير أدنى مراتب التفسير، أما الأدنى فهو جائز من غير اعتبار تلك الشروط؛ لأن الله يسره حتى للعامة"[٦].

الأدب الثالث: صحة الاعتقاد ولزوم الشريعة:

كما قال السيوطي ﷺ: "فإن من كان مغموصًا عليه في دينه، لا يؤتمن على الدنيا، فكيف على الدين؟ ثم لا يؤتمن من الدين على الإخبار عن عالِم، فكيف يؤتمن في الإخبار عن أسرار الله تعالى؟ ولأنه لا يُؤْمَن إن كان متهمًا بالإلحاد أن يبغي الفتنة، ويَغُرَّ الناس بِلَيِّه وخداعه، كدأب الباطنية، وغلاة الرافضة، وإن كان متهمًا بهوى، لم يُؤْمَن أن يحمله هواه على ما يوافق بدعته"[٧]، وقد خلف في زماننا الفِرَقَ التي ذكرها السيوطي ﷺ فرقٌ أسوأُ سبيلاً، وأضلُّ فعلاً وقيلاً مثل: الحشاشين الجدد الذين يريدون تغيير معاني الدين بما يوافق إجرامهم وافتراءهم في الدين كأن يلغوا معالم الإسلام باسم الديانة الإبراهيمية، ومثلهم الذين يشاقون الله ورسوله من متطرفي العلمانيين.

---

(١) تفسير المنار (٢١/١) .

(٢) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (١٠/ ١٥)، بلفظ: «مَنْ عَمِلَ بِمَا يَعْلَمُ وَرَّثَهُ اللَّهُ مَا لَمْ يَعْلَمْ»، وضعفه، وقال الألباني " موضوع". سلسلة الأحاديث الضعيفة (٤٢٢).

(٣) الإتقان (٢/ ٤٧٧)، روح المعاني (١/ ٥).

(٤) انظر: كشف الظنون (١/ ٤٢٧)، أبجد العلوم (٢/ ١٨٤).

(٥) الإتقان (٢/ ٤٧٧).

(٦) مناهل العرفان (٢/ ٤٠).

(٧) الإتقان (٢٠١/٤).

وقال ابن القيم ﵀: «لا يدرك معانيه —القرآن– ولا يفهمه إلا القلوب الطاهرة، وحرام على القلب المتلوث بنجاسة البدع والمخالفات أن ينال معانيه، وأن يفهمه كما ينبغي»[١].

وبين معاذ بن جبل ﵁ كيف تُغَيِّرُ الفتنُ النواحي الفكرية عند حاملي القرآن، أو عند من يفترون الكذب ممن ينتسبون إلى أمة القرآن، فيروي عنه يزيد بن عَميرة الزبيدي قوله: «إِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ فِتَنًا يَكْثُرُ فِيهَا الْمَالُ، وَيُفْتَحُ فِيهَا الْقُرْآنُ حَتَّى يَأْخُذَهُ الْمُؤْمِنُ وَالْمُنَافِقُ، وَالرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ، وَالصَّغِيرُ وَالْكَبِيرُ، وَالْعَبْدُ وَالْحُرُّ، فَيُوشِكُ قَائِلٌ أَنْ يَقُولَ: مَا لِلنَّاسِ لاَ يَتَّبِعُونِي، وَقَدْ قَرَأْتُ الْقُرْآنَ؟ مَا هُمْ بِمُتَّبِعِي حَتَّى أَبْتَدِعَ لَهُمْ غَيْرَهُ. فَإِيَّاكُمْ وَمَا ابْتُدِعَ؛ فَإِنَّ مَا ابْتُدِعَ ضَلاَلَةٌ، وَأُحَذِّرُكُمْ زَيْغَةَ الْحَكِيمِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الضَّلاَلَةِ عَلَى لِسَانِ الْحَكِيمِ، وَقَدْ يَقُولُ الْمُنَافِقُ كَلِمَةَ الْحَقِّ». قَالَ يزيد: قُلْتُ لِمُعَاذٍ: مَا يُدْرِينِي –رَحِمَكَ اللَّهُ– أَنَّ الْحَكِيمَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الضَّلاَلَةِ، وَأَنَّ الْمُنَافِقَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الْحَقِّ؟ قَالَ: «بَلَى، اجْتَنِبْ مِنْ كَلاَمِ الْحَكِيمِ الْمُشْتَهِرَاتِ، الَّتِي يُقَالُ لَهَا: مَا هَذِهِ؟ وَلاَ يَثْنِيَنَّكَ ذَلِكَ عَنْهُ، فَإِنَّهُ لَعَلَّهُ أَنْ يُرَاجِعَ، وَتَلَقَّ الْحَقَّ إِذَا سَمِعْتَهُ، فَإِنَّ عَلَى الْحَقِّ نُورًا»[٢].

الأدب الرابع: صحة المقصد ليجد التسديد:

بأن يريد المفسر من تفسيره إرضاء الله بهداية الناس، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وجابر بن عبد الله ﵄، أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «مَنْ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ لِيُبَاهِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ، وَيُجَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ، وَيَصْرِفَ بِهِ وُجُوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ جَهَنَّمَ»[٣]، وعَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْأَزْدِيِّ صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَثَلُ الْعَالِمِ الَّذِي يُعَلِّمُ النَّاسَ الْخَيْرَ ويَنْسَى نَفْسَهُ كَمَثَلِ السِّرَاجِ يُضِيءُ لِلنَّاسِ ويَحْرِقُ نَفْسَهُ»[٤].

الأدب الخامس: عدم الغرور أو الكِبْر، فهما يُفْضيان إلى بطر الحق، وغمط الناس:

فقد حذر النبي ﷺ من المتكبرين المغرورين من قراء المسلمين، فعن عمر بن الخطاب ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: «يظهر هذا الدين حتى يجاوز البحار، وحتى يخاض بالخيل في سبيل الله، ثم يأتي قوم يقرؤون القرآن، فإذا قرأوه قالوا: قد قرأنا القرآن، فمن أقرأ منا؟ فمن أعلم منا؟ ثم التفت

(١) التبيان في أقسام القرآن (ص: ٢٣٠).

(٢) أبو داود (٤٦١١)، وصححه الأرناؤوط، والألباني.

(٣) وهذا اللفظ هو حديث أبي هريرة رواه ابن ماجه (٢٦٠)، وقال الأرناؤوط:" إسناده ضعيف جدًا، عبد الله بن سعيد المقبري متروك، واتهمه يحيى بن سعيد بالكذب"، وضعفه البوصيري في مصباح الزجاجة (١/٣٨)، وحسنه الألباني.

أما حديث جابر فنصه:" لَا تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ لِتُبَاهُوا بِهِ الْعُلَمَاءَ، وَلَا لِتُمَارُوا بِهِ السُّفَهَاءَ، وَلَا تَخَيَّرُوا بِهِ الْمَجَالِسَ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ، فَالنَّارُ النَّارُ" رواه ابن ماجة (٢٥٤)، قال الأرناؤوط:" حسن لغيره، رجاله ثقات رجال الصحيح، لكن فيه عنعنة ابن جريج، وأبي الزبير"، وصححه الألباني لغيره.

(٤) المعجم الكبير للطبراني (١٦٨١)، قال الألباني في الصحيحة (٧/ ١١٣٣):" وهذا إسناد جيد– وحسنه المنذري في "الترغيب "، رجاله ثقات من رجال البخاري؛ غير علي بن سليمان الكلبي، وهو ثقة، وثقه هشام بن عمار".

ﷺ إلى أصحابه، فقال: «هل ترون في أولئك من خير؟» قالوا :لا، قال: «فأولئك منكم، وأولئك من هذه الأمة، وأولئك هم وقود النار»[(١)].

والغرور والكبر يجعلان الإنسان يعتقد فِي نَفْسِهِ أنه من أهل الاجتهاد، وإن لم يبلغ تلك الدرجة، فيجعل "رَأْيَهُ رَأْيًا وَخِلَافَهُ خِلَافًا"-كما يقول الشاطبي[(٢)]-، ويورثه الكبرُ الارتباكَ في تقرير المسائل، حتى تراه آخذًا ببعض الشرع ليضرب به الشرع، كأن يأخذ جزئيات الشريعة في هدم كلياتها، أو في هدم جزئياتها الأخرى، وحذر النبي ﷺ من ذلك فقَالَ: «إِنَّ الله لا يقبض العلم انتزاعًا يتنزعه مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمٌ اتَّخَذَ النَّاسُ رؤوسًا جهالاً فسئلوا، (فأفتوا) بغير علم، فضلوا وأضلوا»[(٣)].

وفي الآداب السابقة قال الشيخ الطالب زيدان —وفقه الله-:

وأَنْ يكـــونَ ذَا بَصِـــيرَةٍ بِمَـــا	حَـــدَّدَهُ في ذا الـــمجالِ العُلَمَـــا
كَقَـوْلِ فـــارِسِ الْمَجَـالِ الـدَّانِي	(مَـنْ كـانَ ذا فهْـمٍ وذا إتْقـانِ)
(مِــن مقـــرِئٍ مُنتَصـــبِ إمــامِ)	إلى انْتِهَـــا أَبْيـــاتِ ذَا الإمـــامِ
واشْـــتَرطوا صِـــحَّةَ الاِعْتِقـــادِ	مَـــعَ لُـــزومِ سُـــنَّةِ الرَّشـــادِ
وصِـــحَّةَ المقْصَـــدِ فِي الْمَقُـــولِ	لِيُمْـــنَحَ التَّشْـــديدَ في المنْقـــولِ
وعَـــدَمَ الغُـــرُورِ والكِـــبْرِ. فَــذَرْ	ذَانِ يَجُـــرَّانِ لِغَمْـــطٍ وَبَطَـــرْ

الأدب السادس: أن يكون الرجوعُ إلى الكتاب المجيد رجوعَ افتقار لا رجوعَ استظهار:

وقد قسم أبو إسحاق الشاطبي ﷺ (ت٧٩٠هـ) الرجوعَ إلى الشريعة كتابًا وسنة إلى قسمين: أَحَدُهُمَا: مشروع، والآخر: ممنوع[(٤)].

أما المشروع، فهو: رجوع الِافْتِقَارِ، بأن ترجع إلى القرآن رجوع المفتقر إلى المعلومة الصحيحة سواء أكانت المعلومة التي تريدها تتعلق بالتشريع مثل الحلال والحرام في البيع، أم تتعلق بالأخبار مثل: وجود فرعون وهامان، ويركز الشاطبي ﷺ على الرجوع في البحث عن حكم وقائع الحياة، فيقرر أن الرجوع المشروع يفتقر فيه المرء إلى الشرع في بحثه عن مراد الله ﷻ في الحكم على الحوادث المختلفة الفردية والجماعية؛ لِتَقَعَ النازلة فِي الْوُجُودِ عَلَى وِفَاقِ مَا أَعْطَى الدَّلِيلُ مِنَ الْحُكْمِ، أَمَّا قَبْلَ وُقُوعِهَا؛ فَبِأَنْ تُوقَعَ عَلَى وَفْقِهِ، وَأَمَّا بَعْدَ وُقُوعِهَا؛ فَلْيَتَلَافَى الْأَمْرَ، وَيَسْتَدْرِكَ الْخَطَأَ الْوَاقِعَ

(١) الطبراني في الأوسط (٦٢٤٢) من حديث عمر ﷺ، ورواه أبو يعلى (٦٦٩٨)، وابن المبارك في الزهد (٤٥٠) واللفظ له من حديث العباس ﷺ، وأورده الألباني في الصحيحة برقم (٣٢٣٠)، وبعد أن ذكر طرق الحديث قرر أنه يرتقي إلى الحسن.

(٢) الاعتصام (٩٨/٣).

(٣) البخاري (١٠٠).

(٤) الموافقات (٢٩٠/٣، ٢٩١).

فِيهَا، بِحَيْثُ يَغْلِبُ عَلَى الظَّنِّ أَوْ يَقْطَعُ بِأَنَّ ذَلِكَ قَصْدُ الشَّارِعِ، وَهَذَا الْوَجْهُ هُوَ شَأْنُ اقْتِبَاسِ السَّلَفِ الصَّالِحِ الْأَحْكَامَ مِنَ الْأَدِلَّةِ.

وأما الرجوع الممنوع إلى كتاب الله فهو: رجوع الاستظهار؛ بأن يرجع إلى الشريعة لقصد الِاسْتِظْهَارِ عَلَى صِحَّةِ هدفه أو أفعاله أو أفكاره في المجال التشريعي أو في المجال الخبري، ففِي النَّازِلَةِ الْعَارِضَةِ يرجع إلى القرآن فيجعل ما في خاطره هو الأصل، ويبحث عما يسوغ ذلك؛ ليكون ظهيرًا له أمام الخلق حبًّا لهواه مِنْ غَيْرِ تَحَرٍّ لِقَصْدِ الشَّارِعِ، قال الشاطبي ﷺ: "وَهَذَا الْوَجْهُ هُوَ شَأْنُ اقْتِبَاسِ الزَّائِغِينَ الْأَحْكَامَ مِنَ الْأَدِلَّةِ"؛ ولذا سُمِّيَ أَهْلُ الْبِدَعِ: أَهْلَ الْأَهْوَاءِ؛ لِأَنَّهُمُ اتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ، فَلَمْ يَأْخُذُوا الْأَدِلَّةَ الشَّرْعِيَّةَ مَأْخَذَ الِافْتِقَارِ إِلَيْهَا، وَالتَّعْوِيلِ عَلَيْهَا، بلْ قَدَّمُوا أَهْوَاءَهُمْ، وجَعَلُوا الْأَدِلَّةَ الشَّرْعِيَّةَ تبعًا؛ إعجابًا بآرائهم كبرًا وغطرسة، أو طَلَبًا لِلرِّيَاسَةِ بموافقة أهواء غيرهم من الأغنياء والكبراء والأمراء، أو المؤسسات الدولية.

ولزيادة الإيضاح يمكن أن نقول: رجوع الاستظهار نوعان:

استظهار ممنوع وهو الذي قرره الشاطبي ﷺ بأن تستظهر بالشريعة على هواك الذي ملت إليه.

واستظهار مشروع بأن تستظهر بالشريعة على معنى حسن ظهر لك من خلال الشريعة، وأحببت البحث عن أدلة أخرى لزيادة الاطمئنان كما فعل الشافعي في مسألة تطلب الدليل على الإجماع، أو كما صنع قبله عمر بن الخطاب ﷺ في تقسيم الأراضي المفتوحة.

وبذلك ترى أننا قسمنا الرجوع إلى ثلاثة أقسام تفصيلية: رجوع الافتقار وهو مشروع، ورجوع استظهار لأجل تثبيت معنى حسن وهو مشروع أيضًا، ورجوع استظهار لتثبيت هوى من الأهواء، وهذا هو النوع الممنوع.

وَيَظْهَرُ هَذَا الْمَعْنَى في قوله جل ذكره: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٞ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ ٱبۡتِغَآءَ ٱلۡفِتۡنَةِ وَٱبۡتِغَآءَ تَأۡوِيلِهِۦۖ﴾ [آل عِمْرَانَ: ٧]؛ فيتبعون ما تشابه منه لأنهم يريدون الفتنة لا معرفة ما أراد الله.

وأما الصنف الصادق فهم: ﴿ٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلۡعِلۡمِ﴾، وهؤلاء الراسخون من بلاغة القرآن العظيمة أن جعلهم في محل إعرابي يمكن من خلاله أن نفهم لهم صفتين:

الصفة الأولى: الاجتهاد في البحث عن مراد الله، ونفهم هذه الصفة عندما تكون كلمة ﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ﴾ معطوفة على لفظ الجلالة، ويكون المعنى: وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون حال قولهم ﴿ءَامَنَّا بِهِۦ كُلّٞ مِّنۡ عِندِ رَبِّنَاۗ﴾ أي أنهم بحثوا عن مراد الله، وقرروه، وقرروا أن يقدموا كل ما ظهر لهم من معاني كلام ربهم على أهوائهم.

الصفة الثانية: التفويض إن لم يعرفوا المعنى المراد، ونفهم هذه الصفة عندما يكون الوقف تامًّا على قوله: ﴿إِلَّا ٱللَّهُۗ﴾، وما بعدها ابتداء، ويكون المعنى: والراسخون في العلم إن لم يظهر لهم

المعنى المراد يفوضون الأمر لنا يقولون: ﴿ءَامَنَّا بِهِۦ﴾، وَيَقُولُونَ: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغۡ قُلُوبَنَا بَعۡدَ إِذۡ هَدَيۡتَنَا﴾ [آل عمران: ٨].

ورجوع الافتقار ورجوع الاستظهار أصدر فيهما النبي ﷺ التنبيه التحذيري في قوله: «القرآن شافعٌ مُشَفَّع، وماحِلٌ مُصَدَّق: من جعله أمامه قاده إلى الجنة، ومن جعله خلف ظهره ساقه إلى النار»[1].

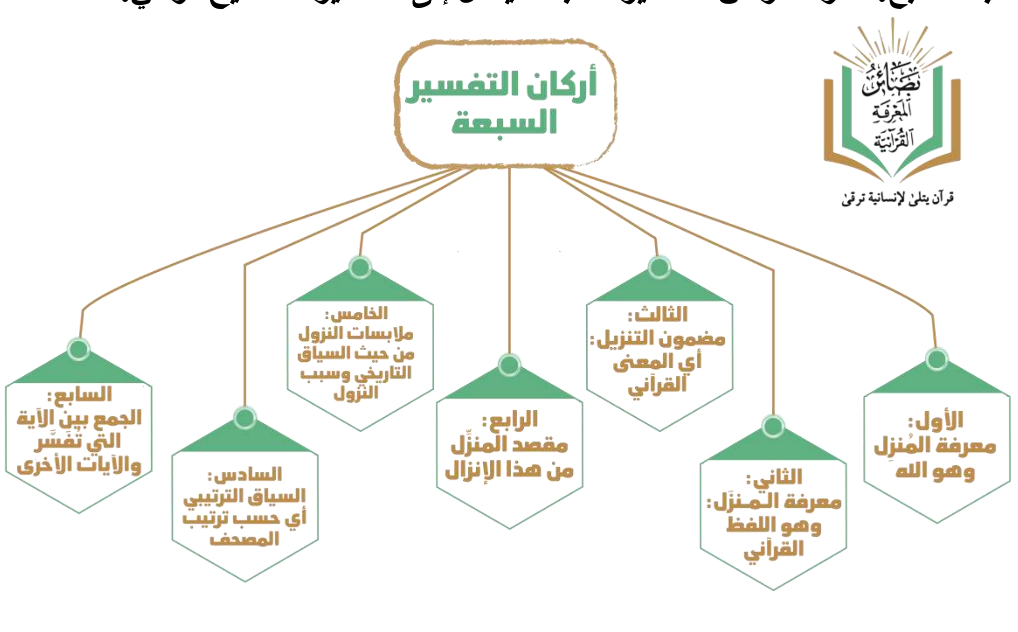
«جعله أمامه» أي أقبل عليه مفتقرًا إلى العلم الذي فيه، فجعله أمامه يقوده إلى حيث أراد الله، فصار القرآن أمام الإنسان، والقرآن يقود الإنسان.

«جعله خلف ظهره» أي قرأ القرآن ليجد فيه آيات يلوي معناها حتى تتبع هواه، فصار القرآن بعد الإنسان، والإنسان يقود القرآن، والنتيجة: «القرآن شافع مشفع» بأن يشفعه الله فيك، وإما «ماحل مصدق» أي خصم يصدق الله دعواه عليك.

وصاغ ذلك الشيخ الطالب زيدان —وفقه الله تعالى-:

وأنْ يَـــرَى رَجُوعَـــهُ افْتِقَـــارَا   إلَى كِـتَـــابِ اللهِ لاَ اسْتِظْهَـــارَا
مُجْتَنِبًـــا رذائِـــلَ التَّلاَعُـــبِ   بالـــنَّصِّ. وَهْـــيَ لِـثَلاثٍ تُنْسَـــبِ
هِـــيَ ادِّعَـــا رُتْبَـــةِ الاِجْتِهـــادِ   مَـــعَ قُصـــورِهِ ونَـــزْرِ الـــزَّادِ
ثُمَّ اتِّباعُـــهُ الْهَـــوى الْمُـــراوِدِ   تَصْـــمِيمُهُ عـــلى اقْتِفَـــا الْعَوائِـــدِ

الأدب السابع: معرفة أركان التفسير السبعة ليصل إلى التفسير الصحيح، وهي:



الأساس والتنوير في أصول التفسير

أ.د. عبدالسلام مقبل المجيدي

(١) ابن حبان (١٢٤)، من دون لفظ (شافع)، وبكسر همزة (إمامه)، وهو مورد الظمآن (١٧٩٣) باللفظ المذكور في المتن، لكن بكسر همزة (إمامه)، وجود إسناده الأرناؤوط، والألباني في الصحيحة: (٢٠١٩)، والماحل الخصم الذي يفضح ظلم الإنسان.

فالأول: معرفة المنُزِل: (وهو الله ﷻ، فيجب حمل كلامه على ما يليق بذاته).

والثاني: معرفة المـُنزَل: وهو اللفظ القرآني، فتعرف له قدره، وتمنع إدخال ما ليس منه فيه، وأشار إلى ذلك أبو حيان ؒ في أول التعريف الذي ارتضاه للتفسير بقوله: "معرفة كيفية النطق بألفاظ القرآن الكريم".

والثالث: مضمون التنزيل: أي المعنى القرآني من حيث الابتداء، لا من حيث النتيجة الكلية، وهذا الذي هو الذي أشار إليه أبو حيان ؒ بقوله: "ودلالاتها وأحكامها الإفرادية والتركيبية".

والرابع: مقصد المنزِّل –جل مجده– من هذا الإنزال: فعندما تقرأ مثلاً ما يتعلق بالحدود الجنائية فإنه يَقِرُّ في نفسك أن المنزِّل ما أراد تعذيب الجاني لذاته بل أراد الرحمة به وبالمجتمع حوله، وكيف لا يكون ذلك وأنت تبدأ السورة بالبسملة، والبسملة تتضمن صفتين من صفاته العلية ﷻ يرجعان إلى الرحمة.

وأبرز مثال يوضح لك هذه المسألة في القرآن الصفحة الأولى من سورة النور؛ فإن فيها وجوب إقامة العقوبة الجنائية لمن ارتكب جريمة الزنا، ووجوب إقامة العقوبة الجنائية أيضًا لمن ارتكب جريمة القذف، وفيها الإشارة إلى التفريق بين الزوجين بعد التلاعن بينهما، فهذه العقوبات الثلاث يظهر منها بادئ الرأي أنها مؤلمة، ولكن الله ﷻ ختم ذكر هذه العقوبات بأن قال: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ وَأَنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ﴾ [النور: ١٠] فجمع بين الفضل الذي حبا به الناس، والرحمة، والتوبة والحكمة، فليس قصده من إنزال هذه العقوبات إيلام الناس، وإنما قصده الفضل، والرحمة، والتوبة، والحكمة.

والخامس: ملابسات النزول من حيث السياق التاريخي، والمراد به سبب النزول أو ما حف النزول من ملابسات تاريخية كما ترى في سورتي المزمل والمدثر الجامعتين بين قيام الليل وقيام النهار (ففي المزمل إعداد لمهمة النهار، وفي المدثر تنفيذ لهذه المهمة، هي انقاذ الناس، وقد يقال: المدثر تنفيذ، والمزمل إعانة).

والسادس: السياق الترتيبي أي حسب ترتيب المصحف، وهذا يقتضي معرفة محددات السياق، وهما: السِباق، واللِّحاق.

والسابع: الجمع بين الآية التي تُفَسَّر والآيات الأخرى، بأن يظهر الجمع، ولانضرب بعضها ببعض.

وصاغ ذلك الشيخ الطالب زيدان –وفقه الله تعالى–:

أرْكــانُ تـفـسيرِ الكِتـابِ المـنْزَلِ:	مَـعـرِفَـةُ المـنْـزِلِ والمـنَـزَّلِ
مَضْمـونِ تَـنْزيـلٍ، مُـلابَسـاتِ	نُـزولِـه، والجـمْـعِ لـلآيـاتِ
سادِسُـها الأخـيرُ: تَرْتيـبُ السِّـياقْ	حافاتِـهِ، مثـلَ: السِّـباقِ، واللّحـاقْ

وقد ذكر ابن تيمية بعض ما قررنا في هذه الأركان، فقال ﷺ : "فَمَنْ تَدَبَّرَ الْقُرْآنَ، وَتَدَبَّرَ مَا قَبْلَ الْآيَةِ، وَمَا بَعْدَهَا، وَعَرَفَ مَقْصُودَ الْقُرْآنِ: تَبَيَّنَ لَهُ الْمُرَادُ، وَعَرَفَ الْهُدَى وَالرِّسَالَةَ، وَعَرَفَ السَّدَادَ مِنْ الِانْحِرَافِ وَالِاعْوِجَاجِ. وَأَمَّا تَفْسِيرُهُ بِمُجَرَّدِ مَا يَحْتَمِلُهُ اللَّفْظُ الْمُجَرَّدُ عَنْ سَائِرِ مَا يُبَيِّنُ مَعْنَاهُ، فَهَذَا مَنْشَأُ الْغَلَطِ مِنْ الغالطين؛ لَا سِيَّمَا كَثِيرٌ مِمَّنْ يَتَكَلَّمُ فِيهِ بِالِاحْتِمَالَاتِ اللُّغَوِيَّةِ؛ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ أَكْثَرُ غَلَطًا مِنْ الْمُفَسِّرِينَ الْمَشْهُورِينَ؛ فَإِنَّهُمْ لَا يَقْصِدُونَ مَعْرِفَةَ مَعْنَاهُ كَمَا يَقْصِدُ ذَلِكَ الْمُفَسِّرُونَ. وَأَعْظَمُ غَلَطًا مِنْ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ مَنْ لَا يَكُونُ قَصْدُهُ مَعْرِفَةَ مُرَادِ اللَّهِ؛ بَلْ قَصْدُهُ تَأْوِيلُ الْآيَةِ بِمَا يَدْفَعُ خَصْمَهُ عَنْ الِاحْتِجَاجِ بِهَا، وَهَؤُلَاءِ يَقَعُونَ فِي أَنْوَاعٍ مِنْ التَّحْرِيفِ"[١].

هنا يتبادر لك سؤال: ما مقام تفسير المستشرقين الذين يفسرون القرآن دون أن يعترفوا بأن منزله هو الله، فلا يعترفون بالركن الأول من أركان التفسير؟

إليك بعض التفصيل في ذلك:

إنْ قَصَدَ معرفة المعنى بصورة موضوعية فيوشك أن يقوده القرآن إلى الإقرار الحتمي بأن منزله هو الله، وقد رأينا ذلك في كثير من الناس، ورأينا أن بعض هؤلاء تركوا العناد فأسلموا عندما شعروا بأن القرآن لا يمكن أن يقوله بشر، مثل: (جيفري لانج) فإنه قرأ القرآن على اعتقاد أن الذي ألفه بشر، ولم ينته حتى أيقن بأن القرآن كلام الله، ورأينا في المقابل بعض هؤلاء يصر على العناد، فيرى معاني لا يمكن أن يؤلفها بشر، لكنه يبحث عن تأويل بعيد حتى لا يسلم بالنتيجة الحتمية.

وبعضهم يأتي بالتفسير الصحيح لكنه يفر من أن يُذعن للإسلام ظاهرًا.

وبالنسبة لنا فإن القرآن هو الكنز الذي يُفيض بالمعاني المتجددة، وقد يظهر معنى من المعاني عند غير المسلمين، فيُعرض عند ذلك على مقرراتنا وثوابتنا فإما أن نقره وإما أن ننكره، حاله في ذلك حال الكتب السابقة فإننا على يقين من اختلاط كلام البشر فيها بكلام الله، فلا بد أن نعرض ما فيها على ما عندنا للحكم عليها.

الأدب الثامن: معرفة الفرق بين التفسير والتدبر:

ذهب بعضهم إلى أنهما شيء واحد، ولعل هناك فرقًا بينهما، بيانه في الآتي:

الأول: فالتفسير: بيان اللفظة القرآنية بشرحها، وكشف متعلقاتها من الناحية اللغوية، والسياقية، والشرعية، والتدبر: بيان لما وراء اللفظة من المعاني الدقيقة، واستخراجٌ لدرر هداياته، ولذا أخذ من دبر الشيء.

الثاني: التفسير: كلام علمي نظري عن معاني الآيات.

والتدبر: اتعاظٌ بالمعنى، واعتبارٌ به.

---

(١) مجموع الفتاوى (١٥/ ٩٥).

الثالث: التدبر مرحلة تالية لتفسير الوسيلة في الغالب، إلا أن الله -جل مجده- قد يكرم بعضهم بمعنى ينقدح في ذهنه بادئ الرأي، والمقصود بمرحلة ما بعد التفسير، أي: ما بعد التأكد من المعنى المباشر للآية، مما يعرفه العربي عادة بلغته، غير محتاج لمطالعة أقوال المفسرين وتدقيقاتهم.

ولكنني أؤكد على أن العامي ينبغي أن يعرض ما انقدح في ذهنه من تدبر على المختصين العارفين لإقراره أو لتصحيحه، وهذا في غير التدبر المباشر الواضح، مثل القارئ الذي قرأ قوله تعالى: ﴿قُلۡ أَنزَلَهُ ٱلَّذِي يَعۡلَمُ ٱلسِّرَّ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ إِنَّهُۥ كَانَ غَفُورٗا رَّحِيمٗا﴾ [الفرقان: ٦] ثم ظل يرددها متأثرًا.

وهنا أذكر بأنني ألفت كتابي (يوسف ﷺ في بيت العزيز) للرد على تدبرٍ شاع حول قوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ ٱلسِّجۡنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدۡعُونَنِيٓ إِلَيۡهِۖ وَإِلَّا تَصۡرِفۡ عَنِّي كَيۡدَهُنَّ أَصۡبُ إِلَيۡهِنَّ وَأَكُن مِّنَ ٱلۡجَٰهِلِينَ﴾ [يوسف: ٣٣]، فقد زعم بعض المتدبرين أن يوسف ﷺ سأل الله السجن هربًا من المعصية، ولو سأل الله العافية لعافاه الله.. هكذا قال هذا المتدبر، فأخطأ في هذا الفهم، وقد شاع هذا المعنى منذ القرن الرابع الهجري.

الرابع: التفسير طلب للمعنى من الآيات، أما التدبر فمرحلة أُولى للتذكر، فيظهر به التأثر بعد النظر والتفكر، وهنا نعلم قيمة كلام سيدنا عَلِيّ ﷺ في قوله: "الْفَقِيهُ حَقُّ الْفَقِيهِ الَّذِي لَا يُقَنِّطُ النَّاسَ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ، وَلَا يُؤَمِّنُهُمْ مِنْ عَذَابِ اللهِ، وَلَا يُرَخِّصُ لَهُمْ فِي مَعَاصِي اللهِ، إِنَّهُ لَا خَيْرَ فِي عِبَادَةٍ لَا عِلْمَ فِيهَا، وَلَا خَيْرَ فِي عِلْمٍ لَا فَهْمَ فِيهِ، وَلَا خَيْرَ فِي قِرَاءَةٍ لَا تَدَبُّرَ فِيهَا"[1]. ولذا يُخاطب به الناس أجمعون على عكس التفسير، فالمكلف به الراسخون. أولم يقل الله -جلَّ مجده-: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ إِلَيۡكَ مُبَٰرَكٞ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ﴾ [ص: ٢٩]، ولاحظ الآية: فقد عمم التدبر، والآية في سورة ص، وهي مكية، والخطاب فيها لعموم المسلمين وغيرهم، لكن التذكر يختص به أولو الألباب.

فإن قلت: هلَّا ذكرت لنا نماذج من تدبر سلفنا الصالح؟

فخذ أنموذجًا رواه ابْن أَبِي مُلَيْكَةَ في التدبر، قَالَ: صَحِبْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَمِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ، وَكَانَ يصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، فَإِذَا نَزَلَ قَامَ شطْرَ اللَّيْلِ، وَيُرَتِّلُ الْقُرْآنَ يَقْرَأُ حَرْفًا حَرْفًا، وَيُكْثِرُ فِي ذَلِكَ مِنَ النَّشِيجِ، وَالنَّحِيبِ"، وَيَقْرَأُ: ﴿وَجَآءَتۡ سَكۡرَةُ ٱلۡمَوۡتِ بِٱلۡحَقِّۖ ذَٰلِكَ مَا كُنتَ مِنۡهُ تَحِيدُ﴾ [ق: ١٩][2]، وقَالَ مُطَرِّفٌ: "إِنِّي لَأَسْتَلْقِي مِنَ اللَّيْلِ عَلَى فِرَاشِي، فَأَتَدَبَّرُ الْقُرْآنَ وَأَعْرِضُ عَمَلِي عَلَى عَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا أَعْمَالُهُمْ شَدِيدَةٌ ﴿كَانُواْ قَلِيلٗا مِّنَ ٱلَّيۡلِ مَا يَهۡجَعُونَ﴾ [الذاريات: ١٧]، ﴿يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمۡ سُجَّدٗا وَقِيَٰمٗا﴾ [الفرقان: ٦٤]، ﴿أَمَّنۡ هُوَ قَٰنِتٌ ءَانَآءَ ٱلَّيۡلِ سَاجِدٗا وَقَآئِمٗا﴾ [الزمر: ٩]، فَلَا أَرَانِي فِيهِمْ، فَأَعْرِضُ نَفْسِي عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿مَا

---

(١) الدارمي ت الغمري (ص: ١٥٨)، قال د.مرزوق:" سنده حسن". القطوف الدانية فيما انفرد به الدارمي عن الثمانية (ص: ٨٠).

(٢) فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل (١٨٤٠)، وقال المحقق: "إسناده حسن"، شعب الإيمان (١٨٩٩).

سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ﴾ [المدثر: ٤٢]، فَأَرَى الْقَوْمَ مُكَذِّبِينَ، وَأَمُرُّ بِهَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَءَاخَرُونَ ٱعْتَرَفُوا۟ بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا۟ عَمَلًا صَٰلِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا﴾ [التوبة: ١٠٢]، فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا وَأَنْتُمْ يَا إِخْوَتَاهُ مِنْهُمْ"[١]، وعَنْ وُهَيْبِ بْنِ الْوَرْدِ قَالَ: «نَظَرْنَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ، فَلَمْ نَجِدْ شَيْئًا أَرَقَّ لِهَذِهِ الْقُلُوبِ، وَلَا أَشَدَّ اسْتِجْلَابًا لِلْحَقِّ مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ لِمَنْ تَدَبَّرَهُ»[٢]، وَقَالَ رَجُلٌ لِلْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، إِنِّي إِذَا قَرَأْتُ كِتَابَ اللَّهِ وَتَدَبَّرْتُهُ، كِدْتُ أَنْ أَيْأَسَ وَيَنْقَطِعَ رَجَائِي، فَقَالَ الْحَسَنُ: «إِنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ، وَأَعْمَالُ ابْنِ آدَمَ إِلَى الضَّعْفِ وَالتَّقْصِيرِ، فَاعْمَلْ وَأَبْشِرْ»[٣].

من قواعد التدبر: قد يحصل التدبر، ويحصل التأثر، وينعدم التذكر:

وترى أن هذا ليس خاصًّا بالمسلمين بل تراه في غيرهم، أو ما تذكر -أيدك الله- قصة الوليد بن المغيرة عندما سمع القرآن فتدبر، وتأثر، وقال لأبي جهل عن القرآن: "وَمَاذَا أَقُولُ؟ فَوَاللَّهِ مَا فِيكُمْ رَجُلٌ أَعْلَمَ بِالْأَشْعَارِ مِنِّي، وَلاَ أَعْلَمَ بِرَجَزٍ وَلاَ بِقَصِيدَةٍ مِنِّي، وَلاَ بِأَشْعَارِ الْجِنِّ. وَاللَّهِ مَا يُشْبِهُ الَّذِي يَقُولُ شَيْئًا مِنْ هَذَا. وَوَاللَّهِ: إِنَّ لِقَوْلِهِ الَّذِي يَقُولُ حَلاَوَةً، وَإِنَّ عَلَيْهِ لَطَلاَوَةً، وَإِنَّهُ لَمُثْمِرٌ أَعْلاَهُ مُغْدِقٌ أَسْفَلُهُ، وَإِنَّهُ لَيَعْلُو وَمَا يُعْلَى، وَإِنَّهُ لَيَحْطِمُ مَا تَحْتَهُ" فقَالَ له أبو جهل: لاَ يَرْضَى عَنْكَ قَوْمُكَ حَتَّى تَقُولَ فِيهِ. قَالَ: فَدَعْنِي حَتَّى أُفَكِّرَ، فَلَمَّا فَكَّرَ قَالَ: هَذَا سِحْرٌ يُؤْثَرُ يَأْثُرُهُ مِنْ غَيْرِهِ. فَنَزَلَتْ ﴿ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا﴾[٤].

الأدب التاسع: معرفة الألفاظ التي يستخدمها المفسر في التعبير عن التفسير:

درج المفسرون -كغيرهم من المحدثين والفقهاء- على استخدام بعض الألفاظ الدالة على وصف خطاب الله -تعالى ذكره- لعباده في كتابه، قصدًا إلى إيجاز العبارة، كقولهم: خاطب الله بهذه الآية المؤمنين، وشَرَّفَ الله بالذكر الرجل المؤمن من آل فرعون، وحكى الله تعالى عن أم موسى، ونحو هذا من إسناد أفعالٍ إلى الله تعالى لم يأت إسنادها بتوقيف من الشرع[٥]، فهل يجوز ذلك؟

قرر المحققون -كابن تيمية، وابن القيم- عددًا من الضوابط لهذه القضية، منها:

أولاً: يجوز ذلك؛ لأن ما يدخل في باب **الإخبار عنه تعالى أوسع مما يدخل في باب الإنشاء** في باب أسمائه الحسنى وصفاته العليا، فالصحيح أن يُفَرَّقَ بَيْنَ أَنْ يُدْعَى الله ﷻ بِالْأَسْمَاءِ، أَوْ يُخْبَرَ بِهَا عَنْهُ.

---

(١) شعب الإيمان (٦٧٦٦).

(٢) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٨/ ١٤٢).

(٣) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٩/ ٢١٧).

(٤) رواه الحاكم في المستدرك (٣٨٧٢)، وقال: "صَحِيحُ الإِسْنَادِ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ". وقال العراقي: ورواه البيهقي في الشعب من حديث ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا بسند جيد. المغني عن حمل الأسفار (١/٢٢٣)، شعب الإيمان (١٣٣).

(٥) تفسير ابن عطية (١/ ٥٤).

فَعند الدعاء لا يدعو الداعي إِلَّا بِالْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى التي وردت في الشرع، كَمَا قَالَ – تَعَالَى جَدُّه–: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَـٰٓئِهِۦ ۚ﴾ [الأعراف: ١٨١]،

وَأَمَّا عند الْإِخْبَار عَنْهُ ﷻ فيُقبل التوسع بما لم يرد توقيفًا بِحَسَبِ الْحَاجَةِ؛ كالترجمة إلى غير العربية، ومن ذلك قول النبيﷺ: يعلم حصين الخزاعي: «قُلِ اللهُمَّ قِنِي شَرَّ نَفْسِي، وَاعْزِمْ لِي عَلَى أَرْشَدِ أَمْرِي[١]»، وقالت أم سلمة ﵂: «ثم عزم الله لي..» في الحديث في موت أبي سلمة﵁ وإبدال الله لها منه رسول الله ﷺ[٢].

ثانيًا: تُشتقُّ الصفات من الأسماء، ولا تشتق الأسماء من الصفات الفعلية؛ فنشتق من أسماء الله: الرحيم والقادر والعظيم صفاتِ الرحمة والقدرة والعظمة، لكن لا نشتق من صفات الإرادة والمجيء والمكر اسم المريد والجائي والماكر، فأسماؤه سبحانه وتعالى أوصاف؛ كما قال ابن القيم ﵀ في (النونية)[٣]:

أسماؤُهُ أوْصافُ مَدْحٍ كُلُّها　　　مُشْتَقَّةٌ قَدْ حُمِّلَتْ لِمَعانِ

ثالثًا: الاسم لا يُشتق من أفعال الله؛ لكن الصفات تشتق من الأفعال بقدرها، ومثاله: لا نشتق من كونه سبحانه يحب ويكره ويغضب اسم المحب والكاره والغاضب، أما صفاته؛ فتشتق من أفعاله، فنثبت له صفة المحبة والكره والغضب ونحوها من تلك الأفعال، فباب الصفات أوسع من باب الأسماء.

وفي باب استعمالات المفسرين: هل يجوز للمفسر أن يقول أثناء تفسيره: كأن الله ﷻ يقول: كذا وكذا؟

ينبغي أن نعرف أن لكلمة "كأن" معانٍ حصرها ابن هشام في (مغني اللبيب) في أربعة[٤]، فمنها:

١) التَّشْبِيه إذا كان خبرها جامدًا مثل قولهم: كأنَّ محمّدًا أسدٌ.
٢) والظَّنّ إذا كان خبرها مُشتقًّا أو جملة مثل قولهم: كأن القوم باتوا غافلين.
٣) والتقريب مثل قولهم: كأنك بالفرج آتٍ.

والمعاني الثلاثة لهذه الكلمة توضح أمرًا محددًا، إلا أن التشبيه يصور شيئًا بصورة شيء آخر، أو مسألة بمسألة، فإن استعملها المفسر في قوله: كأن الله يقول، فهو يريد أن يقرب معنىً ظهر له ضمن الآية، ولا يريد أن ينسب إلى الله تعالى ذلك القول.. من أجل هذا الشَبَه والتقريب يذكر المفسر كلمة: "كأن" في البداية، بل ورد في السنة ما هو أوسع من ذلك:

---

(١) أحمد ١٩٩٩٢، وقال الأرناؤوط: «إسناده صحيح على شرط الشيخين».
(٢) مسلم (٣ / ٣٨) ٢١٦٧.
(٣) نونية ابن القيم (ص: ٢١٦).
(٤) ينظر: المغني لابن هشام (ص: ٢٥٣، ٢٥٤)، والمعنى الرابع: التحقيق.

فقد قال شاعر الرسول ﷺ حسان بن ثابت رضي الله عنه قال بحضرة النبي ﷺ[١]:

وَقَالَ اللهُ: قَدْ أَرْسَلْتُ عَبْدًا يَقُولُ الْحَقَّ لَيْسَ بِهِ خَفَاءُ

وَقَالَ اللهُ: قَدْ يَسَّرْتُ جُنْدًا هُمُ الْأَنْصَارُ عُرْضَتُهَا اللِّقَاءُ

فأنت ترى أنه لم يستخدم (كأن) احترازًا، وإنما أتى بمعانٍ وردت أصولها في القرآن الكريم، وبذا ترى جواز مثل هذا الاستعمال عندما يأمن القائل من عدم نسبة ما يوضحه إلى الله ﷻ حرفيًّا.

وقد مدح رسول الله ﷺ هذا الصحابي فقال فيما رواه مسلم: «إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ لَا يَزَالُ يُؤَيِّدُكَ مَا نَافَحْتَ عَنْ اللهِ وَرَسُولِهِ». وقال أيضًا: «هَجَاهُمْ حَسَّانُ [يعني: قريشًا] فَشَفَى وَاشْتَفَى»[٢].

وقد درج علماؤنا على استعمال هذا الأسلوب في استلهام المعاني من الآيات، وذلك أكثر من أن يحصى، فلنضرب لذلك بعض أمثلة من استعمالاتهم:

فَأخرج عبد الرَّزَّاق عَن قَتَادَة رحمه الله ﴿وَيْكَأَنَّ ٱللَّهَ﴾ [القصص: ٨٢] يَقُول: أَو لَا يعلم ﴿أَنَّ ٱللَّهَ يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ﴾ وَفِي قَوْله ﴿وَيْكَأَنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ يَقُول: أَو لَا يعلم ﴿أَنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾[٣]، فها هو قتادة رحمه الله يدخل شرحه للمعنى ضمن الآية.

وفي تفسير الثعلبي: "فكأن الله تعالى يقول لرسوله ﷺ: ﴿فَٱصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُوْلُواْ ٱلْعَزْمِ مِنَ ٱلرُّسُلِ﴾ [الأحقاف: ٣٥] أي كن صادقًا فيما ابتليت به مثل صدق إبراهيم"[٤].

وفي كتاب "تقويم الأدلة في أصول الفقه" لأبي زيد عبد الله بن عمر الدّبوسيّ الحنفي (ت ٤٣٠هـ):

"كأن الله تعالى يقول: جعلت ما يتصور من الصوم غدًا فرضًا لي بحق الوقت عليكم"[٥].

وفي تفسير الرازي: "كَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: يَا عَبْدِي قَلْبُكَ بُسْتَانِي وَجَنَّتِي بُسْتَانُكَ، فَلَمَّا لَمْ تَبْخَلْ عَلَيَّ بِبُسْتَانِكَ"[٦].

وفي تفسير القرطبي: "فَكَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ لِرَسُولِهِ ﷺ: اصْبِرْ، أَيْ كُنْ صَادِقًا فِيمَا ابْتُلِيتَ بِهِ مِثْلُ صِدْقِ إِبْرَاهِيمَ"[٧].

وفي معترك الأقران في إعجاز القرآن للسيوطي: "كأن الله يقول مكر قَوْم نوح وأرادوا

---

(١) مسلم (٦٤٧٨).
(٢) مسلم (٦٤٧٨).
(٣) تفسير الطبري (١٩/٦٣٤).
(٤) تفسير الثعلبي (٩/٢٦).
(٥) تقويم الأدلة في أصول الفقه (ص: ٧٢).
(٦) تفسير الرازي (١/٩٣).
(٧) تفسير القرطبي (١٦/٢٢١).

قَتْله وإخراج نوح من بينهم، ومكَّنا نحن بخروجهم مِنْ وجه الأرض"[١].

وفي حاشية الصاوي على تفسير الجلالين: "فكأن الله يقول لهم ما أشركتموه لا يخرج عن السماوات والأرض، وشأن الشريك أن يكون مستقلاً خارجًا عن مملكة الشريك الآخر"[٢]، وهو كثير عنده.

وفي تفسير القاسمي: "فكأنّ الله يقول: كن قارئًا بقدرتي وبإرادتي"[٣].

وفي التحرير والتنوير: "فَكَأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ قَدْ عَرَفْنَا دَخَائِلَكُمْ"[٤].

وتجد هذا التعبير فاشيًا على ألسنة المعاصرين، فالشيخ محمد الأمين الشنقيطي ﷺ يقول: "فكأنّ الله يقول: يا عبدي لا يخطر في عقلك أن سمعي وبصري يشابهان أسماع المخلوقين وأبصارهم"[٥]، وفي أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: "فَكَأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ لِلَّذِينَ حَرَّمُوا بَعْضَ الْإِنَاثِ كَالْبَحَائِرِ وَالسَّوَائِبِ دُونَ بَعْضِهَا، وَحَرَّمُوا بَعْضَ الذُّكُورِ كَالْحَامِي دُونَ بَعْضِهَا: لَا يَخْلُو تَحْرِيمُكُمْ لِبَعْضٍ مَا ذُكِرَ دُونَ بَعْضِهِ مِنْ أَنْ يَكُونَ مُعَلَّلاً بِعِلَّةٍ مَعْقُولَةٍ أَوْ تَعَبُّدِيًّا"[٦].

وفي العذب النمير من مجالس الشنقيطي في التفسير: "فكأن اللَّهَ يقولُ له: إن عَظُمَ وَشَقَّ عليكَ وأحزنكَ صدودُهم وتوليهم، وقد نهيتُكَ مرارًا عن هذا الحزنِ، فإن كانت لكَ طاقةٌ أو قدرةٌ فَأْتِ بها، وإن عجزتَ عن ذلك فَاعْلَمْ أن ذلك بِيَدِ اللَّهِ، فَكِلْ الأَمْرَ إليه، وَهَوِّنْ عليكَ"[٧].

وترى هذا التعبير: "كأن الله يقول" كثيرًا عند الشعراوي والعثيمين -رحمهما الله-.

---

(١) معترك الأقران (٢/٥٠٥).

(٢) حاشية الصاوي على تفسير الجلالين (١/١١٢).

(٣) تفسير القاسمي (٩/٥٠٧).

(٤) التحرير والتنوير (١/١١١).

(٥) آداب البحث والمناظرة للشنقيطي (ص: ٣٦٧).

(٦) أضواء البيان (٣/٤٩٣).

(٧) العذب النمير (١/١٨٧).

أسئلة تقويمية:

س١: ما الشروط والآداب التي يتوجب توفرها في المفسر؟

س٢: اذكر أهم العلوم التي ينبغي للمفسر أن يلمَّ بها.

س٣: بيِّن أهمية علم التاريخ والآثار في فهم القرآن الكريم واكتشاف كنوزه.

س٤: ما المراد بقولنا: أن يكون الرجوع إلى كتاب الله ﷻ رجوعَ افتقار لا رجوعَ استظهار؟

س٥: اذكر أركان التفسير السبعة؟

س٦: ما الفرق بين التفسير والتدبر؟

س٧: هل يجوز للمفسر أن يقول أثناء تفسيره: كأن الله ﷻ يقول: كذا وكذا؟

س٨: ما فائدة معرفة البيان والمعاني والبديع بالنسبة لعلم التفسير ؟

القسم الثاني

أمهات مآخذ التفسير (أهم مصادر التفسير)

ماذا نعني بقولنا: "مصادر التفسير"؟

المراد بمصادر التفسير: المراجعُ الأصلية الأولية التي يعتمد المفسرون عليها في محاولة التعرف على مراد الله ﷻ، وتعريف الناس به[١]، فهي الينابيع الأولى التي تمدك بالمعنى الذي تريد فهمه في كلمة قرآنية.

لماذا قلنا: (المراجع الأصلية الأولية)؟

لئلا تدخل كتب التفسير؛ لأنها تعد مصادر باعتبارها تضم كلام المفسرين المستنبطين للمعاني التفسيرية من المراجع الأولية، فالكلام ليس عنها؛ فإن كنت تقول: من مصادر التفسير: كتاب الطبري رحمه الله نقول لك: ليس كلامنا عن ذلك، وإنما كلامنا عن المصادر التي رجع إليها الطبري رحمه الله.

وهذه المصادر سماها ابنُ تيمية (ت٧٢٨هـ): طرقَ التفسير، وأحسنها عنده: القرآنُ، والسنةُ، وأقوالُ الصحابة رضي الله عنهم، وأقوالُ التابعين، وعموم لغة العرب[٢].

لماذا سمَّاها الزركشي (ت٧٩٤هـ) (أمهات مآخذ التفسير)؟

لأن (الأم) أصلُ كل شيء ومرجعه، وهي عنده أربعة: النقل عن الرسول ﷺ، والنقل عن الصحابي، والنقل عن اللغة، والتفسير بالـمُقتَضى مِنْ مَعْنَى الْكَلَامِ، وَالْمُقْتَضَبِ مِنْ قُوَّةِ الشَّرْعِ، ويعني بهذا الأخير الاجتهاد والتفسير بالرأي الصحيح.

وهذا القسم يمكننا أن نجزئه إلى فصلين كبيرين:

الفصل الأول: المصادر الأصلية للتفسير (أمهات مآخذ التفسير).

الفصل الثاني: مصادر التفسير الثانوية (ما استعمل على أنه من مصادر التفسير).

---

(١) انظر: مصادر التفسير للدكتور/ مساعد الطيار، بحث منشور في شبكة التفسير والدراسات القرآنية.

(٢) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٦٣).

الفصل الأول: المصادر الأصلية للتفسير (أمهات مآخذ التفسير):



وضعَ ابنُ تيمية ﷺ قاعدةً لكون مرجعٍ ما مصدرًا للتفسير:

قاعدة: «العلم إما نقلٌ مُصَدَّقٌ عن معصوم، وإما قولٌ عليه دليلٌ معلوم، وما سوى ذلك فإما مُزَيَّفٌ مردود، وإما موقوفٌ لا يُعلَم أنه بَهرَجٌ، ولا منقود»[1]:

والقول عنى به البحث والنظر أي الرأي، كما قال في موضع آخر: "والعلم يحتاج إلى نقل مصدق، ونظر محقق"[2]...

وأنت ترى أن هذه العبارة المحكمة يمكن تعميها لتشمل العلوم المادية فضلاً عن سائر العلوم الشرعية، وصاغ ذلك الشيخ الطالب زيدان –وفقه الله تعالى-:

والعِلْـمُ نَقْـلٌ صـادِقٌ عـن مَـنْ عُصِـمْ أَوْ مَـا مِـنَ القـوْلِ دَليلُـه عُـلِـمْ

وهل يعني ذلك أن الاجتهاد لا يدخل في النقل المصدق؟

---

(١) مقدمة ابن تيمية (ص: ٤)، وهي في مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٢٩)، والبهرج الزيف والزائف.

(٢) مجموع الفتاوى (١/ ٢٤٦).

الجواب: لا! بل الصحيح أن الاجتهاد جملةً يدخل في مصادر التفسير عمومًا مثل دخوله في بعض الجزئيات كربط آية بآية، فإن الربط اجتهاد على ما هو معلوم إلا أن يأتي الرابط بين الآيتين بنص معصوم، وقد يصيب وقد يخطئ.

ويمكن دمج ما ذكره ابنُ تيمية والزركشيُ مع ما قرره علماء التفسير في هذه المصادر لنصل إلى تقرير أن مصادر التفسير خمسةٌ تُفَصَّلُ في الآتي:

المصدر الأول: تفسير القرآن بالقرآن.

المصدر الثاني: تفسير القرآن بالسنة.

المصدر الثالث: تفسير القرآن بما ورد عن الصحابة ﷺ.

المصدر الرابع: تفسير القرآن باللغة العربية.

المصدر الخامس: تفسير القرآن بالاجتهاد المقبول والرأي السائغ.

هذه المصادر الخمسة هي المصادر المستعملة في مناهج المفسرين سواء كانت في التفسير النقلي (المأثور)، أم في التفسير بالرأي (العقلي)...مع بعض اختلاف يسير يُعلم في مناهج المفسرين.

وهنا قد تتساءل: فأين الإجماع؟ والجواب يظهر من القاعدة الآتية:

قاعدة: تُقَيَد الأقوالُ التفسيرية جميعُها بقيد عدمِ مناقضةِ الإجماعِ، لا بقيد عدم إحداث قولٍ أفاده الكلام الإلهي:

وصاغ ذلك الشيخ الطالب زيدان —وفقه الله تعالى—

وقَيِّــــدِ القــــولَ بأن لا يَقَعــا على خــلافِ مــا عليْــهِ أُجْمِعــا

فآية الكلالة الأخيرة هي قوله تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ [النساء: ١٧٦] ذكر الله ﷻ الإخوة هنا، وأجمع المفسرون على أن المرادَ بالإخوة فيها: (الأعيان) أي الأشقاء، والإخوة (لعَلَّات) أي لأب، فلا يمكن أن يجتهد مجتهد فيدخل فيهم (الأخياف) وهم الإخوة لأم هاهنا لنقض هذا الإجماع.

ما الفرق بين الإجماع في أصول الفقه وفي علم التفسير؟

الإجماع في التفسير ليس مصدرًا كما في أصول الفقه، ولكنه شرطٌ (ضابط) في التفسير، ولذا ترى الطبريَّ ﵀ يعبر عن ذلك بقوله في مواضع متعددة: "وليس هذا قولاً نستجيز التشاغلَ بالدلالة على فساده، لخروجه عن قول جميع علماء أهل التأويل"[1].

وربما تتساءل: قول الطبري ﵀ يناقض القاعدة التي أقررتَها، فظاهره أنه يمنع إحداث قول جديد، فكيف الجواب؟

---

(١) تفسير الطبري (١/ ٣٩٤).

بالسبر لتفسيره والمراجعة لتطبيقاته في بيان الآيات ترى أن قوله هذا لا يعني ألا يجتهد المرء وفق الأصول المرْعِية لإظهار صورةٍ داخلة ضمن الآية لم ينبه عليها الأقدمون، كما سيأتي في المصدر الخامس إن شاء الله، إنما عنى ذكر قول يناقض الأقوال السابقة المعتبرة في معنى الآية.

فإن قلت: هلَّا ذكرت مثالًا يوضح ما ذكره الطبري رحمه الله؟

فلنضرب لذلك مثالاً هو محل تأمل، فقد روى -رحمه الله تعالى- عن مجاهد بن جبرٍ رحمه الله في قوله جل ذكره: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ ٱلَّذِينَ ٱعْتَدَوْا۟ مِنكُمْ فِى ٱلسَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا۟ قِرَدَةً خَـٰسِـِٔينَ﴾ [البقرة: ٦٥] قال: لم يُمسخوا، إنما هو مثلٌ ضربه الله عز وجل لهم مِثْل ما ضرب مَثَلَ الحمار يحمل أسفارًا.

ثم عقَّب عليه فقال: "وهذا القول الذي قاله مجاهد رحمه الله، قولٌ لظاهر ما دلَّ عليه كتابُ الله مخالِف" فانتقد كلام مجاهد، واعتضد بدليل قوي في وجوب حمل الكلام على ظاهره، فقال: "وذلك أن الله أخبر في كتابه أنه جعل منهم القردة والخنازير وعَبُد الطاغوت، كما أخبر عنهم أنهم قالوا لنبيهم: ﴿أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً﴾ [النساء: ١٥٣]، وأن الله -تعالى ذكره- أصعقهم عند مسألتهم ذلك ربهم، وأنهم عبدوا العجل، فجعل توبتهم قتلَ أنفسهم، وأنهم أُمروا بدخول الأرض المقدسة، فقالوا لنبيهم: ﴿فَٱذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَـٰتِلَآ إِنَّا هَـٰهُنَا قَـٰعِدُونَ﴾ [المائدة: ٢٤] فابتلاهم بالتيه".

بعد أن ضرب الإمام الهمام الطبري رحمه الله هذه الأمثلة من القرآن المجيد، يتساءل باستنكار، فيقول: "فسواء قائلٌ قالَ: هم لم يمسخهم قردة، وقد أخبر جل ذكره أنه جعل منهم قردة وخنازير- وآخر قال: لم يكن شيءٌ مما أخبر الله عز وجل عن بني إسرائيل أنه كان منهم- من الخلاف على أنبيائهم، والنكال والعقوبات التي أحلها الله عز وجل بهم. ومن أنكر شيئًا من ذلك وأقر بآخر منه، سُئِل البرهان على قوله، وعورض -فيما أنكر من ذلك- بما أقر به، ثم يُسأل الفرق من خبر مستفيض أو أثر صحيح"[1]، فالطبري رحمه الله لا يمانع من أحداث قول في الآية ولو لم يسبق إليه، بشرط أن يكون محتملًا، وله وجه من برهان أو حجة.

فحاصل الطبري رحمه الله يشير إلى أن المرء يجب عليه أن يحمل القرآن على ظاهره إلا أن يدل دليل واضح على تأويل قريب، فكأنه يقول لمجاهد رحمه الله: الله عز وجل يخبر أنه مسخ هؤلاء قردة وأنت تقول: هذا مجرد مثل كما ضرب لهم المثل بالحمار أسفارًا، ومعنى كلامك أن كل كلمة قالها الله عز وجل عن بني إسرائيل يمكن أن نقول هي مجرد مثل، وأنهم لا وجود لهم، ولم يحدث لهم شيء مما ذكر الله عز وجل.. هذا الذي انتهجه مجاهد رحمه الله هنا -إن صحت الرواية عنه- مآل خطير في التأويل، وليس مجرد تأويل فاسد بل أسوأ من ذلك، ولكن مجاهدًا رحمه الله -إن صح ذلك عنه- ربما لم ينظر إلى مآلات قوله.

ثم هناك فرق بين قوله: ﴿كُونُوا۟ قِرَدَةً خَـٰسِـِٔينَ﴾ [البقرة: ٦٥]، وبين قوله: ﴿كَمَثَلِ ٱلْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًۢا﴾ [الجمعة: ٥].

---

(١) تفسير الطبري (٢/١٧٣).

ولم يكتف الطبري ﷺ بردِّ كلام مجاهد ﷺ بذلك بل اعتضد بدليل آخر هو الإجماع على منع هذا القول؛ إذ قال الآخرون بما يناقضه ولا يجتمع عنه في الصورة العامة، فقال: "هذا مع خلاف قول مجاهد ﷺ قولَ جميع الحجة التي لا يجوز عليها الخطأ والكذب فيما نقلته مُجْمِعةً عليه. وكفى دليلاً على فساد قولِ إجماعها على تخطئته"[١].

فرد الطبري ﷺ تفسير مجاهد ﷺ بأمورٍ أهمها: التأويل بلا دليل مقنع، فآل إلى أن يكون تأويلاً فاسدًا، ويوشك هذا التأويل إلى أن يُلزمَ بتأويل كل ما يناظره بلا دليل، وساق على ذلك أمثلة، وكأنه سأل مجاهدًا ﷺ: فلم أَوَّلَ هذا الموضع ولم يقم بتأويل بقية المواضع؟ ثم رد هذا التأويل بأنه يناقض الإجماع، ويظهر أنه عنى إجماع الصحابة ﷺ؛ إذ هم الجيل المتقدم على مجاهد ﷺ، وقد يُسأل الطبري ﷺ: فأين الإجماع؟ وله أن يجيب: بأن النصوص التي ساقها دليل على قول بعضهم بظاهر القرآن دون مخالف فصار إجماعًا سكوتيًا على الأقل، ويُعضِدُه بصورةٍ ظاهرة القاعدة العظيمة التي سيأتي الكلام عنها لاحقًا، وهي: يجب أن يحمل اللفظ على ظاهره إلا بقرينة.

وعندما تنظر في تصرفات الطبري ﷺ في تفسيره ترى أنه اختار أحيانًا أقوالاً لم يقل بها من قبله، ومن أشهر ما وجدت له من ذلك قوله: بأن الأحرف السبعة لم يبق منها إلا حرف واحد، وأن القراءات لا علاقة لها بالأحرف السبعة.

---

(١) تفسير الطبري (١٧٣/٢).

تقرير حبر القرآن لأمهات مآخذ التفسير:

هل ما قرره المتأخرون حول (أمهات مآخذ التفسير أو المصادر الأولية للتفسير) انفردوا به أم قاله من قبلهم؟

الجواب: لم يكن تقرير المتأخرين كابن تيمية والزركشي –رحمهما الله– لأمهات مآخذ التفسير بدعًا من القول، بل سبقهم إلى ذلك السلف رحمهم الله تعالى، وأنموذجهم الأعلى حبر القرآن ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، فكان إِذَا سُئِلَ عَنِ الأَمْرِ –أي في معنى الآيات أو في واقع الحياة– فَكَانَ فِي الْقُرْآنِ أَخْبَرَ بِهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي الْقُرْآنِ، وَكَانَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَخْبَرَ بِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ، فَعَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ قَالَ فِيهِ بِرَأْيِهِ[1].

ففي هذا التطبيق لابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا رأينا أنه يرجع إلى مصادر التفسير التي ذكرناها.

---

(١) الدارمي (١ / ٢٦٥) برقم (١٦٨)، وصحح سليم حسين أسد إسناده.

المصدر الأول

(القرآن العظيم) تفسير القرآن بالقرآن

ويندرج تحته أربعة مباحث:

المبحث الأول: سبب جعل تفسير القرآن بالقرآن من أمهات مصادر التفسير.

المبحث الثاني: من صور تفسير القرآن بالقرآن.

المبحث الثالث: مدى حجية تفسير القرآن بالقرآن.

المبحث الرابع: أهم الكتب التي تعرضت لهذا النوع من التفسير.

المبحث الأول: أسباب جعل القرآن مصدرًا من مصادر التفسير.

لعلك تتساءل عند النظر في هذا المصدر عن سبب جعله مصدرًا، فلماذا يفسر القرآن بالقرآن؟

الجواب: لنفهم سببَ جعلنا هذا المصدر مصدرًا للتفسير نضع هذه القاعدة:

قاعدةٌ: القرآن يُصدِّقُ بعضُه بعضًا، فلا تناقضَ ولا اختلافَ تعارض:

فلا يمكن أن يوجد فيه التناقض في الصورة الكلية، ولا يمكن أن تجد فيه تعارضًا في مجموعه، وبما أنه يصدق بعضه بعضًا، فبعضه شاهدٌ لبعضه، فلنلتمس تفسير بعضه في بعضه الآخر.

ما الدليل على هذه القاعدة؟

ويدل على ذلك:

أولاً: قوله تعالى جدُّه: ﴿وَمَنۡ أَصۡدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثٗا﴾ [النساء: ٨٧]، فوجود التناقض ينفي الصدق، ويبين ذلك مجاهدٌ ؒ في قوله تعالى ﴿مِنۡهُ ءَايَٰتٞ مُّحۡكَمَٰتٌ﴾(آل عمران: ٧)، فيقول عن المحكمات: "ما فيه من الحلال والحرام، وما سوى ذلك فهو متشابهٌ يصدق بعضُه بعضًا"[(١)]، فجعل المتشابه ما لم يتضح معناه تمام الاتضاح في موضع من القرآن، لكنك تجد معناه في موضع آخر، وذلك مثل قوله تعالى: ﴿خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمۡ وَعَلَىٰ سَمۡعِهِمۡۖ وَعَلَىٰٓ أَبۡصَٰرِهِمۡ غِشَٰوَةٞۖ﴾ [البقرة: ٧]، فإذا تساءل أحدهم: ما ذنبهم حتى يختم على قلوبهم؟

يجيبك على ذلك الآيات الأخرى مثل قوله تعالى: ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِۦٓ إِلَّا ٱلۡفَٰسِقِينَ﴾ [البقرة:٢٦]، ومثل قوله: ﴿كَذَٰلِكَ يَجۡعَلُ ٱللَّهُ ٱلرِّجۡسَ عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ﴾ [الأنعام: ١٢٥]، ومثل قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱهۡتَدَوۡاْ زَادَهُمۡ هُدٗى وَءَاتَىٰهُمۡ تَقۡوَىٰهُمۡ﴾ [محمد:١٧].

ثانيًا: قوله تعالى ذكره: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلۡقُرۡءَانَۚ وَلَوۡ كَانَ مِنۡ عِندِ غَيۡرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخۡتِلَٰفٗا كَثِيرٗا﴾ [النساء: ٨٢]، وقعَّد الأستاذ محمد عبده ؒ لبيان ذلك آخذًا أصل الفكرة عن السابقين كابن تيمية وابن كثير –رحمهم الله– فقال: "والأحسن أن يُفهم اللفظ من القرآن نفسه

---

(١) الطبري (٣/ ١٧٣).

بأن يجمع ما تكرر في مواضع منه وينظر فيه، فربما استعمل بمعان مختلفة كلفظ الهداية وغيره، ويحقق كيف يتفق معناه مع جملته من الآية، فيعرف المعنى المطلوب من بين معانيه"(١).

ثالثًا: أن القرآن مثاني يصدق بعضها بعضًا، ومما يدلك على ذلك قوله تعالى: ﴿أَفَمَن كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِۦ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ﴾ [هود: ١٧]:

إذ من معانيها المعتبرة: مُحَمَّد ﷺ كان على بينة من ربه، وأعظم بينة القرآن، ويتلو محمدٌ ﷺ شاهدٌ من القرآن، فالقرآن شاهد على نفسه بالإعجاز، وروى الطبري ﵀ عن مُحَمَّد بن الحنفية ﵀ قال: قلت لأبي: يا أبت، أنت التالي في ﴿وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ﴾؟ قال: لا والله يا بنيّ! وددت أني كنت أنا هو، ولكنه لسانُه، وروى الطبري ﵀ عن ابن زيد ﵀، قال: رسول الله ﷺ، كان على بينة من ربه، والقرآن يتلوه شاهدٌ أيضًا من الله بأنه رسول الله ﷺ، ونحو هذا الذي قررته ذكره الرازي ﵀، فقال: "الَّذِي وصَفَهُ اللَّهُ تَعالى بِأنَّهُ عَلى بَيِّنَةٍ هُمُ المؤْمِنُونَ، وهم أصْحابُ النَّبِيّ ﷺ، والمرادُ بِالبَيِّنَةِ القُرْآنُ، ﴿وَيَتْلُوهُ﴾ أيْ ويَتْلُو الكِتابَ الَّذِي هو الحُجَّةُ، يَعْنِي ويَعْقُبُهُ شاهِدٌ مِنَ اللَّهِ تَعالى، وعَلى هَذا القَوْلِ اخْتَلَفُوا في ذَلِكَ الشّاهِدِ، فَقالَ بَعْضُهم: إنَّهُ مُحَمَّدٌ ﷺ، وقالَ آخَرُونَ: **بَلْ ذَلِكَ الشّاهِدُ هو كَوْنُ القُرْآنِ واقِعًا عَلى وجْهٍ يَعْرِفُ كُلُّ مَن نَظَرَ فِيهِ أنَّهُ مُعْجِزَةٌ**، وذَلِكَ الوَجْهُ هو اشْتِمالُهُ عَلى الفَصاحَةِ التّامَّةِ والبَلاغَةِ الكامِلَةِ، وكَوْنُهُ بِحَيْثُ لا يَقْدِرُ البَشَرُ عَلى الإتْيانِ بِمِثْلِهِ. وقَوْلُهُ: ﴿شَاهِدٌ مِّنْهُ﴾ أيْ مِن تِلْكَ البَيِّنَةِ؛ لِأنَّ أحْوالَ القُرْآنِ وصِفاتِهِ مِنَ القِراءاتِ مُتَعَلِّقَةٌ بِهِ"(٢).

رابعًا: صاحب الكلام أدرى بمعاني كلامه، وأعرفُ به من غيره، وصاحب الكلام هنا هو الله اللطيف الحكيم الخبير، الذي أحاط بكل شيء علمًا، لا يعزب عنه شيء علمًا وخبرة وقدرة، "لهذا كان لابد لمن يتعرض لتفسير كتاب الله تعالى أن ينظر في القرآن أولاً، فيجمع ما تكرر منه في موضع واحد، ويقابل الآيات بعضها ببعض، ليستعين بما جاء مسهبًا على معرفة ما جاء موجزًا، وبما جاء مبينًا على فهم ما جاء مجملاً، وليحمل المطلق على المقيد، والعام على الخاص، وبهذا يكون قد فسر القرآن بالقرآن، وفهم مراد الله بما جاء عن الله"(٣).

خامسًا: وترى أن النبي ﷺ قرر تفسير القرآن بالقرآن عند التدبر، وجعل ذلك قانونًا كليًّا يحكم فهمنا للقرآن، وهنا نذكر أحد أنفع القواعد التي قعدها النبي ﷺ لفهم القرآن، فعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: لقد جلستُ أنا وأخي مجلسًا ما أحبُّ أن لي به حُمُر النعم. أقبلت أنا وأخي وإذا مشيخةٌ من أصحاب رسول الله ﷺ على بابٍ من أبوابه، فكرهنا أن نفرق بينهم، فجلسنا حَجْرةً –أي: منعزلين في ناحية– إذ ذكروا آيةً من القرآن، فتماروا

---

(١) مناهل العرفان (٢/ ٣٩).

(٢) تفسير الرازي (١٧/٣٣٠).

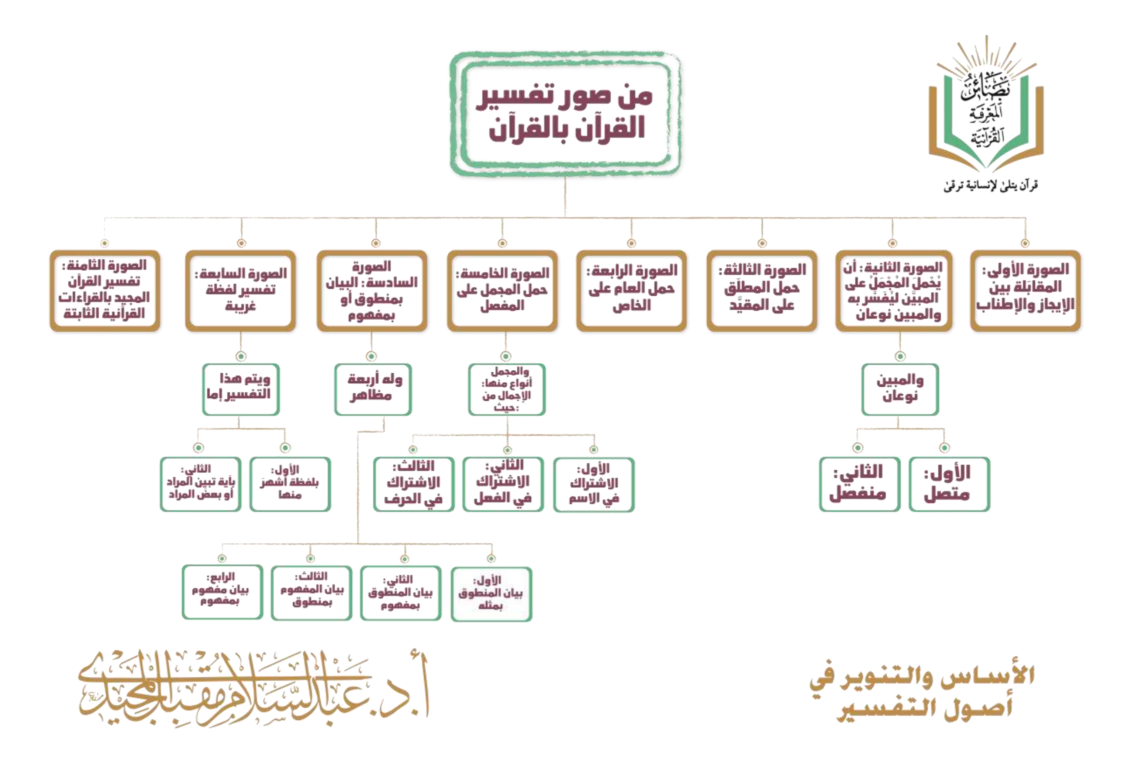
(٣) التفسير والمفسرون (١/٤٢).

فيها [وهم يختصمون في القدر]، حتى ارتفعت أصواتهم، فخرج رسول الله ﷺ مغضبًا حتى احمرَّ وجهُه، [فكأنما تفقأ في وجهه حَبُّ الرُّمان من الغضب] يرميهم بالتراب، ويقول: «مهلاً يا قوم. بهذا أُهلكت الأمم من قبلكم: باختلافهم على أنبيائهم، وضربِهم الكتبَ بعضَها ببعضٍ. إن القرآن لم ينزل يُكّذِّبُ بعضُه بعضًا، إنما نزل يصدق بعضُه بعضًا، فما عرفتم منه فاعملوا به، وما جهلتم منه فردوه إلى عالمِه» فقال عبد الله بن عمرو: ما غَبَطت نفسي بمجلسٍ تخلفت فيه عن رسول الله ﷺ ما غبَطت نفسي بذلك المجلس وتخلفي[1].

فهذا الحديث ينبئنا بأعظم قانونٍ في عصمة الإنسان من الضلال في فهم القرآن.. هنا تعلم لماذا رمى الرسول ﷺ وهو رؤوف رحيم أصحابَه بالتراب هاهنا.. إنها الرحمة بهم لينتبهوا لخطأ فعلهم، وليلتفتوا إلى القانون الذي سيذكره، والذي اغتبط به راوي الحديث، وفي هذه القاعدة يقول فضيلة الشيخ الطالب زيدان –وفقه الله–:

ونـــزِّهِ الـقـــرآن عـــن تـعـــارض آياتـــه الحســـنى وعـــن تنـــاقض
بـل بعضـه يصـدق الـبعض علـى معـنىً لغـيرِ الراسـخين أَشْـكَلاَ

المبحث الثاني: من صور تفسير القرآن بالقرآن



اذكر الصور التي تندرج في تفسير القرآن بالقرآن، مع ذكر أمثلة لكل صورة.

(١) أحمد (٦٧٠٢)، ابن ماجه (٨٥)، وصححه المحققان، وما بين القوسين المربعين زيادة من رواية أخرى، وغبط كضرب وسمع.

الصورة الأولى: المقابلة بين الإيجاز والإطناب:

المثال الأول: قصة آدم ﷺ وإبليس، فقد جاءت مختصرةً في بعض المواضع، كما في سورة الكهف، وجاءت مُسْهبةً مطولةً في مواضع أخرى، كما في سور البقرة، والأعراف، والحجر، وطه، وص مع فروق ظاهرة بين هذه السور، فإذا جمعتها وجدتها تكمل المشهد الكلي.

المثال الثاني: أن يُذْكَرَ شيءٌ في موضعٍ، ثم يقعَ عنه سؤالٌ وجواب في موضع آخر، مما يزيده وضوحًا وتفصيلاً، كما في قوله تعالى مجده: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]، فقد وقع عنه سؤال وجواب في موضع آخَرَ، وذلك قوله تعالى ذكره: ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٣﴾ قَالَ رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَآ إِن كُنتُم مُّوقِنِينَ﴾ [الشعراء: ٢٣، ٢٤] وما بعدها.

الصورة الثانية: أن يُحملَ المُجْمَلُ على المبيَّن لِيُفسَّر به:

والمبيِّنُ نوعان[1]:

الأول: متصل:

أي: يقع البيان في المكان ذاته، كما في قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، فلم نفهم معنى الخيطين بصورة واضحة، فبَيَّن الله ﷻ المقصود بالخيطين بقوله: ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ ففهمنا أنه يعني الليل والنهار، وكما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ﴾ بين وجه المشابهة بقوله: ﴿خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [آل عمران: ٥٩].

الثاني: منفصل:

ومنه بيان العهد المأخوذ على بني إسرائيل المذكور في سورة البقرة في قوله تعالى جده: ﴿وَأَوْفُوا۟ بِعَهْدِىٓ أُوفِ بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّٰىَ فَٱرْهَبُونِ﴾ [البقرة: ٤٠] حيث بينه في سورة المائدة في قوله تعالى ذكره: ﴿۞ وَلَقَدْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ ٱثْنَىْ عَشَرَ نَقِيبًا ۖ وَقَالَ ٱللَّهُ إِنِّى مَعَكُمْ ۖ لَئِنْ أَقَمْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَيْتُمُ ٱلزَّكَوٰةَ وَءَامَنتُم بِرُسُلِى وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَّأُكَفِّرَنَّ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ۚ فَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ﴾ [المائدة: ١٢].

الصورة الثالثة: حمل المطلَق على المقيَّد:

١) كما في قوله تعالى ذكره: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بَعْدَ إِيمَٰنِهِمْ ثُمَّ ٱزْدَادُوا۟ كُفْرًا لَّن تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلضَّآلُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٠]، فإنه قيد إطلاق قبول التوبة بقوله تعالى مجده: ﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٰٔنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [النساء: ١٨].

---

(١) انظر: البرهان في علوم القرآن (٢/ ٢١٥)، التفسير والمفسرون (٢٧/١)، مناهل العرفان (١١/٢)، قواعد التفسير (١/ ١١٠).

٢) قوله تعالى: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ﴾ (المائدة: ٥) مقيد بقوله تعالى: ﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (البقرة:٢١٧).

٣) ومن أمثلته أيضًا عند بعض العلماء: آية الظهار مع آية القتل، ففي كفارة الظهار يقول الله تعالى في سورة المجادلة آية ٣: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾...وفي كفارة القتل، يقول في سورة النساء آية ٩٢ ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾..فيحمل المطلق في الآية الأولى على المقيد في الآية الثانية، بمجرد ورود اللفظ المقيد من غير حاجة إلى جامع عند هذا البعض من العلماء، وإن كان التحقيق يقتضي عدم الحمل –في نظري– لعدم اتحاد الحكمين، ولأن في ذلك حثًّا على تحرير الرقاب ولو لم تكن مسلمة، وهو مقصد شرعي.

الصورة الرابعة: حمل العام على الخاص:

١) مثل نفي الخُلّة والشفاعة على جهة العموم في قوله ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ﴾ [البقرة: ٢٥٤]، وقد استثنى الله ﷻ المتقين من نفي الخلة في قوله عزَّ جاره: ﴿الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف: ٦٧]، واستثنى ما أُذن فيه من الشفاعة بقوله تعالى جده: ﴿وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِن بَعْدِ أَن يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَن يَشَاءُ وَيَرْضَىٰ﴾ [النجم: ٢٦].

٢) وكما في قوله تعالى: ﴿وَقُل رَّبِّ ارْحَمْهُمَا﴾ [الإسراء:٢٤] فهذا عموم يشمل كل والد: مسلمًا كان أم كافرًا في الحياة وبعد الممات، وقد خصص الله ﷻ ذلك بقوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ﴾ [التوبة:١١٣]. فخرج بهذا الاستغفار للأبوين الكافرين بعد مماتهما، وظهر أن المراد بها الأبوان المؤمنان، وأما في حياتهما فيجوز الاستغفار، والدعاء بالرحمة لهما.

الصورة الخامسة: بيان ما ورد مجملاً في موضعٍ بما ورد مفصلاً في موضعٍ آخر:

١) ففي قوله تعالى: ﴿وَإِذْ وَاعَدْنَا مُوسَىٰ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِن بَعْدِهِ﴾ [البقرة: ٥١]. لم يبين في هذا الموضع هل كانت هذه الليالي مجتمعة أو متفرقة، لكنه تعالى مجده بينها في موضع آخر بقوله: ﴿وَوَاعَدْنَا مُوسَىٰ ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتْمَمْنَاهَا بِعَشْرٍ فَتَمَّ مِيقَاتُ رَبِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾ [الأعراف: ١٤٢].

٢) وفي قوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٤٢] فصَّل الله ﷻ تمنيهم، فأخبر أنهم يتكلمون به في قوله: ﴿وَيَقُولُ الْكَافِرُ يَا لَيْتَنِي كُنتُ تُرَابًا﴾ [النبأ:٤٠].

ما أنواع المجمل؟

والمجمل أنواع منها:

الإجمال من حيث الاشتراك في الاسم: كقوله تعالى: ﴿وَلْيَطَّوَّفُواْ بِٱلْبَيْتِ ٱلْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٢٩]، فإن كلمة "العتيق" كلمة مشتركة بين ثلاثة معانٍ: القديم، أو المعتق من رِقِّ الآخرين، أو العتيق بمعنى الكريم، وبين قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا﴾ [آل عمران: ٩٦] أن المراد الأول مع أن المعنيين الآخرين كلاهما حق.

والإجمال من حيث الاشتراك في الفعل: كما في قوله: ﴿وَٱلَّيْلِ إِذَا عَسْعَسَ﴾ [التكوير:١٧] مشترك بين إقبال الليل وإدباره، وبين الله ﷻ أن المعنيين مرادان في قوله ﴿وَٱلَّيْلِ إِذْ أَدْبَرَ﴾ [المدثر: ٣٣]، وكما في قوله تعالى﴿وَٱلَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ﴾ [الليل:١]، ﴿وَٱلَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ﴾ [الضحى:٢].

والإجمال من حيث الاشتراك في الحرف: كما في قوله تعالى: ﴿خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ وَعَلَىٰٓ أَبْصَٰرِهِمْ غِشَٰوَةٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [البقرة:٧] فإن "الواو في قوله: ﴿وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ وَعَلَىٰٓ أَبْصَٰرِهِمْ﴾ محتملة في الحرفين أن تكون عاطفة على ما قبلها، وأن تكون استئنافية. وبين في قوله ﴿وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ﴾ أنه معطوف على قوله ﴿عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾، وأن قوله ﴿وَعَلَىٰٓ أَبْصَٰرِهِمْ﴾ استئناف، والجار والمجرور خبر المبتدأ الذي هو ﴿غِشَٰوَةٌ﴾، وسوغ الابتداء بالنكرة أنها أفادت، كما قال ابن مالك رحمه الله[1]:

ولا يجوز الابتدا بالنّكرة ما لم تفد كعند زيدٍ نمرة

وسوغ تقدمَ الخبر على المبتدأ هنا اعتماده على الجار والمجرور قبله كما قال ابن مالك رحمه الله[2]:

ونحو عندي درهم ولي وطر ملتزم فيه تقدم الخبر

فما الذي دلنا على أن القلب والسمع متعاطفان، وأن الواو المرتبطة بالبصر استئنافية؟

دلنا على ذلك قوله تعالىٰ: ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِۦ وَقَلْبِهِۦ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِۦ غِشَٰوَةً﴾ [الجاثية:٢٣].

الصورة السادسة: البيان بمنطوق أو بمفهوم: وله أربعة مظاهر:

١) **بيان المنطوق بمثله:** كما في قوله تعالى: ﴿أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ [المائدة: ١]، ففسرت آية أخرى "الذي يتلى علينا"، وهي قوله تعالى ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ...﴾ الآية ٣ من السورة نفسها.

٢) **بيان المنطوق بمفهوم:** كما في قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ...﴾ [المائدة:٣] في المائدة، فمنطوقها يشمل جميع أنواع الدماء، وبين الله ﷻ هذا المنطوق العام بمفهوم قوله في سورة الأنعام: ﴿أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا﴾ [الأنعام:١٤٥] أن غير المسفوح ليس بمحرم، كما قال الطبري رحمه الله: "وأما الدم فإنه الدم المسفوح دون ما كان منه غير مسفوح؛ لأن الله جل ثناؤه قال:

(١) ألفية ابن مالك (ص: ١٧).

(٢) ألفية ابن مالك (ص: ١٨).

﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ﴾ [الأنعام:١٤٥]، فأما ما كان قد صار في معنى اللحم كالكبد والطحال، وما كان في اللحم غير منسفح فإن ذلك غير حرام لإجماع الجميع على ذلك"[1].

٣) **بيان المفهوم بمنطوق**: كما في قوله تعالى: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾[البقرة:٢] مفهومه أنه ليس هدى لغيرهم، لكن الله ﷻ أخبرنا في مواضع أخرى أنه: هدى لغير المتقين من المؤمنين، وليس هدى لغير المؤمنين في قوله: ﴿قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ هُدًى وَشِفَآءٌ ۖ وَٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِيٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى ۚ﴾ [فصلت: ٤٤].

٤) **بيان مفهوم بمفهوم**: فقوله: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ﴾ [المائدة: ٥]، فالمقصود بالمحصنات الحرائر العفيفات، ودل هذا المنطوق على مفهوم هو تحريم الأمة الكتابية في النكاح، ويؤكد ذلك مفهوم قوله: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ ۚ﴾ [النساء: ٢٥].

الصورة السابعة: تفسير لفظة غريبة: ويتم هذا التفسير إما:

١) **بلفظة أشهرَ منها**: كما في قوله تعالى: ﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ﴾ [الحجر: ٧٤]، فسر كلمة (سجيل) بالطين في قوله تعالى: ﴿لِنُرْسِلَ عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِّن طِينٍ﴾ [الذاريات:٣٣]، هذا ما ذكره بعض المفسرين[2]، ويظهر لي أن السجيل يختلف شيئًا ما عن الطين، فالأصل تقارب المعنيين لا ترادفهما بالضرورة.

٢) **وإما بآية تبين المراد أو بعضَ المراد: فقوله**: ﴿فَفَتَقْنَٰهُمَا ۖ﴾ [الأنبياء:٣٠] فالفتق فصل، والكلام هنا عن السماوات والأرض، وذكر بعض المفسرين أن هذا الفتق جاء بيانه في قوله تعالى: ﴿وَٱلسَّمَآءِ ذَاتِ ٱلرَّجْعِ ۝١١ وَٱلْأَرْضِ ذَاتِ ٱلصَّدْعِ﴾ [الطارق ١١-١٢][3]، فرجوع المطر إلى الأرض من السماء كأنه تشقق حدث في سحبها، ترتب عليه نزول الماء، وتصدع الأرض للنبات كأنه فصل، فهذا الفصل المذكور في سورة الأنبياء بينته هاتان الآيتان في سورة الطارق، ومثل ذلك قوله تعالى: ﴿ثُمَّ شَقَقْنَا ٱلْأَرْضَ شَقًّا﴾ [عبس ٢٦].

هكذا ذكر بعض المفسرين، والظاهر عندي أن بين الآيات فرقًا في المعنى؛ **فالأصل عدم الترادف**، ويجد المتدبر تميزًا لاستخدام كلمة مكان كلمة حيث تُظهر لنا الفروق البيانية الصحيحة صورًا متعددة لمعاني الآيات...فالمراد من البيان هنا البيان العام وليس البيان الدقيق.

---

(١) تفسير الطبري (٤/ ٤٠٦).

(٢) ينظر: تفسير الطبري (١١٩/١٧).

(٣) ينظر: تفسير الثعلبي (٢٧٤/٦).

والأنواع والصور الداخلة في هذا الباب كثيرة، وقد ساقها الشنقيطي -رحمه الله تعالى- في مقدمة أضواء البيان بإسهابٍ.

الصورة الثامنة: تفسير القرآن المجيد بالقراءات القرآنية الثابتة:

قاعدة: القراءات الثابتة المتغايرة توضح إحداها الأخرى في المعنى، أو تؤسس معنى جديدًا، فهي تقوم مقام الكلمات أو الآيات المتعددة:

وذلك من إعجاز القرآن، فمن واجبات المفسر كما يقرر الطاهر بن عاشور رحمه الله: "أن يبين اختلاف القراءات المتواترة؛ لأن في اختلافها توفيرًا لمعاني الآية غالبًا، فيقوم تعدد القراءات مقام تعدد كلمات القرآن"[(١)]، **وقرر الشنقيطي** رحمه الله **ذلك فقال**: "اعلم أولاً أن القراءتين إذا ظهر تعارضهما في آية واحدة لهما حكم الآيتين، كما هو معروف عند العلماء"[(٢)]، فذلك ضربٌ من ضروب البلاغة، يبتدئ من جمال هذا الإيجاز، وينتهي إلى كمال الإعجاز[(٣)]، والآيات المتعددة في الموضوع الواحد تُوَضِّحُ إحداها الأخرى في المعنى، أو تؤسس معنى جديدًا، وكذلك القراءات غيرُ اللهجية.

اذكر مثالًا يوضح هذه القاعدة؟

ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: قوله تعالى ذكره: ﴿إِذْ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ [المائدة: ١١٢]، ففي الآية قراءتان مشهورتان[(٤)] توضحان اللبس الحاصل بادئ الرأي من هذا السؤال؛ إذ قد يسأل سائل فيقول:

هل يمكن أن يَشُكُّ الحواريون في قدرة الله حيث أومأ إلى ذلك تعبيرهم: هل يستطيع ربك؟

القراءة الأولى: قراءة الجمهور، كما هو مكتوب: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾.

القراءة الثانية: قراءة الكسائي رحمه الله: ﴿هل تستطيعُ ربَّكَ﴾ بالتاء في: (تستطيع) مع إدغام اللام قبلها فيها، ونصب كلمة: (ربك)، وتؤسس القراءتان لمشهدين في محاورة الحواريين لعيسى-عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام-:

المشهد الأول: بينت قراءة الكسائي رحمه الله أن المرادَ من سؤالهم: ﴿هل تستطيعُ ربَّكَ﴾: هل تستطيع أن تسأل ربك؟ فـ(أن) والفعل المضارع محذوفان، ويؤولان بمصدر، ويكون التقدير: هل تستطيعُ سؤالَ ربِك؟ فحذف المضاف الذي هو المفعول به، وأقام المضافَ إليه مقامه، فماذا يكون معنى الاستطاعة؟

---

(١) التحرير والتنوير (١/ ٣٠).

(٢) أضواء البيان (٢/ ٨٠).

(٣) النشر (١/٥٢)، محاسن التأويل (١/١٩٥)، مناهل العرفان (١/١٠٧).

(٤) النشر (٢/٢٥٦).

الاستطاعة هنا يراد بها الإمكان، والمعنى العام: هل يمكنك فعلُ ذلك دون حرجٍ؛ إذ قد يتحرج النبي من أن يسأل ربه شيئًا كما تحرج نبينا مُحَمَّد ﷺ من تكرار سؤال ربه أن يخفف الصلاة بعد أن وصل إلى خمس صلوات، وقد يتحرج لأن المسألة دنيوية، ولذا لم يكن الأنبياء صلى الله عليهم وسلم يسألون الله ما يتعلق بأمور الدنيا إلا عند الحاجة الماسة أو عند إظهار التضرع الموحد المستعين بالله كما في قصة يعقوب وأيوب وقصص النبي ﷺ عندما طلب أصحابه الطعام أو الماء، أو النصر، فيصبح المعنى الكلي لقراءة الكسائي ﵀: هل تستطيع أن تسأل ربك أن ينزل علينا مائدة دون أن تتحرج من الناحية الشرعية؟.

المشهد الثاني: تُظِهره قراءةُ الجُمهور، وتُظْهِرُ فيه مشهدًا لاحقًا للمشهد الذي صورته قراءة الكسائي، فالتقدير: وإذا أمكنك أن تسأل ربك دون حرجٍ فهل يأذنُ الله تعالى ذكره في ذلك؟ فليس المرادُ من كلامهم الشكَّ في قدرة الله ﷻ، بل طلبُ الإذن من الله ﷻ أن يصنع لهم ذلك، فيكون المعنى من القراءتين جميعًا: هل تستطيع أن تسأل ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء؟ وإذا سألت ربك، فهل يأذن ربُّك بفعل ذلك؟، وقد رأيت أن معنى كلمة (تستطيع) اختلف في القراءاتين اختلافًا عائدًا للازم الاستطاعة، وليس لأصل الاستطاعة، فهم لا يشكون في قدرة الله، بل إن السياق يوضح: هل السؤال للتحدي والإعجاز، أم للأدب والتذلل، وقد وضح أنه للأدب والتذلل، وإن كان فحوى الطلب طلب معجزة.

وهنا يلوح لك: لماذا جاء التعبير بالاستطاعة دون التعبير بالقدرة أو الإذن؟ فإن الاستطاعة في العرف اللغوي تشمل المعنيين السابقين في القراءتين.

المثال الثاني: (مَلِكِ، ومَالكِ) **قراءتان ثابتتان في قوله تعالى: ﴿مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤]** [١]، وهما تتآزران على توضيح الصورة العامة المعظِّمة لله –تعالى مجده– في كونه ملكًا ومالكًا ليوم الدين، ويراجع كتابي في تفسير سورة الفاتحة (الإسلام في سبع آيات) حيث فصلت العلاقة بين القراءتين.

المثال الثالث: **قوله تعالى: ﴿ذُو ٱلۡعَرۡشِ ٱلۡمَجِيدُ﴾ [البروج: ١٥]** برفع المجيد قراءة الجمهور وصفًا لله تعالى، وبخفضه قراءة حمزة والكسائي وخلف العاشر[٢] وصفًا للعرش، وكما في قراءتي ﴿يَكۡذِبُونَ﴾ [البقرة:١٠] في أول البقرة، و﴿كُذِبُواْ﴾ [يوسف:١١٠] في أواخر سورة يوسف ﵇، وكما في قراءتي: ﴿يَطۡهُرۡنَۖ﴾ (البقرة:٢٢٢)، بالتخفيف والتثقيل، وفي قراءتي ﴿حامية، حَمِئَةٍ﴾ [الكهف:٨٦]. وكل ذلك من القراءات المتواترة.

وفي بيان هذه القاعدة يقول الشيخ الطالب زيدان –وفقه الله–:

تَعَـــــدُّدُ القـــــراءةِ المـــــعْتَبَرَه يَكُـــونُ للتوْضيـــحِ والمـغـايَـــرَه

---

(١) قرأ عاصم، والكسائي، ويعقوب، وخلف بالألف مدًّا، وقرأ الباقون بغير ألف قصرًا. النشر (٢٧١/١).

(٢) ينظر: النشر (٣٩٩/٢).

فهْـــــوَ إذًا مُؤَسِّـــــسٌ لِمَعْـــــنَى آخَــرَ أوْ موضِـحُ نَفْــسِ المعْـنَى

القراءات غير المتواترة:

ما الفائدة التي يمكن أن نجتنيها من القراءات غير المتواترة؟

يذكر بعض علمائنا رحمهم الله تعالى هنا عددًا آخر من القراءات غير المتواترة مثل قراءة ابن مسعود ﷺ: (أو يكون لك بيت من ذهب)، فذكروا أنها تفسر لفظ الزخرف في القراءة المشهورة: ﴿أَوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِّن زُخْرُفٍ﴾ [الإسراء:٩٣]، ومثل قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [الجمعة:٩]، يقولون فيها: فسرتها القراءة الأخرى: (فامضوا إلى ذكر الله)، لأن المراد بالسعي مجرد الذهاب[1]، ولكنني لا أرى ذلك، بل أرى الآتي:

أولاً: القراءة غير المتواترة لا تفسر المتواترة بل تنبئ عن تفسير ورد عمن رويت عنه إن ثبت ذلك عنه، وحكم هذا التفسير هو حكمه عندما نرجعه إلى المصادر الخمسة.

ثانيًا: ليس ما ذكروه من التفسير صحيحًا، فيمكن أن يوجه التعبير عن الذهاب إلى الجمعة بالسعي في القراءات المتواترة توجيهًا سديدًا، ويكون المعنى: أسرعوا أيها الناس في الإقلاع عن تجارتكم وأشغالكم كأنكم تسعون إلى الجمعة سعيًا.

فالتمثيل بما ذكروه من قراءات شاذة إنما يكون من باب التفسير ما دام غير متواتر، ومن ذلك القراءة المنسوبة لابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُواْ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨] زاد ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (في مواسم الحج)، فالزيادة هنا تفسير لا قراءة، وقد يتوهم السامع أن الزيادة قراءة وعند تأمل ترى الزيادة تفسيرًا أدرجه المفسر، فتوهمه بعض السامعين أنه قراءة.

قاعدة: القراءة الشاذة حال صحة سندها تنـزل منـزلة خبر الآحاد، وتعد مفسرة للقرآن:

كما في الأمثلة السابقة، وكما في قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقَ ٱلذَّكَرَ وَٱلْأُنثَىٰٓ﴾ [الليل: ٣] ففي قراءة عُزيت لأبي الدرداء وابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (والذكر والأنثى)[2]، وهذا المثال أولى في نظري من التمثيل بأيام متتابعات ونحوه لثبوت سنده فهو في صحيح البخاري، وفي هذا النوع يقول أبو عبيد رحمه الله في كتاب (فضائل القرآن): "فأما ما جاء من هذه الحروف التي لم يؤخذ علمها إلا بالإسناد والروايات التي يعرفها الخاصة من العلماء دون عوام الناس، فإنما أراد أهل العلم منها أن يستشهدوا بها على تأويل ما بين اللوحين، وتكون دلائل على معرفة معانيه وعلم وجوهه، وذلك كقراءة حفصة وعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾ (صلاة العصر) [البقرة: ٢٣٨]- وعدد من هذه الأمثلة إلى أن قال- فهذه الحروف وأشباه لها كثيرة قد صارت مفسرة للقرآن... وأدنى ما يستنبط من علم هذه الحروف معرفة صحة التأويل على أنها من العلم الذي لا تعرف

---

(١) انظر مثلاً: التفسير والمفسرون (١/ ٤٥).

(٢) البخاري (٤٩٤٤).

العامة فضله"[١]، فالقراءة الشاذة تعامل معاملة التفسير ولا تعامل معاملة القراءات ولا معاملة الحديث إلا أن تكون القراءة التفسيرية ثابتة عن النبي ﷺ فتعامل معاملة الحديث أي هي تفسير نبوي[٢]، وهذا ما ذهب إليه الشافعي رحمه الله فهو "لا يرى الاستدلال بالقراءة الشاذة لا من حيث إنها كتاب ولا من حيث إنها خبر"[٣]، وقرر الرازي رحمه الله أن القراءة الشاذة لا يمكن اعتبارها في القرآن؛ لأن تصحيحها يقدح في كون القرآن متواترًا[٤].

قاعدة الاستشهاد بالقراءة الشاذة: لا يستشهد بالقراءة الشاذة على أنها قرآن، وإنما هي تفسير لها حكم التفسير؛ فإن صحت عن النبي ﷺ فهي تفسير نبوي، وإن صحت عن غيره نسبت إلى غيره.

قرر الشنقيطي رحمه الله عدم صحة بيان القرآن بقراءة شاذة، ولكن قد تذكر القراءة الشاذة استئناسًا لتأييد معنى قراءة عشرية متواترة، كقوله: ﴿وَمَن يُكْرِههُّنَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ مِنۢ بَعْدِ إِكْرَٰهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النور: ٣٣]، ففي قراءة شاذة بزيادة لفظة لهن بعد كلمة غفور، فالموعود بالمغفرة والرحمة، هو المعذور بالإكراه دون المُكرِه؛ لأنه غير معذور في فعله القبيح، وبين الله ﷻ ذلك بقوله: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ [النحل: ١٠٦][٥].

المبحث الثالث: مدى حجية تفسير القرآن بالقرآن

هل تفسير القرآن بالقرآن حجة مطلقًا؟

تفسير القرآن بالقرآن لا يخلو من أربع حالات:

الحالة الأولى: أن يكون طريقهُ النقل عن النبي ﷺ، فهو حجةٌ مطلقًا في فهم الآية ما دامت الرواية مقبولةً وفق قوانين علم الحديث[٦]، مثل تفسير الظلم الوارد في سورة الأنعام.

الحالة الثانية: أن يكون الاستدلال صريحًا واضحًا لا يحتمل اللبس في أنه تفسير لكلمة قرآنية ببيان قرآني آخر، فهو حجةٌ بينة بغض النظر عن قائله، كتفسير كلمة: (العالمين) الواردة في قوله تعالى: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢] ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝ قَالَ رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَآ إِن كُنتُم مُّوقِنِينَ ...﴾ [الشعراء ٢٣-٢٨]، فحال الاستدلال هنا كحال المبين المتصل في مثل أول سورة الطارق.

الحالة الثالثة: أن يكون طريقه النقل عن غير النبي ﷺ من الصحابة رضي الله عنهم، كتفسير عمر بن الخطاب رضي الله عنه لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا ٱلنُّفُوسُ زُوِّجَتْ﴾ [التكوير: ٧] حيث قال: (يُزَوَّجُ نَظِيرَهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ) -عنى بذلك يقرن به- ثُمَّ قَرَأَ: ﴿ٱحْشُرُوا۟ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ وَأَزْوَٰجَهُمْ﴾

---

(١) فضائل القرآن لأبي عبيد (ص: ١٤٩).
(٢) وانظر: فضائل القرآن لأبي عبيد (ص: ١٤٩).
(٣) تفسير الآلوسي (٥/١٣٩).
(٤) تفسير الرازي (٢/ ٤٥٩).
(٥) تفسير الرازي (٢/ ٤٥٩).
(٦) وهل يمنع إدخال فهمٍ آخر في التفسير: مسألة يأتي تفصيلها في التفسير بالسنة.

[الصافات:٢٢][1]، فالكلام في قوله ﴿زُوِّجَتۡ﴾ عن قرن النظير بنظيره، وليس عن الزواج بمعنى النكاح.

ما حكم التفسير في هذه الحالة؟

في هذه الحالة تطبق على الرواية الموقوفة المعايير الحديثية للتأكد من ثبوت الرواية حتى لا نتحرج في نسبتها إلى الصحابي، ثم تطبق القواعد المتعلقة بحجية أقوالهم من حيث المتن، فمنها ما له حكم الرفع، ومنها ما هو رأيٌ واجتهادٌ، فليس بحجةٍ قاطعة، بل تُرَجَّحُ حجيتُه إذا كان صادرًا عن مفسرٍ امتلك مؤهلاتٍ لم يمتلْكها غيره، كابن عباس، أو كعمر بن الخطاب، أو كعلي بن أبي طالب ﷺ، وأن يظهر من استدلاله بالقرآن وضوحُ التوجيه لما ذهب إليه، وفيه تفصيل يأتي في مصدره -إن شاء الله تعالى-، فتفسير القرآن بالقرآن في هذه الحالة ليس بحجة قاطعة بالضرورة.

الحالة الرابعة: أن يكون طريقه النقل عن غير الصحابة ﷺ من التابعين فمن بعدهم، فيقول أحدهم مثلاً: بين الله ﷻ -تعالى ذكره- هذه الآيةَ في قوله...، ويذكر الموضعين: المستدَلَّ له، والمستدَلَّ به.

وفي هذه الحالة:

يكونَ محلَّ نظر، فهو لا يزيد على أن يكون اجتهادًا من صاحبه، فتنزل عليه ضوابط الاجتهاد، كتفسير كلمة السفهاء الواردة في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُؤۡتُواْ ٱلسُّفَهَآءَ أَمۡوَٰلَكُمُ﴾ [النساء: ٥] بما ورد في قوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ مَا وَلَّىٰهُمۡ عَن قِبۡلَتِهِمُ﴾ [البقرة: ١٤٢]؛ إذ قد يقول قائل: آية البقرة تفسر آيةَ النساء، وقد يعارضه آخر بأن آية البقرة كلام في السفه العقلي عند الاعتراض على الحكم الشرعي، أما آية النساء فكلام عن السفه العقلي عند التصرف المالي، فكلمة ﴿ٱلسُّفَهَآءُ﴾ مشتركة في الموضعين، ولكن المدلول لكل موضع يختلف عن الآخر، فلا يعد تفسيرًا للقرآن بالقرآن، ولا ينبغي أن يفرح عندما يقال: تفسير هذا الموضع وجدناه في الموضع الآخر لمجرد الاشتراك في وورد الكلمة.

لماذا لم يعدَّ الزركشي ﷺ (تفسير القرآن بالقرآن) من أمهات مآخذ التفسير؟

لم يدرج الإمام الزركشي -ﷺ تعالى- هذا المصدر ضمن أمهات مآخذ التفسير؛ وربما يعود ذلك لهذا الاحتمال الذي قررته قبل قليل، فحقيقة تفسير القرآن بالقرآن يعود إلى أحد المصادر التالية له، وذهب د/الطيار إلى أن المفسرين تسامحوا في إدراج كثير من الأمثلة السابقة تحت هذا البند: تفسير القرآن بالقرآن، مع أن الحقيقة أن أكثر ذلك هو من اجتهاد العقل الذي جمع بين

---

(١) البخاري (٦ / ٢٠٧) معلقًا، ووصله ابن حجر في (تغليق التعليق ٤/٣٦١)، وفي رواية لابن جرير(٣٠/٦٩)، والحاكم (٢ / ٥٦٠)، وصححه ووافقه الذهبي: (هما الرجلان يعملان العمل يدخلان به الجنة والنار: الفاجر مع الفاجر، والصالح مع الصالح).

الآيتين أو الآيات وليس هو تطبيقًا دقيقًا لمصطلح تفسير القرآن بالقرآن؛ إذ ذلك يقتضي وجود الكلمة ذاتها وبيانها في الآية المبينة كما في مثال تفسير الظلم[١].

وعند التأمل فإننا إذا أخذنا بهذا الاعتبار سنلغي حتى المثال المذكور؛ لأننا نحتاج معه إلى النص بأن الظلم المقصود في سورة الأنعام هو الذي ذكر في سورة لقمان، وأين هذا النص في القرآن لولا أن النبي ﷺ هو الذي نص على ذلك، وكلامه وحي يوحى، وإلا لقلنا حتى هذا المثال استنباط أيضًا؛ لأن للظلم معاني كثيرةً وردت في القرآن الكريم، فإن حددنا أحدها ليفسر موضعًا نكون قد أعملنا العقل والاستنباط إلا أن يكون الذي نص على التحديد هو الحبيب المصطفى ﷺ...وعلى هذا فالاستدراك المذكور محل نظر.

المبحث الرابع: أهم الكتب التي تعرضت لهذا النوع من التفسير

كتب التفسير التي اعتنت بهذا المصدر: كثيرة منها:

١) ابن جرير الطبري (ت٣١٠هـ) ﵀ في كتابه: (جامع البيان عن تأويل آي القرآن): فمن البداية يقول في تفسير: ﴿مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾ [الفاتحة:٤] " لله الملك يوم الدين خالصًا دون جميع خلقه الذين كانوا قبل ذلك في الدنيا ملوكًا جبابرة، ينازعونه الملك، ويدافعونه الانفراد بالكبرياء والعظمة والسلطان والجبرية، فأيقنوا بلقاء الله يوم الدين أنهم الصَغَرَة الأذلة وأن له من دونهم ودون غيرهم الملك والكبرياء والعزة والبهاء ،كما قال جل ذكره وتقدست أسماؤه في تنزيله: ﴿يَوۡمَ هُم بَٰرِزُونَۖ لَا يَخۡفَىٰ عَلَى ٱللَّهِ مِنۡهُمۡ شَيۡءٞۚ لِّمَنِ ٱلۡمُلۡكُ ٱلۡيَوۡمَۖ لِلَّهِ ٱلۡوَٰحِدِ ٱلۡقَهَّارِ﴾ [غافر:١٦]"[٢].

٢) الحافظ ابن كثير (ت: ٧٧٤هـ) ﵀ في كتابه (تفسير القرآن العظيم)، وهو من أوسع كتب التفسير احتفاء بهذا المصدر.

٣) احتفى به مُحَّد بن إبراهيم الوزير (ت٨٤٠هـ) ﵀، لكنه لم يؤلف فيه كتابًا مستقلاً فقد قال: (تفسير القرآن بالقرآن)، وذلك حيث يتكرر في كتاب الله تعالى ذكر الشيء، ويكون بعض الآيات أكثر بيانًا وتفصيلا"[٣]، وقد أشار إليه في كتبه المختلفة كالعواصم، وإيثار الحق.

٤) إبراهيم بن مُحَّد بن إسماعيل الأمير (ت ١٢١٣هـ) ﵀: (مفاتيح الرضوان في تفسير القرآن بالقرآن)[٤]، ولعل الدكتور المحقق مساعد الطيار وهم فعزاه إلى أبيه الأمير الصنعاني (ت: ١١٨٢هـ) ﵀ بتسمية مقاربة.

٥) الشيخ مُحَّد الأمين الشنقيطي (ت١٣٩٣هـ) ﵀ في كتابه: (أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن).

---

(١) انظر: مساعد الطيار: مصادر التفسير، مقال منشور في شبكة التفسير والدراسات القرآنية.

(٢) انظر: تفسير الطبري (١/٩٤).

(٣) انظر: إيثار الحق على الخلق (ص:١٥٠).

(٤) انظر: هجر العلم ومعاقله في اليمن (٤/ ١٨٥٨)، هداية العارفين (ص: ٢١).

٦) تفسير نظام القرآن وتأويل الفرقان بالفرقان للإمام عبد الحميد الفراهي (ت١٣٤٩ هـ) ﷺ، ولكنه لم يكتمل.

وعند التأمل فإننا قد نستطيع تعميم معظم التفاسير تحت هذا البند؛ إذ لا يخلو منها من يستشهد على معنى للفظة بآية أخرى.

أسئلة تقويمية:

س١: ماذا يقصد بـ "مصادر التفسير"؟

س٢: لماذا سميت هذه المصادر بالأولية؟ وماذا أطلق عليها ابن تيمية رحمه الله؟

س٣: لماذا سمَّاها الزركشي رحمه الله (أمهات مآخذ التفسير)؟

س٤: ما أهم مصادر التفسير؟

س٥: هل ما قرره المتأخرون حول (أمهات مآخذ التفسير) شيء انفردوا به أم قاله من قبلهم؟

س٦: ما الدليل على أن القرآن يصدق بعضه بعضًا؟

س٧: ما سبب جعل القرآن مصدرًا من مصادر التفسير؟

س٨: اذكر الصور التي تندرج في تفسير القرآن بالقرآن، مع ذكر مثال لكل صورة.

س٩: اذكر مظاهر البيان بمنطوق أو بمفهوم، واذكر مثالًا لكل مظهر.

س١٠: بم تفسر اللفظة الغريبة؟

س١١: وضح بالمثال كيف تقوم القراءات الثابتة مقام الكلمات أو الآيات المتعددة.

س١٢: كيف يمكن الاستفادة من القراءات غير المتواترة في مجال التفسير؟

س١٣: هل تفسير القرآن بالقرآن حجة مطلقًا؟ وضح ذلك؟

س١٤: لماذا لم يعدَّ الزركشي رحمه الله (تفسير القرآن بالقرآن) من أمهات مآخذ التفسير؟

س١٥: اذكر أهم الكتب التي اعتنت بتفسير القرآن بالقرآن.

المصدر الثاني

(السنة النبوية) تفسير القرآن بالسنة

ويندرج تحته عدة مباحث:

المبحث الأول: أسباب جعل السنة مصدرًا من مصادر التفسير.

المبحث الثاني: مكانة هذا المصدر وحجيته وأهميته.

المبحث الثالث: الرد على شبهة يتطاول بها الطاعنون في السنة النبوية.

المبحث: الرابع: الكتب التي اهتمت بهذا المصدر، والمؤلفون في التفسير النبوي.

المبحث الخامس: التفسير النبوي وكتب السنة النبوية.

المبحث السادس: نوع التفسير الوارد في كتب التفسير التي في كتب الحديث.

المبحث: السابع المراسيل في التفسير.

المبحث الثامن: وجوه تفسير السنة النبوية للقرآن الكريم.

المبحث التاسع: مقدار التفسير النبوي للقرآن الكريم.

المبحث العاشر: حكم أن يفسر أحد آية قد فسرها النبي ﷺ

المبحث الحادي عشر: مكانة التفسير النبوي فيما جاز فيه الاستنباط بعد تفسير النبي ﷺ.

المبحث الأول: أسباب جعل السنة مصدرًا من مصادر التفسير.



لماذا جعلنا تفسير القرآن بالسنة مصدرًا من مصادر التفسير؟ لماذا لا نكتفي بالقرآن؟

الجواب:

أولاً: لأنه ﷺ أُمِرَ بالبلاغِ المبينِ، والإبانة تشمل اللفظ والمعنى، كما قال تعالى: ﴿إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ﴾ [الشورى: ٤٨]، وقال: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ ۝١٦ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ۝١٧ فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ۝١٨ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ﴾ [القيامة: ١٦-١٩]، وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ [المائدة:٦٧]، وقال تعالى جَدُّه: ﴿فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ﴾ [المائدة: ٩٢]، واشترط الله ﷻ لِيُتِمَّ نبيه ﷺ بلاغه للناس أن يكون البلاغ مبينًا، وهذه الإبانة في البلاغ "صفةٌ ضروريةٌ ملازمةٌ لوظيفة البلاغ، وهي نوعان:

إبانةٌ لفظية: أي يجب على الرسول ﷺ أن يكون لفظه بالبلاغ مبينًا: ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ﴾ [الشعراء:١٩٥].

وإبانةٌ معنوية: أي يجب على الرسول ﷺ أن يُبين تأويل الكلام الذي أُمِر بتبليغه: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤]، لذا قرر المحققون من أهل

العلم " أن النبي ﷺ بين لأصحابه ﷺ معاني القرآن، كما بين لهم ألفاظه، فقوله تعالى: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ يتناول هذا وهذا"(١)، ومما يدل على الإبانة المعنوية قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ﴾ فـ"قوله: ﴿بَيَانَهُ﴾ جنس مضاف، فيعم جميع أصنافه من إظهاره، وتبيين أحكامه، وما يتعلق بها من تخصيص، وتقييد، ونسخ، وغير ذلك"(٢).

ثانيًا: لأن الله تعالى بين أن النبي ﷺ من وظيفته النبوية: ﴿وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ﴾ [الجمعة:٢]:

ما العلاقة بين البلاغ المبين والوظائف الثلاث؟

الجواب: فصل الله ﷻ البلاغ المبين في الوظائف النبوية الثلاث (تلاوة الكتاب، وتعليم الكتاب والحكمة، والتزكية):

فأُمِرَ ﷺ بتلاوة الكتاب، وهذا يعني أن يقوم النبي ﷺ بتلاوة اللفظِ القرآني لنفسه، أو أن يقوم بتلاوته قصدًا ليبلغه أمام الناس.

وأُمِرَ ﷺ بتعليم الكتاب والحكمة، وتعليم الكتاب تعليمٌ لمعانيه، وبيانٌ لتفسيره، وتعليم الحكمة تعليمٌ قوليٌّ وعمليٌّ، يبين معنى اللفظ القرآني، ويضعه في مواضعه من حيث الأعمال الظاهرية، فيدخل في الحكمة (السنة والسيرة)، واقترب ابن عطية ٦ من تقرير هذا، فقال: "وأما الحِكْمَة، فهي السنة التي يتكلم بها الأنبياء ﵈، في الشرعيات، والمواعظ، ونحو ذلك، مما لم يوح إليهم في كتاب ولا بمَلَك، لكنهم يُلهمون إليه وتقوى غرائزهم عليه»(٣).

وأُمِرَ ﷺ بالتزكية، والتزكية تطبيق قوليٌّ وعمليٌّ لمعاني القرآن، فهي عملية لتصفية الأعمال الباطنة المتعلقة بالقلب، وهي أساس الأعمال الظاهرة، وتنميتها بالأعمال الصالحة.

ثالثًا: لأن الحكمة هي البيان القولي والفعلي للقرآن المجيد، ولذا اقترنت به، فقال تعالى: ﴿وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَآ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْحِكْمَةِ يَعِظُكُم بِهِۦ﴾ [البقرة:٢٣١]، وقال: ﴿وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ ۚ وَكَانَ فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ [النساء:١١٣]، وقال: ﴿وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلْحِكْمَةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾ [الأحزاب:٣٤].

---

(١) مقدمة في أصول التفسير (ص: ٢٠٨)، وانظر: المنهج النبوي في التعليم القرآني للكاتب (ص: ٢٤).

(٢) تلقي النبي ﷺ ألفاظ القرآن الكريم (ص: ١١٦).

(٣) المحرر الوجيز (١/٤٣٠).

بم فسر الإمام الشافعي ﷺ الحكمة؟ ولماذا اقترن ذكرها بالكتاب؟

الجواب: قال الشافعي ﷺ: "فذكر الله الكتاب وهو القُرَآن، وذكر الحِكْمَة، فسمعتُ مَنْ أرْضى من أهل العلم بالقُرَآن يقول: الحكمةُ سنة رسول الله"[١]، فـ "السنة مفسرة للقرآن وكاشفة لما يغمض من معناه"[٢]، ونذكر بأن غموض المعنى عائدٌ لنقص الإنسان وكمال القرآن كما سبق.

ولقد فسر الزمخشري ﷺ –رائد علم البيان القرآني– الحكمة بالسنة، فقال: "﴿وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ﴾ [البقرة: ١٢٩]: القرآن والسنة بعد ما كانوا أجهل الناس وأبعدهم من دراسة العلوم"[٣].

رابعًا: لأن من القرآن الكريم ما لا يمكن أن يحدد معناه بدقة إلا رسول الله ﷺ، وقد قال الله جل ذكره وتقدست أسماؤه لنبيه محمد ﷺ:﴿وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِى ٱخْتَلَفُواْ فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [النحل:٦٤]، وقرر الطبري ﷺ هذا المعنى، فقال: "فقد تبين ببيان الله جل ذكره: أن مما أنزل الله من القرآن على نبيه ﷺ ما لا يوصل إلى علم تأويله إلا ببيان الرسول ﷺ، وذلك تأويل جميع ما فيه: من وجوه أمره: واجبِه ونَدْبِه وإرْشاده... وما أشبه ذلك من أحكام آيه التي لم يُدْرك علمها إلا ببيان رسول الله ﷺ لأمته"[٤]، ومما يؤكد أهمية الرجوع إلى النبي ﷺ في فهم القرآن عند التنازع في معناه قوله تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً﴾ [النساء: ٥٩].

خامسًا: لمكان هذا المصدر؛ ولأنه حجة شرعية عظيمة في الإسلام، ونفصل ذلك بعد أن نسأل هذا السؤال:

---

(١) الرسالة (ص: ٧٣).

(٢) نواسخ القرآن (ص: ٢٦)، وانظر: المسودة في أصول الفقه (ص:١١٠)، مجموع الفتاوى (٢٠/ ٢٤٩).

(٣) الكشاف (١/ ٤٣٦).

(٤) تفسير الطبري (١/ ٥٦).

ما مكانة هذا المصدر وما مدى حجيته؟

المبحث الثاني: مكانة هذا المصدر وحجيته وأهميته:



أولاً: يمثل هذا المصدرُ أعظمَ المصادر التفسيرية للقرآن الكريم.

قد يقول قائل: هناك تفسير القرآن بالقرآن[1]، فكيف نجعل هذا المصدر أعظم المصادر؟

الجواب: لأننا نتكلم عن تفسير القرآن، أما تفسير القرآن بالقرآن فله أربع حالات فصلناها سابقًا، فمما يقال فيه: هذا تفسير للقرآن بالقرآن بعض الآراء التي تقال في ذلك.

فبالسنة يُحفَظ فهم القرآن الكريم قولاً وتطبيقًا، كما أراد الله ﷻ لا كما تريد الأهواء، ولا كما تستجد الرغبات؛ ويقيد بهذا المصدر تفسير القرآن بالقرآن كما يقيد به تفسير القرآن باللغة.

ولأهمية هذا المصدر في حفظ فهمنا للقرآن الكريم ظلت موجات التشكيك في السنة تحاول أن تدمر بمعاولها المعرفةَ بسنة النبي ﷺ، ويتولى كِبْرَ هذه الطعناتِ الموجهة إلى السنة الفئات الآتية:

---

[1] يفرق البعض بين إطلاقين: (تفسير القرآن للقرآن)، و(تفسير القرآن بالقرآن)، ويقصد بالأول (تفسير القرآن للقرآن) ما كان من قبيل بيان المجمل المتصل الذي سبق ذكره مثل (وما أدراك ما الطارق النجم الثاقب)، ويجعلون الثاني (تفسير القرآن بالقرآن) صنيع المفسر حينما يحمل آية على أخرى، وهذا اجتهاد منه، وعند التأمل فإن التفريق بين النوعين بحرفي الباء واللام وهمي لا حقيقي إلا أن يجعل اصطلاحًا خاصًا.

- المعتدون من الذين كفروا.
- ويساعدهم استقلالاً أو تبعًا كبار المبتدعة والضالين القدماء والمعاصرين.
- كذلك كبار المسارعين فيهم طلبًا لتمويلهم، أو طمعًا في نيل جوائزهم، أو رغبة في الظهور الإعلامي في الوسائل العالمية، وقد قال الله ﷻ عن المسارعين فيهم: ﴿فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَٰرِعُونَ فِيهِمْ﴾ [المائدة: ٥٢].
- والفئة الرابعة تقع فريسة لهم دون شعور، وهم السماعون لهم دون تمييز أو تمحيص، كما قال تعالى عنهم: ﴿وَفِيكُمْ سَمَّٰعُونَ لَهُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [التوبة: ٤٧].

ثانيًا: التفسير النبوي إما أن يكون توقيفيًا، وإما أن يكون توفيقيًا.

فالنقل التوقيفي يعني أن الله ﷻ أوقف نبيه ﷺ على المعنى المقصود، في تفسير القرآن الكريم، فهو وحي يوحى. والتفسير التوفيقي يعني أن الله جل ذكره وفق نبيه ﷺ لاستنباط وشرحه، فظهر فيه فهم النبي ﷺ للقرآن الكريم، كما قال الشافعي رحمه الله: "جميع ما حكم به النبي ﷺ فهو مما فهمه من القرآن"[1]، ويصف الله تعالى النوعين في قوله: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ ۚ وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا﴾ (النساء:١٠٥)، فيكون المعنى: إما بما أراك الله ﷻ مما أوقفك على معناه، وإما بما أراك الله ﷻ مما وفقك لفهم معناه.

ما الفرق في تعاملنا بين التوقيفي والتوفيقي مما صدر عن النبي ﷺ؟

الجواب: تقسيم ما صدر عن النبي ﷺ إلى هذين القسمين يدل على تعدد أنواع الوحي التي أُمِرَ النبي ﷺ بتبليغها وبيانها، ولكن الأمر متحد في تعاملنا مع القسمين كما يقول د/مُحَمَّد عبد الله دراز رحمه الله: "سواء علينا عند العمل بالحديث أن يكون من هذا القسم أو من ذاك، **إذ النبي ﷺ في تبليغه صادق مأمون، وفي اجتهاده فَطِنٌ موفق، وروح القدس يؤيده فلا يقره على خطأ**"[2].

ثالثًا: أمر الله –تعالى ذكرُه– بقبول ما صدر عن النبي ﷺ؛ إذ «مرد الأمر في الحقيقة إلى الوحي في كلتا الحالتين، إما بالتعليم ابتداء، وإما بالإقرار أو النسخ انتهاء، ولذا وجب أن نتلقى سنته بالقبول ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُواْ ۚ﴾ [الحشر: ٧]، ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ﴾ [الأحزاب: ٣٦]»[3].

رابعًا: حذر النبي ﷺ من الذين يدعون إلى ترك سنته أو يشككون في وجوب قبول الثابت منها، فقال ضمن خبرٍ غيبيٍّ معجزٍ: «أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ، أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ

(١) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٦٣)، ونقله ابن كثير في التفسير (١/ ٤)، والسيوطي في الإتقان (٢/ ٣٣٠).
(٢) النبأ العظيم (ص: ١٢).
(٣) النبأ العظيم (ص: ١٢).

مَعَهُ، أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ يَنْثَنِي شَبْعَانًا عَلَى أَرِيكَتِهِ[١] يَقُولُ: عَلَيْكُمْ بِالْقُرْآنِ، فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحِلُّوهُ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ»[٢].

هذا الحديث عاصمة الدين الإسلامي من التحريف والتزييف.

المبحث الثالث: الرد على شبهة يتطاول بها الطاعنون في السنة النبوية:

يستدل الطاعنون على السنة النبوية بقول النبي ﷺ: «أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ»[٣] على رد الحديث النبوي، وعلى صحة (العلمانية) التي تفرق بين الدين والحياة، فكيف نجيب على ذلك؟

لنضع هذه الأسس في الإجابة على هذه الشبهة:

أولاً: من العجيب أنهم يستدلون على ترك السنة النبوية بالسنة النبوية كما يفعل بعض متلاعبي أهل الكتاب فيستدلون على ترك القرآن بالقرآن، ويكفيك ذلك تلاعبًا، فإن كانوا استدلوا بهذا الحديث، فهذا يعني أنهم يقبلونه، فيلزمهم أن يقبلوا سائر أحاديث النبي ﷺ، وفيها إلزامهم بالتشريعات النبوية في أمور الحياة، وإلا فيكون القبول تحكمًا بالهوى؛ إذ يقبلون ما أرادوا ويتركون ما أرادوا دون منهجٍ علمي.

ثانيًا: أشرت في تفسيري لسورة النساء في سلسلة (بصائر المعرفة القرآنية) أن قوله تعالى ذكره: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ عَلَيۡهِمۡ حَفِيظٗا﴾ [النساء: ٨٠] تحبونا بأهم أسس الأمن القومي بعد كتاب الله –تعالى ذكره–، وهذا الأساس هو طاعة الرسول ﷺ، ولا يمكن معرفة ما قاله الرسول ﷺ إلا بعلوم السنة، وذلك يعني أن تجعل الأمة للسنة النبوية المكانةَ الأسمى، وتحذر أشد الحذر ممن يطعن فيها أو في حملتها ونقلتها وهم الصحابة الكرام ﵃.

قد يقول قائل: هل الصحابة معصومون من الخطأ؟

نقول: لا ولكن الله ﷻ قال في القرآن عنهم ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلۡأَوَّلُونَ مِنَ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحۡسَٰنٖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُ﴾ [التوبة: ١٠٠]، فالله سبحانه وتعالى لم يبين عصمة

---

(١) قوله: «على أريكته» تعبير نبوي معجز ضمن السياق الإعجازي في الحديث الشريف، فهو يشير إلى أن هذا الطاعن في السنة لم يجتهد في طلب الحديث، فما عرف التعب، ولا عانى الضنى في سبيل الوصول إلى إدراك السنة النبوية على وجهها، وقد ترى معنى ثانيًا هو أن هذا الرجل –ربما عرف شيئًا من علم الحديث– لكنه ليس من الدعاة العاملين، ولا من العلماء الراسخين.. ألا تراه جالسًا على أريكته، والنبي ﷺ قد قام عندما قيل له: ﴿قم فأنذر﴾، فلم يجلس، حتى أُجلس في آخر حياته بعدما حطمه الناس.. أين هذا الجالس على أريكته وحياةَ النبي ﷺ حتى يحكمَ عليها؟، وقد ترى معنىً ثالثًا في هذه اللفظة؛ إذ ترى الجالسين على آرائكهم من المسؤولين الذي يؤزون خدمهم من الإعلاميين لإثارة قضايا السنة حتى يتم شغل الرأي العام بمثل ذلك نقاشًا بينهم لصرف الأمة عن الأخطاء والأخطار الجسيمة التي تتعرض لها في النواحي الاقتصادية والسياسية والاجتماعية.

(٢) أحمد (١٧٢١٣)، أبو داود (٤٦٠٤)، وقال: الأرناؤوط: "إسناده صحيح، رجاله ثقات، رجال الصحيح غير عبد الرحمن بن أبي عروف الجرشي، فمن رجال أبي داود والنسائي، وهو ثقة".

(٣) مسلم (٦٢٠٣).

تتعلق بهم، ولكنه بين رضاه عنهم من خلال غلبة حسناتهم الزاخرة الكثيرة على أخطائهم إن وقعوا فيها.

ثالثًا: آيات القرآن أمرت بطاعة الرسول واتباعه، وذلك يعني أن السنة هي المفسرة للقرآن، وفي سورة النساء ترى الاتصال القرآني في أوج صوره، وترى تكامل المفاهيم في الشريعة الإسلامية في أبهى أشكالها، فقوله تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ [النساء: ٨٠] "كَالتَّكْمِلَةِ لِقَوْلِهِ: ﴿وَأَرْسَلْنَٰكَ لِلنَّاسِ رَسُولًاۚ﴾ [النِّسَاء: ٧٩] بِاعْتِبَارِ مَا تَضَمَّنَهُ مِنْ رَدِّ اعْتِقَادِهِمْ أَنَّ الرَّسُولَ مَصْدَرُ السَّيِّئَاتِ الَّتِي تُصِيبُهُمْ، ثُمَّ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِۖ﴾ [النِّسَاء: ٧٩] إِلَخْ، الْمُؤْذِنُ بِأَنَّ بَيْنَ الْخَالِقِ وَبَيْنَ الْمَخْلُوقِ فَرْقًا فِي التَّأْثِيرِ وَأَنَّ الرِّسَالَةَ مَعْنًى آخَرَ فَاحْتَرَسَ بِقَوْلِهِ: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَۖ﴾ عَنْ تَوَهُّمِ السَّامِعِينَ التَّفْرِقَةَ بَيْنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ فِي أُمُورِ التَّشْرِيعِ، فَأَثْبَتَ أَنَّ الرَّسُولَ فِي تَبْلِيغِهِ إِنَّمَا يُبَلِّغُ عَنِ اللَّهِ، فَأَمْرُهُ أَمْرُ اللَّهِ، وَنَهْيُهُ نَهْيُ اللَّهِ، وَطَاعَتُهُ طَاعَةُ اللَّهِ"[١]،

والمراد أنه لا بد من اتباع سنة رسول الله ﷺ في جميع الأمور التعبدية والعقدية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية،

فإن قيل: ما معنى السنة؟[٢]

الجواب: السنة لخصها السيوطي ﵀ بقوله:

قَــوْلُ النَّــبِي وَالْفِعْــلُ وَالتَّقْرِيْــرُ ... سُــــنَّتُهُ وَهَمُّــهُ الْمَــــذْكُوْرُ

رابعًا: ومن فوائد مجيء هذه الآية بعد السابق: الرد على من يكتفي في الاستدلال بالقرآن دون البحث في تفسير النبي ﷺ القولي والعملي له، فقوْلُهُ: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَۖ﴾ مِنْ أَقْوَى الدَّلَائِلِ عَلَى أَنَّهُ مَعْصُومٌ فِي جَمِيعِ الْأَوَامِرِ وَالنَّوَاهِي وَفِي كُلِّ مَا يُبَلِّغُهُ عَنِ اللَّه، لِأَنَّهُ لَوْ أَخْطَأَ فِي شَيْءٍ مِنْهَا لَمْ تَكُنْ طَاعَتُهُ طَاعَةَ اللَّه وَأَيْضًا وَجَبَ أَنْ يَكُونَ مَعْصُومًا فِي جَمِيعِ أَفْعَالِهِ، لِأَنَّهُ تَعَالَى أَمَرَ بِمُتَابَعَتِهِ فِي قوله: ﴿وَٱتَّبِعُوهُ﴾ [الأعراف: ١٥٨]، وَالْمُتَابَعَةُ عِبَارَةٌ عَنِ الْإِتْيَانِ بِمِثْلِ فِعْلِ الْغَيْرِ لِأَجْلِ أَنَّهُ فِعْلُ ذَلِكَ الْغَيْرِ، ففعل النبي ﷺ إما أن يكون توقيفيًا أو توفيقيًا فَكَانَ الْآتِي بِمِثْلِ ذَلِكَ الْفِعْلِ مُطِيعًا للَّه فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱتَّبِعُوهُ﴾ فَثَبَتَ أَنَّ الِانْقِيَادَ لَهُ فِي جَمِيعِ أَقْوَالِهِ وَفِي جَمِيعِ أَفْعَالِهِ، إِلَّا مَا خَصَّهُ الدَّلِيلُ، طَاعَةٌ للَّه وَانْقِيَادٌ لِحُكْمِ اللَّه"[٣].

خامسًا: ويجب طاعة الرسول ﷺ فيما يبلغه، فقد قال الله ﷻ عن ذلك: ﴿إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَيَّۚ﴾ (الأنعام: ٥٠)، بل عد السَّرَخْسِي الحنفي ﵀ ذلك جزءًا من البيان القرآني فقال: "وَقد

---

(١) التحرير والتنوير (٥/ ١٣٥).

(٢) مرادنا من تعريف السنة هنا في اصطلاح الأصوليين، ذلك أنها في عرف الفقهاء بمعنى آخر هو: ما يثاب فاعله، ولا يعاقب تاركه، وهي بمعنى المندوب والمستحب والتطوع عند جمهورهم، كما أن للسنة معنى آخر أعم مما هو عند الفقهاء، وهي ما قابل البدعة، كقولهم: فلان على سنة، أو من أهل السنة. ينظر: قواعد الأصول ومعاقد الفصول (ص: ٦٧)، إرشاد الفحول (١/ ٩٥).

(٣) تفسير الرازي (١٠/ ١٤٩).

كَانَ رَسُول الله ﷺ مَأْمُورًا بِالْبَيَانِ للنَّاس قَالَ تَعَالَى: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾، وَقد علمنَا أَنه بَين للْكُلّ، وَمن وَقع لَهُ الْعلم ببيانه أقرّ، وَمن لم يَقع لَهُ الْعلم أصر"[1]، ويبين لنا عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ذلك فيقول: كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله ﷺ أريد حفظه، فنهتني قريش فقالوا: إنك تكتب كل شيء تسمعه من رسول الله ﷺ، ورسول الله ﷺ بشر يتكلم في الغضب والرضا، فأمسكت عن الكتاب فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «اكتب فو الذي نفسي بيده ما خرج مني إلا حق»[2]، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قالوا: يا رسول الله إنك تداعبنا. قال: «إني لا أقول إلا حقًّا»[3].

سادسًا: الآيات القرآنية الناهية عن معصية الرسول ﷺ:

ومن ذلك قوله ﷻ: ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ [النساء: ١٤]، وقوله: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾[النساء: ١١٥]، والمشاقة هي: المخالفة بأن يسلك المكلف غير طريق الشريعة التي جاء بها الرسول ﷺ، وهذه النصوص ناطقة بالنهي عن معصية الرسول ﷺ، مقرون بعضها بالوعيد الشديد على ذلك.

سابعًا: لا بد أن نميز بين الأنواع التي تصدر عن النبي ﷺ من الأقوال والأفعال، وتنحصر في الآتي:

النوع الأول: تصرفات تشريعية: وهي ما صدر عن رسول الله ﷺ مما هو للاتباع والاقتداء. وهي إما أن تكون:

تصرفاتٍ للتشريع العام: وهي تتوجه إلى جميع الأمة إلى يوم القيامة. وتكون بالتبليغ، أو بالفتيا.

وإما أن تكون تصرفاتٍ للتشريع الخاص: وهي مرتبطة بزمان أو مكان أو أحوال أو أفراد معينين، ولا تتوجه إلى الأمة كافة، وسماها بعض العلماء التصرفات الجزئية أو الخطاب الجزئي. ويندرج تحتها التصرفات بالقضاء، والتصرفات بالإمامة، والتصرفات الخاصة.

النوع الثاني: تصرفات غير تشريعية: وهي تصرفات لا يقصد بها الاقتداء والاتباع، لا من عموم الأمة، ولا من خصوصهم، مثل التصرفات الجبلية، والتصرفات العادية، والتصرفات الدنيوية التي لا تظهر قرينة على الاقتداء بها، والتصرفات الخاصة بالنبي ﷺ، ويدخل في التصرفات غير التشريعية ما يقوله النبي ﷺ من أمور الدنيا التي تعتمد على التجربة والخبرة، فقد بين النبي ﷺ المنهج التجريبي في هذه الأمور.

ثامنًا: هذا معنى الحديث الذي أورده أصحاب هذه الشبهة، فعَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَرَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِقَوْمٍ عَلَى رُءُوسِ النَّخْلِ فَقَالَ: «مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ». فَقَالُوا يُلَقِّحُونَهُ

---

(١) أصول السرخسي (٢/٢٧).

(٢) أحمد (٦٥١٠)، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير الوليد بن عبدالله.

(٣) الترمذي (١٩٩٠)، قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح، وقال الشيخ الألباني: صحيح.

يَجْعَلُونَ الذَّكَرَ فِي الأُنْثَى فَيَلْقَحُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَظُنُّ يُغْنِي ذَلِكَ شَيْئًا». فَأُخْبِرُوا بِذَلِكَ فَتَرَكُوهُ، فَأُخْبِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ فَقَالَ: «إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ ذَلِكَ فَلْيَصْنَعُوهُ، فإني إِنَّمَا ظَنَنْتُ ظَنًّا، فَلاَ تؤاخذوني بِالظَّنِّ، وَلَكِنْ إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنِ اللَّهِ شَيْئًا فَخُذُوا بِهِ فإني لَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ ﷻ»[1].

وعن رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: قَدِمَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يَأْبُرُونَ النَّخْلَ يَقُولُونَ يُلَقِّحُونَ النَّخْلَ فَقَالَ: «مَا تَصْنَعُونَ؟» قَالُوا: كُنَّا نَصْنَعُهُ. قَالَ: «لَعَلَّكُمْ لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا كَانَ خَيْرًا». فَتَرَكُوهُ فَنَفَضَتْ أَوْ فَنَقَصَتْ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِكُمْ فَخُذُوا بِهِ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ رَأْيٍ؛ فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ»[2].. وتصريح هاتين الروايتين بأن نهيه ﷺ قائم على الظن يظهر شذوذ الجزم الوارد في رواية حَمَّاد بْن سَلَمَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ وَعَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيّ ﷺ مَرَّ بِقَوْمٍ يُلَقِّحُونَ فَقَالَ: «لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا لَصَلُحَ». قَالَ: فَخَرَجَ شِيصًا. فَمَرَّ بِهِمْ فَقَالَ: «مَا لِنَخْلِكُمْ؟». قَالُوا: قُلْتَ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: «أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ»[3].

فالمراد بوضوح ما يرجع إلى اكتشاف السنن وفق المنهج التجريبي لا أن الدنيا منفصلة عن الدين، فهو كلام عن الدنيا بالمعنى الخاص الذي طلب فيه السير في الأرض والاكتشاف، وقريب من هذا الحديث حديث أبي قتادة في نومهم عن صلاة الفجر وفيه: فقال بعضهم لبعض: فرطنا في صلاتنا، فقال رسول الله ﷺ: «ما تقولون؟ إن كان شيء من أمر دنياكم فشأنكم به، وإن كان شيء من أمر دينكم فإِلَيَّ»، قلنا: يا رسول الله، فرطنا في صلاتنا. فقال: «إنه لا تفريط في النوم، وإنما التفريط في اليقظة، وإذا سها أحدكم عن صلاته فليصلها حين يذكرها» [4].

ويلحق بذلك أيضًا أمور أخرى سبيلها التدبير الإنساني اعتمادًا على الظروف الخاصة، كتوزيع الجيوش في المواقع الحربية، وتنظيم الصفوف في الموقعة، واختيار أماكن النزول، وطرق الكر والفر، فهذه كذلك ليست شرعًا يتعلق به طلب الفعل أو الترك، ولكنها من الشئون البشرية التي لا يكون مسلك الرسول ﷺ فيها تشريعًا ولا مصدر تشريع[5].

ويمكننا التمثيل لذلك بأن رسول الله ﷺ نزل في غزوة "بدر" على أدنى ماء من مياه "بدر" إلى المدينة، فأتاه الحباب بن المنذر بن عمرو بن الجموح ﷺ فقال: يا رسول الله أرأيت هذا المنزل؟ أهو منزل أنزلكه الله ليس لنا أن نتقدمه أو نتأخر عنه؟ أم هو الرأي والحرب والمكيدة؟ فقال ﷺ: «بل هو الرأي والمكيدة»، فقال: يا رسول الله فإِنَّ هَذَا لَيْسَ بِمَنْزِلٍ، فَامْضِ بِالنَّاسِ

---

(١) مسلم(٦٢٠١).

(٢) مسلم (٦٢٠٢).

(٣) مسلم (٦٢٠٣).

(٤) أبو داود (٤٣٧)، قال الأرناؤوط:" إسناده صحيح"، وصححه الألباني، ابن خزيمة برقم (٤١٠)، قال المحقق:" إسناده صحيح".

(٥) تاريخ التشريع الإسلامي (ص: ١١٧).

حَتَّى نَأْتِيَ أَدْنَى مَاءٍ مِنَ الْقَوْمِ، فَنَنْزِلَهُ، ثُمَّ نُغَوِّر ما وراءه من القلب، ثم نبني عليه حوضًا، فنملأه ماء، ثم نقاتل القوم، فنشرب ولا يشربون، فقال له: «لقد أشرت بالرأي»، وفعل كما قال[1].

المبحث: الرابع: الكتب التي اهتمت بهذا المصدر، والمؤلفون في التفسير النبوي:

ما الكتب التي اهتمت بتفسير القرآن بالسنة؟ ومن العلماء الذين لهم تآليف في التفسير النبوي؟

الجواب: هناك بعض الكتب في هذا المجال، أهمها ما يأتي:

١) مُحَمَّد بن أحمد بن القاسم أبو الحسن المحاملي الشافعي (ت٤٠٧هـ)من تصانيفه تفسير النبي ﷺ[2].

٢) علي بن أحمد أبو الحسن الواحدي النيسابوري (ت٤٦٨هـ)[3].

٣) وكذلك تفسير النبي ﷺ لأبي الحسن مُحَمَّد بن القاسم الفقيه.

وجمع السيوطي في آخر الإتقان جملةً صالحة من التفسير المرفوع إلى النبي ﷺ، وألف كتابه المشهور: الدر المنثور في التفسير بالمأثور، ومن أهم كتب التفسير بكل ما يتعلق بالمأثور: تفسير الطبري، وتفسير ابن أبي حاتم، والجهد المعاصر الذي قام عليه مركز الإمام الشاطبي في جدة.

المبحث الخامس: التفسير النبوي وكتب السنة النبوية:

وضح كيف تكون كتب السنة النبوية من مصادر التفسير النبوي.

الجواب: من أهم مصادر التفسير النبوي كتب السنة النبوية[4]، وهذه الكتب على ضربين:

الأول: المصنفات المستقلة، مثل: تفسير عبدِ بن حميد، وتفسير ابن مردويه، وتفسير ابن أبي حاتم، وتفسير الطبري، ومن بعدهم ابن كثير، وأكبر كتاب جمعَ ذلك: «الدر المنثور» للسيوطي قبل الجهود المعاصرة.

الثاني: كتب السنة التي تفرد بابًا خاصًّا للتفسير، وقد خصص ابن الأثير في «جامع الأصول» مجلدًا تقريبًا للمروي عن النبي ﷺ في تفسير القرآن في الكتب الستة، وهي: صحيحا البخاري، ومسلم، وسنن: أبي داود، والترمذي، والنسائي، وموطأ مالك.

وهنا ينبغي أن تكون على ذُكرٍ -أيَّدك الله- أن كلَّ كتابٍ في الحديث النبوي فهو تفسير للقرآن الكريم بصورةٍ مباشرة أو غير مباشرة، وما ذكرناه آنفًا من أضرب التفسير النبوي في كتب الحديث، إنما يراد به التفسير القولي المباشر.

---

(١) ابن سعد في "الطبقات الكبرى" (٣/٥٦٧)، وفي إسناده الواقدي ، وهو متروك الحديث ، إلا أن روايته في المغازي والسير يستأنس بها، وخرجه البيهقي في "دلائل النبوة" (٣/٣١) بإسناد حسن مرسلًا إلى عروة بن الزبير.".

(٢) هداية العارفين (١/ ٤٧٧).

(٣) تاريخ الإسلام(/ ٣٢٦٩).

(٤) العبارة تدل على أن هناك مصادر أخرى للتفسير النبوي، مثل: كتب السيرة، والتاريخ، والتفسير على ندرة.

المبحث السادس: نوع التفسير الوارد في كتب التفسير التي في كتب الحديث:

فإن قلت: ما نوع التفسير الوارد في كتب الحديث؟

الجواب: ترد الأحاديث في الضربين السابقين للكلام عن التفسير النبوي المباشر، وقد أراد أئمة السنةِ النبويةِ بالتفسير فيما أوردوه ضمن دواوينهم كلَّ ما كان له تعلق بالسورة أو الآية، لا مجرد شرح المعاني، كما قال ابنُ حَجَر رحمه الله: «قوله: (باب ما جاء في فاتحة الكتاب) أي: من الفضل، أو من التفسير، أو أعمَّ من ذلك»[(١)] فيوردون الحديث أو الأثر الذي له نوع تعلقٍ بالقرآن الكريم أو بالآية منه، سواء أكان التعلق ظاهرًا أم خفيًّا، وقد يذكرون الأثر لمجرد ورود الآية فيه، على أن هذا التعلق ولو لم يكن شرحًا لغريب أو بيانًا لآية، إلا أنه مما تواطأ على إدراجه في التفسير المتقدمون والمتأخرون في الكتب المبسوطة في التفسير، وإن كان تفسير كتب السنة لم يُذكَر فيه ما يذكره أئمة التفسير من بسط المسائل؛ إذ مرادهم إيراد الآثار التي لها أدنى تعلقٍ بالآية، ويلخِّص الإمام المحدث الحجة مُحَّد أنور شاه الكشميري رحمه الله معالمَ التفسير في كتب الحديث في أول شرحه لكتاب التفسير في صحيح البخاري، فيقول: «تفسيرُ المُصنِّفِ ليس على شاكلةِ تفسير المتأخِّرين في كَشْف المغْلقات، وتقرير المسائل، بل قَصَد فيه إخراجَ حديثٍ مناسِبٍ متعلِّقٍ به، ولو بِوَجْه، والتفسير عِنْد مُسْلمٍ أقلُّ قليل، وأَكْثَرُ منه عند الترمذي، وليس عند غيرِهم من الصحاح الستِّ، ولذا خُصَّت باسم الجامع، وإنما كَثُرت أحاديثُ التفسير عند الترمذي؛ لخِفَّة شَرْطه»[(٢)].

من أمثلة التفسير النبوي للآية مما يورده أئمة الحديث:

أورد البخاري رحمه الله في تفسير قوله تعالى ذكره: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣] حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يُدعَى نوح يوم القيامة، فيقول: لبيك وسعديك -يا رب- فيقول: هل بلَّغت؟ فيقول: نعم. فيقال لأمته: هل بلَّغكم؟ فيقولون: ما أتانا من نذير. فيقول: من يشهد لك؟ فيقول: مُحَّد وأمتُّه. فيشهدون أنه قد بلغ: ﴿وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾، فذلك قوله جل ذكره: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣][(٣)].

قاعدة: يكثر الضعيف في الآثار التي تفسر القرآن:

وهذه الآثار قد تكون تفسيرًا وقد يُسَمَّى تفسيرُها قراءة، ولذا يجب تمييز الضعيف من الموضوع هنا، إذ يكثر في التفسير ما لا أصل له كما قَعَّد لذلك الإمام أحمد رحمه الله، فقال: "ثلاث كتب لا أصل لها: المغازي، والملاحم، والتفسير"[(٤)].

---

(١) فتح الباري (٨ / ١٥٦).

(٢) فيض الباري شرح صحيح البخاري (٥/٢٥٥).

(٣) البخاري (٤٤٨٧).

(٤) أسنده عنه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ١٦٢).

هل هذا الكلام من الإمام أحمد ﵀ دقيق؟ وهل يعني ذلك أن ما ورد من تفسير أثري لا يصح منه شيء؟

قد يصطاد الذين في قلوبهم زيغ، فيوردون شبهة مرتبطة بهذا التقعيد الذي أورده الإمام أحمد ﵀، وقد تخطر هذه الشبهة بحسن نية عند بعض الصالحين، فيقول قائلهم: فالإمام أحمد ينفي أن يوجد تفسيرٌ في أحاديث النبي ﷺ؟!!

نجيبه: لا تتعجل بهذا الفهم؛ فإن في كلام الإمام أحمد ﵀ –إن صح عنه– عمومًا ظاهرًا، وهو لا يريد هذا التعميم الشامل، ولذا يجب أن نعرف تأويل كلامه، فإن لهذا التعميم تأويلين:

التأويل الأول: أراد الإمام التنبيه إلى أن كثيرًا من الروايات الواردة في التفسير يغلب عليها الضعف والوضع، فيجب تمحيصها لمعرفة المقبول من المردود: فقد علق الخطيب ﵀ على ذلك ليبين الفهم الصحيح لكلام الإمام أحمد ﵀ حتى لا يؤخذ على عمومه، فقال: "وهذا الكلام محمول على وجه، وهو أن المراد به كتب مخصوصة في هذه المعاني الثلاثة غيرُ معتمَدٍ عليها، ولا موثوق بصحتها لسوء أحوال مصنفيها، وعدم عدالة ناقليها، وزيادات القُصَّاص فيها –ثم ذكر ما يتعلق بالكتب المصنفة في التفسير فقال–: وأما الكتب المصنفة في تفسير القرآن فمن أشهرها كتابا الكلبي ومقاتل بن سليمان، –وذكر بإسناده– أن أحمد بن حنبل ﵀ سئل عن تفسير الكلبي، فقال أحمد: من أوله إلى آخره كذب. فقيل له: فيحل النظر فيه؟ قال: لا!–وأسند عن مالك ﵀ أنه بلغه أن مقاتل بن سليمان ﵀ جاءه إنسان فقال له: إن إنسانًا سألني ما لون كلب أصحاب الكهف فلم أدر ما أقول له؟ فقال له مقاتل: ألا قلت هو أبقع؟ فلو قلت لم تجد أحدًا يرد عليك...–قال الخطيب–: ولا أعلم في التفسير كتابًا مصنفًا سلم من علة فيه، أو عري من مطعن عليه"[1].

وقد نقل الشوكاني ﵀ بيانًا تفصيليًّا شافيًا في هذا الموضوع حيث قال عن كلمة أحمد ﵀ في مقاتل: "**وقد حُمِل هذا على الأكثر لا على الكل**، ومن هذا: تفسير المبتدعة المشهورين بالدعاء إلى بدعتهم؛ فإنه لا يحل النظر في تفاسيرهم؛ لأنهم يدسون فيها بدعهم، فتَنْفَقُ على كثير من الناس. ذكر معنى ذلك السيوطي.. ومن جملة التفاسير التي لا يوثق بها تفسير ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا"[2].

هل الشوكاني ﵀ عنى أن كل ما ورد عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا فهو مردود؟

الجواب: لا! بل أراد الشوكاني ﵀ أن يجعلنا نهتم بالبحث عما ورد عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، ونتحرى؛ فقد ورد عنه المقبول والمردود من حيث الإسناد، وأشار الشوكاني ﵀ إلى بعض المردود من حيث الإسناد، فقال: "فإنه مروي من طرق الكذابين كالكلبي، والسدي، ومقاتل ذكر معنى ذلك

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ١٦٢).

(٢) الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة (ص: ٣١٦).

السيوطي ﵀، وقد سبقه إلى معناه ابن تيمية ﵀. ومن كان من المفسرين تتفق عليه الأحاديث الموضوعة كالثعلبي، والواحدي، والزمخشري فلا يحل الوثوق بما يروونه عن السلف من التفسير؛ **لأنه إذا لم يَفهم الكذب على رسول الله ﷺ لم يفهم الكذب على غيره**، وهكذا ما يذكره الرافضة في تفاسيرهم من الأكاذيب كما يذكرونه في تفسير ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ﴾ [المائدة: ٥٥]، وفي تفسير قوله ﴿وَلِكُلِّ قَوۡمٍ هَادٍ﴾ [الرعد: ٧]، وقوله ﴿وَتَعِيَهَآ أُذُنٞ وَٰعِيَةٞ﴾ [الحاقة: ١٢] أنها في علي ﵁، فإن ذلك موضوع بلا خلاف...وكذا ما ذكره بعض المفسرين أن المراد بالصابرين رسول الله ﷺ، والصادقين أبو بكر ﵁، والقانتين والمنفقين عثمان ﵁، والمستغفرين علي ﵁، وأن ﴿مُّحَمَّدٞ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ﴾ أبو بكر ﵁ ﴿أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلۡكُفَّارِ﴾ عمر ﵁ ﴿رُحَمَآءُ بَيۡنَهُمۡۖ﴾ عثمان ﵁ ﴿تَرَىٰهُمۡ رُكَّعٗا﴾ [الفتح: ٢٩] علي ﵁، وأمثال هذه الأكاذيب"[١].

والمراد من المنع في الأمثلة الأخيرة منع الحصر أو اعتقاد أنها نزلت في هؤلاء خاصة، وإلا فإن النبي ﷺ والأربعة من أول من يدخل في تلك الأوصاف.

التأويل الثاني: ليس لكثير منها أسانيد صحاح متصلة، كما قال الزركشي ﵀ في توجيه كلامه: "قال المحققون من أصحابه: ومراده أن الغالب أنها ليس لها أسانيد صحاح متصلة وإلا فقد صح من ذلك كثير"[٢] فـ" الغالب عليها أنها مرسلة ومنقطعة" كما قرر ابن تيمية ﵀[٣].

من أشهر الأحاديث الموضوعة في التفسير:

ما أشهر الأحاديث الموضوعة في التفسير؟

"الحديث الذي يرويه الثعلبي والواحدي والزمخشري في فضائل سور القرآن سورة سورة، فإنه موضوع باتفاق أهل العلم"[٤]، وقال ابن الصلاح ﵀: "رُوِّينا عن أبي عصمة – وهو نوح بن أبي مريم – أنه قيل له: من أين لك عن عكرمة عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا في فضائل القرآن سورة سورة؟ فقال: إني رأيت الناس قد أعرضوا عن القرآن، واشتغلوا بفقه أبي حنيفة ومغازي مُحَمَّد بن إسحاق، فوضعت هذه الأحاديث حِسبةً، وهكذا حال الحديث الطويل الذي يُروَى عن أبي بن كعب ﵁ عن النبي ﷺ في فضل القرآن سورة فسورة"[٥]، و" وروى ابن حبان في مقدمة تاريخ الضعفاء عن ابن مهدي قال: قلت لميسرة بن عبد ربه: من أين جئت بهذه الأحاديث من قرأ كذا فله كذا؟ قال: وضعتها أرغب الناس فيها"[٦].

---

(١) الفوائد المجموعة (١/ ٣١٥)، ونحو هذا في تذكرة الموضوعات (ص: ٥٩٨).

(٢) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٥٦).

(٣) الرد على البكري (١/ ٧٦)، ومقدمة في التفسير (ص:٢٢٠).

(٤) منهاج السنة النبوية (٧/ ٤٣٥)، ونقله عنه في نصب المجانيق (ص: ٤٤).

(٥) مقدمة ابن الصلاح (ص: ٥٨)، والباحث الذي أبهمه ابن الصلاح ذكر ابن حجر أنه المؤمل بن إسماعيل. انظر الخبر: في النكت على ابن الصلاح (٢/ ٢٩٦).

(٦) الإتقان (٢/ ٤١٥)، وانظر: تذكرة الموضوعات (١/ ٥٩٤)، لسان الميزان (٢/ ١١)، عمدة القاري (٢/ ١٥٠)، تدريب الراوي (١/ ٢٨٢)، توضيح الأفكار (٢/ ٨١).

المبحث: السابع المراسيل في التفسير:

قاعدة: يكثر الحديث المرسل في كتب التفسير، ومنه المقبول، ومنه المردود:

المطلب الأول: تعريف الحديث المرسل

فما الحديث المرسل؟

الحديث المرسل عند المتأخرين هو: مرفوع التابعي، وهذا التعريف حكاه العراقي ﷺ في ألفيته، وأخذه عنه السيوطي ﷺ كأول الأقوال في ألفيته في قوله[1]:

١٣٨- الْمُرْسَــلُ: الْمَرْفُــوعُ بِالتَّــابِعِ، أَوْ ذِي كِـبَرٍ، أَوْ سَــقْطُ رَاوٍ قَــدْ حَكَــوْا

١٣٩- أشهرها الأول... ... .

عنى السيوطي ﷺ بقوله: "أشهرها الأول" أن التعريف المعتمد عند المحدثين أن المرسل: ما رواه التابعي عن النبي ﷺ.

فتجد المفسرين يكثرون النقل مثلاً عن الحسن البصري أو عكرمة أو مجاهد أو عبد الرحمن بن زيد رحمهم الله عن النبي ﷺ.

واضرب لهم مثلاً بما رواه عكرمة، قال: اجتمعت يهود يومًا تُخاصِم النبي ﷺ. فقالوا: ﴿وَقَالُواْ لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعۡدُودَةً﴾ [البقرة: ٨٠]، - وسموا أربعين يومًا - ثم يخلفنا، أو يلحقنا، فيها أناس. فأشاروا إلى النبي ﷺ وأصحابه. فقال رسول الله ﷺ: «كذبتم، بل أنتم فيها خالدون مخلدون، لا نلحقكم ولا نخلفكم فيها إن شاء الله أبدًا»[2]، فهذا حديث مرسل.

المطلب الثاني: حكم الحديث المرسل

هل يقبل العلماء الحديث المرسل، ويجعلونه مثل الحديث المرفوع؟

للمحدثين في حكمه ثلاثة أقوال: القبول مطلقًا، والرد مطلقًا، والتفصيل[3]، فلنلخص تفصيل المحققين في الآتي:

أولاً: من عُلِمَ من حاله أنه لا يرسل إلا عن ثقة كمراسيل سعيد بن المسيب ﷺ، ففيه ثلاثة أقوال:

القول الأول: ذهب جمهور المحدثين إلى التوقف؛ لبقاء الاحتمال، وهو أحد قولي أحمد ﷺ.

والقول الثاني: يقبل مطلقًا.

القول الثالث: فصَّل فيه الشافعي ﷺ تفصيلاً لائقًا بالعقلية الأصولية المحققة، فذكر:

---

(١) وفي جامع التحصيل (ص:٢٣) عرف المرسل بأنه الذي لم يُذكر في سنده اسم الصحابي الذي رواه عن رسول الله ﷺ، ولا يرتضي المتأخرون ذلك، فإن جهالة الصحابي ﷺ لا تضر عندهم.

(٢) الطبري (٢/٢٧٦).

(٣) جامع التحصيل (ص: ٢٣).

أنه يقبل إن اعتضد بمجيئه من وجهٍ آخر يباين الطريق الأولى، مسندًا كان هذا الطريق أو مرسلاً؛ ليترجح احتمال كون المحذوف ثقةً في نفس الأمر[(١)].

وذكر ابن تيمية ﷀ ذلك بصورةٍ أوسع، فقال: «والمراسيل إذا تعددت طرقها، وخَلْت عن المواطأة قصدًا، أو الاتفاق بغير قصد: كانت صحيحةً قطعًا»[(٢)].

وقد لخص السيوطي ﷀ[(٣)] حكم الحديث المرسل، فقال:

١٣٩ – أَشْـهَرُهَا الأَوَّلُ، ثُمَّ الْحُجَّـةُ	بِـهِ رَأَى الأَئِمَّـةُ الثَّلاثَـةُ
١٤٠ – وَرَدُّهُ الأَقْـوَى، وَقَـوْلُ الأَكْثَـرُ	كَالشَّـافِعِيْ، وَأَهْـلِ عِلْـمِ الْخَـبَرِ
١٤١ – نَعَـمْ بِـهِ يُحْـتَجُّ إِنْ يَعْتَضِـدِ	بِمُرْسَـلٍ آخَـرَ أَوْ بِمُسْـنَدِ
١٤٢ – أَوْ قَـوْلِ صَـاحِبٍ أَوْ الْجُمْهُـورِ أَوْ	قَـيْسٍ، وَمِـنْ شُـرُوطِهِ كَمَـا رَأَوْا
١٤٣ – كَـوْنُ الَّـذِي أَرْسَـلَ مِـنْ كِبَـارِ	وَإِنْ مَشَـى مَـعْ حَـافِظٍ يُجَـارِي
١٤٤ – وَلَـيْسَ مِـنْ شُـيُوخِهِ مَـنْ ضُـعِّفَا	كَنَهْـيِّ بَيْـعِ اللَّحْـمِ بِالأَصْـلِ وَفَـا

ثانيًا: من عُرِفَ عنه بأنه يرسل عن ثقةٍ وغيرِهِ، فإرسالهُ روايةٌ عمّن لا يُعرَف حالُه، فحكمه التوقف عن قبوله، ومن أشهر أمثلته مراسيل الحسن البصري ﷀ، فقد قال ابن حجر ﷀ عنها: "وأما عمرة القضاء فلا يصح الأثر فيها؛ لكونه من مرسل الحسن، ومراسيله ضعيفة؛ لأنه كان يأخذ عن كل أحد"[(٤)].

ثالثًا: ما أرسله الراوي مخالفًا لما رواه من هو أوثق منه حالاً أو عددًا فهو مردود.

فإن قلت: هلَّا ضربت لنا مثالًا يوضح ماسبق؟

وحتى يظهر لك معنى وجود الاحتمال تعال فلنضرب مثلاً بهذه القصة الفريدة التي تتحدث عن التدليس؛ إذ إنها توضح لك معنى التوقف في الحديث المرسل:

فقد روى ابن حبان والخطيب عن نصر بن حماد أبي الحارث الوراق قال: كُنَّا قُعُودًا عَلَى بَابِ شُعْبَةَ نَتَذَاكَرُ، فَقُلْتُ: حدثنا إِسْرَائِيلُ [بن يونس بن أبي إسحاق] عن أبي إسحاق [السبيعي] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷛، قَالَ: كُنَّا نَتَنَاوَبُ رَعِيَّةَ الْإِبِلِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجِئْتُ ذَاتَ يَوْمٍ وَالنَّبِيُّ حَوْلَهُ أَصْحَابُهُ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ فَاسْتَغْفَرَ اللَّهَ إِلَّا غُفِرَ لَهُ» فَقُلْتُ: بَخٍ بَخٍ، فَجَذَبَنِي رَجُلٌ مِنْ خَلْفِي، فَالْتَفَتُّ فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷛، فَقَالَ: الَّذِي قَبْلُ أَحْسَنُ، فَقُلْتُ: وَمَا قَالَ؟ قَالَ: قَالَ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا

(١) شرح نخبة الفكر (ص: ١٧)، وانظر: المستصفى (ص: ١٣٤).

(٢) مقدمة في أصول التفسير (ص:٢٢٠).

(٣) ألفية السيوطي في علم الحديث (ص: ١٥)، وقوله: أشهرها الأول يشير إلى التعريف المرضي، وهو المرفوع بالتابعي.

(٤) فتح الباري لابن حجر (٩ / ١٧٠).

إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ قِيلَ لَهُ: ادْخُلْ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتَ» قَالَ: فَخَرَجَ شُعْبَةُ، فَلَطَمَنِي ثُمَّ رَجَعَ، فَدَخَلَ فَتَنَحَّيْتُ مِنْ نَاحِيَةٍ، قَالَ: ثُمَّ خَرَجَ، فَقَالَ: مَالَهُ يَبْكِي بَعْدُ؟ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ: إِنَّكَ أَسَأْتَ إِلَيْهِ، فَقَالَ شُعْبَةُ: انْظُرْ مَا تُحَدِّثُ. إِنَّ أَبَا إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: فَقُلْتُ لِأَبِي إِسْحَاقَ: مَنْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَطَاءٍ؟ قَالَ: فَغَضِبَ، وَمِسْعَرُ بْنُ كِدَامٍ حَاضِرٌ، [فقلت لأبي إسحاق: من عبد الله بن عطاء هذا؟ فغضب، فقلت: سمعتَ عبد الله بن عطاء يحدث عن عقبة بن عامر ﷺ؟ قال: سمعت عبد الله بن عطاء]. فَقُلْتُ لَهُ: لَتُصَحِّحَنَّ لِي هَذَا أَوْ لَأُخَرِّقَنَّ مَا كَتَبْتُ عَنْكَ، [قلت: عبد الله سمع عقبة بنَ عامر؟ فقال: اسكت. فقلت: لا أسكت].

فَقَالَ لِي مِسْعَرٌ: يا شعبة! عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَطَاءٍ حيٌّ بِمَكَّةَ، قَالَ شُعْبَةُ، فَرَحَلْتُ إِلَى مَكَّةَ، لَمْ أُرِدِ الْحَجَّ أَرَدْتُ الْحَدِيثَ، فَلَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَطَاءٍ [فإذا فتى شاب]، فَسَأَلْتُهُ [فقلت: أي شئ حدثني عنك أبو إسحاق؟ فقال لي: نعم. قلت: لقيتَ عقبةَ بن عامر؟ وفي رواية: فقلت: يرحمك الله. سمعت منه؟ قال: لا، حدثني سعد بن إبراهيم، فأتيت مالك بن أنس –وهو حاج– فسألته عن سعد بن إبراهيم، فقال لي: ما حج العام.

فلما قضيت نسكي مضيت إلى المدينة، فأتيت سعد بن إبراهيم، فسألته عن الحديث، فقال لي: هذا الحديث من عندكم خرج]، زِيَادُ بْنُ مِخْرَاقٍ حَدَّثَنِي، قَالَ شُعْبَةُ: فَلَمَّا ذَكَرَ زِيَادًا، قُلْتُ: أَيُّ شَيْءٍ هَذَا الْحَدِيثِ بَيْنَمَا هُوَ كُوفِيٌّ إِذْ صَارَ مَدَنِيًّا إِذْ صَارَ بَصْرِيًّا، قال: فقدمت البصرة، فأتيت زياد بن مخراق وأنا شحب اللون، وسخ الثياب كثير الشعر، فقال: من أين؟ فحدثته الحديث. فقال: ليس هو من حاجتك. قلت: فما بد. قال: لا. حتى تذهب تدخل الحمام، وتغسل ثيابك ثم تجئ فأحدثك به. قال: فدخلت الحمام، وغسلت ثيابي ثم أتيته، فَقَالَ: لَيْسَ هُوَ مِنْ بَابَتِكَ، قُلْتُ: حَدِّثْنِي بِهِ، قَالَ: لَا تُرِدْهُ، قُلْتُ: حَدِّثْنِي بِهِ، قَالَ: قلت: هذا حديث صعد ثم نزل. دمروا عليه ليس له أصل. قُلْتُ: دَمَّرَ عَلَيَّ هَذَا الْحَدِيثَ لَوْ صَحَّ حَدَّثَنِي شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي رَيْحَانَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ شُعْبَةُ: فَلَمَّا ذَكَرَ شَهْرَ بْنَ حَوْشَبٍ، قلت: شهر بن حوشب عمن؟ قال: عن أبي ريحانة. قال: لَوْ صح لِي مِثْلُ هَذَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي وَمَالِي وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ[1].

فهؤلاء أربعة بين عبد الله بن عطاء وعقبة بن عامر، وهذا الذي يعطيك بعدًا في بقاء الاحتمال قائمًا أن يكون الثقة التابعي قد رواه عن ضعيف بينه وبين الصحابي.

---

(١) المجروحين (١/٢٩)، مع أن متن الحديث قد صح، فرواه مسلم (٥٧٦) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ قَالَ: كَانَتْ عَلَيْنَا رِعَايَةُ الإِبِلِ، فَجَاءَتْ نَوْبَتِي فَرَوَّحْتُهَا بِعَشِيٍّ، فَأَدْرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا يُحَدِّثُ النَّاسَ، فَأَدْرَكْتُ مِنْ قَوْلِهِ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ وُضُوءَهُ ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ مُقْبِلٌ عَلَيْهِمَا بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ إِلاَّ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ». قَالَ: فَقُلْتُ مَا أَجْوَدَ هَذِهِ! فَإِذَا قَائِلٌ بَيْنَ يَدَيَّ يَقُولُ: الَّتِي قَبْلَهَا أَجْوَدُ. فَنَظَرْتُ فَإِذَا عُمَرُ ﷺ، قَالَ: إِنِّي قَدْ رَأَيْتُكَ جِئْتَ آنِفًا قَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُبْلِغُ - أَوْ فَيُسْبِغُ – الْوُضُوءَ، ثُمَّ يَقُولُ أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، إِلاَّ فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةُ، يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ».

المطلب الثالث: أشهر مراسيل الأمصار

قال الحاكم ﷺ: "وأكثر ما تروى المراسيل من أهل المدينة عن سعيد بن المسيب، ومن أهل مكة عن عطاء بن أبي رباح، ومن أهل مصر عن سعيد بن أبي هلال، ومن أهل الشام عن مكحول الدمشقي، ومن أهل البصرة عن الحسن بن أبي الحسن، ومن أهل الكوفة عن إبراهيم بن يزيد النخعي"[١].

من أمثلة المراسيل الواردة في التفسير:

النوع الأول: مثال للمردود من المراسيل: قصة الغرانيق:

فعن سعيد بن جبير ﷺ قال: قرأ رسول الله ﷺ بمكة النجم، فلما بلغ هذا الموضع: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ۝ وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰٓ﴾ [النجم: ١٩، ٢٠] قال: فألقى الشيطان على لسانه: (تلك الغرانيق العلى وإن شفاعتهن لترتجى) قالوا [أي كفار قريش]: ما ذكر آلهتنا بخير قبل اليوم، فسجد، وسجدوا، فأنزل الله ﷻ هذه الآية: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلْقَى ٱلشَّيْطَٰنُ فِىٓ أُمْنِيَّتِهِۦ فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلْقِى ٱلشَّيْطَٰنُ ثُمَّ يُحْكِمُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ﴾ [الحج: ٥٢][٢].

كيف تتعامل مع حديث الغرانيق؟

أولاً: هذا الحديث لم يثبت مرفوعًا بهذه القصة؛ إذ حقق بعضهم أن الروايات الواردة في هذه القصة كلَّها مرسلة عدا حديث ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، ولكن طرقَه كلُّها واهية، شديدة الضعف، لا تنجبر بها تلك المراسيل، فيبقى النظر في هذه المراسيل، وهي سبعةٌ، صحَّ إسناد أربعة منها[٣].

ثانيًا: على صحة المرسل منها فالرفع غير مقبول بناء على التقعيد السابق، ولذا قال ابن كثير ﷺ: «قد ذكر كثيرٌ من المفسرين ها هنا قصة الغرانيق...ولكنها من طرقٍ كلها مرسلة، ولم أرها مسندةً من وجهٍ صحيح»[٤].

ثالثًا: القصة منافية لعصمة الوحي ولا شك أن القصة غيرُ صحيحةٍ، وتحمل التناقض في نفسها، فإن الله تعالى يعصم النبي ﷺ أثناء التبليغ فيما يبلغه ضرورة.

رابعًا: كيف سمع المشركون كلام الشيطان، ولم يسمعه النبي ﷺ ولا المسلمون؟

خامسًا: الآيات التي جاءت بعد الآيتين المذكورتين ترد على فرح المشركين المزعوم حيث يقول الله ﷻ: ﴿إِنْ هِىَ إِلَّآ أَسْمَآءٌ سَمَّيْتُمُوهَآ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَٰنٍ﴾ [النجم: ٢٣]،

---

(١) معرفة علوم الحديث (ص: ٤٤).

(٢) تفسير ابن كثير (٣/ ٣٠٨)، والحديث رواه الطبراني في الكبير (٤١٤/٧).

(٣) نصب المجانيق (ص: ٤٥).

(٤) تفسير ابن كثير (٣/ ٣٠٨).

فهذه الآية وما بعدها هاجمت اللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى، فكيف تقول هذه القصة: إن النبي ﷺ أثنى على الأصنام بإلقاء الشيطان على لسانه؟

سادسًا: القصة منكرة المتن، يتردد عالم الحديث في قبول ما هو أصح منها إن كان مرفوعًا فكيف يمكن قبول مثل هذه القصة.

سابعًا: لو صح ذلك لتمسك المشركون بهذه القصة في مجادلة النبي ﷺ، ولما لم يحدث مثل هذا كان فيه دلالة على عدم وجود القصة من الأصل.

ثامنًا: أصل سجود المشركين بعد النبي ﷺ عند قراءة هذه السورة ثابت في الصحاح، وسجودهم في ذاته يدل على إعجاز القرآن؛ إذ سجدوا طواعية تأثرًا بكلام الرحمن، ولم يذكر في البخاري وغيره من الكتب التي ذكرت القصة هذه الزيادة؛ فإن أعملنا مبدأ مخالفة الراوي ما رواه من هو أوثق منه صارت رواية الغرانيق شاذة.

النوع الثاني: مثال للمقبول من المراسيل:

ما ذكره ابن كثير رحمه الله في تفسير سورة الإخلاص: **نقلاً عن الدارمي في مسنده عن سعيد بن المسيب قال: إن نبي الله ﷺ قال: «من قرأ قل هو الله أحد عشر مرات بنى الله له قصرًا في الجنة، ومن قرأها عشرين مرة بنى الله له قصرين في الجنة، ومن قرأها ثلاثين مرة بنى الله له ثلاثة قصور في الجنة» فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: إذًا نكثر قصورنا. فقال رسول الله ﷺ: «الله أوسع من ذلك»[١] قال ابن كثير: وهذا مرسل جيد[٢].**

وفي ذكر هذه القاعدة يقول الشيخ الطالب زيدان –وفقه الله–:

ويَكثُـــرُ المرسَـــلُ فِي كُتْـــبِ الأُلَى قَـد فَسَّـرُوا، مِثْـلَ الغرانيـق العُلـى

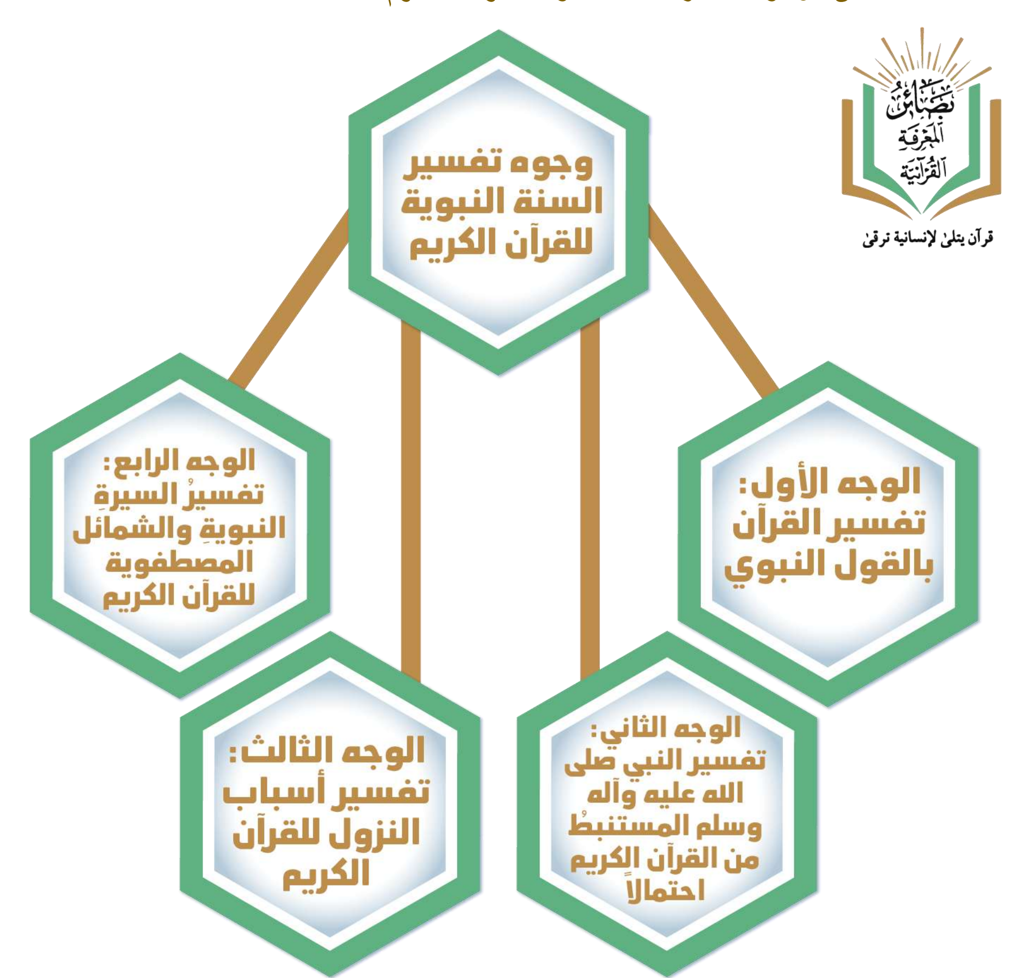
وهنا يمكن أن نضع سؤالاً لتطبيق ما سبق: لماذا قبلنا هذا الحديث المرسل في ذكر فضل سورة الإخلاص؟

---

(١) الدرامي (٣٤٧٢)، والطبراني في الأوسط (٢٨١) بإسناد فيه ضعف شديد، وله شاهد من حديث معاذ بن أنس الجهني رضي الله عنه أخرجه أحمد (١٥٦٠٩)، ولكن إسناده ضعيف، كما قال الأرناؤوط.

(٢) تفسير ابن كثير (٤/ ٧٣٣).

المبحث الثامن: وجوه تفسير السنة النبوية للقرآن الكريم:



كل ما ورد عن النبي ﷺ قولاً وفعلاً وتقريرًا، فهو تفسير، سواء أكان بطريق مباشر، أم بطريق غير مباشر، وربما كان ذلك بطريق مركب بأن يجمع المفسر عدة نصوص قرآنية ونبوية لفهم المعاني المختلفة التي تحتملها الآية؛ ولذلك تجد التفسير -بهذا الاعتبار- مبثوثًا في كتب السنة، والسيرة، والتاريخ، والتفسير، وتنحصر وجوه تفسير القرآن بالسنة في أربعة وجوه:

الوجه الأول: تفسير القرآن بالقول النبوي، ومن صوره:

وجوه تفسير السنة النبوية للقرآن الكريم

1. أن يفسر النبي صلى الله عليه وآله وسلم القرآن بالقرآن
2. بيان المجمل
3. توضيح المشكل
4. أن يرد من كلامه صلى الله عليه وآله وسلم ما يصلح أن تفسر به الآية مع أن الآية لم يرد لها ذكر في حديثه صلى الله عليه وآله وسلم
5. يسأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم أصحابه عن الآية ثم يفسرها لهم، أو هو يُسأل
6. يفصل صلى الله عليه وآله وسلم الخلاف الواقع بين أصحابه في الآية
7. أن يكتفي صلى الله عليه وآله وسلم بمجرد قراءة الآية، وتبين ملابسات الرواية معنى من معاني هذه الآية
8. أن يذكر صلى الله عليه وآله وسلم ما يؤكد كلامه من القرآن الكريم
9. أن يتأول صلى الله عليه وآله وسلم القرآن فيعمل به
10. التفسير النبوي بالمثال

الأساس والتنوير في أصول التفسير — أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي

الصورة الأولى: أن يفسر النبي ﷺ القرآن بالقرآن:

١) كتفسير آية الظلم السابق ذكرها.

٢) وعن أم مبشر رضي الله عنها أنها سمعت النبي ﷺ يقول عند حفصة رضي الله عنها: «لا يدخل النار -إن شاء الله- من أصحاب الشجرة أحد الذين بايعوا تحتها» قالت: بلى يا رسول الله! فانتهرها. فقالت حفصة: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم:٧١] فقال النبي ﷺ: قد قال الله ﷻ: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ وَّنَذَرُ ٱلظَّٰلِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا﴾ [مريم:٧٢][١].

٣) وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: يلقَّى عيسى عليه السلام حجته، ولقَّاه الله في قوله: ﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾

(١) مسلم (٦٤٨٨).

[المائدة:١١٦]، قال أبو هريرة ﷺ عن النبي ﷺ: فلقَّاه الله ﷻ: ﴿سُبْحَـٰنَكَ مَا يَكُونُ لِيٓ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ﴾ [المائدة:١١٦] الآية كلها[١].

الصورة الثانية: بيان المجمل: بأن ينص على تفسير آية أو لفظة[٢]:

١) ومن أمثلته ما ورد عن أبي هريرة ﷺ قال: قال النبي ﷺ: «ليس المسكين الذي ترده التمرة والتمرتان، ولا اللقمة ولا اللقمتان، إنما المسكين الذي يتعفف، واقرؤوا إن شئتم، يعني قوله: ﴿لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا﴾ [البقرة: ٢٧٣] [٣]، وفي رواية: «لَيْسَ الْمِسْكِينُ بِهَذَا الطَّوَّافِ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ، فَتَرُدُّهُ اللُّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ، وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ». قَالُوا: فَمَا الْمِسْكِينُ -يَا رَسُولَ اللَّهِ-؟ قَالَ: «الَّذِي لاَ يَجِدُ غِنًى يُغْنِيهِ، وَلاَ يُفْطَنُ لَهُ، فَيُتَصَدَّقَ عَلَيْهِ، وَلاَ يَسْأَلُ النَّاسَ شَيْئًا»[٤].

٢) عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ في قوله ﴿وَٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ سُجَّدًا﴾ [البقرة:٥٨] قال: «دخلوا متزحفين على أوراكهم»، وفي قوله ﴿فَبَدَّلَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ قَوْلًا غَيْرَ ٱلَّذِى قِيلَ لَهُمْ﴾ [البقرة:٥٩] قال: «قالوا حبة في شعرة»[٥].

٣) عن عبد الله بن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا أن النبي ﷺ قال: «﴿يَوْمَ يَقُومُ ٱلنَّاسُ لِرَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾ [المطففين:٦] حتى يغيب أحدهم في رشحه إلى أنصاف أذنيه»[٦].

الصورة الثالثة: توضيح المشكل: بأن يشكل على الصحابة ﷺ آية فيوضحها لهم ببيان أن النص عام خصصه نص آخر، أو مطلق قيده نص آخر، أو غير ذلك:

١) كما في آية الظلم: ويصلح هذا المثال لنجعله ضمن صورة تخصيص العام.

٢) وآية الصوم التي بينها النبي ﷺ لعدي بن حاتم ﷺ.

٣) وعن نعيم بن عبد الله المجمر أن محمد بن عبد الله بن زيد الأنصاري (وعبد الله بن زيد هو الذي كان أري النداء بالصلاة) أخبره عن أبي مسعود الأنصاري ﷺ قال: أتانا رسول الله ﷺ ونحن في مجلس سعد بن عبادة ﷺ، فقال له بشير بن سعد ﷺ: أمرنا الله تعالى أن نصلي عليك يا رسول الله فكيف نصلي عليك؟ فسكت رسول الله ﷺ حتى تمنينا أنه لم يسأله. ثم قال رسول الله ﷺ: «قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد والسلام كما قد علمتم»[٧].

---

(١) الترمذي (٣٠٦٢)، قال أبو عيسى: "هذا حديث حسن صحيح"، وصححه الألباني.

(٢) قواعد التفسير(١/١٣١).

(٣) البخاري (٤٥٣٩).

(٤) البخاري (١٤٧٩)، مسلم (٢٣٥٧).

(٥) الترمذي (٢٩٥٦)، وصححه الألباني، والحديث في البخاري (٣٤٠٣) بلفظ مقارب .

(٦) البخاري (٤٩٣٨).

(٧) مسلم (٨٣٧).

٤) عن ابن أبي مليكة أن عائشة ﵂ زوج النبي ﷺ كانت لا تسمع شيئًا لا تعرفه إلا راجعت فيه حتى تعرفه، وأن النبي ﷺ قال: «من حوسب عذب». قالت: قلت: يا رسول الله جعلني الله فداءك. أليس يقول الله ﷻ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُۥ بِيَمِينِهِۦ ۝٧ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق:٧-٨]. قال: «ذاكِ العرضُ. يعرضون، ولكن من نوقش الحساب هلك»[١] كما تدخل هذه الصورة في تخصيص العام.

٥) عن سعد بن أبي وقاص ﵁ قال: كان رسول الله ﷺ يعودني عام حجة الوداع من وجع اشتد بي فقلت: إني قد بلغ بي من الوجع، وأنا ذو مال، ولا يرثني إلا ابنة، أفأتصدق بثلثي مالي؟ قال: «لا». قلت: بالشطر؟ فقال: «لا». ثم قال: «الثلث، والثلث كبير، أو كثير»[٢]، قال ابن حجر: "وفيه تقييد مطلق القرآن بالسنة؛ لأنه قال سبحانه وتعالى ﴿مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَآ أَوْ دَيْنٍ﴾ [النساء:١١] فأطلق، وقيدت السنة الوصية بالثلث"[٣].

الصورة الرابعة: أن يرد من كلامه ﷺ ما يصلح أن تفسر به الآية مع أن الآية لم يرد لها ذكر في حديثه ﷺ ومن أمثلته:

قال أبو هريرة ﵁: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من بني آدم مولود إلا يمسه الشيطان حين يولد، فيستهل صارخًا من مس الشيطان، غير مريم وابنها». ثم يقول أبو هريرة ﵁: ﴿وَإِنِّيٓ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ﴾ [آل عمران:٣٦][٤].

الصورة الخامسة: يسأل النبي ﷺ أصحابه عن الآية ثم يفسرها لهم، أو هو يُسأل:

عن أنس ﵁ قال: بينا رسول الله ﷺ ذات يوم بين أظهرنا، إذ أغفى إغفاءة، ثم رفع رأسه متبسمًا، فقلنا: ما أضحكك يا رسول الله؟ قال: «أنزلت علي آنفًا سورة فقرأ ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ ۝١ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ۝٢ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلْأَبْتَرُ﴾»، ثم قال: «أتدرون ما الكوثر؟» فقلنا: الله ورسوله أعلم. قال: «فإنه نهر وعدنيه ربي ﷻ عليه خير كثير، وحوض ترد عليه أمتي يوم القيامة، آنيته عدد النجوم، فيُختلج العبد منهم، فأقول: رب إنه من أمتي» فيقول: «ما تدري ما أحدثتْ بعدك»[٥].

الصورة السادسة: يفصل ﷺ الخلاف الواقع بين أصحابه ﵃ في الآية، وذلك ببيان المبهم في الآية، أو الإخبار عن المعنى:

مثاله ما جاء عن أبي سعيد الخدري ﵁ قال: امترى رجل من بني خُدْرة ورجل من بني عمرو بن عوف في المسجد الذي أسس على التقوى، فقال الخدري: هو مسجد رسول الله ﷺ، وقال

---

(١) البخاري (١٠٣).

(٢) البخاري (١٢٩٥).

(٣) فتح الباري (٥/ ٣٦٨).

(٤) البخاري (٣٤٣١).

(٥) مسلم (٨٢٤).

الآخر: هو مسجد قباء، فأتيا رسول الله ﷺ في ذلك، فقال: «هو هذا -يعني مسجده- وفي ذلك خير كثير»[(١)].

الصورة السابعة: أحيانًا يكتفي ﷺ بمجرد قراءة الآية، وتبين ملابسات الرواية معنى من معاني هذه الآية:

١) عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قال: قال النبي ﷺ وهو في قبة -أي في خيمة في بدر-: «اللهم إني أنشدك عهدك ووعدك، اللهم إن شئت لم تعبد بعد اليوم». فأخذ أبو بكر بيده فقال: حسبك يا رسول الله، فقد ألححت على ربك. وهو في الدرع فخرج، وهو يقول: ﴿سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ﴾ [القمر:٤٥][(٢)].

٢) عن عائشة رضي الله عنها قالت: لما نزلت آخر البقرة قرأهن النبي ﷺ عليهم في المسجد، ثم حرم التجارة في الخمر[(٣)].

الصورة الثامنة: أن يتأول ﷺ القرآن فيعمل به، وعمله به ينبئنا عن المواضع المناسبة لهذا العمل:

فعن أسامة بن زيد رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا: أن رسول الله ﷺ ركب على حمار على قطيفة فَدَكية، وأردف أسامة بن زيد رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا وراءه يعود سعدَ بنَ عبادة رضي الله عنه في بني الحارث بن الخزرج قبل وقعة بدر، قال: حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن أُبي بن سلول، وذلك قبل أن يُسلم عبد الله بن أُبي -أي قبل أن يُظهر إسلامه- فإذا في المجلس أخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الأوثان واليهود والمسلمين، وفي المجلس عبد الله بن رواحة رضي الله عنه، فلما غشيت المجلسَ عَجاجة الدابة -أي الغبار الذي تثيره الدابة عند حركتها- خَمَّر عبد الله بن أُبَي أنفه بردائه، ثم قال: لا تغبروا علينا. فسلم رسول الله ﷺ عليهم، ثم وقف، فنزل فدعاهم إلى الله ﷻ، وقرأ عليهم القرآن، فقال عبد الله بن أبي بن سلول: أيها المرء إنه لا أحسن مما تقول. إن كان حقًّا فلا تؤذنا به في مجالسنا، ارجع إلى رحلك فمن جاءك فاقصص عليه. فقال عبد الله بن رواحة رضي الله عنه: بلى يا رسول الله، فاغشنا به في مجالسنا، فإنا نحب ذلك. فاستبَّ المسلمون والمشركون واليهود حتى كادوا يتثاورون، فلم يزل النبي ﷺ يخفضهم حتى سكنوا، ثم ركب النبي ﷺ دابته، فسار حتى دخل على سعد بن عبادة رضي الله عنه، فقال له النبي ﷺ: «يا سعد، ألم تسمع ما قال أبو حباب -يريد عبد الله بن أُبي- قال كذا وكذا». قال سعد بن عبادة رضي الله عنه: يا رسول الله اعف عنه، واصفح عنه، فوالذي أنزل عليك الكتاب لقد جاء الله بالحق الذي أنزل عليك، ولقد اصطلح أهل هذه البحيرة على أن يتوجوه فيعصبوه بالعصابة، فلما أبى الله ﷻ ذلك بالحق الذي أعطاك الله شَرِق بذلك، فذلك فَعَل به ما رأيت. فعفا عنه رسول الله ﷺ، وكان النبي ﷺ وأصحابه يعفون عن المشركين وأهل الكتاب، كما أمرهم الله ﷻ، ويصبرون على الأذى. قال الله ﷻ: ﴿وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓاْ أَذًى

---

(١) الترمذي (٣٢٣)، وقال: "هذا حديث حسن صحيح"، وصححه الألباني.

(٢) البخاري (٢٩١٥).

(٣) البخاري (٢٠٨٤).

كَثِيرًا﴾الآية [آل عمران:١٨٦]، وقال الله ﷻ: ﴿ وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم ﴾ [البقرة:١٠٩]. إلى آخر الآية، وكان النبي ﷺ يتأول العفو ما أمره الله ﷻ به حتى أذن الله ﷻ فيهم، فلما غزا رسول الله ﷺ بدرًا، فقتل الله ﷻ به صناديد كفار قريش، قال ابن أبي سلول ومن معه من المشركين وعبدة الأوثان: هذا أمر قد توجَّه. فبايَعوا الرسول ﷺ على الإسلام، فأسلموا[١].

الصورة التاسعة: أن يذكر ﷺ ما يؤكد كلامه من القرآن الكريم:

فعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى: أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر». فاقرؤوا إن شئتم: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة:١٧][٢].

الصورة العاشرة: التفسير النبوي بالمثال:

ومن ذلك ما جاء من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ قال: «يحضر الجمعة ثلاثة: فرجل حضرها يلغو، فذاك حظه منها، ورجل حضرها بدعاء، فهو رجل دعا الله ﷻ، فإن شاء أعطاه، وإن شاء منعه، ورجل حضرها بإنصاتٍ وسكوت، ولم يتخطَّ رقبة مسلم، ولم يؤذ أحدًا، فهي كفارة إلى الجمعة التي تليها، وزيادة ثلاثة أيام؛ فإن الله يقول: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠]»[٣]، فإنه بين أن النبي ﷺ فسر الآية بصورة من الصور الداخلة في معناها من باب التمثيل.

الوجه الثاني: تفسير النبي ﷺ المستنبطُ من القرآن الكريم (احتمالاً):

وذلك بأن يجد الباحث في السنة نصًّا يدل على أن النبي ﷺ ربما استنبطه من القرآن، أو فصَّل به شيئًا فهمه من القرآن، ولم يكن ذلك توقيفيًا أي لم يعلمه الله جل وعز مباشرة أو بواسطة الملك، وإنما فهمه واجتهد في بيانه للناس، "وهذا أسلوب لطيف عُني به الحافظ ابن كثير في تفسيره"[٤]. وهذا الوجه في حقيقته إنما هو صنيع المفسر، ونتيجة لإعمال فكره في تفسير القرآن بما علمه من سنة النبي ﷺ.

اذكر أمثلة تبين هذا الوجه.

الجواب: من أمثلة هذا الوجه ما يأتي:

---

(١) البخاري (٤٥٦٦).

(٢) البخاري (٣٢٤٤)، وقال شيخنا المحقق عبد الله يوسف الجديع: "ذُكرت (الصورة التاسعة) في جملة التفسير النبوي، وسيق لها حديث أبي هريرة ﷺ في صفة الجنة، وفي آخر الحديث: اقرؤوا إن شئتم...إلخ، وعد هذا الطرف من جملة بيان النبي ﷺ ، وليس كذلك، بل هذه الجملة مدرجة في الحديث من كلام أبي هريرة ﷺ، جاء ذلك صريحًا في رواية البخاري (٤٥٠١) نصها، قال:

حدثنا علي ابن عبدالله، حدثنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ﷺ، عن رسول الله ﷺ، قال: "قال الله تبارك وتعالى: أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر". قال أبو هريرة: "اقرؤوا إن شئتم: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة:١٧]".

(٣) مسند أحمد (٢ / ٢١٤) (٧٠٠٢)، تعليق شعيب الأرناؤوط: "إسناده حسن".

(٤) تفسير النبي ﷺ للشيخ سلمان العودة (ص: ٤٢)-الكتاب منزل في موقع الإسلام اليوم-.

المثال الأول: ومن هذا النوع قوله ﷺ: «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد»[(١)]، فربما استنبطه من قوله تعالى: ﴿وَٱسۡجُدۡ وَٱقۡتَرِب﴾ [العلق: ١٩]، كذا قيل، ولا أظن قول النبي ﷺ هنا استنباطًا توفيقيًّا، بل يغلب على الظن أنه كان توقيفيًّا؛ لأن الآية تتحدث عن الاقتراب بالسجود، لا عن أعلى درجات الاقتراب، وهو نص الحديث.

المثال الثاني قوله ﷺ يوم الأحزاب: «شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر، ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارًا»[(٢)]، حيث جعله بعضهم تفسيرًا لما جاء في كتاب الله تعالى من ذكر الصلاة الوسطى الواردة في قوله تعالى: ﴿حَـٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ﴾ [البقرة:٢٣٨]، وفي القرآن الكريم آية تدل على هذا، وهي قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِيَسۡتَـٔۡذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتۡ أَيۡمَـٰنُكُمۡ وَٱلَّذِينَ لَمۡ يَبۡلُغُواْ ٱلۡحُلُمَ مِنكُمۡ ثَلَـٰثَ مَرَّٰتٖۚ مِّن قَبۡلِ صَلَوٰةِ ٱلۡفَجۡرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُم مِّنَ ٱلظَّهِيرَةِ وَمِنۢ بَعۡدِ صَلَوٰةِ ٱلۡعِشَآءِ﴾ [النور:٥٨]، فيمكن أن يُستأنس بهذه الآية على أن الرسول ﷺ فهم أن الصلاة الوسطى هي صلاة العصر من القرآن الكريم، فهذه الآية تدل على أن الأوقات تبتدئ بالفجر وتنتهي بالعشاء... إذًا يكون الوقت الأوسط هو العصر.

والاستنباط منه ﷺ هنا احتمال فقط على أن قوله: «صلاة العصر» يحتمل فيها الإدراج.

الوجه الثالث: تفسير أسباب النزول للقرآن الكريم:

وسيأتي الكلام عن أسباب النزول في القسم الثالث من هذا الكتاب، ولنعجل بقضاء ما يشبع فضولنا لمعرفة تأثير أسباب النزول في فهم القرآن، وإنما أوردته مع أنه نقل صحابي إلا أن الحدث فيه وقع العهد النبوي، فنضرب على ذلك مثالاً:

قوله تعالى: ﴿لَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٌ أَن تَبۡتَغُواْ فَضۡلٗا مِّن رَّبِّكُمۡۚ﴾ [البقرة: ١٩٨]، ما المقصود بالفضل؟ يحتمل أن يكون الفضل السيادةَ والرفعةَ، كما في قوله تعالى ذكره: ﴿وَأَنِّي فَضَّلۡتُكُمۡ عَلَى ٱلۡعَـٰلَمِينَ﴾ [البقرة: ١٢٢]، ويحتمل أن يكون الفضل الخصالَ الكريمة، كما في قوله تعالى جده: ﴿وَلَا تَنسَوُاْ ٱلۡفَضۡلَ بَيۡنَكُمۡۚ﴾ [البقرة: ٢٣٧]، ويحتمل أن يكون الفضل الأجرةَ، ومن معاني الفضل: التجارة، فعن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا قال: كانت عُكاظُ (بضم المهملة وتخفيف الكاف وفي آخره ظاء مشالة)، ومَجِنَّةُ (بفتح الميم وكسر الجيم وتشديد النون)، وذو المَجازِ (بفتح الميم وتخفيف الجيم وفي آخره زاي) أسواقًا في الجاهلية، فتأثَّموا أن يتّجروا في المواسم –يعني مواسم الحج– فنزلت: ﴿لَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٌ أَن تَبۡتَغُواْ فَضۡلٗا مِّن رَّبِّكُمۡۚ﴾ [البقرة: ١٩٨] في مواسم الحج»[(٣)]، أي ليس عليهم جناح أن يذهبوا للحج ويتاجروا

---

(١) مسلم (١٠١٧).

(٢) البخاري (١٩٣١)، مسلم (١٣٦٩)، واللفظ له.

(٣) البخاري (٤٥١٩).

فيه، فبيَّن سببُ النزول معنى الآية، وقوله: (في مواسم الحج) تفسيرٌ من ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا ظنه بعضهم قراءة، وذكره كذلك بناء على هذا الوهم.

ومما يدل على أن الفضل في سياقه يراد به التجارة قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُواْ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾ [الجمعة ١٠]، ﴿عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَىٰ وَءَاخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي ٱلْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾ [المزمل ٢٠].

الوجه الرابع: تفسيرُ القرآن بالسيرةِ النبويةِ والشمائل المصطفوية للقرآن الكريم:

ومن ذلك أنه لما سئلت عائشة رضي الله عنها عن خلقه ﷺ، قالت: «فإن خُلُق نبي الله ﷺ كان القرآن»[(١)]، ويقول جابر رضي الله عنه في حديثه الطويل في سياق حجة النبي ﷺ: "ورسولُ الله ﷺ بين أظهرنا، وعليه ينزل القرآن، وهو يعرف تأويله، وما عمل به من شيءٍ عملنا به"[(٢)]، أي: في الحج، وغير الحج، فالاهتداء بالقرآن، والعمل به يعد تفسيرًا عمليًّا، وهنا نستطيع أن نقول: إن النبي ﷺ وسلم فَسَّر القرآن كاملاً؛ لأن حياته -أقوالاً، وأعمالاً، وتقريراتٍ- كانت تفسيرًا للقرآن الكريم؛ وبذا نفهم قول ابن تيمية رحمه الله: «كان النبي ﷺ يبين لأصحابه معانيَ القرآن الكريم، كما يبين لهم ألفاظَه، وقول الله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤]، يتناول هذا وهذا»[(٣)].

ولذا قال أبو عبد الرحمن السُّلَمي رحمه الله: حدثنا من كان يقرئنا من أصحاب النبي ﷺ: «أنهم كانوا يقترئون من رسول الله ﷺ عشرَ آياتٍ، فلا يأخذون في العشر الأخرى، حتى يعلموا ما في هذه من العلم، والعمل، قالوا: فعلمنا العلم، والعمل»[(٤)].

عدد الأعمال النبوية التي تعد تفسيرًا للقرآن.

الجواب: من أمثلة أعمال الرسول ﷺ التي هي تفسير للقرآن:

١) صلاته عليه الصلاة والسلام، فقد صلَّى، وقال: «صلوا كما رأيتموني أصلي»[(٥)]، فالصلاة كلها داخلة تحت قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [البقرة:٤٣]، وصلاته تفسير لهذه الآية.

٢) حجه عليه الصلاة والسلام، فقد حجَّ وأدى المناسك كلها؛ من الإحرام، والطواف، والسعي، والوقوف، والنحر، وغيرها... وقال: «لتأخذوا مناسككم»[(٦)]، فكل أعمال الرسول ﷺ

---

(١) مسلم (١٦٨٦).

(٢) مسلم (٢٩٢٢).

(٣) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٣١).

(٤) أحمد (٢٣٥٢٩)، وقال الأرناؤوط: "إسناده حسن".

(٥) البخاري (٦٣١).

(٦) مسلم (٣١١٥).

في الحج داخلة في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ﴾ [آل عمران:٩٧].

٣) ومن الأمثلة التفصيلية لذلك: قول الله تعالى: ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيْلِ وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ ۖ إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء:٧٨]، هذه الآية تحدد مواقيت الصلوات الخمس، وقد أتاه ﷺ سائل يسأله عن مواقيت الصلاة، فلم يرد عليه شيئًا: فأقام الفجر –أي صلاة الفجر– حين انشق الفجر–أي الضوء الساطع في الأفق– والناس لا يكاد يعرف بعضهم بعضًا، ثم أمره فأقام بالظهر حين زالت الشمس، والقائل يقول: قد انتصف النهار، وهو كان أعلم منهم، ثم أمره فأقام بالعصر والشمس مرتفعة، ثم أمره فأقام بالمغرب حين وقعت الشمس، ثم أمره فأقام العشاء حين غاب الشفق، ثم أخَّر الفجر من الغد، حتى انصرف منها والقائل يقول: "قد طلعت الشمس أو كادت"، ثم أخَّر الظهر حتى كان قريبًا من وقت العصر بالأمس، ثم أخَّر العصر حتى انصرف منها والقائل يقول: "قد احمرَّت الشمس"، ثم أخَّر المغرب حتى كان عند سقوط الشفق، ثم أخَّر العشاء حتى كان ثلث الليل الأول، ثم أصبح فدعا السائل، فقال: «**الوقت بين هذين**»[١].

فكل الوجوه الأربعة السابقة شرح للقرآن الكريم، ولذلك قال الشافعي ﷺ: "جميع ما تقوله الأمة شرح للسنة، وجميع السنة شرح للقرآن"، وقال أيضًا: "جميع ما حكم به النبي ﷺ فهو مما فهمه من القرآن"[٢].

المبحث التاسع: مقدار التفسير النبوي للقرآن الكريم[٣]:

ما مقدار التفسير النبوي للقرآن؟ أو كم نسبة هذا التفسير مقارنة بغيره من المصادر الأخرى؟

الجواب: في هذه المسألة ثلاثة أقوال:

القول الأول: لم يفسر النبي ﷺ إلا شيئًا قليلاً، وممن ذهب إلى هذا القول السيوطيُّ ﷺ، حيث قال: «الذي صح من ذلك قليلٌ جدًا، بل أصلُ المرفوع منه في غاية القلة»[٤]، واستدلوا على هذا بحديث عائشة ﵂ قالت: ما كان رسول الله ﷺ يفسر شيئًا من القرآن إلا آيًا بعددٍ علّمَهُ إياهنّ جبريل ﵇ [٥] وممن ذهب إلى هذا الطاهر بن عاشور ﷺ في ظاهر عبارته[٦].

(١) مسلم (١٣٣٦).
(٢) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٦٣)، ونقله ابن كثير في التفسير (١/ ٤)، والسيوطي في الإتقان (٢/ ٣٣٠).
(٣) انظر: بسطًا لهذه المسألة في: التفسير والمفسرون (٥٣/١).
(٤) الإتقان (٢/ ٤٧٣).
(٥) أبو يعلى (٤٥٢٨)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ٩): «رواه أبو يعلى، والبزار بنحوه، وفيه راو لم يتحرر اسمه عند واحد منهما، وبقية رجاله رجال الصحيح»، وقال محقق مسند أبي يعلى:" إسناده ضعيف، لجهالة فلان بن مُحَمَّد بن خالد".
(٦) التحرير والتنوير (١/ ٩).

القول الثاني: **فسّر النبيُّ ﷺ جميعَ القرآن**، ويُنسَب هذا الرأي لابن تيمية رحمه الله، وهو ما فهمه السيوطي رحمه الله، حيث قال: «وقد صرَّحَ ابنُ تيمية رحمه الله... وغيرُه بأن النبي ﷺ بين لأصحابه رضي الله عنهم تفسيرَ جميعَ القرآن، أو غالبِه»[(١)]، ومن أدلةِ هذا القول:

أولاً: عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: «كان آخِرُ ما نزل من القرآن آيةَ الربا، وإن نبي الله ﷺ قُبِضَ قبل أن يفسرها، فدعوا الربا، والريبة»[(٢)]، ووجه الدلالة: «أنه كان يفسر لهم كلَّ ما نزل، وأنه إنما لم يفسر هذه الآية لسرعة موته بعد نزولها»[(٣)]، ونرى أن هذا الوجه للدلالة ضعيف، فإن عدم تفسيره لها لا يدل على تفسيره لكل آية؛ إذ قد يترك تفسير آياتٍ لعدم الحاجة إلى تفسيرها.

ثانيًا: حديث أبي عبد الرحمن السلمي رحمه الله السابق في تَعَلُّم الصحابة للقرآن الكريم.

ثالثًا: وردّوا على الاستدلال بحديث عائشة رضي الله عنها بالآتي:

- بضعفه، وبأنه «حديث منكرٌ، كما قاله ابن كثير»[(٤)]، فهو معلول، ففي إسناده مُحَمَّد بن جعفر الزبيري، ضعيفٌ، لا يُحتج بحديثه.

- بتأويله: على أن المراد أحد أقسام القرآن من حيث التفسير، وهي التي لا يعلمها إلا رسول الله ﷺ بتعليم جبريل عليه السلام إياه، بتأويله بأن المراد به الإشارة إلى آيات مشكلات أشكلن عليه ﷺ فسأل الله عز وجل علمهن، فأنزله إليه على لسان جبريل عليه السلام، حتى أغلظ الطبري رحمه الله على من استدل بهذا الحديث على قلة ما فسره النبي ﷺ فقال: "ولو كان تأويل الخبر عن رسول الله ﷺ، أنه كان لا يفسر من القرآن شيئًا إلا آيًا بعدد هو ما يَسبق إليه أوهام أهل الغباء، من أنه لم يكن يفسر من القرآن إلا القليلَ من آيه، واليسيرَ من حروفه كان إنما أنزل إليه ﷺ الذكر ليترك للناس بيان ما أنزل إليهم، لا ليبين لهم ما أنزل إليهم"[(٥)]، قال ابن عطية رحمه الله: «ومعنى هذا الحديث في مُغَيَّباتِ القرآن، وتفسيرِ مجمله، ونحو هذا مما لا سبيل إليه إلا بتوفيق من الله تعالى»[(٦)]، ونقد ابن عاشور رحمه الله هذا التأويل[(٧)].

القول الثالث: الجمع بين القولين:

---

(١) الإتقان (٢/٥٣٩).

(٢) تفسير الطبري (٣/ ١١٠)، ابن ماجه (٢٢٧٦)، وصححه الألباني، أحمد (٢٤٦)، وقال الأرناؤوط: «حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين»، قال ابن تيمية في الفتاوى الكبرى (٦/ ٤٤): « وهذا مشهور، محفوظ، صحيح عن عمر رضي الله عنه».

(٣) الإتقان (٢/٥٣٩).

(٤) الإتقان (٢/٥٣٩).

(٥) تفسير الطبري (١/ ٦٢).

(٦) المحرر الوجيز (١/ ٤١).

(٧) انظر: التحرير والتنوير (١/ ٢٣، ٢٤).

لا تنافي بين القولين، فقول السيوطي ﷺ صحيحٌ، إن نظرنا إلى مجرد الأقوال المباشرة لبيان المعنى، أما لو نظرنا إلى ما سبق من الوجوه الأربعة لتفسيره ﷺ، وإلى أنَّ سيرةَ النبي ﷺ تُعَدُّ بيانًا للقرآن، فتوضحه، وتفسره، وأن حياتَه هي التطبيق العلمي العملي للقرآن الكريم، فإن تفسير النبي ﷺ بموجب ذلك يصبح واسعًا جدًّا، إن لم نجزم بأنه ﷺ قد فسر القرآن كله –بهذا الاعتبار– لأصحابه رضوان الله عليهم.

المبحث العاشر: حكم أن يفسر أحد آية قد فسرها النبي ﷺ:

ما حكم أن يفسر أحد آية قد فسرها النبي ﷺ؟

قاعدة (١): تفسير النبي ﷺ بالمثال، لا يمنع غيرَه من الأقوال:
قاعدة (٢): تفسير النبي ﷺ لا يمنع من اجتهادٍ في فهم الآية إذا كانت مما يسوغ الاجتهاد في تفسيرها:

فهاتان قاعدتان مرتبطتان توضحان تفصيل معاني الآيات واستنباط ما تحتمله من فهم متجدد، وتفريع ما يندرج تحت عموماتها، فقد ترك النبي ﷺ للأمة ذلك لتستنبطه يومًا بعد يوم، وعصرًا بعد عصر...وما زال القرآن يستنبط منه الجديد فهو (لا تنقضي عجائبه، ولا يَخْلَق على كثرة الرد)، ومعنى (لا يخلق) أي لا يتقادم، ولا يبلى حتى يضجر منه الناس، ويودون استبداله، بل القرآن تكتشف عجائبه المتجددة كلما تقادم الزمان.

ولذلك نرى تفاسير القرآن الجزئية والعامة ما زالت تترى وستظل؛ إذ القرآن معجزة الله ﷻ الباقية.

ما شروط قبول الاجتهاد في فهم آية ما فسرها النبي ﷺ؟

الجواب: حتى تتضح القاعدتان، فينبغي أن نقرر أن تفسير النبي ﷺ لا يمنع فهمًا آخَرَ للآية بثلاثة شروط: أن تحتملَ الآيةُ ذلك التفسير، وأن تكون مما للعقل والاجتهاد فيها مسرح، بألا تتضمن ذكر شيء من الغيبيات وما في حكمها، وألا يعود ذلك التفسير على التفسير النبوي بالنقض، وذلك أن التفسيرَ النبويَ له حالتان:

الحالة الأولى: لا يجوز الزيادة على التفسير النبويُّ؛ لأنه إما أن يكون بيانًا لنصٍّ لا يحتمل التأويل، وإما أن يكون كلامًا عن أمرٍ غيبيّ، لا مجال للرأي فيه:

فمثال مالا يحتمل التأويل: قول الثعالبي (ت٨٧٥هـ): "والحق الذي تقتل به النفس قد فسره النبي ﷺ في قوله: «لا يحل دم المسلم إلا بإحدى ثلاث خصال: كفرٌ بعد إيمان، أو زنى بعد إحصان، أو قتل نفس»"[(١)]، ففسر قول الله تعالى: ﴿وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾ [الفرقان: ٦٨]، فلا يمكن الزيادة عليه إلا بنصٍّ مثل آية الحرابة، ويدخل هنا: كل ما خصصه

(١) تفسير الثعالبي (٢/ ٣٤٠)، والحديث رواه أبو داود (٤٥٠٢) بلفظ:" لا يَحِلُّ دَمُ امرئٍ مسلمٍ إلا بإحدَى ثلاثٍ: رجل كَفَرَ بعدَ إسلامٍ، أو زنَى بعدَ إحصانٍ، أو قتَلَ نفسًا بغيرِ نفس"، قال الأرناؤوط: "إسناده صحيح"، أما اللفظ الذي ذكره الثعالبي، فقد رواه أبو داود حكاية عن الإمام أحمد.

النبي ﷺ من عامٍّ بعد التأكد من أنه تخصيصٌ، وليس تنصيصًا، فالتخصيص يلغي العموم فيما تعارضا فيه، وأما التنصيص على بعض أفراد العام فلا يلغيه.

ومثال الأمر الغيبي الذي لا مجال للرأي فيه: ما جاء عن مسروق، قال: سألنا عبد الله (ابن مسعود) رضي الله عنه عن هذه الآية: ﴿وَلَا تَحۡسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمۡوَٰتَۢاۚ بَلۡ أَحۡيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمۡ يُرۡزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩] قال: أما إنا سألنا عن ذلك، فقال ﷺ: «أرواحهم في جوف طيرٍ خُضْرٍ، لها قناديلُ معلقةٌ بالعرش، تَسْرَحُ من الجنة حيث شاءت، ثم تأوي إلى تلك القناديل، فاطَّلَعَ إليهم ربهم اطِّلاعةً، فقال: هل تشتهون شيئًا؟ قالوا: أي شيء نشتهي؟ ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا. ففعل ذلك بهم ثلاثَ مرات، فلما رأوا أنهم لن يُتركوا من أن يُسألوا، قالوا: يا ربِّ، نريد أن تَرُدَّ أرواحنا في أجسادنا حتى نُقتلَ في سبيلك مرةً أخرى. فلما رأى أنْ ليس لهم حاجةٌ تُرِكوا»[١] فإن الحياة المذكورة في الآية قد فسرها الحديث، فلا مجال فيها للاستنباط.

الحالة الثانية: تجوز الزيادة على التفسير النبوي، بأن يَرِد هذا التفسير فينصَّ على صورٍ بعينها في معنى الآية، دون أن يمنع من استنباط معانٍ أخرى يفهمها المفسر بالاستنباط الاجتهادي الصحيح، وذلك لأن النبيَّ ﷺ ذاته علمنا الاستنباط من القرآن الكريم، ونفهم من الإطار العام أن تفسيره ﷺ ضربٌ لمثال، فلا يمنع أمثلةً أخرى إلا أن ما ضربه ﷺ من الأمثلة له أولوية الذكر، ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: عن عقبة بن عامر رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله ﷺ وهو على المنبر يقول: «﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسۡتَطَعۡتُم مِّن قُوَّةٖ﴾ [الأنفال: ٦٠] ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي»[٢].

والمراد الرمي بكل شيءٍ، سواء أكان بالسهام، كما في وقتهم، أم بالمدفعية، والطائرات، والصواريخ، كما في عصرنا، ففي نحو هذا يتسع الأمر لاستنباطٍ جديد، يضاف إلى ما قرره النبي ﷺ؛ إذ يتسع معنى القوة لما هو أكثر من الرمي، ولكن النبي ﷺ نبه على أعلى أنواع القوة.

المثال الثاني: ما جاء في تفسير: ﴿وَءَاخَرِينَ مِنۡهُمۡ لَمَّا يَلۡحَقُواْ بِهِمۡۚ﴾ [الجمعة: ٣]:

فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْجُمُعَةِ ﴿وَءَاخَرِينَ مِنۡهُمۡ لَمَّا يَلۡحَقُواْ بِهِمۡۚ﴾، قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هُمْ -يَا رَسُولَ اللهِ-؟ فَلَمْ يُرَاجِعْهُ حَتَّى سَأَلَ ثَلَاثًا، وَفِينَا سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ رضي الله عنه، وَضَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَهُ عَلَى سَلْمَانَ رضي الله عنه، ثُمَّ قالَ: «لَوْ كَانَ الإِيمَانُ

---

(١) مسلم (٤٩١٩).

(٢) مسلم (٤٩٨٤).

عِنْدَ الثُّرَيَّا لَنَالَهُ رِجَالٌ -أَوْ رَجُلٌ- مِنْ هَؤُلاَءِ»[١]، ولا يمنع هذا التفسير ما نقله الطبري ﷺ فيها من أنهم العجم، أو جميع من دخل في الإسلام من بعد النبيّ ﷺ كائنًا من كان إلى يوم القيامة[٢].

المثال الثالث: حديث المغضوب عليهم والضالين، فكلها غير مانعةٍ من دخول غير الصور التي ذكرها النبي ﷺ في معاني الآيات.

وفي ذكر هذه القاعدة يقول الشيخ الطالب زيدان -وفقه الله-:

تَـــــفْسِيرُه صَـــلَّى عَلَيْـــهِ اللهُ	لا يَمْنَـــعِ التَّفْســـيرَ مِـــنْ سِـــواهُ
مَـــا دَام مَبْنِيًّـــا عَلَـــى أَسَـــاسِ	صَـــحِيحِ الاِجْتِهَـــادِ والقِيـــاسِ

وقال سعيد بن دحباج في شروط قبول التفسير بعد تفسير النبي ﷺ:

ولمْ يكـــنْ بيـــانَ أمـــرٍ غيـــبي	فـــذاك لا اجتهـــادَ دونَ ريـــبِ
ومثلُـــهُ في منعِـــهِ مـــا قـــيلا	بأنـــه لا يحتمـــلْ تأويـــلا
ولا يـــؤول بعـــدَ ذا في العـــرضِ	علـــى البيـــان النبـــوي بالـــنقضَ

---

(١) البخاري (٤٨٩٧)، وينبغي التنبه لقول أبي هريرة ﷺ: (فأنزلت عليه سورة الجمعة) فإن الظاهر أنه يعني قُرئت، فإن المظنون أنها نزلت من قبل، أو لعل هذه الآية من تلك السورة هي التي نزلت، وليس المراد جميع السورة، وهذا التأويل الثاني ذكره ابن حجر ﷺ. فتح الباري (٦٤٢/٨).

(٢) تفسير الطبري (٣٧٥/٢٣).

المبحث الحادي عشر: مكانة التفسير النبوي فيما جاز فيه الاستنباط بعد تفسير النبي ﷺ:

ما مكانة التفسير النبوي فيما جاز فيه الاستنباط بعد تفسير النبي ﷺ؟ وما مكانة استنباط غيره ﷺ؟

الجواب: يكون تفسير النبي ﷺ في المقدمة وهو ما صنعه علماؤنا من المفسرين كما في عبارة البيهقي رحمه الله السابقة، ومن الأمثلة التي لا يفهم من التفسير النبوي فيها الحصر غير أن للتفسير النبوي الأولوية تفسير المغضوب عليهم والضالين: فذكر القرطبي رحمه الله أربعة أقوال فيهما: فالجمهور أن المغضوب عليهم اليهود والضالين النصارى: وجاء ذلك مفسرًا عن النبي ﷺ في حديث عَدي بن حاتم رضي الله عنه وقصة إسلامه، وشهد لهذا التفسير أيضا قوله سبحانه في اليهود: ﴿وَبَآءُو بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِۗ﴾ [البقرة:٦١]، وقال في النصارى: ﴿قَدۡ ضَلُّواْ مِن قَبۡلُ وَأَضَلُّواْ كَثِيرًا وَضَلُّواْ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [المائدة:٧٧]، وقيل: المغضوب عليهم المشركون، والضالين المنافقون، وقيل: المغضوب عليهم هو من أسقط فرض هذه السورة في الصلاة، والضالين عن بركة قراءتها حكاه السلمي رحمه الله في حقائقه[(١)]، وليس بشيء، قال الماوردي رحمه الله: وهذا وجه مردود؛ لأن ما تعارضت فيه الأخبار وتقابلت فيه الآثار وانتشر فيه الخلاف لم يجز أن يطلق عليه هذا الحكم، وقيل: المغضوب عليهم باتباع البدع، والضالين عن سنن الهدى، قلت: وهذا حسن، وتفسير النبي ﷺ أولى، وأعلى، وأحسن"[(٢)].

والصحيح أن المقارنة هنا ليست صائبة، فتفسير النبي ﷺ هو التفسير الذي حدد معنى الآية، وتفسير مَن بَعده اهتداء بتأويله لإظهار أن الآية تحتمل المعاني المختلفة التي شرع لنا النبي ﷺ أن نستنبطها.

---

(١) انظر: تفسير السلمي (١/ ٤٥).

(٢) تفسير القرطبي (١/ ١٩٣).

أسئلة تقويمية:

س١: لماذا جعلت السنة النبوية مصدرًا من مصادر التفسير؟

س٢: بم فسر الإمام الشافعي رحمه الله الحكمة؟ ولماذا اقترن ذكرها بالكتاب؟

س٣: وضح مكانة تفسير السنة للقرآن.

س٤: كيف نتعامل مع ما صدر عن النبي ﷺ توقيفيًّا كان أو توفيقيًّا؟

س٥: كيف ترد على الطاعنين على السنة المطهرة، مستدلين بحديث: «أنتم أعلم بأمر دنياكم»؟

س٦: هل كل ما صدر عن النبي ﷺ من الأقوال والأفعال يعد تشريعًا؟ وضح ذلك.

س٧: اذكر الكتب التي اهتمت بذكر تفسير القرآن بالسنة.

س٨: وضح كيف تكون كتب السنة النبوية من مصادر التفسير النبوي.

س٩: ما نوع التفسير الوارد في كتب الحديث؟

س١٠: ماذا يقصد الشوكاني رحمه الله بقوله: "ومن جملة التفاسير التي لا يوثق بها تفسير ابن عباس رضي الله عنهما"؟

س١١: ما أشهر الأحاديث الموضوعة في التفسير؟

س١٢: عرف الحديث المرسل، واذكر حكمه.

س١٣: اذكر مثالًا للمراسيل الواردة في التفسير؟

س١٤: هل تصح قصة الغرانيق؟ وما التخريج الصحيح لهذه القصة؟

س١٥: عدِّد وجوه تفسير السنة النبوية للقرآن الكريم.

س١٦: اذكر صور تفسير القرآن بالسنة، مع مثال لكل صورة.

س١٧: عدِّد الأعمال النبوية التي تعد تفسيرًا للقرآن.

س١٨: كم نسبة التفسير النبوي مقارنة بغيره من المصادر الأخرى؟

س١٩: ما شروط قبول الاجتهاد في فهم آية ما فسرها النبي ﷺ؟

س٢٠: ما مكانة التفسير النبوي فيما جاز فيه الاستنباط بعد تفسير النبي ﷺ؟

المصدر الثالث

(الصحابة) تفسير القرآن بما ورد عن الصحابة رضي الله عنهم

المبحث الأول: أسباب تفسير القرآن بما ورد عن الصحابة رضي الله عنهم





لماذا نفسر القرآن بما ورد عن الصحابة رضي الله عنهم؟

الجواب: لأسباب منطقية:

فالسبب الأول: أنهم المختارون لصحبة أشرف الخلق ﷺ: وهذا الاختيار لم يكن عبثًا، وخاصة أن النبي ﷺ خاتم النبيين، فلا بد أن يكون حملة الوحي عنه في مستوى حمل رسالته بعده، وهنا لا عجب أن نرى أن الله ﷻ أثنى عليهم بهذا المقتضى في آيات كثيرة، منها:

١) ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلۡأَوَّلُونَ مِنَ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحۡسَٰنٖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُ﴾ [التوبة: ١٠٠]، فأطلق ذكر السابقين، وجعلهم فريقين، وقيد الترضي عن الذين بعدهم بأن يتبعوهم بإحسان، فذكر الله ﷻ أنه رضي عن هؤلاء السابقين، وقد أخبرنا أنه لا يرضى إلا عن العدول المأمونين، بدليل أنه قال قبل ذلك في الفساق: ﴿فَإِن تَرۡضَوۡاْ عَنۡهُمۡ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يَرۡضَىٰ عَنِ ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡفَٰسِقِينَ﴾ [التوبة: ٩٦].

ما النتيجة التي نصل إليها عند الجمع بين الآية [٩٦] والآية [١٠٠] من سورة التوبة في عدالة الصحابة؟

الجواب: نتيجة الجمع بين الآيتين: أن الصحابة ﭫ لا يمكن أن يكونوا فاسقين، وهذا يعني أنهم عدول، وأن المجرم حقًّا هو من لا يترضى عن السابقين من المهاجرين والأنصار مع أن الله ﻷ رضي عنهم.

٢) ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلۡكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيۡنَهُمۡۖ﴾ [الفتح: ٢٩] الآية.

٣) ﴿۞لَّقَدۡ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذۡ يُبَايِعُونَكَ تَحۡتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمۡ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيۡهِمۡ وَأَثَٰبَهُمۡ فَتۡحٗا قَرِيبٗا﴾ [الفتح: ١٨].

٤) ويبين الله ﻷ في آية سورة الحديد أن شرف هذه الصحبة حازه من آمن قبل الفتح، ومن آمن بعده ﴿لَا يَسۡتَوِي مِنكُم مَّنۡ أَنفَقَ مِن قَبۡلِ ٱلۡفَتۡحِ وَقَٰتَلَۚ أُوْلَٰٓئِكَ أَعۡظَمُ دَرَجَةٗ مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُواْ مِنۢ بَعۡدُ وَقَٰتَلُواْۚ وَكُلّٗا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلۡحُسۡنَىٰۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٞ﴾ [الحديد: ١٠].

واستنبط ابن مسعود ﭬ من هذه الآيات هذه الأفضلية، فقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ ﻷ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ فَاخْتَارَ مُحَمَّدًا ﷺ، فَبَعَثَهُ إِلَى خَلْقِهِ، فَبَعَثَهُ بِرِسَالَتِهِ، وَانْتَخَبَهُ بِعِلْمِهِ، ثُمَّ نَظَرَ فِي قُلُوبِ النَّاسِ بَعْدَهُ، فَاخْتَارَ اللَّهُ ﻷ لَهُ أَصْحَابَهُ، فَجَعَلَهُمْ أَنْصَارَ دِينِهِ، وَوُزَرَاءَ نَبِيِّهِ ﷺ...»[١]،

ما معنى أن يُختاروا ليكونوا أصحاب خاتم الأنبياء ﷺ؟

الجواب: ذلك يعني أنهم أولى الناس بأن يُبَلِّغوا ما بَلَّغه رسول الله ﷺ، وهم أولى الناس بأن يقتدوا به، فيقتدي بهم غيرهم حالاً، وفهمًا، وقالاً، وفي إرساء منهجية الأخذ من الصحابة ﭫ

يقول ابن عمر، وابن مسعود ﭭ: «من كان منكم متأسيًا، فليتأسَّ بأصحاب رسول الله ﷺ؛ فإنهم كانوا أبرَّ هذه الأمة قلوبًا، وأعمقَها علمًا، وأقلَّها تكلفًا، وأقومَها هديًا، وأحسنَها حالاً. قومٌ اختارهم الله ﻷ لصحبة نبيه ﷺ، وإقامة دينه، فاعرفوا لهم فضلَهم، واتبِّعوهم في آثارهم، فإنهم كانوا على الهدى المستقيم»[٢].

السبب الثاني: لأنهم الطريقُ الوحيدُ للفهم الصحيح للقرآن الكريم:

وذلك أن القرآن الكريم فَهِمَه النبي ﷺ، وطبَّقَه حق التطبيق في الواقع ، ونقل لنا ذلك الصحابة ﭫ.

---

(١) أحمد (٣٦٠٠)، وصححه أحمد شاكر، وحسنه الألباني، والأرناؤوط.

(٢) هما أثران حسنان، متقاربان في اللفظ: أما أثر ابن عمر فرواه أبو نعيم في الحلية (١/٣٠٥)، واللفظ له، وأما أثر ابن مسعود ﭬ فرواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله.– طبعة دار ابن الجوزي (٢/٩٤٧)، وذكر الألباني في مشكاة المصابيح (١٩٣) أنه منقطع؛ لأن قتادة لم يثبت له سماع من ابن مسعود ﭬ، وقال محقق كتاب جامع ابن عبد البر عن أثر ابن عمر:" والحسن البصري، وإن كان ثبت له سماع من ابن عمر، إلا أنه مدلس، ولم يصرح بالسماع هنا، وعمر بن نبهان ضعيف، ولكني أرجو أن يرتقي الأثر بهذه المتابعة"

كيف نقل لنا الصحابة تطبيق النبي ﷺ للقرآن، مع أن كلاً منهم إنما نقل شيئًا محدودًا؟

الجواب: لأن أصحاب النبي ﷺ ثلاثة أصناف، كلٌّ منهم نقل شيئًا من التطبيق النبوي للقرآن الكريم:

الصنف الأول: آله –وهم أزواجه، وذريته– إذ نقلوا لنا التطبيقَ النبويَّ للقرآن الكريم داخل بيته، وفي خاصة نفسه.

الصنف الثاني: آله –بمعنى بقية أقاربه– نقلوا لنا التطبيقَ النبويَّ للقرآن الكريم في محيط بقية أسرته، وتعامله مع عشيرته.

الصنف الثالث: سائر أصحابه فقد نقلوا لنا التطبيقَ النبويَّ للقرآن الكريم خارج بيته.

والفئات الثلاث يطلق عليهم: (أصحاب النبي ﷺ)، ولا سبيل إلى معرفة هذا التطبيق النبوي للقرآن الكريم داخل بيته ﷺ وخارجه إلا عن طريق الفئات الثلاث من أصحابه ﷺ، والطاعن فيهم لهدف الطعن المجرد إنما يريد احتكارَ فهم القرآن لنفسه، وإبعادَنا عن الفهم النبوي له، فهو يريد تحريفَ القرآن الكريم على الحقيقة.

السبب الثالث: **لأن علماء الصحابة ﷺ قد اهتموا بمعرفة ما يتعلق بكل آية اهتمام التلاميذ النجباء بما يقوله ويصنعه الأستاذ المتمكن، بل أعلى من ذلك:**

كيف ظهر لنا أن الصحابة اهتموا بمعرفة ما يتعلق بالآيات هذا الاهتمام الكبير؟

الجواب: يعبر عن ذلك قول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه مثلاً: «وَاللَّهِ الَّذِي لاَ إِلَهَ غَيْرُهُ، مَا أُنْزِلَتْ سُورَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ أَيْنَ أُنْزِلَتْ، وَلاَ أُنْزِلَتْ آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ فِيمَ أُنْزِلَتْ، وَلَوْ أَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنِّي بِكِتَابِ اللَّهِ، تُبَلِّغُهُ الإِبِلُ لَرَكِبْتُ إِلَيْهِ»»[١]، وقد ذُكِرَ نحو ذلك عن سيدنا علي رضي الله عنه، ويعو ذلك حديث أبي عبد الرحمن السُّلَمي في كيفية تعلم الصحابة للقرآن الكريم. ويقرر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ذلك المعنى وفق طريقته الفذة، حيث يقول: "ومن المعلوم أن كل كلام فالمقصود منه فهم معانيه دون مجرد ألفاظه، فالقرآن أولى بذلك، وأيضًا فالعادة تمنع أن يقرأ قوم كتابًا في فن من العلم كالطب والحساب ولا يستشرحوه، فكيف بكلام الله الذي هو عصمتهم، وبه نجاتهم، وسعادتهم، وقيام دينهم ودنياهم؟"[٢].

كيف ظهر لنا أن الصحابة ﷺ اهتموا بكل ما يتعلق بالآية أعظم من اهتمام التلاميذ بما يقوله الأستاذ؟

الجواب: لأن الصحابة ﷺ لم ينظروا إلى النبي ﷺ نظرة التلاميذ إلى الأستاذ فقط، وإنما نظروا إليه باعتباره الرسول المبارك الذي اجتباه الله ﷻ، ولذلك كانوا لا يرون منه شيئًا إلا تعاملوا معه

---

(١) البخاري (٥٠٠٢)، واللفظ له، مسلم (٦٤١٥).

(٢) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٣٢).

تعاملهم مع ما أمر الله ﷻ به من التعزير والتوقير: ﴿إِنَّآ أَرۡسَلۡنَٰكَ شَٰهِدٗا وَمُبَشِّرٗا وَنَذِيرٗا ۝ لِّتُؤۡمِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُۚ وَتُسَبِّحُوهُ بُكۡرَةٗ وَأَصِيلًا﴾ [الفتح ٨-٩].

ويروي لنا البخاري ﷺ أن عروة بن مسعود لاحظ –وهو مشرك- شدة تعظيم الصحابة ﷺ للنبي ﷺ، فقال: «أَيْ قَوْمِ! وَاللَّهِ لَقَدْ وَفَدْتُ عَلَى الْمُلُوكِ، وَوَفَدْتُ عَلَى قَيْصَرَ، وَكِسْرَى، وَالنَّجَاشِيِّ، وَاللَّهِ إِنْ رَأَيْتُ مَلِكًا قَطُّ يُعَظِّمُهُ أَصْحَابُهُ مَا يُعَظِّمُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ مُحَمَّدًا، وَاللَّهِ إِنْ تَنَخَّمَ نُخَامَةً إِلاَّ وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَدَلَكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ، وَإِذَا أَمَرَهُمُ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَضَّأَ كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمَ خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ، وَمَا يُحِدُّونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَه»[1].

فإذا كانوا كذلك معه ﷺ، فكيف بما يبلغه من الوحي؟

السبب الرابع: التمكن في معرفة اللسان العربي قبل فُشُوِّ اللحن معرفةً فطريةً لم تشبها شوائب العُجْمة:

ما العلاقة بين فصاحة الصحابة ﷺ، وبين فهمنا للقرآن؟

الجواب: يبين لنا ذلك الشاطبي ﷺ فيقول: "فإنهم عربٌ فصحاء لم تتغير ألسنتهم، ولم تنزل عن رتبتها العليا فصاحتهم، فهم أعرف في فهم الكتاب والسنة من غيرهم، فإذا جاء عنهم قول أو عمل واقع موقع البيان صح اعتماده من هذه الجهة"[2].

السبب الخامس: لما ورد في فضل علمهم وتعدد مواهبهم:

فعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ، وَأَشَدُّهُمْ فِي دِينِ اللَّهِ عُمَرُ، وَأَصْدَقُهُمْ حَيَاءً عُثْمَانُ، وَأَقْضَاهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَأَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَأَعْلَمُهُمْ بِالْحَلالِ وَالْحَرَامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَفْرَضُهُمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ...»[3].

ما أثر تنوع مواهب الصحابة ﷺ العلمية في فهم القرآن الكريم؟

الجواب: عندما عدد النبي ﷺ مواهبهم علمنا أن كلًا منهم له قوة تأثير انطلقت من فهمهم للقرآن المجيد، ولا بد من الاقتداء بهم، لكنهم –لبشريتهم- يتفاضلون في ذلك، ونرى النبي ﷺ يخبرنا أن نقدمهم حسب قوتهم العلمية والعملية، فمثلاً جاء عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ وحذيفة بن اليمان ﷺ قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْتَدُوا بِاللَّذَيْنِ مِنْ بَعْدِي مِنْ أَصْحَابِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَاهْتَدُوا بِهَدْيِ عَمَّارٍ، وَتَمَسَّكُوا بِعَهْدِ ابْنِ مَسْعُودٍ»[4]، والأحاديث في فضل علم الأربعة الخلفاء وغيرهم ﷺ كثيرة.

---

(١) البخاري (٢٧٣١).

(٢) الموافقات (٣/ ٣٣٨).

(٣) ابن ماجه (١٥٤)، أحمد (١٤٠٢٢)، وصححه الأرناؤوط، والألباني

(٤) الترمذي (٣٦٦٢)، وقال: "هذا حديث حسن غريب"، وصححه الألباني بمجموع طرقه، وأخرجه الحاكم (٤٤٥١)، وصححه.

السبب السادس: مشاهدتهم لما نزل فيه الوحي من الوقائع، ومباشرتُهم لوضع النبي ﷺ الخطاب القرآني في مواضعه، ومعرفةُ عاداتِ العرب وأحوالِها التي نزل القرآن ليبين علاجها:

وهنا يَرِدُ حديثُ ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا في اختلاف الأمة وقبلتها واحدة وقد تقدم(١).

كيف نربط بين متابعة الصحابة ﷺ لنزول القرآن، وبين تفسيره؟

الجواب: يظهر لنا الجواب فيما قعّده لنا الشاطبي رحمه الله في أهمية تفسير الصحابة ﷺ فيقول: "فهم أقعد في فهم القرائن الحالية، وأعرف بأسباب التنزيل، ويدركون ما لا يدركه غيرهم بسبب ذلك، والشاهد يرى ما لا يرى الغائب، فمتى جاء عنهم تقييدُ بعض المطلَقات، أو تخصيصُ بعض العمومات فالعمل عليه صواب، وهذا إن لم ينقل عن أحد منهم خلاف في المسألة، فإن خالف بعضهم فالمسألة اجتهادية، مثاله قوله عليه الصلاة والسلام: «لا يزال الناس بخير ما عجَّلوا الفطر»(٢)، فهذا التعجيل يحتمل أن يقصد به إيقاعه قبل الصلاة، ويحتمل أن لا، فكان عمرُ بن الخطاب وعثمانُ بن عفان رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا يصليان المغرب قبل أن يُفطِرا، ثم يفطران بعد الصلاة"(٣).

ومن الأمثلة التي تهدينا لاعتبار ما ورد عن الصحابة ﷺ من نقلٍ وفهمٍ:

المثال الأول: قوله تعالى ذكره: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِى ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾ [النساء: ٣]، تُرى ما العلاقة بين الشرط والجزاء؟

تبين لنا عائشةُ رضي الله عنها معنى من معاني هذه الآية من خلال ملابسات نزولها، فعن عروةَ بنِ الزبير أنه سأل عائشة رضي الله عنها عن هذه الآية، فقالت: «هي اليتيمة في حِجْر وليها، فيرغب في جمالها ومالها، ويريد أن يتزوجها بأدنى من سُنّةِ نسائها، فنُهوا عن نكاحهن، إلا أن يُقسِطوا لهنَّ في إكمال الصداق، وأُمِروا بنكاحِ من سواهن من النساء، قالت عائشة: ثم استفتى الناسُ رسولَ الله ﷺ بعدُ، فأنزل الله ﷻ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِى ٱلنِّسَآءِ ۖ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ [النساء: ١٢٧]. قالت: فبين الله ﷻ في هذه أن اليتيمةَ إذا كانت ذاتَ جمالٍ ومالٍ ورغبوا في نكاحها، ولم يُلحِقوها بسنتها بإكمال الصداق، فإذا كانت مرغوبًا عنها في قلة المال والجمال تركوها والتمسوا غيرها من النساء. قالت: فكما يتركونها حين يرغبون عنها، فليس لهم أن يَنكحوها إذا رغبوا فيها، إلا أن يُقسطوا لها الأوفى من الصداق، ويعطوها حقها»(٤).

المثال الثاني: وهو من أحسن الأمثلة؛ إذ ينبئك عن عظيم فهم الصحابة ﷺ، فقد جاء عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، أَتَاهُ رَجُلاَنِ فِي فِتْنَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه فَقَالاَ: إِنَّ النَّاسَ قَدْ ضُيِّعُوا، وَأَنْتَ ابْنُ عُمَرَ وَصَاحِبُ النَّبِيِّ ﷺ فَمَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَخْرُجَ؟ فَقَالَ: يَمْنَعُنِي أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ دَمَ أَخِي، فَقَالاَ: أَلَمْ يَقُلِ

---

(١) انظر ص: ٣٤، ٣٥ .
(٢) البخاري (١٩٥٧).
(٣) الموافقات (٣/ ٣٣٨).
(٤) البخاري (٢٧٦٤).

اللَّهُ ﷻ: ﴿وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ﴾ [البقرة: ١٩٣]، فَقَالَ: «قَاتَلْنَا حَتَّى لَمْ تَكُنْ فِتْنَةٌ، وَكَانَ الدِّينُ لِلَّهِ، وَأَنْتُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تُقَاتِلُوا حَتَّى تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِغَيْرِ اللهِ»[(١)].

---

(١) البخاري (٤٥١٣).

المبحث الثاني: مصادر تفسير الصحابة ﭫ:



من أين يستنبط الصحابة ﭫ تفسيرهم للقرآن المجيد؟ ما مصادر تفسير الصحابة ﭫ؟

الجواب: لا بد من معرفة المصدر التفسيري الذي اعتمد عليه الصحابي حتى نعلم المدى الذي نحتج فيه بهذا التفسير، وقد وضعَ ابن تيميةَ ﬽ قاعدة للعلم تختصر قاعدته التي قدمناها في أول مصادر التفسير، فقال: **"العلم شيئان: إما نقلٌ مُصَدَّق، وإما بحثٌ محقق"**[١]، وصاغ ذلك الشيخ الطالب زيدان —وفقه الله—:

والعِلْـمُ إمَّـا النَّقْـلُ حَيْـثُ صُـدِّقَا نَصًّـا، وإمَّـا البَحْـثُ حَيْـثُ حُقِّقَـا

فتفسير الصحابة لا يخرج عن هذين الأساسين، ويندرج في الأساسين المذكورين المصادر الأربعة الآتية:

المصدر الأول: تفسير الصحابي القرآن بالقرآن.

المصدر الثاني: تفسير الصحابي بالنقل عن النبي ﷺ.

المصدر الثالث: تفسير الصحابي بالنقل عن أهل الكتاب.

(١) الرد على البكري (٢/٧٢٩).

المصدر الرابع: تفسير الصحابي بالاجتهاد، ويدخل فيه تفسيرهم باللغة العربية، فإنهم يكونون مجتهدين في اختيار معنى من معاني الكلمة، أو بيان معناها الوحيد.

ثم هم ﷺ بعد ذلك إما أن يكونوا مجرد نقلة للتفسير عن هذه المصادر، كما في نقلهم المجرد لتفسيرات نبيهم ﷺ، وإما أن يكونوا مجتهدين مستنبطين من كتاب الله ما يفتح الله به عليهم.

فلنفصل هذه المصادر في الآتي:

المصدر الأول من مصادر تفاسير الصحابة ﷺ: تفسير الصحابي بالنقل عن القرآن الكريم:

ما المراد بأن الصحابة ﷺ فسروا القرآن بالنقل عن القرآن؟ أو كيف فسروا القرآن بالقرآن؟

للجواب عن ذلك نأخذ أولًا مثالًا على تفسيرهم، ثم يمكننا أن نجيب عن هذا السؤال:

سأل رجلٌ الحسن بن علي رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا عن قوله تعالى: ﴿وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ﴾ [البروج: ٣]فقال: سألتَ أحدًا قبلي؟ قال: نعم، سألتُ ابنَ عمر، وابنَ الزبير ﷺ، فقالا: يوم الذبح (يعني النحر)، ويوم الجمعة؛ قال: لا! ولكن الشاهد: مُحَمَّد ﷺ، ثم قرأ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَـٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١]، والمشهود: يوم القيامة، ثم قرأ: ﴿ذَٰلِكَ يَوْمٌ مَّجْمُوعٌ لَّهُ ٱلنَّاسُ وَذَٰلِكَ يَوْمٌ مَّشْهُودٌ﴾ [هود: ١٠٣][(١)].

نعود للسؤال مجددًا: فنرى اختلاف ثلاثة من الصحابة ﷺ في تفسير آية واحدة، وهذا ينبئنا بأنهم إنما فسروا القرآن بما ظهر لهم، وقد يستدل أحدهم على صحة تفسيره بفهمه لآية أخرى، فيربطها بالآية محل النقاش.

كيف نتعامل مع هذا النوع من التفسير الصادر عن الصحابة ﷺ؟

أولاً: في هذه الحالة نطبق على الرواية الموقوفة المعاييرَ الحديثية للتأكد من ثبوت الرواية.

ثانيًا: نطبق القواعد المتعلقة بحجية أقوالهم من حيث المتن، فمنها ما له حكم الرفع، ومنها ما هو رأيٌ واجتهادٌ، فليس بحجةٍ في ذاته، بل تُرَجَّحُ حجيتُه إذا كان صادرًا عن مفسرٍ امتلك مؤهلاتٍ لم يمتلكها غيره، كابن عباس، أو كعمر بن الخطاب، أو كعلي بن أبي طالب ﷺ.

ثالثًا: يصبح تفسير الصحابي بفهمه للقرآن الكريم مكان استئناس لا احتجاج، ولا بد أن نفهم استدلاله بالقرآن، وهل هو ظاهر أم لا فيما ذهب إليه؟

فتفسير الصحابي للقرآن بالقرآن في هذه الحالة ليس بحجة بالضرورة؛ لأنه يعبر عن فهمه إلا أن يكون استدلاله لفهمه بآية، ووجه الاستدلال قطعي مطابق.

---

(١) تفسير الطبري (٢٤/ ٣٣٥)، وقال إسلام منصور:" ضعيف، شيخ المصنف مُحَمَّد بن حميد بن حيان التميمي، أبو عبد الله الرازي، أقرب إلى الترك من إلى الضعف" تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (١١/٤٨٣).

المصدر الثاني: تفسير الصحابي الذي يعود للنقل عن النبي ﷺ:



ما أحوال تفسير الصحابي عندما ينقل عن النبي ﷺ؟

الجواب: له الأحوال الآتية:

أولاً: المرفوع الحقيقي: وهو أن يُصرِّحَ الصحابي بنسبة التفسير إلى النبي ﷺ[1]، ومثاله قول ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في تفسير: ﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٍ﴾ [الانشقاق: ١٩]: حالاً بعد حال، قال هذا نبيكم ﷺ[2]، وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان إذا دخل بيته نشر المصحف، فقرأه، فدخل ذات يوم، فقرأ، فأتى على هذه الآية: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢] فاشتغل وأخذ رداءه، ثم أتى أُبيَّ بن كعب رضي الله عنه فقال: يا أبا المنذر! فتلا هذه الآية، وقد ترى أنَّا نظلم ونفعل ونفعل، فقال: يا أمير المؤمنين! إن هذا ليس

(١) انظر: قواعد التفسير (١/ ١٦٢).

(٢) البخاري (٤٩٤٠).

بذاك، يقول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلشِّرۡكَ لَظُلۡمٌ عَظِيمٞ﴾ [لقمان: ١٣]، إنما ذلك الشرك[١]، والذي يظهر أن أبيًّا أخذ هذا من حديث تفسير آية الظلم السابق ذكره[٢]، مع احتمال أن يكون من فهمه، وكما في تفسير صاحب موسى عليه السلام الذي في سورة الكهف، فإنه ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما فيه أنه تمارى هو والحرُّ بن قيس بن حصن الفَزاري في صاحب موسى عليه السلام قال ابن عباس رضي الله عنهما: هو خضر، فمر بهما أبي بن كعب رضي الله عنه، فدعاه ابن عباس رضي الله عنهما، فقال: إني تماريت أنا وصاحبي هذا في صاحب موسى عليه السلام الذي سأل موسى عليه السلام السبيلَ إلى لُقِيّه. هل سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يذكر شأنه؟ قال: نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «بينما موسى عليه السلام في ملأ من بني إسرائيل جاءه رجل...» الحديث[٣]، وذكر أنه الخصر، فهذا يعد مرفوعًا حقيقيًّا بالنسبة لأبيٍّ رضي الله عنه، ومرفوعًا حكميًا بالنسبة لابن عباس رضي الله عنهما.

ثانيًا: أن يُفسِّرَ الصحابيُّ الآيةَ بالمرفوع الحكمي، أي له حكم الرفع عن النبي صلى الله عليه وسلم وإن لم يصرح بذلك.

---

(١) تفسير الطبري (٧/ ٢٥٧)، وضعفه الألباني؛ لأن فيه ابن جدعان، وهو ضعيف. الإيمان لابن تيمية (ص: ٢٥٧).

(٢) صحيح البخاري (٣٣٦٠)، ومسلم (١٩٧).

(٣) البخاري (٧٤).



وهنا لا بد أن نسأل: ما المرفوع الحكمي؟

ج: هو ما تم التأكد من أنه خالٍ من خمسة أوصاف:

١) لا يتعلق برأيٍ استنبطه الصحابي.

٢) ولا له تعلق ببيان لغةٍ، أو شرح غريب[(١)].

٣) ولا يتعلق بنقلٍ عن صحابي آخر؛ إذ يرجع محتمِلاً أنه عن النبي ﷺ ويحتمل غير ذلك.

٤) ولا يتعلق بنقلٍ عن الإسرائيليات المصدَّقة أو المكذَّبة أو المتوقف فيها.

٥) ولا يتعلق بأسباب النزول المحتمِلة للسببية.

فإذا اجتمعت هذه الأوصاف الخمسة فعند ذلك نستطيع أن نقول: تفسير الصحابي هنا له حكم الرفع، وقد يكون هذا التفسير رأيًا في ظاهره، لكننا نجده بعد السبْر والبحث مرفوعًا، أو أقرب إلى المرفوع الحكمي؛ "لأنه من باب الرواية، لا الرأي"[(٢)].

---

(١) بلغة الأريب (ص: ١٩٧).

(٢) البرهان (١٥٧/٢).

ومن أمثلته: ما جاء عن أبي هريرة، وأبي موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالا: «أمانان مضت إحداهما، وبقيت الأخرى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الأنفال: ٣٣]»[(١)]، فهذا التفسير له حكم الرفع بدليل أنه ورد عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال في حديث الكسوف: ثم نفخ -أي النبي ﷺ من شدة تأثره- في آخر سجوده، فقال: «أف أف»، ثم قال: «رب، ألم تعدني أن لا تعذبهم وأنا فيهم؟ ألم تعدني ألا تعذبهم وهم يستغفرون؟» ففرغ رسول الله ﷺ من صلاته وقد أَمْحَصَتِ الشمس[(٢)].

وكما في قول ابن مسعود رضي الله عنه في قوله تعالى: ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِ ٱلْكُبْرَىٰٓ﴾ [النجم:١٨]. قال: رأى رفرفًا أخضر قد سد الأفق[(٣)]، فلا يمكن أن يقول هذا ابن مسعود رضي الله عنه بمحض رأيه؛ لأنه يتعلق بالغيب، ولذا قال الزرقاني رحمه الله: "لما هو مقرر من أن قول الصحابي فيما لا مجال للرأي فيه، ولم يعرف بالأخذ عن الإسرائيليات حكمه حكم المرفوع"[(٤)].

الإمام أبو عبد الله الحاكم رحمه الله صاحب المستدرك له آراء حديثية معتبرة، فهل يَعُدُّ كلَّ تفسير للصحابي مرفوعًا؟

الجواب: لا! بل يعد النوع الذي ذكرناه مرفوعًا، وهو الذي نحمل عليه قوله: "على أن تفسير الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل حديث مسند"[(٥)]، وقد صرح بذلك في (علوم الحديث) فقال: "ومن الموقوف الذي يستدل به على أحاديث كثيرة – ثم أسند عن أبي هريرة رضي الله عنه في قول الله عز وجل: ﴿لَوَّاحَةٌ لِّلْبَشَرِ﴾ [المدثر:٢٩] قال: «تلقاهم جهنم يوم القيامة، فتلفحهم لفحة فلا تترك لحمًا على عظم إلا وضعت على العراقيب» قال: وأشباه هذا من الموقوفات تعد في تفسير الصحابة رضي الله عنهم، فأما ما نقول في تفسير الصحابي مسند، فإنما نقوله في غير هذا النوع، فإنه -وأسند عن جابر رضي الله عنه- قال: كانت اليهود تقول: من أتى امرأته من دبرها في قبلها جاء الولد أحول، فأنزل الله عز وجل: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْۖ﴾ [البقرة:٢٢٣].

قال الحاكم رحمه الله: هذا الحديث وأشباهه مسندة عن آخرها، وليست بموقوفة؛ فإن الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل فأخبر عن آية من القرآن أنها نزلت في كذا وكذا، فإنه حديث

---

(١) المستدرك (١٩٨٨)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وقال الأرناؤوط، لما ذكر هذا الحديث: إنما هو صحيح فحسب، وليس على شرط مسلم، فأبو جعفر الخطمي– وهو عمير بن يزيد الأنصاري– لم يرو له مسلم– إنما روى له أصحاب السنن، وهو ثقة. مسند أحمد ط الرسالة (٣٢/ ٢٦٥).

(٢) أبو داود (١١٩٤)، وقال الأرناؤوط:" إسناده حسن"، وقال الألباني:" صحيح، لكن بذكر الركوع مرتين كما في الصحيحين".

(٣) البخاري (٤٨٥٨).

(٤) مناهل العرفان (١/ ٣٣).

(٥) المستدرك (٢/ ٢٨٣).

مسند"[١]، فعد الأول موقوفًا؛ لأن حقيقته تفسيرٌ لغويٌّ لكلمة (لواحة)، أما الثاني فعده من قبيل المرفوع؛ لظهور ذلك.

ثالثًا: أن يقول صحابيٌ: «من السنة كذا»:

إذا قال الصحابي: من السنة كذا أو نحوه من الألفاظ والعبارات، فهل يأخذ حكم الرفع؟

في اعتبار هذه اللفظة تدل على الرفع خلاف، فقيل: هو من المرفوعِ الحكميِّ، كما قال ابن كثير رحمه الله: «ولا سيما قول ابنِ عباس تفسيرًا للقرآن، وهو ترجمانه»[٢]، وهو مذهب البخاري ومسلم –رحمهما الله–، كما يقول ابن حجر رحمه الله (ت٨٥٢هـ)[٣].

وذهب بعض أهل العلم إلى أن هذا التعبير لا يدل على الرفع، وهو الظاهر عندي، فلا بد من التأكد من أن الصحابي عندما قال تفسيرًا، وعبر عنه بمثل قوله: (من السنة كذا)إنما يريد الرواية لا الرأي؛ إذ قد ينسب الصحابي إلى السنة ما يظن أنها كذلك في فهمه لا في روايته، فيكون تعبيره عن ذلك بكلمة (سنة) أنها سنة في نظر القائل، لا أن هناك رواية قطعية تدل عليه، وبهذا أخذ الشافعي رحمه الله ، وصار هذا التوقف عن الجزم بالرفع هو آخر ما وصل إليه فكره، فقد ورد عن ربيعة الرأي رحمه الله أنه سأل سعيد بن المسيب رحمه الله: كم في إصبع المرأة؟ قال: عشر. قال: كم في اثنتين؟ قال: عشرون. قال: كم في ثلاث؟ قال: ثلاثون. قال: كم في أربع؟ قال: عشرون. قال ربيعة: حين عظم جرحها، واشتدت مصيبتها نقص عَقْلها–أي ديتها– قال: أعراقي أنت؟ قال ربيعة: عالم متثبت أو جاهل متعلم. قال: يا ابن أخي إنها السنة[٤]، وقد بين الشافعي رحمه الله هذا التردد في قبول ما يقال: "إنها سنة" على أن الصحابي يقصد به الرفع جزمًا، فقال تعليقًا على هذه الرواية: "لما قال ابن المسيب رحمه الله هي السنة أشبه أن يكون عن النبي ﷺ، أو عن عامة من أصحابه...ولا يكون فيما قال سعيد رحمه الله: "السنة" إذا كان يخالف القياس والعقل إلا عِلْم اتباع فيما نرى والله أعلم، وقد كنا نقول به على هذا المعنى، ثم وقفت عنه، وأسأل الله الخيرة من قِبَل إنا قد نجد منهم من يقول: "السنة"، ثم لا نجد لقوله: "السنة" نفاذًا بأنها عن النبي ﷺ، والقياس أولى بنا فيها"[٥]، وقرر ذلك بعض المتأخرين ذلك فقال تعقيبًا على كلام ابن المسيب رحمه الله: "وقوله: "السنة" ليس في حكم المرفوع

---

(١) معرفة علوم الحديث (ص: ٥٩)، وانظر: الإتقان(٢/ ٤٧٣).

(٢) تفسير ابن كثير (١/ ٣١٩).

(٣) صرح بذلك كثيرًا في فتح الباري، كما في (٣/ ٥٠٣)، وعندي تردّدٌ في الجزم بذلك؛ إذ إيرادهما لأحاديث من هذا القبيل لا يدل على عموم القاعدة عندهما إلا بتصريح منهما، وذلك مفقود.. غاية ما في الأمر أن يكونا جعلا الأحاديث التي ورد فيها مثل ذلك من قبيل المرفوع، لا كل ما ورد فيه النسبة المذكورة.

(٤) سنن البيهقي الكبرى (٨/ ٩٦)، وقد رواه عبد الرزاق (٩/ ٢٢٢)، وابن أبي شيبة (٥/ ٤١٢).

(٥) سنن البيهقي الكبرى (٨/ ٩٦)، وراجع: نصب الراية (٤/ ٤٢٠) حيث ضعف الأحاديث الواردة في نقص دية المرأة، مع أن الأثر الوارد عن سعيد بن المسيب صحيح، كما في إرواء الغليل (٧/ ٣٠٩).

كما هو مقرر في (المصطلح)"[١]، يعني إذا كان من كلام التابعي، وإن كان قد رجح كما رجح الحافظ قبل الرفع إذا كان عن الصحابي[٢]، وما زلت مترددًا في قبول ذلك.

وأشار الذين عارضوا الحكم الوارد هاهنا إلى أن المراد سنة زيد ﷺ لا سنة النبي ﷺ، فأعادوها إلى فهم زيد ﷺ[٣].

وإذا كان الراجح عدمَ الجزم بأن هذا التعبير يدل على الرفع، فمتى يكون مرفوعًا، ومتى يكون موقوفًا؟

الجواب: الأصل فيه أنه موقوف حتى يأتي ما يدل على رفعه كأن يصرح بالرفع، أو يكون كلامه مما لا اجتهاد فيه، ولم يعلم بالأخذ من الاسرائيليات، كما حققه الزركشي ﷺ[٤].

رابعًا: ومما يدخل في المرفوع قول الصحابي: أُحِلَّ لنا، وحُرِّمَ علينا، وأُمْرِنا، ونهينا:

فقد قال ابن حجر ﷺ: "قول الصحابي: أحل لنا وحرم علينا كذا، مثل قوله: أمرنا بكذا ونهينا عن كذا، فيحصل الاستدلال بهذه الرواية؛ لأنها في معنى المرفوع"[٥]، ونسبه ابن الصلاح وابن كثير لأكثرية أهل العلم[٦]، وجعله رضي الدين الحنفي ﷺ من المرفوع الحكمي[٧]، **وعندي**: في النفس شيء من جعله ضمن المرفوع الحكمي؛ إذ ما زال الاحتمال قائمًا.

فالصحابيُّ عندما قال: (أمرنا بكذا ونهينا عن كذا، أو أحل لنا كذا) يحتمل أن يكون قرر ذلك بناء على نقل خاص في المسألة عن النبي ﷺ، وفي هذا يصبح له حكم المرفوع.

ويحتمل أن يكون قد عبر عن رأيه، وفهمه بناء على نصوص عامة أي بناء على قواعد الاجتهاد، شأنَ المفتي عندما يقول للعامي: هذا حلال وهذا حرام، فإنه يعبر عن رأيه الذي يحتمل فيه أن يكون قائمًا على دليل صحيح، ويحتمل أن يكون قائمًا على اجتهاد مرجوح، فلا بد في هذا من البحث عن قرائن مرجِّحة، ولذا ذكر ابن حجر ﷺ الخلافَ فيه في مواضع أخرى[٨]، وكذلك وجدت ابن الأمير الصنعاني ﷺ في "توضيح الأفكار" يقرر نحو هذا هذا الرأي عن الصحابي الذي يذكر عبارة تدل على تحريم أو إيجاب، فليس ذكره ذلك دليلاً على نقله عن النبي ﷺ؛ إذ يحتمل أن يكون مستفادًا من النبي ﷺ، أو عن القواعد (أي قواعد الاجتهاد)، فلا نجزم برفعه، وما حررناه هنا هو معتمد خلق كثير من كبار الأئمة كصاحبي الصحيح، والإمام الشافعي، وأبي جعفر

---

(١) إرواء الغليل (٧/ ٣٠٩).

(٢) فتح الباري (١/ ٥٢٣)، وانظر: الثمر المستطاب (ص: ٦٠٣).

(٣) انظر: بدائع الصنائع (٦/ ٤٠٣)، أصول السرخسي (١/ ٣٨٠).

(٤) النكت على مقدمة ابن الصلاح (١/ ٤٣٤).

(٥) تلخيص الحبير (١/ ٢٦).

(٦) مقدمة ابن الصلاح (ص: ٨)، الباعث الحثيث (ص: ٣٩).

(٧) قفو الأثر (١/ ٩٢).

(٨) انظر: فتح الباري (٤/ ٢٤٣)، حيث أورد فيها ثلاثة أقوال.

الطبري، وأبي جعفر الطحاوي، وابن مردويه في تفسيره المسند، والبيهقي، وابن عبد البر في آخرين[(١)].

وقسم أهل العلم هذا النوع إلى ثلاثة أقسام:



الأول: "القولي الحكمي" أي هو في حكم المرفوع، وهو إخبار الصحابي الذي لم يخبِر عن الكتب المتقدمة ما لا مجال للاجتهاد فيه من الأحوال الماضية كأخبار الأنبياء، أو الآتية كالملاحم والفتن وأهوال يوم القيامة، أو عن ترتب ثوابٍ مخصوص أو عقابٍ مخصوص على فعلٍ؛ فإنه لا سبيل إليه إلا بالسماع عن النبي ﷺ.

الثاني: الفعلي الحكمي: بأن يفعل الصحابي ما لا مجال للاجتهاد فيه.

الثالث: التقريري الحكمي: بأن يخبر الصحابي بأنهم كانوا يفعلون كذا في زمان النبي ﷺ[(٢)].

وهذا في حكم المرفوع، ويظل النقاش فيه قائمًا.

---

(١) توضيح الأفكار (١/ ٢٨١).

(٢) مقدمة في أصول الحديث (ص: ٣٨).

المصدر الثالث: تفسير الصحابي الذي يعود إلى النقل عن أهل الكتاب:

ويأتي تحقيقه في مصدر النقل عن أهل الكتاب إن شاء الله.

المصدر الرابع: تفسير الصحابي الذي يعود إلى البحث المحقق (الاجتهاد)، وفيه المسائل الآتية:

المسألة الأولى: جواز اجتهاد الصحابة ﭫ في التفسير:

هل يجوز لصحابي في عهد النبي ﷺ أن يجتهد في التفسير مع أن الله ﻷ يقول: ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ ٱللَّهِۚ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ﴾ [الحجرات: ٧]، ويقول: ﴿لَا تُقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [الحجرات: ١]؟

الجواب: نعم! يجوز الاجتهاد من الصحابة ﭫ دون نكير؛ ولا يوجد دليل على النهي عنه، لأن النبي ﷺ علمهم الاجتهاد، وقد أجاب القرطبي ﬀ على ما ورد من نهيٍ عن التفسير بتقعيدٍ جميل، فأخبر أن:

النهي "لا يخلو إما أن:

يكون المراد به الاقتصارَ على النقل والمسموع، وتركَ الاستنباط،

أو يكون المراد به أمرًا آخر،

وباطلٌ أن يكون المراد به ألا يتكلم أحد في القرآن إلا بما سمعه؛ فإن الصحابة ﭫ قد قرؤوا القرآن، واختلفوا في تفسيره على وجوه، وليس كل ما قالوه سمعوه من النبي ﷺ؛ فإن النبي ﷺ قال: «اللهم فقهه في الدين، وعلمه التأويل»؛ فإن كان التأويل مسموعًا، كالتنزيل، فما فائدة تخصيصه بذلك؟"[١].

ويؤكد ابن عاشور ﬀ أن الصحابة ﭫ كغيرهم قد يجتهدون في فهم القرآن، يدل على ذلك حديثُ أبي جحيفة قال: قلت لعلي ﭬ: هل عندكم شيءٌ من الوحي إلا ما في كتاب الله؟ قال: والذي فلق الحبة وبرأ النسَمة، ما أعلمه إلا **فهمًا يعطيه الله رجلاً في القرآن**، وما في هذه الصحيفة. قلت: وما في الصحيفة؟ فذكر عددًا من المسائل الفقهية المسموعة عن النبي ﷺ[٢].

والنصوص الواردة في النهي عن ذلك لا يُراد بها النهي عن الخوض في التفسير، بل يُراد بها النهي عن مضادة أمر الله، وأمر رسوله ﷺ، كما هو واضحٌ من آيتي (الحجرات)، وهذا يعني أن التفسير الاجتهادي الصادر عن الصحابي أو غيره مقبول بشرط ألا يجاوز المصدرين الأولين للتفسير، بل يَرجِع إليهما، ثم يستنبط من المعاني اللغوية الجائزة في الكلمة والتركيب بما يفتح الله له.

فهل فسر أحد من الصحابة ﭫ شيئًا من القرآن المجيد في عهد النبي ﷺ؟

الجواب: نعم، وتفصيل ذلك في المسألة الثانية:

---

(١) تفسير القرطبي (١/ ٦٦).

(٢) البخاري (٣٠٤٧)، ينظر: التحرير والتنوير (١/٢٨، ٢٩).

المسألة الثانية: حالتان لاجتهاد الصحابة ﷺ في عصر الرسول ﷺ:

الحالة الأولى: أن يُقِرّ الرسول ﷺ اجتهادهم، ومن ذلك:

١) ما جاء عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ﷺ قَالَ: احْتَلَمْتُ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ السَّلاسِلِ، فَأَشْفَقْتُ إِنْ اغْتَسَلْتُ أَنْ أَهْلِكَ، فَتَيَمَّمْتُ ثُمَّ صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِي الصُّبْحَ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «يَا عَمْرُو صَلَّيْتَ بِأَصْحَابِكَ وَأَنْتَ جُنُبٌ؟». فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي مَنَعَنِي مِنْ الِاغْتِسَالِ، وَقُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمۡ رَحِيمٗا﴾ [النساء:٢٩] فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا[١].

٢) ما رواه الطبري ﷺ عن هشام بن عروة عن أبيه، قال: تلا رسول الله ﷺ يومًا ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلۡقُرۡءَانَ أَمۡ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقۡفَالُهَآ﴾ [محمد: ٢٤]، فقال شاب من أهل اليمن: «بل عليها أقفالها، حتى يكون الله ﷻ يفتحها أو يفرجها»، فما زال الشاب في نفس عمر ﷺ حتى وُلّيَ فاستعان به[٢].

الحالة الثانية: أن يُصَحِّحَ الرسول ﷺ فهمهم للآية، فهذا مرفوعٌ: كحديث عائشة ﷺ في تفسير قوله تعالى: ﴿ فَسَوۡفَ يُحَاسَبُ حِسَابٗا يَسِيرٗا﴾ [الانشقاق: ٨]، وحديث حفصة ﷺ في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِن مِّنكُمۡ إِلَّا وَارِدُهَاۚ﴾ [مريم: ٧١][٣] حيث صحح لكلتيهما فهمها في الآيتين.

فكيف نتعامل مع اجتهاد الصحابي في التفسير إذا لم يكن مرفوعًا ولا له حكم الرفع؟

---

(١) أبو داود (٣٣٤)، وصححه الألباني وشعيب الأرنؤوط.

(٢) تفسير الطبري (١٨٠/٢٢).

(٣) مسلم (٦٤٨٨).

المسألة الثالثة: حجية اجتهاد الصحابي في تفسير الآية إذا لم يقرَّه النبي ﷺ، أو لم يكن مرفوعًا:



أما إذا لم يقره النبي ﷺ بعد أن علمه، فهذا يعني أن التفسيرَ خطأٌ، ويلزم الرجوع إلى ما صححه النبي ﷺ مثل حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه في الخيط الأبيض والأسود، وأما إذا لم يكن مرفوعًا فهو في حجيته (رأي)، ويرجع اعتباره وعدم اعتباره إلى الحالات الآتية:

الحالة الأولى: إذا اتفق الصحابة رضي الله عنهم في هذا الاجتهاد، فتفسيرهم حجة، لأنه إجماعٌ، "كإجماعهم على أن المراد من الأخ والأخت في آية الكلالة الأولى: من الأم، وأن المراد من الصلاة في سورة الجمعة صلاة الجمعة، وكذلك المعلومات بالضرورة كلها، ككون الصلاة مرادًا منها الهيئة المخصوصة دون الدعاء، والزكاة المال المخصوص المدفوع"[١].

الحالة الثانية: أن ينقل عن أحدهم ويشتهر، ولا يعلم له مخالف[٢]:

---

(١) التحرير والتنوير(١/ ١٠).

(٢) قواعد التفسير (١/ ١٨٢).

فهذا قال فيه ابن تيمية ﵀: "وأما أقوال الصحابة ﷺ فإن انتشرت، ولم تنكر في زمانهم فهي حجة عند جماهير العلماء"[١]، ويجب أن يلاحظ أنه قال: "عند جماهير العلماء" فالمسألة ليست قطعية بل يتطرق لها الاحتمال.

الحالة الثالثة: أن يُنقل عن أحدِهم لكن دون اشتهار، ولا يُعلم له مخالف:

فهذا قال فيه ابن تيمية ﵀: "وإن قال بعضهم قولاً، ولم يقل بعضهم بخلافه ولم ينتشر، فهذا فيه نزاع، وجمهور العلماء يحتجون به كأبي حنيفة ومالك وأحمد في المشهور عنه والشافعي في أحد قوليه"[٢]، وإذا كانت السابقة تظل احتمالية فهذه أولى منها بالاحتمال، وبناء على ذلك فلا يحتج بها على الآراء التفسيرية المختلفة، ومن ذلك صنيع بعض من يتكلم في الإعجاز العلمي، حينما يجعل بعض ما يروى عن الصحابة ﷺ حجة يجب الرجوع إليها، واعتمادها لتقوية وجه إعجازي علمي حادث، كما أن عندي ترددًا في قبول القاعدة التي ذكرها الدكتور المحقق: مساعد الطيار، في كتابه (فصول في أصول التفسير)، ونقلها عنه الدكتور خالد السبت في كتابه القيم: "قواعد التفسير"، ونصها: قول الصحابي مقدم على غيره في التفسير وإن كان ظاهر السياق لا يدل عليه[٣]، إذ يظهر أن التقديمَ ينبغي أن يكون بقرينةٍ أخرى، ويكفي في مناقشة هذه القاعدة ردُّ بعض المفسرين لها كالشوكاني﵀ ويذكر الشوكاني ﵀ التفصيل التالي في حجية اجتهاد الصحابة ﷺ في التفسير:

أ) إذا كان الاجتهاد من الألفاظ التي قد نقلها الشرع إلى معنى مغاير للمعنى اللغوي بوجه من الوجوه، فهو مقدم على غيره.

ب) وإن كان من الألفاظ التي لم ينقلها الشرع، فالصحابي كواحد من أهل اللغة الموثوق بعربيتهم، فإذا خالف المشهور المستفيض لم تقم الحجة علينا بتفسيره الذي قاله على مقتضى لغة العرب، فالأولى تفاسير من بعدهم من التابعين وتابعيهم وسائر الأمة.

فما خلاصة ما سبق في اجتهاد الصحابي في فهم الآية؟

الجواب: إذا رأى الصحابي رأيًا في معنى الآية دون إجماع، أو استنبط فهمه من الآية، أو فسر القرآن بالقرآن باجتهاده، أو بنقلٍ عن صحابي آخر، أو عن الإسرائيليات...فيُستأنس بما جاء عنه استئناسًا، ولكنه لا يلزم الأخذ به على الذي رجحه المحققون من أهل العلم، فقد قال البيهقي﵀: " فنحن إنما صرنا إلى تفسير الصحابي الذي حمل الحديث لفضل علمه بسماع المقال، ومشاهدة الحال على غيره "[٤]، وقال النووي ﵀: "والمختار عند الأكثرين من الأصوليين وهو مذهب

(١) مجموع الفتاوى (٢٠/ ١٤).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٠/ ١٤).

(٣) فصول في أصول التفسير (ص: ٨٨)، قواعد التفسير (١/ ١٨٦).

(٤) القراءة خلف الإمام للبيهقي (ص:٢١٤)، ونقله صاحب تحفة الأحوذي (٢/ ٢٠٤).

الشافعي وغيره ﷺ أن تفسير الصحابي إذا كان خلاف ظاهر اللفظ ليس بحجة، ولا يلزم غيرُه من المجتهدين موافقتَه على تفسيره، وأما إذا لم يكن في ظاهر الحديث ما يخالفه بأن كان مجملاً، فيُرجع إلى تأويله، ويجب الحمل عليه؛ لأنه إذا كان مجملاً لا يحل له حمله على شيء إلا بتوقيف"[١] ولكن لا يقصر العموم عليه كما بين بعد ذلك، وكذلك قرر ابن جماعة رحمه الله[٢].

فإذا ورد تفسير عن الصحابي ولم يكن مرفوعًا ولا له حكم الرفع، فهل يمنع من أن يقال قول آخر في معنى الآية؟

ج) عند الشوكاني رحمه الله لا يمنع ورود وجه في تفسير الآية عن الصحابي من وجوه أخرى يستنبطها غيره، فكثيرًا ما يقتصر الصحابي ومن بعده من السلف على وجه واحد مما يقتضيه النظم القرآني باعتبار المعنى اللغوي، ومعلوم أن ذلك لا يستلزم إهمال سائر المعاني التي تفيدها اللغة العربية، ولا إهمال ما يستفاد من العلوم التي تتبين بها دقائق العربية وأسرارها كعلم المعاني والبيان، وسائر العلوم الأخرى التي يرينا الله ﷻ بها آياته في الآفاق والأنفس؛ فإن التفسير بذلك تفسير باللغة، لا تفسير بمحض الرأي المنهي عنه، وقد أخرج سعيد بن منصور في سننه، وابن المنذر، والبيهقي في كتاب الرؤية عن سفيان رحمه الله قال: «ليس في تفسير القرآن اختلاف، إنما هو كلام جامع يراد منه هذا وهذا»[٣].

ومن الأمثلة التطبيقية لهذا عند المفسرين: ترجيح الثعالبي رحمه الله في تفسير قوله تعالى: ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ (الحجر:٧٢) أن الخطاب للنبي ﷺ بقوله: "وما ذكره الجمهور؛ أحسن؛ لأن الخطاب خطاب مواجهة، ولأنه تفسير صحابي، وهو مقدم على غيره"[٤]، فلم يقتصر على مجرد كونه قولاً لصحابي حتى أضاف قرينتين هما: رأي الجمهور، وكون الخطاب خطاب مواجهة.

الحالة الرابعة: إذا اختلفوا في الاجتهاد، فلا يكون قولُ أحدهم حجةً على الآخر، كما قال ابن تيمية رحمه الله[٥]؛ لأن كلامَ الصحابيّ رأيٌ إن لم يكن رواية، وقرر ذلك زيد بن ثابت رضي الله عنه، فعن عكرمة قال: أرسل ابن عباس رضي الله عنهما إلى زيد بن ثابت رضي الله عنه: أتجد في كتاب الله: "للأم ثلث ما بقي"؟ فقال زيد رضي الله عنه: "إنما أنت رجلٌ تقول برأيك، وأنا رجل أقول برأيي"[٦].

فيُختار ما تنصره القرائن المُرَجِّحة، وربما اختيرت أقوالهم جميعًا؛ إما على سبيل الجمع إذا لم تتناقض، وإما على سبيل الإعمال في حالة دون حالة حسب ما يقتضيه المقام.

---

(١) شرح النووي (١٣/ ١٨٣).

(٢) المنهل الروي (ص: ٤١)، وانظر: تدريب الراوي (١/ ١٩٢).

(٣) فتح القدير (١/ ١٧)، والأثر الذي ذكره عن سفيان، أخرجه سعيد بن منصور في سننه (١٠٦١)، قال المحقق: سنده صحيح.

(٤) تفسير الثعالبي (٢/ ٢٩٨).

(٥) مجموع الفتاوى ٢٠/ ١٤.

(٦) الدارمي٢/٤٤٤، قال حسين سليم أسد: إسناده صحيح

ومن الأمثلة التطبيقية على اختلاف الصحابة ﷺ في التفسير وردِّ بعضهم على بعض: ما رواه ابن أبي مليكة قال: قرأ ابن عباسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُواْ﴾ [يوسف: ١١٠] –أي بالتخفيف– فقال: كانوا بشرًا ضعفوا ويئسوا (أي: كادوا، فيكون معنى الآية: كادوا أن ييأسوا من أن يؤمن قومهم بهم؛ لأن استيأس معناه طلبهم اليأس...). قال ابن أبي مليكة: فذكرت ذلك لعروة، فقال: قالت عائشة ﵂: معاذ الله! ما حدَّث اللهُ ورسولُه شيئًا قط إلا علم أنه سيكون قبل أن يموت، ولكن لم يزل البلاء بالرسل حتى ظن الأنبياء أن من تبعهم قد كذَّبوهم، فكانت تقرؤها: قد ﴿كُذِّبُواْ﴾ تثقّلها، وفي رواية لعروة: أرأيت قوله: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُواْ﴾. أو كذِّبوا؟ قالت: بل كذبهم قومهم. فقلت: والله، لقد استيقنوا أن قومهم كذبوهم وما هو بالظن. فقالت: يا عُرَيَّة! لقد استيقنوا بذلك. قلت: فلعلها: أو ﴿كُذِبُواْ﴾. قالت: معاذ الله لم تكن الرسل تظن ذلك بربها. وأما هذه الآية قالت: هم أتباع الرسل الذين آمنوا بربهم، وصدقوهم، وطال عليهم البلاء، واستأخر عنهم النصر، حتى إذا استيأست (الرسل) ممن كذبهم من قومهم، وظنوا أن أتباعهم كذبوهم، جاءهم نصر الله[1]، وكلمة: (أتباعهم) في تفسير عائشة ﵂ يحتمل أن يكونوا أمةَ الإجابة وهم المؤمنون، ويحتمل أن يكونوا أمةَ الدعوة وهم الكفار، ولكن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا هنا يفسرها على قراءة التخفيف، وعائشة ﵂ تأبى، وتلزم قراءة التثقيل التي ورد عن ابن عباسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا في تفسيرها ما ذكرته عائشة، فحبر القرآن يفسر القراءتين معًا، وعندي فإن ما ذكره ابن عباسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا له وجهٌ صحيحٌ قويٌّ؛ إذ المراد أن الرسل ظنوا أنهم قد كُذِبوا في وعد الله لهم، بسبب خللٍ في دعوتهم، وتقصيرٍ في تبليغهم، كما في قول النبي ﷺ: «إن لم يكن بك عَلَيَّ غضبٌ، فلا أبالي»[2]، أو ظنوا أنهم قد كُذِبوا، أي: تطرق شيء من الوسواس إليهم، وهو الذي يتحول إلى همٍّ، يجول في النفس يلقيه الشيطان ﴿فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلْقِى ٱلشَّيْطَٰنُ ثُمَّ يُحْكِمُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ﴾ [الحج: ٥٢]، ولا يتعارض هذا مع مقام النبوة، فإن هذا أشبه بقوله تعالى ذكره: ﴿وَهَمَّ بِهَا﴾ [يوسف: ٢٤] عن يوسف ﵇، وبقوله تعالى: ﴿وَتَظُنُّونَ بِٱللَّهِ ٱلظُّنُونَا۠ ۞ هُنَالِكَ ٱبْتُلِىَ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُواْ زِلْزَالًا شَدِيدًا﴾ [الأحزاب: ١٠، ١١]، ولبحث المسألة مقامٌ آخر، ونلحظ هنا أن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا استنبط تفسيره من القرآن الكريم، ولكنه استنباطٌ شخصيٌّ، يمكن الرد عليه، كما فعلت عائشة ﵂.

---

(١) تفسير الطبري ٧/ ٣١٦، ورواية البخاري أوردها في عدة مواضع، منها في: ٤/ ١٦٤٤.

(٢) انظر: مجمع الزوائد (٦/٣٧).

المسألة الرابعة: مصدر التفسير في اجتهاد الصحابي رضي الله عنه:

مصدر التفسير في اجتهاد الصحابي رضي الله عنه

1 ما وقع في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فله حكم المرفوع

2 قد يكون اجتهادُ الصحابي عائدًا إلى استنباطه من النص القرآني أو النبوي

3 قد يكون تفسير الصحابي نَقْلاً عن صحابي آخر والفهم العام يدل على أن له حكم المرفوع

4 قد يكون تفسير الصحابي بيانًا للمعنى اللغوي، ودلالات الألفاظ

5 قد يكون تفسير الصحابي نقلاً عن أهل الكتاب

الأساس والتنوير في أصول التفسير

أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي

أولاً: ما وقع في عهد النبي ﷺ، فله حكم المرفوع، سواء أقره النبي ﷺ أم صححه، وحكم المرفوع إنما يكون بعد التصحيح.

ثانيًا: قد يكون اجتهادُ الصحابي عائدًا إلى استنباطه من النص القرآني أو النبوي، وهذا الاستنباط يعتمد فيه الصحابي على النصوص الشرعية الأخرى، والقواعد الكلية للشريعة، والمعاني المعروفة في اللغة للكلمة أو التركيب، ومن الأمثلة على ذلك:

المثال الأول: ما رواه عبيد بن عمير قال: قال عمر رضي الله عنه يومًا لأصحاب النبي ﷺ: فيم ترون هذه الآية نزلت: ﴿أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَن تَكُونَ لَهُۥ جَنَّةٌ﴾ [البقرة: ٢٦٦]؟ قالوا: الله أعلم. فغضب عمر رضي الله عنه، فقال: قولوا نعلم أو لا نعلم. فقال ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا: في نفسي منها شيء –يا أمير المؤمنين–. قال عمر رضي الله عنه: يا ابن أخي! قل ولا تحقر نفسك. قال ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا: ضُرِبتْ مثلاً لعمل. قال عمر رضي الله عنه: أي عمل؟ قال ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا: لعمل. قال عمر رضي الله عنه: لرجلٍ غنيٍ يعمل بطاعة الله ﷻ، ثم بعث الله ﷻ له الشيطان، فعمل بالمعاصي، حتى أغرق أعماله[1].

---

(١) البخاري (٤٥٣٨).

المثال الثاني: روى الحاكم في المستدرك عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْد بن أبي وقاص رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَى أَبِي حَتَّى إِذَا بَلَغْتُ هَذِهِ الآيَةَ ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِٱلْأَخْسَرِينَ أَعْمَٰلًا﴾ [الكهف: ١٠٣] الآيَةُ، قُلْتُ: يَا أَبَتَاهُ أَهُمُ الْخَوَارِجُ؟ قَالَ: لاَ يَا بُنَيَّ، اقْرَأِ الآيَةَ الَّتِي بَعْدَهَا ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمْ وَلِقَآئِهِۦ فَحَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَزْنًا﴾ [الكهف: ١٠٥] قَالَ: «هُمُ الْمُجْتَهِدُونَ مِنَ النَّصَارَى كَانَ كُفْرُهُمْ بِآيَاتِ رَبِّهِمْ بِمُحَمَّدٍ ﷺ وَلِقَائِهِ، وَقَالُوا: لَيْسَ فِي الْجَنَّةِ طَعَامٌ وَلاَ شَرَابٌ، وَلَكِنَّ الْخَوَارِجَ هُمُ الْفَاسِقُونَ الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ، وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ»[١].

وأنت ترى أن سعدًا رضي الله عنه اجتهد في فهم الآية مع أنه يمكنك أن تراجعه بأن الكفر يحتمل أن يكون كفرًا أصغر، كما أنه يحتمل أن يعني التغطية للآيات، فالخوارج والفساق المنهمكون في أكل أموال الناس بالباطل، وعبادة فروجهم وبطونهم ستروا الآيات العظيمة التي وردت في تحريم كل ذلك، ولم يقيموا وزنًا للقاء الله، فالآية تنطبق عليهم على الحقيقة.

ثالثًا: قد يكون تفسير الصحابي نَقْلاً عن صحابي آخر، والفهم العام يدل على أن له حكم المرفوع، ومثاله ما جاء عن عبد الله بن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قال: لم أزل حريصًا على أن أسأل عمر رضي الله عنه عن المرأتين من أزواج النبي ﷺ اللتين قال الله ﷻ لهما: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَاۖ﴾ [التحريم: ٤]. فحججتُ معه، فعَدَلَ وعَدَلت معه بالإداوة، فتبرز، حتى جاء فسكبتُ على يديه من الإداوة، فتوضأ، فقلت: يا أمير المؤمنين من المرأتان من أزواج النبي ﷺ اللتان قال الله ﷻ لهما: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَاۖ﴾ [التحريم: ٤]؟ فقال: واعجبي لك يا ابن عباس! عائشةُ وحفصةُ... الحديث[٢].

رابعًا: قد يكون تفسير الصحابي بيانًا للمعنى اللغوي، ودلالات الألفاظ:

وأبرز أمثلته سؤالات نافع بن الأزرق، وكذلك ما رواه ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قال: ما كنت أدري ما قوله: ﴿رَبَّنَا ٱفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِٱلْحَقِّ﴾ [الأعراف: ٨٩] حتى سمعت بنت ذي يزن تقول: تعال أفاتحك[٣]، تعني أقاضيك، وتفسير ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا للفتح بالقضاء تفسير بمعنى واحد من معانٍ متعددة.

خامسًا: قد يكون تفسير الصحابي نقلاً عن أهل الكتاب، ويأتي الكلام عنه -إن شاء الله تعالى-.

هل كل تفسير صدر عن الصحابي، وكان لا يحتمل الاجتهاد له حكم المرفوع؟

---

(١) المستدرك (٤٣٠١)، وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

(٢) البخاري (٢٤٦٨).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٥/ ٢٨٠)، الطبري (٦/ ٣)، وقال إسلام منصور:" ضعيف، قتادة عن ابن عباس مرسل، وابن وكيف ضعيف. ينظر: تفسير الطبري طبعة دار الحديث (٥/٤١٦).

الجواب: لا! فيجب التأكد من أن تفسير الصحابي بكلام لا مجال للاجتهاد فيه لا يعني الحكم له بالرفع؛ إذ قد يكون منقولاً عن الإسرائيليات، وأكدتْ كتب المصطلح ذلك، فذكروا أنه يستثنى من حكم الرفع، ويعلل ذلك السخاوي ﷺ في فتح المغيث، فيقول: "إذا كان المفسر له من الصحابة ﷺ ممن عُرِف بالنظر في الإسرائيليات كمسلمة أهل الكتاب مثل عبد الله بن سلام، وكعبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا ؛ فإنه كان حصل له في وقعة اليرموك كتب كثيرة من كتب أهل الكتاب، فكان يخبر بما فيها من الأمور المغيبة، حتى كان ربما قال له بعض أصحابه: حدِّثْنا عن النبي ﷺ، ولا تحدثنا عن الصحيفة، فمثل هذا لا يكون حكم ما يخبر به من الأمور النقلية الرفعُ لقوة الاحتمال"[(١)].

وعنى بقوله: (لقوة الاحتمال) احتمال الرفع عن النبي ﷺ، واحتمال أن يكون أخذه من الإسرائيليات.

وقد حاول السيوطي ﷺ في ألفيته في المصطلح أن يلخص أحكام ما روي عن الصحابة ﷺ، وقبل أن نسمع له أذكرك أنني خالفت بعض ما نقل ترجيحه أو مال إليه، وسأذكر بعض قوله:

١٢٣ - وَلْيُعطَ حُكْمَ الرَّفْعِ فِي ... نَحْوُ: مِنَ السُّنَّةِ، مِنْ صَحَابِي

١٢٤ - كَذَا: أُمِرْنَا، وَكَذَا: كُنَّا نَرَى ... فِي عَهْدِهِ، أَوْ عَنْ إِضَافَةٍ عَرَى

١٢٥ - ثَالِثُهَا: إِنْ كَانَ لا يَخْفَى، ... تَصْرِيحِهِ بِعِلْمِهِ الْخُلْفُ نُفِي

١٢٦ - وَنَحْوُ: كَانُوا يَقْرَعُونَ بَابَهُ ... بِالظُّفْرِ، فِيمَا قَدْ رَأَوْا صَوَابَهُ

١٢٧ - وَما أَتَى وَمِثْلُهُ بِالرَّأْيِ لا ... يُقَالُ إِذْ عَنْ سَالِفٍ مَا حُمِلا

١٢٨ - وَهكَذَا تَفْسِيرُ مَنْ قَدْ ... فِي سَبَبِ النُّزُولِ أَوْ رَأْيًا أَبَى

هل ينبغي التأكد من صحة الإسناد في الحديث الموقوف على الصحابي في باب التفسير؟

الجواب: تساهل أهل العلم في الروايات الواردة في التفسير إذا كانت من الأحاديث الموقوفة أو المقطوعة، ولكن الأمر لا يؤخذ على إطلاقه، بل يجب أن نتثبت من هذه الروايات في الحالات الآتية:

الحالة الأولى: أن تكون الروايات مرفوعة أو لها حكم الرفع؛ لأن التفسير الذي تتضمنه يؤول إلى أن يكون صادرًا عن النبي ﷺ، ولا ينبغي للمرء أن يعزو للنبي ﷺ شيئًا تخرصًا حتى ما ذكر أهل العلم التساهل فيه... لماذا؟

لأن الناقل يريد إثبات معنى عن طريق هذه الرواية معتضدًا بأقوى درجات الإثبات لهذا المعنى وهو التفسير النبوي، وهنا لا بد أن يثبت لنا صحة تلك الرواية.

---

(١) فتح المغيث (١/ ١٣٠).

الحالة الثانية: أن يعزو المفسر هذا الرأي للصحابي بصيغة الجزم، وفي هذه الحالة لا بد أن يثبت لنا صحة أن ذلك الصحابي قال ذلك.

الحالة الثالثة: أن يكون المعنى المذكور غريبًا يفتقر مثله للتأكد من قائله.

الحالة الرابعة: الترجيح بقول الصحابي، فكيف يكون الترجيح دون التثبت من صحة نسبة ذلك القول.

فإن قلت: هلَّا ذكرت لنا مثالاً تطبيقيًا لإسناد مشهور عند المفسرين؟

مثال تطبيقي:

دعنا نأخذ مثالاً على ذلك من تفسير الطبري ﷺ، فأشهر إسنادٍ للطبري ﷺ هو الذي يقول فيه: «عن إسماعيل بن عبد الرحمن السُّدِّي، عن أبي مالك، وعن أبي صالح، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -وعن مرة الهمداني عن ابن مسعود رضي الله عنه- وعن ناس من أصحاب النبي ﷺ »[١].

فقد قال الطبري ﷺ نفسه عن هذا الحديث وعن إسناده: "ولست أعلمه صحيحًا، إذ كنت بإسناده مرتابًا"، وقال أحمد مُحَّد شاكر عفا الله عنه: "وحُقَّ لأبي جعفر ﷺ أن يرتاب في إسناده. فإن هذا الإسناد فيه تساهل كثير، من جهة جمع مفرق التفاسير عن الصحابة في سياق واحد، تجمعه هذه الأسانيد، كما بينا آنفًا. فإذا كان الأمر في تفسير معنى آية، كان سهلًا ميسورًا قبوله، إذ يكون رأيًا أو آراء لبعض الصحابة في معنى الآية، وما في ذلك بأس. أما إذا ارتفع الخبر إلى درجة الحديث، بالإخبار عن واقعة معينة أو وقائع، كانت على عهد رسول الله ﷺ، من أسباب لنزول بعض الآيات، أو نحو ذلك، مما يلحق بالحديث المرفوع لفظًا أو حكمًا -كان قبول هذا الإسناد- إسناد تفسير السدي- محل نظر وارتياب. إذ هو رواية غير معروف مصدرها معرفة محددة: أي هؤلاء الذي قال هذا؟ وأيهم الذي عبر عنه باللفظ الذي جاء به؟".

قاعدة: ينبغي التأكد من عدم الإدراج في الحديث المرفوع، حتى يُسَلَّمَ التفسير الذي تضمنه:

إذ قد يُدرجُ الصحابي أو غيره معنى في الحديث المرفوع، فيُظَنُّ أنه منه، مع أنه ظاهرٌ أنه ليس من قول النبي ﷺ، أو يكون محتملاً للرفع والوقف، وأكثر ما يظهر ذلك فيما يُظن أنه قراءة قرآنية، فمنها مثلاً:

ما سبق في حديث ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في قوله تعالى: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ [البقرة: ١٩٨] فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ، قَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا [٢] زاد أبو داود: قَالَ: فَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَؤُهَا فِي الْمُصْحَفِ[٣].

(١) تفسير الطبري (١/ ١٥٦).
(٢) البخاري(٢٠٥٠)،
(٣) أبو داود (١٧٣٤)، وقال الأرناؤوط: حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، لأن ابن أبي ذئب يقول في آخر الحديث: "فحدثني عبيد بن عمير"، ولم يدرك ابن أبي ذئب عبيدَ بن عمير الليثي الثقة. وعبيد بن عمير مولى ابن عباس مجهول، لكن روي الحديث من وجه آخر صحيح.

ماذا سمعت –أيدك الله–؟

ألست ترى أن قول ابن عباس رَضِوَٱللَّهُعَنْهُمَا تفسير محض لم يفصله عن الآية على عادة التعليم أو الخطابة مما تسمعه في دروسنا إلى اليوم؟ وكونه رَضِوَٱللَّهُعَنْهُمَا يقرؤها في المصحف كذلك لا يعني سوى ذلك؛ إذ كانوا يكتبون بعض تعليقاتهم في المصاحف، وهذا منتشرٌ عند الصحابة ﷺ ومثل ذلك قراءة ابْن الزُّبَيْرِ رَضِوَٱللَّهُعَنْهُمَا: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ [آل عمران: ١٠٤] وَيَسْتَعِينُونَ بِاللَّهِ عَلَى مَا أَصَابَهُمْ، قال الراوي عنه: فَلاَ أَدْرِي أَكَانَتْ قِرَاءَتَهُ أَوْ فَسَّرَ[١].

وهذا من ورع الراوي في النقل، وإلا فيجب أن نجزم بأنها تفسيرٌ –إن صحت الرواية– سُمِع إما من النبي ﷺ وإما من عثمان رضي الله عنه، وذلك لأنه ورد مثل ذلك عن عثمان رضي الله عنه[٢].

وعن سعيد بن جُبير عن ابن عمر رَضِوَٱللَّهُعَنْهُمَا أنه كان يقرأ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١]سبحان ربي الأعلى ﴿ٱلَّذِى خَلَقَ فَسَوَّىٰ﴾ [الأعلى: ٢] قال: وهي في قراءة أُبيّ بن كعب رضي الله عنه كذلك[٣].

ويؤكد لك هذه الحقيقة الواضحة ما رواه أبو داود عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِوَٱللَّهُعَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَرَأَ ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ قَالَ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَى»[٤].

والأمثلة على هذا النوع كثيرة، وقد كتبت مؤلفًا في القراءة التفسيرية منَّ الله عليه بأن يرى النور.

ومن أشهر ما زُعِمَ أنه مدرج كلمتا (صلاة العصر) بعد كلمة ﴿الوسطى﴾ في سورة البقرة:

وهذا أحد أسباب الخلاف في تفسير الصلاة الوسطى، فقد قيل: إنها الظهر؛ لأنها تُفْعَلُ في وسط النهار، وقيل: هي العصر؛ لأنها بين صلاتي النهار وصلاتي الليل، وقيل: هي المغرب؛ لأنها وسط في الطول والقِصر، وقيل: هي صلاة العشاء؛ لأنها بين صلاتين لا تُقصران، وقيل: هي الفجر؛ لأنها بين صلاتي الليل والنهار، ولأنها صلاة لا تجمع مع غيرها، فهي منفردة بين مجتمعين، وقيل: المراد بها صلاة الوتر، والأكثرون صححوا أنها صلاة العصر لما أخرج مسلم عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ يوم الأحزاب: «شغلونا عن الصلاة الوسطى–صلاة العصر– ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارًا»[٥]، فيحتمل أن يكون قوله: (صلاة العصر) في الحديث من الرأي الذي أدرجه الصحابي في وجهة نظر من نفى أن تكون صلاة العصر، كما بيّن الألوسي رحمه الله، وأطال في

---

(١) سنن سعيد بن منصور (التفسير) (٥٢١)، وقال المحقق: سنده صحيح على شرط الشيخين.

(٢) المصاحف لابن أبي داود (١ / ١٣٠) برقم ١٠٦.

(٣) المستدرك (٣٩٢٣)، وصححه، وقال ابن حجر في الفتح (٨/٧٠٠): "وأخرج سعيد بن منصور بإسناد صحيح".

(٤) أبو داود (٨٨٣)، وصححه الألباني.

(٥) مسلم (١٣٧٠).

ذلك، فانتصر لمذهبه الذي يرى أن صلاة الظهر هي الصلاة الوسطى، معتمدًا على احتمال أن يكون ما ورد في هذا الحديث من الرأي الذي أدرجه الصحابي؛ وفَنَّد الأقوال التي ذهب إلى أنها صلاة العصر، ثم بين أن الأحاديث الواردة قسمان: مرفوعة وموقوفة، والموقوفة لا يحتج بها؛ لأنها أقوال صحابة عارضها صحابة آخرون، وأما المرفوعة فغالبها لا يخلو إسنادها عن مقال، والسالم من المقال قسمان: مختصر بلفظ الصلاة الوسطى صلاة العصر، ومطول فيه قصة وقع في ضمنها هذه الجملة، والمختصر مأخوذ من المطول اختصره بعض الرواة فوهم في اختصاره، والأحاديث المطولة كلها لا تخلو من احتمالٍ، فلا يصح الاستدلال بها.

فقوله من حديث مسلم: «شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر» فيه احتمالان:

أحدهما: أن يكون لفظ "صلاة العصر" ليس مرفوعًا، بل مدرجًا في الحديث أدرجه بعض الرواة تفسيرًا منه، ويؤيده ما أخرجه مسلم من وجه آخر عن علي ﷺ بلفظ: «حبسونا عن الصلاة الوسطى حتى غربت الشمس يعني العصر»[١].

الثاني: على تقدير أنه ليس بمدرج يحتمل أن يكون عطف نسق على حذف العاطف لا بيانًا ولا بدلاً والتقدير: «شغلونا عن الصلاة الوسطى وصلاة العصر»، ويؤيد ذلك أنه ﷺ لم يشغل يوم الأحزاب عن صلاة العصر فقط بل شغل عن الظهر والعصر معًا كما ورد من طريق أخرى، فكأنه أراد بالصلاة الوسطى الظهر، وعطف عليها العصر، ومع هذين الاحتمالين لا يتأتى الاستدلال بالحديث على أنها صلاة العصر، ويؤيد هذا أنه لو ثبت عن النبي ﷺ تفسيرًا أنها العصر لوقف الصحابة عنده، ولم يختلفوا، وقد أخرج ابن جرير عن سعيد بن المسيب قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ مختلفين في الصلاة الوسطى هكذا وشبك بين أصابعه[٢] ثم على تقدير عدم الاحتمالين فالحديث معارض بالحديث المرفوع أنها الظهر، وهو ما أخرجه أحمد وأبو داود بسند جيد عن زيد بن ثابت ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ يصلي الظهر بالهاجرة، ولم تكن صلاة أشد على الصحابة ﷺ منها فنزلت ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾[٣]، وأخرج أحمد من وجه آخر عن زيد ﷺ أيضًا أن رسول الله ﷺ كان يصلي الظهر بالهجير، فلا يكون وراءه إلا الصف والصفان والناس في قائلتهم وتجارتهم، فأنزل الله تعالى الآية، فقال رسول الله ﷺ: «لينتهين رجال أو لأحرقن بيوتهم»[٤]، ويؤكد كونها غير العصر ما أخرجه مسلم وغيره من طرق عن أبي يونس مولى عائشة ﷺ قال: أمرتني عائشة ﷺ أن أكتب لها مصحفًا فأملت عليَّ

(١) لم أجده كذلك عند مسلم ولكن وجدت ما يدل عليه عند البخاري (٤٥٣٣) عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: كنا مع النبي ﷺ يوم الخندق فقال: «ملأ الله قبورهم وبيوتهم ناراً كما شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس». وهي صلاة العصر.

(٢) الطبري (٢/ ٥٧٨).

(٣) أبو داود (٤١١)، وصححه الألباني، أحمد (٢١٦٣٥)، وصححه الأرناؤوط.

(٤) أحمد (٢١٨٤٠)، وقال الأرناؤوط : إسناده ضعيف؛ لانقطاعه، وقد ذكر في مجمع الزوائد (٢/ ٥٢) روايات مختلفة تبين أن الصحابة ﷺ مختلفون فيها بين الظهر والعصر.

﴿حَـٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾ وصلاة العصر، وقالت: سمعتها من رسول الله ﷺ(١)، ونحوه عن حفصة رضي الله عنها(٢)... وهذا يدل على أن الصحابة ﷺ فهموا من هذه القراءة أنها الظهر(٣).

مضى الألوسي رحمه الله على هذه الشاكلة، وغاية كلامه إن لم يدل على إثبات مذهب الأحناف، فهو يدل على الاحتمال القوي في تفسير الآية بالحديث المذكور إلا أن ابن حجر رحمه الله بعد أن ذكر أن في المسألة تسعة عشر قولاً، واستعرض أشهرها، وقال مرجحًا أنها العصر: "روى الترمذي والنسائي من طريق زر بن حبيش قال: قلنا لعبيدة: سل عليًا رضي الله عنه عن الصلاة الوسطى، فسأله، فقال: كنا نرى أنها الصبح حتى سمعت رسول الله ﷺ يقول يوم الأحزاب: «شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر» انتهى. وهذه الرواية تدفع دعوى من زعم أن قوله: "صلاة العصر" مدرج من تفسير بعض الرواة، وهي نص في أن كونها العصر من كلام النبي ﷺ، وأن شبهة من قال: إنها الصبح قوية، لكن كونها العصر هو المعتمد، وبه قال ابن مسعود وأبو هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، وهو الصحيح من مذهب أبي حنيفة، وقول أحمد، والذي صار إليه معظم الشافعية لصحة الحديث فيه"(٤)، ولكن ذلك لا ينفي أن تكون عبارة: صلاة العصر من مدرج قول النبي ﷺ يفسر به الآية.

وصاغ ذلك الشيخ الطالب زيدان –وفقه الله–:

وَيَنْبَغِي التأكيدُ في المرفوعِ مِنْ عَدَمِ الإدْراجِ في المسْموعِ
لِيَسْلَمَ التَّفْسيرُ إذْ قدْ يُعْطَى حُكْمَ الحديثِ، كصلاة الوُسْطَى

المبحث الثالث: صور تفسير الصحابة ﷺ للقرآن الكريم

هي الصور العامة التي يجري فيها التفسير من تخصيص العام، وتقييد المطلق، وإيضاح المبهم، وبيان أسباب النزول، ومن أمثلتها:

ما جاء عن عائشة رضي الله عنها في قوله تعالى: ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٤]، قالت: نزلت: (فعدة من أيام أخر متتابعات)، فسقطت: (متتابعات)(٥)، أي: أنها لا تأخذ حكم المتلو بل هي: إما من فهم عائشة، وتقييدها للمطلق في الآية، وإما سمعتها من النبي ﷺ تفسيرًا لا تلاوةً، أو غير ذلك، وعن أُبيّ بن كعب رضي الله عنه في قوله: ﴿وَلَنُذِيقَنَّهُم مِّنَ ٱلْعَذَابِ ٱلْأَدْنَىٰ دُونَ ٱلْعَذَابِ ٱلْأَكْبَرِ

---

(١) مسلم (١٣٧٢).
(٢) الموطأ (٣/ ٥١١).
(٣) روح المعاني (٢/ ١٥٦).
(٤) فتح الباري (٨/١٩٦).
(٥) مصنف عبد الرزاق (٧٧٩١)، الدارقطني (٢/ ١٩٢)، وقال: إسناد صحيح.

لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [السجدة: ٢١]، قال: مصائب الدنيا، والروم، والبطشة، أو الدخان[١] فأوضح إبهام (العذاب الأدنى) في الآية.

لاحظ أنه جعل "الروم" وهم عدو المسلمين حينئذ من العذاب الأدنى، وكأن المتحدث عنهم مسلمون لا كافرون مع أن أصل الآية نزلت كلامًا عن كفار قريش.. إن سيد القراء أبيًّا رضي الله عنه يوسع فهمك للآية لئلا تظن أن خصوصية نزولها في الكافرين يعني خصوصية المعنى المستقى من لفظها.

قاعدة: ما نقل عن الصحابي على أنه قراءة فهو تفسير إلا أن يكون منقولاً بطريق النقل القرائي:

وذلك لأن القرآن ثبت بالتواتر القطعي الذي استغنى عن العدد، والقراءة وجه من الوجوه التي نزل بها القرآن، فلا يثبت قرآن بخبر آحاد، فيكون المراد من قول الصحابي أو مما نقل عنه هو التفسير لا القراءة، وتقدمت أمثلة ذلك.. وهذا التفسير يأخذ حكم النقل عن الصحابي، فما ورد على أنه مرفوع فهو مرفوع، وما ورد على أنه موقوف فهو كذلك.

قاعدة: قول الصحابي بنسخ نص أو حكم ليس كافيًا للقول بمقتضاه:

لذا قال الزرقاني رحمه الله: "أما قول الصحابي هذا ناسخ وذاك منسوخ، فلا ينهض دليلًا على النسخ لجواز أن يكون الصحابي صادرًا في ذلك عن اجتهاد أخطأ فيه فلم يصب فيه عين السابق ولا عين اللاحق خلافًا لابن الحصار"[٢]، ولسبب آخر عندي هو أنه قد يعني بالنسخ التخصيص، أو التقييد، أو العمل المرحلي، أو نحو ذلك مما سنقرره في مبحث النسخ إن شاء الله.

(١) مسلم (٧١٧٢).

(٢) مناهل العرفان (٢/ ١٥٠).

خاتمة لمصادر التفسير بالمأثور

ما معنى التفسير بالمأثور؟ وهل يتطرق الضعف إلى التفسير بالمأثور؟ وما أسبابه؟[١]

الجواب: التفسير بالمأثور يتناول ما كان تفسيرًا للقرآن بالقرآن، وما كان تفسيرًا للقرآن بالسنة، وما كان تفسيرًا للقرآن بالموقوف على الصحابة أو التابعين على رأي، وهذا هو التفسير النقلي أو المنقول، ولنلخص بعض ما يتعلق به:

فأما تفسير القرآن بالنص غير المحتمل سواء كان متصلًا أم منفصلًا، كما في قوله تعالى: ﴿وَٱلسَّمَآءِ وَٱلطَّارِقِ ۝ وَمَآ أَدۡرَىٰكَ مَا ٱلطَّارِقُ ۝ ٱلنَّجۡمُ ٱلثَّاقِبُ﴾[الطارق: ١ - ٣] فهذا مما لا خلاف في التسليم به وقبوله.

وأما تفسير القرآن بالسنة المقبولة المرفوعة إلى النبي ﷺ فلا خلاف في وجاهته وقبوله، سواء أكان توقيفيًا أم توفيقيًا.

وأما تفسير القرآن بالقرآن فإن كان ورد عن النبي ﷺ فحكمه حكم السابق، وإن كان ورد عن الصحابة والتابعين ومن بعدهم فهو اجتهادي في حقيقته إلا أن يكون له حكم الرفع مما ورد عن الصحابة خاصة.

أسباب تطرق الضعف إلى تفسير الصحابة والتابعين:

وأما تفسير القرآن بما يعزى إلى الصحابة والتابعين فإنه قد يتطرق إليه الضعف من وجوه يمكن تلخيصها في ثلاثة أمور -كما يرى الدكتور الذهبي رحمه الله-:

(١) انظر: التفسير والمفسرون (١/ ١٥٥)، مناهل العرفان (٢/ ١٨).



أسباب تطرق الضعف إلى تفسير الصحابة والتابعين

أولها: كثرة الوضع في التفسير

ثانيها: دخول الإسرائيليات فيه

ثالثها: حذف الأسانيد أو عدم بيان حالها

أولها: كثرة الوضع في التفسير: وذلك يرجع إلى:

١) ما دسَّه أعداء الإسلام مثل الزنادقة، فقد أرادوا هدم هذا الدين المتين عن طريق الدس والوضع حينما أعيتهم الحيل في النيل منه عن طريق الحرب والقوة، وعن طريق الدليل والحجة.

٢) ما لفقه أصحاب المذاهب الغالية المتطرفة ترويجًا لتطرفهم كغلاة الروافض المتطرفين الذين نسبوا إلى الإسلام ما هو منه بريء، وكالمتزلفين الذين حطبوا في حبل العباسيين (طلبوا مودة الدولة العباسية بالباطل) فنسبوا إلى ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا ما لم تصح نسبته إليه؛ تملقًا لهم واستدرارًا لدنياهم لتحقيق مآرب سياسية، وكالمنتسبين إلى بعض الفرق المشهورة بالتدين، كغلاة المتصوفة فإنهم وضعوا أحاديث، وزعموا أنها تفسير منها ما يرغبون به في أهوائهم، وكالفرق التي تظهر التدين وهي تخدم أنظمة سياسية، فقد جعلوا تدينهم ستارًا لقتل الأبرياء خدمة لأهوائهم أو لبعض الأنظمة المتجبرة.

ثانيها: دخول الإسرائيليات فيه: ومنها كثير من الخرافات التي يُشم رائحة البطلان فيها لأول وهلة، مع أن الإسرائيليات لا ترد بإطلاق بل فيها تفصيل يرد في موضعه.

ثالثها: حذف الأسانيد أو عدم بيان حالها: مما سبب اختلاطَ المقبول بغير المقبول، وترتب عليه أن ينقل المفسر كثيرًا من الأقوال المعزوة إلى الصحابة أو التابعين من غير إسناد ولا تحرٍّ..

هذا كله أدى إلى التباس الحق بالباطل، زد على ذلك أن بعض الناس يرى رأيًا يعتمده دون أن يذكر له سندًا، ثم يجيء مِن بعده من ينقله على اعتبار أن له أصلاً، ولا يكلف نفسه البحث عن أصل الرواية، ولا من يَرجع إليه هذا القول.

قاعدة: التراث التفسيري مُجَمَّعٌ تنويري، فمنه المُلْزِم، ومنه المنيرُ المُلهم للباحث المستعلِم:

تراثنا الرائع ليس مقدسًا وليس مدنسًا، وقد رأينا في زماننا من الطاعنين في الإسلام والسماعين لهم من يرى التراث الإسلامي والتفسيري على وجه الخصوص عبئًا ثقيلاً ينبغي التخلص منه، ولذا طرحنا هذا السؤال:

هل يجب الالتزام بما ورد في تراثنا التفسيري من أقوال الأئمة، ونقولٍ عن شيوخ الأمة في فهم القرآن المجيد؟ هذا هو السؤال الذي فرض صياغة هذه القاعدة.

كما رأيت –أيدك الله– فيما مضى دراستُه فإن ما ورد في تراثنا التفسيري ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: يجب الالتزام به؛ لأنه يمثل مصادر التفسير التي لا يمكن فهمُ القرآن بدونها، ويمكن الاكتفاء بثلاثة أدلة تشير إلى غيرها، وهي:

قوله –تعالى مجده–: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمۡ أَمۡرٞ مِّنَ ٱلۡأَمۡنِ أَوِ ٱلۡخَوۡفِ أَذَاعُواْ بِهِۦۖ وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ وَلَوۡلَا فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ وَرَحۡمَتُهُۥ لَٱتَّبَعۡتُمُ ٱلشَّيۡطَٰنَ إِلَّا قَلِيلٗا﴾ [النساء: ٨٣]؛ فإن فهم الحياة يرجع إلى أمنٍ أو خوفٍ، وفهمها وفق مراد الله ﷻ يتعلق بكلماته، وكلماته لفظ ومعنى، والمعنى نطلبه:

١) من كلمات الله القرآنية ذاتها.
٢) وفق اللغة التي نزل بها وهي العربية.
٣) أو من كلمات مبلِّغها، وهو الرسول ﷺ، ومن سلوكه التطبيقي، وتلك هي السنة النبوية المشرفة.
٤) أو من فهم تلاميذه، وهم الصحابة ﭫ، ويدخل فيهم آل بيته.
٥) ويجتهد أئمة التفسير من الصحابة ﭫ فمَن بعدهم إلى زماننا في فهم كلمات الله القرآنية لتُصبغ بها الحياة وفق تلك المصادر السابقة، فينتج من ذلك هذا التراث التفسيري الضخم الذي بين أيدينا.

القسم الثاني: ما ينبغي رفضه؛ لوجود مانع يمنع قبوله والأخذ به.

فهذا الجواب عن سؤال: كيف نشأ هذا التراث التفسيري الضخم؟

فالتراث منه ما يجب التزامه دون ريب، ومنه ما يُهتدى به، ويُستنار بآراء أصحابه، ومنه ما ينبغي رفضه؛ إما لأنه ينتمي إلى المكذوب، وإما لأنه يعبر عن خطأ في الآراء والتفكير

وهنا نفهم ما وراء الملحوظة القيمة التي ذكرها الإمام ابن العربي ؒ في كتابه (أحكام القرآن) حول صنيع المفسرين، فقال:

"وَأَكْثَرُ أَقْوَالِ الْمُفَسِّرِينَ أَضْغَاثٌ، وَآثَارٌ ضِعَافٌ"(١).

فما رأيك في هذه القاعدة التي وضعها ابن العربي ؒ؟

ج: هذا القول —كما ترى– لا يخلو من مبالغة؛ ففيه تعميم يجافي الحقيقة، فإنك تجد كثيرًا من الأقوال التفسيرية لأئمتنا تصدر عن مورد القرآن، وتستنير بضيائه، وتشرق بنوره إلا أن ملحوظته ؒ **تنبئك عن ضرورة الحذر عند النظر في أقوال المفسرين من أهل التدبر والفِكَر**؛ فإنها تعبر —غالبًا– عن آرائهم وأفهامهم، فلا تخلو من بشريتهم التي تجذبها أعراض النقص، فإن وجدت لهم رأيًا يُرَدُّ فلا يُنْئينَّك ذلك عن حَمْدِهم وشَكْرِهم —رحمهم الله–.

وهل قرر مثل هذا الجواب أئمتنا رحمهم الله؟

الجواب: نعم! فمن الأقوال الحكيمة التي تبلغ مرتبة القوانين القويمة في هذا الفن قول الطاهر بن عاشور ؒ في مقدمات تفسيره: "وَلَقَد رَأَيْت النَّاس حول كَلَام الأقدمين أحدَ رجلَيْن:

رجلٍ معتكفٍ فِيمَا شاده الأقدمون —يعني أنه يقدس أقوال المتقدمين دون تمحيص–

وَآخرَ آخذٍ بمِعْوله–أي فأسه– فِي هدم مَا مَضَت عَلَيْهِ الْقُرُون —يعني الحداثي الذي يرفض التراث جملة وتفصيلاً–

وَفِي كلتا الْحَالَتَيْنِ ضُرٌّ كثير،

وهنالك حَالَةٌ أُخْرَى ينجبر بهَا الْجنَاح الكسير، وَهِي أَن نعمد إِلَى مَا أشاده الأقدمون، فنهذبَه ونزيدَه، وحاشا أَن ننقضَه أَو نُبيدَه"(٢).

(١) أحكام القرآن لابن العربي (ط التراث) (١/ ٣٥٠).

(٢) التحرير والتنوير (١/ ٧).

أسئلة تقويمية:

س١: لماذا نفسر القرآن بما ورد عن الصحابة ﵃؟

س٢: كيف نقل لنا الصحابة ﵃ تطبيق النبي ﷺ للقرآن، مع أن كلاً منهم إنما نقل شيئًا محدودًا؟

س٣: كيف تدلل على أن الصحابة ﵃ اهتموا اهتمامًا كبيرًا بمعرفة ما يتعلق بالآيات؟

س٤: ما أثر تنوع مواهب الصحابة ﵃ العلمية في فهم القرآن الكريم؟

س٥: ما المصادر التي اعتمد عليها الصحابة ﵃ في تفسير القرآن الكريم؟

س٦: ما أحوال تفسير الصحابي ﵁ عندما ينقل عن النبي ﷺ؟

س٧: ما المرفوع الحكمي؟ واذكر مثالًا عليه.

س٨: إذا قال الصحابي ﵁: من السنة كذا، أو نحوه من الألفاظ والعبارات، فهل يأخذ حكم الرفع؟

س٩: لاجتهاد الصحابة ﵃ في عصر الرسول ﷺ حالتان، اذكرهما مع مثال لكل حالة.

س١٠: ما مدى حجية اجتهاد الصحابي في التفسير إذا لم يكن مرفوعًا ولا له حكم الرفع؟

س١١: ما مصدر التفسير في اجتهاد الصحابي ﵁؟

س١٢: هل ينبغي التأكد من صحة الإسناد في الحديث الموقوف على الصحابي في باب التفسير؟ مثل لما تقول.

س١٣: هل تعد القراءة المدرجة مثل: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ﴾ صلاة العصر تفسيرًا؟ ناقش هذه المسألة مع ذكر الراجح فيها.

س١٤: عدد بعض صور تفسير الصحابة ﵃ للقرآن الكريم. واذكر مثالًا على ذلك.

س١٥: ما معنى التفسير بالمأثور؟

س١٦: هل يتطرق الضعف إلى التفسير بالمأثور؟ وما أسبابه؟

س١٧: هل يجب الالتزام بما ورد في تراثنا التفسيري من أقوال الأئمة، ونقولٍ عن شيوخ الأمة في فهم القرآن المجيد؟

المصدر الرابع: (اللغة) تفسير القرآن باللغة العربية

ويتضمن هذا المصدر ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: سبب جعل العربية مصدرًا للتفسير.

المبحث الثاني: ما المراد من علم العربية في أصول التفسير؟

المبحث الثالث: من القواعد التفسيرية في هذا المصدر.

المبحث الأول: سبب جعل العربية مصدرًا للتفسير:



سبب جعل العربية مصدراً للتفسير:

1 لأن القــرآن المجيــد نزل بلسانٍ عربيٍّ مبين

2 لأن معرفة اللسان العربي يُسهِم في استدرار المعاني الغزيرة التي تنجها الألفاظ القرآنية

3 لأن اللسان العربي يضبط الأحوال التي يحتملها الرسم المصحفي

4 لأن معرفة العربية تكشف المتلاعبين في معاني الألفاظ القرآنية

الأساس والتنوير في أصول التفسير أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي

لماذا صارت اللغة العربية مصدرًا للتفسير؟

الجواب: لا أظنني أكون مبالغًا حين أزعم أن أهمَّ المصادر التفسيرية تفسيرُ القرآن بالعربية، إلا أنه لا ينبغي أن ننسى أن المصدرَ العاصم من الضلال: تفسيرُ القرآن بالسنة، وأما لماذا يُعَدُّ التفسير باللغة أهمَّ المصادر التفسيرية فتبينه لك الأسباب الآتية:

فأما أولاً: فلأن القرآن المجيد نزل بلسانٍ عربيٍّ مبين؛ فقد قال تعالى ذكره: ﴿ إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ قُرۡءَٰنًا عَرَبِيّٗا لَّعَلَّكُمۡ تَعۡقِلُونَ﴾ [يوسف: ٢]، وقال تعالى جده: ﴿فَإِنَّمَا يَسَّرۡنَٰهُ بِلِسَانِكَ لِتُبَشِّرَ بِهِ ٱلۡمُتَّقِينَ وَتُنذِرَ بِهِۦ قَوۡمٗا لُّدّٗا ﴾ [مريم: ٩٧]، وقال عزَّ جاره: ﴿وَلَقَدۡ ضَرَبۡنَا لِلنَّاسِ فِي هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانِ

مِن كُلِّ مَثَلٍ لَّعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ۝ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [الزمر: ٢٧، ٢٨]، وقال جل ذكره: ﴿فَإِنَّمَا يَسَّرْنَٰهُ بِلِسَانِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [الدخان: ٥٨]، وقال: ﴿وَهَٰذَا كِتَٰبٌ مُّصَدِّقٌ لِّسَانًا عَرَبِيًّا لِّيُنذِرَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ وَبُشْرَىٰ لِلْمُحْسِنِينَ﴾ [الأحقاف: ١٢]، وقال ﷻ: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِّتُنذِرَ أُمَّ ٱلْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا وَتُنذِرَ يَوْمَ ٱلْجَمْعِ لَا رَيْبَ فِيهِ ۚ فَرِيقٌ فِى ٱلْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِى ٱلسَّعِيرِ﴾ [الشورى: ٧] "أي: وكما أوحينا إليك وإلى من قبلك هذه المعاني فكذلك أوحينا إليك قرآنًا عربيًّا، بيناه بلغة العرب"(١)، فعربية القرآن حوالة لنا بأن نفهمه وفق هذا اللسان.

ولذا قال الطاهر بن عاشور ﵀ في المراد من الحروف المقطعة في أول السور: "لتُبَكِّت المعاندين، وتسجيلاً لعجزهم عن المعارضة"(٢) كأنه يقول لهم: القرآن الكريم من جنس الحروف التي تنطقون بها، فهو لسان عربي مبين، فأتوا بمثله إن كنتم صادقين أنه ليس من عند الله.

وأما ثانيًا: فلأن معرفة اللسان العربي يُسهِم في استدرار المعاني الغزيرة التي تثجها الألفاظ القرآنية، وهنا يبرز للمرء سببٌ من أسباب قلة التفسير النبوي اللفظي المباشر للقرآن، فهم يعرفون العربية، فلماذا يفسر النبي ﷺ لهم شيئًا واضحًا، وهو الأمر الذي دعا الألوسي ﵀ ليقول:

"والعجب كل العجب مما يُزْعم أن علم التفسير مضطرٌ إلى النقل في فهم معاني التراكيب، ولم ينظر إلى اختلاف التفاسير وتنوعها، ولم يعلم أن ما ورد عنه ﷺ في ذلك كالكبريت الأحمر، فالذي ينبغي أن يعول عليه أن من كان متبحرًا في علم اللسان مترقيًّا منه إلى ذوق العرفان، وله في رياض العلوم الدينية أوفى مرتع، وفي حياضها أصفى مكرع يدرك إعجاز القرآن بالوجدان لا بالتقليد، وقد غدا ذهنه لما أغلق من دقائق التحقيقات أحسن إقليد، فذاك يجوز له أن يرتقي من علم التفسير ذروته، ويمتطي منه صهوته، وأما من صرف عمره بوساوس أرسطاليس، واختار شوك القنافذ على ريش الطواويس، فهو بمعزل عن فهم غوامض الكتاب، وإدراك ما تضمنه من العجب العجاب"(٣).

والألوسي ﵀ يعني أن من يعرف العربية إذا ثوَّر القرآن –أي فكر فيه وتدبره بقوة- سيثور له من المعاني فتح عظيم.

وأما ثالثًا: فلأن اللسان العربي يضبط الأحوال التي يحتملها الرسم المصحفي، فهو الركن الثاني من أركان صحة اعتبار قراءةٍ ما قرآنًا.

وأما رابعًا: فلأن معرفة العربية تكشف المتلاعبين في معاني الألفاظ القرآنية، فعن شعبة ﵀ قال: مثل صاحب الحديث الذي لا يعرف العربية، مثل الحمار، عليه مخلاة لا علف فيها. ونحوه قال

---

(١) القرطبي (١٦/ ٦).

(٢) التحرير والتنوير (١/٢٠٤).

(٣) روح المعاني (١/ ٧).

حماد بن سلمة ﷺ... قال ابن الأنباري ﷺ: وجاء عن أصحاب النبي ﷺ وتابعيهم رضوان الله عليهم من الاحتجاج على غريب القرآن ومشكله باللغة والشعر ما بَيَّن صحةَ مذهب النحويين في ذلك، وأوضح فساد مذهب من أنكر ذلك عليهم، ومن ذلك –ما أسنده عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا– قال: «إذا سألتموني عن غريب القرآن فالتمسوه في الشعر؛ فإن الشعر ديوان العرب...»[١].

وقد قالوا: التقصير في علم اللغة إخلال بأول فروض الاجتهاد، فأصول الشريعة القطعية، ومصادرها إنما هي الكتاب والسنة والإجماع، واللغة مادة لهذه الأصول؛ لأن الشريعة عربية، فلا بد من القيام بها ليُفهَم عن الله ﷻ مرادُه، فاللغة أصل الأصول، ومادة المواد فكيف يكمل فقه من أخلَّ بها[٢].

تأويل ما ورد عن أحمد ﷺ في ذم الاستشهاد بالشعر في معنى القرآن الكريم:

فكيف يمكن أن نفهم معنى ما ورد عن الإمام أحمد ﷺ من ذم الاستشهاد بالشعر؟

الجواب: "ما ورد عن أحمد ﷺ أنه سئل عن القرآن يُمثِّلُ له الرجل ببيت من الشعر، فقال: ما يعجبني فيُحمل على التأويل الفاسد البعيد"، أي "على صرف الآية عن ظاهرها إلى معانٍ خارجة محتملة يدل عليها القليل من كلام العرب، ولا يوجد غالبًا إلا في الشعر ونحوه، ويكون المتبادر خلافها"[٣].

وهذا التأويل يمكن قبوله حال صحة ذلك عن أحمد؛ إذ هذه الرواية عنه تحتاج إلى إثبات، ولذا استنكر الطاهر بن عاشور ﷺ الاستدلال بهذه الرواية فقال: "وإن صح عنه فلعله يريد كراهة أن يذكر الشعر لإثبات صحة ألفاظ القرآن كما يقع من بعض الملاحدة. روى أن ابن الراوندي – وكان يُزَنُّ بالإلحاد– قال لابن الأعرابي: أتقول العرب لباسَ التقوى؟ فقال ابن الأعرابي: لا باس لا باس، وإذا أنجى الله الناس فلا نجى ذلك الرأس. هبك يا ابن الراوندي تنكر أن يكون مُحَمَّد نبيًّا، أفتنكر أن يكون فصيحًا عربيًّا؟"[٤].

اذكر أمثلة توضح أهمية اللغة العربية في تفسير القرآن الكريم.

الجواب: هذه أمثلة تنبئك عن أهمية معرفة اللسان العربي في علم الكتاب:

أولاً: مما يشير إلى أهمية هذا المصدر ما جاء عن ابنِ أبي مليكة ﷺ، قال: قدم أعرابيٌ في زمان عمر بن الخطاب ﷺ، فقال: من يقرئني مما أنزل على مُحَمَّد ﷺ؟ قال: فأقرأه رجل (براءة)، فقال: (أن الله بريء من المشركين ورسولِه) بالجر. فقال الأعرابي: أو قد برئ الله من رسوله؟ فإن

(١) تفسير القرطبي (١/ ٥٦).
(٢) اللمع في أصول الفقه (ص: ٧٠).
(٣) البرهان (٢/ ١٦٠)، وانظر: روح المعاني (١/ ٥).
(٤) التحرير والتنوير (١/ ٩).

يكن الله بريئ من رسوله، فأنا أبرأ منه. فبلغ عمرَ ﷺ مقالةُ الأعرابي، فدعاه، فقال: يا أعرابي، أتبرأ من رسول الله ﷺ؟ فقال: يا أمير المؤمنين، إني قدمت المدينة ولا علم لي بالقرآن. فسألت من يقرئني، فأقرأني هذا سورةَ (براءة)، فقال: (أن الله بريء من المشركين ورسولِه)، فقلت: أو قد بريء الله من رسوله؟ إن يكن الله بريء من رسوله، فأنا أبرأ منه. فقال عمر ﷺ: ليس هكذا –يا أعرابي– قال: فكيف هي يا أمير المؤمنين؟ قال: ﴿أَنَّ ٱللَّهَ بَرِيٓءٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُۥ﴾ [التوبة: ٣]، فقال الأعرابي: وأنا –والله– أبرأ مما بَرِئَ الله ورسوله منه. فأمر عمر بن الخطاب ﷺ: ألَا لا يُقرئُ الناسَ إلا عالمٌ باللغة[١].

ووجه الاستشهاد بهذا المثال أن كلمة ﴿ورسوله﴾ في المصحف تحتمل الجر وتحتمل الرفع باعتبار أن التشكيل لم يكن موجودًا في العصور الأولى، واللسان العربي يخبرك باستحالة قراءة الجر؛ لأنها تنافي أصل الإسلام.

وقد قيل: أمر عمر ﷺ أبا الأسود الدؤلي ﷺ فوضع النحو، وقيل: الآمر علي ﷺ، وقال مالك بن أنس ﷺ: «لا أوتى برجل يفسر كتاب الله غير عالم بلغة العرب، إلا جعلته نكالاً»[٢]، وقال مجاهد ﷺ: «لا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يتكلم في كتاب الله، إذا لم يكن عالما بلغات العرب»[٣].

ثانيًا: قال الأصمعي ﷺ: جاء عمرو بن عبيد إلى أبي عمرو بن العلاء، فقال: يا أبا عمرو يخلف الله وعده؟ قال: لا! قال: أفرأيت إن وعد الله على عمل عقابًا يخلف وعده؟

–هو من فرقة المعتزلة الذين يقولون: يجب على الله أن يعاقب المسيء، ولا يجوز له العفو–

قال له أبو عمرو: من العُجْمة أُتيتَ يا أبا عثمان. إن الوعدَ غير الوعيد. إن العرب لا تَعُدُّ خَلْفًا ولا عارًا أن تَعِدَ شرًّا ثم لا تفعله، بل ترى أن ذلك كرمٌ وفضلٌ. إنما الخلف أن تعد خيرًا ثم لا تفعله. قال: فأوجدني هذا في كلام العرب. قال: أما سمعت:

ولا يرهبُ ابنُ العم ما عشتُ صولتي ... ولا أختبي من خشية المتهدد

وإني إذا أوعدته أو وعدته ... لمخلف إيعادي ومنجز موعدي[٤]

ومما يدل على المعنى الذي أراده أبو عمرو قول كعب بن زهير[٥]:

نبئت أن رسول الله أوعدني ... والعفو عند رسول الله مأمول

---

(١) الأثر: أسنده في تاريخ دمشق (٢٥/ ١٩٢)، وذكره صاحب كنز العمال (٢/ ٤٤٧)، وعزاه إلى ابن الأنباري في إيضاح الوقف والابتداء (٣٩/١)، ونقله القرطبي في تفسيره (١/ ٥٦).

(٢) شعب الإيمان (٣٠١/٥).

(٣) البرهان في علوم القرآن (١/ ٢٩٢).

(٤) تهذيب التهذيب (٨/ ٦٣)، التبصير في الدين (ص: ١٨٧).

(٥) ديوان كعب بن زهير (ص: ٦٥)، وفيه (أنبئت) بدلًا من (نبئت).

ثالثًا: ولما رأى الشوكاني ﵀ مفسِّرًا كالسدي حمل بعض كلمات الكتاب العزيز على غير ما تحتمله اللغة عقب عليه بقاعدة كلية نافعة في هذا الباب، ففي تفسير الأمانة المذكورة في (سورة الأحزاب:٧٢) نقل الشوكاني ﵀ رأي السدي بأن الأمانة: هي ائتمان آدم ﵇ابنه قابيل على ولده هابيل وخيانته إياه في قتله، ثم نقده نقدًا لاذعًا بقوله: "وما أبعد هذا القول! وليت شعري ما هو الذي سوغ للسدي تفسير هذه الآية بهذا، فإن كان ذلك لدليل دله على ذلك فلا دليل... وإن كان تفسير هذا عملًا بما تقتضيه اللغة العربية فليس في لغة العرب ما يقتضي هذا ويوجب حمل هذه الأمانة المطلقة على شيء كان في أول هذا العالم، وإن كان هذا تفسيرًا منه بمحض الرأي، فليس الكتاب العزيز عرضة لتلاعب آراء الرجال به، ولهذا ورد الوعيد على من فسر القرآن برأيه" ثم وضع قاعدة كلية لتفسير القرآن بما تقتضيه العربية فقال: "فاحذر أيها الطالب للحق عن قبول مثل هذه التفاسير، واشدد يديك في تفسير كتاب الله على ما تقتضيه اللغة العربية، فهو قرآن عربي كما وصفه الله ﷿؛ فإن جاءك التفسير عن رسول الله ﷺ فلا تلتفت إلى غيره، وإذا جاء نهر الله بطل نهر معقل، وكذلك ما جاء عن الصحابة ﷺ فإنهم من جملة العرب، ومن أهل اللغة، فعليك أن تضم إلى ما ذكره الصحابي ما تقتضيه لغة العرب وأسرارها فخذ هذه كلية تنتفع بها"[1]، وقبله ردَّ الزمخشري ﵀ على من يغض من أهمية معرفة العربية[2].

ما الأهداف العامة التي لأجلها نزل القرآن بلسان عربي مبين؟

الجواب: يمكن أن نقرر مجمل أهداف النزول القرآني بلسان عربي مبين:

ليتعقل المخاطَبون المعنى، وليستبين المنزل إليهم، ولعلهم يتذكرون، وجعله الله مُيَسَّرًا للتبشير والإنذار، وصاغ ذلك الشيخ الطالب زيدان —وفقه الله-:

نَـــزَلَ سَهْـــلاً عَـــرَبِيَّ المبْـــنَى	لِـــيَفْهَمَ الْمُخــــاطَبونَ الْمَعْـــنَى
ويَسْــــتَبِينَ لَهُــــمُ الــــذِي نَــزَلْ	مُيَسَّــــرًا للذِّكْـــرِ بَعْـــدَمَا عُقِـــلْ
مُبَـــــشِّرًا للمُتَّقــــينَ مُنْـــــذِرَا	لِلْغَـــيْرِ مِمَّـــنْ قَـــدْ عَصَـــى أَوْ كَفَـــرَا

قاعدة: القرآن نزل بلسان عربي مبين، فلا يمكن إدراك معانيه ومراميه إلا عن طريق هذه اللغة، وتفسيرُه بغيرها تحريف للكلم عن مواضعه:

فقد ظهر لنا بعض المتشدقين في وسائل التواصل يفتخر بأنه يفسر القرآن بغير العربية كالعبرية والآرامية، وحسبك هنا أن الله ﷻ يرد على من يزعم وجود عُجمةٍ أو كلماتٍ تُفهمُ بلسان أعجمي، فيقول في تقرير واضح يدمغ الذين يدعون ذلك: ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُۥ بَشَرٌ لِّسَانُ ٱلَّذِى يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِىٌّ وَهَٰذَا لِسَانٌ عَرَبِىٌّ مُّبِينٌ﴾ [النحل: ١٠٣].

ما علاقة نزول القرآن بلسان عربي بمقاصد الشريعة؟

---

(١) فتح القدير(٤/ ٤٣٧).

(٢) المفصل في صنعة الإعراب (ص: ١٨).

الجواب: تفسير القرآن بالعربية من أعظم الأسس التي تحفظ الشريعة، وعندما حاول شيخ المقاصديين أبو إسحاق الشاطبي (ت٧٩٠هـ) ﷺ أن يحصر المقاصد التي يُنظَرُ فيها من جهة الشارع حصرها في أربعة أنواع:

قَصْد الشَّارِعِ فِي وَضْعِ الشَّرِيعَةِ ابْتِدَاءً، وقَصْده فِي وَضْعِهَا لِلْأَفْهَامِ، وقَصْده فِي وَضْعِهَا لِلتَّكْلِيفِ بِمُقْتَضَاهَا، وقَصْده فِي دُخُولِ الْمُكَلَّفِ تَحْتَ حُكْمِهَا[١]، فلما تكلم عن قَصْدِ الشَّارِعِ فِي وَضْعِ الشَّرِيعَةِ لِلْإِفْهَامِ قال: "إِنَّ هَذِهِ الشَّرِيعَةَ الْمُبَارَكَةَ عَرَبِيَّةٌ، لَا مَدْخَلَ فِيهَا لِلْأَلْسُنِ الْعَجَمِيَّةِ"، ثم قرر أن الْقُرْآن نَزَلَ بِلِسَانِ الْعَرَبِ عَلَى الْجُمْلَةِ، فَطَلَبُ فَهْمِهِ إِنَّمَا يَكُونُ مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ خَاصَّةً، وقال: "فَمَنْ أَرَادَ تَفَهُّمَهُ، فَمِنْ جِهَةِ لِسَانِ الْعَرَبِ يُفْهَمُ، وَلَا سَبِيلَ إِلَى تَطَلُّبِ فَهْمِهِ مِنْ غَيْرِ هَذِهِ الْجِهَةِ".

ويقول الشاطبي ﷺ أيضًا مقررًا حقيقة استحضار عربية القرآن عند تطلب تفسيره والاستنباط منه: "أنه في ألفاظه، ومعانيه، وأساليبه، عربي بحيث إذا حقق هذا التحقيق، سُلك به في الاستنباط منه، والاستدلال به مسلك كلام العرب في تقرير معانيها، ومنازعها في أنواع مخاطباتها خاصة، فإنَّ كثيرًا من الناس يأخذون أدلة القرآن بحسب ما يعطيه العقل فيها، لا بحسب ما يفهم من طريق الوضع، وفى ذلك فساد كبير، وخروج عن مقصود الشارع"[٢].

فإذا جاء من يفسره بالعبرية أو بالآرامية نقول له: فما فائدة نزوله بالعربية؟

قاعدة: عربية القرآن كلية جميعية وليست كلية مجموعية، والفرق بينهما: أن الكلية الجميعية تشمل كل كلمة فيه، فليس فيه كلمة تنتمي إلى غير العربية، أما المجموعية فتعني أن كلمات القرآن عربية في الجملة، وفيها ما ليس كذلك:

فتقرر بالأدلة السابقة أن عربية القرآن كلية جميعية، وما ذكروا أنه ينتمي إلى غير العربية، فهم يعنون أن أصله يحتمل أن يكون غير عربي، لكنه صار مُعَرَّبًا، فلم يخرج عن نطاق عربية القرآن في فهمه، ولذا تصرفوا فيه وفق قواعدهم، وقد ذكروا أنه وقع في القرآن مائة كلمة من المعرَّب، وللسيوطي كتابان: المتوكلي، والمهذب فيما وقع في القرآن من المعرب.

وهذا المصدر -إن جعلناه نصبَ العين مع المصادر الثلاثة السابقة- من أعظم المصادر التي تحافظ على المعنى القرآني، كما أراده الله تعالى بعيدًا عن تلاعب المتلاعبين.

من أجل ذلك رأينا الحملةَ المسعورة للمطالبة بفهم القرآن وفق ما يسمى باللغات السامية، أو وفق الفهم الآرامي أو السرياني، فانظر كيف استبانت محاولات القوم لتطوير فكرة المشركين القديمة: ﴿ٱئۡتِ بِقُرۡءَانٍ غَيۡرِ هَٰذَآ أَوۡ بَدِّلۡهُ﴾ [يونس: ١٥][٣].

---

(١) الموافقات (٢/ ٨).

(٢) الموافقات (١/ ٤٤).

(٣) وقد اجتمع الموتورون ليخرجوا ضغائنهم ضمن قالب علمي، فانظر رجيعهم مثلاً في كتاب: (القرآن في محيطه التاريخي)، الذي يشيد بمحاولة النضر بن الحارث العصري الذي سمى نفسه كريستوف لكسنبرغ الألماني المشهور بكتابه: (قراءة آرامية سريانية للقرآن)، افترض فيها كتابة أجزاء من القرآن باللغة السريانية، وقد صرحوا بأهدافهم في نزع المعنى القرآني لأنه -كما تذكر تحريفاتهم- قنبلة موقوتة.. للأسف ابتلع بعضنا

بناء على هذا الأصل الكبير فلا يمكن أن يعمى علينا معنى كلمةٍ في القرآن المجيد؛ بزعم أنها جاءت بلسان غير عربي، ولا يحق لنا أن نطلب معناها بلسان غير اللسان العربي، إلا أن يكون ذلك المعنى على سبيل الطرافة أو الملاحة لا على سبيل تطلب المعنى الأصلي، وهنا ربما تسأل عما ورد عن السلف –رحمهم الله تعالى– في تطلب معنى بعض الألفاظ القرآنية في لسان غير عربي، مثل ما رواه ابن جرير وغيره عن ابْن عَبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْله: ﴿طه﴾ قَالَ: يَا رجل، ووردت عنه روايات متضاربة مختلفة في ذلك أن هذا التفسير بالنبطية، وفي رواية بالسريانية، وفي رواية عند الحاكم قَالَ: هُوَ كَقَوْلِك يَا مُحَمَّد بِلِسَان الْحَبَش[1].

والجواب: أننا نحتاج أن نعرف مدى قبول الرواية أولاً، وثانيًا: لو كانت الرواية مقبولة، فهو تقريب للمعنى وليس تطلبًا لذلك المعنى من لغة أخرى، ولو كان يُطلب المعنى من لغة أخرى لارتاب المبطلون من وثنيي العرب وضجوا، وردوا على عربية القرآن، وقالوا: تأتينا بكلام أعجمي، وهنا تدرك رد المفسرين على من يدعي ذلك، فخذ مثالاً واحدًا، فقد ذكر أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي (ت٤٦٨هـ)رحمه الله في معنى الطور قولاً صحيحًا بأنه الجبل، ثم ذكر أن بعضهم ادعى أن اللفظة سريانية، وعقب على ذلك فقال: " فإن صح ذلك فهو وفاق وقع بين لغتهم ولغة العرب؛ لأنه لا يجوز أن يوجد في القرآن إلا ما تكلمت به العرب، وهذا مما تكلم به العرب، قال العجاج:

دَانَى جَنَاحَيْهِ مِنَ الطُّورِ فَمَرْ ....

علوم اللغة في خدمة الحقيقة القطعية (حفظُ القرآن الكريم):

كل علوم العربية الإثني عشر[3] إنما وضعت ونمت وترعرعت لتكون مُعينةً على حفظ القرآن الكريم، وهذه حقيقةٌ طالما حاول أصحاب الغشاوة المعاصرة أن يبعدوها عن واقعها، ويجعلوا علوم العربية بمعزلٍ عما أُنشئت له، وهو حفظ القرآن الكريم لفظًا ومعنًى، ولنسمع إلى شيخ الصناعة العربية ابن هشام رحمه الله في مقدمة (مغني اللبيب) يبين أنه لم يُنشئ أعظم كتبه في العربية إلا لتلك الغاية؛ إذ يقول: "فَإِن أولى مَا تقترحه القرائح، وَأَعْلَى مَا تجنح إِلَى تَحْصِيله الجوانح مَا يَتَيَسَّرُ بِهِ فهم

الطعم، فانبرى بعض المشدوهين أو الجاهلين من أبناء المسلمين لتستهويهم فكرة تفسير القرآن بلغةٍ سريانية، أو عبرية! وسمعت بعضهم ممن جعل نفسه في مقدمة المبشرين بالثقافة الصهيونية يتباهى بمعرفته بالعبرية، والسريانية، ويتعجب: لماذا لم يفطن العلماء المتقدمون لتفسير القرآن بغير لغته!!!.

(١) انظر مثلاً: الدر المنثور في التفسير بالمأثور (٥/ ٥٥٠)، والحديث عند الحاكم (٣٤٢٧)، وقال:" صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في مختصر صحيح البخاري (٣/٢٢٥)، ورواه البخاري في صحيحه (١١٩/٦) معلقًا عن ابن جبير والضحاك: بالنبطية ﴿طه﴾: يا رجل

(٢) التفسير البسيط (٢/ ٦٢٩)، والبيت للعجاج، يمدح عمر بن عبيد الله بن معمر. ديوان العجاج (ص: ٨٣)، وعجز البيت:
تَقَضِّى البَازِي إِذَا البَازِي كَسَر.

(٣) التي جمعها الشيخ أحمد الهاشمي في قوله:

نحوٌ وصرفٌ عروضٌ ثم قافيةٌ***وبعدها لغة قرضٌ وإنشـــاء

خط بيان معان مع محاضـرة ***والاشتقاق لها الآداب أسمـاء

كتاب الله الْمنزل، ويتضح بِهِ معنى حَدِيث نبيه الْمُرْسل ﷺ؛ فَإِنَّهُمَا الْوَسِيلَةُ إِلَى السَّعَادَةِ الأبدية، والذريعةُ إِلَى تَحْصِيل الْمصَالح الدِّينِيَّة والدنيوية، وأصل ذَلِك علم الْإِعْرَاب الْهَادِي إِلَى صوب الصَّوَاب"[١].

ويمكن لنا أن نقرر بناء على كل ما سبق؛ أن العربية أصل المصادر التفسيرية، إلا أن العرفَ العربي يتقيد بالتخصيصات التي نجدها في العرف القرآني والنبوي.

ومن أجل ذلك نرى صنيع إمام المفسرين الطبري رحمه الله مدهشًا؛ إذ هو يبدأ بالمعنى اللغوي، ويبين شواهده من العربية، ثم يقول: وبنحو الذي قلنا قال أئمة التأويل، وانظر صنيعه مثلاً عند قوله تعالى ذكره: ﴿فَمَنِ ٱضۡطُرَّ فِي مَخۡمَصَةٍ غَيۡرَ مُتَجَانِفٖ لِّإِثۡمٖ﴾ [المائدة: ٣][٢].

المبحث الثاني: ما المراد من علم العربية في أصول التفسير؟

يضع ابنُ قتيبةَ رحمه الله قاعدةً في كيفية فهم عربية القرآن، فيقول: "القرآن نزل بألفاظ العرب ومعانيها، ومذاهبها في الإيجاز والاختصار، والإطالة والتوكيد، والإشارة إلى الشيء، وإغماض بعض المعاني حتى لا يظهر عليه إلا اللّقِن، وإظهار بعضها، وضرب الأمثال لما خفي"[٣]، والمراد من علم العربية: "معرفةُ مقاصدِ العرب من كلامهم، وأدبِ لغتهم، سواء حصلت تلك المعرفة بالسجية والسليقة، كالمعرفة الحاصلة للعرب الذين نزل القرآن بين ظهرانَيهم، أم حصلت بالتلقي، (أو بـ) التعلم، كالمعرفة الحاصلة للمولدين الذين شافهوا بقية العرب، ومارسوهم، والمولدين الذين درسوا علوم اللسان، ودونوها"[٤]، وذلك لأن القرآن كلام عربي، فكانت قواعد العربية طريقًا لفهم معانيه، وبدون ذلك يقع الغلط، وسوء الفهم"[٥].

ومن لطائف التفسير جريًا على أساليب العرب أن بعضهم فكر في قوله تعالى: ﴿وَمَكَرُواْ وَمَكَرَ ٱللَّهُۖ وَٱللَّهُ خَيۡرُ ٱلۡمَٰكِرِينَ﴾ [آل عمران: ٥٤]، فلقي سمنون[٦]، فسأله عنها فتأوه، وأنشأ يقول:

ويَقـبُح مـن سـواك الفعـل عنـدي　　　فتفعلُـه فيحسـنُ منـك ذاكـا

فقال السائل: يا سمنون، سألتك عن آيةٍ في كتاب الله، فأجبتني ببيت من الشعر! فقال له سمنون: أنشدته لتعلم أن في أقلّ قليلٍ أدلَّ دليل. ثم قال له: يا هذا، إهماله لهم مع مكرهم مكرٌ

---

(١) مغني اللبيب عن كتب الأعاريب (ص: ١٢).

(٢) تفسير الطبري (٩/٥٣٢).

(٣) تأويل مشكل القرآن (ص: ٥٨).

(٤) التحرير والتنوير (١/ ٦).

(٥) التحرير والتنوير (١/ ٧).

(٦) لعله: سمنون بن حمزة.

بهم. ولذا قال في موضع آخر: ﴿وَمَكَرُواْ مَكۡرٗا وَمَكَرۡنَا مَكۡرٗا وَهُمۡ لَا يَشۡعُرُونَ ۝ فَٱنظُرۡ كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ مَكۡرِهِمۡ أَنَّا دَمَّرۡنَٰهُمۡ وَقَوۡمَهُمۡ أَجۡمَعِينَ﴾ [النمل: ٥٠، ٥١].

وفيما هدد الله ﷻ به الثقلين في قوله تعالى: ﴿سَنَفۡرُغُ لَكُمۡ أَيُّهَ ٱلثَّقَلَانِ﴾ [الرحمن:٣١] سأل بعضهم عن مخرج هذا الكلام في حق الله تعالى، وقال: هل الله تعالى في شغل حتى يفرغ منه؟ وهو يعني: أن الله ﷻ لا يعجزه شيء، ولا يعيه شيء، فلا يؤوده حفظ السماوات والأرض، ولا يحتاج إلى أن يفرغ لأنه محيط بالعالم.

فقيل له: إنما هذا على معنى الإمهال لا على معنى الاشتغال، فإنه سبحانه كل يوم هو في شأن، ولا يشغله شأن عن شأن، ومخرج هذا الخطاب الوعيد والتهديد أي سنعمد إلى مجازاتكم بعد أن أمهلناكم وأملينا لكم[(١)].

والبيت الذي قاله سمنون من أبيات ذكرها الألوسي عند الكلام على المكرين، فقال: وقد سئل بعضهم كيف يمكر الله؟ فصاح وقال: لا علة لصنعه وأنشأ يقول –فذكر البيت وقبله بيتين[(٢)].

أهمية معرفة الفروقِ اللغويةِ الدقيقةِ:

قاعدة: معرفة الفروقِ اللغويةِ الدقيقةِ تقي من المزالقِ العميقة:

قرر الطوفي ﷫ أن القرآن نزل بلسان العرب ولغتهم، وهي مشتملة على الواضح وغير الواضح، وكلاهما بليغ في موضعه، فلو خلا القرآن من أحدهما؛ لكان مقصرًا عن رتبة اللغة، فلا يصلح للإعجاز، ثم بين أن الواضحَ يُتعبد المكلفون به على الفور، وغير الواضح يتعبد العلماء في استخراج معناه؛ لأن العمل بالمفهوم منه، والإيمان بغير المفهوم منه تعبدان صحيحان، يحصل بهما تمييز الطاعة من العصيان، والكفر من الإيمان[(٣)]، وهذا التقريرُ يدعو إلى الاجتهاد في معرفة اللغة؛ لئلا يقع المرء في المزالق نظرًا لسهوٍ، أو شرود، أو غفلة، أو جهلٍ كما وقع لجماعةٍ من الكبار، فروى الخطابيُّ ﷫ عن أبي العالية أنه سُئل عن معنى قوله: ﴿ٱلَّذِينَ هُمۡ عَن صَلَاتِهِمۡ سَاهُونَ﴾ [الماعون: ٥]، فقال: هو الذي ينصرف عن صلاته ولا يدري عن شفعٍ أو وترٍ. قال الحسن ﷫: مه يا أبا العالية! ليس هكذا، بل الذين سهوا عن ميقاتها حتى تفوتهم. ألا ترى قوله: ﴿عَن صَلَاتِهِمۡ سَاهُونَ﴾، فلما لم يتدبر أبو العالية ﷫ الفرق بين حرفي: (في وعن) تنبه له الحسنُ –رحمهما الله–، وقال ابن قتيبة ﷫ في قوله تعالى: ﴿وَمَن يَعۡشُ عَن ذِكۡرِ ٱلرَّحۡمَٰنِ﴾ [الزخرف: ٣٦]، أنه من عَشوتُ أعشو عشوًا إذا نظرت. وغلطوه في ذلك، وإنما معناه: يُعرِض. وإنما غلط؛ لأنه لم يفرّق بين عَشوتُ إلى الشيء، وعشوت عنه[(٤)].

---

(١) حز الغلاصم (ص: ٣٩).

(٢) روح المعاني (٣/ ١٩٢)، والأبيات للمتنبي.

(٣) الإكسير في علم التفسير لسليمان بن عبد القوي الطوفي الصرصري (ص: ٣٣).

(٤) البرهان في علوم القرآن (١/٢٩٤).

ويذكر ابن قتيبة ﷺ مثالاً شهيرًا على محاولة **(استكراه التأويل)** –وهو اصطلاح درج عليه ﷺ– بذكر معانٍ ليست مرادة من اللفظ، ترجع إلى دقةٍ في المرادات اللغوية، فيقول: "يستوحش كثير من الناس من أن يُلحقوا بالأنبياء ذنوبًا، ويحملهم التنزيه لهم، صلوات الله عليهم، على مخالفة كتاب الله جلّ ذكره، واستكراهِ التأويل، وعلى أن يلتمسوا لألفاظه المخارج البعيدة بالحيل الضعيفة التي لا تخيل عليهم، أو على من علم منهم – أنّها ليست لتلك الألفاظ بشكل، ولا لتلك المعاني بلِفْقٍ.

كتأوّلهم في قوله تعالى: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾ [طه: ١٢١]، أي: بَشِمَ من أكل الشجرة. وذهبوا إلى قول العرب: غوى الفصيل: إذا أكثر من اللبن حتى يبشَم. وذلك غوى –بفتح الواو– يغوي غيًّا. وهو من البشم غوي –بكسر الواو– يغوِي غوىً. قال الشاعر يذكر قوسًا:

معطّفــة الأثنـــاء لـــيس فصـــيلها   برازئهـــا درًّا ولا ميّـــتٍ غـــوَى

وأراد بالفصيل: السّهم. يقول: ليس يرزؤها درًّا، ولا يموت بشمًا، ولو وجدوا أيضًا في (عصى) مثل هذا السّنن لركبوه، وليس في (غوى) شيءٌ إلا ما في (عصى) من معنى الذّنب؛ لأن العاصي لله التّارك لأمره غاوٍ في حاله تلك، والغاوي عاص. والغيّ ضدّ الرّشد، كما أن المعصية ضد الطاعة"[(١)].

وفي هذه القاعدة يقول الشيخ الطالب زيدان –وفقه الله–:

عِلْـــمُ فُـــرُوقِ اللّغـــةِ الدَّقيقـــةْ   يَقِـــي مِـــنَ المزالِـــقِ العَمِيقَـــةْ

أهم المصادر اللغوية التي يُرجع إليها لمعرفة الدلالات والجذور اللغوية:

١) (كتاب العين) لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي البصري (ت١٧٠هـ).

٢) (معجم مقاييس اللغة) لأبي الحسين أحمد بن فارس الرازي (ت٣٩٥هـ).

٣) (لسان العرب) لأبي الفضل مُحَّد بن مكرم بن منظور الأنصاري (ت٧١١هـ)،

٤) (مغني اللبيب عن كتب الأعاريب) لأبي مُحَّد عبد الله بن يوسف بن هشام (ت٧٦١هـ).

٥) (القاموس المحيط) لأبي طاهر مجد الدين مُحَّد بن يعقوب الفيروزآبادى (ت٨١٧هـ).

٦) (تاج العروس من جواهر القاموس) لأبي الفيض محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، الملقّب بمرتضى الزَّبيدي (ت ١٢٠٥هـ).

٧) وأسهلها (مختار الصحاح) لزين الدين أبي عبد الله مُحَّد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت ٦٦٦هـ).

---

(١) تأويل مشكل القرآن (ص: ٢٣٠)، والبيت لعامر المجنون، كما في تاج العروس (٣٩/٢٠٠).

ومعنى كلمة "القاموس" البحر العظيم، والقَمْس الغوص، و"القُمُوس"هي"بئر تَغِيبُ فيها الدِّلاء من كثرة مائها، أما القاموس فهو معظم ماء البحر. فأطلق كثير من علماء اللغة العربية الذين حاولوا جمع اللغة على أعمالهم أسماء من أسماء البحر، نحو: المحكم والمحيط الأعظم لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت ٤٥٨هـ)، وابن عباد الذي سمى معجمه باسم: "المحيط"، وأول من سمى معجمه بالقاموس هو الفيروز أبادي (ت ٨١٧هـ) صاحب "القاموس المحيط".

المبحث الثالث: من القواعد التفسيرية في هذا المصدر:





أ.د.عبد السلام مقبل المجيدي

١

الأصل حمل الكلام على مقتضى الظاهر معنًى ونظمًا ولا يُحمل على غير الظاهر إلا لقرينة

٢

ترد صيغة (فعال) إما للمبالغة وإما للنسبة على حسب السياق

٣

قد يوجد في القرآن الكريم ما يُفَسَّرُ على المعنى القليل من لغة العرب

٤

لا بد من اتباع معهود الأميين وهم العرب الذين نزل القرآن بلسانهم

٥

يجب وصل معاني الكلام بعضه ببعض ما وجد إلى ذلك سبيل

الأساس والتنوير في أصول التفسير



قاعدة: الأصل حمل الكلام على مقتضى الظاهر معنىً ونظمًا، ولا يُحمل على غير الظاهر إلا لقرينة:

وهذا القانون من أعظم قوانين فهم القرآن المجيد، ولذا ردَّ الإمام الطبري ﷺ بعض التأويلات؛ لأنها جاءت على خلاف مقتضى الظاهر إما معنى وإما نظمًا، وقعَّد لذلك فقال رافضًا أحد المعاني: "وتأويل القرآن على المفهوم الظاهرِ الخطاب دون الخفي الباطن منه، حتى تأتي دلالة –من الوجه الذي يجب التسليم له– بمعنىً خلافَ دليله الظاهر المتعارف في أهل اللسان الذين بلسانهم نزل القرآن، أولى"(١).

فإن قلت: هلَّا ضربت لنا بعض الأمثلة على هذه القاعدة؟

الجواب: من الأمثلة التي توضح ذلك:

المثال الأول: قوله تعالى جده: ﴿ذَٰلِكَ ٱلۡكِتَٰبُ لَا رَيۡبَۛ﴾ [البقرة: ٢]:

---

(١) تفسير الطبري (٢/ ٤٥٧).

لا هنا للنفي، فهو خبر، ولكن معناه النهي عند بعض المفسرين، أي لا ترتابوا فيه[١]، فخرج عن مقتضى ظاهر النفي إلى النهي، ولكن الأصل هو النفي، ويكون المعنى: إنه الكتاب الوحيد الذي لا ينبغي أن يوجد فيه ريب.

وتفسير القرآن على غير ظاهره خلاف الأصل، ولا ينبغي أن يُلجأ إليه إلا لقرينة تدل على ذلك، ومن أعظم منافع هذا القانون: نفي التفسير الباطني.

المثال الثاني: ﴿وَنَذَرُهُمۡ فِي طُغۡيَٰنِهِمۡ يَعۡمَهُونَ﴾ [سورة الأنعام: ١١٠]، **نحمله على ظاهره، وترسُم لنا البصائر القرآنية المصادر العامة التي تمد (الطغيان العامه)، فما هذه المصادر؟**

المصدر الأول: ترك أصحاب الطغيان العامه دون عقوبة رادعة كاملة، فيزدادون عتوًا وغرورًا واستكبارًا، وقد ذكر الله جل ذكره هذه المرتبة، فقال: ﴿وَنَذَرُهُمۡ فِي طُغۡيَٰنِهِمۡ يَعۡمَهُونَ﴾ [سورة الأنعام: ١١٠]، يعني نذرهم ونتركهم فيه، ونملي لهم ليزدادوا إثمًا إلى إثمهم.

المصدر الثاني أن يَمدهم الله ﷻ أي يزيدهم من جنس مصادر القوة والثروة التي معهم، كما قال تعالى ذكره: ﴿وَيَمُدُّهُمۡ فِي طُغۡيَٰنِهِمۡ يَعۡمَهُونَ﴾ [البقرة: ١٥][٢].

المصدر الثالث: أن يحدث لهم الإمداد بمصادر قوة وثروة من غير جنس القوى والثروات التي معهم، ومن المدد أن يصبح بإمكانهم تكوين الأتباع، فيصرون على اتخاذ أتباع الغي، كما قال جل ذكره: ﴿وَإِخۡوَٰنُهُمۡ يَمُدُّونَهُمۡ فِي ٱلۡغَيِّ ثُمَّ لَا يُقۡصِرُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٢][٣]، على قراءة ضم الياء وكسر الميم[٤]، فالإمداد هنا جاء بقوى وثروات يزودهم بها إخوان لهم في الغي يصير شغلهم الشاغل أن يزيدوهم انحرافًا بأفكار شيطانيةجديدة في الإجرام والإفساد في الأرض.

وقد مال الطبري ﷺ إلى ترجيح أن يكون المعنى في قوله: ﴿يَمُدُّونَهُمۡ﴾: أن يكون بمعنى: يزيدهم على وجه الإملاء والترك لهم في عُتوِّهم وتمردهم، كما وصف ربُّنا أنه فعل بنظرائهم في قوله ﴿وَنُقَلِّبُ أَفۡـِٔدَتَهُمۡ وَأَبۡصَٰرَهُمۡ كَمَا لَمۡ يُؤۡمِنُواْ بِهِۦٓ أَوَّلَ مَرَّةٖ وَنَذَرُهُمۡ فِي طُغۡيَٰنِهِمۡ يَعۡمَهُونَ﴾ [سورة الأنعام: ١١٠] يعني نذرهم ونتركهم فيه، ونملي لهم ليزدادوا إثمًا إلى إثمهم.

---

(١) ينظر: تفسير الثعلبي (١/١٤٢).

(٢) وهكذا تراني أخالف الطبري ﷺ عندما جعل المدد والإمداد بمعنى الترك والإمهال، فرأيه لا يمكن أن يبين قوة كل كلمة قرآنية في موضعها، وكذلك ذهب الزمخشري ﷺ، وغرَّد بعيدًا عن الطبري في التفاصيل، لكنه اتفق معه على ترك الظاهر ها هنا، فقال: "فإن قلت: فما حملهم على تفسير المدّ في الطغيان بالإمهال وموضوع اللغة كما ذكرت لا يطاوع عليه؟ قلت: استجرّهم إلى ذلك خوف الإقدام على أن يسندوا إلى الله ما أسندوا إلى الشياطين، ولكن المعنى الصحيح ما طابقه اللفظ وشهد لصحته، وإلا كان منه بمنزلة الأروى من النعام –لأن الأرْوَى تسكن شَعَفَ الجبال، وهي شاء الوحش، والنعام تسكن الفَيَافي، فلا يجتمعان–، ثم قال: "ومن حق مفسر كتاب الله الباهر وكلامه المعجز، أن يتعاهد في مذاهبه بقاء النظم على حسنه والبلاغة على كمالها، وما وقع به التحدّي سليمًا من القادح، فإذا لم يتعاهد أوضاع اللغة فهو من تعاهد النظم والبلاغة على مراحل". ينظر: تفسير الطبري (١/٣٠٧)، الكشاف (١/٦٨).

(٣) وهذه الآية في سورة الأعراف تبطل الضابط الذي حُكِي عن يونس الجَرْمِيّ أنه كان يقول: ما كان من الشر فهو "مدَدْت"، وما كان من الخير فهو "أَمْدَدت". ثم قال: وهو كما فسرت لك، إذا أردت أنك تركته فهو "مَدَدت له"، وإذا أردت أنك أعطيته قلت: "أمْددت".

فهذا ليس الذي يقوله ليس مطردًا؛ لأن هذه الآية في سورة الأعراف وردت بالقراءتين: بفتح الياء وضمها.

(٤) قرأ المدنيان، وابن كثير، وأبو عمرو، وابن عامر بالنون، وقرأ الباقون بالياء، وقرأ حمزة والكسائي وخلف بجزم الراء، وقرأ الباقون برفعها. النشر في القراءات العشر (٢/ ٢٧٣).

والذي يظهر لي أن ما قرره الطبري ﷺ معنى أثبته القرآن، ولكن الذي يثبت هنا معنى زائد يتحقق في هؤلاء العابثين بمعاني الإيمان، وهو أن يمدهم على الحقيقة بخيرات الدنيا كما قال جل مجده ﴿أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُم بِهِۦ مِن مَّالٍ وَبَنِينَ﴾ [المؤمنون: ٥٥].

اضرب لنفسك مثالاً بفرعون وقومه: فالله ﷻ يسلط عليهم العقوبات ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلطُّوفَانَ وَٱلْجَرَادَ وَٱلْقُمَّلَ وَٱلضَّفَادِعَ وَٱلدَّمَ ءَايَٰتٍ مُّفَصَّلَٰتٍ﴾ فهل اعتبروا؟ لا بل وصف الله ﷻ حالهم فقال: ﴿فَٱسْتَكْبَرُواْ وَكَانُواْ قَوْمًا مُّجْرِمِينَ﴾ [الأعراف ١٣٣] فأمدهم الله ﷻ في طغيانهم بأن زاد تمكنهم وقوتهم، ولذا أتبعوا بني إسرائيل مشرقين بكل قوة وتمكن، وهناك كانت نهايتهم.

المثال الثالث، وهو قاعدة: الأصل أن الآيات والكلمات مرتبة ترتيبًا محكمًا؛ لأن ذلك مقتضى الظاهر، فإن زُعِمَ أن منها ما هو مقدم وحقه التأخير، أو مؤخر وحقه التقديم، فكل ذلك لا بد له من قرينة قوية:

وخذ من كلام الطبري ﷺ ما يوضح ذلك:

فقد قال في قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِىٓ أَخْرَجَ ٱلْمَرْعَىٰ ۝ فَجَعَلَهُۥ غُثَآءً أَحْوَىٰ﴾ [الأعلى: ٤، ٥]: "وكان بعض أهل العلم بكلام العرب يرى أن ذلك من المؤخَّر الذي معناه التقديم، وأن معنى الكلام: والذي أخرج المرعى أحوى: أي أخضر إلى السواد، فجعله غثاء بعد ذلك، ويعتلّ لقوله ذلك بقول ذي الرُّمة[1]:

حَـــوَّاءُ قَرْحـــاءُ أشْـــراطِيَّةٌ وَكَفَـــتْ فِيهَـــا الـــذِّهَابُ وَحَفَّتْهَـــا الْبَـــرَاعِيمُ

وهذا القول وإن كان غير مدفوعٍ أن يكون ما اشتدّت خضرته من النبات، قد تسميه العرب أسود، غير صواب عندي بخلافه تأويل أهل التأويل في أن الحرف إنما يحتال لمعناه المخرج بالتقديم والتأخير إذا لم يكن له وجه مفهوم إلا بتقديمه عن موضعه، أو تأخيره، فأما وله في موضعه وجه صحيح فلا وجه لطلب الاحتيال لمعناه بالتقديم والتأخير"[2]، وقد تواردت على تقرير هذه القاعدة أقاويل أهل العلم، يقول أبو عمرو الداني: "التقديم والتأخير لا يصح إلابتوقيف أو بدليل قاطع"[3]، ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ: "والتقديم والتأخير على خلاف الأصل؛ فالأصل إقرار الكلام على نظمه وترتيبه، لا تغيير ترتيبه. ثم إنما يجوز فيه التقديم والتأخير مع القرينة، أما مع اللبس فلا يجوز؛ لأنه يلتبس على المخاطب"[4].

---

(١) ديوان ذي الرمة (ص: ٣٩٩).

(٢) تفسير الطبري (٢٤/٣٧٠).

(٣) المكتفى في الوقف والابتداء، للداني، (ص ١٥٧).

(٤) مجموع الفتاوى (١٦/ ٢١٨).

المثال الرابع: قوله تعالى ذكره: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَىۖ﴾ [البقرة: ١٧٨]، فإن ظاهرَه اللُّغويَ وجوب القصاص حتمًا، مع إجماع المسلمين أن القصاص ليس بواجبٍ، فللولي العفو في كثيرٍ من الحالات.

والجواب: يحتمل معنى الآية عدةَ احتمالات تخرجها عن الظاهر اللغوي المباشر:

منها: أن المراد من الآية أن الله ﷻ فرض علينا عدم تجاوز القتيل إلى غيره في القصاص، فليس المراد بالفرض الجملةَ الأولى منها، بل الأولى مع الثانية، فالحر إذا قتل الحر، فدم القاتل كفءٌ لدم القتيل، والقصاص منه دون غيره من الناس، فلا تتجاوزوا بالقتل إلى غيره ممن لم يَقتل، فإنه حرامٌ عليكم أن تقتلوا بقتيلكم غير قاتله، والفرض الذي فرض الله ﷻ علينا في القصاص هو تركُ المجاوزة بالقصاص: قتل القاتل بقتيله إلى غيره، لا أنه أوجب علينا القصاص فرضًا وجوبَ فرض الصلاة والصيام، حتى لا يكون لنا تركه، والدليل الذي أخرج الظاهر اللغوي إلى التأويل قوله تعالى ذكره: ﴿فَمَنۡ عُفِيَ لَهُۥ مِنۡ أَخِيهِ شَيۡءٞ﴾ [البقرة: ١٧٨](١).

المثال الخامس: قوله تعالى: ﴿جَنَّـٰتِ عَدۡنٍ ٱلَّتِي وَعَدَ ٱلرَّحۡمَـٰنُ عِبَادَهُۥ بِٱلۡغَيۡبِۚ إِنَّهُۥ كَانَ وَعۡدُهُۥ مَأۡتِيّٗا﴾ [مريم ٦١]، ففي قوله ﴿مَأۡتِيّٗا﴾ قال النسفي ؒ صاحب التيسير: "أي يأتيه الموعود له ويبلغه"، ثم قال: "ومن جعله بمعنى الآتي فهو خلاف الوضع –يعني خلاف الترتيب الموضوع الظاهر–، وما قلناه أحسن؛ لأنه مراعاة الوضع–أي على مقتضى الظاهر في الترتيب– وما أتاك فقد أتيته"(٢)، بل إنك عندما تزعم أن ﴿مأتيًا﴾ بمعنى آتيًا تنزع عنه تصويرًا بليغًا عظيمًا في إثبات القدر.

ويمكن أن نختتم الأمثلة هنا بأن نفيد من إمامٍ لغوي من مهرة أئمة الدنيا في العربية، وتتعجب منه؛ إذ يذهب إلى غير ذلك في بعض تطبيقاته، فقد ذَهَبَ الزَّمَخْشَرِيُّ ؒ إِلَى أَنَّ ﴿فَإِذَا قَضَيۡتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ قِيَٰمٗا وَقُعُودٗا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمۡۚ فَإِذَا ٱطۡمَأۡنَنتُمۡ فَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَۚ﴾ [النساء: ١٠٣] بِمَعْنَى آيَةِ الْبَقَرَةِ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ، فَجَعَلَ قَضَاءَ الصَّلَاةِ فِيهَا عِبَارَةً عَنْ أَدَائِهَا، وَالذِّكْرُ بِمَعْنَى الصَّلَاةِ، وَالْمَعْنَى: فَإِذَا صَلَّيْتُمْ فِي حَالِ الْخَوْفِ وَالْقِتَالِ فَصَلُّوا قِيَامًا مُسَايِفِينَ وَمُقَارِعِينَ، وَقُعُودًا جَاثِينَ عَلَى الرُّكَبِ مُرَامِينَ، وَعَلَى جُنُوبِكُمْ مُثْخَنِينَ بِالْجِرَاحِ، وَفَسَّرَ الِاطْمِئْنَانَ بِالْأَمْنِ، وَإِقَامَةَ الصَّلَاةِ بَعْدَهُ بِقَضَاءِ مَا صُلِّيَ بِهَذِهِ الْكَيْفِيَّةِ، أَيِ: الْقَضَاءِ الْمُصْطَلَحِ عَلَيْهِ فِي الْفِقْهِ، وَهُوَ إِعَادَةُ الصَّلَاةِ بَعْدَ فَوَاتِ وَقْتِهَا، وَجَعَلَ الْآيَةَ بِهَذَا حُجَّةً لِلشَّافِعِيِّ ؒ فِي إِيجَابِهِ الصَّلَاةَ عَلَى الْمُسَافِرِ فِي حَالِ الْقِتَالِ فِي الْمَعْرَكَةِ كَيْفَمَا اتَّفَقَ، ثُمَّ قَضَائِهَا فِي وَقْتِ الْأَمْنِ، خِلَافًا لِأَبِي حَنِيفَةَ ؒ الَّذِي يُجِيزُ تَرْكَ الصَّلَاةِ فِي حَالِ الْقِتَالِ وَتَأْخِيرَهَا إِلَى أَنْ يَطْمَئِنَّ، وَقَدْ خَرَجَ الزَّمَخْشَرِيُّ ؒ بِهَذَا عَنِ الظَّاهِرِ الْمُتَبَادِرِ مِنَ اسْتِعْمَالِ لَفْظَيِ الْقَضَاءِ وَإِقَامَةِ الصَّلَاةِ فِي الْقُرْآنِ، وَهُوَ الدَّقِيقُ فِي فَهْمِ اللُّغَةِ، وَتَفْسِيرُ

(١) تفسير الطبري (٢/ ١٠٧).

(٢) التيسير في التفسير للنسفي (١٠/ ٢٢٠).

أَكْثَرِ الْآيَاتِ بِمَا يُفْصِحُ عَنْهُ صَمِيمُهَا الْمَحْضُ أُسْلُوبُهَا الْغَضُّ، فَسُبْحَانَ الْمُنَزَّهِ عَنِ الذُّهُولِ وَالسَّهْوِ(١).

وصاغ ذلك الشيخ الطالب زيدان –وفقه الله-:

والأصـلُ في الكـلامِ حَمْلُـهُ علـى ... ظَاهِـرِهِ بِـدون أن يُـؤَوَّلاَ

وخـارجٌ عـن مقْتَضـى الظَّـاهِرِ لاَ ... بُـدَّ لـه مِـنْ سَـببٍ قـدْ حَصَـلا

وزاد سعيد بن دحباج، فقال:

وحملُـهُ لغـيرِ ظـاهرٍ فـلا ... بُـدَّ مـنَ القرينـةِ لِيُقْبَلَا

قاعدة: الأصل أن الاستعمال القرآني على مقتضى الظاهر إلا في النادر، فيجب أن يُعد ما ورد من الأساليب القرآنية مما ورد على النادر في العربية قاعدة لغوية مستقلة:

ومثال ذلك:

وردت كلمة ﴿ظَلَّام﴾ في معرض النفي في خمسة مواضع من القرآن المجيد مثل قوله ﷻ: ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيۡسَ بِظَلَّامٖ لِّلۡعَبِيدِ﴾ [آل عمران: ١٨٢]، وقد خرجت في هذه المواضع عن مقتضى الظاهر؛ فقد قرر ابن هشام (ت٧٦١هـ) ﵀ في مغني اللبيب أن صفات الذم إذا نفيت على سبيل المبالغة لم ينتف أصلُها؛ واختار تبعًا لابن مالك –رحمهما الله- أن فعّالاً هنا ليس للمبالغة بل للنسب؛ أي: لا يُنْسَبُ إليه ظلمٌ أصلاً، فيكونُ من باب: بَزَّاز وعَطَّار، كأنه قيل: لا يُنسب إليه ظلم البتّةَ، كقوله امرئ القيس(٢):

وَلَـيسَ بِـذِي رُمْـحٍ فيَطعُنُـني بِـهِ ... وَلَـيسَ بِـذِي سَـيْفٍ وَلَـيس بنَبّـالِ

والمعنى: ما ربك بذي ظلم؛ لأن الله تعالى لا يظلم الناس شيئًا(٣).

وقد اتضح لك أن "فَعَّالاً" قد لا يُراد به التكثيرُ كقوله الشاعر طَرَفَةَ(٤):

ولَسْـتُ بِحَـلاَّلِ الـتِّلاعِ مَخافَـةً ... ولكـنْ مـتى يَسْـتَرْفِدِ القـومُ أَرْفِـدِ

والتلاع: ما ارتفع من الأرض، ويسترفد القوم: يطلبون الرفد، وهو العطاء، فطرفة بن العبد هنا يريد أنني لا أسكن الأماكن المرتفعة بعيدًا عن طرق الأضياف، فهو يريد أنه لا يَحُلُّ أي لا يسكن التلاعَ قليلاً ولا كثيرًا؛ لأنه يمدح نفسه بالإكرام.

أما والاستعمال القرآني قد تكرر، ورأيت شواهد ذلك في العربية واضحة، فلنجعل ما سبق قاعدة كاملة، وليس استثناء، فنقول:

قاعدة: ترد صيغة (فعال) إما للمبالغة، وإما للنسبة على حسب السياق:

---

(١) تفسير المنار (٥/ ٣١٣).

(٢) ديوان امرئ القيس (ص: ١٣٧).

(٣) مغني اللبيب (ص: ١٥٠).

(٤) ديوان طرفة (ص: ٢٤).

وناسب ذلك جدًّا أن يُمدح الله ﷻ به؛ لأن نفي الظلم بصيغة (فعال) يراد به معنى الكثرة لا المُبالغَة، ولكنه لَمَّا كان مقابَلاً بالعباد وهم كثيرون ناسب أن يُقابَلُ الكثيرُ بالكثير، ويقابل ذلك أنّه تعالى قالَ: «عَلاّمُ الغُيوب» فقابَلَ صيغةَ فَعّال بالجَمع، وقالَ في آية أخرى «عالِمِ الغيبِ»؛ فقابَلَ صيغةَ فاعِلِ الدّالّة على أصل الفعل بالواحد، وأشار إلى ذلك السّيوطي ؒ في الإتقان[1].

قاعدة: توجيه تأويل القرآن إلى الأشهرِ من اللغات أولى من توجيهه إلى الأنكر (الأغرب، أو الأبعد) ما وُجد إلى ذلك سبيل[2]:

ومن أمثلة ذلك تفسير الرجاء بمعنى الخوف؛ فإن ذلك مما لا يُعلم لغة، وقد اعترض على هذا التفسير الطبري ؒ في تفسير قوله تعالى ﴿وَتَرۡجُونَ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا يَرۡجُونَۗ﴾ [النساء: ١٠٤]، فزعم بعضهم أن معناه: وتخافون من الله ما لا يخافون، أخذًا له من قول الله جل ذكره: ﴿قُل لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ يَغۡفِرُواْ لِلَّذِينَ لَا يَرۡجُونَ أَيَّامَ ٱللَّهِ﴾ [سورة الجاثية: ١٤]، بمعنى: لا يخافون أيام الله.. قال الطبري ؒ: "وغير معروف صرف "الرجاء" إلى معنى "الخوف" في كلام العرب، إلا مع جحدٍ سابق له، كما قال جل ثناؤه: ﴿مَّا لَكُمۡ لَا تَرۡجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا﴾ [سورة نوح: ١٣]، بمعنى: لا تخافون لله عظمة، وكما قال الشاعر[3]:

لا تَرْتَجِي حِينَ تُلاقِي الذَّائِدَا ... أَسَبْعَةً لاقَتْ مَعًا أَمْ وَاحِدَا

وكما قال أبو ذؤيب الهُذَليّ[4]:

إِذَا لَسَعَتْهُ النَّحْلُ لَمْ يَرْجُ لَسْعَهَا ... وَخَالَفَهَا فِي بَيْتِ نُوبٍ عَوَامِلِ[5]

ويؤكد الطبري ؒ على هذه القاعدة، وهو يرد على من يظن أن (ثم) ربما جاءت بمعنى الواو في قوله تعالى جده: ﴿وَلَقَدۡ خَلَقۡنَٰكُمۡ ثُمَّ صَوَّرۡنَٰكُمۡ﴾ [الأعراف: ١١].

فقال: "فإن ظنَّ ظانٌّ أن العربَ إذ كانت ربما نطقت بـ"ثم" في موضع"الواو" في ضرورة شعره، كما قال بعضهم:

سَأَلْتُ رَبِيعَةَ: مَنْ خَيْرُهَا ... أَبًا ثُمَّ أُمًّا؟ فَقَالَتْ: لِمَهْ؟

بمعنى: أبًا وأمًّا... فإن ذلك بخلاف ما ظن. وذلك أن كتاب الله جل ثناؤه نزل بأفصح لغات العرب، وغير جائز توجيه شيء منه إلى الشاذّ من لغاتها، وله في الأفصح الأشهر معنى مفهومٌ ووجه معروف"[6].

---

(١) الإتقان في علوم القرآن (٣/٢٦٥).

(٢) تفسير الطبري (٢/٦٢٠).

(٣) البيت بلا نسبة. انظر: تهذيب اللغة (١١/١٢٥).

(٤) جمهرة أشعار العرب (ص: ٢٧).

(٥) تفسير الطبري (٩/ ١٧٤).

(٦) تفسير الطبري (١٢/ ٣٢٢).

واسمح لي أن أخبرك أن ما قرره الطبري ﵀ من أن معنى "﴿مَّا لَكُمۡ لَا تَرۡجُونَ لِلَّهِ وَقَارٗا﴾ [سورة نوح: ١٣] لا تخافون لله عظمة" تفسير بالنتيجة لا بالمعنى الحرفي، فإن الآية تعني: لماذا لا تعملون على ما يظهر أنكم ترجون عظمة الله، وذلك يعني أنكم لا تخافون حسابه، فالأصل تفسير الكلمة بمعناها الظاهر.

قاعدة مقابلة: قد يوجد في القرآن الكريم ما يُفَسَّرُ على المعنى القليل من لغة العرب:

مثال ذلك: قولُه تعالى ذكره: ﴿إِنَّا عَرَضۡنَا ٱلۡأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَٱلۡجِبَالِ فَأَبَيۡنَ أَن يَحۡمِلۡنَهَا﴾ [الأحزاب: ٧٢]، فكلمة السماوات تُحمل على الأشهر في اللغة، لا على الأقل، وهو السقف.

ولكن قوله: (عرضنا... فأبين أن يحملنها) مستشكَلٌ؛ إذ كيف تأبى السماوات والأرض شيئًا طلبه الله ﷻ، وهما قد قالتا: ﴿أَتَيۡنَا طَآئِعِينَ﴾ [فصلت: ١١]، ثم إذا كانت الأمانة تتضمن التوحيد، فمن المعلوم أن تسبيح السماوات والأرض أعظمُ من تسبيح بني آدم من حيث العدد والخضوع، حتى قال الطاهر بن عاشور ﵀ في بيان الإشكال الذي تثيره الآية: «وقد عُدِّت هذه الآية من مشكِلات القرآن، وتردد المفسرون في تأويلها ترددًا دلَّ على الحَيرة في تقويم معناها»[1]، وفي جواب حل هذا الإشكال قيل:

القول الأول: العرض هو الإظهار، والمعنى: إنا أظهرنا الأمانة وتضييعها على أهل السماوات وأهل الأرض من الملائكة، والإنس، والجن ﴿فَأَبَيۡنَ أَن يَحۡمِلۡنَهَا﴾ أي: أن يحملن وزرها، كما قال ﷻ: ﴿وَلَيَحۡمِلُنَّ أَثۡقَالَهُمۡ وَأَثۡقَالٗا مَّعَ أَثۡقَالِهِمۡۖ﴾ [العنكبوت: ١٣]، ﴿وَحَمَلَهَا ٱلۡإِنسَٰنُۖ﴾ قال الحسن ﵀: المراد: الكافر، والمنافق ﴿إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومٗا﴾ لنفسه ﴿جَهُولٗا﴾ بربه، فخلاصة معنى القول الأول: أظهر الله الأمانة وتضييعها على المخلوقات، فأبت السماوات والأرض والجبال أن يحملن وزرها، وحملها الإنسان الكافر.

القول الثاني: الأمر حقيقةٌ، فقد عرض على السماوات والأرض والجبال الأمانةَ وتضييعَها، وهي الثواب والعقاب، أي: أظهر لهن ذلك، فلم يحملن وزرها، وأشفقت، وقالت: لا أبتغي ثوابًا ولا عقابًا، وكلٌّ يقول: هذا أمرٌ لا نطيقه، ونحن لك سامعون ومطيعون فيما أُمرنا به، وسُخِّرنا له...وهذا العرض عرض تخييرٍ، لا إلزام، والعرض على الإنسان إلزام.

القول الثالث: قال القفال ﵀، وغيره: العرض في هذه الآية ضربُ مثلٍ، أي: أن السماوات والأرض على كبر أجرامها، لو كانت بحيث يجوز تكليفها، لثقل عليها تقلد الشرائع، كقوله: ﴿لَوۡ أَنزَلۡنَا هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانَ عَلَىٰ جَبَلٖ﴾ [الحشر: ٢١]، ثم قال: ﴿وَتِلۡكَ ٱلۡأَمۡثَٰلُ نَضۡرِبُهَا لِلنَّاسِ﴾ [الحشر: ٢١].

(١) التحرير والتنوير (١٢٦/٢٢).

القول الرابع: من الأقوال الوجيهة في تأويلها أن معنى (حملها): خانها، كما قال الزمخشري ﷺ: «من قولك: فلان حامل للأمانة، ومحتمل لها، تريد أنه لا يؤديها إلى صاحبها؛ حتى تزول عن ذمته، ويخرج عن عهدتها؛ لأن الأمانة كأنها راكبة للمؤتمَن عليها، وهو حاملها، ألا تراهم يقولون: ركبته الديون، ولي عليه حق؟ فإذا أداها لم تبق راكبةً له، ولا هو حاملاً لها، فمعنى ﴿فَأَبَيْنَ أَن يَحۡمِلۡنَهَا وَحَمَلَهَا ٱلۡإِنسَٰنُۖ﴾: فَأَبَيْنَ إلا أن يؤدينها (فَأَبَيْنَ أن يَخنَّها)، وأبى الإنسان إلا أن يكون محتملا لها لا يؤديها»[1].

وفي هاتين القاعدتين يقول الشيخ الطالب زيدان –وفقه الله–:

تَوْجِيهُنَا القُرْآنَ نَحْوَ الأشْهَر	أوْلَى مِنَ التَّوْجيهِ نَحْو الأنْكَرِ
مِنَ اللُّغَاتِ، فَاجْتِنَابُ الأغْرَبِ	وشِبْهِهِ أحْرَى بِذِكْرٍ عَرَبِي
وقَدْ يُرى فِي الذِّكرِ مَا قَدْ فُسِّرا	مِنْ لُغَةِ العُرْب عَلَى ما نَدَرَا

وهنا قد يرد التساؤل التالي: ما سبب احتياجنا لتأويل بعض الألفاظ القرآنية بالمعنى النادر مع أن القرآن نزل بلسان عربي مبين بيانًا للناس جميعهم؟

والجواب:

١) لبيان مزية المستنبطين على غيرهم ﴿وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ﴾ [النساء:٨٣].

٢) لبيان تصرفات العرب في كلامها، ومجاراة فصحائها وبلغائها، وليستوعب القرآن الثابت من لغتها ولو قلَّ، فيكون القرآن الكريم وعاء حافظًا للغة العرب (مشهورها وشيء لا بأس به من نادرها).

٣) ومن الأسباب الجواب العام في احتياج القرآن للتفسير: "القرآن إنما أنزل بلسان عربي مبين في زمن أفصح العرب، وكانوا يعلمون ظواهره وأحكامه، أما دقائق باطنه فإنما كان يظهر لهم بعد البحث والنظر"[2].

من مؤيدات وجود الإعراب أو المعنى في النظم القرآني جاريًا على القلة من تصرفات العرب:

ما أورده الزركشي ﷺ من ضرورة تجنب الشاذ من الأعاريب –جمع إعراب–[3] فيه تفصيل لا بد منه:

فإن كان المراد بالشاذ اللغات المنكرة أو المستقبحة فنعم، وإن كان المراد الشائعة عند بعض العرب دون جمهورهم فلا...إذ قد توجد في القرآن الكريم، ومن أبرز الأدلة المؤيدة لذلك:

---

(١) الكشاف (٣/ ٥٦٤)، ونقله النسفي (٣/ ٣١٧) مختصرًا.

(٢) البرهان في علوم القرآن (١/ ١٤).

(٣) البرهان في علوم القرآن (١/ ٣٠٤).

١) وجود الغريب في القرآن: فقد وُجِدَتْ بعض الألفاظ التي صنفت ضمن ما اصطلح على تسميته بالغريب أو الوحشي في القرآن الكريم إجماعًا كلكمة غرابيب، جُدَد، وإذ أقر العلماء إجماعًا بوجود الغريب فما المانع من أن يكون المعنى أو الإعراب في بعض الكلمات القرآنية جاريًا على سننه، وبناء على هذه القاعدة النافعة نستطيع أن نستوعب نفسيًّا وعلميًّا تخريج بعض الإعراب القرآني على ما كان قليلاً غير فاشٍ مثل: ﴿وَأَرۡجُلِكُمۡ﴾ [المائدة:٦] بالجر إن أعربناها على المجاورة، وكإعراب قراءة حمزة ﴿وَٱلۡأَرۡحَامِ﴾ [النساء: ١] بالخفض في الآية الأولى من سورة النساء.

٢) وجود الأصوات النادرة في قراءة القرآن من لغات (لهجات) العرب مما لا يوجد عند عامة قبائل العرب كالإمالة (الميل نحو الكسر)، وتخفيفات الهمز وهي لغة (لهجة) أهل الحجاز، وإشمام الحرف صوت غيره، كما في قراءة حمزة والكسائي وخلف في الصاد الساكنة التي بعدها دال، أو في كلمة الصراط...

٣) وجود غرائب الإعراب المرضية ولو عند قبائل دون غيرها، ومن ثم عند بعض النحاة دون سواهم: وذلك كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ عَمُواْ وَصَمُّواْ كَثِيرٞ مِّنۡهُمۡۚ﴾ [المائدة:٧١] "أي عمي كثير منهم وصم بعد تبين الحق لهم بمحمد عليه الصلاة والسلام فارتفع ﴿ كَثِيرٞ ﴾ على البدل من الواو، وقال الأخفش سعيد: كما تقول رأيت قومك ثلثيهم، وإن شئت كان على إضمار مبتدأ أي العمي والصمُّ كثر منهم، وإن شئت كان التقدير العمي والصم منهم كثير، وجواب رابع أن يكون على لغة من قال: أكلوني البراغيث...ومن هذا المعنى قوله : ﴿وَأَسَرُّواْ ٱلنَّجۡوَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ﴾ [الأنبياء: ٣] "[1]، وعلى اللغة الأخيرة فهي قليلة كما قال سيبويه ﷺ، فأقر سيبويه ﷺ بوجود لغة قليلة الإعراب في القرآن الكريم.

مثال للتأويل على اللغة القليلة من لغة العرب، وهو مثال يطعن به بعض الشانئين في عربية القرآن الكريم:

هذا مثال من أبرز الأمثلة على أن الغريب من الإعراب قد يرد في القرآن لتحقيق الغايات المذكورة آنفًا: تأويل البصريين وفي مقدمتهم سيبويه ﷺ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ مَنۡ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحٗا فَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ﴾ [المائدة: ٦٩].

فمن الناس من ينكر أو يسمع من ينكر على القرآن الكريم إعراب كلمة ﴿ٱلصَّٰبِـُٔونَ﴾، والجواب على ذلك:

ذكروا في إعراب كلمة ﴿ٱلصَّٰبِـُٔونَ﴾ أوجهًا متعددة كلها غريبة على من لم يتعمق في العربية، من أهمها هذه الوجوه:

---

(١) تفسير القرطبي (٦/ ٢٣٣).

الوجه الأول: رُفِعَت كلمة ﴿ٱلصَّٰبِـُٔونَ﴾ على الابتداء، وخبرها محذوف، والنية بها التأخير عما في حيز ﴿إن﴾، والتقدير: إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحًا فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون، والصابئون، كذلك كقوله:

وإلّا فاعلموا أنَّا وأنتم بغاةٌ ما بقينا في شقاق

أي فاعلموا أنا بغاة وأنتم كذلك.

وقد تسأل: لماذا جعل كلمة ﴿ٱلصَّٰبِـُٔونَ﴾ بين كلمات الجملة الأولى، ولم يؤخرها مع أن حقها التأخير بناء على هذا الإعراب؟

الجواب: للفت النظر، فجعلها كالمعترضة ليدلَّ بذلك على أنه لما كان الصابئون مع ظهور ضلالهم وميلهم عن الأديان كلها يُتاب عليهم إن صح منهم الإيمان والعمل الصالح كان غيرُهم أولى بذلك.

الوجه الثاني: يجوز أن يكون ﴿ٱلصَّٰبِـُٔونَ﴾ مبتدأ جديد، والجملة قبله انتهت، وكلمة ﴿وَٱلنَّصَٰرَىٰ﴾ عطفها على ﴿ٱلصَّٰبِـُٔونَ﴾، وقوله ﴿ مَنۡ ءَامَنَ ﴾ خبرهما، وخبر ﴿إن﴾ مقدَّرٌ دلَّ عليه خبر الجملة الثانية، كقوله:

نحن بما عندنا، وأنت بما عندك راضٍ والرأي مختلف

وتقدير البيت: نحن بما عندنا راضون، وأنت بما عندك راضٍ، فدل خبر الثانية على خبر الأولى، وهذا أسلوب عربي، فمن اعترض عليه، فإنما يبدي جهله، ويفخر به.

وتقدير الآية على هذا الإعراب: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ﴾، ثم سكت ولم يذكر الخبر، وابتدأ جملة جديدة، فقال: ﴿وَٱلصَّٰبِـُٔونَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ مَنۡ ءَامَنَ ...﴾، وخبر الجملة الأولى دل عليه خبر الجملة الثانية.

الوجه الثالث: قيل: ﴿إِنَّ﴾ بمعنى (نعم) وما بعدها في موضع الرفع بالابتداء[1]، وهذا أسلوب عربي معروف.

فهذه الوجوه الإعرابية في إعراب كلمة ﴿ٱلصَّٰبِـُٔونَ﴾ غريبة بالنسبة لما هو أشهر منها، ولكنها معروفة عربيًّا.

وفي رأيي: أن وجه الغرابة هنا هو ما قدمنا من أن من مقاصد القرآن المجيد أن يحافظ على أصول لغة العرب في أوجهها الإعرابية وتصرفاتها الأسلوبية، كما أن لذلك نكتة من حيث المعنى فالصابئون ليسوا كالفئات الثلاث لا كمًّا ولا كيفًا، فاستحقوا الإفراد، كما قال الكرماني ﷺ: "قوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلصَّٰبِـِٔينَ﴾ [البقرة:٦٢]، وقال في الحج: ﴿ وَٱلصَّٰبِـِٔينَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ﴾ [الحج: ١٧]، وقال في المائدة: ﴿وَٱلصَّٰبِـُٔونَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ﴾ [المائدة:٦٩]؛ لأن النصارى مقدمون على الصابئين في الرتبة؛ لأنهم أهل كتاب فقدمهم في البقرة، والصابئون مقدمون على

(١) تفسير البيضاوي (١/ ٣٤٩).

النصارى في الزمان لأنهم كانوا قبلهم، فقدمهم في الحج، وراعى في المائدة بين المعنيين وقدمهم في اللفظ، وأخرهم في التقدير؛ لأن تقديره والصابئون كذلك"(١).

قاعدة: لا بد من" اتباع معهود الأميين وهم العرب الذين نزل القرآن بلسانهم"

وهذه القاعدة وضعها أبو إسحاق الشاطبي ﵀، فإن كان للعرب في لسانهم عُرْفٌ مستمر فلا يصح العدول عنه في فهم الشريعة، وإن لم يكن ثم عرف فلا يصح أن يجرى في فهمها على ما لا تعرفه"(٢):

ومما يوضح ذلك القواعد الآتية:

قاعدة: يجب وصل معاني الكلام بعضه ببعض ما وجد إلى ذلك سبيل:

ومن الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة:

قوله تعالى: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِۖ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ فِي يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلْوِلْدَٰنِ وَأَن تَقُومُواْ لِلْيَتَٰمَىٰ بِٱلْقِسْطِۚ وَمَا تَفْعَلُواْ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِهِۦ عَلِيمًا﴾ [النساء: ١٢٧] فقد اختلف أهل التأويل في معنى قوله تعالى: ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ فِي يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾ على أربعة أقوال:

القول الأول: ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ أي قل الله يفتيكم فيهن، وفيما يتلى عليكم؛ فقد كان أهل الجاهلية لا يورثون المولود حتى يكبر، ولا يورثون المرأة، فلما كان الإسلام قال: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِۖ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ﴾ في أول السورة في الفرائض اللاتي لا تؤتونهن ما كتب الله لهن، فعن سعيد بن جبير ﵀ قال: كان لا يرث إلا الرجل الذي قد بلغ. لا يرث الرجل الصغير، ولا المرأة، فلما نزلت آية المواريث في سورة النساء شق ذلك على الناس، وقالوا: يرث الصغير الذي لا يعمل في المال، ولا يقوم فيه، والمرأة التي هي كذلك، فيرثان كما يرث الرجل الذي يعمل في المال! فرجوا أن يأتي في ذلك حدثٌ من السماء، فانتظروا، فلما رأوا أنه لا يأتي حدث، قالوا: لئن تم هذا إنه لواجب ما منه بدٌّ! ثم قالوا: سلوا! فسألوا النبي ﷺ، فأنزل الله: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِۖ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ﴾ في أول السورة ﴿فِي يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾.

القول الثاني: ﴿قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ وفيما يتلى عليكم في الكتاب في آخر سورة النساء، وذلك قوله: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ [النساء: ١٧٦].

---

(١) أسرار التكرار في القرآن (ص:٣١)، وانظر: الصفدية (٢/ ٣٠٤)، وذكر رائد علم البيان القرآني في عصرنا الدكتور السامرائي أن التقديم والتأخير مرتبط بالسياق، ففي آية سورة المائدة جاءت الآيات بعدها تتناول عقيدة النصارى في المسيح وفي التثليث، وكأن النصارى لم يؤمنوا بالتوحيد، فلما كان الكلام في ذم معتقدات النصارى اقتضى تأخيرهم عن الصابئين، ولم يذكر هذا الأمر في سورة البقرة. انظر: أسرار البيان في التعبير القرآني (ص: ٣٦). وأنت ماذا ترى؟

ألا ترى ضعف هذا التوجيه؟ ألا ترى أن سورة الحج ليس فيها ذكر للتثليث؟ ألا تجد سورة البقرة يذكر فيها الله من اتخذ ولدا؟.

(٢) الموافقات (٢/ ٨٢).

القول الثالث: ﴿قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ وفيما يتلى عليكم في الكتاب يعني: في أول هذه السورة وذلك قوله: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُواْ فِي ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٣]، فعن عروة بن الزبير أنه سأل عائشة زوج النبي ﷺ عن قول الله ﷻ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُواْ فِي ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٣] قالت: يا ابن أختي هي اليتيمة تكون في حجر الرجل وليها تشاركه في ماله، فيعجبه مالها وجمالها فيريد وليها أن يتزوجها بغير أن يقسط في صداقها.. فنهوا أن ينكحوهن إلا أن يقسطوا لهن، ويبلغوا بهن أعلى سنتهن من الصداق، وأمروا أن ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن. قال عروة: قالت عائشة ﵂: ثم إن الناس استفتوا رسول الله ﷺ بعد هذه الآية فيهن فأنزل الله ﷻ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِۖ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ فِي يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ قالت: والذي ذكر الله ﷻ أنه يتلى في الكتاب: الآية الأولى التي قال فيها: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُواْ فِي ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء:٣].

وبين الطبري ﵀ أنه على هذه الأقوال الثلاثة تكون ﴿ما﴾ التي في قوله: ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ في موضع خفض بمعنى العطف على الهاء والنون التي في قوله: ﴿يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾، فكأنهم وجهوا تأويل الآية: قل الله يفتيكم أيها الناس في النساء وفيما يتلى عليكم في الكتاب.

القول الرابع: نزلت هذه الآية على رسول الله ﷺ في قوم من أصحابه سألوه عن أشياء من أمر النساء، وتركوا المسألة عن أشياء أخر كانوا يفعلونها، فأفتاهم الله ﷻ فيما سألوا عنه، وفيما تركوا المسألة عنه، فعن مُحَمَّد بن أبي موسى في هذه الآية قال: استفتوا نبي الله ﷺ في النساء وسكتوا عن شيء كانوا يفعلونه، فأنزل الله ﷻ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِۖ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ﴾ ويفتيكم فيما لم تسألوا عنه قال: كانوا لا يتزوجون اليتيمة إذا كان بها دمامة ولا يدفعون إليها مالها فتنفق، فنزلت: ﴿قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ فِي يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ قال: ﴿وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلْوِلْدَٰنِ﴾ قال: كانوا يورثون الأكابر ولا يورثون الأصاغر، ثم أفتاهم فيما سكتوا عنه فقال: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًاۚ وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌۗ﴾ [النساء: ١٢٨].

وعلى هذا القول: الذي يتلى علينا في الكتاب هو قوله: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ الآية، والذي سأل القومُ، فأجيبوا عنه في يتامى النساء اللاتي كانوا لا يؤتونهن ما كتب الله لهن من الميراث عمن ورثنه عنه.

ورجح الطبري ﵀ قولَ من قال: معنى قوله: ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ﴾ وما يتلى عليكم من آيات الفرائض في أول هذه السورة وآخرها، واستبعد أن يكون الكلام عن صدقات يتامى النساء، لأن الصداق ليس مما كتب للنساء إلا بالنكاح فما لم تنكح فلا صداق لها قِبَل أحد، وإذا لم

يكن ذلك لها قِبَل أحد لم يكن مما كتب لها، واستبعد ما ذكره مُحَّد بن أبي موسى لخروجه من قول أهل التأويل، ولبعده مما يدل عليه ظاهر التنزيل، وذلك لأن المعنى على كلامه: قل الله يفتيكم فيهن في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن دون دليل على هذا المعنى... وإذا كان ذلك كذلك كان وصل معاني الكلام بعضه ببعض أولى ما وجد إليه سبيل.

وإذ كان ذلك كذلك فتأويل الآية: ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وفيما يتلى عليكم في كتاب الله الذي أنزله على نبيه ﷺ في أمر يتامى النساء اللاتي لا تعطونهن ما كتب لهن يعني: ما فرض الله لهن من الميراث عمن ورثنه[1].

وعندي أن المعاني تصح، وأن القول الرابع متصل بما بعده كما ترى.

قاعدة: صيغة المضارع إما أن تدل على كثرة التكرار ومداومة ذلك الفعل، وإما على حكاية المشهد كأنه واقع، وإما عليهما معًا، إلا أن يدل السياق على غير ذلك:

أمثلة: ﴿وَكَانَ يَأۡمُرُ أَهۡلَهُۥ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ﴾ [مريم: ٥٥]، ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٞ مِّنَ ٱلۡإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٖ مِّنَ ٱلۡجِنِّ﴾ [الجن: ٦]، ﴿وَكَانُواْ يَقُولُونَ أَئِذَا مِتۡنَا وَكُنَّا تُرَابٗا وَعِظَٰمًا أَءِنَّا لَمَبۡعُوثُونَ﴾ [الواقعة: ٤٧]، ومن أبرز الأمثلة التي تدل على ذلك ما قرره الطاهر بن عاشور رحمه الله عن الفعل المضارع ﴿يسأل﴾ في تفسير قوله تعالى: ﴿يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡأَنفَالِۖ﴾ [الأنفال: ٦] فقال: "ومجيء الفعل بصيغة المضارع دال على تكرر السؤال إما بإعادته المرة بعد الأخرى من سائلين متعددين، وإما بكثرة السائلين عن ذلك حين المحاورة في موقف واحد"[2]، وقد أكد على هذه القاعدة في غير ما موضع[3].

قاعدة: يتفق المعنى الشرعي والمعنى اللغوي غالبًا في القرآن الكريم كالسماء والأرض والصدق والكذب والحجر والإنسان.

قاعدة: إن اختلف المعنى الشرعي عن اللغوي، أخذ بما يقتضيه الشرعي؛ لأن القرآن نزل لبيان الشرع، إلا أن يكون هناك دليل يترجح به المعنى اللغوي فيؤخذ به.

مثال ما اختلف فيه المعنيان، وقدم الشرعي: قوله تعالى في المنافقين: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٖ مِّنۡهُم مَّاتَ أَبَدٗا﴾ [التوبة:٨٤] فالصلاة في اللغة الدعاء، وفي الشرع الوقوف على الميت للدعاء له بصفة مخصوصة، فيقدم المعنى الشرعي، فهذه الآية تبين أن صلاة الجنازة لا تجوز على من عُلِم نفاقه "وذلك غالبًا أمرٌ غيبي أطلع الله نبيه ﷺ عليه"، وهل يجوز له الدعاء؟

إن قلنا بأن هذه الآية تدل على الحقيقة الشرعية من الصلاة، فالدعاء يحتمل جوازه، ولكن الذي منع منه بعد موت المنافق قوله تعالى قبل ذلك: ﴿ٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ أَوۡ لَا تَسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ إِن تَسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ سَبۡعِينَ مَرَّةٗ فَلَن يَغۡفِرَ ٱللَّهُ لَهُمۡۚ﴾ [التوبة: ٨٠]، والنفاق الذي منعنا من الصلاة على أهله إنما هو النفاق العقدي، ولا يطلع عليه من بعد النبي ﷺ؛ لأنه يعرف بالوحي، ولكن قد تترك الصلاة على من كثرت خبائثه تعزيرًا وتحذيرًا على تفصيل معلوم في الفقه.

---

(١) تفسير الطبري (٤/ ٢٩٧).

(٢) انظر: التحرير والتنوير (٩/٢٤٨).

(٣) انظر: التحرير والتنوير (٥/١٩٩)، (٦/٦٤)، (٩/٤٩).

ومثال ما اختلف فيه المعنيان، وقدم فيه اللغوي بالدليل: قوله تعالى ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة:١٠٣]، فالمراد بالصلاة هنا الدعاء كما هو المعنى اللغوي بدليل ما جاء عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إذا أُتِيَ بصدقة قوم، صلى عليهم، فأتاه أبي بصدقته، فقال: «اللهم صل على آل أبي أوفى»[١].

قاعدة: القرآن حمال وجوه، فما احتمله جاز به التفسير، لا ما حُمِّلَه أو استكره عليه:

فإذا كانت الآية محتملةً لأقوالٍ متعددةٍ وجيهةٍ حُملت عليها، واحتمالها لذلك: إما بتعابيرها وكلماتها، وإما لورود عدة قراءاتٍ ثابتةٍ في الآية تتضمن تعابير لغوية معنوية[٢].

ومن أسباب تقرير هذه القاعدة:

أن القرآن يحوي معاني أكثر من المعاني المعتادة التي يودعها البلغاء في كلامهم، فما وقع إلينا من تفسيراتٍ مروية عن النبي ﷺ لآياتٍ نرى منها ما نوقن بأنه ليس هو المعنى الأسبق من التركيب فإننا نقبله ونسلم له، إذ إننا بالتأمل نعلم أن الرسول ﷺ ما أراد بتفسيره إلا إيقاظ الأذهان إلى أخذ أقصى المعاني من ألفاظ القرآن[٣].

ولذا قال سفيانُ بنُ عيينةَ رحمه الله: ليس في تفسير القرآن اختلافٌ إذا صحَّ القول في ذلك، وقال: أيكون شيء أظهر خلافًا في الظاهر من ﴿الْخُنَّسِ﴾؟ قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: هي بقر الوحش، وقال عليٌّ رضي الله عنه: هي النجوم. قال سفيان رحمه الله: وكلاهما واحد؛ لأن النجوم تخنس بالنهار، وتظهر بالليل، والوحشية إذا رأت إنسيًّا خنست في الغيطان وغيرها، وإذا لم تر إنسيًّا ظهرت، قال سفيان رحمه الله: فكلٌ خُنَّس[٤].

وفي هذه القاعدة يقول الشيخ الطالب زيدان -وفقه الله-:

والوَجْهُ في النصِّ إذا ما احْتَمَلَهْ ... جازَ به التفسيرُ لا ما حُمِّلَهْ

قاعدة: الأصل الجمع بين المعاني التي تحتملها الآية[٥]:

اللغة العالية للقرآن تجمع معاني متعددة متجددة؛ فالقرآن كلام ربنا الأعلى جل جلاله، وعلى هذا بنيت مشروعي في التفسير، وهو الذي أسميته (بصائر المعرفة القرآنية)، حيث أجمع بين المعاني المختلفة التي يذكرها المفسرون ما دامت غير متناقضة[٦].

وأشار الطبري رحمه الله إلى ذلك فقال: «والكلمة إذا احتملت وجوهًا لم يكن لأحدٍ صرفَ معناها إلى بعض وجوهها دون بعضٍ إلا بحجةٍ يجب التسليم لها»[٧]، وفي التطبيقات الطبرية خيرٌ طيب

(١) أصول التفسير للعثيمين (ص: ٢٧)، والحديث رواه البخاري (١٤٩٧).
(٢) انظر: التحرير والتنوير (١/ ٥١).
(٣) التحرير والتنوير(١/ ٥٦).
(٤) السنة لمحمد بن نصر المروزي (ص: ٢).
(٥) التحرير والتنوير (١/ ٥٦).
(٦) وقد طبع من هذا المشروع بعض الإصدارات، كتفسير سورة النساء بمستوياته الثلاثة (المفصل، والوسيط، والوجيز)، يسر الله إنجازه.
(٧) تفسير الطبري (١/ ١٧١).

كثيرٌ من ذلك، فمنها: قوله تعالى مجده: ﴿هَلۡ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلۡغَٰشِيَةِ﴾ [الغاشية: ١]، فقد ذكر فيها الطبري ﵀ قولين ثم قال جامعًا بينهما: "والصواب من القول في ذلك أن يقال: إن الله ﷻ قال لنبيه ﷺ: ﴿هَلۡ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلۡغَٰشِيَةِ﴾ لم يخبرنا أنه عنى غاشية القيامة، ولا أنه عنى غاشية النار. وكلتاهما غاشية، هذه تغشى الناس بالبلاء والأهوال والكروب، وهذه تغشي الكفار باللفح في الوجوه، والشُّواظ والنحاس، فلا قول في ذلك أصحّ من أن يقال كما قال جلّ ثناؤه، ويعمّ الخبر بذلك كما عمه"[1].

وكنت أجد أحيانًا تطبيق هذه القاعدة يتخلف عند الطبري ﵀ دون مبررٍ واضح، فمن أمثلة ذلك قولُه تعالى ذكره: ﴿أَوَلَمۡ يَرَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَنَّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ كَانَتَا رَتۡقٗا فَفَتَقۡنَٰهُمَاۖ﴾ [الأنبياء: ٣٠]، فقد اختلف «أهل التأويل في معنى وَصْفِ الله السماوات والأرض بالرتق، وكيف كان الرتق؟ وبأي معنى فتق»[2] وذكروا فيها أربعة تآويل:

التأويل الأول: ﴿كَانَتَا رَتۡقٗا﴾ ليس فيهما ثُقبٌ، بل كانتا ملتصقتين، وقوله: ﴿فَفَتَقۡنَٰهُمَا﴾ فصدعناهما وفرجناهما[3]، عنى بذلك أنهما كانتا ملتصقتين، ففصل الله ﷻ بينهما بالهواء، فرفع السماء ووضع الأرض... وَرَدَ هذا المعنى عن ابن عباس، والحسن، وقتادة رحمهم الله.

التأويل الثاني: المعنى: مرتتقة طبقة، ففتقها الله ﷻ، فجعلها سبع سماوات، وكذلك الأرض كانت كذلك مرتتقة، ففتقها، فجعلها سبع أرضين، ورد هذا المعنى عن مجاهد ﵀، وقال: ولم تكن الأرض والسماء متماستين... فقد نفى مع أنه لا يوجد في الآية ما ينفي ما ذكره.

التأويل الثالث: بل عنى بذلك أن السماوات كانت رتقًا لا تمطر، والأرض كذلك رتقًا لا تنبت، ففتق السماء بالمطر، والأرض بالنبات، وقد ورد هذا المعنى عن عكرمة ﵀، قال: وهو قوله: ﴿وَٱلسَّمَآءِ ذَاتِ ٱلرَّجۡعِ ۝ وَٱلۡأَرۡضِ ذَاتِ ٱلصَّدۡعِ﴾ [الطارق: ١١، ١٢].

التأويل الرابع: ﴿فَفَتَقۡنَٰهُمَا﴾ لأن الليل كان قبل النهار، ففتق النهار[4].

وبعد أن ذكر الطبري ﵀ هذه المعاني الأربعة رجح الثالث، مع أن المعاني الأربعة كلَّها داخلة محتملة، وسعد بهذا التوفيق بين المعاني جميعًا الطاهر بن عاشور ﵀ حيث قال: "وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْآيَةَ تَشْمَلُ جَمِيعَ مَا يَتَحَقَّقُ فِيهِ مَعَانِي الرَّتْقِ وَالْفَتْقِ؛ إِذْ لَا مَانِعَ مِنِ اعْتِبَارِ مَعْنًى عَامٍّ يَجْمَعُهَا جَمِيعًا، فَتَكُونُ الْآيَةُ قَدِ اشْتَمَلَتْ عَلَى عِبْرَةٍ تَعُمُّ كل النَّاس، وعلى عِبْرَةٍ خَاصَّةٍ بِأَهْلِ النَّظَرِ وَالْعِلْمِ، فَتَكُونُ مِنْ مُعْجِزَاتِ الْقُرْآنِ الْعِلْمِيَّةِ"[5].

---

(١) تفسير الطبري (٢٤/٣٨١).

(٢) تفسير الطبري (٩/ ١٩).

(٣) تفسير الطبري (٩/ ١٩).

(٤) تفسير الطبري (٩/ ١٩).

(٥) التحرير والتنوير (١٧/ ٥٦).

ولكن الطاهرَ ﵀ ذكر أن المفسرين كانوا غافلين عن تأصيل هذا الأصل، وفيما ذكره نظرٌ؛ فقد رأيتَ حضور ذلك في التنظير والتطبيق الطبري.

وقد شعر المفسرون بالجمال القرآني المبين عندما يكون للكلمة أو للآية أكثر من احتمال في معناها، فقال سيد من سادات المؤولين، وهو الطاهر بن عاشور ﵀ مشيرًا إلى معانٍ متعددة في قوله جل ذكره: ﴿كِتَٰبٌ أُنزِلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُن فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ﴾ [الأعراف: ٢]:

"ويَجُوزُ أنْ يُجْعَلَ الخَبَرُ هو قَوْلُهُ: ﴿أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ مَعَ ما انْضَمَّ إلَيْهِ مِنَ التَّفْرِيعِ والتَّعْلِيلِ، أيْ هو كِتابٌ أُنْزِلَ إلَيْكَ فَكُنْ مُنْشَرِحَ الصَّدْرِ بِهِ، فَإنَّهُ أُنْزِلَ إلَيْكَ لِتُنْذِرَ بِهِ الكافِرِينَ وتُذَكِّرَ المُؤْمِنِينَ، والمَقْصُودُ: تَسْكِينُ نَفْسِ النَّبِيءِ ﷺ، وإغاظَةُ الكافِرِينَ، وتَأْنِيسُ المُؤْمِنِينَ، أيْ: هو كِتابٌ أُنْزِلَ لِفائِدَةٍ، وقَدْ حَصَلَتِ الفائِدَةُ، فَلا يَكُنْ في صَدْرِكَ حَرَجٌ إنْ كَذَّبُوا. وبِهَذِهِ الِاعْتِباراتِ وبِعَدَمِ مُنافاةِ بَعْضِها لِبَعْضٍ يُحْمَلُ الكَلامُ عَلى إرادَةِ جَمِيعِها، وذَلِكَ مِن مَطالِعِ السُّوَرِ العَجِيبَةِ البَيانِ"(١).

ومن أبرز ما يحمل على عدة معانٍ لأنه يحتملها: المشترك:

وقد قرر ذلك الطاهر بن عاشور ﵀ تقريرًا ضافيًا، فبين أنه يُحمل المشترك في القرآن على ما يحتمله من المعاني سواء في ذلك اللفظ المفرد المشترك والتركيب المشترك بين مختلف الاستعمالات وسواء أكانت المعاني حقيقية أم مجازية محضة أم مختلفة.

مثال استعمال اللفظ المفرد في حقيقته ومجازه: قوله تعالى ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَسْجُدُ لَهُۥ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ وَٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ وَٱلنُّجُومُ وَٱلْجِبَالُ وَٱلشَّجَرُ وَٱلدَّوَآبُّ وَكَثِيرٌ مِّنَ ٱلنَّاسِ﴾ [الحج:١٨] فالسجود له معنى حقيقي وهو وضع الجبهة على الأرض، ومعنى مجازي وهو التعظيم، وقد استعمل فعل يسجد هنا في معنييه المذكورين لا محالة(٢).

ومثال استعمال المركب المشترك في معنييه: قوله تعالى ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾ [المطففين:١] فمركب (ويل له) يستعمل خبرًا، ويستعمل دعاء وقد حمله المفسرون هنا على كلا المعنيين(٣).

ومن أمثلة ذلك قوله تعالى: ﴿وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة:١٩٥] قال فيها الطبري ﵀:

"والصواب من القول في ذلك عندي أن يقال: إن الله جل ثناؤه أمر بالإنفاق في سبيله بقوله: ﴿وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾، وسبيله: طريقه الذي شرعه لعباده وأوضحه لهم ومعنى ذلك: وأنفقوا في إعزاز ديني الذي شرعته لكم بجهاد عدوكم الناصبين لكم الحرب على الكفر بي، ونهاهم أن يلقوا بأيديهم إلى التهلكة فقال: ﴿وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ وذلك مثل، والعرب تقول للمستسلم للأمر: أعطى فلان بيديه... فمعنى قوله: ﴿وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ ولا تستسلموا للهلكة فتعطوها أزمتكم فتهلكوا، والتارك النفقة في سبيل الله عند وجوب ذلك عليه

---

(١) التحرير والتنوير (١٢/٨).

(٢) ينظر: التحرير والتنوير (٩٩/١).

(٣) ينظر: تفسير الثعالبي (١٨٨/١).

مستسلم للهلكة بتركه أداء فرض الله ﷻ عليه في ماله، وكذلك الآيس من رحمة الله لذنب سلف منه ملق بيديه إلى التهلكة لأن الله ﷻ قد نهى عن ذلك فقال: ﴿وَلَا تَاْيْـَٔسُواْ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِۖ إِنَّهُۥ لَا يَاْيْـَٔسُ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [يوسف: ٨٧]، وكذلك التارك غزو المشركين وجهادهم في حال وجوب ذلك عليه في حال حاجة المسلمين إليه مضيع فرضًا ملق بيده إلى التهلكة... ثم قرر الطبري ﵀ أن هذه المعاني كلها يحتملها قوله: ﴿وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ ولم يكن الله ﷻ خص منها شيئًا دون شيء فالصواب حملها عليها"[1].

وفي هذه القاعدة يقول الشيخ الطالب زيدان –وفقه الله-:

والأصلُ جمْعُ ما مِنَ المعاني تَحْتَمِلُ الآيُ بلا بُرْهانِ

(١) تفسير الطبري (٢/ ٢٠٦).

أسئلة تقويمية:

س١: لماذا صارت اللغة العربية مصدرًا للتفسير؟

س٢: اذكر أمثلة توضح أهمية اللغة العربية في تفسير القرآن الكريم.

س٣: ما الأهداف العامة التي لأجلها نزل القرآن بلسان عربي مبين؟

س٤: ما المراد من علم العربية في أصول التفسير؟

س٥: ما أهمية معرفة الفروقِ اللغويةِ الدقيقة؟

س٦: اذكر أهم المصادر اللغوية التي يُرجع إليها لمعرفة الدلالات والجذور اللغوية.

س٧: اذكر بعض القواعد التفسيرية اللغوية.

س٨: اذكر بعض الأمثلة على قاعدة: "الأصل حمل الكلام على مقتضى الظاهر معنًى ونظمًا".

س٩: ما سبب تأويل بعض الألفاظ القرآنية بالمعنى النادر مع أن القرآن نزل بلسان عربي مبين؟

س١٠: اذكر مثالًا للتأويل على اللغة القليلة من لغة العرب؟

س١١: اذكر مثالًا على قاعدة: "يجب وصل معاني الكلام بعضه ببعض ما وجد إلى ذلك سبيل".

س١٢: إذا كانت الآية محتملةً لأقوالٍ متعددةٍ، هل تحمل عليها؟

س١٤: ما المشترك؟ وهل يحمل على ما يحتمله من المعاني؟

المصدر الخامس: (الرأي) تفسير القرآن بالاجتهاد المقبول والرأي السائغ

ويندرج ضمن هذا المصدر المباحث الآتية:

المبحث الأول: أدلة القائلين بعدم جواز التفسير بالرأي.

المبحث الثاني: أدلة المجيزين للتفسير بالرأي بضوابطه.

المبحث الثالث: أمثلة على اختلاف الصحابة ﷺ في التفسير.

المبحث الرابع: نماذج للتفسير بالاجتهاد المردود (تحريف الكلم عن مواضعه).

المبحث الخامس: منهج المفسرين بالرأي المقبول.

المبحث السادس: قانون الترجيح عند الاحتمال.

وقد وصف الزركشي –ﷺ تعالى– هذا المصدر بأنه: "التفسير بالمقتضى من معنى الكلام والمقتضب من قوة الشرع"[١] فماذا يعني بذلك؟

يعني بقوله: "المقتضى من معنى الكلام" ما أوجبته الدلالات اللفظية من الناحية اللغوية فاقتضى معناه، وهذا الاقتضاء إما أن يظهر لنا بدلالة المطابقة، أو بدلالة التضمن، أو بدلالة اللزوم، وإن لم تدل عليه ألفاظ النص بصورةٍ مباشرة، ولكن النص لا يصح معناه إلا به.

وهل كل دلالة لغويةٍ يجوز إعمالها؟ الجواب: لا، وهل كل دلالة لغوية يجوز إهمالها؟ الجواب: لا! هنا ستسأل متعجبًا: فكيف ذلك؟ يجيبك الزركشي ﷺ من خلال هذا الكلام الموجز بضرورة أن تقيد مقتضيات الدلالات اللغوية بالمقتضب من معنى الشرع، وجمعُ الأمرين يعني الاجتهاد.

وربما تساءلتَ متلهفًا: لماذا أطال الزركشي ﷺ الطريق، فقال هذه العبارة، ولم يكتف بأن يقول: الاجتهاد؟

إن أردت الجواب! فاعلم –أيدك الله– أن الزركشي ﷺ لم يُرِدْ أن يطلق الأمر على عواهنه، بل أراد أن يبين أن الاجتهاد أو الرأي مقيدٌ بالمقتضى من معنى الكلام، أي بما تقتضيه اللغة، وتصاريف فنون كلامها، ومقيدٌ كذلك بـ"المقتضب من قوة الشرع" فالمقتضب هو الموجز، وقوة الشرع عنى به مقاصدَ التنزيل، وأغراض النصوص الجزئية الأخرى.

قاعدة: يصح الاجتهاد في التفسير وَفقَ ثلاثة أركان: التزامُ اللغةِ العربية، والاستقامة على مقاصد الشرعِ الكلية، وعدم مضادة النصوص الجزئية الأخرى:

وصاغ ذلك الشيخ الطالب زيدان –وفقه الله–:

يصِـــحُّ الاِجْـــتِهادُ فِي البَيَـــانِ ... وفْـــقَ ثَلاثـــةٍ مـــن الأَرْكَـــانِ

نَفْـــيِ اضْـــطِرابِ الـــنَّصِّ والتِـــزامِ ... لُغَتِـــهِ ومَقْصــــــدِ الإِســـــلامِ

---

(١) البرهان في علوم القرآن (٢/١٦١).

ولعلك تسأل: ماحكم التفسير بالرأي؟

الجواب: هذا يعني مشروعيةَ التفسير بالرأي اجتهادًا؛ فهو ضرورة لكون هذا الكتاب هو الكتاب الخاتم:

قبل أن نقرر هذه القاعدة البينة نذكر أن أهل العلم اختلفوا في جواز التفسير بالرأي بين مانعٍ ومجوّزٍ، فلننظر باختصارٍ في أدلة الفريق المانع؛ إذ تراني قد قررت الراجح الواضح سلفًا:

المبحث الأول: أدلة القائلين بعدم جواز التفسير بالرأي

فأما المانعون فاحتجوا بأدلة أبرزها:



الدليل الأول: النهي عن القول على الله بلا علم، واتباع للظن:

فقالوا: التفسير بالرأي قولٌ على الله بغير علم؛ لأنه مبنيٌ على الظن، والظن منهيٌ عنه، فالتفسير بالرأي منهيٌ عنه، كما قال تعالى ذكره: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣].

وربما قالوا: قد نهينا عن الظن صراحة، والاجتهاد ظن، والله ﷻ يقول: ﴿اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ [الحجرات: ١٢]، وبقول النبي ﷺ في حديث أبي هريرة ﷺ: «إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث»[١].

وأجيب عن هذا: بأن الظن أنواع:

النوع الأول: الظن الخُلُقي المنهي عنه: ويكون بإطلاق العِنان للظنون في إلقاء التهم على الناس، فقد قال القرطبي ﷺ: "المراد بالظن هنا التهمة التي لا سبب لها كمن يتهم رجلاً بالفاحشة من غير أن يظهر عليه ما يقتضيها، ولذلك عطف عليه ﴿وَلَا تَجَسَّسُواْ﴾، وذلك أن الشخص يقع له خاطر التهمة، فيريد أن يتحقق فيتجسس، ويبحث ويتسمع، فنهى عن ذلك، وقال الخطابي ﷺ وغيره: ليس المراد ترك العمل بالظن الذي تناط به الأحكام غالبًا، بل المراد ترك تحقيق الظن الذي يضر بالمظنون به"[٢]، وبين ابن الأمير الصنعاني ﷺ أن المراد بالتحذير: الظن بالمسلم شرًّا نحو قوله: ﴿ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ﴾، والظن هو: ما يخطر بالنفس من التجويز المحتمل للصحة والبطلان فيحكم به ويعتمد عليه، ونقل عن النووي ﷺ أن المعنى: ما يعرض للإنسان من خواطر السوء عن الآخرين، فيصر عليها، ويتهم الآخرين بها، وليس المراد ما يعرض فتدفعه من فوره، وتستعيذ من شره، فلا إشكال في ذلك، كما في الحديث «تجاوز الله ﷻ عما حدثت به الأمة أنفسها، ما لم تتكلم، أو تعمل»[٣].

النوع الثاني: الظن الخلقي الصحيح: بأن يظن الإنسان بإخوانه خيرًا، وفي ذلك يقول الله: ﴿لَّوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ [النور: ١٢] أي ظنوا بإخوانهم، وهذا يؤيده حديث عَبْد اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ، وَيَقُولُ: «مَا أَطْيَبَكِ، وَأَطْيَبَ رِيحَكِ، مَا أَعْظَمَكِ، وَأَعْظَمَ حُرْمَتَكِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَحُرْمَةُ الْمُؤْمِنِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللهِ حُرْمَةً مِنْكِ، مَالِهِ، وَدَمِهِ، وَأَنْ نَظُنَّ بِهِ إِلاَّ خَيْرًا»[٤].

النوع الثالث: الظن العلمي الصحيح: وذلك بأن يجتهد المجتهد في مسألة، فيظن الصحيح في موضع لا يراه آخرون، ويعبر أهل العلم عن هذا بغلبة الظن[٥]، ومن ذلك ما ظهر فيه للعالِم الدليل العلمي، كمثل قول عمران بن حصين ﷺ في رده لنهي عمر ﷺ عن متعة الحج قال:

---

(١) البخاري (٥١٤٣).

(٢) عمدة القاري (٢٢/ ١٣٦).

(٣) سبل السلام (١/ ٢٣٦)، والحديث الذي ذكره رواه مسلم (٢٤٧)بلفظ: «إِنَّ اللهَ ﷻ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي عَمَّا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا ، مَا لَمْ تَعْمَلْ ، أَوْ تَكَلَّمْ بِهِ».

(٤) ابن ماجه (٣٩٣٢)، وقال الأرناؤوط:" إسناده ضعيف؛ لضعف نصر بن محمَّد شيخ المصنف"، وحسنه الألباني، قال:" وقد كنت ضعفت حديث ابن ماجه هذا في بعض تخريجاتي وتعليقاتي، قبل أن يطبع "شعب الإيمان"، فلما وقفت على إسناده فيه، وتبينت حسنه؛ بادرت إلى تخريجه هنا تبرئة للذمة، ونصحًا للأمة " سلسلة الأحاديث الصحيحة (٧/ ١٢٥٠).

(٥) يعبر عن ذلك كثير من أهل العلم، ومن ذلك ما جاء في المسودة في أصول الفقه لآل تيمية (ص: ٤٧٣): "تثبت مسائل الأصول بخبر الواحد والقياس والامارة المؤدية إلى غلبة الظن"، وقال ابن رجب في القواعد (ص: ٣٣٨): "إِذَا تَعَارَضَ الْأَصْلُ وَالظَّاهِرُ، فَإِنْ كَانَ الظَّاهِرُ حُجَّةً يَجِبُ قَبُولُهَا شَرْعًا كَالشَّهَادَةِ وَالرِّوَايَةِ وَالْإِخْبَارِ فَهُوَ مُقَدَّمٌ عَلَى الْأَصْلِ بِغَيْرِ خِلَافٍ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ بَلْ كَانَ مُسْتَنِدُهُ الْعُرْفُ، أَوْ الْعَادَةُ الْغَالِبَةُ، أَوْ الْقَرَائِنُ، أَوْ غَلَبَةُ الظَّنِّ".

أنزلت آية المتعة في كتاب الله ففعلناها مع رسول الله ﷺ، ولم ينزل قرآن يحرمه، ولم يَنه عنها، حتى مات قال رجل برأيه ما شاء[١]، وهنا الرأي العلمي مخالف لدليل راجح عند عمران لا عند عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فعمر رضي الله عنه اعتبر أدلة ومصالح شرعية معتبرة في منع التمتع في الحج تتلخص في الخوف من خلو البيت الحرام من الطائفين.

والقائل بالظن هنا قد بذل طاقته ووُسْعَه في العلم، ما دام ظنه قام على أسس الاجتهاد الصحيحة، فلا حرج عليه، كما قال تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وكما قال ﷺ: «إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ، فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ، فَلَهُ أَجْرٌ»[٢]، وكما ترى فالحديث واضحٌ ينأى عن تلاعب المتلاعبين، **فلا بد من أن توجد آلة الاجتهاد حتى يتم الاجتهاد**، فلا يَسبَحُ المتجرئ بخياله فيجتهد وهو ليس في محل الاجتهاد، فما أكثر من يصح أن يُقال فيه: ومن أنتمو حتى يكون لكم عندُ.

وبين ابن الأمير الصنعاني رحمه الله أن الزمخشري رحمه الله قَسَّمَ الظن إلى: واجب ومندوب وحرام ومباح، فالواجب: حسن الظن بالله.

والحرام: سوء الظن به تعالى وبكل من ظاهره العدالة من المسلمين، وهو المراد من الحديث.

والمندوب: حسن الظن بمن ظاهره العدالة من المسلمين.

والجائز: مثل قول أبي بكر رضي الله عنه لعائشة رضي الله عنها: إنما هو أخواك أو أختاك لما وقع في قلبه أن الذي في بطن امرأته اثنان، ومن ذلك: سوء الظن بمن اشتهر بين الناس بمخالطة أهل الريب والمجاهرة بالخبائث، فلا يَحرم سوء الظن به؛ لأنه قد دل على نفسه، ومن ستر على نفسه لم يُظن به إلا خيرًا، ومن دخل في مداخل السوء اتهم، ومن هتك نفسه ظننا به السوء[٣].

وكثيرًا ما يفغر المتجرئ فاه، فيقول: سأجتهد كما كان الصحابة رضي الله عنهم يجتهدون، وأظن كما ظنوا مع أنه لا يعرف إلا الآية أو الآيتين، فيُرَدُّ عليه: بأن الصحابي يعرف العربية سليقةً، فماذا تعرف أنت؟

الدليل الثاني: أحاديث ذم الرأي في تفسير القرآن، ومنها حديثان:

حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النبي ﷺ قال: «اتقوا الحديث عنِّي إلا ما عُلِّمتم، فمن كذب علَيَّ متعمدًا فليتبوَّأ مقعده من النار، ومن قال في القرآن برأيه، فليتبوأ مقعده من النار»[٤]،

---

(١) البخاري (٤٥١٨).

(٢) البخاري (٧٣٥٢)، مسلم (٤٥٠٧).

(٣) سبل السلام (١/ ٢٣٦).

(٤) الترمذي (٢٩٥١)، وفي عون المعبود (١٠/ ٦٢): «قال المنذري: والحديث أخرجه الترمذي، والنسائي، وقال الترمذي: هذا حديث غريب، وقد تكلم بعض أهل العلم في سهيل بن أبي حزم»، والحديث متكلم فيه، وله محامل حال صحته، وضعفه الألباني.

وفي رواية: «من قال في القرآن بغير علم، فليتبوأ مقعده من النار»[(١)]، وحديث جندب بن عبد الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال في كتاب الله ﷻ برأيه فأصاب، فقد أخطأ»[(٢)].

وقد أجيب عن هذين الحديثين في حال صحتهما بخمسة أجوبة:

الأول: معناه أن يقول برأيه في نحو مشكل القرآن ومتشابهه مما لا يُعلم إلا من طريق النقل عن النبي ﷺ وأصحابه[(٣)]، فهو نهي عن الكلام في المشكل أو المتشابه مما يُحتاج فيه إلى نقلٍ، أو يُحتاج فيه إلى استنباطٍ من القادرين من أهل العلم، أما غير هذين الموضعين فيجوز التفسير بالرأي بضوابطه.

الثاني: المنهي عنه في الحديثين أن يسارع إلى تفسير القرآن بظاهر العربية من غير استظهار بالسماع والنقل فيما يتعلق بغريب القرآن وما فيه من الألفاظ المبهمة والحذف والإضمار.. فالنقل لا بد منه في ظاهر التفسير أولاً ليتقي به مواضع الغلط ثم بعد ذلك يتسع للفهم والاستنباط.

والغرائب التي لا تفهم إلا بالسماع كثيرة، ومن أمثلتها: من يفسر قوله تعالى: ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنۡ حَسَنَةٖ فَمِنَ ٱللَّهِۖ﴾ [النساء:٧٩] الآية على ظاهر معناها فيقول: إن الخير من الله والشر من فعل الإنسان بقطع النظر عن الأدلة الشرعية التي تقتضي أن لا يقع إلا ما أراد الله ﷻ، ويكون المفسر بهذا التفسير غافلاً أو مهملاً لما سبق هذه الآية من قوله تعالى: ﴿قُلۡ كُلّٞ مِّنۡ عِندِ ٱللَّهِۖ﴾ [النساء:٧٨]، وكقوله تعالى: ﴿وَءَاتَيۡنَا ثَمُودَ ٱلنَّاقَةَ مُبۡصِرَةٗ فَظَلَمُواْ بِهَاۚ﴾ [الإسراء:٥٩]، فالناظر إلى ظاهر العربية يظن أن المراد بقوله: ﴿مُبۡصِرَةٗ﴾ أن الناقة كانت مبصرة ولم تكن عمياء[(٤)].

الثالث: أن يكون المعنى: ذمَّ من قال في القرآن لفظِه أو معناه دون الرجوع إلى الضوابط العلمية، ولو لم يحتج الأمر إلى نقلٍ؛ فإن الرأي أو الاجتهاد لا بد لهما من ضوابط يُرجع إليها، فالمراد بالرأي هنا كما يقول الطاهر بن عاشور ﷺ: "هو القول عن مجرد خاطر"[(٥)]، فيكون الرأي المذموم هنا قد قال: "بعقله المجرد من غير تتبع أقوال الأئمة"[(٦)].

"وقال الماوردي ﷺ: قد حمل بعض المتورعة هذا الحديث على ظاهره، وامتنع من أن يستنبط معاني القرآن باجتهاده ولو صحبها الشواهد، ولم يعارض شواهدها نصٌّ صريح، وهذا عدول عما تُعُبِّدنا بمعرفته من النظر في القرآن واستنباط الأحكام منه، كما قال تعالى: ﴿لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ﴾ [النساء:٨٣]، ولو صح ما ذهب إليه لم يُعلم بالاستنباط، ولما فهِمَ الأكثرُ من

---

(١) سنن الترمذي (٢٩٥٠) قال أبو عيسى: "هذا حديث حسن صحيح"، وضعفه الأرناؤوط، والألباني.

(٢) أبو داود (٣٦٥٢)، واللفظ له، الترمذي (٢٩٥٢)، وضعفه الأرناؤوط، والألباني.

(٣) انظر: مناهل العرفان (٢/ ٤١).

(٤) انظر: تفسير القرطبي (١/ ٦٦)، ونقله في تحفة الأحوذي (٨/ ٢٢٦)، ومناهل العرفان (٢/٤٢)، وأصل الكلام بزيادات أكثر إفادة للغزالي في إحياء علوم الدين (١/ ٢٩٠)، وانظر أيضًا التحرير والتنوير (١/ ١٣).

(٥) بعضه مأخوذ من التحرير والتنوير (١/ ٢٠) بتصرف واختلاف.

(٦) عون المعبود (١٠/٦١).

كتابه تعالى شيئًا..."[١]. فخلاصة رأي الماوردي ﷺ أن منع التفسير بالرأي بضوابطه يعني منع أن يكون في القرآن حلول لمشاكل العالم المستجدة.

ولـمَّا روى البيهقي ﷺ هذا الحديث قال: "وهذا إن صح فإنما أراد –والله أعلم– الرأي الذي يغلب على القلب من غير دليل قام عليه فمثل هذا الرأي لا يجوز الحكم به في النوازل، فكذلك لا يجوز تفسير القرآن به.

وأما الرأي الذي يسنده برهانٌ فالحكم به في النوازل جائز، وكذلك تفسير القرآن به جائز"–وبين أن هذا هو المعنى المراد فيما روي عن أبي بكر الصديق ﷺ في ذلك أنه قال: «أي سماء تظلني، وأي أرض تقلني إذا قلت في كتاب الله برأيي»[٢].

الرابع: أن يكون القصد من التحذير أخذَ الحيطة في التدبر والتأويل ونبذَ التسرع إلى ذلك، وهذا مقامٌ تفاوت العلماء فيه، واشتد الغلو في الورع ببعضهم حتى كان لا يذكر تفسير شيء، وزعموا أن الأصمعي ﷺ كان لا يفسر كلمةً من العربية إذا كانت واقعة في القرآن، فأبى أن يتكلم في أن سرى وأسرى بمعنى واحد، لأن أسرى ذكرت في القرآن[٣].

الخامس: النهي يرجع إلى أن يكون للشخص في الشيء "رأي وإليه ميل من طبعه وهواه، فيتأول القرآن على وفق هواه ليحتج على تصحيح غرضه، ولو لم يكن له ذلك الرأي والهوى لا يلوح له من القرآن ذلك المعنى، فالنهي في الحديثين إنما هو لمن له أهواء شخصية، فطوع آيات القرآن لها، وهذا له ثلاثة أحوال:

الحالة الأولى: قد يكون مع العلم بأن المراد من الآية ليس ذلك ولكنه يُلَبِّس على خصمه: فهذه الأحاديث محمولة على من قال في القرآن قولاً وهو يعلم أن الحق خلافُه كأصحاب المذاهب الفاسدة الذي يتأولون القرآن على وفق هواهم ليحتجوا به على صحة آرائهم[٤]، وقال الغزالي ﷺ: ومن الطامات صرف ألفاظ الشارع عن ظاهرها إلى أمور لم تسبق إلى الأفهام كدأب الباطنية، فإن الصرف عن مقتضى ظواهرها من غير اعتصام فيه بالنقل عن الشارع، وبغير ضرورة تدعو إليه من دليل عقلي حرام[٥].

فمن أمثلة ذلك: من زعم أن تفسير المسجد الأقصى الوارد في أول آية من سورة الإسراء هو مسجد في الطائف وليس المسجد الأقصى الذي يعرفه المسلمون وغير المسلمين.

---

(١) البرهان (٢/ ١٦٢)، ونقله في الإتقان (٢/ ٤٧٥)، عون المعبود (١٠/٦١).

(٢) شعب الإيمان (٢/ ٤٢٣)، وقال المحقق:" إسناده ضعيف، وهو مرسل"، وأخرجه ابن عبد البر (٢/٨٣٣، ٨٣٤) من طريق آخر، قال محقق الكتاب:" إسناده حسن" ولكنه مرسل أيضًا، وقد صحح الألباني هذا الأثر الذي رواه البزار (٢٥٧)، لكنه في سياق حادثة الإفك، قال الألباني في الصحيحة (٦/٢٨):" قد أخرج البزار بسند صحيح عن عائشة رضي الله عنها أنه لما نزل عذرها قبل أبو بكر ﷺ رأسها، فقالت: ألا عذرتني؟ فقال: أي سماء تظلني، وأي أرض تقلني إن قلت ما لا أعلم؟!".

(٣) التحرير والتنوير (١/ ١٤).

(٤) انظر: مناهل العرفان (٢/ ٤١)، وقبل ذلك قال المناوي نحوه في فيض القدير (٦/ ١٩٠).

(٥) فيض القدير (١/١٣٢).

الحالة الثانية: قد يفسر الآية على هواه مع الجهل، وذلك إذا كانت الآية محتملةً، فيميل فهمه إلى الوجه الذي يوافق غرضه، ويترجح ذلك الجانب برأيه وهواه، ولولا رأيه لما كان يترجح عنده ذلك الوجه.

الحالة الثالثة: قد يكون له غرض صحيح فيطلب له دليلًا من القرآن ويستدل عليه بما يعلم أنه ما أريد به، كمن يدعو إلى مجاهدة القلب القاسي، فيقول: المراد بفرعون في قوله تعالى: ﴿ٱذۡهَبۡ إِلَىٰ فِرۡعَوۡنَ إِنَّهُۥ طَغَىٰ﴾ [طه:٢٤] هو النفس، ويشير إلى قلبه، ويومىء إلى أنه المراد بفرعون، وهذا الجنس قد يستعمله بعض الوعاظ في المقاصد الصحيحة تحسينًا للكلام وترغيبًا للمستمع، وقد تستعمله الباطنية في المقاصد الفاسدة لتغرير الناس، ودعوتهم إلى مذاهبهم الباطلة، فينزلون القرآن على وفق رأيهم ومذهبهم على أمور يعلمون قطعًا أنها غير مرادة[(١)].

ومن أمثلة التفاسير التي يريد بها أصحابها إثباتَ مذهبٍ فاسدٍ لأنهم أُشربوه: قول "البيانية"[(٢)] في قوله تعالى: ﴿هَٰذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ﴾ [آل عمران:١٣٨]: إنه بيان بن سمعان كبير مذهبهم، وكانت المنصورية[(٣)] أصحاب أبي منصور الكِسف يزعمون أن المراد من قوله تعالى: ﴿وَإِن يَرَوۡاْ كِسۡفًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ سَاقِطًا يَقُولُواْ سَحَابٌ مَّرۡكُومٌ﴾ [الطور:٤٤] أن الكسف إمامهم نازل من السماء، وهذا إن صح عنهم ولم يكن من ملصقات أضدادهم فهو تبديل للقرآن ومروق عن الدين[(٤)].

وما عدا ذلك: "فلا يتطرق النهي إليه ما دام على قوانين العلوم العربية والقواعد الأصلية"[(٥)].

ولعلك تسأل: ما معنى قوله في الحديث (فقد أخطأ)؟

الجواب: قال ابن حجر ﷺ: "أي أخطأ طريق الاستقامة بخوضه في كتاب الله بالتخمين والحدس لتعديه بهذا الخوض مع عدم استجماعه لشروطه، فكان آثمًا به مطلقًا، ولم يعتد بموافقته للصواب؛ لأنها ليست عن قصدٍ ولا تحرٍّ بخلاف من كملت فيه آلات التفسير وهي خمسة عشر علمًا...وبعض هذه العلوم كان موجودًا عند السلف بالفعل، وبعضها بالطبع من غير تعلمٍ؛ فإنه مأجور بخوضه فيه، وإن أخطأ لأنه لا تعدي منه فكان مأجورًا أجرين"[(٦)].

لماذا لجأنا إلى التأويل لتلك الأحاديث في حال ثبوتها؟

---

(١) تفسير القرطبي (١/ ٦٦)، ونقله في تحفة الأحوذي (٨/ ٢٢٦)، ومناهل العرفان (٢/٤٢)، وأصل الكلام بزيادات أكثر إفادة لحجة الإسلام الغزالي في كتابه إحياء علوم الدين (١/ ٢٩٠).

(٢) هم: أصحاب بيان بن سمعان التميمي النهدي اليمني، زعموا أن الإمامة صارت من أبي هاشم إلى بيان بوصيته إليه، وقد ظهر بيان بن سمعان بالعراق، وادعى النبوة، ثم ادعى الألوهية؛ فقتله خالد القسري والى العراق سنة ١١٩ وقيل سنة ١٢٠ هـ. انظر: مقالات الإسلاميين (ص: ٥، ٦)، والملل والنحل (١/ ١٥٢).

(٣) هم: أتباع أبي منصور العجلي، زعم أنه إمام حين تبرأ منه الباقر وطرده، ثم زعم بعد وفاة الباقر أن روحه انتقلت إليه، وله كثير من المزاعم. منها أنه عرج به إلى السماء. ومنها أن الكِسْف الساقط من السماء هو الله أو علي. ومنها أن الرسالة لا تنقطع، ولما علم بذلك يوسف بن عمر الثقفي وإلي العراق في أيام هشام بن عبد الملك قتله. انظر: مقالات الإسلاميين (ص: ٩، ١٠)، والملل والنحل (١/ ١٧٨).

(٤) انظر: التحرير والتنوير (١/ ١٤).

(٥) تحفة الأحوذي (٨/ ٢٢٦).

(٦) تحفة الأحوذي (٨/ ٢٢٥).

يجيب على هذا الإمام الغزالي رحمه الله في كلام رصينٍ حافلٍ له، فيبين أن النهيَ الوارد في تلك الروايات: "لا يخلو إما أن يكون المراد به الاقتصارَ على النقل والمسموع، وتركَ الاستنباط والاستقلال بالفهم، أو المرادُ به أمرًا آخر.

وباطلٌ قطعًا أن يكون المراد به ألا يتكلم أحد في القرآن إلا بما يسمعه لوجوه:

أحدها: أنه يشترط أن يكون ذلك مسموعًا من رسول الله ﷺ ومسندًا إليه، وذلك مما لا يصادَف إلا في بعض القرآن، فأما ما يقوله ابن عباس وابن مسعود رضي الله عنهم من أنفسهم، فينبغي ألا يقبل، ويقال هو تفسير بالرأي؛ لأنهم لم يسمعوه من رسول الله ﷺ، وكذا غيرهم من الصحابة رضي الله عنهم.

والثاني: أن الصحابة رضي الله عنهم والمفسرين اختلفوا في تفسير بعض الآيات، فقالوا فيها أقاويل مختلفة لا يمكن الجمعُ بينها، وسماع جميعها من رسول الله ﷺ محال، ولو كان الواحد مسموعًا لرد الباقي، فتبين على القطع أن كل مفسر قال في المعنى بما ظهر له باستنباطه، حتى قالوا في الحروف التي في أوائل السور سبعة أقاويل مختلفة لا يمكن الجمع بينها...فكيف يكون الكل مسموعًا؟!

والثالث: أنه ﷺ دعا لابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وقال: «اللهم فقه في الدين، وعلمه التأويل»، فإن كان التأويل مسموعًا كالتنزيل ومحفوظًا مثله فما معنى تخصيصه بذلك؟

والرابع: أنه قال عز وجل: ﴿لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ﴾ [النساء:٨٣] فأثبت لأهل العلم استنباطًا ومعلوم أنه وراء السماع.

فبطل أن يُشترط السماع في التأويل، وجاز لكل واحد أن يستنبط من القرآن بقدر فهمه وحد عقله"(١)، ويضاف هنا حديث أبي جحيفة المتقدم.

الدليل الثالث: الأحاديث والآثار في ذم الرأي مطلقًا، وهي كثيرة، ومنها:

١) حديث عروة بن الزبير عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إِنَّ اللَّهَ لاَ يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَّالاً، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»(٢)، قال عروة: فحدثت به عائشةَ زوجَ النبي ﷺ، ثم إن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حج بعدُ فقالت: يا ابن أختي انطلق إلى عبد الله، فاستثبت لي منه الذي حدثتني عنه. فجئته فسألته، فحدثني به كنحو ما حدثني، فأتيت عائشة رضي الله عنها فأخبرتها، فعجبت فقالت: والله لقد حفظ عبد الله بن عمرو(٣).

٢) عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أيضًا مرفوعًا قال: «ما زال أمر بني إسرائيل معتدلاً ليس فيه شيء حتى نشأ فيهم المولدون، أبناء سبايا الأمم، أبناء النساء التي سبت

---

(١) إحياء علوم الدين (١/٢٩٠)، ونقله بتقصير في تفسير القرطبي (١/ ٦٦)، تحفة الأحوذي (٨/ ٢٢٦)، مناهل العرفان (٢/ ٤١).

(٢) البخاري (١٠٠).

(٣) البخاري (٧٣٠٧).

بنو إسرائيل من غيرهم، فقالوا فيهم بالرأي، فأضلوهم»، وفي رواية: «فأفتوا بالرأي، فضلوا وأضلوا»[١].

وقد أوضح الشاطبي ﷫ أن أحاديث ذم الرأي يراد منها الرأي المذموم لا الممدوح، فقال: "ما جاء منه في ذم الرأي المذموم، وهو المبني على غير أسس، والمستند إلى غير أصل من كتاب ولا سنة، فصار نوعًا من الابتداع، بل هو الجنس فيها؛ فإن جميع البدع إنما هي رأي على غير أصل، ولذلك وُصِف بوصف الضلال"[٢] فالحديث يتكلم على الرأي المذموم...وقد فصل الشاطبي ﷫ هنا أنواعًا من الرأي المذموم.

٣) عن أبي سعيد الخدري ﵁ عن النبي ﷺ قال: «يقبض الله العلماء، ويقبض العلم معهم، فتنشأ أحداث -أي فتيان صغار- ينزو بعضهم على بعض نزو العير على العير، ويكون الشيخ فيهم مستضعفًا»[٣]، والمعنى: يكثر المتكلمون بجهل، ويبغون على صاحب العلم، وترى هذا بارزًا جدًا في وسائل التواصل الاجتماعي والقنوات الفضائية، ومن الغرور والعبث والخداع أن ينسبوا النشاط الاجتماعي إلى الشباب ليجرئوهم على غيرهم.

٤) عن ابن مسعود ﵁ قال: «لا يأتي عليكم عام إلا وهو شر من الذي كان قبله، أما إني لست أعني عامًا أخصب من عام، ولا أميرًا خيرًا من أمير، ولكن علماءكم وخياركم وفقهاءكم يذهبون، ثم لا تجدون منهم خلفًا، ويجيء قوم يقيسون الأمر برأيهم»[٤].

٥) عن عمر بن الخطاب ﵁ قال: «إياكم وأصحابَ الرأي؛ فإنهم أعداء السنن: أعيتهم الأحاديث أن يحفظوها، فقالوا بالرأي، فضلوا وأضلوا»[٥].

الدليل الرابع: الآثار الواردة عن الصحابة والتابعين ﵃ الدالة على تحرجهم في أن يخوضوا في التفسير عمومًا، وأن يفسروا بالرأي خصوصًا:

أما ذم الخوض في التفسير عمومًا: فقد جاء طلق بن حبيب إلى جندب بن عبد الله ﵁، فسأله عن آية من القرآن فقال: «أُحُرِّجُ عليك إن كنت مسلمًا إلا ما قمت عني»، وعن سعيد بن المسيب ﵀ أنه كان إذا سئل عن تفسير آية من القرآن قال: «إنا لا نقول في القرآن شيئًا، وكان لا

---

(١) رواه ابن ماجة (٥٦) مرفوعًا، وضعفه البوصيري في مصباح الزجاجة (١١/١)، والأرناؤوط والألباني، ورواه الدارمي (١/ ٦٢) مرسلاً، وجود المحقق إسناده، والرواية الأخيرة عند البزار في مسنده (٢٤٢٤)، قال الهيثمي:" رواه البزار، وفيه قيس بن الربيع، وثقه شعبة والثوري، وضعفه جماعة، وقال ابن القطان: هذا إسناد حسن". مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (١/ ١٨٠)، قال ابن حجر:" أَخْطَأَ قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ فِي وَصْلِهِ، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ قَوْلِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، كَذَلِكَ أَخْرَجَهُ أَبُو عَوَانَةَ فِي صَحِيحِهِ". إتحاف المهرة لابن حجر (٩/ ٥٨٨).

(٢) الاعتصام (١/ ٧٦)، وانظر في هذا الموضع كثرة غامرة من الروايات التي تذم الرأي المذموم.

(٣) الطبراني في الأوسط (٢/ ٢٥٠)، وضعف ابن حجر في فتح الباري (٢٨٦/١٣) إسناده.

(٤) الدارمي (١/ ٧٦)، قال المحقق: قال حسين سليم أسد: "إسناده ضعيف؛ لضعف مجالد بن سعيد".

(٥) الدارقطني (٤٢٨٠)، وقال الأرناؤوط:" في إسناده مجالد، وهو ضعيف، ضعفه ابن معين، ووثقه النسائي في موضع".

يتكلم إلا في المعلوم من القرآن»، وسأله رجل عن آية فقال: «لا تسألني عن القرآن، وسل من يزعم أنه لا يخفى عليه منه شيء -يعني عكرمة-»(١).

وأما ذم التفسير بالرأي خصوصًا: فكقول الصديق رضي الله عنه المتقدم، وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «من أحدث رأيًا ليس في كتاب الله، ولم تمض به سنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم، لم يدر على ما هو منه إذا لقي الله عز وجل»(٢)، وسئل عطاء رحمه الله عن شيء قال: «لا أدري».: قيل له: ألا تقول فيها برأيك؟ قال: «إني أستحيي من الله أن يدان في الأرض برأيي»(٣)...

والجواب عن ذلك كله: هو ذاته ما سبق من الأجوبة، فالمراد ذم من تكلم برأي مجرد، دون أن يستند إلى أصول التفسير وقواعده، وذم من أفتى مع الجهل، ولذلك وصفوا بالضلال والإضلال، وإلا فقد رأينا أن الله عز وجل مدح من استنبط من الأصل.

ثم إن تلك الأحاديث والآثار تحرم الإفتاء بغير علم؟ أفرأيت إن كان الإفتاء عن علمٍ بإلحاق ما ليس مذكورًا بما هو مذكور نصًّا؛ إما للقياس، وإما لدخوله في العموم، ولم يُتنبه له من قبل، أو لغير ذلك.. أفلا يعد هذا إفتاء بعلم؟ فهو غير مذموم، بل ممدوح، فإذا كان الرأي مستندًا إلى أصل من الكتاب أو السنة أو الإجماع، أو الاجتهاد المبني على أصوله الصحيحة فهو **المحمود**، وإذا كان لا يستند إلى شيء منها فهو **المذموم**.

ولذا كتب عمر رضي الله عنه إلى شريح رحمه الله: «انظر ما تبين لك من كتاب الله فلا تسأل عنه أحدًا، فان لم يتبين لك من كتاب الله، فاتبع فيه سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وما لم يتبين لك من السنة فاجتهد فيه رأيك»، وفي رواية: «اقض بما في كتاب الله، فان لم يكن فبما في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فان لم يكن فبما قضى به الصالحون، فإن لم يكن فإن شئت فتقدم...»(٤)، فقوله: «ما تبين لك» أي من المعاني، وليس من الألفاظ كما هو معلوم.

وقد ورد عنهم القول بالرأي وصرحوا به في قضايا أخرى: فأبو بكر رضي الله عنه يقول في مسألة الكلالة: «أقول فيها برأيي فإن كان صوابًا...»(٥)، ومثله ابن مسعود رضي الله عنه يقول عن اجتهاده في قضية: «سأقول فيها بجهد رأيي، فإن كان صوابًا فمن الله وحده لا شريك له، وإن كان خطأ فمني، والله ورسوله منه بريء»(٦)، فجعل قوله اجتهادًا، وجعله رأيًا، ولما قال ابن عباس رضي الله عنهما للصحابة رضي الله عنهم في مجلس عمر رضي الله عنه عن مسألة: «أحدثكم برأيي»، قال له عمر رضي الله عنه: عن ذلك

---

(١) انظر هذه الآثار وغيرها وتخريجها في: مقدمة في أصول التفسير (ص: ١٠٢)، تفسير ابن كثير (١/ ٦).

(٢) الدارمي (١/٦٩)، انظر في الاعتصام (١/ ٧٦) كثرة غامرة من الروايات التي تذم الرأي المذموم.

(٣) الدارمي (١/٦٠)، وصحح المحقق إسناده.

(٤) فتح الباري (١٣/٢٨٧).

(٥) الدارمي (٢/ ٤٦٢)، قال المحقق:" رجاله ثقات، غير أنه منقطع".

(٦) الموطأ (٢/ ٤٦٠)، النسائي (٦/ ١٢٢)، ورواه الحاكم (٢/ ١٩٦)، وصححه ووافقه الذهبي.

نسألك(١)، ولعله تَعَلَّم هذا الرقي في العبارة من زيد بن ثابت رضي الله عنه فقد عاتبه ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في اجتهاد ظنه مخطئًا فيه، فقال له زيد رضي الله عنه: «إنما أقول برأيي وتقول برأيك»(٢).

المبحث الثاني: أدلة المجيزين للتفسير بالرأي بضوابطه

لعلك ستقول الآن: لا داعي لسماع أدلة المجيزين فقد اتضح السبيل، وانجلت الغشاوة عن الأقاويل، فقد أجبنا عن جميع أدلة المانعين، وهذا يدل على جواز التفسير بالرأي.

نعم! ولكن لنسمع بعض أدلة المجيزين للتفسير بالرأي بضوابطه:



أما الدليل الأول: فآيات التدبر الواردة في القرآن الكريم، وهي كثيرة، ومنها: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ﴾ [محمد: ٢٤]، ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [ص: ٢٩]، والتدبر يوصل إلى التفهم، "والتفهم أن يستوضح من كل آيةٍ ما يليق

(١) ابن خزيمة (٣/ ٣٢٢)، ورواه الحاكم (١/ ٦٠٤)، وقال: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه".

(٢) الدارمي(٢/ ٤٤٤)، وصحح المحقق إسناده، جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (ص: ٢٧٨).

بها؛ لينكشف له من الأسرار معانٍ مكنونةٌ، لا تتكشف إلا للموفقين"[١] كما يقول الغزالي ﷺ، وذكر من موانع الفهم: "أن يكون قد قرأ تفسيرًا ظاهرًا، واعتقد أنه لا معنى لكلمات القرآن إلا ما تناوله النقل عن ابن عباس ومجاهد وغيرهما، وأن ما وراء ذلك تفسير بالرأي، وأن من فسر القرآن برأيه فقد تبوأ مقعده من النار، فهذا أيضًا من الحجب العظيمة"[٢].

فالتفسير بالرأي جائز، بل قد يكون واجبًا إذا كان من أهله في محله.

إن أبرز خصائص القرآن المجيد: الخاصية العقلية في تفهمه والتفكر في آياته حتى ليكاد القرآن أن يحكم على من لم يستخدم عقله بالكفر أو بعدم التكليف أو بالغفلة، ولو تسمع القرآن المجيد لوجدته يعذل المقلدين، ويثرب على الآبائيين الذين يحتجون بآبائهم في إثبات الأحكام والتعامل مع الحياة.

وأما الدليل الثاني: فالآيات والأحاديث التي ميزت أهل الفهم والمستنبطين عن غيرهم: مثل قوله جل ذكره: ﴿وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ﴾ [النساء: ٨٣]، ودعا به النبي ﷺ لابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا حيث قال: «ضَمَّنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ إلى صدره –أي ضمة الوالد لولده– وَقَالَ: اللَّهُمَّ عَلِّمْهُ الْكِتَابَ»[٣] أي لفظًا ومعنى، وقد ينقدح في فؤادك الذكي أن المراد بتعليم الكتاب حفظ اللفظ، فاسمع لابن حجر ﷺ وهو أمير المؤمنين في الحديث في زمنه يميط عنك قصور هذا الفهم، فيقول: "والمراد بالتعليم ما هو أعم من حفظه والتفهم فيه"[٤].

والاجتهاد في فهم الكتاب هو الذي عناه علي ﷺ بقوله: «إِلاَّ فَهْمًا يُعْطِيهِ اللَّهُ رَجُلاً فِي الْقُرْآنِ»[٥]، "ومن هنا اختلف الصحابة ﷺ في معنى الآية، فأخذ كلٌّ برأيه على منتهى نظره"[٦].

الدليل الثالث: القرآن معجزة الله ﷻ، وحجته على البشرية مهما تجددت قضاياها:

وهذا يقتضي ضرورة التفسير بالرأي عندما يصدر من أهله في محله، كما يعني حتمية ظهور معانٍ جديدةٍ تنبعث من الآيات، ولا تناقضُ المعانيَ الصحيحة القديمة

والقرآن كلام الله، فهو صفته التي لا تتناهى، وهو رحمته التي تتسع لكل قضيةٍ مهما تقدمت البشرية في حياتها، ولذا ترى لفهم القرآن المجيد مستوياتٍ متعددةً، بل رأيت القراءات

---

(١) إحياء علوم الدين (١/٢٨٣).
(٢) إحياء علوم الدين (١/ ٢٨٥).
(٣)البخاري (٧٥)، وفي رواية للبخاري: «اللهم علمه الحكمة».
(٤) فتح الباري – ابن حجر – (١ / ١٧٠).
(٥) البخاري (٣٠٤٧).
(٦) البرهان (١/ ١٦١).

القرآنية تنبئك بعضها عن إعجازٍ تصويريٍّ مدهش يظهر مع المحافظة التامة على عدد الكلمات..

وبالاستنباط لبصائر القرآن المتجددة يظهر إعجازه في استيعاب مستجدات الحياة، وتظل ترى نهر القرآن متدفقًا بالمعاني المتجددة.

ما الجوانب التي يظهر من خلالها إعجاز القرآن المتمثل في شموله لجميع قضايا الحياة؟

الجواب: تأمل معي في جانبين يعالجهما القرآن المجيد:

الجانب الأول: تبقى الحياة تبعث أحداثها المتطورة بقضايا متجددة، فتستوعبها ألفاظ القرآن المجيد؛ لأنه البيان الإلهي الأخير الذي يُصلِح كل زمان ومكان، ويضبط كل زمان ومكان.

الجانب الثاني: ترى آيات الله ﷻ المنظورة في الآفاق وفي الأنفس تظهر لتقابلها آيات الله المسطورة في القرآن المجيد، فتسمع الله يقول لك:

﴿سَنُرِيهِمْ ءَايَٰتِنَا فِى ٱلْءَافَاقِ وَفِىٓ أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ ۗ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُۥ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ﴾ [فصلت: ٥٣] لاحظ أنه تعالى قال: ﴿سَنُرِيهِمْ﴾ فأخبر بالسين والمضارع عن المستقبل قرب أم بعد، وقد يتكرر مشهد رؤيتك للأسرار التي تحويها الآفاق والأنفس لتقابلها بعض الآيات القرآنية التي تستوعب حقائقها؟

ومثل ذلك قول ربنا جل ذكره: ﴿وَقُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ سَيُرِيكُمْ ءَايَٰتِهِۦ فَتَعْرِفُونَهَا ۚ وَمَا رَبُّكَ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [النمل: ٩٣]،

وتظل أنوار القرآن المجيد تَظهر لك في الحياة حتى يأتي يوم التأويل الخاتم.. إنه يوم القيامة حيث يصف الله ﷻ لك ذلك، فيقول: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُۥ ۚ يَوْمَ يَأْتِى تَأْوِيلُهُۥ يَقُولُ ٱلَّذِينَ نَسُوهُ مِن قَبْلُ قَدْ جَآءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِٱلْحَقِّ فَهَل لَّنَا مِن شُفَعَآءَ فَيَشْفَعُوا۟ لَنَآ أَوْ نُرَدُّ فَنَعْمَلَ غَيْرَ ٱلَّذِى كُنَّا نَعْمَلُ ۚ قَدْ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ﴾ [الأعراف: ٥٣].

والقضايا الحادثة على مر الأزمان متجددة متغيرة، والتفسير بالاجتهاد في الرأي يضمن استمرارية الاستنباط.

الدليل الرابع: أقوال السلف وعملهم بالرأي من الصحابة ﷺ فمن بعدهم[١]، ولو كان التفسير مقصورًا على بيان معاني مفردات القرآن من جهة العربية لكان التفسير نزرًا، ونحن نشاهد كثرةَ أقوال السلف من الصحابة، فمن يليهم في تفسير آيات القرآن، وأكثر ذلك الاستنباط برأيهم وعلمهم[٢].

---

(١) وانظر غير المصادر المتقدمة: روح المعاني (١/ ٦)، التحرير والتنوير (١/ ١٢).

(٢) بعضه مأخوذ من التحرير والتنوير (١/ ٢٠) بتصرف واختلاف.

لوجهين:

الدليل الخامس: لا يصح أن يكون كلُّ ما قاله الصحابة ﷺ في التفسير مسموعًا من النبي ﷺ لوجهين:

- أن النبي ﷺ لم يثبت عنه من التفسير المباشر إلا تفسير آيات قليلة، وإن كانت حياته وسيرته تعد تفسيرًا عمليًّا للقرآن الكريم.
- أنهم اختلفوا في التفسير على وجوه مختلفة لا يمكن الجمع بينها، وسماع جميعها من رسول الله ﷺ محال، ولو كان بعضها مسموعًا لترك الآخر، أي لو كان بعضها مسموعًا لقال قائله: إنه سمعه من رسول الله ﷺ فرجع إليه من خالفه، فتبين على القطع أن كل مفسر قال في معنى الآية بما ظهر له باستنباطه...بل إنهم فسروا بعض الآيات برأيهم على غير ما ثبت في السنة التي لم يعلموها، أو علموها، واجتهدوا في تأويلها، وقال أبو سفيان الحميري ﷺ: سألت هشيمًا عن تفسير القرآن كيف صار فيه اختلاف؟ قال: "قالوا برأيهم فاختلفوا"[(١)].

وبعد استعراضك السابق لا بد أن تصل إلى نتيجةٍ بينة: أن تجمع بين كلام المجيزين والمانعين:

فالخلاف بينهم أشبه أن يكون لفظيًّا: «بأن يحمل كلام المجيزين للتفسير بالرأي على التفسير بالرأي المستوفي لشروطه، فإنه يكون حينئذ موافقًا لكتاب الله وسنة رسوله وكلام العرب، وهذا جائز ليس بمذموم ولا منهي عنه، ثم يحمل كلام المانعين للتفسير بالرأي على ما فُقِدتْ شروطه السابقة، فإنه يكون حينئذٍ مخالفًا للأدلة الشرعية واللغة العربية، وهذا غير جائزٍ، بل هو مَحَطُّ النهي، ومَصَبُّ الذم، وعليه يحمل كلام ابن مسعودٍ ﷺ في قوله: «ستجدون أقوامًا يدعونكم إلى كتاب الله، وقد نبذوه وراء ظهورهم، فعليكم بالعلم، وإياكم والتبدع، وإياكم والتنطع»[(٢)]، وقول عمر ﷺ أيضًا: «إنما أخاف عليكم رجلين: رجلٌ يتأول القرآن على غير تأويله، ورجلٌ ينافس الملك على أخيه»[(٣)]، وقول عمر ﷺ أيضًا: «ما أخاف على هذه الأمة من مؤمنٍ ينهاه إيمانه، ولا من فاسقٍ بَيِّنٍ فسقه، ولكني أخاف عليها رجلاً قد قرأ القرآن حتى أذلقه بلسانه، ثم تأوله على غير تأويله»[(٤)].

هنا ترى ابن عطية ﷺ يحرر لك معنى المنع من الاجتهاد بالرأي، فيقول: "ومعنى هذا أن يُسأل الرجل عن معنى في كتاب الله، فيتسور عليه برأيه، دون نظر فيما قال العلماء، أو اقتضته

---

(١) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٢/ ٤٦٨)، قال المحقق:" إسناده صحيح".

(٢) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٢/ ١٢٠٢)، قال المحقق:" إسناده ضعيف"، فيه علتان؛ الأولى: عباد بن كثير ضعيف، والثانية: الانقطاع بين أبي قلابة وابن مسعود ﷺ.

(٣) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٢/ ١٢٠٢)، قال المحقق:" رجال إسناده ثقات، غير أنه منقطع بين عمرو بن دينار وعمر بن الخطاب ﷺ".

(٤) مناهل العرفان (٢/ ٤٣). والأثر أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢/١٢٠٤)، قال المحقق:" إسناده ضعيف" وذكر ثلاث علل تضعفه.

قوانين العلوم، كالنحو، والأصول، وليس يدخل في هذا الحديث أن يفسر اللغويون لغتَه، والنحاةُ نحوَه، والفقهاءُ معانيَه، ويقولَ كلُّ واحدٍ باجتهاده المبنيّ على قوانينِ علمٍ ونظر، فإن القائل على هذه الصفة، ليس قائلاً بمجرد رأيه"[١].

اذكر أحوال المكلفين بالنسبة لتفسير القرآن.

الجواب: قسم الزركشي ﷺ أحوالَ المكلفين إلى ثلاثة أقسام عند الجمع بين هذه الأدلة المانعة، والأدلة المجيزة:

الحال الأول: ما نُهِيَ المكلف فيه عن تفسيره وهو المتشابه منه، كما قال تعالى: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ﴾ **[آل عمران: ٧]**.

الحال الثاني: ما جاز تفسيره؛ لأن القرآن إنما نزل حجة على الخلق، فلو لم يجز التفسير لم تكن الحجة بالغة، فإذا كان كذلك جاز لمن عرف لغات العرب وشأنَ النزول أن يفسره.

الحال الثالث: من كان من المكلفين ولم يعرف وجوه اللغة، فلا يجوز أن يفسره إلا بمقدار ما سمع، فيكون الذي ينقله إنما ينقله على وجه الحكاية لا على سبيل التفسير، ولو أنه يعلم التفسير فأراد أن يستخرج من الآية حكمة أو دليلاً لحكم فلا بأس به[٢].

وقال الطاهر بن عاشور ﷺ: "إن قلت: أتراك بما عددت من علوم التفسير تثبت أن تفسيرًا كثيرًا للقرآن لم يستند إلى مأثور عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه ﷺ، وتبيح لمن استجمع من تلك العلوم حظًّا كافيًّا وذوقًا ينفتح له بهما من معاني القرآن ما ينفتح عليه، أن يفسر من آي القرآن بما لم يؤثر عن هؤلاء؟

قلت: أراني كما حسبت أثبت ذلك وأبيحه، وهل اتسعت التفاسير وتفننت مستنبطات معاني القرآن إلا بما رزقه الذين أوتوا العلم من فهم في كتاب الله؟، وهل يتحقق قول علمائنا: (إن القرآن لا تنقضي عجائبه) إلا بازدياد المعاني باتساع التفسير؟ ولولا ذلك لكان تفسير القرآن مختصرًا في ورقات قليلة، وهل استنباط الأحكام التشريعية من القرآن في خلال القرون الثلاثة الأولى من قرون الإسلام إلا من قبيل التفسير لآيات القرآن بما لم يسبق تفسيرها به قبل ذلك؟ وهذا الإمام الشافعي ﷺ يقول: «تطلبت دليلًا على حجية الإجماع فظفرت به في قوله تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا﴾ [النساء:١١٥]»[٣].

---

(١) تفسير ابن عطية (١/ ٤١).
(٢) البرهان (٢/ ١٦٣).
(٣) التحرير والتنوير (١/ ٢٨).

المبحث الثالث: أمثلة على اختلاف الصحابة ﷺ في التفسير

وفي ذلك دليل على أنهم صدروا عن الرأي، وذكر ابن القيم ﵀ أمثلة وافرة في كتابه "إعلام الموقعين"(١)، ومنها:

المثال الأول: قوله ﴿يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ [الدخان: ١٠].

قال الطبري ﵀: "اختلف أهل التأويل في هذا الذي أمر الله ﷻ نبيه ﷺ أن يرتقبه، وأخبره أن السماء تأتي فيه بدخان مبين: أي يوم هو؟ ومتى هو؟ وفي معنى الدخان الذي ذُكر في هذا الموضع"(٢).

ثم ذكر الأقوال في ذلك، وإليك قصة تلخص أشهر قولين:

فعن مسروق ﵀، قال: دخلنا المسجد، فإذا رجل يقص على أصحابه. ويقول: ﴿يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ [الدخان: ١٠] تدرون ما ذلك الدخان؟ ذلك دخان يأتي يوم القيامة، فيأخذ أسماع المنافقين وأبصارهم، ويأخذ المؤمنين منه شبه الزكام؟

هذا خرجه الطبري ﵀، وخرج البخاري ﵀ بقية القصة عَنْ مَسْرُوقٍ ﵀ ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُود ﵁ ، قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ عَلِمَ شَيْئًا فَلْيَقُلْ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّ مِنَ الْعِلْمِ أَنْ يَقُولَ لِمَا لاَ يَعْلَمُ اللَّهُ أَعْلَمُ، قَالَ اللَّهُ ﷻ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿قُلْ مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ﴾ وَسَأُحَدِّثُكُمْ، عَنِ الدُّخَانِ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَعَا قُرَيْشًا إِلَى الإِسْلاَمِ فَأَبْطَؤُوا عَلَيْهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَيْهِمْ بِسَبْعٍ كَسَبْعِ يُوسُفَ، فَأَخَذَتْهُمْ سَنَةٌ، فَحَصَّتْ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى أَكَلُوا الْمَيْتَةَ وَالْجُلُودَ، حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ يَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ دُخَانًا مِنَ الْجُوعِ قَالَ اللَّهُ ﷻ ﴿فَٱرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ ۝١٠ يَغْشَى ٱلنَّاسَ ۖ هَٰذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [الدخان: ١٠- ١١] [وعند الطبري ﵀: فأتاه أبو سفيان بن حرب فقال: يا مُحَمَّد إنك جئت تأمر بالطاعة وبصلة الرحم، وإن قومك قد هلكوا، فادع الله لهم] قَالَ: فَدَعَوْا ﴿رَّبَّنَا ٱكْشِفْ عَنَّا ٱلْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ ۝١٢ أَنَّىٰ لَهُمُ ٱلذِّكْرَىٰ وَقَدْ جَآءَهُمْ رَسُولٌ مُّبِينٌ ۝١٣ ثُمَّ تَوَلَّوْا۟ عَنْهُ وَقَالُوا۟ مُعَلَّمٌ مَّجْنُونٌ ۝١٤ إِنَّا كَاشِفُوا۟ ٱلْعَذَابِ قَلِيلًا ۚ إِنَّكُمْ عَآئِدُونَ﴾ [الدخان: ١٢-١٥]أَفَيُكْشَفُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: فَكُشِفَ، ثُمَّ عَادُوا فِي كُفْرِهِمْ، فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ يَوْمَ بَدْرٍ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ ٱلْبَطْشَةَ ٱلْكُبْرَىٰٓ إِنَّا مُنتَقِمُونَ﴾ [الدخان: ١٦]. [عند الطبري ﵀: قال: فعادوا يوم بدر فانتقم الله منهم، فهي البطشة الكبرى](٣).

وفي رواية قال عبد الله ﵁ : «خمس قد مضين الدخان، واللزام، والروم، والبطشة، والقمر»(٤).

---

(١) إعلام الموقعين (٤/١٥٤).

(٢) تفسير الطبري (٢٢/١٣).

(٣) البخاري (٤٨٠٩).

(٤) مسلم (٧١٧٠).

وروى الطبري رحمه الله أن ممن مال إلى أن الدخان عند قيام الساعة حذيفة بن اليمان رضي الله عنه، حيث قال: قال رسول الله ﷺ: «أَوَّلُ الآيات الدَّجالُ، ونزول عِيسى بن مَرْيَمَ، وَنَارٌ تَخْرُجُ مِنْ قَعْرِ عَدْنِ أَبْيَنَ تَسُوقُ النَّاسَ إلى المِحْشَرِ تَقِيلُ مَعَهُمْ إذَا قالوا، والدُّخان"، قال حُذيفة رضي الله عنه: يا رسول الله وما الدخان؟ فتلا رسول الله ﷺ الآية ﴿يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ ۝ يَغْشَى ٱلنَّاسَۖ هَٰذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ يَمْلأ ما بَيْنَ المِشْرِقِ والمغْرِب يَمْكُثُ أرْبَعِينَ يَوْما وَلَيْلَةً أمَّا المؤْمِنُ فَيُصِيبُهُ مِنْهُ كَهَيْئَةِ الزُّكامِ. وأمَّا الكَافِرُ فَيَكُونُ بِمَنزلَةِ السَّكْرانِ يَخْرُجُ مِنْ مَنْخِرِيْهِ وأُذُنَيْهِ ودُبُرِه»[1].

ورجح الطبري رحمه الله الأول فقال: "وأولى القولين بالصواب في ذلك ما رُوي عن ابن مسعود رضي الله عنه من أن الدخان الذي أمر الله نبيه ﷺ أن يرتقبه، هو ما أصاب قومه من الجهد بدعائه عليهم، على ما وصفه ابن مسعود رضي الله عنه من ذلك إن لم يكن خبر حُذيفة رضي الله عنه الذي ذكرناه عنه عن رسول الله ﷺ صحيحًا، وإن كان صحيحا، فرسول الله ﷺ أعلم بما أنزل الله عليه، وليس لأحد مع قوله الذي يصح عنه قول.

وإنما قلت: القول الذي قاله عبد الله بن مسعود رضي الله عنه هو أولى بتأويل الآية، لأن الله جلّ ثناؤه توعَّد بالدخان مشركي قريش وأن قوله لنبيه ﷺ ﴿فَٱرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ [الدخان: ١٠] في سياق خطاب الله عز وجل كفار قريش وتقريعه إياهم بشركهم بقوله ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِۦ وَيُمِيتُۖ رَبُّكُمْ وَرَبُّ ءَابَآئِكُمُ ٱلْأَوَّلِينَ ۝ بَلْ هُمْ فِي شَكٍّ يَلْعَبُونَ﴾ [الدخان: ٨-٩]، ثم أتبع ذلك قوله لنبيه عليه الصلاة والسلام: ﴿فَٱرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ أمرًا منه له بالصبر إلى أن يأتيهم بأسه، وتهديدًا للمشركين، فهو بأن يكون إذ كان وعيدًا لهم قد أحله بهم أشبه من أن يكون أخره عنهم لغيرهم"[2].

وأظن ابن القيم رحمه الله تعجل في تصحيح القول المقابل لقول ابن مسعود رضي الله عنه.

المثال الثاني: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ﴾ [الطلاق: ٦] يعني: أسكنوا المطلقات من سعتكم، ولكنهم اختلفوا في تفسير المراد بالمطلقات هنا، هل ترجع إلى المطلقات جميعًا؟ أو إلى المطلقات طلاقًا رجعيًّا؟ وترتب عليه الاختلاف في الذي تستحقه المرأة المطلقة طلاقًا بائنًا أي ثلاثًا عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْوَالٍ:

---

(١) تفسير الطبري (١٧/٢٢، ١٨)، ثم تردد في صحة الحديث، وقال بعد ذلك:" وإنما لم أشهد له بالصحة، لأن مُحَّد بن خلف العسقلانيّ حدثني أنه سأل روّادًا عن هذا الحديث، هل سمعه من سفيان؟ فقال له: لا، فقلت له: فقرأته عليه؟ فقال: لا، فقلت له: فقرئ عليه وأنت حاضر فأقرّ به؟ فقال: لا، فقلت: فمن أين جئت به؟ قال: جاءني به قوم فعرضوه عليَّ، وقالوا لي: اسمعه منا فقرءوه عليَّ، ثم ذهبوا، فحدّثوا به عني، أو كما قال؛ فلما ذكرت من ذلك لم أشهد له بالصحة". وقال ابن كثير:" وَقَدْ أَجَادَ ابْنُ جَرِيرٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ هَاهُنَا، فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ بِهَذَا السَّنَدِ، وَقَدْ أَكْثَرَ ابْنُ جَرِيرٍ مِنْ سِيَاقِهِ فِي أَمَاكِنَ مِنْ هَذَا التَّفْسِيرِ، وَفِيهِ مُنْكَرَاتٌ كَثِيرَةٌ جِدًّا، وَلَا سِيَّمَا فِي أَوَّلِ سُورَةِ "بَنِي إِسْرَائِيلَ" فِي ذِكْرِ الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى، وَاللَّهُ أَعْلَمُ". تفسير ابن كثير ت سلامة (٧/ ٢٤٨).

(٢) تفسير الطبري (١٨/٢٢، ١٩).

الأول: مَذْهَبُ أَبِي حَنِيفَةَ وَأَصْحَابِهِ: أَنَّ لَهَا السُّكْنَى وَالنَّفَقَةَ لعموم هذه الآية: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ﴾، وَلِأَنَّ السُّكْنَى تَابِعَةٌ لِلنَّفَقَةِ وَجَارِيَةٌ مَجْرَاهَا، ولقوْله تَعَالَى: ﴿وَلَا تُضَآرُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُواْ عَلَيْهِنَّۚ﴾ [الطلاق: ٦] وَتَرْكُ النَّفَقَةِ مِنْ أَكْبَرِ الْأَضْرَارِ.

الثاني: مَذْهَبُ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ: أَنَّ لَهَا السُّكْنَى وَلَا نَفَقَةَ لَهَا؛ لأن الآية خصصت السكنى، حتى قَالَ أَشْهَبُ عَنْ مَالِكٍ: يَخْرُجُ عَنْهَا إِذَا طَلَّقَهَا وَيَتْرُكُهَا فِي الْمَنْزِلِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ﴾. فَلَوْ كَانَ مَعَهَا مَا قَالَ ﴿أَسْكِنُوهُنَّ﴾.

ولأن الله ﷻ ذكر السكنى فقط لم تلزم النفقة إلا للحامل كما صرح بعد ذلك، فقال: ﴿وَإِن كُنَّ أُوْلَٰتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُواْ عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّۚ﴾ [الطلاق: ٦] فإِنْ كَانَتْ حَامِلاً فَلَهَا النَّفَقَةُ وَالْكِسْوَةُ وَالْمَسْكَنُ حَتَّى تَنْقَضِيَ عِدَّتُهَا.

الثالث: مَذْهَبُ أَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ وَأَبِي ثَوْرٍ: أَنْ لَا نَفَقَةَ لَهَا وَلَا سُكْنَى، فجعلوا الآية خاصة، والمخصص لها حَدِيث فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ رضي الله عنها: أَنَّهُ طَلَّقَهَا زَوْجُهَا فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ أَنْفَقَ عَلَيْهَا نَفَقَةَ دُونٍ، فَلَمَّا رَأَتْ ذَلِكَ قَالَتْ: وَاللَّهِ! لَأُعْلِمَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِنْ كَانَ لِي نَفَقَةٌ أَخَذْتُ الَّذِي يُصْلِحُنِي وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لِي نَفَقَةٌ لَمْ آخُذْ شَيْئًا. قَالَتْ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «لَا نَفَقَةَ لَكِ وَلَا سُكْنَى»[1]؛ وَلِأَنَّ السُّكْنَى تَابِعَةٌ لِلنَّفَقَةِ وَجَارِيَةٌ مَجْرَاهَا، فَلَمَّا لَمْ تَجِبْ لِلْمَبْتُوتَةِ نَفَقَةٌ لَمْ يَجِبْ لَهَا سُكْنَى، وَقَدِ احْتَجَّتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسٍ رضي الله عنها صَاحِبَةُ الْقِصَّةِ عَلَى مَرْوَانَ حِينَ بَلَغَهَا إِنْكَارُهُ بِقَوْلِهَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ﴾ إِلَى قَوْله: ﴿يُحْدِثُ بَعْدَ ذَٰلِكَ أَمْرًا﴾ قَالَتْ: هَذَا لِمَنْ كَانَتْ لَهُ مُرَاجَعَةٌ، فَأَيُّ أَمْرٍ يَحْدُثُ بَعْدَ الثَّلَاثِ؟ وَإِذَا لَمْ يَكُنْ لَهَا نَفَقَةٌ وَلَيْسَتْ حَامِلاً فَعَلَامَ يَحْبِسُونَهَا؟

واشتهر المذهب الأول بأنه مذهب عمر بن الخطاب رضي الله عنه الذي استدل بعموم الآية الأولى من سورة الطلاق، وعموم هذه الآية، وعَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ الْأَعْظَمِ، وَمَعَنَا الشَّعْبِيُّ، فَحَدَّثَ الشَّعْبِيُّ بِحَدِيثِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَجْعَلْ لَهَا سُكْنَى وَلاَ نَفَقَةً، ثُمَّ أَخَذَ الْأَسْوَدُ كَفًّا مِنْ حَصًى فَحَصَبَهُ بِهِ. فَقَالَ: وَيْلَكَ! تُحَدِّثُ بِمِثْلِ هَذَا، قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: «لاَ نَتْرُكُ كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّنَا ﷺ لِقَوْلِ امْرَأَةٍ، لاَ نَدْرِي لَعَلَّهَا حَفِظَتْ أَوْ نَسِيَتْ، لَهَا السُّكْنَى وَالنَّفَقَةُ، قَالَ اللَّهُ ﷻ ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ﴾ [الطلاق: ١]»[2]، ولفظ: «وسنة نَبِيِّنَا ﷺ» فيه نزاع كثير بين أهل العلم في ثبوته ومعناه، وذكر البخاري رحمه الله أن عائشة أنكرت ذلك على فاطمة بنت قيس رضي الله عن أم المؤمنين وعنها[3].

---

(١) مسلم (٣٦٩١).

(٢) مسلم (٣٧٠٣).

(٣) البخاري (٥٣٢٣، ٥٣٢٤).

وبذلك يمكننا أن نقرر القاعدة الآتية:

قاعدة: الممنوع من التفسير بالرأي المذموم هو الذي لا يعتمد على المصادر التفسيرية المعتمدة (القرآن، السنة، أقوال الصحابة، اللغة) أما عداه فمشروع بضوابطه.

خاتمة: كلام لبعض أهل العلم في تقرير النتيجة السابقة:

١) يقول ابن تيمية ﷀ: "ومعلوم أن هذه الآثار الذامة للرأي لم يُقصد بها اجتهاد الرأي على الأصول من الكتاب والسنة والإجماع، في حادثة لم توجد في كتاب ولا سنة ولا إجماع، ممن يَعرف الأشباه والنظائر، وفقه معاني الأحكام، **فيقيس قياس تشبيه وتمثيل، أو قياس تعليل وتأصيل** قياسًا لم يعارضه ما هو أولى منه، فإن أدلة جواز هذا المفتي لغيره والعامل لنفسه ووجوبه على الحاكم والإمام أشهر من أن تذكر هنا...وإنما القياس والرأي الذي يهدم الإسلام، ويحلل الحرام، ويحرم الحلال، ما عارض الكتاب والسنة"[1].

٢) وقال القاضي شمس الدين الخويي الشافعي (ت٦٣٧هـ) ﷀ: "علم التفسير عسير يسير: أما عسره فظاهر من وجوه أظهرها أنه كلام متكلم لم يصل الناس إلى مراده بالسماع منه، ولا إمكان للوصول إليه... أما القرآن فتفسيره على وجه القطع لا يعلم إلا بأن يسمع من الرسول ﷺ، وذلك متعذر إلا في آيات قلائل، فالعلم بالمراد يُستنبط بأمارات ودلائل، والحكمة فيه أن الله تعالى أراد أن يتفكر عبادُه في كتابه فلم يأمر نبيه ﷺ بالتنصيص على المراد"[2].

٣) والشوكاني ﷀ يقول: "أشرف العلوم على الإطلاق، وأولاها بالتفضيل على الاستحقاق، وأرفَعُها قدرًا بالاتفاق هو علم التفسير لكلام القوي القدير، إذا كان على الوجه المعتبر في الورود والصدر، غير مشوب بشيء من التفسير بالرأي الذي هو من أعظم الخطر، وهذه الأشرفية لهذا العلم يعرفها من يعرف الفرق بين كلام الخلق والحق، ويدري بها من يميز بين كلام البشر وكلام خالق القوى والقدر"[3]...فقد حذر من الرأي، مع أنه بعد ذكر هذا الكلام عاب على من اقتصر على الرواية، وبين شرف الجمع بينها وبين الدراية، ولذا سمى كتابه: فتح القدير الجامع بين الرواية والدراية في التفسير.

سؤال تدريبي: لماذا لم يفسر لنا النبي ﷺ آي القرآن آية آية؟

حال الكتب المدونة في التفسير:

لخصته القاعدة التي وضعها ابن تيمية ﷀ بقوله: "فإن الكتب المصنفة في التفسير مشحونة بالغث والسمين، والباطل الواضح والحق المبين"[4].

لماذا؟ لأن هذه التفاسير تحتوي على كثيرٍ من الرواية المقبولة، وكثير من الرواية المردودة، كما تحتوي على رأي باطل أو خطأ، وتحتوي في الوقت ذاته على رأي حق أو صواب.

---

(١) الفتاوى الكبرى (١٤٣/٦).
(٢) البرهان في علوم القرآن (١٦/١).
(٣) فتح القدير (١٧/١).
(٤) مقدمة في أصول التفسير (ص٢٤٣).

وذكر أبو الطيب صديق بن حسن القنوجي (ت١٣٠٧هـ) ﵀ في كتابه: "مقاصد البيان في تفسير القرآن" وفي كتابه "أبجد العلوم"[(١)] تفصيلاً في التفاسير المقبولة والمبتدعة التي ألفت، وهو هنا نقله عن السيوطي ﵀ في "الإتقان"، ولكن هذا التفصيل الذي ذكره فيه غمط عظيم لحال هذه الكتب، فلنذكر كلامه، ثم نعقب على ذلك، فقد أشار إلى أنه صنف في التفسير قوم برعوا في شيء من العلوم، ومنهم من اقتصر فيه على ما كان ماهرًا فيه، وكأن القرآن أنزل لأجل هذا العلم لا غير مع أن فيه تبيان كل شيء:

فالنحوي تراه ليس له إلا الإعراب، وتكثير الأوجه المحتمَلة فيه وإن كانت بعيدة كـ: الزجاج، والواحدي في البسيط، وأبي حيان في البحر، والنهر.

والإخباري يشتغل بالقصص سواء كانت صحيحة أم باطلة، ومنهم الثعلبي ﵀.

والفقيه يكاد يسرد فيه الفقه جميعًا، وربما ذكر ما لا تعلق له بالآية أصلاً، كالقرطبي﵀.

وصاحب العلوم العقلية كالرازي ﵀ ملأ تفسيره بأقوال الحكماء والفلاسفة، وخرج من شيء إلى شيء، حتى قال بعض العلماء: فيه كل شيء إلا التفسير.

والمبتدع ليس له قصد إلا تحريف الآيات، وتسويتها على مذهبه الفاسد، حتى إنه لو لاح له شاردة من بعيد اقتنصها، كما نقل عن البلقيني ﵀ أنه قال: استخرجت من الكشاف اعتزالا بالمناقيش منها أنه قال في قوله – سبحانه وتعالى-: ﴿فَمَن زُحۡزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدۡخِلَ ٱلۡجَنَّةَ فَقَدۡ فَازَۗ﴾ [آل عمران:١٨٥] "أي فوز أعظم من دخول الجنة" أشار به إلى عدم الرؤية.

والملحد لا تسأل عن كفره وإلحاده في آيات الله تعالى وافترائه على الله تعالى ما لم يقله كقول بعضهم: ﴿إِنۡ هِيَ إِلَّا فِتۡنَتُكَ﴾ [الأعراف:١٥٥]: "وما على العباد أضر من ربهم".

ومن تكلم في القرآن بلا سند، ولا نقل عن السلف، ولا رعاية للأصول الشرعية، والقواعد العربية كتفسير الكرماني (العجائب والغرائب) ضمنه عجائب عند العوام، وغرائب عما عهد عن السلف، بل هي أقوال منكرة لا يحل الاعتقاد عليها، ولا ذكرها إلا للتحذير، كقولهم ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلۡنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦۖ﴾ [البقرة:٢٨٦] هو الحب والعشق.

وينبغي أن نضع عند سماع هذا الكلام الملحوظات الآتية:

١) كثير من كتب التفسير المعتبرة لا تخلو من الخطأ والصواب على منهج البشر دون ارتياب، فلا ينبغي أن نصادر بالكلام السابق كثيرًا من كتب التفسير كالرازي، والزمخشري، والبيضاوي، والثعلبي، والكرماني، والمنهج القسط أن يأخذ منها الباحث ما أفاد، ويبين ما يظنه في وجهة نظره خطأ وقع فيه صاحبه مع إحسان الظن بتدين المفسر، ولذا قبل المحققون الكشاف مثلاً، وأبانوا ما وقع فيه الرجل من خطأ، أو خطل مع الإجلال له والتوقير لكتابه، بل إن المثال الذي أورده دلالة

---

(١) انظر: الإتقان (٤/٢٤٣)، ونقله عنه: كشف الظنون (١/ ٤٢٧)، وفتح البيان (١/٧)، وأبجد العلوم (٢/ ١٨١).

على نصرته للاعتزال تخرص، وضرب من القول بالنية قد لا يقصد إليه صاحب الكشاف، وكذا قال السبكي رحمه الله في كتاب الرازي رحمه الله لما قيل: "فيه كل شيء إلا التفسير"، فقال: ما الأمر كذا إنما فيه مع التفسير كل شيء...[1].

٢) اقتصار اللغويين على التفسير اللغوي، والإخباريين على القصص، والفلاسفة على الفلسفة، وهكذا.. أمر قد يكون فيه غلو، وقد أمر الله عز وجل بالقسط، إذ كل تلك التفاسير تحتوي على تفسير كل كلمة في الآيات غالبًا، كما تحتوي على فوائد قد لا توجد في غيرها، ولو قيل: يغلب على التفسير فيها اللون اللغوي، أو الفروعي...لكانت العبارة أكثر دقة، وعندما تراجع كتاب البحر المحيط تجد فيه أقوالاً تفسيرية متعددة إلى جوار المباحث اللغوية، وهكذا بقية التفاسير قد يغلب عليها لون علمي، وذلك ليس بعيب في ذاته.

٣) التخصص في كل تلك التفاسير مع اشتمالها على المعنى التفصيلي لكل كلمة أمر محمود لا مذموم، بناء على قاعدة ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل:٨٩]، ولذلك قيل: بأن الله عز وجل حفظ القرآن من حيث اللفظ بالتجويد وعلوم القراءات، ومن حيث الرسم بعلوم الرسم، ومن حيث العدد بعلم الفواصل، ومن حيث المعنى الفقهي بعلوم الفروع، ومن حيث التركيب اللغوي بعلوم النحو والصرف، وعلوم البيان والبديع، ومن حيث المعنى التاريخي بعلوم أسباب النزول، وتواريخ الأمم...وهكذا، **والظاهر أن هذا القول فيه تسامح؛ فإن القرآن حفظ تلك العلوم، وتلك العلوم أسهمت في بيان القرآن.**

وما ذكر عن تفسير الكرماني رحمه الله يقال فيه ما يقال في كتاب "الإتقان" –مثلاً– إذ فوائده جمة، وإن جمع بعض الأقوال التي لا يحل الاعتقاد بها، وكان قصد المؤلف أن يجمع الغرائب التي فيها فوائد، فينبغي الحذر منها، كما فعل السيوطي رحمه الله في الإتقان، فقد ذكر مثلاً في عدد سور القرآن بعض الغرائب المستنكرة، لكنني أحمل أمره على أنه ذكره للمعرفة والتحذير، وإن لم يصرح بذلك.

قاعدة: «لا يستقيم الحديث إلا بالرأي، ولا يستقيم الرأي إلا بالحديث»[2]:

فالمراد بالحديث هنا النقل الشامل للكتاب والسنة؛ فإن صلاح أحوال العالم الإنساني في المعاش والمعاد يقوم على نور الوحي، وإعمال العقل في تدبره وفق ضوابطه؛ لذا ذكر الله عز وجل قوانين الوحي المنير، ثم بين أنها بوابة العقلية المستنيرة، فقال: ﴿ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الأنعام: ١٥١]، فجعل النقل مرتبطًا بالعقل، والعقل مرتبطًا بالنقل، ويوضح ابن مسعود رضي الله عنه ذلك بأبلغ عبارة، فعن عبد الرحمن بن يزيد قال: أكثروا على عبد الله –أي ابن مسعود رضي الله عنه– ذات يوم، فقال:

---

(١) الوافي في الوفيات (١/ ٥٤١).

(٢) أصول البزدوي (ص:٥)، وقد نقل هذه القاعدة عن الإمام محمد بن الحسن الشيباني في كتابه: «أدب القاضي».

« إنه قَدْ أَتَى عَلَيْنَا زَمَانٌ لَسْنَا نَقْضِي وَلَسْنَا هُنَالِكَ، فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ بَلَّغَنَا مَا تَرَوْنَ، فَمَنْ عَرَضَ لَهُ مِنْكُمْ قَضَاءٌ بَعْدَ الْيَوْمِ، فَلْيَقْضِ فِيهِ بِمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ ﷻ، فَإِنْ أَتَاهُ أَمْرٌ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﷻ، فَلْيَقْضِ فِيهِ بِمَا قَضَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَإِنْ أَتَاهُ أَمْرٌ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﷻ، وَلَمْ يَقْضِ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلْيَقْضِ بِمَا قَضَى بِهِ الصَّالِحُونَ، فَإِنْ أَتَاهُ أَمْرٌ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَلَمْ يَقْضِ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَقْضِ بِهِ الصَّالِحُونَ، فَلْيَجْتَهِدْ رَأْيَهُ، وَلاَ يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: إِنِّي أَخَافُ، وَإِنِّي أَرَى، فَإِنَّ الْحَلاَلَ بَيِّنٌ، وَالْحَرَامَ بَيِّنٌ، وَبَيْنَ ذَلِكَ أُمُورٌ مُشْتَبِهَةٌ، فَدَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَى مَا لاَ يَرِيبُكَ»[(١)]، وابن مسعود رضي الله عنه –وإن كان يتكلم عن القضاء– إلا أنك تراه يعدد مصادر القضاء التي تماثل مصادر التفسير، ومنها الرأي المقبول.

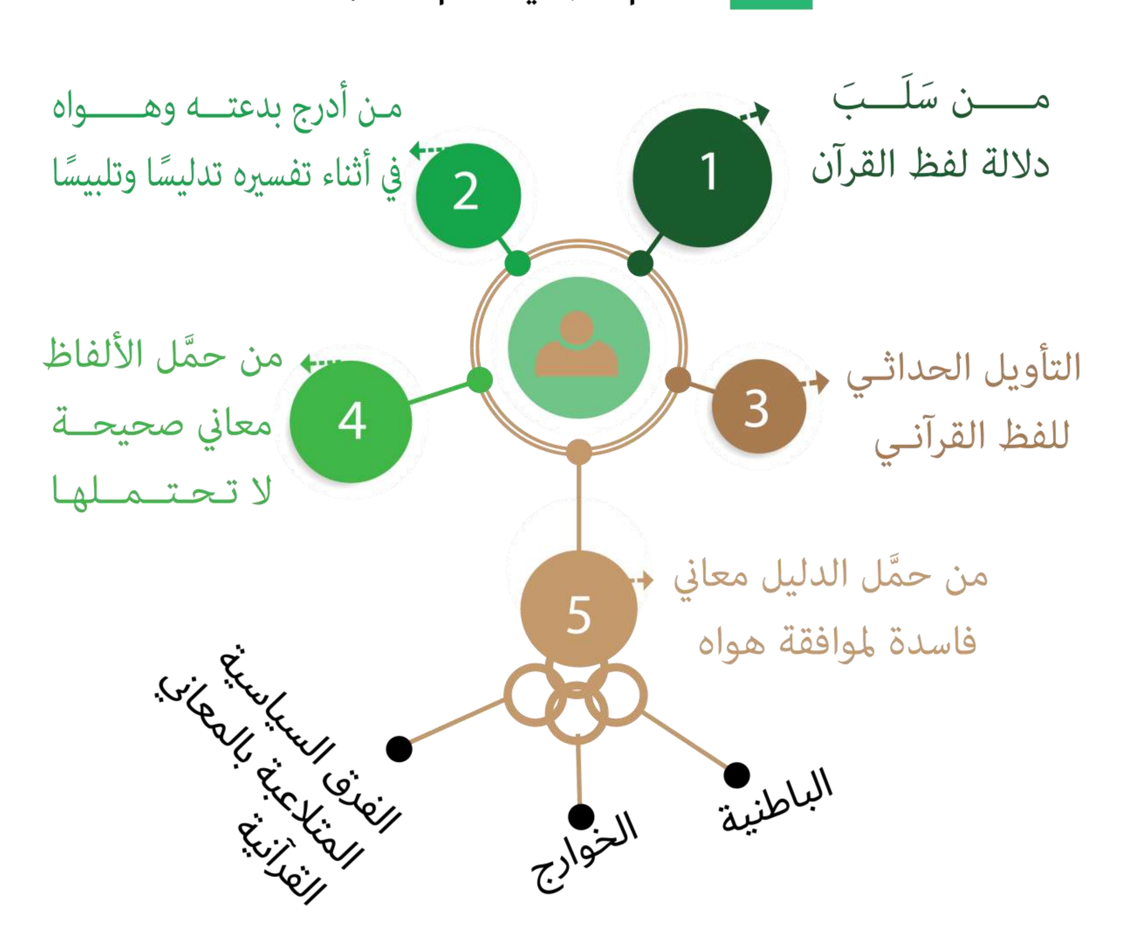
وفي ذكر هذه القاعدة يقول الشيخ الطالب زيدان –وفقه الله–:

لا يســـــتقيمُ الـــرأيُ دون الخــــبر وعكســـه عنــدَ الهــداة الغُـــرَرِ

المبحث الرابع: نماذج للتفسير بالاجتهاد المردود (تحريف الكلم عن مواضعه)



الأساس والتنوير في أصول التفسير

(١) النسائي (٥٣٩٧)، والزيادة في المعجم الكبير للطبراني (٨٩٢٠)، وقال النسائي: "هذا الحديث جيد جيد"، وصحح الألباني إسناده.

يمكن تقسيم الذين يحرفون القرآن بآرائهم إلى الفئات الآتية:

الفئة الأولى: مَن سَلَبَ لفظ القرآن ما دل عليه وأُريد به:

مثل ما فعله المعتزلة في قوله تعالى: ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٣]، حيث سلبوا لفظ ﴿نَاظِرَةٌ﴾ معناها؛ توصلًا إلى نصرة نذهبهم في القول بنفي إمكان رؤية الله ﷻ.

ومن سلب القرآن معانيَه البينة قول بعضهم: لا تتعلق الشريعة بالسياسة والحكم، وطلبوا في استكبارٍ الدليلَ عليه، كأنهم في صمَمٍ عن الأدلة المتكاثرة الآمرة بالحكم بما أنزل الله ﷻ نحو قوله: ﴿فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُۖ﴾ [المائدة: ٤٨].

الفئة الثانية: من حمَّل الدليل ما لم يحتمل من المعاني الفاسدة لموافقة الهوى:

وأبرز من يفسر القرآن برأيه المذموم من الطوائف المتلاعبة طائفةٌ التزمت تفسير القرآن بما يوافق هواها، وصرفوا ألفاظ القرآن عن ظواهرها بما سموه الباطن الذي يوافق هواهم، وزعموا أن القرآن إنما نزل متضمنًا لكناياتٍ ورموز، ومن أبرزهم:

أولًا: الباطنية:

١) أصل هؤلاء طائفة من غلاة الروافض عرفوا عند أهل العلم بالباطنية، فلقبوهم بالوصف الذي عرفوهم به، وهم يعرفون عند المؤرخين بالإسماعيلية؛ لأنهم ينسبون مذهبهم إلى إسماعيل بن جعفر الصادق، ويعتقدون عصمته وإمامته بعد أبيه بالوصاية، ويرون أن لا بد للمسلمين من إمام هدى من آل البيت هو الذي يقيم الدين، ويبين مراد الله ﷻ.

٢) ولما توقعوا أن يحاجهم العلماء بأدلة القرآن والسنة رأوا أن لا محيص لهم من تأويل تلك الحجج التي تقوم في وجه بدعتهم، وأنهم إن خصوها بالتأويل وصرف اللفظ إلى الباطن اتهمهم الناس بالتعصب والتحكم، فرأوا صرف جميع القرآن عن ظاهره، وبنوا مذهبهم على أن القرآن رموز لمعانٍ خفية في صورة ألفاظٍ تفيد معاني ظاهرة ليشتغل بها عامة المسلمين، وزعموا أن ذلك شأن الحكماء، فمذهبهم خليط من قواعد الحكمة الإشراقية، ومذهب التناسخ والحلولية، ومن طقوس الديانات اليهودية، والنصرانية، وبعض طرائق الفلسفة، ودين زرادشت.

ولهم في التفسير تكلفات ثقيلة منها قولهم أن قوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلۡأَعۡرَافِ رِجَالٌ﴾ [الأعراف:٤٦] أن جبلًا يقال له الأعراف هو مقر أهل المعارف الذين يعرفون كلًا بسيماهم. وأن قوله تعالى ﴿وَإِن مِّنكُمۡ إِلَّا وَارِدُهَاۚ﴾ [مريم:٧١] أي لا يصل أحد إلى الله إلا بعد جوازه على الآراء الفاسدة إما في صباه، أو بعد ذلك، ثم ينجي الله من يشاء.

وقد تصدى للرد عليهم الغزالي رحمه الله في كتابه الملقب بـ (المستظهري)، ومن تفسير الباطنية تفسير القاشاني، وكثير من أقوالهم مبثوث في رسائل إخوان الصفاء[1].

ثانيًا: الخوارج، والقوى الحاقدة المشوهة لطبيعة الإسلام:

إليك ما يوضح عبث الخوارج بعقول الشباب من خلال التفسير الخاطئ:

---

(١) انظر في ذلك كله: التحرير والتنوير (١/ ١٥)، عون المعبود (١١/ ٣١٢).

فقوله تعالى: ﴿فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ﴾ [التوبة: ٥]، يستدل بها الخوارج على أنها عامةٌ في كل مشرك، وهذا استدلال خاطئ آثم، وقد حدث حوارٌ بيني وبين أحدهم حول هذا الموضوع، فقلت له:

لقد أخرجتَ هذه الآية من سياقها الذكري الموضعي، ونزعتها من سياقها التاريخي.. فأنى لك أن تصل إلى تفسيرها الصحيح؟ فسألني عن معنى ذلك؟ فقلت له:

هذه الآية الخامسة من سورة التوبة، فاقرأ ما قبلها ﴿بَرَآءَةٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ۝١ فَسِيحُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ أَرۡبَعَةَ أَشۡهُرٖ﴾ [التوبة: ١، ٢]، فهذه براءة من عهد قومٍ ظهرت بوادر تلاعبهم بالعهد، ولأهداف استراتيجيةٍ أخرى، وأمهلهم الله أربعة أشهر، ولكنه أمر في الوقت ذاته بالوفاء بعهد قومٍ آخرين لم يبدر منهم السوء، فقال عنهم: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ثُمَّ لَمۡ يَنقُصُوكُمۡ شَيۡـٔٗا وَلَمۡ يُظَٰهِرُواْ عَلَيۡكُمۡ أَحَدٗا فَأَتِمُّوٓاْ إِلَيۡهِمۡ عَهۡدَهُمۡ إِلَىٰ مُدَّتِهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٤]، وبعد انتهاء الأشهر التي حُرِّم فيها القتال أمر المسلمين بمقاتلة هؤلاء الذين انتهى عهدهم، والجيوب الوثنية التي شكلت مصدر خطورة على جزيرة الإسلام، فقال: ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلۡأَشۡهُرُ ٱلۡحُرُمُ فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ﴾ [التوبة: ٥].

قلت: هذا نبأ السياق الذكري قبلها (السِّباق) فاقرأ "اللِّحاق" بعدها، واسمع الآية السادسة ﴿وَإِنۡ أَحَدٞ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ٱسۡتَجَارَكَ فَأَجِرۡهُ حَتَّىٰ يَسۡمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبۡلِغۡهُ مَأۡمَنَهُۥۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَوۡمٞ لَّا يَعۡلَمُونَ﴾ [التوبة: ٦] فترى أن ربَّنا جلَّ مجده يضع قواعد اللجوء الدبلوماسي والتجاري والإنساني في هذه الآية للمشركين. أفلا تجمعها مع قبلها لتفهم كلتا الآيتين؟ فهل أمر الله بقتل المشرك هنا أم أمر بمنحه حق الأمان بل الحماية، وإيصاله إلى المأمن؟

أفما آن الأوان لتتوقف عن تحريف الكلم عن مواضعه؟

ثم قلت: اقرأ الآية السابعة: ﴿كَيۡفَ يَكُونُ لِلۡمُشۡرِكِينَ عَهۡدٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ رَسُولِهِۦٓ إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّمۡ عِندَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِۖ فَمَا ٱسۡتَقَٰمُواْ لَكُمۡ فَٱسۡتَقِيمُواْ لَهُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٧] ألا ترى ربك جل في علاه يعيد مجددًا موضوع المعاهدات.. فما للمغرضين والجاهلين لا يفقهون حديث أرحم الراحمين؟

وهذا غير الآيات التي تنص على عدم الإكراه على الدين؛ وبذا يُعلم أن الآية الخامسة خاصة لأمر خاص.

ثالثًا: الفرق السياسية التي تحاول التلاعب بالمعاني القرآنية لتحقيق مكاسبها:

يجب الحذر من الدس السياسي المقزز عندما يحاول أصحابه استكراه بعض الآيات لتعبر عن أهدافهم المريضة، ومن أمثلته ما أورده الطبري رحمه الله في تفسير سورة القدر عن عيسى بن مازن، قال: قلت للحسن بن عليّ رضي الله عنهما: يا مسوِّد وجوه المؤمنين، عمدت إلى هذا الرجل، فبايعت له، يعني معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه، فقال: إن رسول الله ﷺ أري في منامه بني أميَّة يعلون منبره خليفة خليفة، فشقّ ذلك عليه، فأنزل الله عز وجل: ﴿إِنَّآ أَعۡطَيۡنَٰكَ ٱلۡكَوۡثَرَ﴾ [الكوثر: ١]،

و﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ۝١ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ ۝٢ لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ [القدر: ١-٣] يعني ملك بني أمية؛ قال القاسم: فحسبنا مُلْكَ بني أمية، فإذا هو ألف شهر[١].

قال الطبري بعد ذلك: "وأشبه الأقوال في ذلك بظاهر التنزيل قول من قال: عملٌ في ليلة القدر خير من عمل ألف شهر، ليس فيها ليلة القدر. وأما الأقوال الأخر، فدعاوى معان باطلة، لا دلالة عليها من خبر ولا عقل، ولا هي موجودة في التنزيل"[٢].

الفئة الثالثة: من أدرج بدعته وهواه في أثناء تفسيره تدليسًا وتلبيسًا:

«ومن هؤلاء من يدس البدع والتفاسير الباطلة في كلامهم الجزل»[٣] كما يقول ابن تيمية رحمه الله، ولكنني أنبه على أنه يجب الحذر من وصف تفسيرٍ ما بأنه مبتدع، أو فيه بدعة لمجرد اشتماله على خطأ ما، فإن الحكم بالقسط من أعظم مقاصد القرآن، كما يجب الحذر من المبالغة في إساءة الظن، وقد أشرنا إلى ذلك في تعقيبنا قبل.

الفئة الرابعة: من حمَّل ألفاظ الآيات معاني صحيحة مع أنها لا تحتملها:

ويدخل في ذلك بعض ما يورده أصحاب التفسير الإشاري، فلنشرف على خيام أهل التفسير الإشاري:

---

(١) قال ابن كثير رحمه الله بعد ذكر هذا الحديث: ثُمَّ قَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ الْقَاسِمِ بْنِ الْفَضْلِ، وَهُوَ ثِقَةٌ، وَثَّقَهُ يَحْيَى الْقَطَّانُ، وَابْنُ مَهْدِيٍّ. قَالَ: وَشَيْخُهُ يُوسُفُ بْنُ سَعْدٍ -وَيُقَالُ: يُوسُفُ بْنُ مَازِنَ-رَجُلٌ مَجْهُولٌ، وَلَا نَعْرِفُ هَذَا الْحَدِيثَ، عَلَى هَذَا اللَّفْظِ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الْحَاكِمُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ، مِنْ طَرِيقِ القاسم بن الفضل، عن يوسف بن مَازِنَ، بِهِ وَقَوْلُ التِّرْمِذِيِّ: إِنَّ يُوسُفَ هَذَا مَجْهُولٌ -فِيهِ نَظَرٌ؛ فَإِنَّهُ قَدْ رَوَى عَنْهُ جَمَاعَةٌ، مِنْهُمْ: حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ.. وَقَالَ فِيهِ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: هُوَ مَشْهُورٌ، وَفِي رِوَايَةٍ عَنه: هُوَ ثِقَةٌ. وَرَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ مِنْ طَرِيقِ الْقَاسِمِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ عِيسَى بْنِ مَازِنَ، كَذَا قَالَ، وَهَذَا يَقْتَضِي اضْطِرَابًا فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. ثُمَّ هَذَا الْحَدِيثُ عَلَى كُلِّ تَقْدِيرٍ مُنْكَرٌ جِدًّا، قَالَ شَيْخُنَا الْإِمَامُ الْحَافِظُ الْحُجَّةُ أَبُو الْحَجَّاجِ الْمِزِّيُّ: هُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ" وتحديد ملك بني أمية بألف شهر كذب؛ إذ زمنهم امتد إلى نحو اثنتين وتسعين سنة، وانظر لهذا التلاعب السياسي المقزز بآيات تبين منحة إلهية من الله للأمة. قال ابن كثير: "وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى ضَعف هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّه سِيقَ لِذَمِّ دَوْلَةِ بَنِي أُمَيَّةَ، وَلَوْ أُرِيدَ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ بِهَذَا السِّيَاقِ؛ فَإِنَّ تَفْضِيلَ لَيْلَةِ الْقَدْرِ عَلَى أَيَّامِهِمْ لَا يَدُلُّ عَلَى ذَم أَيَّامِهِمْ، فَإِنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ شَرِيفَةٌ جِدًّا، وَالسُّورَةُ الْكَرِيمَةُ إِنَّمَا جَاءَتْ لِمَدْحِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَكَيْفَ تُمدح بِتَفْضِيلِهَا عَلَى أَيَّامِ بَنِي أُمَيَّةَ الَّتِي هِيَ مَذْمُومَةٌ، بِمُقْتَضَى هَذَا الْحَدِيثِ، وَهَلْ هَذَا إِلَّا كَمَا قَالَ الْقَائِلُ:

أَلَمْ تَرَ أَنَّ السَّيْفَ ينقُصُ قَدْرُه ... إِذَا قِيل إِنَّ السَّيْفَ أمضَى مِن العَصَا

ثُمَّ الَّذِي يُفْهَمُ مِنْ وِلَايَةِ الْأَلْفِ شَهْرٍ الْمَذْكُورَةِ فِي الْآيَةِ هِيَ أَيَّامُ بَنِي أُمَيَّةَ، وَالسُّورَةُ مَكِّيَّةٌ، فَكَيْفَ يُحَالُ عَلَى أَلْفِ شَهْرٍ هِيَ دَوْلَةُ بَنِي أُمَيَّةَ، وَلَا يَدُلُّ عَلَيْهَا لَفْظُ الْآيَةِ وَلَا مَعْنَاهَا؟! وَالْمِنْبَرُ إِنَّمَا صُنِعَ بِالْمَدِينَةِ بَعْدَ مُدَّةٍ مِنَ الْهِجْرَةِ، فَهَذَا كُلُّهُ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى ضَعْفِ هَذَا الْحَدِيثِ وَنَكَارَتِهِ". تفسير ابن كثير (٨/٤٤١، ٤٤٢).

وقال الطاهر بن عاشور رحمه الله: "هو مُخْتَلُّ المعْنى، وسِماتُ الوَضْعِ لائِحَةٌ عَلَيْهِ، وهو مِن وضْعِ أهْلِ النِّحَلِ المخالِفَةِ لِلْجَماعَةِ؛ فالِاحْتِجاجُ بِهِ لا يَلِيقُ أنْ يَصْدُرَ مِثْلُهُ عَنِ الحَسَنِ مَعَ فَرْطِ عِلْمِهِ وفِطْنَتِهِ، وأيَّةُ مُلازَمَةٍ بَيْنَ ما زَعَمُوهُ مِن رُؤْيا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وبَيْنَ دَفْعِ الحَسَنِ التَّأْنِيبَ عَنْ نَفْسِهِ. ولا شَكَّ أنَّ هَذا الخَبَرَ مِن وضْعِ دُعاةِ العَبّاسِيِّينَ عَلى أنَّهُ مُخالِفٌ لِلْواقِعِ؛ لِأنَّ المدَّةَ الَّتِي بَيْنَ تَسْلِيمِ الحَسَنِ الخِلافَةَ إلى مُعاوِيَةَ وبَيْنَ بَيْعَةِ السَّفّاحِ وهو أوَّلُ خُلَفاءِ العَبّاسِيَّةِ ألْفُ شَهْرٍ واثْنانِ وتِسْعُونَ شَهْرًا، أوْ أكْثَرُ بِشَهْرٍ أوْ بِشَهْرَيْنِ". التحرير والتنوير (٣٠/٤٦٠).

وتعجب كيف صغر هؤلاء الكذابون من عمل هو أعظم أعمال الحسن في توحيد الأمة المسلمة، وجمع كلمتها، والتنازل عن السلطة لمن هو كفء وإن كان أقل فضلاً.

(٢) تفسير الطبري (٢٤/٥٣٤).

(٣) تحفة الأحوذي (٨/ ٢٢٤).

التفسير الإشاري تعريفه وحكمه وأقسامه:

لمحة عن التفسير الإشاري، وهل هو من الرأي المذموم؟

"هو تأويل القرآن بغير ظاهره لإشارة خفية تظهر لأرباب السلوك والتصوف، ويمكن الجمع بينها وبين الظاهر والمراد أيضا"[١]، وهم " ما كانوا يدعون أن كلامهم في ذلك تفسير للقرآن، بل يعنون أن الآية تصلح للتمثل بها في الغرض المتكلم فيه" ولذا سموها إشارات؛ ليفارق قولهم قول الباطنية[٢] فكلامهم هنا "ليس تفسيرًا، وإنما هي معان ومواجيد يجدونها عند التلاوة"[٣].

---

(١) مناهل العرفان (٥٦/٢).

(٢) التحرير والتنوير (١/ ١٦).

(٣) البرهان في علوم القرآن (١٧٠/٢).

أقسام التفسير الإشاري:





أقسام التفسير الإشاري

1- ما كان يجري فيه معنى الآية مجرى التمثيل لحال شبيه بذلك المعنى

2- عبر ومواعظ، وشأن أهل النفوس اليقظى أن ينتفعوا من كل شيء، ويأخذوا الحكمة حيث وجدوها

3- ما كان من نحو التفاؤل، فقد يكون للكلمة معنى يسبق من صورتها إلى السمع هو غير معناها المراد



الأساس والتنوير في أصول التفسير

كم أقسام التفسير الإشاري؟

الجواب: يمكن تقسيم ما يعبر عنه بالتفسير الإشاري إلى ثلاثة أقسام:

الأول: "ما كان يجري فيه معنى الآية مجرى التمثيل لحال شبيه بذلك المعنى"(١):

كقولهم في قوله: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَـٰجِدَ ٱللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ﴾ [البقرة:١١٤] إشارة للقلوب لأنها مواضع الخضوع لله تعالى؛ إذ بها يُعرف فتسجد له القلوب بفَناء النفوس، ومنعها من ذكره: هو الحيلولة بينها وبين المعارف اللدنِّية، وسعى في خرابها بتكديرها بالتعصبات

---

(١) التحرير والتنوير (١/ ١٦).

وغلبة الهوى، فهذا يشبه ضرب المثل لحال من لا يزكي نفسه بالمعرفة ويمنع قلبه أن تدخله صفات الكمال الناشئة عنها بحال مانع المساجد أن يذكر فيها اسم الله، وذكر الآية عند تلك الحالة كالنطق بلفظ المثل، أو كما قال القشيري ﵀ تعالى في هذه الآية: «الإشارة فيه أن الظالمَ مَنْ خَرَّبَ أوطانَ العبادة بالشهوات، وأوطانُ العبادة نفوسُ العابدين، وخَرّبَ أوطانَ المعرفة بالـمُنى والعلاقات، وأوطانُ المعرفة قلوب العارفين، وخَرَّبَ أوطانَ المحبة بالحظوظ والـمُسَاكنات، وهي أرواح الواجدين، وخرَّب أوطانَ المشاهدات بالالتفات إلى القربات، وهي أسرار الموحدين»[١]، والمعاني التي يشير إليها صحيحة، ولكنها ليست مرادة في الآية على أنه غلا في وصف هذه المعاني الصحيحة أيضًا، وابتعد عن التوازن العظيم الذي يميز الإسلام في النظر إلى الروح والمادة، والعقل والنقل، والدنيا والآخرة.

وقال الغزالي ﵀ في حديث: «لا تدخل الملائكة بيتًا فيه كلب ولا صورة»[٢]: "والقلب بيت هو منزل الملائكة، والصفات الرديئة مثل الغضب والشهوة والحقد والحسد والكبر والعُجْب وأخواتها كلاب نابحة، فأنى تدخله الملائكة وهو مشحون بالكلاب، ونور العلم لا يقذفه الله تعالى في القلب إلا بواسطة الملائكة ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآيِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِىَ بِإِذْنِهِۦ مَا يَشَآءُ﴾ [الشورى:٥١]..." وبين الغزالي ﵀ أن هذا تمثيل لا تفسير، فقال: "ولست أقول المراد بلفظ البيت هو القلب، وبالكلب هو الغضب والصفات المذمومة **ولكني أقول هو تنبيه عليه** وفرق بين تعبير الظواهر إلى البواطن، وبين التنبيه للبواطن من ذكر الظواهر مع تقرير الظواهر، ففارق الباطنية بهذه الدقيقة؛ فإن هذه طريق الاعتبار وهو مسلك العلماء والأبرار"[٣].

الثاني: "**عبر ومواعظ، وشأن أهل النفوس اليقظى أن ينتفعوا من كل شيء، ويأخذوا الحكمة** حيث وجدوها، فما ظنك بهم إذا قرأوا القرآن وتدبروه فاتعظوا بمواعظه، فإذا أخذوا في قوله تعالى ﴿فَعَصَىٰ فِرْعَوْنُ ٱلرَّسُولَ فَأَخَذْنَٰهُ أَخْذًا وَبِيلًا﴾ [المزمل:١٦] اقتبسوا أن القلب الذي لم يمتثل رسول المعارف العليا تكون عاقبته وبالًا. ومن حكاياتهم في غير باب التفسير أن بعضهم مر برجل يقول لآخر: هذا العود لا ثمرة فيه فلم يعد صالحًا إلا للنار، فجعل يبكي ويقول: إذن فالقلب غير المثمر لا يصلح إلا للنار"[٤]، وهذا مثل الأول.

الثالث: "**ما كان من نحو التفاؤل، فقد يكون للكلمة معنى يسبق من صورتها إلى السمع هو غير معناها المراد، وذلك من باب انصراف ذهن السامع إلى ما هو المهم عنده، والذي يجول في خاطره**، وهذا كمن قال في قوله تعالى ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ﴾ [البقرة:٢٥٥]: معناه: من ذلَّ ذي

---

(١) تفسير القشيري (١/١١٠).

(٢) البخاري (٣٣٢٢)، مسلم (٥٥٦٥).

(٣) إحياء علوم الدين (١/٤٩).

(٤) التحرير والتنوير(١/ ١٦).

إشارة للنفس"[١]، وعندي أن هذا لا يمكن قبوله؛ لأنه لعب واضح بالنظم الأصلي للآية.

حكم التفسير الإشاري:

ما حكم التفسير الإشاري؟

الجواب: تفاوت أهل العلم في قبول ذلك:

أولاً: الطاهر ابن عاشور ﷺ: يقبل ذلك لا على أنه تفسير، ويقول: "فنسبة الإشارة إلى لفظ القرآن مجازية؛ لأنها إنما تشير لمن استعدت عقولهم...فلما كانت آيات القرآن قد أنارت تدبرهم، وأثارت اعتبارهم نسبوا تلك الإشارة للآية. فليست تلك الإشارة هي حق الدلالة اللفظية والاستعمالية حتى تكون من لوازم اللفظ وتوابعه كما قد تبين. وكل إشارة خرجت عن حد هذه الثلاثة الأحوال إلى ما عداها فهي تقترب إلى قول الباطنية رويدًا رويدًا إلى أن تبلغ عينَ مقالاتهم، وقد بصرناكم بالحد الفارق بينهما، فإذا رأيتم اختلاطه فحققوا مناطه، وفي أيديكم فيصل الحق فدونكم اختراطه"[٢].

وقد يقبل هذا الرأي في النوعين الأول والثاني، ولكن لا يظهر صحته في النوع الثالث "وسئل البُلقيني ﷺ عمن فسر بهذا؟ فأفتى بأنه ملحد"، حتى قرر بعض العلماء أن: "كلام الصوفية في القرآن ليس بتفسير... قال النسفي ﷺ في(عقائده): النصوص تحمل على ظواهرها، والعدول عنها إلى معانٍ يدعيها أهل الباطن إلحاد"[٣].

ثانيًا: الشاطبي ﷺ **يقسم هذه التفاسير إلى قسمين بحسب الاعتبار:**

الأول: الاعتبار القرآني: بأن تكون الخواطر الواردة على القلوب الظاهرة للبصائر على وفق ما نزل به القرآن، فهذا الاعتبار صحيح... والشاهد على ذلك ما نقل من فهم السلف الصالح فيه، فإنه كله جار على ما تقضي به العربية، وما تدل عليه الأدلة الشرعية.

مثاله: نقل عن سهل بن عبد الله في فهم القرآن أشياء مما يعد من باطنه، قال في قوله تعالى ﴿فَلَا تَجْعَلُواْ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة:٢٢] أي أضدادًا مماثلين له، قال: وأكبر الأنداد النفس الأمارة بالسوء الطواعة إلى حظوظها ومنهيها بغير هدى من الله، وهذا يشير إلى أن النفس الأمارة داخلة تحت عموم الأنداد حتى لو فصل لكان المعنى فلا تجعلوا لله أندادًا لا صنمًا، ولا شيطانًا، ولا النفس، ولا كذا، وهذا مشكل الظاهر جدًّا؛ إذ كان مساق الآية ومحصول القرائن فيها يدل على أن الأنداد الأصنام أو غيرها مما كانوا يعبدون، ولم يكونوا يعبدون أنفسهم ولا يتخذونها أربابًا، ولكن له وجه جار على الصحة وذلك أنه لم يقل: إن هذا هو تفسير الآية، ولكن أتى بما هو ند في الاعتبار الشرعي الذي شهد له القرآن... وقد قال عمر بن الخطاب ﷺ لبعض من توسع في الدنيا من أهل الإيمان: أين تذهب بكم هذه الآية ﴿أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَٰتِكُمْ فِى حَيَاتِكُمُ ٱلدُّنْيَا﴾

---

(١) التحرير والتنوير(١/ ١٦).

(٢) التحرير والتنوير(١/ ١٦).

(٣) كشف الظنون (١/ ٤٢٧)، أبجد العلوم (٢/ ١٨٢).

[الأحقاف:٢٥]؟ وكان هو يعتبر نفسه بها، وإنما أنزلت في الكفار؛ لقوله: ﴿وَيَوْمَ يُعْرَضُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ عَلَى ٱلنَّارِ أَذْهَبْتُمْ﴾ الآية.

والثاني: الاعتبار الوجودي: بأن يكون أصل انفجاره من الموجودات جزئيها أو كليها، وينزل القرآن وفقه، وهذا ينبغي التوقف عن اعتباره في فهم باطن القرآن[١].

مثاله: تفسير قوله تعالى: ﴿صَرْحٌ مُّمَرَّدٌ مِّن قَوَارِيرَ﴾ [النمل:٤٤] الصرح نفس الطبع والممرد الهوى، وكتفسير قوله تعالى ﴿فَٱخْلَعْ نَعْلَيْكَ﴾ (طه:١٢) أن باطن النعلين هو الكونان الدنيا والآخرة، فذكر عن الشبلي أن معنى اخلع نعليك: اخلع الكل منك تصل إلينا بالكلية... وهذا لا يرجع إلى معنى لا يوجد في النقل عن السلف، وهذا إن صح نقله خارج عما تفهمه العرب، ودعوى ما لا دليل عليه في مراد الله بكلامه[٢].

ثالثًا: ابن العربي ﷺ في كتاب العواصم: يرى إبطال هذه الإشارات كلِّها، لأنها تقضي على المعنى الأصلي، فقد قال: "والذي تحرر لي بعد تحرير الافتكار في سبيل النظر والاعتبار أن الصريح هام في الدين، به جاء البرهان، وعليه دار البيان، فلا يجوز أن يُعدل بلفظ صريح معناه إلى سواه، فإن ذلك تعطيل للبيان"[٣]...لكن يظهر أنه قبل الإشارة ما دام الصريح (المعنى الظاهر) قد وضع في نصابه؛ إذ يقول: "فإذا تقرر الصريح في نصابه، فالإشارة بعد ذلك إلى الأمثال والأشباه، والتنبيه لوجه التشبه أصل عظيم في العقل، وباب متسع في الدين، فإن كانت في الأحكام فهو من باب القياس، وإن كانت في التذكير والوعظ فالعبرة مباحة"[٤].

الفارق الدقيق بين التفسير الإشاري المقبول وبين التفسير الباطني:

قال التفتازاني ﷺ: سميت الملاحدة باطنية؛ لادعائهم أن النصوص ليست على ظاهرها، بل لها معان لا يعرفها إلا المعلم، وقصدهم بذلك نفي الشريعة بالكلية –قال-: وأما ما يذهب إليه بعض المحققين من أن النصوص على ظواهرها، ومع ذلك ففيها إشاراتٌ خفية إلى دقائق تنكشف لأرباب السلوك يمكن التوفيق بينها وبين الظواهر المرادة، فهو من كمال الإيمان، ومحض العرفان: فالصوفية لا يمنعون إرادة الظاهر، بل يحضون عليه، **ويقولون لا بد منه أولاً؛ إذ من ادعى فهم أسرار القرآن ولم يُحكم الظاهر كمن ادعى بلوغ سطح البيت قبل أن يجاوز الباب**، وأما الباطنية فإنهم يقولون إن الظاهر غير مرادٍ أصلًا وإنما المراد الباطن.

ونقل السيوطي ﷺ عن ابن عطاء الله ﷺ في "لطائف المنن" التزامَ من فسر تفسيرًا إشاريًّا بتقديم

---

(١) الموافقات (٣/٤٠٤).

(٢) انظر: الموافقات (٣/٣٩٨).

(٣) العواصم من القواصم (ص: ٢٣٠).

(٤) العواصم من القواصم (ص: ٢٣٠)، وعند الكاتب شك في أن ابن العربي يرفض التفسير الإشاري "جملة وتفصيلاً" كما يقول محقق قانون التأويل بدليل كلامه السابق. انظر: قانون التأويل (ص: ٣٣٥).

الظاهر مع بيان أن الإشارة إنما هي تبعية[١].

وكذلك قرر ابن تيمية ﷺ فقال: "فتلك الإشارات هي من باب الاعتبار والقياس وإلحاق ما ليس بمنصوص بالمنصوص، مثل الاعتبار والقياس الذي يستعمله الفقهاء في الأحكام، لكن هذا يستعمل في الترغيب والترهيب وفضائل الأعمال ودرجات الرجال ونحو ذلك، فإن كانت الإشارة اعتبارية من جنس القياس الصحيح كانت حسنة مقبولة، وإن كانت كالقياس الضعيف كان لها حكمه، وإن كان تحريفًا للكلام على غير تأويله كانت من جنس كلام القرامطة والباطنية والجهمية"[٢].

لعلك تسأل: فما ضوابط التفسير الإشاري؟ وما شروط قبوله؟

الجواب: شروط قبول التفسير الإشاري تتلخص فيما يأتي:

١) ألا يتنافى وما يظهر من معنى النظم الكريم، فيكون تأويلاً بعيدًا سخيفًا كتفسير بعضهم قوله تعالى ﴿وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [العنكبوت:] بجعل كلمة "لمع" فعلاً ماضيًا، وكلمة "المحسنين" مفعوله.

٢) ألا يُدَّعى أنه المراد وحده دون الظاهر.

٣) أن يكون له شاهد شرعي، يؤيده فضلاً عن ألا يعارضه معارض شرعي أو عقلي[٣].

٤) ألا يعد التفسير الإشاري هو الأصل، بل هو شيء تبعي: فيقرر المفسر ظاهر المعنى أولاً، ثم لا مانع من ربطه بالتأويل الآخر؛ لأن التفسير الظاهر نبه على التبعي، لا لأن الأصل هو التفسير التبعي؛ إذ مبنى الشريعة على الظاهر.

ومن أهم كتب التفسير الإشاري: تفسير القشيري، وابن عجيبة، وتفسير النيسابوري، وتفسير التستري، ويكثر منه الألوسي، ويجعله بعد التفسير الظاهري للآية، وللغزالي في مشكاة الأنوار، وفي كتاب الشكر من الإحياء، وفي كتاب جواهر القرآن أمثلة كثيرة من هذا النوع[٤].

ومن كتب التفسير الإشاري: تفسير محيي الدين بن عربي، ومن أهم الملحوظات عليه أنه لا يشير إلى المعنى الأصلي، ولذا "قال ابن الصلاح ﷺ في فتاويه: وقد وجدت عن الإمام أبي الحسن الواحدي المفسر أنه قال: صنف أبو عبد الرحمن السلمي "حقائق في التفسير" فإن كان قد اعتقد أن ذلك تفسير فقد كفر، قال ابن الصلاح ﷺ: وأنا أقول: الظنُّ بمن يوثق به منهم -أي بمن فسروا تفسيرًا إشاريًّا- إذا قال شيئًا من ذلك أنه لم يذكره تفسيرًا، ولا ذهب به مذهب الشرح للكلمة، فإنه لو كان كذلك كانوا قد سلكوا مسلك الباطنية، وإنما ذلك منهم تنظيرٌ لما ورد به القرآن؛ فإن النظير

---

(١) الاتقان في علوم القرآن (٤/٢٢٧).

(٢) دقائق التفسير (٢/٤٧١).

(٣) مناهل العرفان (٢/٥٨).

(٤) الموافقات (٣/٤٠٤).

يُذَكِّرُ بالنظير...ومع ذلك فياليتهم لم يتساهلوا في مثل ذلك لما فيه من الإبهام والالتباس"[(١)]، وهكذا قال الدهلوي ﷺ في أن ما يذكرونه ليس تفسيرًا[(٢)]، ومثله قرر الزركشي ﷺ من قبل[(٣)]. وتفصيل ذلك في مناهج المفسرين.

تنبيه: ليس من التفسير الإشاري ما يأتي:

١) ما يعرف في الأصول بدلالة الإشارة، وفحوى الخطاب كأقل مدة الحمل مأخوذة من الجمع بين آيتي الأحقاف ولقمان.

٢) فهم الاستغراق من لام التعريف في المقام الخطابي، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلۡإِنسَـٰنَ لَفِي خُسۡرٍ﴾ [العصر:٢].

٣) دلالة التضمن والالتزام، كما أخذ العلماء من تنبيهات القرآن استدلالاً لمشروعية أشياء، كاستدلالهم على مشروعية الوكالة من قوله تعالى: ﴿فَٱبۡعَثُوٓاْ أَحَدَكُم بِوَرِقِكُمۡ هَٰذِهِۦٓ﴾ [الكهف: ١٩]، ومشروعية الضمان من قوله: ﴿وَأَنَا۠ بِهِۦ زَعِيمٞ﴾ [يوسف: ٧٢]، ومشروعية القياس من قوله ﴿لِتَحۡكُمَ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ﴾ [النساء: ١٠٥].

٤) المعنى المجازي، نحو: ﴿جِدَارٗا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ﴾ [الكهف: ٧٧].

كل هذا ليس من التفسير الإشاري؛ لأن جميع هذا مما قامت فيه الدلالة العرفية مقام الوضعية اللغوية، واتحدت في إدراكه أفهام أهل العربية فكان من المدلولات التبعية[(٤)].

الفئة الخامسة: تأويل المحرفين المعاصرين، أو ما يسمى التأويل الحداثي (فساد وتلاعب):

جاء الاحتلال الفرنسي فسيطر على مصر، ثم خرج عسكريًّا، فظن الناس أنه لم يحقق أهدافه. لعل ذلك كان فيه بعض الصحة من الجهة العسكرية، ولكنك ترى أنه حقق أهدافه الثقافية بصورة مدهشة، كما حققها الاحتلال الإنجليزي لاحقًا من خلال أمرين:

الأول: أنه أغرى المصريين بإرسال أبنائهم ليتعلموا من الحضارة الجديدة في الغرب أسوأ ما فيها، وغرضه في ذلك أن يمر المبعوثون إلى حضارته بمرحلتي الانبهار، ثم الانصهار، ولعل القارئ يراجع كتاب "في الطريق إلى ثقافتنا" لمحمود شاكر ﷺ؛ فإنه يصف بأسلوب فذ، وحقائق ثابتة كيف بدأت مسيرة التغريب، وسلخ الأمة عن هويتها الأصلية، ولكن من خلال القوة الناعمة، ويراجع كتاب: "حصوننا مهددة من الداخل" لمحمد مُحَمَّد حسين، وكتاب "سلطة الثقافة الغالبة"، وكتاب "مآلات الخطاب المدني" لإبراهيم السكران.

---

(١) البرهان في علوم القرآن (٢/١٧٠)، وذكر ابن تيمية تفسير السلمي، ثم ذكر قاعدة في التفسير الإشاري فقال: "فإن الشيخ أبا عبد الرحمن ذكر في تحقيق التفسير من الإشارات التي بعضها كلام حسن مستفاد، وبعضها مكذوب على قائله مفترى، كالمنقول عن جعفر وغيره، وبعضها من المنقول الباطل المردود " انظر: دقائق التفسير (٢/٤٧١).

(٢) العون الكبير شرح الفوز الكبير في أصول التفسير (ص: ٣٠٣).

(٣) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٧٠).

(٤) التحرير والتنوير (١/ ١٧).

الثاني: أنه أوجد أتباعًا له في بلادنا من أبناء جلدتنا، يتكلمون بألسنتنا، وهم دعاةٌ على أبواب جهنم، من أجابهم قذفوه فيها، ومن أسوأ أساليبهم أنهم يحاربون الدين بالتلاعب بنصوصه عبر التأويل المعاصر؛ فالغزو الثقافي بأنواعه لم يستطيع تغيير اللفظ القرآني، لكنه لجأ عبر جحافل أتباعه المتحمسين إلى محاولة التلاعب بالمعنى القرآني.. لقد كان تلاميذ الغزاة ملكيين أكثر من الملك، تؤزهم شياطين الجن والإنس إلى ذلك أزًّا عبر المناصب العلمية والإدارية، وتغريهم الجوائز التشجيعية المحلية والعالمية، ويقودهم الظهور الإعلامي الحافل في وسائل الإعلام المختلفة، فبرزت هذه الوجوه غير الأمينة ليتكلموا عن القرآن بأفكارهم المشبوهة، وتجد أفكارهم لا تخرج عن أن تكون بين التأويل الفاسد واللعب، وتنتمي إلى أحد نوعي التحريف:

تحريف الكلم عن مواضعه (تحريف التبديل)، ومن بعد مواضعه (تحريف التأويل).

وغايتهم في ذلك "تفريغ القرآن من مضمونه الاعتقادي، والتشريعي، والأخلاقي، وتحويله إلى وعاء فارغ مهيأٍ لكل ما يمكن أن يُلْصقَ به من المعاني والأفكار"[1]، وهم في ذلك يجددون فعل الفرق الغالية في البدعة كالباطنية.

وهنا سؤال: هل ما يدخل ذلك كله تحت مسمى (القراءة المعاصرة) للقرآن الكريم؟

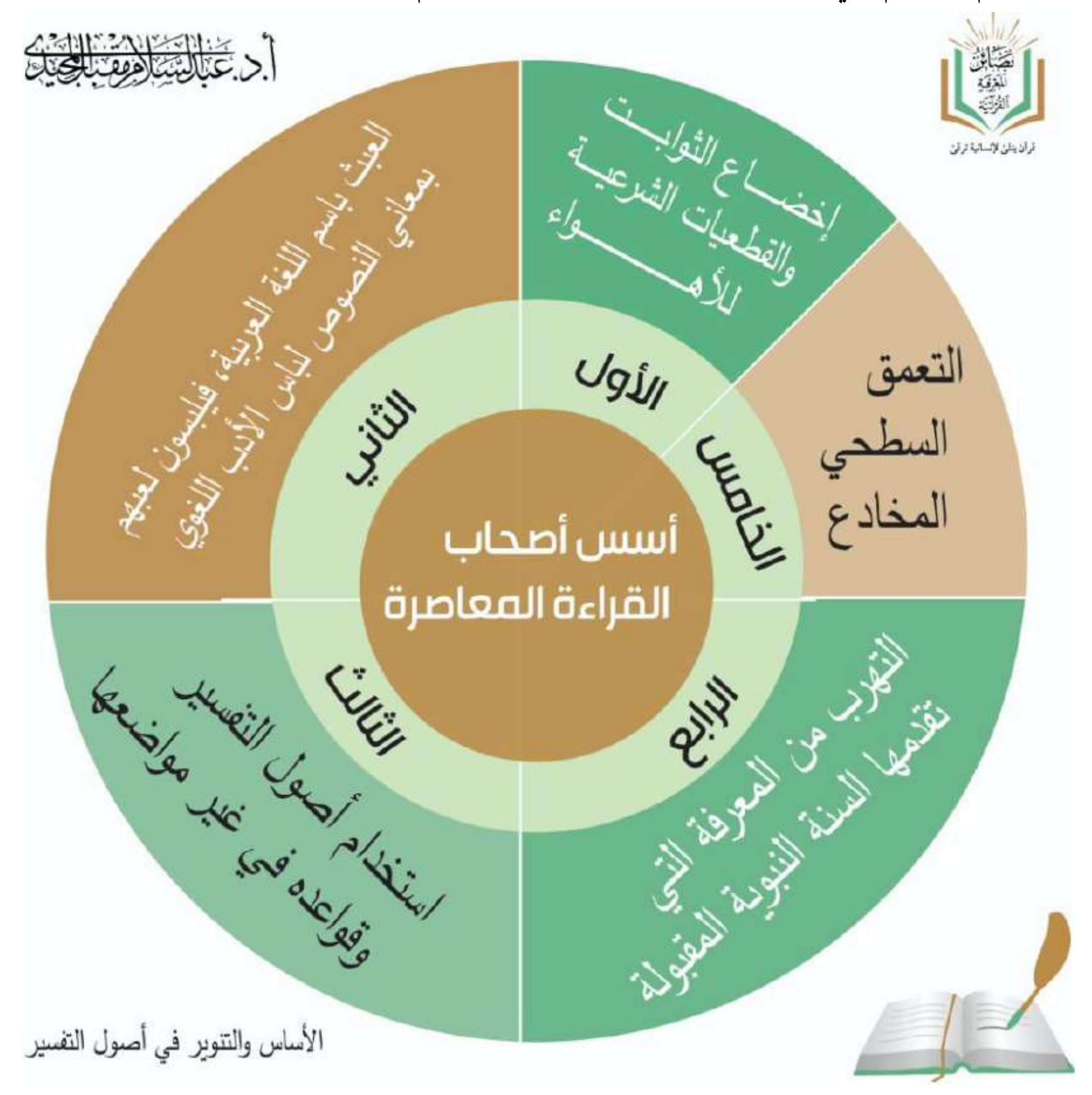
الجواب: القراءة المعاصرة للقرآن الكريم قد يراد بها معنى ممدوحًا صحيحًا؛ إذا كان المراد منها مجرد النسبة الزمانية مع صحة المعنى المستنبط؛ أي هذا التدبر الذي تسمعونه إنما هو تدبر معاصر، وليس تدبرًا متقدمًا في الزمان، فعلى هذا يمكننا أن نعد تفسير المنار، وتفسير الظلال، وتفسير التحرير والتنوير من القراءات المعاصرة للقرآن الكريم التي تحمد ويُستقى منها.

وقد يراد بها معنى مذمومًا قبيحًا، إذا كان المقصود بها نبذ تأويل المتقدمين، والإتيان بمعنى معاصر يخالف مقتضيات المعاني الظاهرة للقرآن الكريم.

(١) د.محمد سعيد رمضان البوطي: جنون القراءة المعاصرة من أين وإلى أين؟

أسس أصحاب القراءة المعاصرة:

من أهم أسسهم التي يعتمدون عليها لإرباك القارئ المسلم:



أولًا: أنهم يخضعون القطعيِّات والثوابت الشرعية لأهوائهم التي يسمونها (علمًا) كما قال مُحَمَّد أركون منوهًا بمنهج المستشرقين: "فهم يقارعون المسلَّمات والفرضيَّات الإسلامية باليقين العِلْموي scientist"[(١)]؛ ولذا نجد في قراءات هذا الصنف العابد لثقافة الاحتلال كثيرًا من التعالي على ما يسمونه "القراءات المؤمنة"[(٢)]، ومن أفحش أفعالهم الكذب الدائم، فيجعلون خرافاتهم علمًا، ويجعلون العلم المرتبط بالإيمان جهلاً، ويضحكون بذلك على بعض الشباب الطامح غير المتأصل علميًّا.

ثانيًا: أنهم يعبثون باسم اللغة العربية، فيلبسون لعبهم بمعاني النصوص لباسَ الأدب اللغوي، وهم يزعمون أن قراءتهم للقرآن ترجع إلى بنية الكلمة، فمن أهم خصائص أطروحاتهم: "الثورة الهائجة على القديم، وخاصة الدين، وما يتصل به... ومحاولة تغطية ذلك كله بفكرٍ، أو

---

(١) مُحَمَّد أركون: تاريخية الفكر العربي الإسلامي (ص ٢٥٣).

(٢) مُحَمَّد أركون: الفكر الإسلامي قراءة علمية (ص: ٣٣).

أدب"[١]، وحسبك أن بعضهم يسمى أنوار العلم الحقيقي ظلامًا، ويسمي شهوته وعبثه علمًا أو تقدمًا، ومن أفضل من كتب في بيان تلاعبهم باللغة العربية يوسف الصيداوي في كتابه "بيضة الديك"، وقد قال الدكتور حسان الطيان في مقاله عن الصيداوي: "ومن أشهر كتب الصيداوي كتاب (بيضة الديك) الذي ألفه ردًّا على كتاب يزعم صاحبه أنه يقرأ القرآن قراءة معاصرة يعتمد فيها على نظريات لسانية حديثة، فيحرف النص، ويلوي عنق اللغة كما يحلو له، أو كما يوحي إليه أولياؤه، ويظن أنه إذا قال: ولا الضالّون، ردّد الخلق جميعًا: آمون.. ولكن خاب فأله وضل سعيهُ، وأسقط في يده حين تصدى له الصيداوي مفندًا مزاعمه في اللغة، ومبينًا أنه لا يفقه فيها شيئًا.

وكان من سوالف الأقضية أن أشار عليه صديق له بأن يقدم نسخة من الكتاب إلى وزير الإعلام آنذاك، ففعل، واستدعاه الوزير إلى مكتبه، وكان على ما يبدو يرى رأي صاحب القراءة المعاصرة، فعتب على الصيداوي قائلاً: لقد حصرت نقدك للكتاب في اللغة، أو لم تجد في الكتاب شيئًا سوى اللغة؟! فأجاب الأستاذ الصيداوي: بلى يا سيدي، ولكني رأيت رجلاً مهندسًا بنى صرحًا شامخًا على بساط من اللغة فسحبت البساط من تحته! فضحك الوزير وانفضّ المجلس".

ثالثًا: يستخدمون أصول التفسير وقواعده الأساسية في غير مواضعها، ويتلاعبون بإيرادها قصدًا؛ لتفريغها من مضمونها، وإحداثِ الإرباك الشديد في نفس القارئ، كقاعدة سياق النص (السياق الموضعي)، وقواعد أسباب النزول (السياق التاريخي)، ويزينون آراءهم الباطلة بوضع قواعد جديدة يخترعونها من عند أنفسهم دون دليل إلا الهوى، وتمكنهم القواعد من تفريغ القرآن من محتواه الحقيقي إلى محتوى يضعونه من عند أنفسهم، ودعني أضرب لك مثالاً بكبيرٍ لهم علمهم الكذب، واحتفت به قنوات الزور الإعلامية: المهندس مُحَمَّد شحرور:

فهو يرى أن آيات القرآن تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: الآيات المحكمات: أطلق عليها مصطلح: "أم الكتاب"، وهي قابلة للاجتهاد حسب الظروف الاجتماعية والاقتصادية، ما عدا العبادات والأخلاق والحدود، ولاحظ بأن التسمية تنطبق على ما جاء في سورة آل عمران، لكنه تلاعب بمعناها.

القسم الثاني: الآيات المتشابهات: أطلق عليها مصطلح: "القرآن والسبع المثاني"، وهي القابلة للتأويل، وتخضع للمعرفة النسبية، وهي آيات العقيدة.

لاحظ هنا كيف أخذ هذا القسم من آية آل عمران لكنه تلاعب بمعناه، بل اختار أن يضلل الناس بإعطاء هذا القسم مصطلحًا قرآنيًّا لا يمت بصلة إلى ما اختاره هو، فالسبع المثاني عرفها النبي ﷺ، وأخبر أنها الفاتحة، والقرآن اسم لجميع آيات القرآن، وقد جعل آيات العقيدة قابلة للتأويل، وتلاعب بكلمة متشابهات؛ لأن وصف آيات العقيدة بذلك فيه جانب صحيح في

(١) د.عدنان علي رضا النحوي: الحداثة من منظور إيماني (ص: ٦٦).

بعضها، وجانب باطل ظاهر البطلان؛ إذ يجب أن تكون آيات العقيدة واضحة متفقًا عليها بين جميع الأنبياء، وغير قابلة للاجتهاد في تأويلها.

القسم الثالث: آيات لا محكمات ولا متشابهات: أطلق عليها الكاتب مصطلح: "تفصيل الكتاب"، وتعجب من هذا القسم الذي لم تذكره آية سورة آل عمران حيث قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ مِنۡهُ ءَايَٰتٞ مُّحۡكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٞۖ﴾ [آل عمران: ٧].

ثم يبتدع قولاً غريبًا يناقض حقيقة القرآن، فيرى أن التحدي للناس بالإعجاز إنما وقع في القسم الثاني، والثالث، أما القسم الأول فلا إعجاز فيه.

ثم يُفصِح عن هدفه من هذا التقسيم، فيقول: "لقد تبين لنا أن هناك فرقًا جوهريًّا بين الكتاب والقرآن والفرقان والذكر؛ فالقرآن والسبع المثاني هما الآيات المتشابهات، ويخضعان للتأويل على مر العصور والدهور؛ لأن التشابه هو ثبات النص وحركة المحتوى. وقد تم إنزال القرآن بشكل متشابه عن قصد، وقد كان النبي ﷺ ممتنعًا عن التأويل عن قصد، أي: أن القرآن يؤوَّل ولا يفسَّر، وأن كل تفاسير القرآن تراث يحمل طابع الفهم المرحلي النسبي"(١).

وليس كتابنا هذا لمناقشته، بل لضرب الأمثلة على تلاعب هذا الفرقة التي تبتغي الفتنة باقتحام تأويل القرآن بأهوائها المحضة، ولكننا نختم بهذا النقل عنه؛ إذ يقول: "فإذا سأل سائل: هل آية الإرث من القرآن؟ فالجواب: لا، هي ليست من القرآن "النبوة" ولكنها من أم الكتاب "الرسالة"، وهي من أهم أجزاء الرسالة وهو الحدود".

فما رأيك: الرجل يقول: آية الإرث ليست من القرآن بل من أم الكتاب؟ وطبعًا لا تنس أن هذا الرجل يزعم أن آية الإرث لا يُتحدى بها، فليست من دلائل الإعجاز.

ألا تسأله من أوحي له بذلك؟ ليس جبريل عليه السلام قطعًا، ولكن كما قال الله عز وجل: ﴿شَيَٰطِينَ ٱلۡإِنسِ وَٱلۡجِنِّ يُوحِي بَعۡضُهُمۡ إِلَىٰ بَعۡضٖ زُخۡرُفَ ٱلۡقَوۡلِ غُرُورٗاۚ﴾ [الأنعام: ١١٢].

رابعًا: يتهربون من المعرفة التي تقدمها السنة النبوية المقبولة حتى لا يتقيدوا بفهم النبي ﷺ للقرآن من خلال سنته القولية والعملية، واسمع لشحرور يحاول التلاعب بذلك بزخرف من القول، فيقول: "ولهذا قلت: إن النبي ﷺ لا يعلم التأويل الكامل للقرآن بكل تفاصيله؛ لأنه يصبح شريكًا لله في مطلق المعرفة. أما معرفة التأويل المتدرج المرحلي فهو من قبل الراسخين في العلم كلهم مجتمعين لا فرادى. وهنا يجب أن نفهم أن الراسخين في العلم هم: مجموعة كبار الفلاسفة، وعلماء الطبيعة، وأصل الإنسان، وأصل الكون، وعلماء الفضاء، وكبار علماء التاريخ مجتمعين"، وبعد أن يستبعد الفقهاء من الراسخين يمثل على الراسخين الذين يعلمون تأويل القرآن، فيقول: "فالراسخون في العلم هم من الناس الذين يحتلون مكان الصدارة بين العلماء والفلاسفة، وهؤلاء من أمثال: البيروني، الحسن بن الهيثم، ابن رشد، إسحاق نيوتن، أينشتاين، تشارلز داروين، كانت،

(١) محمد شحرور: الكتاب والقرآن: قراءة معاصرة (ص: ٣٧).

هيجل" [١] أجل! صدق أو لا تصدق! داروين الذي يعتمد الملحدون على آرائه في إنكار الله ﷻ من الراسخين عند شحرور.

وعنده مشكلة لا تزال تكبر مع البخاري ومسلم، فهو يقول: "أن نزعم أن كلمة الله العليا هي في تطبيق الفقه الموروث وفتاوى الفقهاء وأوامرهم ونواهيهم تحت شعار "هكذا أجمع الجمهور"، وتحت شعار "بخاري ومسلم"، فهو استخفاف بكلمة الله، وهو العبودية بعينها"[٢].

ما أبرز الكتب التي ترد على مُحَمَّد شحرور وأمثاله؟

الجواب: من أبرز الكتب التي فيها رد على المهندس شحرور كتاب: بيضة الديك ليوسف صيداوي، وكتاب: قراءة علمية للقراءات المعاصرة للدكتور. شوقي أبو خليل، وكتاب: القراءة المعاصرة مجرد تنجيم للدكتور مُحَمَّد شحرور، لسليم الجابي.

خامسًا: يتعمقون تعمقًا "سطحيًا مخادعًا"، أي أنهم يدققون في المسائل ليقفوا على رأس كلمة يمكنهم من خلالها التشكيك ابتغاء الفتنة، ثم ما يلبثون أن يُعرضوا عن التفاصيل المرافقة للنص الذي استقوا منه أفكارهم، ولعبيد الله بن مُحَمَّد العَكبري المشهور بابن بطة (ت٣٨٧هـ) رحمه الله تحليلٌ قديمٌ لطرائقهم الحديثة؛ فقد عقد في كتابه "الإبانة" بابًا أسماه: "بابُ تَرْكِ السُّؤَالِ عَمَّا لَا يُغْنِي وَالْبَحْثِ وَالتَّنْقِيرِ عَمَّا لَا يَضُرُّ جَهْلُهُ، وَالتَّحْذِيرِ مِنْ قَوْمٍ يَتَعَمَّقُونَ فِي الْمَسَائِلِ، وَيَتَعَمَّدُونَ إِدْخَالَ الشُّكُوكِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ"، وكان من جميل ما أشار إليه أن كثرةَ التشويش الإعلامي عبر مجالسة (مَنْ لَا تُؤْمَنُ فِتْنَتُهُ، وَتُفْسِدُ الْقُلُوبَ صُحْبَتُهُ) يدفع المرء نحو تحريف الدين والتلاعب به مما سماه علماؤنا (الْبِدْعَة وَالشَّنَاعَة)، وهذا التشويش الإعلامي الموجه لعامة المسلمين في عصرنا فتح بَابَ "الْبَلِيَّةِ عَلَى أَفْئِدَتِهِمْ، وَحَجَبَ نُورَ الْحَقِّ عَنْ بَصِيرَتِهِمْ"[٣]، وهم في ذلك كله يعتمدون على السلطات الفاسدة المجرمة التي تمكن لهم في وسائل الإعلام، وقد انتشرت تأويلاتهم حتى سخروا القنوات الإعلامية، والمسلسلات التلفزيونية في أفضل الأوقات مثل رمضان لترويج فسقهم الفكري.

اذكر بعض الأمثلة التي تدل على تأويلات المحرفين المعاصرين الفاسدة؟

الجواب: من أمثلة هذا اللعب باسم التأويل:

المثال الأول: ما ذكره نصر حامد أبو زيد مثالاً على نظريته في تجاوز المعنى الذي دل عليه اللفظ القرآني في عصر التنزيل، والبحث عن المغزى، فيرى أن المعنى القرآني قد أعطى الأنثى نصيبًا محددًا من الميراث بعد المنع المطلق، فزعم أنه يجب ألا نقف عند هذا المعنى الذي حدده

---

(١) مُحَمَّد شحرور: الكتاب والقرآن: قراءة معاصرة (ص: ١٩٣).

(٢) الإسلام والإيمان (ص: ١٥٩).

(٣) الإبانة الكبرى لابن بطة (١/ ٣٩٠)، وابن بطة على ضعفٍ في إتقانه وضبطه، فهذا من فقهه لا من روايته، وهو مثنيٌّ عليه في هذا الجانب.

القرآن، بل علينا أن نتجاوزه إلى المغزى، وهو الإنصاف بعد الظلم لنسير على درب الإنصاف إلى نهايته[(١)].

فقد جاء هذا وأصحابه ظلمًا وزورًا؛ فرُدَّ على أفكارهم، وأخبرهم أنهم يقدسون فهمهم الشخصي.. ألا ترى أنهم يعبرون عن فهمٍ أعوج أهوج، يُلبِسون فيه الحق بالباطل، فيذكر مقصدًا أصليًّا من مقاصد الشريعة، وهو بناء الحقوق الإنسانية بالقسط، ثم لا يذكرون أن الشريعة بكل تفاصيلها هي العدل المحض، والحق الذي لا ريب فيه، والقسط الذي لم يترك صغيرة ولا كبيرة إلا قسم لها ما يناسبها، فما قرره الله تعالى ذكره في كتابه من أحكامٍ سياسية، أو اقتصادية، أو اجتماعية، أو عملية، فهو العدل: ﴿وَٱلسَّمَآءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ ٱلْمِيزَانَ ۝ أَلَّا تَطْغَوْاْ فِى ٱلْمِيزَانِ ۝ وَأَقِيمُواْ ٱلْوَزْنَ بِٱلْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُواْ ٱلْمِيزَانَ﴾ [الرحمن: ٧ – ٩]، ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلْقِسْطِ﴾ [الحديد: ٢٥].. ألا ترى أصحاب التكبر الجاهل من الذين جعلوا القرآن عضين، لا يعلمون أن المرأة إنما ترث نصف الرجل في أربع حالات فقط، بينما ترث مثله أو أكثر منه في حالاتٍ أكثر منها؟ وكل ذلك عائد إلى القيام بالقسط في تقسم الحقوق والمسؤوليات في الواقع الإنساني.. يا حسرة على العباد ما تأتيهم من آية من آيات ربهم البينة إلا حكموا شهواتهم، وكانوا عن آيات ربهم معرضين.. لا يذكر هؤلاء المتلاعبون أن الشريعة بنصوصها القطعية الثبوت والدلالة قد أُكملت، ولا يمكن الزيادة عليها، فما أثبته الله ﷻ فيها، فهو كمال الإنصاف، وأعظم العدل، وأجمل الإحسان، ومن ذلك مقادير الإرث للأنثى.

المثال الثاني: ربط المدى الزمني للنظم والتشريعات الإسلامية بالظروف التي أُنزِلت فيها فقط؛ ولذا قالوا:" لا يجوز أن تُحمل الأحكام القرآنية بصفة آلية على الإطلاق وعلى التعميم، كما كان يفعله الفقهاء القدامى، فالارتباط الوثيق بين الحكم وسببه يحمل بالعكس على نسبية ذلك الحكم"[(٢)]، وقالوا: "لا جدال في أن قطع يد السارق هو من الممارسات التي كانت معروفةً قبل الإسلام، ومن الطبيعي أن تكون عقوبة السرقة شديدةً في ظروف المجتمع البدوي، وفي إطار اقتصاد الكفاف عمومًا؛ إذ إنها قد تؤدي إلى هلاك من يُسرَق منه ماله، وربما كانت هذه العقوبةُ الشديدةُ الوسيلةَ الوحيدةَ للمحافظة على قدر أدنى من النظام، في غياب سلطةٍ سياسية يمتد نفوذها إلى سائر أفراد المجتمع... فكان ما نصَّ عليه القرآن منسجمًا تمام الانسجام مع مقتضيات الظرف، ولكنه لا يعني غلق الباب في وجه أشكالٍ أخرى من العقاب متى تطورت المجتمعات"[(٣)]، وهذا الكلام منهم يعكس الجهل والكبر، فعقوبة السرقة قطعية الدلالة والثبوت، مستمرة على

---

(١) د.نصر حامد أبو زيد: نقد الخطاب الديني (ص: ١٩٣).

(٢) الصادق بلعيد: القرآن والتشريع قراءة جديدة في آيات الأحكام (ص: ٢٩٤).

(٣) د.عبد المجيد الشرفي: الإسلام بين الرسالة والتاريخ (ص: ٦٩)، ولفضيلة أ.د/ محمد زين العابدين رستم –أستاذ التعليم العالي في جامعة المولى سليمان كلية الآداب بني ملال المغرب –كتابٌ جمع فيه أبحاثه في هذا الميدان سمّاه: دراسات في علم الانتصار للقرآن الكريم.

مدى الزمان والمكان بالإجماع، على أننا في زمن تضخم الثروات إلى تريليونات نحتاج إلى العقوبة المناسبة لردع المجرمين أكثر مما كان عليه الحال في تلك الأزمنة.

وأقوال أصحاب "القراءات التحريفية" ليست إلا تأويلاتٍ فاسدةً أو لعبًا، إلا أنها أَخذت ثوبًا جديدًا للحِيل والألاعيب القديمة التي اقترفها أساتذتهم من أهل الكتاب ورؤوس المبتدعة، وقد فضحها الله تعالى ذكره في قوله: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لِمَ تَلۡبِسُونَ ٱلۡحَقَّ بِٱلۡبَٰطِلِ وَتَكۡتُمُونَ ٱلۡحَقَّ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾ [آل عمران: ٧١]، وقال في وصفٍ دقيقٍ بليغٍ ينطبق على أساتذة الشر الأولين، وتلاميذهم المتأخرين: ﴿فَبِمَا نَقۡضِهِم مِّيثَٰقَهُمۡ لَعَنَّٰهُمۡ وَجَعَلۡنَا قُلُوبَهُمۡ قَٰسِيَةٗۖ يُحَرِّفُونَ ٱلۡكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَنَسُواْ حَظّٗا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦۚ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٖ مِّنۡهُمۡ إِلَّا قَلِيلٗا مِّنۡهُمۡۖ﴾ [المائدة: ١٣]، وفي موضوع القراءة المعاصرة يقول فضيلة الشيخ الطالب زيدان —وفقه الرحمن-:

ولْتَحْــذرنْ مــن شُــبُهاتٍ قاصِــرَةْ تُوجَــدُ في القِــراءَةِ المُعــاصِرَةْ

تُحــرِّفُ التأويــلَ بعْــد العجــزِ عــنْ تَغْيــيرِ مــا أُنــزلَ مِــن ذِكْــرٍ حَســنْ

ملحوظة: تراني نفرت من تسمية ألعاب هؤلاء المحرفين بالاسم الذين يحبونه ويريدونه: "القراءات المعاصرة"، كما لم أسمِّ جرائمهم في حق القرآن والبشرية باسم التأويلات المعاصرة؛ لأنهم أرادوا ترويج تزويراتهم بهذا الاسم البراق الجميل: القراءات المعاصرة، وهم بهذه التسمية المزخرفة المتلألئة يريدون أن يسحبوا عقول الشباب والفتيات في زماننا إلى ميدانهم، فيقولون لهم: نحن نقرأ القرآن قراءة معاصرة تناسب زماننا، وينبغي أن نسمي أفعالهم: تحريفًا، كما سماه القرآن، فإن التحريف وصف للمتلاعبين بكلام الله ﷻ من المتقدمين والمعاصرين، ولذا سميتُ أفعالهم: التحريفات المعاصرة.. هذه هي التسمية القرآنية التي وصف الله ﷻ بها العابثين بكلامه.

وأما القراءات والتأويلات المعاصرة فالمصطلح من حيث هو صحيح، ونقول فيه: نحن بحاجة إلى فهم هدايات القرآن، ومعرفة بصائره لتوجه واقعنا المعاصر، لا لنجعل واقعنا يوجهها.

حديث الظهر والبطن للقرآن:

يستدل بعضُ الباطنيين والمتلاعبين بالنصوص القرآنية بما ورد عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «أنزل القرآن على سبعة أحرف. لكل حرف منها ظهر وبطن، ولكل حرف حد، ولكل حد مطلع»[١].

المعنى في حال الثبوت: ذكرت عدة أقوال في معنى هذه الألفاظ الأربعة:

ما معنى الظهر والبطن الذي ورد في الحديث السابق؟

الجواب: **معنى الظهر والبطن:**

١) الظهر: التلاوة والرواية مما يتعلق باللفظ، والبطن الفهم والدراية مما يتعلق بالمعنى.

٢) وقيل: ظهره ما ظهر تأويله وعرف معناه، وبطنه ما خفي تفسيره وأشكل فحواه أي مما يحتاج فيه إلى المستنبطين الذين يجب أن يكونوا أهلاً للاستنباط.

٣) وقيل: ظهره ما استوى المكلفون فيه من الإيمان والعمل بمقتضاه، وبطنه ما وقع التفاوت في فهمه بين العباد على حسب مراتبهم في الأفهام والعقول وتباين منازلهم في المعارف والعلوم.

٤) وقيل: ظهره يحاج الأمة، وبطنه يحاج الخاصة؛ فإن أهل الملة صنفان[٢].

٥) وقيل: ظاهرها ما ظهر من معانيها لأهل العلم بالظاهر، وباطنها ما تضمنته من الأسرار التي أطلع الله تعالى عليها المستنبطين وأرباب الحقائق...وهذا مثل القول الأول[٣].

والمراد من الأقوال كلها أن الظاهر هو التفسير المباشر، والباطن هو التأويل الذي يحتمله لفظه وتدل عليه الأدلة، فقد تُستخرج من الآية الواحدة أو العبارة القصيرة الكثيرُ من المعاني، أو القضايا المستجدة، ويدل لهذه السعة المنضبطة في احتمال المعنى آثار كثيرة منها:

١) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «إن القرآن ذو شجون وفنون، وظهور وبطون، لا تنقضي عجائبه، ولا تبلغ غايته، فمن أوغل فيه برفق نجا، ومن أوغل فيه بعنف غوى، أخبار وأمثال، وحرام وحلال، وناسخ ومنسوخ، ومحكم ومتشابه، وظهر وبطن، فظهره التلاوة وبطنه التأويل، فجالسوا به العلماء، وجانبوا به السفهاء، وإياكم وزلة العالم»[٤].

٢) وقال أبو الدرداء ﷺ: «لا تفقه كل الفقه حتى ترى للقرآن وجوهًا كثيرة»[٥].

٣) وقال ابن مسعود ﷺ: «من أراد علم الأولين والآخرين فليثور القرآن»[١].

(١) أخرجه الطبري (١/ ٣٥)، وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٩/ ٨٠)، وصحح إسناده محققه حسين سليم أسد (٩/ ٨٠)، وفي صحيح ابن حبان (١/ ٢٧٦) ورد بدون الجملة الأخيرة، وحسن إسناده الشيخ شعيب الأرناؤوط، وصحح إسناده في التعليق على مسند أحمد بن حنبل (١/ ٤٤٥)، ولكن أورده الألباني في الضعيفة (٦/ ٤٩١).

(٢) فيض القدير (٣/ ٣١٦).

(٣) روح المعاني (١/ ٧).

(٤) الدر المنثور(٢/١٥٠)، وعزاه لابن أبي حاتم.

(٥) مصنف عبد الرزاق (١١/ ٢٥٥)، وقد ورد مرفوعًا ولا يصح. انظر: المغني عن حمل الأسفار (١/ ٢٤)، وعمدة القاري (٢/ ٥٥).

وهذا الذي قاله أبو الدرداء وابن مسعود رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا لا يحصل بمجرد تفسير الظاهر، وقيل: لكل آية ستون ألف فهم، وما بقي من فهمها أكثر[٢]، وقال ابن العربي رحمه الله: القرآن يحوي سبعة وسبعين ألف علم ومائتي علم على عدد حروفه، ولذا قيل: "اغطس في بحر القرآن إن كنت واسع النَفَس، وإلا فاقتصر على مطالعة كتب التفسير لظاهره، ولا تغطس فتهلك؛ فإن بحره عميق، فالأنبياء والورثة هم الذين يقصدون هذه المواضع رحمة بالعالم"[٣].

وسئل الحسن رحمه الله عَن ذَلِك، فَقَالَ: إن الْعَرَب تقول: "قد قلبت أَمْرِي ظهرًا لبطن" ويعني بذلك أن من القرآن ما تعرف معناه بمجرد سماع اللفظ، فهذا الظاهر، ومنها ما يحتاج الى التروي والتأمل ومعرفة النصوص واللغة، فهذا الباطن.

ورجح أبو عبيد القاسم بن سلام (ت٢٢٤هـ) رحمه الله أَن يكون الظهر ما قصَّ الله ﷻ عَلَيْك من نبأ عَاد وَثَمُود وَغَيرهمَا من الْقُرُون الظالمة لأنفسها، فَأخْبر بِذُنُوبِهِمْ وَمَا عاقبهم بهَا، فإِنَّمَا هُوَ حَدِيث حَدثَك بِهِ عَن قوم، فَهُوَ فِي الظَّاهِر خبر، وَأما الْبَاطِن مِنْهُ فَكَأَنَّهُ صير ذَلِك الْخَبَر عظة لَك، وتنبيهًا وتحذيرًا أَن تفعل فعلهم، فَيحل بك مَا حل بهم من عُقُوبَته، أَلا ترى أَنه لما أخْبرك عَن قوم لوط وفعلهم وَمَا أنزل بهم أَن ذَلِك مِمَّا يبين ذَلِك.. أَن من صنع ذَلِك عُوقِبَ بِمثل عقوبتهم[٤].

ما معنى الحد والمطلع؟

الجواب: قيل في معنى الحد والمطلع عدة أقوال، أهمها ما يأتي:

١) الحد أحكام الحلال والحرام، والمطلع بشدة الطاء وفتح اللام موضع الاطلاع أي مصعد وموضع يطلع عليه بالترقي إليه، فقيل هو الإشراق من الوعد والوعيد[٥].

٢) وقيل: الحد أي منتهى ما أراد الله ﷻ من معناه.

٣) وقيل: (ولكل حد) من الظهر والبطن (مطلع)، فمطلع الظاهر التمرن في فنون العربية وتتبع أسباب النزول والناسخ والمنسوخ وغير ذلك، ومطلع الباطن تصفية النفس والرياضة والعمل بمقتضاه.

٤) وقيل: المنع، ومعناه أن لكل حد من حدود الله، وهي ما منع عباده من تعديه موضع اطلاع من القرآن، فمن وفق لارتقاء ذلك المرتقى اطلع على الحد الذي يتعلق بذلك المطلع[٦].

٥) وقيل: ولكل حد مطلع أن لكل غامض من المعاني والأحكام مطلعًا يُتوصل به إلى معرفته ويوقف عن ما بعده، فيكون القدر من ذلك كافيًا في معرفة المقصود.

---

(١) المعجم الكبير(٨٦٦٤)، (٨٦٦٥)، (٨٦٦٦) بألفاظ متقاربة، قال الهيثمي:" رواه الطبراني بأسانيد، ورجال أحدها رجال الصحيح. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٧/ ١٦٥)، وذكره آل زهوي في سلسلة الآثار الصحيحة أو الصحيح المسند من أقوال الصحابة والتابعين (١/ ١٥١)، وقال:" وهذا إسناد صحيح، فيه أبو إسحاق السبيعي، وهو مدلس، لكن رواية سفيان عنه مأمونة".

(٢) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٥٤).

(٣) فيض القدير (٣/ ٥٤).

(٤) غريب الحديث للقاسم بن سلام (٢/ ١٣).

(٥) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٥٤).

(٦) فيض القدير (٣/ ٥٤)، روح المعاني (١/ ٧).

٦) وقيل: الحد ما تتناهى إليه الفهوم من معنى الكلام، والمطلع ما يصعد إليه منه فيطلع على آيات الله التي تشهد بالإيمان بالملك العلام[(١)].

هل هذه المصطلحات شائعة الاستعمال في كتب التفسير؟

ملحوظة: عندما تطلع على تفسير المفسرين من لدن النبي ﷺ إلى يومنا لا تجد لهذه المصطلحات: الحد، والمطلع وجودًا تطبيقيًّا، ولا نظريًّا، وذلك ينبئك بأن هذا الاصطلاح غير ثابت، أما مصطلح التفسير والتأويل فكما سبق تفصيلهما في أول الكتاب، ولذا تجد استعمالهما فاشيًا، ولكنني فصلت ما يتعلق بالحديث حتى لا يأتي المتلاعبون فيظهرون للعالم أنهم اكتشفوا أثرًا لم يشر إليه العلماء.

هل هذا يعني القول بالتفسير الباطني؟

الجواب: لا! إن أريد بالتفسير الباطني ما شاع من التلاعب بالنصوص، ولكن المراد بالتفسير الباطني المقبول هنا هو:

١) المنضبط بضوابط التأويل بحسب مصادر التفسير العامة.

٢) ما وسعته دلالة الآية والألفاظ القرآنية دون تقييد بالمنقول المسموع؛ فإن في "فهم معاني القرآن مجالاً رحبًا ومتسعًا بالغًا، وأن المنقول من ظاهر التفسير ليس ينتهي الإدراك فيه بالنقل والسماع، فلا بد منه في ظاهر التفسير ليتقي به مواضع الغلط، ثم بعد ذلك يتسع الفهم"[(٢)].

٣) بوابة التفسير الباطن هو التفسير الظاهر لا أنهما مستقلان أو منفصلان: وعليه "لا يجوز التهاون بحفظ التفسير الظاهر أولاً، ولا مطمع في الوصول إلى الباطن قبل إحكام الظاهر، ومن ادعى فهم أسرار القرآن ولم يُحكم التفسير الظاهر، فهو كمن ادعى البلوغ إلى صدر البيت قبل تجاوز الباب"[(٣)].

من الأحاديث المماثلة لهذا الحديث:

ما ورد أن النبي ﷺ قال: «القرآن ذلول، ذو وجوه محتملة، فاحملوه على أحسن وجوهه»[(٤)].

فقوله «ذلول» يحتمل وجهين: أحدهما: أنه مطيع لحامليه ينطق بألسنتهم، الثاني: أنه موضح لمعانيه حتى لا تقصر عنه أفهام المجتهدين.

وقوله «ذو وجوه» يحتمل معنيين: أحدهما: أن من ألفاظه ما يحتمل وجوهًا من التأويل، والثاني: أنه قد جمع وجوهًا من الأوامر والنواهي، والترغيب والترهيب، والتحليل والتحريم.

وقوله «فاحملوه على أحسن وجوهه» يحتمل أيضًا وجهين:

أحدهما الحمل على أحسن معانيه، **والثاني**: أحسن ما فيه من العزائم دون الرخص، والعفو دون الانتقام، وفيه دلالة ظاهرة على جواز الاستنباط والاجتهاد في كتاب الله"[(١)].

---

(١) روح المعاني (١/ ٧).

(٢) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٥٥).

(٣) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٥٥).

(٤) الدارقطني (٤/ ١٤٤)، وقد ضعف الحديث جدًّا. انظر: السلسلة الضعيفة (٣/ ١٢٧)، وانظر تعليق ابن حزم في المتن.

كلمة جامعة من ابن حزم رحمه الله:

لكن ذلك كله حال التسليم بثبوت هذا الحديث وما قبله، ونستمع هنا إلى كلمة جامعة لابن حزم رحمه الله في هذين الحديثين: "هذه كلها مرسلات لا تقوم بها حجة أصلاً، ولو صحت لما كان لهم في شيء منها حجة بوجه من الوجوه؛ لأنه لو كان كما ذكروا لكل آية ظهر وبطن لكنا لا سبيل لنا إلى علم البطن منها بظن، ولا بقول قائل، لكن ببيان النبي ﷺ الذي أمره الله تعالى بأن يبين للناس ما نزل إليهم، فإن أوجدونا بيانًا عن النبي ﷺ بنقل الآية عن ظاهرها إلى باطن ما صرنا إليه طائعين، وإن لم يوجدونا بيانًا عن النبي ﷺ فليس أحد أولى بالتأويل في باطن ما تحتمله تلك الآية من آخر تأول أيضًا، ومن الباطل المحال أن يكون للآية باطن لا يبينه النبي ﷺ؛ لأنه كان يكون حينئذ لم يُبلغ كما أُمر، وهذا لا يقوله مسلم، فبطل ما ظنوه، وقد أتت الأحاديث الصحاح بحمل كل كلام على ظاهره"[٢].

قاعدة: يمكن الاستدلال بالقرآن لطرفي الاختلاف ما دام الاختلاف سائغًا:

ولذا ألف أحمد بن مُحَّد بن أحمد المظفر الرازيّ الحنفي (المتوفى: بعد ٦٣٠هـ) رحمه الله كتابه (حجج القرآن) لبيان ما استدلت به كل طائفة على الأخرى...وفي حال كون الاختلاف مقبولاً فإن الأدلة متكافئة ويمكن الجمع بينها، وكم حدثت من معارك لم يكن لها داعٍ مع أن كل فرقة تنزع بدليل في القرآن لا تناقض بينه وبين غيره من أدلة القرآن الكريم...وهذا البحث يمكن إدخاله في موهم التناقض...على أن ذلك لا يعني أن الأمر–كما يقول الزرقاني رحمه الله– "فوضى لكل متأول في القرآن متلاعب بالنصوص عابث بتعاليم الدين، بل الذي أريده وأرجوه أن نفرق بين متأول ومتأول، ثم ننظر أهذا التأويل سائغ أم غير سائغ، أي تساعد عليه قوانين اللغة العربية، ومقررات الإسلام المقطوع بها المعلومة من الدين بالضرورة، وبراهين العقل والمنطق أم لا، فالسائغ نقبله ونرحب به وإن خالف رأينا، وغير السائغ نرده في غير تردد ونحاربه في غير هوادة؛ لأن تاريخ الإسلام لم يشهد أعداء كانوا أخطر عليه من أولئك العابثين الذين تلاعبوا بنصوصه، وعبثوا بمقرراته سواء منهم من ذهب به الماضي كالباطنية، ومن برم به الحاضر كالبهائية..."[٣].

قاعدة: يجب الحذر من المسارعة إلى التفسير بغير علم، وزعم القراءات المعاصرة التي تحرف التأويل بعد أن عجزت عن تغيير ألفاظ التنزيل:

يجب التنبيه في آخر المطاف على أمر خطير في موضوع التأهل للكلام في التفسير أطلق له الطاهر بن عاشور صيحة رحمه الله نذير، فقال: "هذا وإن واجب النصح في الدين، والتنبيهِ إلى ما يغفل عنه المسلمون، مما يحسبونه هينًا وهو عند الله عظيم، قضى عليَّ أن أنبه إلى خطر أمر تفسير الكتاب، والقول فيه دون مستندٍ من نقل صحيح عن أساطين المفسرين...

---

(١) البرهان (٢/ ١٦٣).

(٢) الإحكام لابن حزم (٣/٢٨١).

(٣) مناهل العرفان (٢/ ٣٢).

فقد رأينا تهافت كثيرٍ من الناس على الخوض في تفسير آيات من القرآن... وقد دلت شواهد الحال على ضعف كفاية البعض لهذا العمل العلمي الجليل، فيجب على العاقل أن يعرف قدره، وأن لا يتعدى طوره، وأن يرد الأشياء إلى أربابها، كي لا يختلط الخاثر بالزباد، ولا يكون في حالك سواد، وإن سكوت العلماء على ذلك زيادة في الورطة، وإفحاش لأهل هذه الغلطة، فمن يركب متن عمياء، ويخبط خبط عشواء، فحق على أساطين العلم تقويمُ اعوجاجه، وتمييزُ حلوه من أجاجه "[١].

والكلام هنا عن المفصلين لقضايا التفسير، لا عن الفهم العام لكتاب الله المتيسر لأغلب الناس عادة،كما ذُكِرَ في مراتب المفسرين.

ومن أخطر ما يوضح ذلك حديثُ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنْتُ أُقْرِئُ رِجَالاً مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، مِنْهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رضي الله عنه، فَبَيْنَمَا أَنَا فِي مَنْزِلِهِ بِمِنًى، وَهْوَ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فِي آخِرِ حَجَّةٍ حَجَّهَا، إِذْ رَجَعَ إِلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ رضي الله عنه، فَقَالَ: لَوْ رَأَيْتَ رَجُلاً أَتَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ الْيَوْمَ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، هَلْ لَكَ فِي فُلاَنٍ، يَقُولُ: لَوْ قَدْ مَاتَ عُمَرُ لَقَدْ بَايَعْتُ فُلاَنًا، فَوَاللَّهِ مَا كَانَتْ بَيْعَةُ أَبِي بَكْرٍ إِلاَّ فَلْتَةً، فَتَمَّتْ؟ فَغَضِبَ عُمَرُ رضي الله عنه، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي – إِنْ شَاءَ اللَّهُ– لَقَائِمٌ الْعَشِيَّةَ فِي النَّاسِ، فَمُحَذِّرُهُمْ هَؤُلاَءِ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَغْصِبُوهُمْ أُمُورَهُمْ، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ رضي الله عنه: فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لاَ تَفْعَلْ، فَإِنَّ الْمَوْسِمَ يَجْمَعُ رَعَاعَ النَّاسِ وَغَوْغَاءَهُمْ، فَإِنَّهُمْ هُمُ الَّذِينَ يَغْلِبُونَ عَلَى قُرْبِكَ حِينَ تَقُومُ فِي النَّاسِ، وَأَنَا أَخْشَى أَنْ تَقُومَ فَتَقُولَ مَقَالَةً يُطَيِّرُهَا عَنْكَ كُلُّ مُطَيِّرٍ، وَأَنْ لاَ يَعُوهَا، وَأَنْ لاَ يَضَعُوهَا عَلَى مَوَاضِعِهَا، فَأَمْهِلْ حَتَّى تَقْدَمَ الْمَدِينَةَ، فَإِنَّهَا دَارُ الْهِجْرَةِ وَالسُّنَّةِ، فَتَخْلُصَ بِأَهْلِ الْفِقْهِ وَأَشْرَافِ النَّاسِ، فَتَقُولَ مَا قُلْتَ مُتَمَكِّنًا، فَيَعِي أَهْلُ الْعِلْمِ مَقَالَتَكَ، وَيَضَعُونَهَا عَلَى مَوَاضِعِهَا، فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: أَمَا وَاللَّهِ –إِنْ شَاءَ اللَّهُ– لأَقُومَنَّ بِذَلِكَ أَوَّلَ مَقَامٍ أَقُومُهُ بِالْمَدِينَةِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فِي عَقِبِ ذِي الْحِجَّةِ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ عَجَّلْنَا الرَّوَاحَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ، حَتَّى أَجِدَ سَعِيدَ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ رضي الله عنه جَالِسًا إِلَى رُكْنِ الْمِنْبَرِ، فَجَلَسْتُ حَوْلَهُ، تَمَسُّ رُكْبَتِي رُكْبَتَهُ فَلَمْ أَنْشَبْ أَنْ خَرَجَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ مُقْبِلاً قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ: لَيَقُولَنَّ الْعَشِيَّةَ مَقَالَةً، لَمْ يَقُلْهَا مُنْذُ اسْتُخْلِفَ، فَأَنْكَرَ عَلَيَّ، وَقَالَ: مَا عَسَيْتَ أَنْ يَقُولَ مَا لَمْ يَقُلْ قَبْلَهُ، فَجَلَسَ عُمَرُ رضي الله عنه عَلَى الْمِنْبَرِ، فَلَمَّا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُونَ، قَامَ فَأَثْنَى عَلَى اللهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي قَائِلٌ لَكُمْ مَقَالَةً، قَدْ قُدِّرَ لِي أَنْ أَقُولَهَا، لاَ أَدْرِي لَعَلَّهَا بَيْنَ يَدَيْ أَجَلِي، فَمَنْ عَقَلَهَا وَوَعَاهَا، فَلْيُحَدِّثْ بِهَا حَيْثُ انْتَهَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ، وَمَنْ خَشِيَ أَنْ لاَ يَعْقِلَهَا، فَلاَ أُحِلُّ لأَحَدٍ أَنْ يَكْذِبَ عَلَيَّ، إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا صلى الله عليه وآله وسلم بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ... [٢] الحديث، وفيه نسب عمر رضي الله عنه أشياء إلى كتاب

---

(١) التحرير والتنوير ١/ ١٧.

(٢) البخاري (٦٨٣٠).

الله مما ثبت في السنة، وكلامه واضحٌ في أن ما نسبه إلى كتاب الله جل وعز عنى به إما أنه نسخت تلاوته وبقي حكمه، وإما أن له حكم كتاب الله، وعمر رضي الله عنه في ذلك كله يُحَذِّرُ من سوء الفهم في كتاب الله عز وجل؛ إذ يؤدي ذلك إلى اختلال الأمن الفكري، ويؤثر بطبيعته على الأمن الاجتماعي والسياسي.

المبحث الخامس: منهج المفسرين بالرأي المقبول[(١)]



المنهج السديد في التفسير بالرأي المقبول (1):

1. أن ينظر في المعنى اللغوي إذ نزل الكتاب المجيد بلسان العرب.
2. أن يبحث عن وروده المعنى في موضع آخر من آيات القرآن المجيد.
3. أن يطلب المعنى من السنة؛ لأنها شارحةٌ للقرآن ويستأنس بقول الصحابة.
4. أن يجتهد وسعه بإعمال المصادر الأربعة للوصول إلى المعنى المحدد دون غيره.
5. أن يردف ذلك بالكلام على التراكيب من جهة الإعراب والبلاغة.
6. أن يقدم المعنى الحقيقي على المجازي.





الأساس والتنوير في أصول التفسير　　أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي

---

(١) وضع الزرقاني رحمه الله في مناهل العرفان (٢/ ٤٤) هذا العنوان، وقد أثبته كما هو في الطبعة الأولى، وها أنت ذا ترى في هذه الطبعة الحقيقية كيف حاولت أن أثير الأرض وأسقي الحرث، فانقلب الكلام عاليه سافله بعد تحرير القول أثناء مدارسة هذا الكتاب، فأرجو أن يخرج لك الآن مسلمًا لا شية فيه.

المنهج السديد في التفسير بالرأي المقبول (2):







حتى يصل المفسر باجتهاده إلى السداد -إن شاء الله تعالى- بعد تسلحه بالعلوم المذكورة في آداب المفسر عليه اتباع المنهج الآتي:

أولاً: أن ينظر في المعنى لغة؛ إذ نزل الكتاب المجيد بلسان العرب كما سبق في المصدر الرابع:

وحسبك أن ترى أن الله جل مجده ذكر عددًا من المقاصد الإحيائية النهضوية التي تترتب على عربية القرآن المجيد:

فمنها: تعقل المعنى ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ قُرۡءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمۡ تَعۡقِلُونَ﴾ [يوسف: ٢].

ومنها: الوصول إلى التقوى، أو التذكر، والذكرى ﴿وَكَذَٰلِكَ أَنزَلۡنَٰهُ قُرۡءَانًا عَرَبِيًّا وَصَرَّفۡنَا فِيهِ مِنَ ٱلۡوَعِيدِ لَعَلَّهُمۡ يَتَّقُونَ أَوۡ يُحۡدِثُ لَهُمۡ ذِكۡرًا﴾ [طه: ١١٣]، ﴿قُرۡءَانًا عَرَبِيًّا غَيۡرَ ذِي عِوَجٖ لَّعَلَّهُمۡ يَتَّقُونَ﴾ [الزمر: ٢٨]، ﴿فَإِنَّمَا يَسَّرۡنَٰهُ بِلِسَانِكَ لَعَلَّهُمۡ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [الدخان: ٥٨].

ومنها: نيل مرتبة العلم، وسماع الإنذار والبشرى ﴿كِتَٰبٌ فُصِّلَتْ ءَايَٰتُهُۥ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ۝ بَشِيرًا وَنَذِيرًا فَأَعْرَضَ أَكْثَرُهُمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾ [فصلت: ٣، ٤]، ﴿وَهَٰذَا كِتَٰبٌ مُّصَدِّقٌ لِّسَانًا عَرَبِيًّا لِّيُنذِرَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ وَبُشْرَىٰ لِلْمُحْسِنِينَ﴾ [الأحقاف: ١٢]، ﴿فَإِنَّمَا يَسَّرْنَٰهُ بِلِسَانِكَ لِتُبَشِّرَ بِهِ ٱلْمُتَّقِينَ وَتُنذِرَ بِهِۦ قَوْمًا لُّدًّا﴾ [مريم: ٩٧].

ثانيًا: **وبعد تعقله لغة لا بد أن يجمع إلى ذلك أن يطلبه في غير ذلك الموضع من الآيات في القرآن المجيد، ولا يكتفي بالمعنى اللغوي لاحتمال اللفظة العربية معانيَ متعددة، وأحيانًا قد تكون من ألفاظ التضاد:**

ولذا لا نسلم قول بعض المتلاعبين المعاصرين[1]: "إن العبادة تحتمل معنيين متضادين"، ثم أجرى على رأيه قوله تعالى ذكره: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، وزعم أن من اختار الإيمان عبد الله، ومن اختار العصيان عبد الله!

فلا يفهم أحدٌ هذا الفهم إلا أن يكون قد ضل وما كان من المهتدين، فهل قوله تعالى ذكره: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعْبُدُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ٢١] يحتمل معنيين متضادين، فمن أطاع ربه فلعله يتقي، ومن عصى ربه فلعله يتقي؟ وماذا يعني له قوله تعالى جده: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦]؟ هل يعني أطيعوا الله أو اعصوه واجتنبوا الطاغوت؟ هذا تلاعبٌ مدهشٌ باللغة باسم اللغة، وتحريفٌ للقول بعد مواضعه.

وكيف يحتمل المعنى الذي يذكره في سورة الذاريات مع سباق الآيات ولحاقها؟ وكيف يستقيم مع المعنى المتكرر للعبادة في القرآن المجيد؟ إذ لم ترد هذه اللفظة في القرآن ولا في السنة إلا بمعنى الطاعة والانقياد والذل والإذعان.

ويلخص السيوطي ﷺ الواجب على المفسر، فيقول: "ويجب عليه البداءة بالعلوم اللفظية، وأول ما يجب البداءة به منها تحقيق الألفاظ المفردة يتكلم عليها من جهة اللغة، ثم التصريف، ثم الاشتقاق، ثم يتكلم عليها بحسب التركيب؛ فيبدأ بالإعراب، ثم بما يتعلق بالمعاني، ثم بالبيان، ثم بالبديع، ثم يبين المعنى المراد"[2].

ثالثًا: **ثم يطلب المعنى من السنة؛** لأنها شارحةٌ للقرآن، ولا يغني وجود المعنى في القرآن عن النظر في السنة قولاً أو تطبيقًا أو تقريرًا؛ فالنبي ﷺ هو الشارح المعصوم للقرآن بسنته الجامعة لأقواله، وأفعاله، وشمائله، وتقريراته؛ ولا عصمة لأحد سواه، والاكتفاء بالقرآن في بيان المعنى دون النظر في قول من بلّغه وفهمه وطبقه ﷺ اكتفاء ببعض الوحي، وذلك قد يورث ضلالاً في

---

(١) قائل ذلك أحد القادة الذين يشترون الضلالة ويريدون من العالم أن يضلوا السبيل، وهو محمد شحرور في كتابه: تجفيف منابع الإرهاب! وحسبك من شرٍّ عنوانه.

(٢) الاتقان في علوم القرآن (٤/٢٢٧)..

المعنى[١]، كما سبق ذكر ذلك في قول النبي ﷺ: «يتعلمون القرآن، فيتأولونه على غير ما أنزل الله ﷻ، ويحبون اللبن، فيَدعَون الجماعات والجُمَعَ ويَبْدُون»[٢]، ولا بد له أن يستأنس بقول الصحابة ﭫ، وينظر كيف تعاملوا مع النص القرآني المبارك، لا لأن قولهم حجة، بل لأنهم شاهدوا مواطن التنزيل، ثم يتعامل مع أقوالهم أو مروياتهم حسب ما تقدم، وهنا أيضًا نكرر ذكر ما قاله عبقري العلماء ترجمان القرآن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا عن أهمية الرجوع إلى فهم الصحابة ﭫ للقرآن المجيد: «إنا أُنزل علينا القرآن فقرأناه، وعلمنا فيم أنزل، وإنه سيكونُ بعدَنا أقوام يقرؤون القرآن، ولا يعرفون فيم نزل، فيكون لكل قوم فيه رأيٌ، فإذا كان لكل قوم فيه رأي اختلفوا، فإذا اختلفوا اقتتلوا»[٣].

رابعًا: بعد نظر المعنى في اللغة والكتاب والسنة ومأثورات الصحابة، يجب عليه أن يجتهد وسعه بإعمال تلك المصادر الأربعة معًا للوصول إلى المعنى المحدد دون غيره، بأن ينظر في الألفاظ المفردة من اللغة، والصرف، والاشتقاق، ملاحظًا المعاني التي كانت مستعمَلةً زمن نزول القرآن الكريم.

خامسًا: أن يردف ذلك بالكلام على التراكيب من جهة الإعراب والبلاغة، على أن يتذوق ذلك بحاسته البيانية، ولا يغلو، أو يوغل في ذلك؛ وذلك لأن التعمق اللغوي أحيانًا قد يكون حاجبًا للإنسان عن الفهم العملي الصحيح، وكم جر تطلب الوجوه الإعرابية المتكلفة لكتاب الله إلى ما يقرب من السفسطة، والمجادلات الكلامية.

سادسًا: يقدم المعنى الحقيقي على المجازي، بحيث لا يُصار إلى المجاز، إلا إذا تعذرت الحقيقة، فيقدم الظاهر على غيره؛ فكيف يمكن معرفة المجاز دون تعقل الحقيقة أولاً؟

سابعًا: أن يلاحظ السياق التاريخي لنزول الآيات، ويدخل في ذلك معرفة المكي والمدني، ومعرفة سبب النزول، فإن لسبب النزول مدخلاً كبيرًا في بيان المعنى المراد.

ثامنًا: أن يراعي السياق الموضعي لتلك الآية (السِّباق، واللِّحاق).

تاسعًا: مطابقة التفسير للمفسَّر قدر الإمكان، من غير نقصٍ ولا زيادة؛ وما يذكر من الاستنباطات البيانية والعلمية ينبغي التدقيق فيها، وتحرير القول في مدى ارتباط الآيات بها حتى لا تُحَمَّل ما لا تحتمل.

واضرب لهم مثلاً على ذلك بالتفريق الذي ذكره بعضهم بين الضياء والنور؛ إذ ادعى بعضهم أن النور ضوء منعكس من الضياء، وحملوا على ذلك قوله تعالى ذكره: ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ ٱلشَّمْسَ ضِيَآءً وَٱلْقَمَرَ نُورًا﴾ [يونس: ٥]، وهذا التفريق بينهما مجرد فرضية لا دليل عليها، ولو جمعت الآياتِ

(١) فتعبير الزرقاني ﵀ تعالى عن هذه المسألة في مناهل العرفان فيه نظر؛ إذ أوهمت عبارته أن وجود المعنى في القرآن مغنٍ عن طلبه في السنة.

(٢) أحمد بن حنبل (١٧٤٥١)، وحسنه الأرناؤوط، وأورده الألباني في الصحيحة برقم: (٢٧٧٨).

(٣) سنن سعيد بن منصور (١/ ١٧٦)، قال المحقق:" الحديث صحيح لغيره، وأما هذا الإسناد فرجاله ثقات، إلا أنه ضعيف للانقطاع بين التيمي وعمر بْن الْخَطَّابِ ﭬ.

المتعلقةِ بذلك لفوجئتَ بنتائج خاطئة لهذه الفرضية؛ إذ وصف الله ﷻ نفسه بقوله: ﴿ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ﴾ [النور: ٣٥]، ووصف جل في علاه الشمس بأنها سراج، فقال: ﴿وَجَعَلَ ٱلۡقَمَرَ فِيهِنَّ نُورٗا وَجَعَلَ ٱلشَّمۡسَ سِرَاجٗا﴾ [نوح: ١٦]، ووصف الله النبيَّ ﷺ بذلك أيضًا، فقال: ﴿وَدَاعِيًا إِلَى ٱللَّهِ بِإِذۡنِهِۦ وَسِرَاجٗا مُّنِيرٗا﴾ [الأحزاب: ٤٦]، فاستنبط بعض المعارضين للمسلمين عند الجمع بين هذه الآيات بأن نور الله منعكس من نور النبي ﷺ، وهذه نتيجة خاطئة ساقتها مقدمات خاطئة، وليس التذوق المحض الآني كافيًا في إثبات العلاقة بين الكلمتين.

عاشرًا: **الإفادة مما هو معروف من علوم الكون، وسنن الاجتماع**، وتاريخ البشر العام، وتاريخ العرب الخاص أيام نزول القرآن، على أن يكون القرآن هو الأصل، فتنطلق منه لا لتستكرهه على تأويلك.

أحد عشر: **عدم التعسف والتمحل في حمل ألفاظ القرآن الكريم على معانٍ غريبة.**

ثاني عشر: **حمل القرآن على المعاني المتعددة**، التي تدل عليها الكلمات أو الآيات ما دامت سائغة، فالأصل الجمع بينها، ورعاية قانون الترجيح عند عدم الاحتمال إذا لم يمكن الجمع.

مثال على الوصول إلى المعنى فيما يتم التلاعب بمعناه في القرآن بسبب الدوافع السياسية:

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥۚ﴾ [المائدة: ٦٧]:في كلمة ﴿رِسَالَتَهُۥ﴾ قراءتان: قراءة بالجمع، وقراءة بالإفراد[1]:

فقراءة الجمع تعني أن رسالة الرسول ﷺ احتوت على أنواع متعددة تضبط الحياة في المجالات الفكرية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والعاطفية والعقلية، وكل جزئية منها رسالة مستقلة بذاتها، وَكُلُّ آيَةٍ أَنْزَلَهَا اللَّهُ تَعالى عَلى رَسُولِهِ ﷺ فَهي رِسالَةٌ، فَحَسُنَ لَفْظُ الجَمْعِ، وأمّا مَن أفْرَدَ فَقالَ: القُرْآنُ كُلُّهُ رِسالَةٌ واحِدَةٌ، وأيْضًا فَإنَّ لَفْظَ الواحِدِ قَدْ يَدُلُّ عَلى الكَثْرَةِ، وإنْ لَمْ يُجْمَعْ كَقَوْلِهِ: ﴿وَٱدۡعُواْ ثُبُورٗا كَثِيرٗا﴾ [الفُرْقانِ: ١٤] فَوَقَعَ الِاسْمُ الواحِدُ عَلى الجَمْعِ، وَكَذا هَهُنا لَفْظُ الرِّسالَةِ، وإنْ كانَ واحِدًا إلّا أنَّ المرادَ هو الجَمْعُ[2].

فقراءة الجمع تنبئك بحقيقة قراءة الإفراد.. إنها تخبرك أن المراد أن يبلغ النبيُّ ﷺ كل ما نزل إليه من صغير أو كبير دون أن يُغفل شيئًا، وقراءة الإفراد تنبئك أن كل تلك الأنواع بمنزلة الشيء الواحد.

هل تعلم كيف تضيء لك هاتان القراءتان المباركتان الوعي؟

إنهما تردان على من اتخذ القرآن عضين، فزعم أن النبي ﷺ أُمِر هنا بتبليغ شيء خاص والتركيز عليه دون سواه، وقد ذكر الرازي ؒ هنا عشرة أنواع أشار بعض المفسرين أن الآية نزلت فيها مع أن لفظ الآية عامٌّ مثل: أنَّها نَزَلَتْ في حد الزنا، والقصاص في التوراة، ومثل أنها نزلت في آيتي التخيير لزوجات النبي المطهرات ﷺ و ؓ، ومثل أنها نَزَلَتْ في أمْرِ زَيْدٍ وزَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ

---

(١) قرأ المدنيان، وابن عامر، ويعقوب، وشعبة ﴿رسالاته﴾ بالألف على الجمع وكسر التاء، وقرأ الباقون بغير ألف، ونصب التاء على التوحيد. النشر في القراءات العشر (٢/ ٢٥٥).

(٢) تفسير الرازي (١٢/٤٠٠).

رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا، ومثل أنها نزلت في أنه كانَ يَهابُ قُرَيْشًا واليَهُودَ والنَّصارى، فَأزالَ اللَّهُ ﷻ عَنْ قَلْبِهِ تِلْكَ الهَيْبَةَ بِهَذِهِ الآيَة.

ووصل السفه والتلاعب السياسي بالقرآن لمن جعلوا القرآن ستارًا لهم لاستحلال المال والعرض أن يزعموا أن الآيَة نزلت في فَضْلِ عَلِيِّ بْنِ أبِي طالِبٍ ﵁، ونسب الرازي ﵀ هذا القول دون تحقيق إلى ابْنِ عَبّاسٍ، والبَراءِ بْنِ عازِبٍ، ومُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ.

ثم أحسن الرازي ﵀ في التعقيب على هذه الأقوال، فقال: "واعْلَمْ أنَّ هَذِهِ الرِّواياتِ وإنْ كَثُرَتْ إلّا أنَّ الأوْلى حَمْلُهُ عَلى أنَّهُ تَعالى آمَنَهُ مِن مَكْرِ اليَهُودِ والنَّصارى، وأمَرَهُ بِإظْهارِ التَّبْلِيغِ مِن غَيْرِ مُبالاةٍ مِنهُ بِهِمْ؛ وذَلِكَ لِأنَّ ما قَبْلَ هَذِهِ الآيَةِ بِكَثِيرٍ وما بَعْدَها بِكَثِيرٍ لَمّا كانَ كَلامًا مَعَ اليَهُودِ والنَّصارى امْتَنَعَ إلْقاءُ هَذِهِ الآيَةِ الواحِدَةِ في البَيْنِ عَلى وجْهٍ تَكُونُ أجْنَبِيَّةً عَمّا قَبْلَها وما بَعْدَها"(١).

وقد تقرر في أصول التفسير أن أفضل إدراك لمعنى الآية أن نجمع بين ثلاثة أمور: سياقها التاريخي إن عُرِف سبب النزول أو السياق التاريخي العام، وسياقها الموضعي، ودلالة لفظها العام

والآية هنا:

عامة اللفظ فوجب حمل التبليغ على كل ما أنزل على النبي ﷺ في المجالات الفكرية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية والعلاقات الدولية.

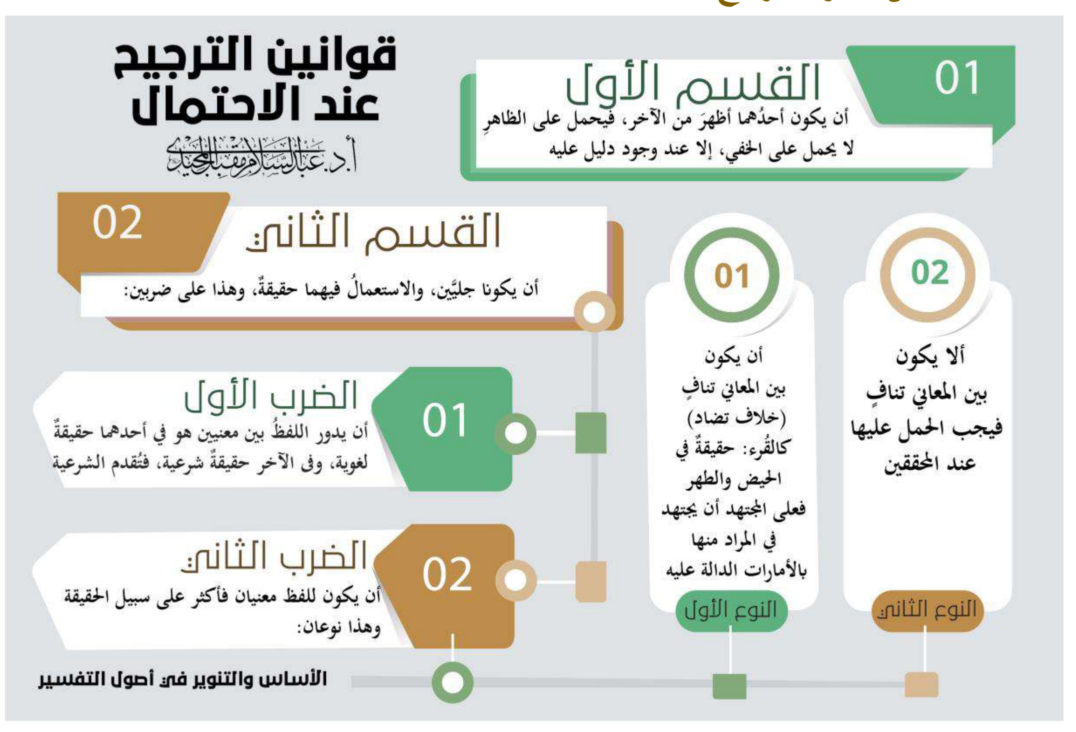
وسياقها الموضعي يدل على التركيز على تبليغ اليهود والنصارى والمسلمين وبقية الأمم بما أمرهم الله ﷻ به، وبما اقترفه المفسدون منهم من جرائم في حق أنفسهم، وحق دينهم، وحق العالمين.. انظر إلى السباق واللحاق يُظهِرُ لك ذلك جليًّا.

وأما سياقها التاريخي: فلم يرد بشأن سبب النزول شيء يوثق به هنا، لكننا نعرف أن سورة المائدة نزلت تثبت التشريعات المتعددة التي تظهر الحضارة الإسلامية المتميزة، وتلزمهم بميثاقهم، وتبين واقع اليهود والنصارى مع مواثيقهم، وتظهر حقيقة دعوة المسيح بن مريم عليهما السلام، ولذا سميت المائدة.

---

(١) تفسير الرازي (١٢/٤٠١).

المبحث السادس: قانون الترجيح عند الاحتمال[(١)]



كلُّ لفظٍ أو تركيبٍ احتمل معنيين فصاعدًا هو الذي لا يجوز الاجتهادُ في ترجيح المراد به لغير العلماء، ويجب عليهم أولاً الجمع بين المعاني ما دام ذلك ممكنًا وسائغًا شرعًا، ثم يجب عليهم اعتماد الشواهد والدلائل عند الترجيح، وليس لهم أن يعتمدوا مجرد رأيهم فيه، وتتلخص حالاته في قسمين:

القسم الأول: أن يكون أحدُهما أظهرَ من الآخر، فيجب الحمل على الظاهرِ، إلا أن يدلَّ دليلٌ على أن المرادَ هو الخفيُّ دون الجليّ، فيحمل عليه، وهذا الذي سُمي التأويل.

القسم الثاني: أن يكونا جليَّين، والاستعمالُ فيهما حقيقةٌ، وهذا على ضربين:

الضرب الأول: أن يختلف أصل الحقيقة فيهما، فيدور اللفظُ بين معنيين هو في أحدهما حقيقةٌ لغوية، وفي الآخر حقيقةٌ شرعية، فالشرعية أولى، لأن القرآن إنما نزل لبيان الشرع، إلا أن تدل قرينةٌ على إرادة اللغوية، ككلمة الصلاة.

الضرب الثاني: أصل الحقيقة فيهما واحدٌ، بل كلا المعنيين استعمل فيهما في اللغة، أو في الشرع، أو العرف على حدٍ سواء، وهذا أيضا على نوعين:

النوع الأول: أن يتنافيا اجتماعًا، ولا يمكن إرادتهما باللفظ الواحد، كالقُرء: حقيقةٌ في الحيض والطهر، فعلى المجتهد أن يجتهد في المراد منهما بالأمارات الدالة عليه، فإذا وصل إليه كان هو مراد الله ﷻ في حقِّه، وإن اجتهد مجتهدٌ آخرُ، فأدى اجتهاده إلى المعنى الآخر، كان ذلك مرادَ الله تعالى في حقه؛ لأنه نتيجة ما كُلِّف به، فإن لم يترجح أحدُ الأمرين لتكافؤ الأمارات، فقد اختلف

---

(١) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٦٨)، ونقله عنه في الإتقان (٢/ ٤٨١)، ونقله عن الإتقان في مناهل العرفان (٢/ ٤٤) بتصرف فيه بعض الخلل.

أهل العلم، فمنهم من قال: يُخيَّر في الحمل على أيهما شاء، ومنهم من قال يأخذ بأعظمهما حكمًا، ولا يُبْعد اطِّراد وجهٍ ثالثٍ، وهو أن يأخذ بالأخف، كاختلاف جواب المفتين، ويوجد مثل هذا في آيات الآحكام كاختلاف مجتهدَين في القبلة.

النوع الثاني: ألا يتنافيا اجتماعًا، فيجب الحمل عليهما عند المحققين، ويكون ذلك أبلغ في الإعجاز والفصاحة، وأحفظ في حق المكلف، إلا أن يدلَّ دليل على إرادة أحدهما، كالمعنيين الواردين في كلمة عسعس.

مراتب المفسرين لكلام الله تعالى:

المرتبة الأولى: الذي يفهم ظاهر الكلام ومعانيه الإجمالية: وهذا يعم كل السامعين أيًّا كانت مرتبتهم العلمية، فإن القرآن نزل ﴿لِيَكُونَ لِلْعَٰلَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان:١]، ومن ثم فالكل معنيٌّ بخطابه وفهمه، وهو الذي قال الله ﷻ فيه: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾ [القمر:١٧]، وقال: ﴿فَإِنَّمَا يَسَّرْنَٰهُ بِلِسَانِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [الدخان:٥٨]، وفي هذه الحالة يشرع لكلٍّ أن يعبر عن فهمه العام للآية أو الجملة القرآنية مادام يظن أنه عرف الكلمة القرآنية، ولكن الناس يتفاوتون في فهمهم، وقد يفهم بعضهم القرآنَ على غير ما قصده المتكلم به بسبب وجود غريب، أو نسخ أو حذف بلاغي، ونحوها مما سيأتي الكلام عليه في القسم الثالث من أقسام الكتاب إن شاء الله تعالى، وفي هذه الحالة الخاصة يجب رد الأمر إلى أهل الذكر الوارد فيهم قوله تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ﴾ [النساء:٨٣]، وهذه هي المرتبة الدنيا من مراتب المفسرين والتي قال عن صاحبها الأستاذ محمد عبده رحمه الله: "أن يبين بالإجمال ما يُشرِبُ القلبَ عظمة الله وتنزيهه، ويصرف النفس عن الشر ويجذبها إلى الخير، وهذه هي التي قلنا: إنها متيسرة لكل أحد"[1].

المرتبة الثانية: المفسر المتبحر المدقق: وهو الذي يحتاج إلى معرفة الأدوات والعلوم المذكورة سلفًا، وذلك لتحقيق أعلى مراتب التفسير.

وفي هاتين المرتبتين قال ابن جرير رحمه الله: "وإن منه ما يَعلم تأويله كلُّ ذي علم باللسان الذي نزل به القرآن، وذلك: إقامة إعرابه، ومعرفة المسميات بأسمائها... وذلك كسامعٍ منهم لو سمع تاليًا يتلو: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ قَالُوٓا۟ إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ۝١١ أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلْمُفْسِدُونَ وَلَٰكِن لَّا يَشْعُرُونَ﴾ [البقرة:١١-١٢] لم يجهل أن معنى الإفساد هو ما ينبغي تركه مما هو مضرة، وأن الإصلاح هو ما ينبغي فعله مما فعله منفعة، وإن جهل المعاني التي جعلها الله ﷻ إفسادًا، والمعاني التي جعلها الله ﷻ إصلاحًا"[2].

---

(١) مناهل العرفان (٢/ ٣٩).

(٢) تفسير الطبري (١/ ٥٦).

من أهم الطرق في تدبر القرآن العظيم وتفسيره بالرأي المقبول:

ينبغي التزام المنهج السابق لمن فسر القرآن بالرأي ، إلا أننا نقرر أن ذلك لا يمنع من التدبر الذاتي للقرآن الكريم، فلا ينبغي أن يجعل المتأمل في كتاب الله ﷻ نظره في كلام المفسرين حاجبًا عن هذا التدبر للقرآن العظيم، بل يستعين بهم على التدبر، فإن المرء قد يجد من ذاته معنى بديعًا بمجرد استماعه للقرآن ملتزمًا بتلك الأصول، كما وقع في رُوع الشاب اليمني الذي سمع رسول الله ﷺ يتلو يومًا ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ﴾ [محمد:٢٤]، فقال: بل عليها أقفالها، حتى يكون الله ﷻ يفتحها أو يفرجها[١]، فلم ينتظر النص التوقيفي، وقد نبه على هذه الدقيقة حجة الإسلام الغزالي ﵀، وذكر من موانع الفهم: "أن يكون قد قرأ تفسيرًا ظاهرًا واعتقد أنه لا معنى لكلمات القرآن إلا ما تناوله النقل عن ابن عباس ومجاهد وغيرهما، وأن ما وراء ذلك تفسير بالرأي، وأن من فسر القرآن برأيه فقد تبوأ مقعده من النار، فهذا أيضًا من الحجب العظيمة"[٢].

---

(١) تفسير الطبري (٢٢/١٨٠).

(٢) إحياء علوم الدين (١/ ٢٨٥).

أسئلة تقويمية:

س١: لماذا صارت اللغة العربية مصدرًا للتفسير؟

س٢: ماحكم التفسير بالرأي؟

س٣: اذكر أدلة القائلين بعدم جواز التفسير بالرأي.

س٤: اذكر أنواع الظن. وما حكم كل نوع؟

س٥: كيف أجاب العلماء عن الأحاديث التي تذم الرأي في تفسير القرآن؟

س٦: ما أدلة المجيزين للتفسير بالرأي بضوابطه؟

س٧: ما الجوانب التي يظهر من خلالها إعجاز القرآن المتمثل في شموله لجميع قضايا الحياة؟

س٨: كيف يمكن الجمع بين كلام المجيزين للتفسير بالرأي والمانعين منه؟

س٩: اذكر أحوال المكلفين بالنسبة لتفسير القرآن.

س١٠: هل في اختلاف الصحابة ﷺ في التفسير ما يدل على أنهم صدروا عن الرأي؟ وضح بمثال.

س١١: عدد أقسام محرفي الكلم عن مواضعه.

س١٢: اذكر أقسام التفسير الإشاري. واذكر مثالًا لكل قسم.

س١٣: ما حكم التفسير الإشاري؟

س١٤: ما الفرق بين التفسير الإشاري المقبول وبين التفسير الباطني؟

س١٥: ما شروط قبول التفسير الإشاري؟

س١٦: ما أهم أسس أصحاب القراءة المعاصرة التي يعتمدون عليها لإرباك القارئ المسلم؟

س١٧: اذكر مثالًا يدل على تأويلات المحرفين المعاصرين الفاسدة؟

س١٨: كيف يمكن الرد على أصحاب القراءة المعاصرة؟

س١٩: اختلف العلماء في المراد من (الظهر) و(البطن) في إحدى روايات حديث الأحرف السبعة، اذكر تلك الأقوال، ثم بين المعنى الجامع لها.

س٢٠: ما معنى الحد والمطلع؟

س٢١: ما المنهج السديد في التفسير بالرأي المقبول؟

س٢٢: اذكر قانون الترجيح عند الاحتمال.

س٢٣: ما مراتب المفسرين لكلام الله تعالى؟

ونعني به "ما استعمل على أنه من مصادر التفسير"، وفيه أصلان:

الأصل الأول:تفسير التابعين.

الأصل الثاني: الإسرائيليات:



مصادر التفسير الثانوية

المصدر الأول

تفسير التابعين

وله حالتان

الحالة الأولى

إذا كان المقصود بالمصدر هنا استمدادَ الكمِّ المعرفي العلمي فهو يشبه نوعًا ما النقل عن أهل الكتاب

الحالة الثانية

إن كان المراد بالمصدر المرجعَ الذي يُحتَكم إليه، فليس بأعلى من تفسير الصحابي، ولكنه رأيٌ له مكانة متميزة

المصدر الثاني

الإسرائيليات

الأساس والتنوير في أصول التفسير

أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي

الأصل الأول: تفسير التابعين

هل يعد تفسير التابعين مصدرًا تفسيريًّا؟

الجواب: لتفسير التابعين حالتان:

الحالة الأولى: إذا كان المقصود بالمصدر هنا استمدادَ الكمِّ المعرفي العلمي الذي ورد في تفسير الآية من حيث الواقع، فتفسير التابعين كذلك، ويشبه نوعًا ما النقل عن أهل الكتاب.

الحالة الثانية: إن كان المراد بالمصدر المرجعَ الذي يُحتَكم إليه، فتفسيرُ التابعي ليس بأعلى من تفسير الصحابي، وتقدم أن تفسيرَ الصحابي إذا لم يكن مرفوعًا، أو له حكم الرفع، أو مجمعًا عليه، يكون كغيره من التفسير الاجتهادي مع مزية ترجيحية نسبية، فيُنظَرُ في مرجحاتٍ أخرى تسنده من المصادر الأصلية للتفسير، وإلا فهو لا يعدو أن يكون رأيًا، وأولى منه بهذا التابعي، **إلا أن التفسير عن التابعين له مكانته المتميزة**، حيث كانوا الجيل الذي تلقى عن الصحابة ﷺ، وتميزوا بعدهم بجودة فهمهم، وصفاء آرائهم، وهم من أهل القرون المشهود لها بالخير.. فهذه تؤنس أن لتفسيرهم مكانةً ما، ولذا عد ابن تيمية رحمه الله -مثلاً- تفسير التابعين أحد مصادر التفسير في مقدمته[1].

ولكن ذلك لا يعني أن تفسير التابعي يكون حُجةً في ذاته في غير إجماع؛ ولذا ينبغي ذكرُ أقوالهم لظن غلبة الصواب عليها؛ فمن التابعين من تلقى جميعَ التفسير عن الصحابة، كما قال مجاهد رحمه الله: «عرضت المصحف على ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، أوقفه عند كل آية منه، وأسأله عنها»[2]؛ ولهذا يَعتمد الشافعي، والبخاري، وغيرهما من أهل العلم على تفسيره، وقال ابن تيمية رحمه الله: «فقد رجع كثير من الأئمة في ذلك إلى أقوال التابعين»[3]، ولم يقل يجب أن يرجع، وإنما قال: "قد رجع".

وقوله: (رجع) أي: للاستشهاد وبيان الرأي، وليس للحجية، بدليل قوله بعد ذلك: «وقال شعبة بن الحجاج رحمه الله، وغيره: أقوال التابعين في الفروع ليست حجةً، فكيف تكون حجةً في التفسير؟ يعني أنها لا تكون حجة على غيرهم ممن خالفهم، وهذا صحيح أما إذا أجمعوا على الشيء فلا يُرتاب في كونه حجة، فإن اختلفوا فلا يكون قول بعضهم حجةً على بعض، ولا على مَن بعدهم، ويُرجع في ذلك إلى لغة القرآن، أو السنة، أو عموم لغة العرب، أو أقوال الصحابة»[4]، وقال الشوكاني رحمه الله: "ولا حجة في أقوال التابعين"[5]، ومن هنا نفهم معنى قول سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ رحمه الله: "إِذَا جَاءَكَ التَّفْسِيرُ عَنْ مُجَاهِدٍ رحمه الله، فَحَسْبُكَ بِهِ"[6]، يعني للترجيحِ والاعتبارِ،

---

(١) ينظر: مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية (ص: ٤٤).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١١٠٩٧)، والضياء المقدسي في المختارة (٧٦/١٣)، وقال المحقق:" إسناده حسن".

(٣) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٦٨).

(٤) مجموع الفتاوى (٣٧٠/١٣).

(٥) نيل الأوطار (٢٢٢/٦).

(٦) أسنده الطبري في تفسيره (٨٥/١)، وصححه إسلام منصور. تفسير الطبري ، طبعة دار الحديث (١٠٠/١).

لا للحجيةِ، ومن أجل ذلك قال الزركشي ﷺ: "وَفِي الرُّجُوعِ إِلَى قَوْلِ التَّابِعِيِّ رِوَايَتَانِ عَنْ أَحْمَدَ ﷺ، وَاخْتَارَ ابْنُ عَقِيلٍ ﷺ: الْمَنْعَ، وَحَكَوْهُ عَنْ شُعْبَةَ ﷺ، لَكِنَّ عَمَلَ الْمُفَسِّرِينَ عَلَى خِلَافِهِ، وَقَدْ حكوا في كتبهم أقوالَهم، كالضحاكِ بن مُزَاحِمٍ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَمُجَاهِدٍ، وَقَتَادَةَ، وَأَبِي الْعَالِيَةِ الرِّيَاحِيِّ، وَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ..."[1].

فما الرأي إذن في قول البعض: "وإن لم يوجد قول من الصحابي، فيعتمد على أقوال التابعين، وإلا فيجتهد"[2]؟

الجواب: فيه تسامح أو غلو لجعله قول التابعي مما يعتمد عليه...إنما يذكر كقولٍ من جملة الأقوال، ويستأنس به.

ويمكن الاكتفاء بذكر ما نقله الزرقاني ﷺ من ملحوظات حول المنقول عن التابعين فقد ذكر الملحوظات الآتية:

١) أنهم لم يشاهدوا عهد النبوة، ولم يتشرفوا بأنوار الرسول ﷺ، فيغلب على الظن أن ما يُروى عنهم من تفسير القرآن إنما هو من قبيل الرأي لهم، فليس له قوة المرفوع إلى النبي ﷺ.

٢) ينبغي التماس الإسناد الصحيح فيه عند المغالبة والترجيح أو عند الاحتياج.

قد يشتمل المروي عنهم على إسرائيليات، وخرافات انسابت إليه تارة من زنادقة الفرس، وأخرى من بعض مسلمة أهل الكتاب إما بحسن نية، وإما بسوء نية[3].

من أساليب التابعين في التفسير:

كثيرًا ما تجد التابعي يفسر الكلمة لا بمعناها وإنما بأمرٍ يتصل بها كأن يفسر الكلمة بوسيلتها، مثل تفسير مجاهد ﷺ لقول تعالى ذكره: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ٢١] قال: "لعلكم تطيعون"، وعقَّب الطبري ﷺ عليه فقال: "والذي أظن أنّ مجاهدًا ﷺ أراد بقوله هذا: لعلكم أنْ تتقوا رَبَّكم بطاعتكم إياه، وإقلاعِكم عن ضَلالتكم[4].

وربما فسر التابعي الآية بجزء من مضمون اللفظ أو أفراده مما يدخل فيه، كما فسر بعضهم ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ [هود: ١١٤] أن الحسنات هي الصلوات، ونقله الطبري ﷺ عن سعيد بن جبير ومجاهد وغيرهما، في حين أنه نقل عن مجاهد أيضًا رواية أخرى أنها قول: "سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر"[5].

---

(١) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٥٨).

(٢) أبجد العلوم (٢/٤٩٨).

(٣) مناهل العرفان (٢/ ١٨).

(٤) تفسير الطبري (١/٣٦٤).

(٥) جامع البيان (١٥/٥١٥).

الأصل الثاني: (الإسرائيليات) ما نقل عن أهل الكتاب باعتباره مصدرًا تفسيريًّا

أفردته بالذكر والعنونة لما ورد حوله من لغطٍ، وللغلو في التعامل معه إثباتًا، ونفيًا، فوجب أن نحررَ مناط النزاع فيه، وأن نحقق ما يتعلق به؛ **لئلا يحدث الالتباس في الأفهام، ويطغى الغلو على أحلام المحققين في جهة القبول المطلق أو في جانب النفي المحقق، أو ما بينهما من القول المعلَّق.**

قد يقال: ألا يكفي ما تمدنا به المصادر الخمسة السابقة؟

قد ترى –أيدك الله– أن بيان المصادر التفسيرية الخمسة السابقة للكلم القرآني كافٍ، إلا أنك ترى أن الله ﷻ ذكر أهل الكتاب، وفصَّلَ كثيرًا من أخبار حياتهم وأحوالهم، وبعضا مما تضمنته كتبهم، وكل ذلك تجده منبثًّا منثورًا في القرآن مما يدلك أحيانًا على تفاصيل دقيقة من علومهم، أو من طاعتهم لربهم، أو من مشاكساتهم وعنادهم وكفرهم وإجرامهم وعتوهم.. لقد كان ذلك دافعًا وحافزًا للبحث عن تلك الأخبار من كتبهم، ولاستيفاء ما لم يتعرض له القرآن من بقيتها.

وحاول ابن خلدون ﷺ أن يستبين سبب إقبال بعض المسلمين على النقل عن أهل الكتاب، وتسرب ذلك إلى كتب التفسير فيقول: "وقد جمع المتقدّمون في ذلك وأوعوا، إلّا أنَّ كتبهم ومنقولاتهم تشتمل على الغثِّ والسَّمين والمقبول والمردود. والسّبب في ذلك أنَّ العرب لم يكونوا أهل كتاب ولا علم، وإنَّما غلبت عليهم البداوة والأمِّيَّة، وإذا تشوَّقوا إلى معرفة شيء ممّا تتشوَّق إليه النّفوس البشريّة في أسباب المكوّنات، وبدء الخليقة، وأسرار الوجود، فإنّما يسألون عنه أهل الكتاب قبلهم، ويستفيدونه منهم، وهم أهل التّوراة من اليهود ومن تبع دينهم من النّصارى. وأهل التّوراة الّذين بين العرب يومئذ بادية مثلهم، ولا يعرفون من ذلك إلّا ما تعرفه العامّة من أهل الكتاب، ومعظمهم من حمير الّذين أخذوا بدين اليهوديّة. فلمَّا أسلموا بقوا على ما كان عندهم، ممّا لا تعلّق له بالأحكام الشّرعيّة الّتي يحتاطون لها، مثل: أخبار بدء الخليقة، وما يرجع إلى الحدثان والملاحم، وأمثال ذلك. وهؤلاء مثل كعب الأحبار ووهب بن منبّه وعبد الله بن سلام وأمثالهم. فامتلأت التَّفاسير من المنقولات عندهم في أمثال هذه الأغراض أخبار موقوفة عليهم، وليست ممَّا يرجع إلى الأحكام فيتحرَّى في الصِّحَّة الّتي يجب بها العمل. وتساهل المفسّرون في مثل ذلك، وملؤوا كتب التّفسير بهذه المنقولات"[١].

فماذا ترى في تحليل رائد علم الاجتماع العمراني؟

لقد أحسن ابن خلدون في بعض الجوانب، لكن غلا كثيرًا في جعل سبب الإقبال على أهل الكتاب البداوة والأمية، فهم لم يقبلوا على النقل من أهل الكتاب إلا بعد أن امتد الإسلام، وانتشرت الكتابة والعلم على نطاق واسع، وقد رفع الله شأنهم بكتابٍ أول سورة نزلت فيه "اقرأ"، وأشاد ما بعدها من السورة بالكتاب والقلم وما يسطرون، ورباهم القرآن والنبي ﷺ على

---

(١) مقدمة ابن خلدون (ص: ٥٥٤).

المنهجية الحذرة في الأخذ من أهل الكتاب، أما تساهل المفسرين وعدم تمحيصهم فذلك بين واضح.

لقد أكثر بعضُ أهل العلم الثقات، وبعضُ المطعون في علمهم وثقتهم من النقل عن بني إسرائيل، فأحسنوا تارة، وأخطأوا أخرى، ويمكن إجمال الكلام عن هذا المصدر في الآتي:

المطلب الأول: التعريف بمصطلح الإسرائيليات

هل مصطلح (الإسرائيليات) يختص بما نُقِل فقط عن بني إسرائيل؟

الجواب: (الإسرائيليات) مصطلحٌ يشمل النقل عن التوارة والإنجيل وعلوم أهل الكتاب الدينية مثل التلمود، ونقل علمائهم، فليس خاصًّا ببني إسرائيل، بل يشمل غيرهم كالنصارى، وإنما أتى هذا اللقب تغليبًا كالعمرين والقمرين، وغُلِّب هذا المصطلح؛ لأن النصارى يجعلون نصوص العهد القديم جزءًا من كتابهم المقدس بخلاف الإسرائيليين، ولأن اليهود هم الذين كانوا جيران المسلمين ابتداء في المدينة، فلا يأتين معاتب، فيقول: ولماذا لم تتكلموا عن النصرانيات؛ لأنها لها حكمها؟ فضلًا عن أن أكثر المنقول عن أهل الكتاب إنما هو عن بني إسرائيل (اليهود)، لا عن النصارى[1].

وبناء على ذلك فقد أضاف بعض العلماء إلى مصادر التفسير: (أهل الكتاب من اليهود والنصارى) فهل هذه الإضافة صحيحة؟

الجواب على وجهين:

الوجه الأول: إن كان يقصد بهذه الإضافة أنها إضافة من حيث الواقع فنعم؛ إذ عمد بعض المفسرين إلى الاستعانة بما لدى أهل الكتاب (اليهود والنصارى)لزيادة الإيضاح أو البيان للآية في ظنهم، بل حُشيت بعض التفاسير بأخبار كثيرة من هذا النوع؛ باعتبار أن القصص القرآني تطرق لأنبياء بني إسرائيل وتفاصيل قضاياهم.

الوجه الثاني: وأما إن كان يقصد بهذه الإضافة لمصادر التفسير: أنها لازمة للتفسير، فلا بد منها لفهم القرآن، فنقول له: لا! ليست لازمة، وليست الإسرائيليات من مصادر التفسير الصحيحة؛ إذ إن بيان مصادر التفسير الخمسة كافٍ، ويؤخذ ما نُقل عن أهل الكتاب على سبيل التاريخ، أو التحليل للواقع، أو التفنيد أو التأييد لما عندهم، مما يوافق ما عندنا إجمالاً أو تفصيلاً، فتدخل الإسرائيليات ضمن الأخبار التاريخية، وتنقح وتحرر، ولا تؤخذ على إطلاقها، وكذلك ينظر فيما نقل من العقائد والعبادات للموازنة بينها وبين ما عندنا، ويستعان بالوحي النازل على خاتم الأنبياء ﷺ على كشف الصحيح والزائف من هذه المنقولات؛ لأن القرآن نزل مهيمنًا على الكتب السابقة.

هل وجود الإسرائيليات في كتاب من كتب التفسير مدعاة لذمه أو تنقصه؟

---

(1) ذكر ذلك محمد أبو شُهبة في كتابه (الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير) (ص: ١٢).

ليس صحيحًا على إطلاقه، بل فيه ما أشرنا إليه من التفصيل، ومن الخلل في التفسير أن ترى كلمة (الإسرائيليات) سلاحًا يُشهره من شاء ذمًّا للتراث التفسيري الذي أنتجه المسلمون؛ فإن قولهم (من الإسرائيليات) لا يعني المدح المطلق ولا الذم المطلق، كما لا يعني القبول المطلق ولا الرد المطلق، ويستبين ذلك بالنظر في الأدلة:

المطلب الثاني: أدلة المانعين من النقل عن الإسرائيليات



ذهب بعض أهل العلم إلى المنع من النقل عن أهل الكتاب، وبعضهم يرد المعلومة بمجرد وصفها بأنها (من الإسرائيليات)، ومن أدلتهم التي استدلوا بها على هذا الرد:

الدليل الأول: وجود الكفاية بالقرآن المجيد؛ فقد قال الله تعالى ذكره: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ﴾ [العنكبوت: ٥١]، فالقرآن كافٍ عما سواه، فكيف يُحتاج إلى غيره من الكتب؟!

وكان الحبر عبد الله بن عبّاس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا ينكر على من يسأل أهل الكتاب عن شيء، فيقول: "يا معشر المسلمين، كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء، وكتابكم الّذي أنزل الله ﷻ على نبيّكم ﷺ أحدث الأخبار بالله، محضًا لم يشب، وقد حدَّثكم الله ﷻ أنَّ أهل الكتاب بدَّلوا من كتب

الله ﷻ وغيَّروا، فكتبوا بأيديهم، وقالوا: هو من عند الله؛ ليشتروا بذلك ثمنا قليلًا؟ أولا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم؟ فلا والله، ما رأينا رجلًا منهم يسألكم عن الّذي أنزل إليكم"[١].

الدليل الثاني: هيمنة القرآن على ما قبله من الكتب، فقد قال الله جل ذكره: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَـٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾ [المائدة: ٤٨].

والمهيمن: المراقب، المُسَيْطِر على كل شيء، الأمين الشاهد الحافظ، فما الحاجة لغيره؟

ولو فكرت مليًّا لوجدت أن هذه الآية في سورة المائدة تشهد لقول من أجاز النقل عنهم لا لقول من منع، فهي تنبئك أن القرآن مهيمن على ما قبله من الكتب؛ وكيف تحدث الهيمنة على ما لم يُعرف؟

على أن سياق الآية الموضعي يبين مدح التوراة، وبقاء بعض شرائعها التي نقلها القرآن المجيد، وهذا يعني أنه لا مانع من أن تعرفوا الكتب السابقة وفق هذا الشرط: هيمنة القرآن عليها.

الدليل الثالث: قول الله جلّ شأنه: ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ ٱلْقَصَصِ بِمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ هَـٰذَا ٱلْقُرْءَانَ وَإِن كُنتَ مِن قَبْلِهِۦ لَمِنَ ٱلْغَـٰفِلِينَ﴾ [يوسف: ٣]، قال ابن كثير رحمه الله: «هذه الآية الكريمة المشتملة على مدح القرآن، وأنه كاف عن كل ما سواه من الكتب»[٢].

الدليل الرابع: الحذرُ من الخطة المجرمة التي اتبعها العاصون المعتدون من أهل الكتاب، والتي تتلخص وسائلها الأثيمة في (التلبيس والتحريف):

فأما التلبيس فقد قال الله ﷻ عنه: ﴿يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ لِمَ تَلْبِسُونَ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَـٰطِلِ وَتَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ٧١].

وأما التحريف فقد كشفه الله ﷻ وأبداه فقال في موضعين من القرآن الكريم: ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾ [النساء: ٤٦، المائدة:١٣]، فهذا تحريف التبديل.

وقال: ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ مِنۢ بَعْدِ مَوَاضِعِهِۦ﴾[المائدة: ٤١]، فهذا تحريف التأويل، فيخشى من النقل عن أهل الكتاب أن يسري مسلك التحريف والتأويل إلى أمة الإسلام؛ فتضل بعد هداية الله ﷻ إياها إلى صراطه المستقيم بكتابه المستبين، وهذا ما تنبه له مبكرًا عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، ونبه له أصحابه، فعن مرّة الهمدانيّ رحمه الله، قال: جاء أبو قرّة الكنديّ رحمه الله بكتاب من الشّام، فحمله فدفعه إلى عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، فنظر فيه، فدعا بطست، ثمّ دعا بماء فمرسه فيه، وقال: "إنّما هلك من كان قبلكم باتّباعهم الكتب، وتركهم كتابهم"[٣].

وهذا لا ينفي أن يكون قد بقي حقٌّ في كتبهم يُحتجُ به عليهم.

(١) البخاري (٧٣٦٣).

(٢) تفسير ابن كثير (٢/٦١٣).

(٣) الدارمي (٤٩٤)، وقال المحقق:" إسناده صحيح".

الدليل الخامس: عن خالد بن عرفطة ﵀، قال: كنت جالسًا عند عمر ﵁؛ إذ أُتي برجلٍ من عبد القيس مسكنه بالسوس، فقال له عمر ﵁: أنت فلان بن فلان العبدي؟ قال: نعم! قال: وأنت النازل بالسوس؟ قال: نعم فضربه بقناةٍ معه، فقال الرجل: ما لي يا أمير المؤمنين؟ فقال له عمر ﵁: اجلس، فجلس، فقرأ عليه: ﴿الٓرۚ تِلۡكَ ءَايَٰتُ ٱلۡكِتَٰبِ ٱلۡمُبِينِ ① إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ قُرۡءَٰنًا عَرَبِيّٗا لَّعَلَّكُمۡ تَعۡقِلُونَ ② نَحۡنُ نَقُصُّ عَلَيۡكَ أَحۡسَنَ ٱلۡقَصَصِ بِمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانَ وَإِن كُنتَ مِن قَبۡلِهِۦ لَمِنَ ٱلۡغَٰفِلِينَ﴾ [يوسف: ١ – ٣]، فقرأها عليه ثلاثًا، وضربه ثلاثًا، فقال له الرجل: ما لي يا أمير المؤمنين؟ فقال: أنت الذي نسخت كتاب دانيال؟ قال: مرني بأمرك أتبعه. قال: انطلق فامحه بالحميم والصوف الأبيض، ثم لاَ تقرأه ولا تُقرئه أحدًا من الناس، فلئن بلغني عنك أنك قرأته، أو أقرأته أحدًا من الناس لأنهكنَّك عقوبة. ثم قال له: اجلس، فجلس بين يديه، فقال: انطلقت أنا فانتسخت كتابًا من أهل الكتاب، ثم جئت به في أديم، فقال لي رسول الله ﷺ: «ما هذا في يدك –يا عمر–؟» قلت: يا رسول الله، كتاب نسخته؛ لنزداد به علمًا إلى علمنا، فغضب رسول الله ﷺ حتى احمرَّت وجنتاه، ثم نودي بالصلاة جامعة، فقالت الأنصار: أَغضِبَ نبيُّكم ﷺ؟ السلاح السلاح، فجاؤوا حتى أحدقوا بمنبر رسول الله ﷺ، فقال: «يا أيها الناس، إني قد أوتيت جوامع الكلم وخواتيمه، واختصر لي اختصارًا، ولقد أتيتكم بها بيضاء نقية، فلا تتهوكوا، ولا يغرنكم المتهوكون» قال عمر ﵁: فقمت، فقلت: «رضيت بالله ربًّا، وبالإسلام دينًا، وبك رسولاً». ثم نزل رسول الله ﷺ[(١)].

وفي رواية: «أمتهوكون فيها يا ابن الخطاب؟ والذي نفسي بيده لقد جئتكم بها بيضاء نقية، لا تسألوهم عن شيء فيخبروكم بحق فتكذبونه أو بباطل فتصدقونه، والذي نفسي بيده لو أن موسى ﵇ كان حيًّا ما وسعه إلا أن يتبعني»[(٢)].

وقد أنكر ابن تيمية ﵀ الاعتماد على نقل أهل الكتاب باعتباره مصدرًا أساسيًّا، وعدَّ الإنكار على من أخذ من الإسرائيليات مسألة متفقًا عليها، فقال:"فأما الاعتماد على نقل أهل الكتاب، أو نقل من نقل عنهم فهذا لا يجوز باتفاق المسلمين"[(٣)].

---

(١) الحديث بهذا اللفظ أخرجه الضياء في المختارة (١/٧٣)، وأصله عند أحمد (١٥١٩٥)، وحسنه الألباني في" الإرواء" (١٥٨٩)، والأرناؤوط في تعليقه على "شرح السنة" (١/٢٧٠)، وأبو الأشبال الزهيري في "جامع بيان العلم وفضله" (٢ / ١٩)، وتحسينهم له بمجموع طرقه، ولم يرتض ذلك بعض المحققين، وانظر: مجمع الزوائد (١/ ٤١٩)، وانظر تفسير ابن كثير (٢/٦١٣)، لمزيد من الآثار، والتهوك السقوط في هوة التردي، كما في العين (٤/٦٥)، وفي شعب الإيمان (١ / ٣٤٨): قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: فَقُلْتُ لِلْحَسَنِ: ما مُتَهَوِّكُونَ؟ قَالَ: " مُتَحَيِّرُونَ "، وحال صحة هذا الحديث فمعلومٌ أن ضرب عمر ﵁ لبعض رعيته ضرب تنبيهٍ وتأديب، لا ضرب عقابٍ وتعذيب.

(٢) أحمد (١٥١٩٥).

(٣) الرد على البكري (١/ ١٥٩).

استطراد قبل تمام المسألة لأنبه به إلى شبهةٍ قديمةٍ حديثة جلبها وهمٌ ثار من الرواية السابقة:

ربما تشبث بعضهم بمثل هذه الرواية ليقرر أن المسلمين كانوا ينقلون من كتب أهل الكتاب بكثرة، والجواب بَيّنٌ؛ فهذه الرواية بهذا اللفظ ضعيفة، وحال صحتها فإنك ترى فيها التشديد على عدم النظر في كتب أهل الكتاب حتى لا تقع مثلُ هذه الشبهة، وإن كان مبدأ الرواية عن أهل الكتاب سائغًا كما سترى بضوابطه.

المطلب الثالث: أدلة جواز النقل المنضبط عن الإسرائيليات

وإذ قد استمعت إلى أدلة المنع فهلم بنا إلى خلاصة القول في النقل عن الإسرائيليات:

قاعدة: يجوز النقل المنضبط عن الإسرائيليات بشروطه على ألا يعد مصدرًا تفسيريًّا أصليًّا:



فإنك عند النظر في أدلة المانعين ترى أنها تعني توفر الكفاية بالمصادر الشرعية للشريعة الإسلامية من القرآن الكريم والسنة المقبولة، كما يستبين لك منها أن القرآن هو المصدر المهيمن على الكتب السابقة، ولكنها لا تعني المنع المطلق من الرواية عن أهل الكتاب، أو دراسة ما عندهم تاليًا لدراسة المصادر الشرعية من القرآن الكريم، والسنة الشريفة، فيجوز النقل المنضبط عن

أهل الكتاب في التفسير؛ للاستئناس، أو لزيادة البيان، أو للاستشهاد، بل قد يكون ذلك مما يزيد الإيمان، ويدل على هذه القاعدة الضابطة أدلةٌ متعددة:

الدليل الأول: تصديق القرآن لما سبق من الكتب، فقد قال تعالى ذكره: ﴿نَزَّلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنزَلَ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ﴾ [آل عمران: ٣]، وقال جل ذكره: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾ [المائدة: ٤٨]، ولا شك أنه يظهر (ماصدق) هذا التصديق عندما تقرن الآخر بالأول، واللاحق بالسابق.

الدليل الثاني: أُمرنا أن نسأل الصادقين من أهل الكتاب ضمن المباحثات الجدلية، فقال تعالى جده: ﴿فَإِن كُنتَ فِي شَكٍّ مِّمَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ فَسْـَٔلِ ٱلَّذِينَ يَقْرَءُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكَ ۚ لَقَدْ جَآءَكَ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ﴾ [يونس: ٩٤]، ومعنى الآية بينه الطبري ﷺ تعالى: "﴿فَسْـَٔلِ ٱلَّذِينَ يَقْرَءُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكَ ۚ﴾من أهل التوراة والإنجيل، كعبد الله بن سلام رضي الله عنه ونحوه، من أهل الصدق والإيمان بك منهم، دون أهل الكذب والكفر بك منهم"[(١)].

ذاك كلام إمام المفسرين الطبري ﷺ، بيد أنك تعلم أن النبي ﷺ لم يشك قطعًا، ووجود الشرط لا يدل على الوقوع، لكنه ﷺ على الرغم من ذلك سأل بعضَ أهل الكتاب عن أمورٍ بعينها على جهة إقامة الحجة عليهم، لا على جهة التعلم منهم، أو الشك فيما عنده، ومن ذلك قوله ﷺ: «فأنشدكم بالله الذي أنزل التوراة على موسى عليه السلام هل تعلمون أن إسرائيل يعقوب عليه السلام مرِض مرضًا شديدًا، فطال سقمه فنذر لله نذرًا لئن شفاه الله من سقمه ليُحَرّمنَّ أحب الشراب إليه، وأحب الطعام إليه، فكان أحب الطعام إليه لحمان الإبل، وأحب الشراب إليه ألبانها»، فقالوا: اللهم نعم[(٢)].

وكيف تراك تقيم الحجة عليهم من داخل كتبهم إن لم تعرفها؟

وذكر سعيد بن جبير ﷺ أن النبي ﷺ ما شكَّ وما سأل[(٣)]، أي لم يسأل تعلمًا، بل سأل إقامة للحجة على المسؤول أو على طرفٍ ثالثٍ.

وأما الشك الوارد في الآية فقد صيغت هذه الآية وفق أسلوب العرب في قول الرجل لابنه: إن كنت ابني فبرني، وهو لا يشك في أنه ابنه، وأشار الطاهر بن عاشور ﷺ إلى أنها تحتمل معنى ثانيًا، وهو أن يَكُونَ الشَّكُّ قَدْ أُطْلِقَ، وَأُرِيدَ بِهِ من معه، أَيْ: فَإِنْ كُنْتَ فِي قَوْمٍ أَهْلِ شَكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ، أَيْ: يَشُكُّونَ فِي وُقُوعِ هَذِهِ الْقَصَصِ، كَمَا يُقَالُ: دَخَلَ فِي الْفِتْنَةِ، أَيْ: فِي أَهْلِهَا. وَيكون معنى: ﴿فَسْـَٔلِ ٱلَّذِينَ يَقْرَءُونَ ٱلْكِتَٰبَ﴾: فَاسْأَلْ أَهْلَ الْكِتَابِ سُؤَالَ تَقْرِيرٍ وَإِشْهَادٍ عَنْ صِفَةِ تِلْكَ الْأَخْبَارِ يُخْبِرُوا بِمِثْلِ مَا أَخْبَرْتَهُمْ بِهِ، فَيَزُولُ الشَّكُّ مِنْ نُفُوسِ أَهْلِ الشَّكِّ؛ إِذْ لَا يُحْتَمَلُ تَوَاطُؤَكَ مَعَ

---

(١) تفسير الطبري (١٥/ ٢٠١).

(٢) أحمد (٢٤٧١)، وحسن الأرناؤوط الحديث، وضعف الإسناد ربما بسبب شهر بن حوشب، وقد رد الشَّيخُ الدُّكتُور سامي بنُ أحمدَ بنِ عبدِ العَزيز خَيَّاط في كتابه "شهر بن حوشب، ومروياته في ميزان النقد" على من ضعف حديث شهرٍ، وانتصر له.

(٣) تفسير الطبري (١٥/ ٢٠٢).

أَهْلِ الْكِتَابِ عَلَى صِفَةٍ وَاحِدَةٍ لِتِلْكَ الْأَخْبَارِ. فَالْمَقْصُودُ مِنَ الْآيَةِ: إِقَامَةُ الْحُجَّةِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ بِشَهَادَةِ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى؛ قَطْعًا لِمَعْذِرَتِهِمْ[1].

وليس المراد فقط إقامة الحجة على المشركين بل يمتد ذلك إلى تثبيت المؤمنين على إيمانهم.

والأمر واضح عندي في أن النبي ﷺ في غنى تام عن أن يَسأل الذين يقرؤون الكتاب من قبله؛ فهو لا يحتاج إليهم ليطمئن إلى نبوة نفسه، وكيف يحتاج لمثل ذلك، وهو يرى من آيات ربه الكبرى؟ كيف يحتاج وهو قد رأى جبريل عليه السلام في صورته مرتين على الأقل؟ إلا ما كان منه في أول رسالته حيث أتى ورقةَ بنَ نوفل رحمه الله مع خديجة رضي الله عنها، لكنه ما سأله بل بادر ورقة بعد سماع لقائه بجبريل عليه الصلاة والسلام إلى أن يقول له: «هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي نَزَّلَ اللَّهُ عز وجل عَلَى مُوسَى عليه السلام»[2].

والمراد من الآية تثبيتُ من معه من المؤمنين، وإقامةُ الحجة على الكافرين بأن ما جاء به موافق لأهل الكتاب مِن قبله فيما لم يحرفوه أو يغيروه، والشاهد في الآية: أنه أشار إليهم، فدل ذلك على جواز محادثتهم، ومباحثتهم.

الدليل الثالث: ﴿قُلْ كَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًۢا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [الرعد: ٤٣]، فمن معاني هذه الآية المباركة: مَنْ كَانَ عَالِمًا بالتوراة والإنجيل يعلم اشْتِمَالَهُمَا عَلَى الْبِشَارَةِ بِمَقْدَمِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَإِذَا أَنْصَفَ ذَلِكَ الْعَالِمُ، وَلَمْ يَكْذِبْ، كَانَ شَاهِدًا عَلَى أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ رَسُولُ حَقٍّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى[3]، ويحتمل أن يكون المراد به ورقة بن نوفل؛ وهذا ضعيف عندي؛ لأن ورقة مات مبكرًا قبل نزول هذه الآية، ويحتمل أن يكون (مَن) اسم جنسٍ يَشْمَلُ عُلَمَاءَ أَهْلِ الْكِتَابِ، الَّذِينَ يَجِدُونَ صِفَةَ مُحَمَّدٍ ﷺ وَنَعْتَهُ فِي كُتُبِهِمُ الْمُتَقَدِّمَةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍۚ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلَّذِينَ هُم بِـَٔايَٰتِنَا يُؤْمِنُونَ ۝١٥٦ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ٱلَّذِي يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِي ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ﴾[الْأَعْرَاف: ١٥٦، ١٥٧]، وَقَالَ تَعَالَى:﴿أَوَلَمْ يَكُن لَّهُمْ ءَايَةً أَن يَعْلَمَهُۥ عُلَمَٰٓؤُاْ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ [الشُّعَرَاء: ١٩٧].

وكيف يمكن لنا أن نعرف أن علماء بني إسرائيل يعرفون النبي ﷺ دون أن نعرف كتبهم؟ وها أنت ذا ترى أن معرفة كتبهم انطلاقًا من الثقة بالحق في كتابنا أوجد أرضية عظيمة لإسلام من لعبت الغشاوة بعينيه، وعبث بعقله القيادات السياسية والدينية عند أهل الكتاب، وحسبك بمدرسة ديدات رحمه الله التي تقوم بدور عظيم في هذا المجال.

---

(١) التحرير والتنوير (١١/ ٢٨٤).

(٢) البخاري (٣)، والناموس مثل الجاسوس إلا أن الأول في الخير والثاني في الخير والشر، وهذا يعني أن جبريل عليه السلام هو الأمين الذي ائتمنه الله عز وجل على تبليغ الرسالة لأنبيائه.

(٣) تفسير الرازي (١٩/ ٥٥)، تفسير ابن كثير (٤/ ٤٧٤).

الدليل الرابع: أن الله ﷻ حاججهم بها فقال: ﴿قُلۡ فَأۡتُواْ بِٱلتَّوۡرَىٰةِ فَٱتۡلُوهَآ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ﴾ [آل عمران: ٩٣].

ووجه الاستدلال: أن النبي ﷺ عرف ما في التوراة بوحيٍ من الله ﷻ لا بدراسةٍ لها، ولذا حاجج بني إسرائيل بالإخبار الغيبي، **وهذا يعني أن الاحتجاج بها يقتضي أن يقوم بدراستها من تقوم بهم الكفاية، وأن يكونوا في درجةٍ من الحذق ليميزوا المحرَّف من غيره**؛ فإن النبي ﷺ علم المضمون التوراتي المشار إليه في حديثه معهم بإخبار الوحي، ولا يتأتى ذلك لمن بعده، فلم يبق إلا أن ينهض من تقوم بهم الكفاية لدراسة التوراة والكتبِ السابقة.

الدليل الخامس: ورود الروايات التي تبين استماع النبي ﷺ لأهل الكتاب، وتصديقَهم أحيانًا، والردَّ عليهم أحيانًا أخرى، ومن ذلك ما جاء عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ يَهُودِيَّةً دَخَلَتْ عَلَيْهَا، فَذَكَرَتْ عَذَابَ الْقَبْرِ، فَقَالَتْ لَهَا: أَعَاذَكِ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. فَسَأَلَتْ عَائِشَةُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ عَذَابِ الْقَبْرِ... قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ –بَعْدُ– صَلَّى صَلاَةً إِلاَّ تَعَوَّذَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وفي لفظ: «عَذَابُ الْقَبْرِ حَقٌّ»[(١)].

تنبيه سابق لاحق: هل هذا يعني أن النبي ﷺ أخذ مبدأ عذاب القبر من اليهود؟

الجواب واضحٌ، ولم يكن لي لأشير إليه لولا الإشفاق على المحاولات اليائسة التي يقوم بها بعض المستشرقين والسمَّاعين لهم ضد الإسلام، فيزعمون أن مبدأ عذاب القبر مثلاً مأخوذ من الشريعة اليهودية، فإن عنوا بالشريعة اليهودية الإسلامَ الذي ارتضاه الله ﷻ دينًا لجميع الأنبياء، وجاء به موسى وعيسى ومحمد والأنبياء صلى الله عليهم وسلم، فهذا صحيح؛ إذ كلها –كما قال النجاشي–: «من مشكاة واحدة»[(٢)]، وليس في الحديث ما يدل على عدم ذكر النبي ﷺ لعذاب القبر من قبل، بل فيه أن عائشة رضي الله عنها لم تكن تسمعه يتكلم عنه، وسورة (غافر)، وسورة (المؤمنون) مكيتان، وبهما يستدل المسلمون على حياة البرزخ نعيمًا وعذابًا، على أنه ينبغي لفت النظر إلى أن الفكرة اليهودية المعاصرة حول الحياة بعد الموت أقرب إلى التفكير اليوناني الذي يتكلم عن العالم السفلي وإلهه الوثني الخرافي (هيدز)، ولعل هذه المرأة اليهودية من القلة اليهودية التي حافظت على بعض دينها وسط ركام التحريف الإسرائيلي العارم للدين الذي جاء به سيدنا موسى، وجدده سيدنا محمد عليهما الصلاة والسلام.

الدليل السادس: أنت ترى أن النبي ﷺ سأل أهل الكتاب بعض الأسئلة عن كتابهم لإقامة الحجة عليهم، فعن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ الْيَهُودَ جَاؤُوا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَذَكَرُوا لَهُ أَنَّ رَجُلاً مِنْهُمْ وَامْرَأَةً زَنَيَا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَاةِ فِي شَأْنِ الرَّجْمِ؟» فَقَالُوا: نَفْضَحُهُمْ وَيُجْلَدُونَ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَلاَمٍ: كَذَبْتُمْ، إِنَّ فِيهَا الرَّجْمَ. فَأَتَوْا بِالتَّوْرَاةِ فَنَشَرُوهَا،

---

(١) البخاري (١٣٧٢) واللفظ له، ومسلم(٢٠٥٣).

(٢) أحمد (١٧٤٠)، وحسن شاكر إسناده.

فَوَضَعَ أَحَدُهُمْ يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ، فَقَرَأَ مَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَلاَمٍ: ارْفَعْ يَدَكَ، فَرَفَعَ يَدَهُ، فَإِذَا فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ، فَقَالُوا: صَدَقَ -يَا مُحَمَّدُ- فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ، فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَرُجِمَا، قَالَ عَبْدُ اللهِ: فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ يَجْنَأُ عَلَى الْمَرْأَةِ يَقِيهَا الْحِجَارَةَ[١]. فدلَّ ذلك على جواز النقل المنضبط عنهم.

الدليل السابع: من الأدلة الحاسمة للنقل المنضبط عنهم ما رواه البخاري ؒ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَلاَ حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»[٢]، ولعل من أهم أسرار الجمع بين جواز التحديث عن بني إسرائيل والوعيد الشديد لمن كذب عليه ﷺ أن يتحرى الناقل عن بني إسرائيل في نقله، فلا ينقل ما ورد في شريعتنا المهيمنة خلافه، وإلا نخشى أن يكون في ذلك نوع كذبٍ وتكذيب للنبي ﷺ عندما ينقل المرء الكذب دون تحذير منه.

---

(١) البخاري (٣٦٣٥).

(٢) البخاري (٣٤٦١).

المطلب الرابع: أقسام الرواية عن أهل الكتاب






اذكر أقسام الرواية عن أهل الكتاب، وحكم كل قسم.

الجواب: هذه الأدلة المتناصرة المتعاضدة تبين لك النقل عن أهل الكتاب يمكن أن يكون مصدرًا لإثراء التفسير، إلا أن الرواية عنهم تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: ما جاء في مصادرنا الأصلية تصديقُه على سبيل الإجمال أو التفصيل، فلا مانع من نقله، بل إن نقله قد يزيد المؤمن إيمانًا.

القسم الثاني: ما جاء في مصادرنا الأصلية تكذيبُه: فهذا لا يُفَسَّر به القرآن، إنما يُذكر تحذيرًا، والمعتدون من أهل الكتاب، والسمَّاعون لهم من المؤمنين يحاولون دسَّه في التفسير؛ بما نتج عنه تشويهالرؤية القرآنية، وقد كشف الله ﷻ تخليطهم، فقال: ﴿وَقَالَت طَّآئِفَةٌ مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ ءَامِنُواْ بِٱلَّذِيٓ أُنزِلَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَجۡهَ ٱلنَّهَارِ وَٱكۡفُرُوٓاْ ءَاخِرَهُۥ لَعَلَّهُمۡ يَرۡجِعُونَ﴾ [آل عمران: ٧٢].

فمن أمثلة الأكاذيب الظاهرة ما قاله السُّدي رحمه الله: أمر الله ﷻ بني إسرائيل بالسير إلى أريحا، وهي أرض بيت المقدس، فساروا حتى إذا كانوا قريبًا منهم، بعث موسى عليه السلام اثني عشر نقيبًا من

جميع أسباط بني إسرائيل، فساروا يريدون أن يأتوه بخبر الجبابرة، فلقيهم رجل من الجبَّارين يقال له "عاج"، فأخذ الاثني عشر، فجعلهم في حُجْزَته، وعلى رأسه حَمْلَةُ حطب، فانطلق بهم إلى امرأته، فقال: انظري إلى هؤلاء القوم الذين يزعمون أنهم يريدون أن يقاتلونا!! فطرَحَهم بين يديها، فقال: ألا أطْحَنُهم برجلي؟! فقالت امرأته: بل خلِّ عنهم؛ حتى يخبروا قومَهم بما رأوا، ففعل ذلك، فلما خرج القومُ، قال بعضهم لبعض: يا قوم، إنكم إن أخبرتم بني إسرائيل خبرَ القوم، ارتدُّوا عن نبيِّ الله ﷺ، ولكن اكتموه، وأخبروا نَبِيَّ الله، فيكونان هما يَرَيان رأيهما! فأخذ بعضهم على بعض الميثاق بذلك ليكتموه، ثم رجعوا فانطلق عشرة منهم، فنكثوا العهدَ، فجعل الرجل يخبر أخاه وأباه بما رأى من أمر "عاج"، وكتم رجلان منهم، فأتوا موسى وهارون عليهما السلام، فأخبروهما الخبرَ، فذلك حين يقول الله ﷻ: ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ ٱثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًاۖ﴾ [المائدة: ١٢][(١)].

فهذا من الكذب البين، وما أكثر القصص من هذا النوع، وإيرادها نوعٌ من السخف، وعندما تراجع الكتاب المقدس لا تجد فيه هذا التفصيل لعملقة العماليق، ولكنك تجد فيه تشويش بعض النقباء خوفًا ورعبًا، وأظن النقل جاء بسبب استماع بعض المسلمين لخرافات الانكسار الإسرائيلي أمام أولئك الجبارين، وتبرير عصيانهم لموسى عليه الصلاة والسلام.

ومن هذا القسم أرذل الاتهامات التي كالها كاتبو الكتاب المقدس في التجديف في صفات الله ﷻ، واتهام بعض الأنبياء بالسكر والزنا، مما صار مشهورًا عندهم.

القسم الثالث: مالم يرد عندنا تصديقٌ أو تكذيبٌ له: فهذا يُنقل، مع بيان أنه لا يُصَدَّق ولا يُكذَّب، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان أهلُ الكتاب يقرؤون التوراة بالعبرانية، فيفسرونها بالعربية لأهل الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: «لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم ﴿وَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱلَّذِيٓ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَٰهُنَا وَإِلَٰهُكُمْ وَٰحِدٌ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٦]»[(٢)]، والآية التي تلاها النبي ﷺ تعني كما يقول ابنُ كثير رحمه الله: "إذا أخبروا بما لا نعلم صدقه ولا كذبه، فهذا لا نقدم على تكذيبه لأنه قد يكون حقًّا، ولا تصديقه فلعله أن يكون باطلاً، ولكن نؤمن به إيمانًا مجملاً معلقًا على شرط وهو أن يكون منزلاً لا مبدلاً ولا مؤولاً"[(٣)].

وهذا الحديث يدل على أن اليهود عندما كانوا يقرؤون التوراة، وكان المسلمون يحضرون بعض جلساتهم، فهو أقوى من حديث عمر رضي الله عنه في النهي عن ذلك كما ترى.

وسبب عدم التصديق وعدم التكذيب ظهر فيما رواه الإمام أحمد عن أبي نملة الأنصاري رضي الله عنه أنه بينما هو جالسٌ عند رسول الله ﷺ جاءه رجلٌ من اليهود، فقال: يا مُحَمَّد، هل تتكلم

(١) تفسير الطبري (١٠/ ١١١)، فيحتمل أن يكون من أغاليط إسماعيل بن عبد الرحمن السدي الكبير الذي يروي عنه أسباط أو من نقله عن الإسرائيليات، وضعف إسلام منصور إسناده؛ من أجل أسباط بن نصر. تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٤/٤٢٣).

(٢) البخاري (٤/ ١٦٣٠)، تفسير الطبري (١٠/ ١٤٩).

(٣) تفسير ابن كثير (٣/ ٥٠١).

هذه الجنازة؟ فقال رسول الله ﷺ: «الله أعلم»، قال اليهودي: «أنا أشهد أنها تتكلم» فلم يقل النبي ﷺ هذا من الإسرائيليات، فلا تصدقوه، بل قال ﷺ: «إذا حَدَّثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم، وقولوا: آمنا بالله وكتبه ورسله، فإن كان حقًّا لم تكذبوهم، وإن كان باطلاً لم تصدقوهم»[(١)].

والتصديق والتكذيب مقيدٌ بما إذا لم نجد نصًّا يدل على أحد الجهتين؛ فإن وجدناه عملنا به، والتطبيق النبوي يبين ذلك؛ فإن النبي ﷺ أخبر في أحاديث أخرى أن الجنازة تتكلم وتسمع على هيئة الله يعلمها؛ فمما يدل على كلامها حديث أَبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا وُضِعَتِ الْجِنَازَةُ وَاحْتَمَلَهَا الرِّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ: قَدِّمُونِي، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ، قَالَتْ: يَا وَيْلَهَا! أَيْنَ يَذْهَبُونَ بِهَا! يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلاَّ الإِنْسَانَ، وَلَوْ سَمِعَهُ صَعِقَ»[(٢)].

وأما السماع فمما يدل عليه أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قَالَ: اطَّلَعَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَهْلِ الْقَلِيبِ – يعني قيادات قريش التي لقيت مصرعها في بدر– فَقَالَ: «وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟» فَقِيلَ لَهُ: تَدْعُو أَمْوَاتًا؟ فَقَالَ: «مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ مِنْهُمْ، وَلَكِنْ لاَ يُجِيبُونَ»[(٣)]، ومعلومٌ أن ما يعارض ذلك مثل قوله تعالى ذكره: ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُسۡمِعٖ مَّن فِي ٱلۡقُبُورِ﴾ [فاطر: ٢٢] يُراد به سماعًا يمكنهم من الإجابة معه لا مجرد السماع.

وقد نظم سعيد بن دحباج أقسام الإسرائيليات الثلاثة فقال:

ومــا روى أهــلُ الكتــابِ الأوَّلِ إليــكَ قــولَ العــالمِ المفصِّــلِ

فكــلُّ مــا يُنقَــلُ أو يُخَــرَّجُ فعَــنْ ثــلاثِ صــورٍ لا يخــرُجُ

مــا وافــقَ الشــرعَ للاستشــهادِ لــيس للاعتمــادِ واعتقــادِ

ومــا أباهُ شــرعُنا مــردودُ والإثمُ قــدْ باءَتْ بــه يهــودُ

وكــلُّ مــا لا خــبرٌ في صــدقِهِ أو كِذْبِــهِ علــى الســواءِ نُبْقِــهِ

فــلا نصــدِّقْهُ ولا نكــذِّبُ فــذاكَ أولى مســلكًا وأقــربُ

---

(١) أحمد (٤/ ١٣٦).

(٢) البخاري (١٣١٤).

(٣) البخاري (١٣٧٠).

المطلب الخامس: الضوابط التي يجب مراعاتها عند النقل عن أهل الكتاب



ما الضوابط التي يجب مراعاتها عند النقل عن أهل الكتاب؟

يجب أن نراعيَ عددًا من الضوابط عند النقل عنهم:

الضابط الأول: لا ينقل شيء مما عندهم ما لم تدل قرينة على الاستئناس به في التفسير:

كما قال الشيخ أحمد شاكر ﷺ: "إن إباحة التحدث عنهم فيما ليس عندنا دليلٌ على صدقه ولا كذبه شيء، وذكر ذلك في تفسير القرآن وجعله قولاً أو رواية في معنى الآيات، أو في تعيين ما لم يعين فيها، أو في تفصيل ما أجمل فيها شيء آخر؛ لأن في إثبات مثل ذلك بجوار كلام الله ما يوهم أن هذا الذي لا نعرف صدقه ولا كذبه مبين لمعنى قول الله سبحانه، ومفصل لما أُجمل فيه، وحاشا لله ولكتابه من ذلك، وإن رسول الله إذ أذن بالتحدث عنهم أمرنا ألا نصدقهم، ولا نكذبهم، فأي تصديق لرواياتهم وأقاويلهم أقوى من أن نقرنها بكتاب الله، ونضعها منه موضع التفسير أو البيان؟ اللهم غفرًا..."[1]، وذلك لأنه قد كثر التحريف والتبديل عندهم مع إرادة العدوان كما قال ابن كثير

(١) عمدة التفاسير (١/١٤).

رحمه الله: "ليُعلم أن أكثر ما يتحدثون به غالبه كذب وبهتان؛ لأنه قد دخله تحريف وتبديل وتغيير وتأويل، وما أقل الصدق فيه، ثم ما أقل فائدة كثير منه لو كان صحيحًا"(١).

ومن أعظم البلاء أن بعض كتب التفسير تذكر ما ورد عنهم فيما تيقنا كذبه دون اعتراض(٢) كقصة أوريا قائد جيش داود عليه السلام، وهي قصة أوردها كثير من كتب التفسير نقلاً عن أهل الكتاب(٣)، وكذبها واضح.

ومن التطبيق العملي المبين لنقل بعض المحققين من علماء التفسير عن أهل الكتاب مع أنهم يتشددون فيه ابتداء قول ابن كثير رحمه الله في تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَن ذِى ٱلْقَرْنَيْنِ قُلْ سَأَتْلُواْ عَلَيْكُم مِّنْهُ ذِكْرًا﴾ [الكهف:٨٣]: "وقد أورد ابن جرير ههنا والأموي في مغازيه حديثًا أسنده وهو ضعيف عن عقبة بن عامر أن نفرًا من اليهود جاءوا يسألون النبي صلى الله عليه وسلم عن ذي القرنين فأخبرهم بما جاءوا له ابتداء، فكان فيما أخبرهم به أنه كان شابًا من الروم، وأنه بنى الإسكندرية، وأنه علا به ملَك إلى السماء، وذهب به إلى السد، ورأى أقوامًا وجوههم مثل وجه الكلاب. وفيه – أي الحديث– طولٌ ونكارة، ورفعه لا يصح، وأكثر ما فيه أنه من أخبار بني إسرائيل، والعجب أن أبا زرعة الرازي رحمه الله مع جلالة قدره ساقه بتمامه في كتابه "دلائل النبوة" وذلك غريب منه"(٤).

الضابط الثاني: أن يكون النقل عنهم مرتبطًا بمبدأ الهيمنة القرآنية، فهي المصدر الأول لبيان الصدق والكذب فيما وُجِدَ عندهم؛ فلا ينبغي أن يكون البحث عما عندهم بحثَ احتياج وافتقار، بل لإقامة الحجة وزيادة الاستظهار بأن القرآن حقٌّ مهيمن:

وذلك لأنه زيادة علمٍ إذا علمناه وَفْقَ هذه الضوابط، أما السؤال الدائم لهم، وكثرة الرجوع إلى ما عندهم فلا ينبغي أن يكون؛ إذ يوهم المسلمين كما يُوهم غيرهم بأن هناك حاجةًلمثل هذا السؤال.. وأين الحاجة مع الكفاية القرآنية؟ وهنا تعلم لماذا نهى أحبار الصحابة رضي الله عنهم عن سؤال أهل الكتاب، فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: «لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء، فإنهم لن يهدوكم وقد ضلوا، إمَّا أن تكذِّبوا بحق، أو تصدِّقوا بباطل، فإنه ليس أحدٌ من أهل الكتاب إلا وفي قلبه تاليةٌ تدعوه إلى دينه كتالية المال»، زاد عبد الرزاق: «إن كنتم سائليهم لا محالة، فانظروا ما واطأ كتاب الله، فخذوه، وما خالف كتاب الله، فدعوه»(٥).

(١) تفسير ابن كثير (٣/ ٥٥١).
(٢) انظر: النقد الشديد للقرطبي في التذكرة (ص:٦٩٣) لمثل ذلك.
(٣) انظر: تفسير الطبري (١٠/ ٥٦٩).
(٤) تفسير ابن كثير (٣/ ١٣٦).
(٥) تفسير الطبري (١٠/ ١٤٩)، مصنف عبد الرزاق (٦ / ١١١)، قال ابن حجر:" وسنده حسن". فتح الباري (١٣/٣٣٤).

قَالَ ابن بَطَّالٍ عَنِ الْمُهَلَّبِ:« هَذَا النَّهْيُ إِنَّمَا هُوَ فِي سُؤَالِهِمْ عَمَّا لَا نَصَّ فِيهِ؛ لِأَنَّ شَرْعَنَا مُكْتَفٍ بِنَفْسِهِ، فَإِذَا لَمْ يُوجَدْ فِيهِ نَصٌّ فَفِي النَّظَرِ وَالِاسْتِدْلَالِ غِنًى عَنْ سُؤَالِهِمْ، وَلَا يَدْخُلُ فِي النَّهْيِ سُؤَالُهُمْ عَنِ الْأَخْبَارِ الْمُصَدِّقَةِ لِشَرْعِنَا، وَالْأَخْبَارِ عَنِ الْأُمَمِ السَّالِفَةِ»[١].

ولا يفتقر القرآن إلى تفسيرهم -بحمد الله تعالى- وتعجب لفقه ابن مسعود رضي الله عنه وعقله عندما حلل نفسيةَ المتعصب الكتابي؛ فإنه قد يكون ملحدًا، ويفتخر بإلحاده، فإذا ما وصل النقاش إلى إظهار بينات الإسلام عاد إلى تعصبه لدينه الذي تركه، وهي ظاهرة ذكرها عدد من المعاصرين منهم اليهودي الذي أسلم محمد أسد (ليبولد فايس) رحمه الله.

ولظهور التحريف في كتبهم أنكر ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا سؤالَهم إنكارًا شديدًا في الأثر الذي تقدم وأوله: «كيف تسألون أهلَ الكتاب عن شيءٍ...»[٢]، والظاهر أنه عنى بذلك أن ينهى من لا علم عنده من المسلمين، أو من يُخاف عليه حدوث الشكوك، أو من لا يستطيع التمييز بين الحق والباطل، والصدق والكذب، وإلا فقد كان هو يباحث بعض أهل الكتاب.

منـزلة النقل عن أهل الكتاب حال ورود ما يدل على صدقه:

في حال ورود ما يدل على الصدق فإن الحديث عن أهل الكتاب حينئذ تطبق عليه القاعدة الآتية[٣]:

قاعدة: الروايات الإسرائيلية تذكر إما لإقامة الحجة عليهم، وإما لتحليل المسائل، وبيان هيمنة القرآن، وإما للاستئناس والاستشهاد، لا للاعتماد وإثبات الاعتقاد.

ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: جاء ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إلى كعب الأحبار فسأله، فقال: حدثْني عن قول الله ﷻ: ﴿ كَلَّآ إِنَّ كِتَـٰبَ ٱلْأَبْرَارِ لَفِى عِلِّيِّينَ﴾ الآية، فقال كعب: إن الروح المؤمنة إذا قُبِضت، صُعد بها، فَفُتحت لها أبواب السماء، وتلقَّتها الملائكة بالبُشرَى، ثم عَرَجُوا معها حتى ينتهوا إلى العرش، فيخرج لها من عند العرش فيُرقَم رَقّ، ثم يختم بمعرفتها النجاة بحساب يوم القيامة، وتشهد الملائكة المقرّبون[٤]، وهذا الذي ذكره كعب الأحبار تجد تصديقه في كتب السنة.

---

(١) فتح الباري (١٣/٣٣٤).

(٢) البخاري (٧٣٦٣).

(٣) وقد مهد لهذه القاعدة تقعيد أولي وضعه ابن تيمية رحمه الله في مقدمته في أصول التفسير، وصغتها أنا بطريقتي بعد محاولتي جمع أطراف المسائل.

(٤) رواه الطبري رحمه الله بإسناد من أكثر الأسانيد دورانًا في تفسير الطبري، إن لم يكن أكثرها، وقال عنه الطبري رحمه الله: "فإن كان ذلك صحيحًا، ولست أعلمه صحيحًا، إذ كنت بإسناده مرتابًا..."، ووضعه الشيخ أحمد شاكر تحت مجهر الصناعة الحديثية، فقال: "ولم يبين علة ارتيابه في إسناده، وهو مع ارتيابه قد أكثر من الرواية به. ولكنه لم يجعلها حجة قط، بيد أني أراه إسنادًا يحتاج إلى بحث دقيق، ولأئمة الحديث كلام فيه وفي بعض رجاله. وقد تتبعت ما قالوا وما يدعو إليه بحثه، ما استطعت، وبدا لي فيه رأي، أرجو أن يكون صوابًا، إن شاء الله. وما توفيقي إلا بالله" وقام بجهد كبير في تتبع رجال الإسناد، والوصول إلى حكم عليهم، ومنهم إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السدي الكبير الذي يروي هذه التفاسير لآيات من القرآن عن اثنين من التابعين عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وعن تابعي واحد عن ابن مسعود رضي الله عنه، ومن رواية نفسه عن ناس من الصحابة رضي الله عنهم قال: "وللعلماء الأئمة الأقدمين كلام في هذا التفسير، بهذه الأسانيد، قد يوهم أنه من تأليف من دون السدي من الرواة عنه، إلا أني استيقنت بعدُ، أنه كتاب ألفه السدي... جمع فيه التفسير، بهذه الطرق الثلاث" ثم نقل عن

المثال الثاني: كان ابن تيمية ﷺ ربما أدخل بعض الكلام المنسوب إلى المتقدمين، ويشير إليه بقوله: "وفي بعض الآثار"، وذلك أثناء بيانه لآية من الآيات أو مسألة من المسائل، ومن ذلك قوله متكلمًا عن التوبة في غير ما موضع: "وَفِي بَعْضِ الْآثَارِ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: (أَهْلُ ذِكْرِي أَهْلُ مُجَالَسَتِي، وَأَهْلُ شُكْرِي أَهْلُ زِيَارَتِي، وَأَهْلُ طَاعَتِي أَهْلُ كَرَامَتِي، وَأَهْلُ مَعْصِيَتِي لَا أُؤَيِّسُهُمْ مِنْ رَحْمَتِي، وَإِنْ تَابُوا فَأَنَا حَبِيبُهُمْ) – لِأَنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ –(وَإِنْ لَمْ يَتُوبُوا فَأَنَا طَبِيبُهُمْ، أَبْتَلِيهِمْ بِالْمَصَائِبِ حَتَّى أُطَهِّرَهُمْ مِنْ المعائب)"[1]، والكلام الوارد لم يثبت حديثًا، ولكنه يصلح للاستئناس به في النقل عن الكتب الأخرى.

ومما يشبهه ما في (سفر إرميا ٣١: ١٨) "سَمْعًا سَمِعْتُ أَفْرَايِمَ يَنْتَحِبُ: أَدَّبْتَنِي فَتَأَدَّبْتُ كَعِجْل غَيْرِ مروضٍ. تَوِّبْنِي فَأَتُوبَ، لأَنَّكَ أَنْتَ الرَّبُّ إِلهِي".

المثال الثالث: تكرر ما ينقله الطاهر بن عاشور ﷺ في تفسيره عنهم، وأحيانًا دون تمحيص لما يَحتاج بادئ الرأي إلى ذلك، ففي قوله تعالى: ﴿وَأَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰ وَأَخِيهِ أَن تَبَوَّءَا لِقَوۡمِكُمَا بِمِصۡرَ بُيُوتٗا وَٱجۡعَلُواْ بُيُوتَكُمۡ قِبۡلَةٗ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَۗ﴾ [يونس:٨٧] ذهب الطاهر ﷺ إلى أن معنى ﴿تَبَوَّءَا لِقَوۡمِكُمَا﴾ اجعلا قومكما متبوئين بيوتًا...ومعنى تبوء البيوت لقومهما أن يأمرا قومهما باتخاذ البيوت على الوصف الذي يأمرانهم به. وإذ قد كان لبني إسرائيل ديار في مصر من قبل إذ لا يكونون قاطنين مصر بدون مساكن وقد كانوا ساكنين أرض "جاسان" قرب مدينة "منفيس" قاعدة المملكة يومئذ في جنوب البلاد المصرية، واضطرب المفسرون في المراد من هذه البيوت، وذكروا رواياتٍ غير ملائمة لحالة القوم يومئذ. فقيل: أريد بالبيوت بيوتَ العبادة أي مساجد يصلون فيها... وهذا بعيد؛ لأن الله ﷻ علم أن بني إسرائيل مفارقون مصر قريبًا بإذنه. وقيل: البيوت بيوت السكنى... فالذي

السيوطي في الإتقان: "وتفسير السدي، [الذي] أشار إليه، يورد منه ابن جرير كثيرًا، من طريق السدي عن أبي مالك وعن أبي صالح عن ابن عباسرَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، وعن مرة عن ابن مسعود ﷺ، و [عن] ناس من الصحابة. هكذا. ولم يورد منه ابن أبي حاتم شيئًا، لأنه التزم أن يخرج أصح ما ورد. والحاكم يخرج منه في مستدركه أشياء، ويصححه، لكن من طريق مرة عن ابن مسعود وناس، فقط، دون الطريق الأول، وقد قال ابن كثير ﷺ: إن هذا الإسناد يروي به السدي أشياء فيها غرابة".

قال شاكر ﷺ: "ثم قد صدق السيوطي فيما نقل عن الحاكم. فإنه يروي بعض هذا التفسير في المستدرك...ثم يصححه على شرط مسلم، ويوافقه الذهبي في تلخيصه...والحاكم في ذلك على صواب، فإن مسلمًا أخرج لجميع رجال هذا الإسناد. من عمرو بن حماد بن طلحة القناد إلى مرة الهمداني. ولم يخرج لأبي صالح باذام ولا لأبي مالك الغفاري، في القسم الأول من الإسناد الذي روى به السدي تفاسيره.

أما كلمة الإمام أحمد بن حنبل في السدي "إلا أن هذا التفسير الذي يجيء به، قد جعل له إسنادًا واستكلفه" فإنه لا يريد ما قد يفهم من ظاهرها: أنه اصطنع إسنادًا لا أصل له؛ إذ لو كان ذلك، لكان –عنده– كذابًا وضاعًا للرواية. ولكنه يريد –فيما أرى، والله أعلم– أنه جمع هذه التفاسير، من روايته عن هؤلاء الناس: عن أبي مالك وأبي صالح عن ابن عباس، وعن مرة عن ابن مسعود، وعن ناس من الصحابة، ثم ساقها كلها مفصلة، على الآيات التي ورد فيها شيء من التفسير، عن هذا أو ذاك أو أولئك، وجعل لها كلها هذا الإسناد، وتكلف أن يسوقها به مساقًا واحدًا. أعني: أنه جمع مفرق هذه التفاسير في كتاب واحد، جعل له في أوله هذه الأسانيد... فهو كتاب مؤلف في التفسير، مرجع فيه إلى الرواية عن هؤلاء، في الجملة، لا في التفصيل...ولم يكن السدي ببدع في ذلك، ولا يكون هذا جرحًا فيه ولا قدحًا...وقد أفادنا هذا البحث أن تفسير السدي من أوائل الكتب التي ألفت في رواية الأحاديث والآثار" وقد ذكر هذا الحبر الصالح الناظر أحمد شاكر فوائد حديثية عظيمة في هذا الموضع اكتفيت بنقل أهم ما يُحتاج له في التفسير. تفسير الطبري (١/١٥٦).

(١) مجموع الفتاوى (١٠/ ٨٦).

يظهر بناء عليه أن هذه البيوت خيام أو أخصاص أمرهم الله ﷻ باتخاذها تهيئة للارتحال، وهي غير ديارهم التي كانوا يسكنونها في "جاسان" قرب مدينة فرعون، وقد جاء في التوراة ما يشهد لهذا التأويل في الفصل الرابع من سفر الخروج "إن الله أمر موسى أن يخرج ببني إسرائيل إلى البادية ليعملوا عيد الفصح ثلاثة أيام، وأن ذلك أولُ ما سأله موسى من فرعون، وأن فرعون منعهم من ذلك"[(١)].

فهذا الكلام الذي ذكره الطاهر ﵀ محل نظر، وأما النقل فلم يطل فيه النفس لينظر مدى صدقه أو قربه من الصدق.

الضابط الثالث: ينبغي أن يُنتبه إلى المصالح المختلطة بالمفاسد في النقل الكتابي؛ فإن ذلك يوجب تحرير الأقوال، وليس السرد المجرد:

وإذا جمعتَ هذا العرض إلى ما تعلمه من شحن كتب التفسير بالنقل عن أهل الكتاب، أوجب ذلك أن يصحب الحذرُ الشديد النقلَ عنهم، وحسبك أن ترى شيخ مفسري الدنيا الطبري ﵀ ينقل عن بعض الصحابة والتابعين وتابعيهم من هذا شيئًا كثيرًا دون أن ينصَّ على أنه نقلٌ من أهل الكتاب، وأحيانًا توهم عبارتُه ﵀ أن النقل الروائي عن السلف يستند إلى علمٍ نبوي لا إلى نقلٍ كتابي، ويبني على ذلك، فانظر مقالته في موضوع الحية التي لا ذكر لها في القرآن المجيد في قصة آدم عليه الصلاة والسلام عند قوله تعالى مجده: ﴿فَأَزَلَّهُمَا ٱلشَّيْطَٰنُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ﴾[(٢)] [البقرة: ٣٦]، وقد يصل إيرادُ الأقوال عمن رُوِيَت عنهم دون تحريرٍ حدًّا وددت معه أن لو طويت وما رويت، واضرب لذلك مثلاً بما أسنده ﵀ عن يعقوب بن عتبة حول الشجرة التي أكل منها آدم أنه حُدِّث أنها الشجرةُ التي تحتكُّ بها الملائكة للخُلد[(٣)]، ألا ترى أن هذه الرواية جعلت إبليس الكذوب صادقًا حينما قال لآدم وزوجه عليهما السلام: ﴿مَا نَهَىٰكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةِ إِلَّآ أَن تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ ٱلْخَٰلِدِينَ﴾ [الأعراف: ٢٠]، وحَسَب الرواية التوراتية في سفر التكوين (٣: ١٣) فإن الحية هي التي قامت بنصح حواء بذلك، ولا شك أن هذه الروايات على كثرتها إفكٌ مبين، وإن كنتُ أميل إلى التوقف حول سبب عداوة البشر للحية فيما ورد عن النبي ﷺ، ويظهر أن هذه العداوة جِبلية كعداوة البشر للسباع، فلا ضرورة لربطها بإغواء آدم وحواء عليهما السلام من غير دليل بين.

ومما يدلك على جواز النقل المنضبط عنه أن بعض أئمة المفسرين حاول تقليد لغة أهل الكتاب عند الرواية عنهم، والنقلُ هنا يتوقف على إتقان تلك اللغة في ذلك العصر، فعن ابن مسعود ﵁ أنه قال: إنهم –أي بنو إسرائيل عندما أرادوا دخول القرية– قالوا: "هطى سمقا يا ازبة هزبا"، وهو بالعربية: حبة حنطة حمراء مثقوبة فيها شعيرة سوداء. فذلك قوله: ﴿فَبَدَّلَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ قَوْلًا غَيْرَ

---

(١) التحرير والتنوير (١١/ ١٦١).

(٢) تفسير الطبري (١/٥٢٦).

(٣) تفسير الطبري (١/ ٥١٨).

ﭐلَّذِي قِيلَ لَهُمۡ﴾ [البقرة: ٥٩][(١)]، ونقل الزمخشري ﵀ أنهم قالوا بالنبطية: «حطا سمقاثا» أي حنطه حمراء، استهزاء منهم بما قيل لهم، وعدولاً عن طلب ما عند الله إلى طلب ما يشتهون من أغراض الدنيا[(٢)].

وهذا يفتح لنا الباب واسعًا لنؤكد على ضرورة معرفة لغة أهل الكتاب لإثراء المعرفة في مجال التفسير، ومقارنة الكتاب بما نزل مصدقًا له، ولإظهار البينات القرآنية بصورةٍ أجلى وأعظم، وهو ما حاوله الطبري ﵀ فمن بعده من المفسرين رحمهم الله جميعًا، ولذا وجب أن نحرر المنزع في اعتبار النقل عن أهل الكتاب من مصادر التفسير بين النفي والإثبات، وألا يكون مجرد النسبة إلى الإسرائيليات مانعًا من التحقيق والنظر فيه، أو الاستفادة منه.

ومن المفسرين الأجلاء الذين ينقلون عن أهل الكتاب مصرحين الإمام برهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي (ت٨٨٥هـ) ﵀ في كتابه الماتع "نظم الدرر في تناسب الآيات والسور"، وإنما أفردناه بالذكر لأنه أوسع المفسرين نقلاً عن (الكتاب المقدس) الذي يعنون به التوراة والإنجيل في صورتهما التي وصلت إلينا تقريبًا، وقد حرر في قصة آدم ﵇ من سورة البقرة المواضع التي يحسن منها النقل، ثم بين أنه صنف في ذلك تصنيفًا حسنًا سماه: "الأقوال القويمة في حكم النقل من الكتب القديمة"، والكتاب مطبوع، ومن قبله الإمام فخر الدين الرازي (٦٠٦هـ) ﵀، ومن بعدهما مُحَمَّد رشيد رضا (ت١٣٥٤هـ)، والطاهر بن عاشور(١٣٩٣هـ) رحمهما الله تعالى.

ومن أشهر المتأخرين نقلاً عن الكتب القديمة: الإمام عبد الماجد الدريابادي الهندي ﵀ في تفسيره المكتوب باللغة الإنجليزية، والنقل عن أهل الكتاب يأخذ بأيدينا إما إلى إظهار تحريفهم، وإما إلى بيان عظمة الشريعة الخاتمة، وإما لإثراء المادة التفسيرية بما يزيدها بيانًا، ومثال ذلك ما تراه من كلام ابن كثير ﵀ في ذكر آيات الله الكونية في أول سورة الرعد، أو ما تسمعه من الحشد حول بيان التشريح الجنيني الذي تشير إليه سورة المؤمنون في أول آياتها، فلا يُعترض على هذا، ويقال: لماذا أوردتم ما ليس من التفسير؟

أبرز من نقل عنهم التفسير من أهل الكتاب:

عبد الله بن سلام ﵁ وهو صحابي جليل، ووهب بن منبه، وكعب بن ماتع الحميري المسمى كعب الأحبار، وهما تابعيان مخضرمان، وقد طعن بعض المحققين فيهما، وفيما قيل عنهما نظر؛ إذ يمكن تأويل ما نقله من طعن فيهما، ومن أمثلة الطعن المؤول ما جاء عن حميد بن عبد الرحمن سمع معاوية ﵁ يحدث رهطًا من قريش بالمدينة وذكر كعب الأحبار فقال: إن كان من أصدق هؤلاء المحدثين الذين يحدثون عن أهل الكتاب، وإن كنا مع ذلك لنبلو عليه الكذب[(٣)]، ومعنى الكذب هنا الخطأ على لغة أهل الحجاز، كما قال ابن حبان ﵀ في كتاب الثقات: "أراد معاوية ﵁ أنه

(١) الكشاف (١/ ١٤٣).
(٢) الكشاف (١/ ١٤٣).
(٣) البخاري (٧٣٦١).

يخطئ أحيانًا فيما يخبر به، ولم يرد أنه كان كذابًا، وقال غيره: الضمير في قوله: "لنبلو عليه الكذب" للكتاب لا لكعب، وإنما يقع في كتابهم الكذب لكونهم بدلوه وحرفوه، وقال ابن الجوزي رحمه الله: المعنى الذي يخبر به كعب عن أهل الكتاب يكون كذبًا، لا أنه يتعمد الكذب"[١].

قاعدة: ما ورد عن الصحابة رضي الله عنهم في التفسير الخبري يحتمل الرفع، ويحتمل النقل عن أهل الكتاب:

كمثل ما ورد عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: لما دعا موسى عليه السلام ﴿فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ﴾ [المائدة: ٢١]: فدخلوا التيه، فكلُّ من دخل التيه ممن جاوز العشرين سنةً مات في التيه، قال: فمات موسى عليه السلام في التيه، ومات هارون عليه السلام قبله. قال: فلبثوا في تيههم أربعين سنة، فناهض يوشع عليه السلام بمن بقي معه مدينةَ الجبارين، فافتتح يوشع المدينة[٢]. فهذا النقل من ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا احتوى عدة أخبار غيبية منها: موت من فوق العشرين من أصحاب موسى عليه السلام، ومنها قيادة يوشع بن نون عليه السلام للإسرائيليين، ومنها افتتاحه المدينة.. فهذه كلها تحتمل أن يكون ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا رفعهاإلى النبي صلى الله عليه وسلم ، وتحتمل أن يكون نقلها عن أهل الكتاب، وقد ثبت لنا في أحاديث مرفوعة أن الذي افتتح المدينة هو يوشع عليه السلام، فيكون هذا الخبر مرفوعًا، أما بقية الأخبار فتبقى محتملة للرفع أو النقل عن أهل الكتاب، ويرجح الرفع أن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فيما صح عنه كان يتحرى عند النقل عن أهل الكتاب، بل ينهى عن النقل المحض كما سبق، والشأن في تحقيق ما رُوي عنه هل هو صحيح أم لا؟

---

(١) عمدة القاري (٢٥/ ٧٤).

(٢) تفسير الطبري (٤/ ٥٢٢).

أسئلة تقويمية:

س١: اذكر مصادر التفسير الثانوية.

س٢: هل يعد تفسير التابعين مصدرًا تفسيريًّا؟

س٣: ما رأيك بهذا القول: "إن لم يوجد قول من الصحابي، فيعتمد على أقوال التابعين، وإلا فيجتهد"؟

س٤: اذكر بعض أساليب التابعين في التفسير.

س٥: ما سبب إقبال بعض المسلمين على النقل عن أهل الكتاب؟

س٦: هل مصطلح (الإسرائيليات) يختص بما نُقِل فقط عن بني إسرائيل؟

س٧: هل وجود الإسرائيليات في كتاب من كتب التفسير مدعاة لذمه أو تنقصه؟

س٨: ما أدلة المانعين من النقل عن الإسرائيليات؟

س٩: ما أدلة جواز النقل المنضبط عن الإسرائيليات؟

س١٠: اذكر أقسام الرواية عن أهل الكتاب، وحكم كل قسم.

س١١: ما الضوابط التي يجب مراعاتها عند النقل عن أهل الكتاب؟

س١٢: اذكر أمثلة تدل على نقل المفسرين عن أهل الكتاب.

س١٣: مَنْ أبرز من نُقِل عنهم التفسير من أهل الكتاب؟

القسم الثالث: علوم القرآن التي تؤدي إلى فهم الخطاب القرآني



الأصل في كلام الله جل في علاه البيانُ والوضوح؛ فالله -تعالى ذكره- وصفَ كلامه بالإبانة في عشرات الآيات القرآنية كقوله تعالى مجده: ﴿الٓرۚ تِلۡكَ ءَايَٰتُ ٱلۡكِتَٰبِ ٱلۡمُبِينِ ۝١ إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ قُرۡءَٰنًا عَرَبِيّٗا لَّعَلَّكُمۡ تَعۡقِلُونَ﴾ [يوسف: ١، ٢]، لكنك تلمس صعوبة عند بعض الناس في فهم القرآن المجيد على الرغم من هذه الإبانة، فلماذا؟

أجبنا على ذلك عند ذكر حقيقة: "احتياج القرآن للتفسير سببه كمال القرآن ونقص الإنسان".

ولكنك قد تسأل: ما القضايا التي تجعل فهم المراد من (الكلام الإلهي القرآني) صعبًا على الإنسان؟



يمكن أن نحصر أسباب صعوبة فهمِ المراد من الكلام في الآتي:

السبب الأول: عدم معرفة المحاور الكلية التي يدور حولها الكلام، أو المقاصد الغائية منه، فمثال ذلك: كالطبيب الذي ينظر في القيام بعملية لعضو محدد إلى ذلك العضو دون أن يجري تقويمًا كليًّا لحالة الإنسان الذي ستُجرى له العملية، ولا إلى الهدف من العملية، ولا إلى ارتباط ذلك العضو ببقية الأعضاء.. هل يمكنه ذلك من الحكم الدقيق أو الأداء القويم؟

السبب الثاني: استعمال لفظةٍ غريبةٍ نسبيًا؛ وتزداد غرابتها كلما بعدت الأجيال عن العربية، لذا وضع العلماء علمَ غريب القرآن.

السبب الثالث: القصور في معرفة حقيقة الناسخ والمنسوخ، والمصطلحات المستعملة في هذا الباب، فلا بد من معرفة علم النسخ في القرآن الكريم.

السبب الرابع: الغفلة عن أسباب النزول (السياق التاريخي للآيات)، ومثله الغفلة عن (السياق الموضعي للآيات).

السبب الخامس: استشكال أمرٍ في الآية؛ إما لعدم الإلمام بوجوه الخطاب البلاغية التي يستعملها العرب، كوجود حذف، أو إبدال، أو التفات من أسلوب إلى أسلوب، أو تقديم ما حقه التأخير، والعكس، أو استشكال التراكيب الكلامية لسببٍ من الأسباب، كانتشار الضمائر، أو تعدد المراد من اللفظة الواحدة، أو لوجود الإيجاز، أو التكرار والإطناب، وعدم إدراك الحكمة منه، أو استعمال الكناية والتعريض، والمتشابه والمجاز العقلي، فلا بد من معرفة فن التوجيه، ومعرفة القواعد التفسيرية الخاصة بدلالات الألفاظ اللغوية.

السبب السادس: قد تكون الصعوبة راجعةً إلى عدم التمييز بين ما يحتمل معنى، أو ما يحتمل معانيَ متعددةً، أي إلى عدم التمييز بين المحكم والمتشابه، ويدخل في هذا الجمع بين النصوص المتعددة.

هذه أهم الأسباب التي تصعب على القارئ أو المستمع فهمَ المراد من الكلام عمومًا، ومن الكلام الإلهي خصوصًا، وقد آن لنا هنا نتكلم عن علوم القرآن التي تذلل الكلام، وتهيئ العقل الإنساني ليكون أقربِ إلى فهم المراد من الخطاب القرآني الموجه إلى البشرية(١).

وقد حصر الراغب الأصفهاني ﷺ الآفات التي تمنع المخاطَب من فهم مراد المخاطِب في ثلاث آفات:

الأولى: راجعة إلى الخطاب إما من جهة اللفظ أو من جهة المعنى.

والثانية: راجعة إلى المخاطب وذلك لضعف تصوره لما قصد الإنباء عنه، أو قصور عبارته عن تصوير ما قصد الإنباء عنه وخطاب الله ﷻ منزه عنها.

والثالثة: راجعة إلى المخاطب، وذلك إما لبلادة فهمه عن تصور أمثال ذلك من المخاطبة، وإما لشغل خاطره بغيره وذلك -وإن كان موجودًا في بعض المخاطبين بالقرآن- فغير جائز أن يشمل كافة المخاطبين إذ من المستبعد أن يكون الناس قاطبة لا يفهمونه(٢).

فلنفصل ما يتعلق بها في الأصول الآتية:

---

(١) انظر: الفوز الكبير مع شرحه (ص: ١٥٥) فقد أشار إلى بعضٍ مما ذكر هنا بأسلوب آخر.

(٢) انظر: مقدمة تفسير الراغب الأصفهاني (ص: ٣٩٨).

الأصل الأول: مقاصد القرآن الكريم، ومحاوره العلمية الكلية

ويندرج تحته هذه المباحث:

المبحث الأول: مقاصد القرآن عند بعض العلماء.

المبحث الثاني: المقاصد الغائية لتنزيل القرآن الكريم.

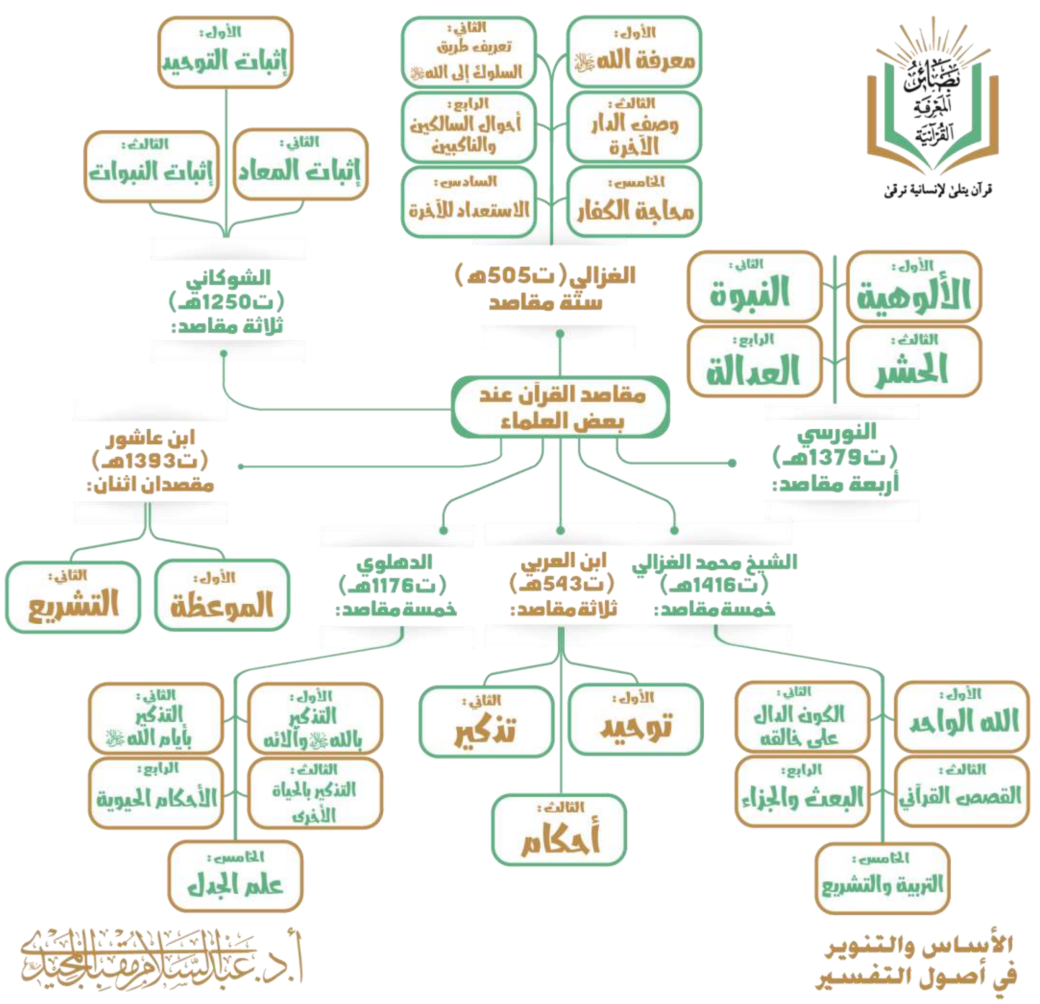
المبحث الثالث: أهم الكتب التي تكلمت عن المقاصد القرآنية.

المبحث الرابع: بين تدبر القرآن المجيد، ومقاصده الكلية والجزئية، وأنواره الهادية في الحياة، وبين حُجُبِ النقل التاريخي.

المبحث الأول: مقاصد القرآن عند بعض العلماء

مما يسهل فهم القرآن الكريم أن نعرف المقاصد والمحاورَ الكلية التي يدور حولها:

فقد اجتهد علماؤنا في تحديد المحاور الكلية التي يدور حولها القرآن الكريم، ولأن ذلك يقوم على التدبر فقد فُتِح لكلٍّ منهم وجهةٌ هو موليها ومولاها، ومن نماذج ذلك:



أولاً: ذهب الغزالي (ت٥٠٥هـ) رحمه الله إلى أن القرآن يدور حول ستة مقاصد[١]:

المقصد الأول: في تعريف المدعو إليه، وهو شرح معرفة الله تعالى[١].

---

(١) عند التدريس المنهجي (الأكاديمي) يطلب من الطلاب ضرب أمثلة على كل فقرة من آيات القرآن الكريم.

المقصد الثاني: في تعريف طريق السلوك إلى الله تعالى[٢].

المقصد الثالث: في تعريف الحال عند ميعاد الوصال[٣]، وهو يعني وصف الدار الآخرة.

المقصد الرابع: في أحوال السالكين والناكبين[٤].

المقصد الخامس: في محاجة الكفار ومجادلتهم، وإيضاح مخازيهم بالبرهان الواضح، وكشف تخاييلهم وأباطيلهم[٥].

المقصد السادس: في تعريف عمارة منازل الطريق، وكيفية التأهب للزاد، والاستعداد بإعداد السلاح الذي يدفع سُراقَ المنازل وقُطَّاعها.

وبيانه أن الدنيا منزل من منازل السائرين إلى الله تعالى والبدن مركب، فمن ذَهِل عن تدبير المنزل والمركب لم يتم سفره، **ولا يتم ذلك حتى يبقى بدنه سالمًا "الحفاظ على الجسد الإنساني"، ونسله دائمًا "الحفاظ على النسل الإنساني"**، ويتم كلاهما بأسباب الحفظ لوجودهما، وأسباب الدفع لمفسداتهما ومهلكاتهما، وأما أسباب الحفظ لوجودهما فالأكل والشرب، وذُكِر فيه قوانينُ البدن والمناكحة، والحلال والحرام، والاختصاص بالأموال، وأسبابِ الدفع لمفسدات ذلك، وعليه ذكرَ الغزالي ﵀ القانون الجنائي والحدود حفاظًا على الحياة[٦].

ولا يشكل على هذا ما ذكره الغزالي ﵀ بعد في موضع آخر من جواهره حينما قال: "وارجع إلى الأقسام الثلاثة التي ذكرناها في مهمَّات القرآن، إذْ هي: معرفة الله تعالى، ومعرفةُ الآخرة، ومعرفةُ الصراط المستقيم، فهذه المعارف الثلاثة هي المهمة والباقي تَوابع"[٧] إذ الفرق بين المقاصد وما أطلق عليه معارف.

ثانيًا: وأما تلميذه ابن العربي (ت٥٤٣هـ) ﵀، فقد سمى مقاصد العلوم التي يحويها القرآن (أُمَّ علوم القرآن)، وهي ثلاثة أقسام: «توحيد، وتذكير، وأحكام»[٨]، وقد اختصر هذه الثلاثة الطاهرُ بن عاشور ﵀ في أمرين: موعظة وتشريع.

فقسم التوحيد يدخل فيه معرفة المخلوقات بحقائقها، ومعرفة الخالق بأسمائه وصفاته وأفعاله، ويدخل في علم التذكير الوعدُ والوعيد، والجنة والنار، والحشر، وتصفية الباطن والظاهر عن أخلاط المعاصي.

---

(١) جواهر القرآن (ص: ٢٥).
(٢) جواهر القرآن (ص: ٢٨).
(٣) جواهر القرآن (ص:٣٠).
(٤) جواهر القرآن (ص: ٣١).
(٥) جواهر القرآن (ص: ٣٢).
(٦) انظر: جواهر القرآن (ص:٣٢).
(٧) انظر: جواهر القرآن (ص: ٧٨).
(٨) قانون التأويل (ص:٥٤٠).

ويدخل في الأحكام: التكليفُ كله من العمل في قسم النافع والضار، وحظ الأمر والنهي والندب[(١)]، ثم مثل له فالأول: كقوله ﴿وَإِلَٰهُكُمۡ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۖ﴾ [البقرة:١٦٢]، والثاني: كقوله ﴿وَذَكِّرۡ فَإِنَّ ٱلذِّكۡرَىٰ تَنفَعُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ [الذاريات:٥٥]، والثالث: كقوله ﴿وَأَنِ ٱحۡكُم بَيۡنَهُم﴾ [المائدة:٤٩]"، وبين أن آيات القرآن قد ترجع إلى آيتين كقوله: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِي خَلَقَ سَبۡعَ سَمَٰوَٰتٖ وَمِنَ ٱلۡأَرۡضِ مِثۡلَهُنَّۖ يَتَنَزَّلُ ٱلۡأَمۡرُ بَيۡنَهُنَّ...﴾ [الطلاق:١٢]، وقوله: ﴿وَمَا خَلَقۡتُ ٱلۡجِنَّ وَٱلۡإِنسَ إِلَّا لِيَعۡبُدُونِ﴾ [الذاريات:٥٦][(٢)]، وذكر أنها تتفرع لتكون خمسين علمًا وأربعمائة وسبعة آلاف علم وسبعين ألف علم على عدد كلم القرآن مضروبة في أربعة؛ إذ لكل كلمة ظاهر وباطن وحد ومطلع... وهذا مطلق دون اعتبار تركيبه وما بينها من روابط على الاستيفاء في ذلك كله، وهذا مما لا يُحصَى ولا يعلمه إلا الله ﷻ[(٣)].

وقد سبق أن ذكرنا معنى هذه المصطلحات: "ظاهر وباطن، وحد ومطلع" ونفينا تفسير الباطنية.

ثالثًا: وذهب الدهلوي (١١٧٦هـ) ﵀ إلى أن العلوم التي اشتمل عليها القرآن خمسة:

الأول: علم التذكير بالله ﷻ وآلائه: وهنا تدخل كلمات الله، وعلى رأسها القرآن الكريم، وتدخل النبوات. وقَلِّب الطرفَ في القرآن الكريم تجده يُهَيِّجُ الإنسان، ويستثيرُ معرفته لتعلم أنه يدور حول التذكير بالله ﷻ: الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، اهدنا الصراط المستقيم، الم ذلك الكتاب لا ريب فيه...وهكذا.

الثاني: علم التذكير بأيام الله ﷻ.

الثالث: علم التذكير بالحياة الأخرى ابتداء من مقدماتها وأول ذلك الموت.

الرابع: علم الأحكام الحيوية: وهي التي تهم المرء في عباداته ومعاملاته وأخلاقه.

الخامس: علم الجدل وفن الحوار مع الفرق المخالفة: ليأتي مع التصفية والتحلية التخلية والتنقيةُ[(٤)] كقوله تعالى: ﴿غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾[الفاتحة:٧] حيث بين الله ﷻ طريق المنعم عليهم، وذكر الذين أعرضوا عن الحق استكبارً واتباعًا للأهواء عن علم وهم المغضوب عليهم، أو عن إعراض عن طلب العلم وهم الضالون، وكل من الفرقتين لا يصغون للحق.

هذه العلوم هي التي تحوي الحياة وبها كان القرآن منهاجَ حياة.

رابعًا: وذهب الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ) ﵀ إلى أن القرآن الكريم اشتمل على الكثير الطيب من مصالح المعاش والمعاد، وأحاط بمنافع الدنيا والدين ﴿مَّا فَرَّطۡنَا فِي ٱلۡكِتَٰبِ مِن شَيۡءٖۚ﴾

---

(١) قانون التأويل (ص: ٥٤٢)، البرهان في علوم القرآن (١/١٧).

(٢) انظر: قانون التأويل (ص: ٥٤٢).

(٣) قانون التأويل (ص:٥٤٠).

(٤) الفوز الكبير (ص: ١٩) بتصرف في الترتيب.

[الأنعام: ٣٨]، ويقول ﷻ: ﴿وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ﴾ [يس: ١٢]، وأما مقاصد القرآن الكريم التي يكررها، فهي ثلاثة مقاصد:

المقصد الأول: إثبات التوحيد، والثاني: إثبات المعاد، والثالث: إثبات النبوات[١].

خامسًا: ذهب بديع الزمان سعيد النورسي (ت١٣٧٩هـ) رحمه الله:

إلى أنها تدور حول (الألوهية، والنبوة، والحشر، والعدالة) بينما هي عند الرازي رحمه الله كما ذكر النورسي رحمه الله ، ولكن الرازي رحمه الله استخدم (القدر) بدل العدالة.

سادسًا: وأما الطاهر بن عاشور (ت١٣٩٣هـ) رحمه الله فيرى أن مقاصدَ القرآن الكريم مقصدان اثنان: هما الموعظة، والتشريع[٢]، ولو أضاف التوحيد لكان جديرًا أن يُفرد ويستقل، ولأن هذا إيجاز مخل، فقد وجدنا الطاهر رحمه الله توسع في ذكر المقاصد في مقدمة تفسيره فأوصلها إلى ثمانية.

سابعًا: وذهب الشيخ مُحَمَّد الغزالي (ت١٤١٦هـ) رحمه الله إلى أن القرآن الكريم يدور حول محاور خمسة:

الله الواحد، والكون الدال على خالقه، والقصص القرآني، والبعث والجزاء، والتربية والتشريع، وهي الحقائق الكبرى التي بسطها القرآن الكريم، ليستمد منها المسلمون القيم القرآنية التي وضعها الله ﷻ لتقود المسلمين بالقرآن إلى التي هي أقوم[٣].

وذكر عبد الرحمن السعدي رحمه الله بعض مقاصد القرآن، ولكنه استرسل فيها حتى صار الأمر تعدادًا لشعب الإيمان، مختلطًا ببعض الضوابط التفسيرية[٤].

ويمكن القول بأن سورة (الفاتحة) المباركة تحوي المقاصد الأساسية الكلية التي يدور حولها القرآن الكريم، ويراجع تفصيل ذلك في كتابي (الإسلام في سبع آيات).

---

(١) إرشاد الثقات (ص: ٣).

(٢) التحرير والتنوير (١/ ٦٥).

(٣) انظر: المحاور الخمسة للقرآن الكريم.

(٤) انظر: القواعد الحسان (ص: ٤).

المبحث الثاني: المقاصد الغائية لتنزيل القرآن الكريم



ينبغي أن يتنبه هنا إلى الفرق بين ما ذكر من المحاور الإجمالية التي يدور حولها القرآن المجيد والتي سماها حجة الإسلام الغزالي ﵀ مقاصد القرآن، وبين مقاصد القرآن الأساسية أي أهدافه الغائية التي نزل من أجلها، والتي يمكن تلخيصها في الآتي:

الأول: الرحمة بالعالمين، وللعالمين ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

الثاني: هداية الأكوان، وتربيتهم بالقرآن: ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانَ يَهۡدِي لِلَّتِي هِيَ أَقۡوَمُ﴾ [الإسراء: ٩]، وترى الآية مطلقة، فلم يحدد الله ﷻ المجال الذي يهدي فيه القرآن للتي هي أقوم، فقد يكون ذلك في: المجال النفسي، وقد يكون في المجال التربوي، وقد يكون في المجال الاجتماعي، وقد يكون في المجال الاقتصادي، وقد يكون في المجال السياسي، وقد يكون في مجال العلاقات العامة، وقد يكون في مجال التوازن بين مطالب الروح والجسد، والتوازن بين مطالب الدنيا والآخرة، وهكذا، وقال ربي جل مجده: ﴿قَدۡ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٞ وَكِتَٰبٞ مُّبِينٞ ۝١٥ يَهۡدِي بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضۡوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ﴾ [المائدة: ١٥، ١٦].

ونستفيد تفصيل هذه الهداية من تسميات القرآن الكريم: كتسميته بالهدى ﴿هُدًى وَرَحۡمَةً لِّلۡمُحۡسِنِينَ﴾ [لقمان:٣]، والنور ﴿وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكُمۡ نُورًا مُّبِينًا﴾ [النساء:١٧٤]، والشفاء ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلۡقُرۡءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ﴾ [الإسراء:٨٢]، والذكر ﴿وَهَٰذَا ذِكۡرٌ مُّبَارَكٌ أَنزَلۡنَٰهُۚ﴾ [الأنبياء:٥٠]، وسماه الله ﷻ حبلاً ﴿وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا﴾ [آل عمران:١٠٣]، وسماه الكتاب (الدستور المكتوب) ﴿حمٓ ۝١ وَٱلۡكِتَٰبِ ٱلۡمُبِينِ﴾ [الزخرف:١-٢]، والرحمة ﴿قُلۡ بِفَضۡلِ ٱللَّهِ وَبِرَحۡمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلۡيَفۡرَحُواْ﴾ [يونس:٥٨]، والموعظة ﴿قَدۡ جَآءَتۡكُم مَّوۡعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمۡ﴾ [يونس:٥٧]، والبصائر ﴿هَٰذَا بَصَٰٓئِرُ لِلنَّاسِ﴾ [الجاثية:٢٠].

وإنك لترى الرعاية الإلهية صاحبت مراحل تكون الجماعة المؤمنة مع النبي ﷺ لحظة لحظة، وخطوة خطوة.

الثالث: إعجاز الإنسان والجان؛ وإقامة الحجة عليهم ليذعنوا لداعي الإيمان؛ ولذا سَمَّى الله ﷻ هذا الكتاب الفرقان، والدليل على ذلك قول ربنا الرحمن سبحانه وتعالى: ﴿قُل لَّئِنِ ٱجۡتَمَعَتِ ٱلۡإِنسُ وَٱلۡجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأۡتُواْ بِمِثۡلِ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانِ لَا يَأۡتُونَ بِمِثۡلِهِۦ وَلَوۡ كَانَ بَعۡضُهُمۡ لِبَعۡضٍ ظَهِيرًا﴾ [الإسراء: ٨٨].

ويمكن أن نستدل بقول الله ﷻ: ﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِي نَزَّلَ ٱلۡفُرۡقَانَ عَلَىٰ عَبۡدِهِۦ﴾ [الفرقان: ١]، فالفرقان من معانيه: التفريق بين البينة المعجزة والخرافة، وقد وصف الله ﷻ كتابه بأنه (فصل) ﴿إِنَّهُۥ لَقَوۡلٌ فَصۡلٌ﴾ [الطارق: ١٣]، فيفصل بين الحق والباطل، والصواب والخطأ، والحق لا يمكن أن يظهر على يد نبي دون أن توجد معجزة تثبت نبوة هذا النبي، ولذا روى البخاري ؒ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا مِنَ الأَنْبِيَاءِ نَبِيٌّ إِلاَّ أُعْطِيَ –أي من البينات المعجزة– مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيتُ: وَحْيًا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيَّ، فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[1].

الرابع: التعبد، وإشباع حاجات النفس بتلاوة القرآن: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيۡنَٰهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ يَتۡلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ﴾ [البقرة: ١٢١][2]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدۡ جَآءَتۡكُم مَّوۡعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمۡ وَشِفَآءٌ لِّمَا فِي ٱلصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحۡمَةٌ لِّلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ [يونس: ٥٧]، والمواعظ جمع موعظة وهي ترقيق القلوب بما خبئ في الغيوب من المآلات المخوفة التي يجب أن يحذر منها الإنسان.

فالقرآن يدل على أجمل النظم العبادية، وإنك –والله– لو تأملت في النظام التعبدي في القرآن والسنة المقبولة لرأيت إعجازًا حقيقيًّا في تنظيم الحياة الإنسانية، وتعجب من تعدد مجالات النظام التعبدي في الإسلام من الصلاة إلى الزكاة إلى الصيام إلى آداب الكلام، وترتيب أنظمة الطعام، وتنسيق طريقة المنام، وإقامة الحياة على أجمل مقام.. فما النظام التعبدي في حقيقته؟

(١) البخاري (٤٩٨١).

(٢) انظر: أسماء القرآن في البرهان في علوم القرآن ١/٢٧٣.

إنه النظام الذي يوصل البشر إلى أقصى درجات الاستمتاع بالحياة الإنسانية، وليس تقييدًا لحرية الإنسان، كما يقول الغافلون والعابثون والمدمرون لحياتهم وحياة الإنسانية

الخامس: وضع القواعد التشريعية الدستورية والقانونية التي تصنع الحياة الحقيقية للبشرية بصورة دائمة؛ فهذا المقصد داخل في الهداية إلا أننا أفردناه لأهميته، ولذا قال الله تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ﴾ [النساء: ١٠٥]، وقال سبحانه: ﴿ٱسْتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤]، وقد حدد ربنا سبحانه الغاية من التشريعات القرآنية فأخبر أنها تصنع الحياة الحقة، كما في قوله ﷻ: ﴿وَلَكُمْ فِى ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ﴾ [البقرة: ١٧٩].

السادس: تحقيق العدل (القسط) في الحياة ، وهذا المقصد داخل في: الرحمة، والهداية إلا أنه ينبغي أن يُفرد لأهميته البالغة، ولأنه معيارٌ مطلق لا يمكن أن يقيد بخلاف مقاييس كثيرة لا بد من تقييدها مثل مقياس الحرية؛ فإنه لا بد من تقييدها بالمسؤولية والمرجعية فإنها تنتهي حيث تبدأ حرية الآخرين والحفاظ على المجتمع، أما العدل فلا يقيد، ونجد الكلام عنه مبثوثًا في القرآن المجيد بصورة مدهشة، ومبدأ العدل من أكثر المبادئ انتشارًا في القرآن المجيد، ومن أجمع آياته: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ ۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ۖ فَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُواْ ۚ وَإِن تَلْوُۥٓاْ أَوْ تُعْرِضُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: ١٣٥]، وقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ ۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠].

مقترح مشاريع بحثية:

لعل بعض الباحثين أن يجعل بحثه لمقارنة مبدأ العدل في الكتب الثلاثة: القرآن والتوراة والإنجيل؛ فإنك تشعر بأن التوراة الحالية تنفخ في شيء منها في روح العنصرية الإسرائيلية بصورة غريبة، ومثل ذلك في الإنجيل؛ إذ تجد أن بعض النصوص تنفخ في روح العنصرية الإسرائيلية أو المسيحية بخلاف مبدأ العدل.

وكلامنا هنا ليس عن ذكر مناقب كل قوم، فهناك فرق بين العنصرية التمييزية المكروهة وبين العدل، فقد يقول لك قائل: المسلمون عنصريون؛ لأنهم يقرؤون في كتابهم: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠] فأجبه وقل له: لم يذكر الله ﷻ أن المسلمين خير أمة تفضيلاً مطلقًا بل مقيدًا بتطبيق ما يؤدي إلى العدل والإحسان في العالمين، فهنا قال: ﴿تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾، وقال بعدها قريبًا منها عن أهل الكتاب: ﴿لَيْسُواْ سَوَآءً ۗ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ أُمَّةٌ قَآئِمَةٌ يَتْلُونَ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾ [آل عمران: ١١٣]فمدح الصالحين كما ذم الفاسدين.

ونظرًا للضخ الإعلامي للإسلامفوبيا لا تكاد تصدق أن الله ﷻ يأمر المسلمين أن يطالبوا أهل الكتاب بأن يطبقوا كتبهم، فيقول: ﴿قُلْ يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَىْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ ۗ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَـٰنًا وَكُفْرًا ۖ فَلَا تَأْسَ عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَـٰفِرِينَ﴾ [المائدة: ٦٨].

وهذه المقاصد الغائية من نزول القرآن الكريم أجملها الله ﷻ في قوله: ﴿وَلَقَدْ جِئْنَـٰهُم بِكِتَـٰبٍ **فَصَّلْنَـٰهُ عَلَىٰ عِلْمٍ هُدًى** وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: ٥٢].

لماذا ينبغي أن نعرف محاور القرآن المجيد؟ ولماذا ينبغي أن نعرف المقاصد الغائية للقرآن العظيم؟

أعظم فائدتين لمعرفة مقاصد القرآن الكريم الكلية والغائية:

الفائدة الأولى: فهم النصوص الجزئية في القرآن في ضوء هذه المقاصد الكلية.

الفائدة الثانية: الرجوع إليها عند الاختلاف في فهم آية، فهي المحكمات والكليات التي تُحاكَم إليها الجزئيات.

المبحث الثالث: أهم الكتب التي تكلمت عن المقاصد القرآنية

من أهم الكتب التي تكلمت عن المقاصد القرآنية:

كتب المقاصد الشرعية تصلح أن تكون مراجعَ في معرفة مقاصد التنزيل القرآني؛ إذ الشريعة تنتمي في استنباطاتها إلى القرآن الكريم، ومن أهم الكتب التي ظهر فيها محاولة حصر مقاصد التنزيل القرآني:

١) "جواهر القرآن" لأبي حامد مُحَمَّد بن مُحَمَّد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ).

٢) الكتب التي ترصد المعرفة القرآنية والسلوكية، مثل: مدراج السالكين لابن القيم (ت٧٥١هـ)، فحقيقته تلخيص لمقاصد الفاتحة ومقاصد القرآن الكريم.

٣) الموافقات لأبي إسحاق الشاطبي (٧٩٤هـ) فهو في مقاصد الشريعة أي في مقاصد القرآن، ومن تأمل كتاب المقاصد فيه رأى ذلك بينًا.

٤) بعض كتب التفسير أقامها أصحابها على أساس الدوران حول مقاصد القرآن مثل كتاب: مفاتح الغيب أو التفسير الكبير للرازي، فما أكثر ما تجده يقول مثلاً: والأصل أن القرآن يهدي الإنسان لمعرفة الحق لذاته، ومعرفة الخير لغيره أي لغيره من الخلق، وقد أفاد فضيلة العالم الرباني الهمام: مُحَمَّد عبد الله دراز ﷺ من ذلك.

٥) وصدر مؤخرًا كتاب: المدخل إلى مقاصد القرآن الكريم للدكتور عبد الكريم حامدي.

المبحث الرابع: بين تدبر القرآن المجيد، ومقاصده الكلية والجزئية، وأنواره الهادية في الحياة، وبين حُجُبِ النقل التاريخي:

عندما تقرأ بعض كتب التفسير تلمس غلوًّا وإيغالاً غير مقبولٍ في النقل الأسطوري يمر كثيرًا عبر الأقاصيص الإسرائيلية، وأحيانًا خارجها، وذلك مما يشوش جمال المعاني القرآنية، وإنك لتعجب من كثرته في بعض كتب التفسير، وله دوره في حجب الفكر عن التدبر في موضع العبرة، والتفكر في إحكام البناء القرآني، والبحث عن الحكم والأسرار في الآيات والكلمات

وما زلت والله أعجب من الشعور الجانبي الذي يعتري المرء عندما يقرأ كلام الجرجاني ؒ عن نظم القرآن.. أتعرف ما الشعور الجانبي؟

يُقذَف في رُوعِ المرء –أي في نفسه– أن الجرجاني هو الذي لفت الأذهان إلى إحكام القرآن مما سماه (النَظْم)، وعلى الفضل العظيم الذي حباه الله عبده عبدَ القاهر الجرجاني إلا أنك تجد القرآن صريحًا منذ نزل يدلك على أنه حكيم محكَم، وذلك يعني إعجاز نظمه، كما في قول ربنا تعالى ذكره: ﴿ الٓرۚ تِلۡكَ ءَايَٰتُ ٱلۡكِتَٰبِ ٱلۡحَكِيمِ﴾ [يونس: ١]، وفي قوله جل ذكره: ﴿الٓمٓ ۝١ تِلۡكَ ءَايَٰتُ ٱلۡكِتَٰبِ ٱلۡحَكِيمِ﴾ [لقمان: ١، ٢]، وفي قوله جل مجده: ﴿يسٓ ۝١ وَٱلۡقُرۡءَانِ ٱلۡحَكِيمِ﴾ [يس: ١، ٢].

وأترك لك –أيدك الله– التلذذ باستخراج الفرق بين التعبيرات الدقيقة في السور الثلاث.. فهذا في وصف القرآن بالحكمة، فتعال لترى وصف القرآن بالإحكام الذي عبر عنه الجرجاني ؒ بالنَظْم لتسمع ربك ﷻ يقول: ﴿الٓرۚ كِتَٰبٌ أُحۡكِمَتۡ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتۡ مِن لَّدُنۡ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾ [هود: ١].

إن اللهث وراء تفاصيل القصص التي لم ترد في الكتاب ولا في السنة المقبولة يُكَوّنُ حُجُبًا غليظة بينك وبين مقاصد القرآن، وأنواره الهادية في الحياة، وأسراره البانية للنفس والمجتمعات، وأزهاره التي تعيد الاطمئنان والرضا للقلوب الذابلات

والحال كما قال العلامة الحاذقمحمد رشيد رضا ؒ: "وَإِذَا وَرَدَ فِي كُتُبِ أَهْلِ الْمِلَلِ أَوِ الْمُؤَرِّخِينَ مَا يُخَالِفُ بَعْضَ هَذِهِ الْقِصَصِ، فَعَلَيْنَا أَنْ نَجْزِمَ بِأَنَّ مَا أَوْحَاهُ اللهُ ﷻ إِلَى نَبِيِّهِ، وَنُقِلَ إِلَيْنَا بِالتَّوَاتُرِ الصَّحِيحِ هُوَ الْحَقُّ، وَخَبَرُهُ هُوَ الصَّادِقُ، وَمَا خَالَفَهُ هُوَ الْبَاطِلُ، وَنَاقِلُهُ مُخْطِئٌ أَوْ كَاذِبٌ، فَلَا نَعُدُّهُ شُبْهَةً عَلَى الْقُرْآنِ، وَلَا نُكَلِّفُ أَنْفُسَنَا الْجَوَابَ عَنْهُ، فَإِنَّ حَالَ التَّارِيخِ قَبْلَ الْإِسْلَامِ كَانَتْ مُشْتَبِهَةَ الْأَعْلَامِ حَالِكَةَ الظَّلَامِ، فَلَا رِوَايَةَ يُوثَقُ بِهَا لِلْمَعْرِفَةِ التَّامَّةِ بِسِيرَةِ رِجَالِ سَنَدِهَا، وَلَا تَوَاتُرَ يُعْتَدُّ بِهِ بِالْأَوْلَى، وَإِنَّمَا انْتَقَلَ الْعَالَمُ بَعْدَ نُزُولِ الْقُرْآنِ مَنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ، فَكَانَ بِدَايَةَ تَارِيخٍ جَدِيدٍ لِلْبَشَرِ، كَانَ يَجِبُ عَلَيْهِمْ – لَوْ أَنْصَفُوا – أَنْ يُؤَرِّخُوا بِهِ أَجْمَعِينَ"[1].

(١) تفسير المنار (٢/٣٧٤).

فمما تعجب منه أن يحاول بعضهم أن يتكلف في التوفيق بين ما ورد في التوراة الموجودة من أن التي ربت موسى ﷺ هي ابنت فرعون، وما ورد في القرآن من أنها امرأة فرعون، فإذا جاء نهر الله بطل نهر معقل، فالقرآن هو المهيمن.

بل إنك عند التأمل تجد الوصف القرآني لإحكام القرآن أشمل من التعريف الذي وضعه الجرجاني ﷺ للنَظْم، فإنه قد قال معرِّفًا مراده: " واعلم أن ليس النظم إلا أن تضع كلامك الوضع الذي يقتضيه علمُ النحو، وتعمل على قوانينه وأصوله، وتعرف مناهجه التي نُهِجت، فلا تزيغ عنها، وتحفظ الرسوم التي رسمت لك، فلا تخل بشيء منها. وذلك أنا لا نعلم شيئًا يبتغيه الناظم بنظمه غير أن ينظر في وجوه كل باب وفروقه"[١]، فقارن هذا مع التعريف الذي تراه في سورة هود ﷺ للكتاب: فهو كتاب أحكمت آياته، فهي محكمةٌ مترابطة، ثم فصلت بناء على هذا الإحكام، وذاك يعني ضرورة مراعاة المقاصد العامة للآيات في جُمَلِها التي تكونت منها، ثم مراعاة مقاصد الآيات التي كونت محورًا محددًا في السورة، ثم مراعاة مقاصد الآيات التي كونت المحاور المختلفة ضمن السورة الواحدة، ثم مراعاة مقاصد السور التي كونت قسمًا من القرآن المجيد، وذلك بحمد الله المنهج الذي أسير عليه في مشروع "بصائر المعرفة القرآنية"، وهو التفسير الذي صدر منه سورة الفاتحة بعنوان (الإسلام في سبع آيات)، وسورة النساء بعنوان: بث الحياة الإنسانية.

(١) دلائل الإعجاز (ص: ٨١).

أسئلة تقويمية:

س١: عدِّد علوم القرآن التي تؤدي إلى فهم الخطاب القرآني.

س٢: ما أسباب صعوبة فهمِ المراد من الكلام؟

س٣: اذكر مقاصد القرآن الكريم، ومحاوره الكلية عند: الغزالي، وابن العربي، والدهلوي.

س٤: اذكر مقاصد القرآن الكريم، ومحاوره الكلية عند: الشوكاني، والنورسي، وابن عاشور.

س٥: ما المقاصد الغائية لتنزيل القرآن الكريم؟

س٦: ما فائدة معرفة مقاصد القرآن الكريم الكلية والغائية؟

س٧: اذكر أهم الكتب التي تكلمت عن المقاصد القرآنية.

الأصل الثاني: غريب القرآن

ويندرج تحت هذا الأصل المباحث الآتية:

المبحث الأول: تعريف الغريب وأسبابه

المبحث الثاني: أقسام الغريب

المبحث الثالث: منشأ الغرابة

المبحث الرابع: أفضل الشروح لغريب القرآن

المبحث الأول: تعريف الغريب وأسبابه

تعريفه: الغريب من غَرَب إذا بَعُد، وهو الغامض من الكلام.

واصطلاحًا: هو العلم المختص بتفسير الألفاظ الغامضة عند بعض المخاطَبين في القرآن الكريم، وتوضيحِ معانيها بما جاء في لغة العرب.

ولكن: كيف يوجد الغريب في القرآن مع أنه نزل بلسان عربي مبين؟

إن تصور ذلك يكون بالوقوف على أسباب الغرابة التي تنتاب الألفاظ وهي كالآتي:

إما أن يكون السبب عدم معرفة بعض الأقوام الذين يسكنون بعيدًا عن المنطقة العربية المركزية (الحجاز) معاني بعض الألفاظ.

وإما أن يكون ضعف اللغة عند الناس مع تقدم الزمان والبعدِ عن زمن أنوار النبوة، "فكلما بعدت أنوار النبوة زادت ظلمات الجاهلية"، فالغرابة هنا ليست مطلقة ولا عامة بل هي نسبية، أي: قد يكون اللفظ غريبًا بالنسبة لبعض السامعين دون بعض، مع أن الكلمات التي اصطُلِح عليها بالغريبة ربما كانت من أفصح الكلمات وأجملها في موضعها؛ ولذا قال ابن الهائم المصري ﵀: «ولا شك أن الغريب يقابله المشهور، وهما أمران نسبيان، فرُبَّ لفظٍ يكون غريبًا عند شخصٍ مشهورًا عند آخر»[1].

ماذا نعني بكلمة (غريبة)؟ هل نعني أنها مستنكرة عند بعض الناس استنكارًا يخرجها من حيز اللغة؟

كلا! فليس شيء من الألفاظ القرآنية بمستنكر، ولم ينقل لنا المسلمون ولا أهل الكتاب ولا المشركون أن العرب اعترضت في زمن فصاحتها على لفظةٍ قرآنيةٍ واحدة من الناحية اللغوية.

قد يقال: لربما اعترض بعض المعاصرين للنبي ﷺ على لغة القرآن، ولكن التاريخ يكتبه الغالبون، والذين تغلبوا هم المسلمون، فربما تعصب المسلمون، فلم ينقلوا ذلك؟

والجواب عن ذلك من وجوه:

أولاً: لو أخفاه المسلمون لأظهره المتربصون، وقد نفي بنو النضير إلى الشام، وبقي اليهود في اليمن، فلم ينقل عنهم شيء من ذلك، كما أن بقايا الدول التي عاصرت المسلمين في الروم وفارس

---

(١) التبيان تفسير غريب القرآن (ص: ٤٨٥).

ما زالت موجودة، ولم ينقلوا ذلك مع حرص الطاعنين منهم على نقل كل ما يؤدي إلى الطعن في القرآن الكريم.

ثانيًا: اعترض المشركون واليهود على القرآن اعتراضات كثيرة من الناحية المعنوية، ونقلها لنا القرآن تفصيلاً، فقالوا مثلاً: ﴿ٱئۡتِ بِقُرۡءَانٍ غَيۡرِ هَٰذَآ أَوۡ بَدِّلۡهُۚ قُلۡ مَا يَكُونُ لِيٓ أَنۡ أُبَدِّلَهُۥ مِن تِلۡقَآيِٕ نَفۡسِيٓۖ﴾ [يونس: ١٥]، وفي أول سورة الفرقان نقل الله ﷻ لنا كثرة مما قالوه وأشاعوه، وينقلها الله ﷻ بألفاظها بدقة متناهية، ولكن لم ينقل الطعن في عربية القرآن، بل كان اعتراضهم في باب السمعيات على الإلهيات والنبوات وأمثالها، مثل مبدأ التوحيد الذي يرفضونه، وعلى مبادئ العدل والإحسان، فقد أبوا مثلاً المساواة بين العربي والعجمي، والأبيض والأسود... أما من الناحية اللغوية فقد بلغ إعجابهم بالقرآن الكريم حدًّا وصل إلى أن سموه سحرًا.

ثالثًا: نقل لنا الصحابة رضي الله عنهم أخبارًا بدقة متناهية تؤكد هذه الحقيقة المسلمة، ومنه قول أَنَس رضي الله عنه ق: كَانَ رَجُلٌ نَصْرَانِيًّا فَأَسْلَمَ، وَقَرَأَ الْبَقَرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ، فَكَانَ يَكْتُبُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَعَادَ نَصْرَانِيًّا، فَكَانَ يَقُولُ مَا يَدْرِي مُحَمَّدٌ إِلاَّ مَا كَتَبْتُ لَهُ، فَأَمَاتَهُ اللَّهُ ﷻ فَدَفَنُوهُ فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الأَرْضُ، فَقَالُوا هَذَا فِعْلُ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ نَبَشُوا عَنْ صَاحِبِنَا فَأَلْقَوْهُ ، فَحَفَرُوا لَهُ فَأَعْمَقُوا، فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الأَرْضُ، فَقَالُوا هَذَا فِعْلُ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ نَبَشُوا عَنْ صَاحِبِنَا لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ فَأَلْقَوْهُ، فَحَفَرُوا لَهُ وَأَعْمَقُوا لَهُ فِي الأَرْضِ مَا اسْتَطَاعُوا، فَأَصْبَحَ قَدْ لَفَظَتْهُ الأَرْضُ، فَعَلِمُوا أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ فَأَلْقَوْهُ(١).

فهذا كله يدل على دقة نقل الصحابة رضي الله عنهم، فلو طعن المشركون في عربية القرآن لتناقلوا هذا على أوسع نطاق.

الغرابة عند مصطفى صادق الرافعي رحمه الله:

الغرابة سببها ما ذكرناه، فيعود إلى جهل المتأخرين بمعاني تلك الألفاظ الغريبة عنهم.. الغرابة هنا بسبب جهل سامع لا بسبب اللفظة من حيث هي، ولذا رأى مصطفى صادق الرافعي رحمه الله أن الألفاظ الغريبة هي الألفاظ المستحسنة في التأويل، بحيث لا يستوي في العلم بها أهلُها وسائر الناس(٢)، فحاصل ما أراده رحمه الله أن الغريب معناه: النادر الحسن نحو غريب اللؤلؤ، وقد ذكروا أن المفردات الغريبة نحو سبعمائة لفظة.

ومصطلح (الغريب) ليس ذمًّا له، وإنما بيانٌ لنسبته إلى من جهل كلمةً من الكلمات، ولحسنه من حيث قلة استعماله، ومثال ذلك: إن جاءك زائر يزور صاحبك الذي تجلس بجواره، فأنس به صاحبك، وأنس هو بصاحبك، ثم مضى، فقلت لصاحبك: من هذا الغريب؟

---

(١) البخاري (٣٦١٧).

(٢) إعجاز القرآن ص٥٧.

فهو غريب بالنسبة لك، وفوجئت بأن صاحبك يقول لك: هذا الرجل العبقري المتفوق في الدراسة، والتجارة فلان، ولكنك لا تعرفه، فهل كونه غريبًا عنك يعني التقليلَ من مكانته ومنزلته؟

الجواب: لا! والذي ينبغي أن تحاول أنت معرفة الألفاظ الغريبة عنك لتزول غرابتها.

المبحث الثاني: أقسام الغريب

يمكن تصنيف الغريب إلى أربعة أقسام:



القسم الأول: غريب الكلمة:

وهو ما استعمل بقلة في القرآن الكريم، وهو قليل الاستعمال في لغة العرب، أو قليل الاستعمال في قبيلةٍ دون قبيلة مع فصاحته وجزالته، نحو: كُبَّارًا، سِجِّيل، وقَب، قسورة، لا يلتكم،

وَسَق[(١)]، ونحو: أنا منك بريء، وبَراء فالأولى لغة تميم وسائر العرب، والثانية لغة الحجاز وكلاهما في القرآن[(٢)].

ومن أمثلة هذا النوع من الغريب:

قول الله تعالى ذكره: ﴿عَنِ ٱلْيَمِينِ وَعَنِ ٱلشِّمَالِ عِزِينَ﴾ [المعارج: ٣٧]، قال ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا: العزون: الحِلَقُ الرقاق (أي عندما يتحلقون حِلقًا صغيرة متفرقة). واستدل بقول عبيد بن الأبرص:

فجـــاؤوا يهرعـــون إليـــه حـــتى يكونـــوا حـــول منـــبره عزينـــا[(٣)]

وقال ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا: ما كنت أدري ما قوله تعالى جَدُّه: ﴿رَبَّنَا ٱفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِٱلْحَقِّ وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْفَٰتِحِينَ﴾ [الأعراف: ٨٩]، حتى سمعت ابنة ذي يزن الحميري وهي تقول: تعال أفاتحك، يعني: أقاضيك[(٤)]، وفي سورة السجدة: ﴿مَتَىٰ هَٰذَا ٱلْفَتْحُ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ [السجدة: ٢٨]، يعني: متى هذا القضاء؟ وقوله: ﴿وَهُوَ ٱلْفَتَّاحُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [سبأ: ٢٦]، وقوله: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ [الفتح: ١][(٥)]، وعند التأمل ستجد أن كلمة الفتح هنا أعمق وأقوى وأقوم من كلمة القضاء، ولكن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا أراد تفسير الكلمة بما يقاربها معنى.

القسم الثاني: غريب التقييد: وهو التقييدات التي لا يدرك بعض المتأخرين حقيقة معناها لعدم السعة في علوم العربية:

كقوله تعالى جده: ﴿قَٰلَ رَبِّ ٱحْكُم بِٱلْحَقِّ﴾ [الأنبياء: ١١٢]، فالمفردات الأربع لهذا التركيب ليست غريبة، بل الغريب الذي ربمااستنكره سامعٌ ولم يفهم المراد هو التركيب في ذاته، فيقول: وهل يحكم ﷻ بالباطل حتى يُقَيِّد السائل طلبَ حكمه بأن يكون بالحق؟

هنا نقول للسائل:

لا بد أن تدرك علوم العربية، وينبغي أن تفهم أصولَ التفسير وقواعدَه لتدرك ما خفي عنك وأَشكل عليك، فهذا الموضعُ ينتمي إلى الغريب باعتبار غرابة الاستعمال على المتأخرين، ونقول للسائل أيضًا: يساعدك هنا أن تتعرف إلى علم المعاني؛ إذ تجدُ فيه بابًا يعقده أهل العلم، فيتكلمون فيه عن المساواة والإيجاز والإطناب، كما أنك ينبغي أن تتعرف في قواعد التفسير إلى الفرق بين الصفة الإيضاحية والتأسيسية، فعندما يطلب السائل الصالحُ من ربه أن يحكم، فهو يسأله أن يفصل بين الصالحين والمتآمرين المجرمين، حيث ذكر الله تعالى مجده الفريقين قبل هذه

---

(١) التحرير والتنوير (٢١٩/٢٦).

(٢) إعجاز القرآن (ص: ٥٢).

(٣) الإتقان في علوم القرآن (٦٨/٢).

(٤) تفسير الطبري (٥٦٤/١٢، ٥٦٥).

(٥) البرهان في علوم القرآن (٢٩٣/١).

الآيةِ طويلاً، ومما قاله عن الصالحين: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي ٱلزَّبُورِ مِنۢ بَعْدِ ٱلذِّكْرِ أَنَّ ٱلْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ ٱلصَّٰلِحُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠٥]، وقد ذكر الله ﷻ المجرمين قبل ذلك وبعد ذلك، وختم السورة بهذه الآية، وبدلاً من أن يُعَلِّمَ الله ﷻ الإنسانَ الصالحَ المظلومَ أن يقول: رب احكم، علَّمه أن يُطنب – أي يُفصِّل– في الكلام، فيقول: رب احكم بالحق، والإطناب في الدعاء من أفعال أولي الألباب، والمشتاقين إلى أن يكونوا في كنف الوهاب، ويبين الأخضري ﷺ الفرق بين المساواة والإيجاز والإطناب، فيقول(١):

١٤٠ تأديةُ المعنى بلفظٍ قَدْرِهِ	هِيَ المساواةُ كـ "سِرْ بِذِكْرِه"
١٤١ وبأقلَّ مِنْهُ إيجازٌ عُلِمْ	وَهْوَ إلى قَصْرٍ وَحَذفٍ يَنْقَسِمْ
١٤٣ وعكسه يُعرَفُ بالإطنابِ	كـ"الزمْ رعاكَ اللهُ قَرْعَ البابِ"
١٤٤ يجيءُ بالإيضاحِ بَعْدَ اللَّبسِ	لِشَوْقٍ اوْ تَمَكُّنٍ في النّفسِ
١٤٥ وجاءَ بالإيغالِ والتذييلِ	تكريرٍ اعتراضٍ اوْ تكميلِ

فكلمة ﴿بِٱلْحَقِّ﴾ أفادت التلذذَ في الدعاء بزيادة ذكر صفةٍ للرحمن، وأفادت التشوق لوقوع الحق بعد أن تحول الحكمُ في الأرض إلى ظُلْمٍ، وصارت التشريعات تمرر الظلمات في الحياة الإنسانية، وأفادت الإيغال في شعور المؤمن بتلك الصفة العظيمة للرحمن.

وكذلك ينبغي أن نعلم أن التقييد هنا جاء للإيضاح والثناء لا للتأسيس، أي احكم بالحق، وأنت لا تحكم إلا به؛ وغيرك لا يحكم به كما تفعل أنت، فمن ذا الذي يطلع على خفايا الصدور، أو يحكم فيما يتعلق بالذرة مهما بلغ عدله إلا الله ﷻ الذي يحكم بالحق؟

وفي السورة ذاتها التي ورد فيها هذا الأسلوب في الطلب بين الله دقة حكمه بالحق، فقال ﷻ: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْـًٔا ۖ وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا ۗ وَكَفَىٰ بِنَا حَٰسِبِينَ﴾ [الأنبياء: ٤٧].

ملحوظة: ما الفرق بين الإطناب والنشر؟

الجواب: الإطناب هو تفصيل استلزمه ما سبقه، والنشر: تفصيل لم يستلزمه ما سبقه.

وهذا القسم يتنازعه مجموعة علوم قرآنية هي: المشكل، والمتشابه، والغريب.

القسم الثالث: غريب التصريف: وهو العائد إلى اختلاف تصريف بنيته الداخلية:

والتصريف: هو ما يُلحِقُ الكلمةَ بنيتها، وهو نوعان:

النوع الأول من التصريف: جعل الكلمة على صيغٍ مختلفةٍ بضروبٍ من المعاني، وينحصر في التصغير والتكبير، والمصدر، واسمي الزمان والمكان، واسمِ الفاعل، واسمِ المفعول، والمقصور والممدود:

(١) الجوهر المكنون في صدف الثلاثة المتون، للأخضري (ص: ٣٣).

فمن أمثلته ما جاء على وزن فعيل، كخليفة فإنها تأتي بمعنى الفاعل (خالِف يَخْلُف مَن قبله) وبمعنى المفعول (مخلوف يخلفه من بعده)، ولهذه الكلمة معانٍ أخر.

ومن أمثلته ما جاء على وزن مفعل بفتح الميم وضمها، مثل: مدخل في قوله تعالى شأنه: ﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [النساء:٣١].

ما الفرق بين: مَدخل، ومُدخل هنا؟

وعد الله –جل مجده– مجتنبَ الكبيرة بأمرين:

الأول: تكفير السيئات، والتكفير التغطية والستر، وذلك يعني سَتْرَها عن الخلق، وعدم إيقاع العقوبة، **والثاني**: المدخل الكريم، وله معنيان (صفتان):

المعنى الأول: تبينه قراءة نافع وأبي جعفر[١]: ﴿مَّدْخَلًا﴾ (بالفتح)، وهذه القراءة تبين لنا أن مكان دخولهم سيكون كريمًا، ووصْفُه بالكريم يقتضي أن يكون نفيسًا في نوعه يجذب الأنظار في طيبه وحسنه، مكرَّمًا بنفي الآفات والعاهات عنه، وبارتفاع الهموم والأحزان ودخول الكدر في عيش من دَخله.

المعنى الثاني: تبينه قراءة الجمهور ﴿مُّدْخَلًا﴾ (بالضم)، أي: سيكون إدخالهم كريمًا، فهذه القراءة تتكلم عن هيئة إدخالهم، أي سيكون لائقًا بهم في أعلى درجات التشريف، فوَصَفَ الْإِدْخَالَ بِالْكَرَمِ بِمَعْنَى أَنَّ ذَلِكَ الْإِدْخَالَ يَكُونُ مَقْرُونًا بِالْكَرَمِ، كما قال تعالى: ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ ٱلْمُتَّقِينَ إِلَى ٱلرَّحْمَٰنِ وَفْدًا﴾ [مريم: ٨٥] عَلَى خِلَافِ مَنْ قَالَ اللَّه فِيهِمْ: ﴿ٱلَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ﴾ [الْفُرْقَان: ٣٤][٢].

النوع الثاني من التصريف: تغيير الكلمة لمعنى طارئٍ عليها، كالزيادة والحذف، والإبدال، والقلب، والإدغام، فمن الغريب الذي يَرجع إلى هذا النوع قوله تعالى ذكره: ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُم مِّن قَرْنٍ هُمْ أَحْسَنُ أَثَٰثًا وَرِءْيًا﴾ [مريم : ٧٤].

فكلمة ﴿وَرِءْيًا﴾ **قرأها** الجمهور من العشرة بالهمز، فالهمز مِنْ رُؤْيَةِ الْعَيْنِ، فِعْلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ كَالطِّحْنِ وَالسِّقْيِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا: الرِّئْيُ الْمَنْظَرُ، وَقَالَ الْحَسَنُ ﷺ: مَعْنَاهُ صُوَرًا.

وقرأها بتشديد الياء من غير همز قالون وابن ذكوان وأبو جعفر: ﴿رِيًّا﴾[٣].

فماذا يكون أصلها؟

يحتمل أَنْ يَكُونَ أصل الياء المشددة همزة مِنَ الرؤية بمعنى الْمَنْظَرِ، سُهِّلَتْ هَمْزَتُهُ بِإِبْدَالِهَا يَاءً ثُمَّ أُدْغِمَتْ الْيَاءُ فِي الْيَاءِ، وَيَحْتَمَل أَنْ يَكُونَ مِنَ الرِّيِّ ضِدِّ الْعَطَشِ؛ لِأَنَّ الرَّيَّانَ مِنَ الْمَاءِ لَهُ مِنَ الْحُسْنِ وَالنَّضَارَةِ مَا يُسْتَحَبُّ ويستحسن.

---

(١) ينظر: النشر في القراءات العشر (٢/٢٤٩).

(٢) ينظر: تفسير الرازي (١٠/٦٤).

(٣) ينظر: النشر في القراءات العشر (١/٣٩٤).

وَقَرَأَ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَةِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَاصِمٍ (وَرِيئًا) بِيَاءٍ سَاكِنَةٍ بَعْدَهَا هَمْزَةٌ [وهي قراءة شاذة] وَهُوَ عَلَى الْقَلْبِ وَوَزْنُهُ فِلْعًا، وَكَأَنَّهُ مِنْ رَاءَ. قَالَ الشَّاعِرُ[1]:

وَكُــلُّ خَلِيــلٍ رَآنِي فَهُــوَ قَائِــلٌ   مِـنْ أجـل هَـذَا هَامَـةُ الْيَـوْمِ أَوْ غـد

فاختلف التصريف، ونتج عنه ثلاثة معانٍ: من النظر، من الرِّي بكسر الراء، ومن المراءاة.

وفائدة التصريف: حصول المعاني المختلفة المتشعبة عن معنى واحد، فالعلم به أهم من معرفة النحو؛ لأن التصريفَ نظرٌ في ذات الكلمة، والنحو نظر في عوارضها[2].

ومما يبين أهميته في باب الغريب الأمثلةُ الآتية[3]:

المثال الأول: كلمة (وجد) كلمةٌ مبهمة، فإذا صرفناها اتضحت.

فنقول في المال: وَجَدَ وُجْدًا، أي: اسْتَغْنَى ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ﴾ [الطلاق: ٦]، ومن ذلك قولهم: الحمدُ للهِ الغَنِيّ الواجِدِ، أي المستغني عن غيره[4]، ومنه قول النبي ﷺ: «لَيُّ الْوَاجِدِ يُحِلُّ عِرْضَهُ وَعُقُوبَتَهُ»[5]، والمقصود بـ(لَيّ الواجد) أي: مماطلة الغني الذي يُطلب ليقضي الدين الذي عليه للآخرين، فيلوي الحديث متلاعبًا لئلا يعطي الناس حقوقهم.

ونقول في **الضالة: وَجَدت** الشيء **أجِده وِجْدانا**.

ونقول في **الغضب: وجِدت** على فلان **أُوجِد مَوجِدة**.

وفي **الحزن: وجَد به الحُزْنِ وَجْدًا**.

ووَجَدَ ما طَلَب وُجودًا.

المثال الثاني: (قَسَطَ) تختلف عن (أقسط) التي دخلت عليها همزة السلب، إذ (قسط) بمعنى جار، فقوله تعالى: ﴿وَأَمَّا ٱلْقَٰسِطُونَ فَكَانُواْ لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾ [الجن: ١٥]، أي: الجائرون الظالمون، ثم أدخلنا عليها الهمزة، فأزالت الجور (أقسط) بمعنى أزال الظلم أي عدل، فقوله تعالى: ﴿وَأَقْسِطُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ [الحجرات: ٩] أي: العادلين.

المثال الثالث: قال الزمخشري ﷺ في تفسير قوله تعالى: ﴿سوَّلَ لهم﴾(مُحَمَّد:٢٥) "سهَّل لهم ركوبَ المعاصي من (السول) وهو الاسترخاء، وقد اشتقه من السؤل من لا علم له بالتصريف والاشتقاق جميعًا"[6]، وقال أيضًا: "قد زلت فيها الأقدام قديمًا، وما أوتي الزالُّون إلا من قلة عنايتهم بالبحث والتنقير حتى يعلموا أن في عِداد العلوم الدقيقة علمًا لو قدره حق قدره لما خفي عليهم أن

---

(١) البحر المحيط في التفسير (٧/٢٩١).

(٢) البرهان في علوم القرآن (١/٢٩٧).

(٣) انظر: الصاحبي (ص:١٤٣)، المزهر في علوم اللغة (١/ ٢٦٠)، البرهان في علوم القرآن (١/٢٩٧)، الإتقان (٢/ ٤٧٧).

(٤) وفي وصف الله ﷻ بهذه الصفة خلافٌ.

(٥) أبو داود (٣٦٢٨)، وحسنه الأرناؤوط والألباني، وأخرجه البخاري معلقًا (٣/١٥٥)، قال ابن حجر: "وَصله أَحْمد، وَأَبُو دَاوُد، وَالنَّسَائِيّ، وَغَيرهم وَأخرجه الْبَيْهَقِيّ من الْوَجْه الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ الْمُؤلف". فتح الباري لابن حجر (١/ ٤٢).

(٦) الكشاف (٣/ ٤٥٨).

العلوم كلَّها مفتقرةٌ إليه وعيال عليه؛ إذ لا يحل عُقَدَها الموربة، ولا يفكُّ قيودَها الـمُكربة إلا هو، وكم آية من آيات التنـزيل، وحديث من أحاديث الرسول وقد ضيم وسيمَ الخَسْف بالتأويلات الغثة، والوجوه الرثة؛ لأن مَن تأول ليس من هذا العلم في عير ولا نفير، ولا يعرف قبيلاً منه من دبير"[١]

يريد به علم البيان، ومثله علم التصريف.

ويراجع ما قاله الراغب في قوله تعالى ﴿فَٱدَّٰرَٰٔتُمۡ فِيهَاۖ﴾ [البقرة:٧٢][٢].

القسم الرابع: غريب التعدي: وهو العائد إلى اختلاف التعدي بالحروف:

مثل قوله تعالى: ﴿عَيۡنًا يَشۡرَبُ بِهَا عِبَادُ ٱللَّهِ يُفَجِّرُونَهَا تَفۡجِيرًا﴾ [الإنسان: ٦]، فالمعتاد في عموم المخاطبة أن يقال: يشرب منها، وليس (بها)، وإنما عدَّاه بالباء ليتضمن معنى: الامتلاء، فهذا أسلوبٌ بلاغي مستقل، ويكون المعنى: يشرب منها، فيَروى بها.

ألا تنفر النفوس من هذه التسميات: "غريب القرآن، ومشكل القرآن؟

الجواب: هذه تسميات اصطلاحية ترجع إلى الناس لا إلى القرآن في ذاته، ولذا أطلق بعضهم على (غريب القرآن) مصطلح: "وحشي"، ويعنون بذلك أن الناس قد ابتعدوا عن لغة القرآن خاصة، حتى استوحشوا منه، وحاشا أن يكون منه استيحاش، ولكنها طبيعة الناس مع هجوم التجهيل الذي ساد الأمة الإسلامية في عصور الانحطاط، وغذَّاه عصر الاحتلال الذي كرَّست فيه الجيوش الغازية جهودها لإبعاد المسلمين عن لغتهم، بينما نجد أن معنى كلمة (وحشي) أي ما لم يألفه الإنسان، ولا شك أن المرء إذا هجر القرآن ولغتَه استوحش، وممن أطلق هذا المصطلح ابنُ الأثير ﷺ، حيث قال: "وقد خفي الوحشيُّ على جماعة من المنتمين إلى صناعة النظم والنثر، وظنوه المستقبح من الألفاظ، وليس كذلك، بل الوحشي ينقسم قسمين:

أحدهما: غريبٌ حسن، **والآخر**: غريب قبيح، وذلك أنه منسوب إلى اسم الوحش الذي يسكن القفار، وليس بأنيس، وكذلك الألفاظ التي لم تكن مأنوسة الاستعمال، وليس من شرط الوحش أن يكون مستقبحًا بل أن يكون نافرًا لا يألف الإنس..."[٣]، ويقرِّبُ لك ذلك أن الغزال والمهاة [وهي البقرة الوحشية] وحشيان لكنهما من أجمل المخلوقات التي يود المرء لو رآها، وحتى تُزال الوَحشة فيجب معرفة لغة القرآن، وتعاهده، وعدم هجره.

---

(١) الكشاف (٣/ ١١٧).

(٢) مفردات القرآن (١/ ٤٦٩)، وانظر: البرهان في علوم القرآن (١/٢٩٨).

(٣) المثل السائر (١/ ١٦١).

المبحث الثالث: منشأ الغرابة



من خلال السابق وضح أن منشأ الغرابة يعود إلى الآتي[١]:

١) اختلاف لغات العرب.

٢) استعمال القرآن له كاصطلاح شرعي خاص: كألفاظ الإيمان والإسلام والصلاة.

٣) دلالة السياق على معنى خاص للكلمة، كما في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ﴾ [القيامة:١٨] أي بيناه فاعمل به، وهذا أحد معاني الآية، ومن هذا النوع قوله تعالى: ﴿إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلْقَى ٱلشَّيْطَٰنُ فِىٓ أُمْنِيَّتِهِۦ﴾ [الحج: ٥١]، فإن بعض المفسرين ذهب إلى أن المعنى: إذا تلا، والصحيح: إذا تمنى صلاح الناس، وعمل لذلك فإن الشيطان يشوش عليه، ويلقي في أمنيته.

المبحث الرابع: أفضل الشروح لغريب القرآن

من أفضل شروح الغريب ما يأتي:

---

(١) إعجاز القرآن (ص:٥٧).

أولها: ما أُثِرَ وصحَّ عن ترجمان القرآن عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا من طريق علي بن أبي طلحة رحمه الله، ولكن عليًّا لم يرو عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مباشرة؛ إذ بينهما مجاهد بن جبر رحمه الله، وأحيانًا يذكر أن الذي بينهما عكرمة رحمه الله، وأحيانًا يذكر أن الذي بينهما سعيد بن جبير رحمه الله فذهب الانقطاع في كل الأحوال، وقال أحمد بن حنبل رحمه الله: بمصر صحيفة في التفسير رواها علي بن أبي طلحة لو رجلٌ رحل فيها إلى مصر قاصدًا ما كان كثيرًا[1]، وقد اعتمد عليها البخاري رحمه الله في صحيحه، دون التصريح باسم ابن أبي طلحة.

ثانيها: أجوبة ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن أسئلة نافع بن الأزرق الخارجي:

وذكر معظم هذه المسائل الإمامُ السيوطي في الدر المنثور في مواضع متفرقة بحسب الكلمات، وفي الإتقان وذكر أنه رواها ابن الأنباري في الوقف والابتداء بإسناده، وأسند الطبراني منها مجموعة في معجمه الكبير، وأفردت الدكتورة المحققة بنتُ الشاطئ عائشة بنت عبد الرحمن -رحمهم الله جميعًا- هذه الأسئلة بتأليف مستقل، وضعف إسنادها المحققون، وذلك لا يمنع من الإفادة منها كما هو معلومٌ في قواعد التحديث، ومن أمثلتها:

قال: أخبرني عن قوله : ﴿وَكَأۡسٗا دِهَاقٗا﴾ [النبأ:٣٤] قال: الكأس الخمر، والدهاق الملآن، قال: وهل تعرف العرب ذلك؟ قال: نعم أما سمعت قول الشاعر:

أتانا عامرٌ يرجو قِرانا ... فأترعنا له كأسًا دهاقًا[2]

ولا بد من أن نطرح هنا سؤالاً: هل هذا يجعل الشعر أصلاً للقرآن؟

الجواب: لا! بل القرآن نزل بلسان عربي مبين، فيُرجع في معرفة لغته إلى مظان اللغة، ومن أهم مصادر اللغة الشعر، كما قال ابن الأنباري رحمه الله في مسائل نافع بن الأزرق رحمه الله: "فيه دلالة على بطلان قول من أنكر على النحويين احتجاجَهم على القرآن بالشعر، وأنهم جعلوا الشعر أصلاً للقرآن، وليس كذلك وإنما أراد النحويون أن يثبتوا الحرف الغريب من القرآن بالشعر؛ لأن الله تعالى قال: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ قُرۡءَٰنًا عَرَبِيّٗا﴾ [يوسف:٢]، وقال تعالى: ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيّٖ مُّبِينٖ﴾ [الشعراء:١٩٥]"[3] فحقيقة الأمر بيانٌ للغة باللغة.

---

(١) فتح الباري (٨/ ٤٣٨)، تفسير القرطبي (١٢/ ٧٥).

(٢) المعجم الكبير (١٠/ ٢٤٨)، الإتقان (١/ ٣٤٧)، الدر المنثور(٨/ ٣٩٨)، وقال الهيثمي:" رواه الطبراني، وفيه جويبر، وهو متروك". مجمع الزوائد (٦/ ٣١٠).

(٣) البرهان في علوم القرآن (١/٢٩٤).

كيف يُعرف الغريب؟

بمعرفة اللغة نحوها وصرفها ونظمها كما قعَّد ذلك ابن عباسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا فقال: «إذا خفي عليكم شيء من القرآن فابتغوه من الشعر؛ فإنه ديوان العرب»[(١)]، وقال: «إذا قرأ أحدكم شيئًا من القرآن فلم يدر ما تفسيره، فليلتمسه في الشعر؛ فإنه ديوان العرب»[(٢)].

من كتب غريب القرآن:

أولاً: غريب القرآن، ومجاز القرآن لأبي عبيدة معمر بن المثنى (ت٢١٠هـ) على خلاف، وقال عنه القلقشندي: هو أول من صنف في غريب القرآن[(٣)].

ثانيًا: كتاب (غريب القرآن) لأبي مُحَمَّد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدِّينوري (ت ٢٧٦هـ)، وهو من أمتع كتب غريب القرآن حققه الشيخ أحمد صقر –رحم الله الجميع–، ولنأخذه أنموذجًا في معرفة محتويات كتب الغريب، فقد جعله مقصورًا على الغريب، غيرَ خالط إياه بمسائل العربية، التي ضمّن بعضها كتابه: (تأويل مشكل القرآن)، ورتَّبه على ثلاثة أقسام:

١) في ذكر أسماء الله الحسنى وصفاته، وفسر فيه (٢٦) حرفًا.

٢) في ألفاظ كَثُر ترددها في القرآن، فلم يُر بعضُ السور أولى بها من بعض، وفسر فيه (٤٠) حرفًا.

٣) سائر الكتاب، الذي رتبه على ترتيب السور في المصحف.

وقد ذكر ابن قتيبة رَحِمَهُٱللَّهُ أن كتابه "هذا مستنبط من كتب المفسرين، وكتب أصحاب اللغة العالِمين"، واختار في كل حرف "أولى الأقاويل في اللغة، وأشبهها بقصة الآية"، **نابذًا منكَر التأويل، ومنحول التفسير**، وكان غرضُه في الكتاب الاختصارَ، والإكمال، فلم يحشُ كتابه بالنحو، وبالحديث، والأسانيد: حتى لا يطول الكتاب، فيقطع منه طمعَ المتحفظ، وبغيةَ المتأدب"[(٤)].

ثالثًا: كتاب: (تفسير المشكل من غريب القرآن) لمكي بن أبي طالب القيسي (ت٤٣٧هـ).

رابعًا: غريب القرآن المسمى: (نزهة القلوب) لأبي بكر مُحَمَّد بن عُزير السجستاني (ت٣٣٠هـ).

خامسًا: كتاب: (مفردات القرآن) لأبي القاسم الحسين بن مُحَمَّد الراغب الأصفهاني (ت في القرن الخامس الهجري) على خلاف، وهو أشهر كتب هذا الفن.

سادسًا: كتاب: (عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ) لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن يوسف السمين الحلبي (ت٧٥٦هـ).

---

(١) المستدرك (٣٨٤٥)، وقال:" صحيح الإسناد"، ووافقه الذهبي، ونقله في أقاويل الثقات (ص: ١٧٤)، ونقله أيضًا في إيضاح الدليل (ص:١٣٤)، وقال ابن حجر:" وَأَسْنَدَ الْبَيْهَقِيُّ الْأَثَرَ الْمَذْكُورَ عَن ابن عَبَّاسٍ بِسَنَدَيْنِ كُلٌّ مِنْهُمَا حَسَنٌ". فتح الباري لابن حجر (١٣/ ٤٢٨).

(٢) شعب الإيمان (٢١٢/٣)، وضعف المحقق إسناده، ورواه في السنن الكبرى (٢٤١/١٠)، وقال: هذا هو الصحيح موقوف.

(٣) صبح الأعشى (١/ ٤٧٨).

(٤) من مقدمة ماتعة لكتاب مفردات القرآن للفراهي (ص: ٤٧)، والمقدمة لمحقق الكتاب وشارحه مُحَمَّد أجمل أيوب الإصلاحي، وفيها من التفاصيل الغرّ الطوال ما تشد لأجله الرِّحال.

سابعًا: (التبيان في تفسير غريب القرآن) لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن مُحَّد بن الهائم (ت: ٨١٥هـ)، وهو كتابٌ ماتع، رتب فيه كتاب (غريب القرآن) لأبي بكر السجستاني، المتقدم آنفًا

ثامنًا: مفردات القرآن لعبد الحميد بن عبد الكريم الأنصاري الفراهي (ت١٣٤٩هـ)، وهو أغزر كتب الغريب فوائد، وأعظمها تحقيقًا لولا أنه قُصر به العمر عن إكماله، فقَصَّر من ذرعه، وقصر أدرعه.

تاسعًا: (المعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم) لفضيلة الدكتور مُحَّد حسن جبل (ت١٤٣٦هـ)، وهو يُرجِع المفردات لأصولها، وأصله رسالة (دكتوراه)، ويعد من الكتب المعاصرة المهمة ذات التحقيق المبدع، ولذا اخترته على غيره، ولكنه لا يغني عن معجم مقاييس اللغة لابن فارس، على أنك تجد ابن فارس ينشط أحيانًا لتفصيل الكلمة كما في كلمة (عفو)، وأحيانًا يفتر فيمر على الكلمة مرًّا.

أسئلة تقويمية:

س١: عرف الغريب لغة واصطلاحًا.

س٢: كيف يوجد الغريب في القرآن مع أنه نزل بلسان عربي مبين؟

س٣: ما مفهوم الغريب عند مصطفى الرافعي ﷺ ؟

س٤: اذكر أقسام الغريب. ومثِّل لكل قسم بمثال.

س٥: اذكر أنواع غريب التصريف، مع التمثيل لكل نوع.

س٦: وضح منشأ الغرابة.

س٧: اذكر أفضل شروح غريب القرآن.

س٨: كيف يُعرف الغريب؟

الأصل الثالث: أسباب النزول

ويتضمن المباحث الآتية:

المبحث الأول: الآيات من حيث النزول.

المبحث الثاني: طرق معرفة السبب الحقيقي للنزول.

المبحث الثالث: قواعد عامة تتعلق بأسباب النزول.

المبحث الرابع: فوائد معرفة سبب النزول.

المبحث الخامس: أشهر كتب أسباب النزول.

المبحث الأول: الآيات من حيث النزول

آيات القرآن على نوعين من حيث النزول: ابتدائي، وسببي، وصاغ ذلك الشيخ الطالب زيدان -وفقه الله-:

والـنَّصُّ مِـنْ حيـثُ النـزول يَنْقَسِـمْ   لِسَبَـــبِيٍّ وابْـتِـدَائـــــي عُــلِـــمْ



النوع الأول: النزول الابتدائي:

ويشكل القسم الأكبر من القرآن الكريم، فليس ضروريًّا أن تنزل آيات القرآن لأجل سببٍ معينٍ؛ إذ القرآن المجيد دستور العالم الأرضي، وبرنامج الحياة الإنسانية، يحتوي على هداها في قضاياها، فلا يتوقف على سببٍ في نزوله. وقد ربط عامة المفسرين كل آية من آيات الأحكام وآيات المخاصمة بقصة تروى في سبب نزوله، وظنوا أنها هي سبب النزول، والحق أن نزول القرآن الكريم إنما كان لتهذيب النفوس الإنسانية، وإزالة العقائد الباطلة، والأعمال الفاسدة(١).

ومن أمثلته: معظم سور القرآن المجيد كسورة الأنعام مثلاً، ومن أمثلته: «قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [التوبة: ٧٥] الآيات؛ فإنها نزلت ابتداءً في بيان حال بعض المنافقين، وأما ما اشتهر من أنها نزلت في ثعلبة بن حاطب في قصةٍ طويلة، ذكرها كثير من المفسرين، وروَّجها كثيرٌ من الوعاظ، فضعيف لا صحة له»(٢).

النوع الثاني: النزول السببي:

وقد يكون السبب سؤالاً يجيب الله ﷻ عنه، مثل قوله جل ذكره: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ...﴾ [البقرة: ١٨٩].

أو **حادثةً** وقعت تحتاج إلى بيان، مثل قوله تعالى جده: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾ [التوبة: ٦٥] الآيتين، نزلتا فيمن قال من المنافقين في غزوة تبوك في مجلس: ما رأينا مثلَ قرائنا هؤلاء أرغبَ بطونًا، ولا أكذبَ ألسنًا، ولا أجبنَ عند اللقاء، يعني رسول الله ﷺ وأصحابه ﷺ..(٣)، ومن أمثلة النزول السببي: آيات الإفك.

أو **واقعةً** تحتاج إلى حكم، كآيات اللعان، أو مثل: ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِي تُجَٰدِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِيٓ إِلَى ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَآ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌۢ بَصِيرٌ﴾ [المجادلة: ١].

سبب التوسع في إيراد أسباب النزول:

أولاً: حبُّ الجمع والإكثار، فـ"كل من يتصدى لتأليف كتابٍ في موضوعٍ غير مشبعٍ، تمتلكه محبة التوسع فيه، فلا ينفك يستزيد من ملتقطاته؛ ليُذْكِيَ قبسه"(٤)، ويقول أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي (ت٤٦٨هـ) في أول كتابه في أسباب النزول: «أما اليوم فكل أحدٍ يخترع للآية سببًا، ويختلق إفكًا وكذبًا، ملقيًا زمامه إلى الجهالة، غير مفكرٍ في الوعيد»(٥).

ثانيًا: عدم التمييز بين المقبول والمردود من الروايات.

---

(١) انظر: الفوز الكبير (ص:١٩١) بتصرف.
(٢) أصول التفسير للعثيمين (ص: ١٥).
(٣) تفسير الطبري (٦/٤٠٨).
(٤) التحرير والتنوير (١/ ٢٣).
(٥) أسباب النزول (ص: ٢).

ثالثًا: عدم التمييز بين سبب النزول الحقيقي، وبين القصة أو الحادثة التي تندرج في معنى الآية، فيأتي الراوي بلفظٍ يُظَنُّ معه أنه سبب النزول للآية، وليس كذلك.

قاعدة: قولهم: (نزلت آية أو آيات كذا في كذا) ليس نصًّا صريحًا في السببية، بل قد يكون معناه تَضَمُّنُ الآيات للقصة:

مما قد يسبب الخلل في فهم الآيات أن يظن القارئ أن قصة معينة هي سبب النزول، وليست كذلك، وسبب ظنه أنه يرى الراوي يعبر عن هذه القصة بلفظ يحتمل السببية ولا ينص عليها، فقولهم (نزلت في كذا) ليس نصًّا في السببية فقد يكون معناه أن القصة المذكورة متضمنة في الآية، وفي ذلك وضع ابن تيمية ﵀ القاعدة التالية:

"وقولهم: (نزلت هذه الآية في كذا) يراد به تارة أنه سبب النزول، ويراد به تارة أن هذا داخل في الآية وإن لم يكن السبب، كما تقول: عني بهذه الآية كذا"(١)، وقال الزركشي ﵀: "قد عرف من عادة الصحابة والتابعين أن أحدهم إذا قال: نزلت في كذا فإنه يريد بذلك أن هذه الآية تتضمن هذا الحكم، لا أن هذا كان السبب في نزولها..."(٢)، **وأشار الطاهر ابن عاشور ﵀ إلى أن القائل بنزول الآية قد** يريد التمثيل، وليس السببية(٣).

ومما يوضح ذلك ما جاء عن أبي غالبٍ قال: جِيءَ بِرُءُوسِ الْخَوَارِجِ فَنُصِبَتْ عَلَى دَرَجِ دِمَشْقَ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهَا، وَخَرَجْتُ أَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهَا، فَجَاءَ أَبُو أُمَامَةَ [صُدَيُّ بنُ عجلان صاحبُ النبي ﷺ، وكان لي صديقًا] عَلَى حِمَارٍ، وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ سُنْبُلانِيٌّ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: "مَا صَنَعَ الشَّيْطَانُ بِهَذِهِ الأُمَّةِ؟ "يَقُولُهَا ثَلاثًا"، شَرُّ قَتْلَى تَحْتَ ظِلِّ السَّمَاءِ هَؤُلاءِ، خَيْرُ قَتْلَى تَحْتَ ظِلِّ السَّمَاءِ مَنْ قَتَلَهُ هَؤُلاءِ كِلابُ النَّارِ" يَقُولُهَا ثلاثًا، ثُمَّ بَكَى، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَقَالَ أَبُو غَالِبٍ: فَاتَّبَعْتُهُ، [ثم التفت إليَّ فرآني، وأخذ بساعدي، فقال: أنت ببلادٍ هؤلاء به كثيرٌ، يعني العراق، قلت: أجل، قال: أعاذك الله أن تكون منهم]، فَقُلْتُ: سَمِعْتُكَ تَقُولُ قَوْلًا قَبْلُ، أَفَأَنْتَ قُلْتَهُ؟ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، إِنِّي إِذًا لَجَرِيءٌ، بَلْ سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِرَارًا، [بل سمعته من رسول الله ﷺ، لا مرةً، ولا مرتين، ولا ثلاثًا، ولا أربعًا، ولا خمسًا، ولا ستًّا، ولا سبعًا]، قُلْتُ لَهُ: رَأَيْتُكَ تَبْكِي، فَقَالَ: رَحْمَةً لَهُمْ، كَانُوا مِنْ أَهْلِ الإِسْلامِ مَرَّةً، [إنهم لـمَّا كانوا مؤمنين وكفروا بعد إيمانهم]، ثُمَّ قَالَ لِي: أَمَا تَقْرَأُ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَاقْرَأْ مِنْ آلِ عِمْرَانَ، فَقَرَأْتُ، فَقَالَ: أَمَا تَسْمَعُ اللَّهَ ﷻ، يَقُولُ: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٞ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ﴾ [آل عمران: ٧] كَانَ فِي قُلُوبِ هَؤُلاءِ زَيْغٌ فزيغ بِهِمْ، [ثم قرأ: ﴿وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخۡتَلَفُواْ مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُۚ﴾ [آل عمران: ١٠٥] فهي لهم مرتين]، اقْرَأْ عِنْدَ رَأْسِ الْمِئَةِ، فَقَرَأْتُ حَتَّى إِذَا بَلَغْتُ ﴿يَوۡمَ تَبۡيَضُّ وُجُوهٞ وَتَسۡوَدُّ وُجُوهٞۚ فَأَمَّا

---

(١) مقدمة في التفسير (ص: ٤٨)، وانظر:التحرير والتنوير (١/٢٥).
(٢) البرهان في علوم القرآن (١/٣١).
(٣) التحرير والتنوير (١/٢٤).

ٱلَّذِينَ ٱسۡوَدَّتۡ وُجُوهُهُمۡ أَكَفَرۡتُم بَعۡدَ إِيمَٰنِكُمۡ﴾ [آل عمران: ١٠٦] فَقُلْتُ: يَا أَبَا أُمَامَةَ، إِنَّهُمْ هَؤُلاءِ؟ قَالَ: نَعَمْ فَهُمْ هَؤُلاءِ[١].

وفي ذكر هذه القاعدة يقول الشيخ الطالب زيدان –وفقه الله–:

وقَــــوْلُ آيـةُ كـــذا قــــدْ نَـزَلَـــتْ	في حَـدَثٍ مَّـا لَـيْسَ نَصًّـا قـدْ ثَبَـتْ
بَـلْ قَـدْ يكـونُ الوَجْـهُ في القَضِـيَةِ	تَـضَمُّــــنُ الآيِ لِتِلْـــكَ القِـصَّـــةِ

بناء على ذلك ذهب بعض أهل العلم إلى أنه يجب أن تُعرف اصطلاحات سبب النزول المحتمَلة، والنصية:

فالسببية المحتمَلة: كقولهم: فيه أو فيهم نزلت، ومن أمثلته:

المثال الأول: وعن جابر بن عبد الله رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا: أن يهود كانت تقول: إذا أتيت المرأة من دبرها في قبلها ثم حملت، كان ولدها أحول –قال– فأنزلت: ﴿نِسَآؤُكُمۡ حَرۡثٞ لَّكُمۡ فَأۡتُواْ حَرۡثَكُمۡ أَنَّىٰ شِئۡتُمۡۖ﴾ [البقرة:٢٢٣][٢]، فهذه القصص تحتمل أنها سبب نزول حقيقي، ويحتمل أن المعنى المذكور فيها يدخل في الآية... ولذا فإن جماعة من المحدثين يجعلون هذا من المرفوع المسند، وأما الإمام أحمد رحمه الله فلم يدخله في المسند، وكذلك مسلم رحمه الله، وغيره، وجعلوا هذا مما يقال بالاستدلال وبالتأويل، فهو من جنس الاستدلال على الحكم بالآية، لا من جنس النقل لما وقع"[٣].

المثال الثاني: عن الزبير بن العوام رضي الله عنه أنه خاصم رجلاً من الأنصار قد شهد بدرًا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في شريج من الحَرَّة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «اسق يا زبير، ثم أرسل الماء إلى جارك»، فقال الأنصاري: يا رسول الله، أن كان ابن عمتك؟ فتلوَّن وجهه صلى الله عليه وسلم، ثم قال: «اسق يا زبير، ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر، ثم أرسل الماء إلى جارك»، واستوعى النبي صلى الله عليه وسلم حقه في صريح الحكم حين أحفظه الأنصاري، وكان أشار عليهما بأمرٍ لهما فيه سعة، قال الزبير: فما أحسب هذه الآيات إلا نزلت في ذلك ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ﴾ [النساء: ٦٥] الآية[٤].

فقول الزبير: (فما أحسب هذه الآيات إلا نزلت في ذلك) عنى أن القصة دخلت في معنى الآية، لا أن الآية نزلت بسبب ذلك، ولعل الأنصاري رضي الله عنه ظن أن قول النبي صلى الله عليه وسلم صلحٌ أو

---

(١) المعجم الكبير للطبراني (٧ / ٣١٧) برقم (٧٩٨١)، المستدرك (٢/ ١٦٣)، وأصله عند أحمد (٥/٢٥٣)، وحسن إسناده الأرناؤوط، وصحح الحديث بمجموع طرقه، وفي تهذيب التهذيب (١٢/ ١٩٧): أبو غالب اسمه حزور أو سعيد بن الحزور بصري، وقيل أصبهاني، وقال ابن عدي: قد روى عن أبي غالب حديث الخوارج بطوله وهو معروف به، ولم أر في أحاديثه حديثًا منكرًا، وأرجو أنه لا بأس به، وحسن الترمذي بعض أحاديثه، وصحح بعضها.

(٢) مسلم (٣٥٢٦).

(٣) البرهان في علوم القرآن (١/ ٣١)، وانظر: التحرير والتنوير (١/ ٢٥).

(٤) البخاري (٤٥٨٥)، مسلم (٦١٨٣)، واللفظ له.

شفاعة، وليس حكمًا شرعيًا، أو لعله تسرع فيما قال، ولم يراعِ الأدب مع النبي ﷺ فقال عبارته التي يفهم منها عدم الحكم بالحق، وإنما الحكم بالصلح، ولعل النبي ﷺ أراد من الأنصاري أن يكون أسمى من ذلك، فأظهر له غضبه من رده، وقد استحسن الطاهر بن عاشور رحمه الله عدم معرفة الاسم.

والطبري رحمه الله يقرر أن القصة أُلحق حكمها بالآية لا أنها سبب لنزولها، ويناقش ذلك بصورة رائعة تبين أهمية معرفة السياق، وألا يكون عائقًا عن شمول صورٍ لم يدل عليها سياق الآيات، وسبب المناقشة ألا يتوهم القارئ أن الأنصاري رضي الله عنه صاحب القصة دخل في المنافقين الذين يصدون عن الرسول ﷺ صدودًا، وهم الذين ذكروا من قبل.. فاسمع بعض ما يقول الطبري رحمه الله: "فإن ظن ظانٌّ أن في الذي روي عن الزبير وابن الزبير من قصته وقصة الأنصاري في شِراج الحرة، وقولِ من قال في خبرهما: فنزلت: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء: ٦٥]ما ينبئ عن انقطاع حكم هذه الآية، وقصتها من قصة الآيات قبلها، فإنه غير مستحيل أن تكون الآية نزلت في قصة المحتكمين إلى الطاغوت، ويكون فيها بيان ما احتكم فيه الزبير وصاحبه الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا... كان إلحاق معنى بعض ذلك ببعضٍ أولى، ما دام الكلام متسقة معانيه على سياقٍ واحد، إلا أن تأتي دلالة على انقطاع بعض ذلك من بعض، فيُعْدَل به عن معنى ما قبله" [1].

والسببية النصية الصريحة:

مثل: سبب نزول الآية كذا وكذا... وهذه الصيغة لا تكاد توجد في الأحاديث، ولكن أهل العلم يستنبطون الذي يدل عليها، ويظنونه صريحًا في السببية فيطلقون عليه: سبب النزول...فالمصطلح الدال على سبب النزول صراحة هو من قول أهل العلم تعليقًا على الرواية، كقول البيهقي رحمه الله: «باب سبب نزول الرخصة في التيمم»، ثم ساق حديث عائشة رضي الله عنها[2]،أنها قالت:

خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ –أَوْ بِذَاتِ الْجَيْشِ– انْقَطَعَ عِقْدٌ لِي فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْتِمَاسِهِ وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَأَتَى النَّاسُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه، فَقَالُوا أَلاَ تَرَى إِلَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِالنَّاسِ مَعَهُ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ. فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاضِعٌ رَأْسَهُ عَلَى فَخِذِي قَدْ نَامَ، فَقَالَ حَبَسْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسَ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ. قَالَتْ فَعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ وَجَعَلَ يَطْعُنُ بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي فَلاَ يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحَرُّكِ إِلاَّ مَكَانُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى فَخِذِى فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى

(١) تفسير الطبري (٨/ ٥٢٤).

(٢) سنن البيهقي الكبرى (١/٢٠٤)، والحديث رواه البخاري (١/ ١٢٧).

أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ آيَةَ التَّيَمُّمِ فَتَيَمَّمُوا. فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ الْحُضَيْرِ ﵁ -وَهُوَ أَحَدُ النُّقَبَاءِ- مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ ﵂: فَبَعَثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِى كُنْتُ عَلَيْهِ فَوَجَدْنَا الْعِقْدَ تَحْتَهُ[1].

فهذه الرواية صريحة في السببية، وآية التيمم المذكورة اختلف فيها فقيل هي الآية (٤٣) من النساء، وقيل الآية (٦) من المائدة، وجاءت بعض الروايات تصرَّح بأنها آية المائدة، حيث جاء في الحديث: فَنَزَلَتْ ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ [المائدة: ٦]الآيَةَ[2]، **مع أنه لا يظهر لي التصريح بأنها آية المائدة نصًّا ها هنا لاحتمال الإدراج.**

وعند التأمل فإنه يعسر تحديدُ صيغةٍ بعينها لتكون صيغةً صريحة في السببية، وتُعَبِّر عن سبب نزولٍ حقيقيّ، والذي يُقَرِّب المسألة القرائنُ المختلفة التي تحف بهذه القصة حيث تجعلنا نجزم أنها كانت سببًا للنزول، فهذه القرائن تقرر أن ما ذكر كان سببًا للنزول حقًّا، لا أنه يدخل معناه في الآية.

ونتيجة هذا التحليل: يمكننا تقرير أن أسباب النزول قليلة، وأكثر ما يذكره المفسرون يندرج فيما ذكر، وقد قال الطاهر بن عاشور ﵀: "أولع كثير من المفسرين بتطلب أسباب نزول آي القرآن... وأغربوا في ذلك وأكثروا، حتى كاد بعضهم أن يوهم الناس أن كل آية من القرآن نزلت على سبب، وحتى رفعوا الثقة بما ذكروا"[3].

المبحث الثاني: طرق معرفة السبب الحقيقي للنزول

ما الطرق الصحيحة لمعرفة السبب الحقيقي لنزول الآيات؟

أولاً: وجود عبارة أو قرائن تدل صراحةً أن ما ذكره الراوي هو سبب النزول حقيقة لا احتمالًا، ولذا قال الواحدي ﵀: "لا يحل القول في أسباب نزول الكتاب إلا بالرواية والسماع ممن شاهدوا التنزيل"[4]، ومن ذلك ما جاء عن أبي وائل قال: قال عبد الله ﵁ قال رسول الله ﷺ: « من حلف على يمين يستحق بها مالًا وهو فيها فاجر لقي الله ﷻ وهو عليه غضبان». فأنزل الله ﷻ تصديق ذلك ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَـٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا - فقرأ إلى - عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [آل عمران:٧٧]. ثم إن الأشعث بن قيس خرج إلينا فقال: ما يحدثكم أبو عبد الرحمن؟ قال فحدثناه فقال: صدق لفيَّ والله أنزلت كانت بيني وبين رجل خصومة في بئر فاختصمنا إلى رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «شاهداك أو يمينه». قلت: إنه إذًا يحلف ولا يبالي فقال رسول الله ﷺ:

---

(١) البخاري (٤٦٠٧)، مسلم (٧٤٤).

(٢) البخاري .(٤٦٠٨).

(٣) التحرير والتنوير(١/ ٢٣).

(٤) أسباب النزول (ص: ٢).

«من حلف على يمين يستحق بها مالًا هو فيها فاجر، لقي الله وهو عليه غضبان». فأنزل الله ﷻ تصديق ذلك، ثم اقترأ هذه الآية–أي المذكورة–[1] فهذه صريحة أو قريبة من الصريحة.

ثانيًا: بأن تتضمن الآية إشارة واضحة إلى الأسباب التي دعت إلى نزولها كما في مبهمات القرآن التي تبدأ بقوله تعالى: ﴿ومنهم﴾ غالبًا، ومثل ما جاء عن أم سلمة رضي الله عنها أنها قالت : يغزو الرجال ولا يغزو النساء، وإنما لنا نصف الميراث، فأنزل الله ﷻ: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا۟ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍۢ﴾ [النساء:٣٢] قال مجاهد رحمه الله: فأنزل فيها: ﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ﴾ [الأحزاب:٣٥][2]، وفي رواية الحاكم قالت: يا رسول الله ﷺ لا أسمع الله ذكر النساء في الهجرة بشيء، فأنزل الله ﷻ: ﴿فَٱسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّى لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍۢ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ ۖ...﴾ [آل عمران:١٩٥][3].

مثال على اللفظ المحتمل لسبب النزول، وعلاقته بتعدد مرات النزول:

إليك –أيدك الله– هذا المثال الذي يوقفك على أهمية عدم الاغترار بلفظة (نزلت) لتكون دليلاً على سبب النزول:

قال مُحَمَّد بن كعب القرظي رحمه الله : أنزل الله ﷻ: ﴿يَسْـَٔلُكَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَٰبًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ۚ﴾ إلى قوله: ﴿وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَٰنًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١٥٤- ١٥٦]، فلما تلاها النبي ﷺ عليهم –يعني: على اليهود– وأخبرهم بأعمالهم الخبيثة، جحدوا كل ما أنزل الله ﷻ، وقالوا: ما أنزل الله على بشر من شيء، ولا على موسى، ولا على عيسى!! وما أنزل الله ﷻ على نبي من شيء! قال: فحلَّ حُبْوَته[4]، وقال: ولا على أحد!! فأنزل الله جل ثناؤه: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ إِذْ قَالُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍۢ مِّن شَىْءٍۢ ۗ﴾ [الأنعام:٩١][5]، وأنت خبيرٌ –أيدك الله– بأن قوله فأنزل الله ثم ذكر آية الأنعام، إنما عنى بها تأكيدًا للنزول الأول، أو إنزالاً آخر على قول من أجاز نزول الآية أكثر من مرة، وذلك لأن آية الأنعام مكية، وحاول بعضهم أن يزعم أن هذا الموضع من آية الأنعام تأخر نزوله حتى نزل في المدينة، وذلك ذهولٌ شديد عن السياق، والارتباط بين ما قبل هذه الآية وما بعدها مما يحتم عدم تأخر نزولها.

---

(١) البخاري (٢٥١٦).

(٢) الترمذي (٣٠٢٢)، وصححه الألباني، ورواه أبو يعلى (١٢/ ٣٩٣)، وصححه حسين أسد.

(٣) المستدرك (٣١٧٤)، وقال:" «هذا حديث صحيح، على شرط البخاري ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي، ورواه الترمذي (٣٠٢٣)، وصححه الألباني لغيره.

(٤) بِكَسْر الْحَاء الْمُهْملَة أَو ضمهَا وَسُكُون الْمُوَحدَة مَا يحتبي بِهِ الْإِنْسَان من ثوب وَنَحْوه. حاشية السندي على سنن النسائي (٣/ ٣٣).

(٥) تفسير الطبري (٩/ ٤٠١)، وضعفه إسلام منصور، لأن فيه نجيح بن عبد الرحمن، وهو ضعيف، وعبد العزيز بن أبان، متروك الحديث. تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٤/٢٦٦).

المبحث الثالث: قواعد عامة تتعلق بأسباب النزول

قاعدة: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، فسبب النزول لا يخصص العام:

إذ القرآن نزل ليكون تشريعًا عامًّا يتجاوز الزمان والمكان ﴿لِيَكُونَ لِلْعَٰلَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان:١]، ويفصل ابن عاشور ﷺ ذلك فيقول: «ومعنى كون أسباب النزول من مادة التفسير أنها تعين على تفسير المراد، وليس المراد أن لفظَ الآية يُقصَر عليها؛ لأن سبب النزول لا يُخَصِّص»(١).

مثال ذلك: آيات اللعان، فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ هِلاَلَ بْنَ أُمَيَّةَ رضي الله عنه قَذَفَ امْرَأَتَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِشَرِيكِ بْنِ سَحْمَاءَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْبَيِّنَةَ، أَوْ حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِذَا رَأَى أَحَدُنَا عَلَى امْرَأَتِهِ رَجُلاً يَنْطَلِقُ يَلْتَمِسُ الْبَيِّنَةَ؟ فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «الْبَيِّنَةَ، وَإِلاَّ حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ»، فَقَالَ هِلاَلٌ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنِّي لَصَادِقٌ، فَلَيُنْزِلَنَّ اللَّهُ مَا يُبَرِّئُ ظَهْرِي مِنَ الْحَدِّ، فَنَزَلَ جِبْرِيلُ عليه السلام، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ﴾، فَقَرَأَ حَتَّى بَلَغَ: ﴿إِن كَانَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ [النور: ٦-٩]، فَانْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا، فَجَاءَ هِلاَلٌ فَشَهِدَ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟»، ثُمَّ قَامَتْ، فَشَهِدَتْ، فَلَمَّا كَانَتْ عِنْدَ الْخَامِسَةِ وَقَّفُوهَا وَقَالُوا: إِنَّهَا مُوجِبَةٌ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: فَتَلَكَّأَتْ، وَنَكَصَتْ، حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهَا تَرْجِعُ، ثُمَّ قَالَتْ: لاَ أَفْضَحُ قَوْمِي سَائِرَ الْيَوْمِ، فَمَضَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَبْصِرُوهَا، فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَكْحَلَ الْعَيْنَيْنِ، سَابِغَ الأَلْيَتَيْنِ، خَدَلَّجَ السَّاقَيْنِ، فَهْوَ لِشَرِيكِ بْنِ سَحْمَاءَ»، فَجَاءَتْ بِهِ كَذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْلاَ مَا مَضَى مِنْ كِتَابِ اللهِ لَكَانَ لِي وَلَهَا شَأْنٌ»(٢).

ومما يدل على العموم أن النبي ﷺ طبق الآيات ذاتها على عويمر العجلاني، ففي رواية للبخاري أن سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ أَخْبَرَ أَنَّ عُوَيْمِرًا الْعَجْلاَنِيَّ جَاءَ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ الأَنْصَارِيِّ فَقَالَ لَهُ يَا عَاصِمُ أَرَأَيْتَ رَجُلاً وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ سَلْ لِي يَا عَاصِمُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَسَأَلَ عَاصِمٌ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَكَرِهَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا، حَتَّى كَبُرَ عَلَى عَاصِمٍ مَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا رَجَعَ عَاصِمٌ إِلَى أَهْلِهِ، جَاءَ عُوَيْمِرٌ فَقَالَ يَا عَاصِمُ: مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَ عَاصِمٌ: لَمْ تَأْتِنِي بِخَيْرٍ قَدْ كَرِهَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَسْأَلَةَ الَّتِي سَأَلْتُهُ عَنْهَا، قَالَ عُوَيْمِرٌ: وَاللَّهِ لاَ أَنْتَهِي حَتَّى أَسْأَلَهُ عَنْهَا، فَأَقْبَلَ عُوَيْمِرٌ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ وَسَطَ النَّاسِ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ! أَرَأَيْتَ رَجُلاً وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ، فَاذْهَبْ

---

(١) التحرير والتنوير (٢٦/١).

(٢) البخاري (٤٧٤٧)، و(سابغ الأليتين) أي تامهما وعظيمهما من سبوغ الثوب والنعمة، و(خدلج الساقين) أي عظيمهما.

فَأْتِ بِهَا» قَالَ سَهْلٌ: فَتَلاَعَنَا وَأَنَا مَعَ النَّاسِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا فَرَغَا، قَالَ عُوَيْمِرٌ: كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللهِ إِنْ أَمْسَكْتُهَا فَطَلَّقَهَا ثَلاَثًا، قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ[1]، فالآيات عامة.

وفي هذه القاعدة يقول الطالب زيدان —وفقه الله-:

وسَــبَبُ النُّــزولِ لاَ يُخَصِّــصُ الْــ عُمــومَ فَــالْقَفْوُ لِمَــا عَــمَّ انتُخِــلْ

قاعدة: العموم التقعيدي لا يحصره ضرب المثال التفصيلي، ويمكنك أن تقول: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السياق:

فعموم الألفاظ تجعلنا نحملها على عمومها، وورود مثال تفصيلي في السياق لا يعني حصر العموم عليه، ومن أمثلة ذلك أن الله تعالى ذكر أحكام النكاح، والتخفيف في إلزام الحر بنكاح الحرة، ثم قال: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْۚ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٢٨]، فأوهمت عبارة الطبري ﵀ أن ذلك من أجل آخر حكم في السياق، فقال: " يعني جل ثناؤه بقوله: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْۚ﴾: يريد الله أن يُيسر عليكم، بإذنه لكم في نكاح الفتيات المؤمنات إذا لم تستطيعوا طولًا لحرة، ﴿وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا﴾، يقول: يسَّر ذلك عليكم إذا كنتم غيرَ مستطيعي الطوْل للحرائر، لأنكم خُلِقتم ضعفاء عجزةً عن ترك جماع النساء، قليلي الصبر عنه، فأذن لكم في نكاح فتياتكم المؤمنات عند خوفكم العَنَت على أنفسكم، ولم تجدُوا طولًا لحرة، لئلا تزنوا، لقلَّة صبركم على ترك جماع النساء"[2]، ولكن الصحيح أن هذه الآية تقعيد عام لكل ما ورد قبل الآية مما يتعلق بأحكام الشؤون الاجتماعية، وأحكام الأسرة، وحقوق اليتامى في سورة النساء، وكذلك أحكام الأموال والشؤون الاستثمارية والعلاقات الأسرية والدولية التي بعدها.. بل إن هذه الآية تتعلق بالتشريعات الواردة في القرآن كله، فلا يقيد السياق لفظها، ولذا روى الطبري ﵀ نفسه في هذا الموضع عن مجاهد ﵀: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْۚ﴾ في نكاح الأمة، وفي كل شيء فيه يُسر "[3].

قاعدة: صورة السبب قطعية الدخول في العام:

اللفظ الْعَامُ للآية حُجَّةٌ على دخول أفراده في لفظه، ودلالته على ذلك تنتمي إلى الظاهر، لَكِنْ دَلَالَتُهُ عَلَى صُورَةِ السَّبَبِ أَقْوَى، فالعام نَصٌّ فِي سَبَبِهِ الذي نزل لأجله، ظَاهِرٌ فِيمَا زَادَ عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا جَعَلُوهَا قَطْعِيَّةً فِي السَّبَبِ لِاسْتِحَالَةِ تَأْخِيرِ الْبَيَانِ عَنْ وَقْتِ الْحَاجَةِ، وَلَا يَصِحُّ مِنْهُ ﵇ أَنْ يُسْأَلَ عَنْ بَيَانِ مَا يَحْتَاجُ إِلَى بَيَانِهِ، فَيَضْرِبُ عَنْ بَيَانِهِ وَيُبَيِّنُ غَيْرَهُ مِمَّا لَمْ يُسْأَلْ عَنْهُ، وَعَلَى هَذَا

---

(١) البخاري (٥٢٥٩)، مسلم (٣٧٣٦).

(٢) تفسير الطبري (٨/ ٢١٥).

(٣) تفسير الطبري (٨/ ٢١٥)، وكذا بين عموم هذه الآيات لما ورد في هذه السورة وغيرها ابن كثير عند تفسيره لهذه الآيات في(٢/٢٦٧).

فَيَجُوزُ تَخْصِيصُ هَذَا الْعَامِّ بِدَلِيلٍ كَغَيْرِهِ مِنَ الْعُمُومَاتِ الْمُبْتَدَأَةِ، لَكِنْ لَا يَجُوزُ تَخْصِيصُ صُورَةِ السَّبَبِ بِالِاجْتِهَادِ، لِأَنَّ الْعَامَّ يَدُلُّ عَلَيْهِ بِطَرِيقِ الْعُمُومِ، وَكَوْنُهُ وَارِدًا لِبَيَانِ حُكْمِهِ(١).

مثال ذلك: قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ [البقرة ١٩٦]

حقق الشنقيطي رحمه الله أن أَكْثَرَ عُلَمَاءِ الْعَرَبِيَّةِ يَقُولُونَ: إِنَّ الْإِحْصَارَ هُوَ مَا كَانَ عَنْ مَرَضٍ أَوْ نَحْوِهِ: أَحْصَرَهُ الْمَرَضُ يُحْصِرُهُ بِضَمِّ الْيَاءِ، وَكَسْرِ الصَّادِ إِحْصَارًا، وَأَمَّا مَا كَانَ مِنَ الْعَدُوِّ فَهُوَ الْحَصْرُ، تَقُولُ الْعَرَبُ: حَصَرَ الْعَدُوُّ يَحْصُرُهُ بِفَتْحِ الْيَاءِ وَضَمِّ الصَّادِ حَصْرًا بِفَتْحٍ فَسُكُونٍ، وَعَكَسَ بَعْضُهم، وَقَالَ جَمَاعَةٌ: الْحَصْرُ وَالْإِحْصَارُ يُسْتَعْمَلَانِ فِي الْجَمِيعِ.

واخْتَلَفَ فِي الْمُرَادُ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ على أقوال أشهرها قولان:

القول الأول: الْمُرَادَ بِهِ حَصْرُ الْعَدُوِّ خَاصَّةً، وَهُوَ الرِّوَايَةُ الْمَشْهُورَةُ الصَّحِيحَةُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلَ، وَهُوَ مَذْهَبُ مَالِكٍ، وَالشَّافِعِيِّ رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

فَمَنْ أُحْصِرَ بِمَرَضٍ وَنَحْوِهِ لَا يَجُوزُ لَهُ التَّحَلُّلُ حَتَّى يَبْرَأَ مِنْ مَرَضِهِ، وَيَطُوفَ بِالْبَيْتِ وَيَسْعَى، وَحُجَّتهم أَنَّ قَوْله تَعَالَى: ﴿فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ [البقرة: ١٩٦] نَزَلَتْ فِي صَدِّ الْمُشْرِكِينَ النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ وَهُمْ مُحْرِمُونَ بِعُمْرَةٍ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ عَامَ سِتٍّ، وصُورَة سَبَبِ النُّزُولِ قَطْعِيَّةَ الدُّخُولِ فَلَا يُمْكِنُ إِخْرَاجُهَا بِمُخَصِّصٍ، وَرُوِيَ عَنْ مَالِكٍ رحمه الله أَنَّ صُورَةَ سَبَبِ النُّزُولِ ظَنِّيَّةُ الدُّخُولِ لَا قَطْعِيَّتُهُ، وَإِلَيْهِ أَشَارَ فِي "مَرَاقِي السُّعُودِ" بِقَوْلِهِ:

وَاجْزِمْ بِإِدْخَالِ ذَوَاتِ السَّبَبِ ... وَارْوِ عَنِ الْإِمَامِ ظَنًّا تُصِبِ

ويؤيد هذا المعنى مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَالنَّسَائِيُّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «أَلَيْسَ حَسْبُكُمْ سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنْ حُبِسَ أَحَدُكُمْ عَنِ الْحَجِّ طَافَ بِالْبَيْتِ، وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ يَحِلُّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى يَحُجَّ عَامًا قَابِلاً فَيُهْدِي، أَوْ يَصُومُ إِنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا»(٢)، وروى مَالِكٌ رحمه الله فِي "الْمُوَطَّأ" عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ: «أَنَّ سَعِيدَ بْنَ حُزَابَةَ الْمَخْزُومِيَّ صُرِعَ بِبَعْضِ طَرِيقِ مَكَّةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَسَأَلَ عَلَى الْمَاءِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ عَنِ الْعُلَمَاءِ، فَوَجَدَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ، وَمَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ، فَذَكَرَ لَهُمُ الَّذِي عَرَضَ لَهُ فَكُلُّهُمْ أَمَرَهُ أَنْ يَتَدَاوَى بِمَا لَا بُدَّ لَهُ مِنْهُ، وَيَفْتَدِيَ فَإِذَا صَحَّ اعْتَمَرَ فَحَلَّ مِنْ إِحْرَامِهِ، ثُمَّ عَلَيْهِ حَجُّ قَابِلٍ، وَيَهْدِي مَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ»(٣).

الْقَوْلُ الثَّانِي: فِي الْمُرَادِ بِالْإِحْصَارِ أَنَّهُ يَشْمَلُ مَا كَانَ مِنْ عَدُوٍّ وَنَحْوِهِ، وَمَا كَانَ مِنْ مَرَضٍ وَنَحْوِهِ، مِنْ جَمِيعِ الْعَوَائِقِ الْمَانِعَةِ مِنَ الْوُصُولِ إِلَى الْحَرَمِ، وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي حَنِيفَةَ رحمه الله لشمول الْإِحْصَارِ للمَرَض؛ لما رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَأَصْحَابُ السُّنَنِ الْأَرْبَعَةِ عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كُسِرَ أَوْ عَرِجَ فَقَدْ حَلَّ، وَعَلَيْهِ حَجَّةٌ أُخْرَى»

(١) انظر: البحر المحيط في أصول الفقه (٤/ ٢٩٣)، الغيث الهامع شرح جمع الجوامع (ص:٣٣٦).
(٢) البخاري (١٨١٠)، النسائي (٢٧٦٩).
(٣) الموطأ (٣٦٢/١)، وإسناده صحيح. التبيان في تخريج وتبويب أحاديث بلوغ المرام (٤٧١/٨).

فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ فَقَالَا: صَدَقَ، وَفِي رِوَايَةٍ لِأَبِي دَاوُدَ، وَابْنِ مَاجَهْ: «مَنْ عَرِجَ، أَوْ كُسِرَ، أَوْ مَرِضَ» فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

وَقَالَ النَّوَوِيُّ فِي "شَرْحِ الْمُهَذَّبِ": رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَهْ، وَالْبَيْهَقِيُّ، وَغَيْرُهُمْ بِأَسَانِيدَ صَحِيحَةٍ[1].

وعلى اختلاف العلماء هنا فإن جماهيرهم على أن إحصار العدو داخل في الآية.

وفي هذه القاعدة يقول الطالب زيدان –وفقه الله-:

وصُــــورَةُ السَّـــــببِ لِلنُّــــــزولِ ... في راجِـــــحٍ قَطْعِيَّـــــةُ الــــدُّخولِ

سبب النـزول لا يخصص العام، ولكنه يخصص السياق، ويجعل عمومه نوعيًا لا استغراقيًا

المراد من تخصيص السياق أنه يدل على المراد من الكلام، وعلى نوع ذلك العموم هل هو استغراقي، أو نوعي، فهو لا يخصص العام بشخص ذلك الذي نزلت فيه الآية، لكنه قد يخصص السياق بنوع معين، فكما أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، فكذلك لا يتوسع في التعميم إذا ظهر الخصوص، وذكر ابن عاشور ﷺ أن القرآن «قد جاء بكليات تشريعية وتهذيبية، والحكمة في ذلك أن يكون وعي الأمة لدينها سهلًا عليها، ولذلك قال تعالى:﴿وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ [المائدة:٣]، فكما لا يجوز حمل كلماته على خصوصيات جزئية لأن ذلك يبطل مراد الله، كذلك لا يجوز تعميم ما قصد منه الخصوص، ولا إطلاق ما قصد منه التقييد، لأن ذلك قد يفضي إلى التخليط في المراد، أو إلى إبطاله من أصله»[2].

ومن الأمثلة قوله تعالى: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَواْ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُواْ بِمَا لَمْ يَفْعَلُواْ﴾ [آل عمران:١٨٨]، وفي سبب نزولها روايتان:

الأولى: عن أبي سعيد الخدري ﷺ: «أن رجالًا من المنافقين على عهد رسول الله ﷺ كان إذا خرج رسول الله ﷺ إلى الغزو تخلفوا عنه، وفرحوا بمقعدهم خلاف رسول الله ﷺ فإذا قدم رسول الله ﷺ اعتذروا إليه، وحلفوا وأحبوا أن يحمدوا بما لا يفعلوا»، فنزلت الآية[3].

والثانية: عن علقمة بن وقاص: أن مروان قال لبوابه: اذهب يا رافع إلى ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، فقل: لئن كان كل امرئ فرح بما أوتي، وأحب أن يحمد بما لا يفعل معذَّبًا، لنعذبن أجمعون. فقال

---

(١) انظر هذا التحقيق العجيب لهذه المسألة في: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (١ / ٨١).

(٢) التحرير والتنوير(١/٢٦).

(٣) البخاري (٤٥٦٧).

ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: وما لكم ولهذه، إنما دعا النبي ﷺ يهود فسألهم عن شيء فكتموه إياه، وأخبروه بغيره، فأروه أن قد استحمدوا إليه بما أخبروه عنه فيما سألهم، وفرحوا بما أتوا من كتمانهم، ثم قرأ ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ - كذلك حتى قوله - يَفْرَحُونَ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُواْ بِمَا لَمْ يَفْعَلُواْ﴾ [آل عمران:١٨٧-١٨٨][(١)]... وابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا هنا لم يخصص اللفظ العام بسبب النزول، بل خصصه تخصيصًا نوعيًّا بدلالة السياق، كما هو ظاهر.

وابن تيمية رحمه الله يضع قاعدة عظيمة هنا، إذ يقول: «قولهم: هذه الآية نزلت في كذا لا سيما إن كان المذكور شخصًا، كأسباب النزول المذكورة في التفسير، كقولهم: إن آية الظهار نزلت في امرأة أوس بن الصامت رضي الله عنه وإن آية اللعان نزلت في عويمر العجلاني أو هلال بن أمية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وإن آية الكلالة نزلت في جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وإن قوله ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ [المائدة:٤٩]نزلت في بني قريظة... ونظائر هذا كثير، فالذين قالوا ذلك لم يقصدوا أن حكم الآية مختص بأولئك الأعيان دون غيرهم، فإن هذا لا يقوله مسلم، ولا عاقل على الإطلاق، والناس وإن تنازعوا في اللفظ العام الوارد على سبب هل يختص بسببه أم لا؟ فلم يقل أحد من علماء المسلمين إن عمومات الكتاب والسنة تختص بالشخص المعين، وإنما غاية ما يقال: إنها تختص بنوع ذلك الشخص وما يشبهه، ولا يكون العموم فيها بحسب اللفظ، والآية التي لها سبب معين إن كانت أمرًا ونهيًا فهي متناولة لذلك الشخص، ولمن كان بمنزلته أيضًا"[(٢)].

ويمكن الاستئناس في هذه المسألة بما رواه مُحَمَّد بن كعب رحمه الله قال: جاءه رجل قال: إن في بعض الكتب: إن لله عبادًا ألسنتهم أحلى من العسل، وقلوبهم أمر من الصبر، يلبسون للناس مسوك الضأن من اللين، يحتلبون الدنيا بالدين، قال الله تعالى: علي يجترئون، وبي يغترون، بعزتي لأتيحن لهم فتنة تدع العليم فيها حيران، فقال مُحَمَّد بن كعب: هذا في كتاب الله ﷻ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُۥ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيُشْهِدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا فِى قَلْبِهِۦ وَهُوَ أَلَدُّ ٱلْخِصَامِ﴾ [البقرة:٢٠٤]، قال الرجل: قد علمنا فيما أنزلت، **فقال له مُحَمَّد: إن الأمر ينزل في رجل، ثم يكون عامًّا**[(٣)].

وكذا قال الزمخشري رحمه الله في أول سورة الهمزة: "قيل نزلت في الأخنس بن شريق وكانت عادته الغيبة والوقيعة، وقيل في أمية بن خلف، وقيل في الوليد، ويجوز أن يكون السبب خاصًّا والوعيد عامًّا؛ ليتناول كل من باشر ذلك القبيح"[(٤)]، وهذا مذهب الجمهور[(٥)].

---

(١) البخاري (٤٥٦٨).

(٢) مقدمة في أصول التفسير (ص: ٤٨).

(٣) شعب الإيمان (٦٥٥٧)، قال المحقق: إسناده ليس بالقوي. والحديث وإن كان ضعيفًا إلا أنه سيق لأجل القاعدة المذكورة آخره.

(٤) الكشاف (٤/ ١٣٨٢)، وانظر: تفسير النسفي (٤/ ٣٥٦)، البرهان في علوم القرآن (١/ ٣٢)، الإتقان (١/ ٩٠).

(٥) ابن كثير (٢/ ١١).

المبحث الرابع: فوائد معرفة سبب النزول



سترى أن هذه الفوائد تمثل قواعدَ تفسيريةً، ويمكن إجمالها في الآتي:

الفائدة الأولى: إقامة الدليل على المصدرية الإلهية للقرآن المجيد، فأسباب النزول تبين أن القران نزل من الله تعالى:

كيف تمثل أسباب النزول دلائل على أن القرآن من عند الله؟

تجد سبب النزول يوضح أن النبي ﷺ توقف عن الإجابة عن الأمور الحادثة التي وقعت أمامه. لو كان القرآن تأليفًا له لأخبرهم بما يتعلق بالحوادث التي تقع أمامه، ليثبت لهم ذكاءه وعبقريته، ولنبسط ذلك في جهتين توضحان ما بعدهما:

الجهة الأولى: التوقف عن جواب السائل عند نزول الوحي: فقد يُسأل النبي ﷺ عن الشيء، فيتوقف عن الجواب حتى ينزل عليه الوحي، فعن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَا أَنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرْثٍ، وَهْوَ مُتَّكِئٌ عَلَى عَسِيبٍ إِذْ مَرَّ الْيَهُودُ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: سَلُوهُ عَنِ

الرُّوحِ. فَقَالَ: مَا رَابَكُمْ إِلَيْهِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لاَ يَسْتَقْبِلُكُمْ بِشَيْءٍ تَكْرَهُونَهُ. فَقَالُوا: سَلُوهُ. فَسَأَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ، فَأَمْسَكَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِمْ شَيْئًا(١).

ألا ترى أنه أحوج ما يكون ليثبت لهم قوته العلمية، وبينته الرسالية؟ لكنه توقف ﷺ حتى قال ابن مسعود رضي الله عنه: فَعَلِمْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ فَقُمْتُ مَقَامِي، فَلَمَّا نَزَلَ الْوَحْيُ قَالَ: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥].

وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قالت قريش ليهود: أعطونا شيئًا نسأل هذا الرجل. فقالوا: سلوه عن الروح. فسألوه عن الروح، فأنزل الله ﷻ: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥]، قالوا: أوتينا علمًا كثيرًا التوراة، ومن أوتي التوراة فقد أوتي خيرًا كثيرًا، فأُنزلت: ﴿قُل لَّوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّي لَنَفِدَ ٱلْبَحْرُ قَبْلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَٰتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِۦ مَدَدًا﴾ [الكهف: ١٠٩](٢).

فاتضح أن آية الروح في سورة الإسراء نزلت في مكة وفي المدينة، فكيف نجمع بين الروايتين؟

قال ابن حجر رحمه الله في الجمع بين الروايتين: "ويمكن الجمع بأن يتعدد النزول بحمل سكوته في المرة الثانية على توقع مزيد بيان في ذلك، إن ساغ هذا، وإلا فما في الصحيح أصح"(٣).

الجهة الثانية: قد يخفى عليه الأمر الواقع، فينزل الوحي مخبرًا له بحقائق الأمور:

فقد روى ابن أبي حاتم، عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: قال رجل في غزوة تبوك في مجلس يومًا: ما رأيت مثل قرائنا هؤلاء لا أرغب بطونًا، ولا أكذب ألسنة، ولا أجبن عند اللقاء. -عنى أصحاب النبي ﷺ- فقال رجل في المجلس: كذبت ولكنك منافق. لأخبرن رسول الله ﷺ ، فبلغ ذلك النبي ﷺ ونزل القرآن. قال عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: فأنا رأيته متعلقًا بحقب ناقة رسول الله تنكبه الحجارة، وهو يقول: يا رسول الله إنما كنا نخوض ونلعب، ورسول الله ﷺ يقول: ﴿أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ﴾ [التوبة: ٦٥](٤).

والظاهر أن القائل مجموعة كما جاء عند الطبراني، وأن بعضهم تاب فعفا الله عنه(٥).

فسكوت النبي ﷺ حتى ينزل عليه الوحي دليل على أن القرآن ليس من عنده.

ويمكنك أن ترى أن النبي ﷺ ربما مال في قضية إلى أمرٍ من الأمور، ثم ينزل عليه الوحي فيصوب اتجاهه، ويسدد فهمه، ففي البخاري عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَمِّي فَسَمِعْتُ

---

(١) البخاري (٤٧٢١)، مسلم (٧١٦١).

(٢) الترمذي (٣١٤٠)، وقال:" هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ"، وصحح الألباني إسناده.

(٣) فتح الباري -ابن حجر- (٨ / ٤٠١).

(٤) تفسير ابن أبي حاتم (١٨٢٩/٦)، قال الشيخ مقبل:" الحديث رجاله رجال الصحيح إلا هشام بن سعد فلم يخرج له مسلم إلا في الشواهد، كما في الميزان، وأخرجه الطبري من طريقه، وله شاهد بسند حسن عند ابن أبي حاتم من حديث كعب بن مالك. الصحيح المسند من أسباب النزول (ص: ١٠٩).

(٥) ينظر: تفسير الطبري (٤٠٨/٦).

عَبْدَ اللهِ بْنَ أُبَيٍّ ابْنَ سَلُولَ يَقُولُ: لاَ تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ حَتَّى يَنْفَضُّوا، وَلَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنْهَا الأَذَلَّ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمِّي فَذَكَرَ عَمِّي لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَدَعَانِي فَحَدَّثْتُهُ، فَأَرْسَلَ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ وَأَصْحَابِهِ، فَحَلَفُوا مَا قَالُوا، [فلامني الأنصار]، وَكَذَّبَنِي النَّبِيُّ ﷺ، وَصَدَّقَهُمْ. فَأَصَابَنِي غَمٌّ لَمْ يُصِبْنِي مِثْلُهُ قَطُّ، فَجَلَسْتُ فِي بَيْتِي. وَقَالَ عَمِّي: مَا أَرَدْتَ إِلَى أَنْ كَذَّبَكَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَقَتَكَ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ قَالُواْ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِۗ﴾ [المنافقون: ١] وَأَرْسَلَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَقَرَأَهَا وَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ صَدَّقَكَ»[1].

فتوقف النبي ﷺ عن الإخبار بأجوبة الأسئلة، وعن معرفة حقائق المؤامرات حتى ينزل عليه الوحي، وهذا دليل جلي أن النبي ﷺ لم يأت بالوحي من عنده، بل هو تنزيل من حكيم حميد.

وأبرز ما يدلك على ذلك قصة الإفك؛ فإن النبي ﷺ أقام شهرًا لا يتكلم فيها بشيء مع دفاعه عن عائشة ؓ حتى نزل عليه الوحي، وقالت –فيما رواه البخاري-: «حَتَّى أُنْزِلَ عَلَيْهِ الوَحْيُ، فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ البُرَحَاءِ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِثْلُ الجُمَانِ مِنَ العَرَقِ فِي يَوْمٍ شَاتٍ، فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَكَانَ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا، أَنْ قَالَ لِي: «يَا عَائِشَةُ احْمَدِي اللَّهَ، فَقَدْ بَرَّأَكِ اللَّهُ»، فَقَالَتْ لِي أُمِّي: قُومِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: لَا وَاللَّهِ، لَا أَقُومُ إِلَيْهِ، وَلَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ»[2].

وكذلك قصة أسرى بدر، وسورة عبس، وآيات سورة الأحزاب في قصة زيد بن حارثة، وآيات سورة النساء ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا ۝١٠٥ وَٱسْتَغْفِرِ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء ١٠٥-١٠٦]، وأمثال ذلك فكلها تبين أن النبي ﷺ لا يتكلم بشيء حتى ينزل عليه وحي من السماء، وربما نزل بما يخالف ما مال إليه.

الفائدة الثانية: أسباب النزول تدل على الإعجاز في الوحي النازل الملفوظ، المكتوب في اللوح المحفوظ:

وذلك أن الله ﷻ قد أنزل القرآن المجيد إلى السماء الدنيا مجموعًا قبل حدوث الأسباب، فالآيات التي نزلت بسببٍ من الأسباب لم تغاير سياقها الموضعي، فهي غير متوقفة على هذا السبب، وإنما السبب علامة زادها إبرازًا وحضورًا في العقلية التي تقرأ القرآن، فهذه الفائدة من جهة النظم، وأنه من عند الله تعالى[3].

وفيها قال الشيخ الطالب –وفقه الله-:

وَهْـــوَ يَـــدُلُّنا علـــى الإعْجـــازِ ... فِي الـــوَحْيِ مِـــنْ قَطْعِـــيٍّ اَوْ مَجَـــازِ

(١) البخاري (٤٩٠٠).

(٢) البخاري (٤٧٥٠).

(٣) التحرير والتنوير (١/٢٦).

الفائدة الثالثة: إظهار العناية بالرسول ﷺ ، وتسليته والاحتفاء به، وتسديده في مراحل الدعوة المختلفة مع شدة الخطوب التي وقعت عليه:

فقد قال الله تعالى جده: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ٱلْقُرْءَانُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَٰلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِۦ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَٰهُ تَرْتِيلًا﴾ [الفرقان: ٣٢]، بل نجد عناية آيات القرآن بفؤاد النبي ﷺ في الآيات النازلة، ولو لم يذكر لنزولها سبب خاص، فقد قال الله جل ذكره: ﴿وَكُلًّا نَّقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَآءِ ٱلرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِۦ فُؤَادَكَ وَجَآءَكَ فِي هَٰذِهِ ٱلْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [هود: ١٢٠]، ومن أبرز الأمثلة على ذلك: آيات الإفك، ومن بديع كلام الزمخشري رحمه الله في بيان مكانة هذه الآيات في الدفاع عن النبي ﷺ وعن عائشة رضي الله عنها:

"ولو فَلَيت القرآن كله، وفتشت عما أوعد به العصاة لم تر الله تعالى قد غلَّظ في شيء تغليظه في إفك عائشة رضوان الله عليها، ولا أنزل من الآيات القوارع المشحونة بالوعيد الشديد، والعتاب البليغ والزجر العنيف، واستعظام ما رُكِب من ذلك، واستفظاع ما أُقدِم عليه، ما أنزل فيه على طرق مختلفة وأساليب مفتنة. كل واحد منها كاف في بابه، ولو لم ينزل إلا هذه الثلاث لكفى بها، حيث جعل القذفة ملعونين في الدارين جميعًا، وتوعدهم بالعذاب العظيم في الآخرة، وبأنَّ ألسنتهم وأيديَهم وأرجلهم تشهد عليهم بما أفكوا وبهتوا، وأنه يوفيهم جزاءهم الحق الواجب الذي هم أهله، حتى يعلموا عند ذلك أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ. فأوجز في ذلك وأشبع، وفصَّل وأجمل، وأكد وكرَّر، وجاء بما لم يقع في وعيد المشركين عبدة الأوثان إلا ما هو دونه في الفظاعة، وما ذاك إلا لأمر. وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أنه كان بالبصرة يوم عرفة، وكان يُسأل عن تفسير القرآن، حتى سئل عن هذه الآيات فقال: من أذنب ذنبًا ثم تاب منه قبلت توبته إلا من خاض في أمر عائشة رضي الله عنها ، وهذه منه مبالغة وتعظيم لأمر الإفك.

ولقد برّأ الله تعالى أربعة بأربعة: برأ يوسف عليه السلام بلسان الشاهد، وَشَهِدَ شاهِدٌ مِنْ أَهْلِها. وبرأ موسى عليه السلام من قول اليهود فيه بالحجر الذي ذهب بثوبه. وبرّأ مريم عليها السلام بإنطاق ولدها حين نادى من حجرها: إني عبد الله. وبرّأ عائشة رضي الله عنها بهذه الآيات العظام في كتابه المعجز المتلوّ على وجه الدهر، مثلَ هذه التبرئة بهذه المبالغات. فانظر، كم بينها وبين تبرئة أولئك؟ وما ذاك إلا لإظهار علوِّ منزلة رسول الله ﷺ، والتنبيه على إنافة محل سيد ولد آدم، وخيرة الأوّلين والآخرين، وحجة الله على العالمين"[1].

واضرب لهم مثلاً كذلك بسورة الضحى فيما يتعلق بالعناية الخاصة بالنبي ﷺ، فَعَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه ، قَالَ احْتَبَسَ جِبْرِيلُ ﷺ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ: أَبْطَأَ عَلَيْهِ شَيْطَانُهُ، فَنَزَلَتْ: ﴿وَٱلضُّحَىٰ ۝١ وَٱلَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ ۝٢ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾ [الضحى: ١-٣][2].

---

(١) الكشاف (٣/ ٢٢٣).

(٢) البخاري (١١٢٥).

الفائدة الرابعة: العناية بالمؤمنين خاصة وبالبشرية عامة:

اضرب لهم مثلاً بسورة المجادلة، فيما يتعلق بالعناية بالمؤمنين، فعَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ ثَعْلَبَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: فِيَّ -وَاللَّهِ- وَفِي أَوْسِ بْنِ صَامِتٍ رضي الله عنه أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ صَدْرَ سُورَةِ الْمُجَادَلَةِ قَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَهُ وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا، قَدْ سَاءَ خُلُقُهُ وَضَجِرَ، قَالَتْ: فَدَخَلَ عَلَيَّ يَوْمًا فَرَاجَعْتُهُ بِشَيْءٍ فَغَضِبَ، فَقَالَ: أَنْتِ عَلَيَّ كَظَهْرِ أُمِّي، قَالَتْ: ثُمَّ خَرَجَ فَجَلَسَ فِي نَادِي قَوْمِهِ سَاعَةً، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيَّ، فَإِذَا هُوَ يُرِيدُنِي عَلَى نَفْسِي، قَالَتْ: فَقُلْتُ: كَلاَّ وَالَّذِي نَفْسُ خُوَيْلَةَ بِيَدِهِ، لاَ تَخْلُصُ إِلَيَّ وَقَدْ قُلْتَ مَا قُلْتَ حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ فِينَا بِحُكْمِهِ، قَالَتْ: فَوَاثَبَنِي وَامْتَنَعْتُ مِنْهُ، فَغَلَبْتُهُ بِمَا تَغْلِبُ بِهِ الْمَرْأَةُ الشَّيْخَ الضَّعِيفَ، فَأَلْقَيْتُهُ عَنِّي، قَالَتْ: ثُمَّ خَرَجْتُ إِلَى بَعْضِ جَارَاتِي فَاسْتَعَرْتُ مِنْهَا ثِيَابَهَا، ثُمَّ خَرَجْتُ حَتَّى جِئْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَجَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَذَكَرْتُ لَهُ مَا لَقِيتُ مِنْهُ، فَجَعَلْتُ أَشْكُو إِلَيْهِ ﷺ مَا أَلْقَى مِنْ سُوءِ خُلُقِهِ، قَالَتْ: فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ: يَا خُوَيْلَةُ، ابْنُ عَمِّكِ شَيْخٌ كَبِيرٌ فَاتَّقِي اللَّهَ فِيهِ، قَالَتْ: فَوَاللَّهِ مَا بَرِحْتُ حَتَّى نَزَلَ فِيَّ الْقُرْآنُ، فَتَغَشَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا كَانَ يَتَغَشَّاهُ، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ فَقَالَ لِي: يَا خُوَيْلَةُ، قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيكِ وَفِي صَاحِبِكِ، ثُمَّ قَرَأَ عَلَيَّ: ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِي تُجَـٰدِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِيٓ إِلَى ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَآۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعُۢ بَصِيرٌ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَلِلْكَـٰفِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [المجادلة: ١-٤] ... الحديث[1].

واضرب لهم مثلاً في العناية بالبشر بما ورد عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: كانوا يكرهون أن يرضخوا لأنسابهم وهم مشركون، فنزلت: ﴿لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَىٰهُمْ﴾ حتى بلغ : ﴿وَمَا تُنفِقُواْ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٧٣] فرخص لهم[2] [فأمر بالصدقة بعدها على كل من سألك من كل دين].

وسورة يوسف عليه الصلاة والسلام فيما يتعلق بالعناية بالعالمين، فإن الصحابة رضي الله عنهم اشتاقوا لسماع قصة من القصص، فقص الله ﷻ عليهم أحسن القصص، ونزلت سورة يوسف وتضمنت خطة إنقاذ وضعها يوسف عليه السلام لمصر ولم تكن مسلمة، ثم صار يوسف وزير مالية ورئيس وزراء لمصر، وجعلها محورًا لإنقاذ الأمم حول مصر، ولو لم يكونوا مسلمين.

ولنضرب مثلاً لهذه الفائدة بهذه القصة التي ظهر فيها الاهتمام بالسيدة عائشة رضي الله عنها، وارتبط ذلك بالاهتمام بما تحتاجه البشرية، ونزول آية التيمم في قصة عائشة رضي الله عنها يبين لك هذه الفائدة.

وفي هذه الفائدة يقول الشيخ الطالب —وفقه الله-:

كَمَا عَلَى عِنايَةِ الإلهِ جَلْ ... بالمؤْمنينَ ورَسولِهِ يَدُلْ

كذاكَ بالْبَشَرِ كُلاً فَهْيَ فِي ... مَصالِحِ العِبادِ كُلِّهِمْ تَفِي

(١) أحمد (٢٧٦٨)، وقال الأرناؤوط:"إسناده ضعيف؛ لجهالة معمر بن عبد الله بن حنظلة، وبقية رجال الإسناد ثقات"، وصححه الألباني بشواهده. إرواء الغليل (٢٠٨٧).

(٢) ابن أبي حاتم (٥٣٧/٢)، البزار (٥٠٤٢)، وصححه الشيخ مقبل في الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين (٥٣٠/١، ٥٣١).

فأسباب النزول تبين أن المصالحَ البشريةَ محلُّ العناية الربانية، وأنت بتأملك في كثير من الآيات والسور التي نزلت على أسباب لتكاد تشعر أن تنزل القرآن كان صدى لمجريات كثير من الأحداث، ومرشدًا لمسيرة الرعيل الأول في مدلهم الأزمات، وآخذًا بأيديهم إلى سبل النجاة عناية وترفقًا بهم.

الفائدة الخامسة: «معرفة سبب النزول يعين على فهم الآية؛ فإن العلم بالسبب يُورِثُ العلم بالمسبَّب»[(١)]:

إذ تنزل الآيات لتَهدي البشرية في قضايا الحياة المختلفة، وتعالج نفسياتهم ومشكلاتهم. وحتى ندرك مراد الله ﷻ من كلامه في هذه الآيات لا بد من معرفة الملابسات التاريخية لنزولها (السياق التاريخي)، وكذلك الملابسات السياقية (السياق الذكري)، ومن أبرز ما يبين ذلك آيتا الفرح في سورة آل عمران والقصص:

فسورة آل عمران تقرأ فيها قول الله تعالى جده: ﴿لَا تَحۡسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفۡرَحُونَ بِمَآ أَتَواْ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحۡمَدُواْ بِمَا لَمۡ يَفۡعَلُواْ فَلَا تَحۡسَبَنَّهُم بِمَفَازَةٖ مِّنَ ٱلۡعَذَابِۖ وَلَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ﴾ [آل عمران: ١٨٨].

عندما تقرأ هذا النص مقطوعًا عن سياقه التاريخي (سبب النزول) وسياقه الموضعي تأخذك هيبته، وتحتار؛ إذ كل من أتى شيئًا يحب أن يُحمد في الغالب، وربما حدث عندك نوع غلو في فهمه كحال الزهاد الذين يبالغون في الاستدلال بهذه الآية على الانقطاع عن زخارف الحياة الدنيا، لكنك عندما تراجع سياقها التاريخي تجدها مرتبطة بالفرح بمعصية الله، وعندما تراجع سياقها الموضعي تجدها مرتبطة بقول الله ﷻ: ﴿وَإِذۡ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكۡتُمُونَهُۥ فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمۡ وَٱشۡتَرَوۡاْ بِهِۦ ثَمَنٗا قَلِيلٗاۖ فَبِئۡسَ مَا يَشۡتَرُونَ﴾ [آل عمران: ١٨٧].

فتآزر السياقان (التاريخي والذكري) على بيان معنى الآية.

وأما سورة القصص فإن الله -تعالى جده- قال: ﴿إِذۡ قَالَ لَهُۥ قَوۡمُهُۥ لَا تَفۡرَحۡۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡفَرِحِينَ﴾ [القصص: ٧٦]؛ فربما ظن المرء أن الفرح محرم، لكن السياق يدل على أن المحرم: الفرح الذي يؤدي إلى البغي، بدليل أنهم نصحوه بأن يستفيد من المال في طلب الدار الآخرة، وألا ينسى نصيبه من الدنيا، فلم يأمروه بنبذ المال بالكلية، ووصف الله ﷻ ذلك، فقال: ﴿إِنَّ قَٰرُونَ كَانَ مِن قَوۡمِ مُوسَىٰ فَبَغَىٰ عَلَيۡهِمۡۖ وَءَاتَيۡنَٰهُ مِنَ ٱلۡكُنُوزِ مَآ إِنَّ مَفَاتِحَهُۥ لَتَنُوٓأُ بِٱلۡعُصۡبَةِ أُوْلِي ٱلۡقُوَّةِ إِذۡ قَالَ لَهُۥ قَوۡمُهُۥ لَا تَفۡرَحۡۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡفَرِحِينَ ۝٧٦ وَٱبۡتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلۡأٓخِرَةَۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنۡيَاۖ وَأَحۡسِن كَمَآ أَحۡسَنَ ٱللَّهُ إِلَيۡكَۖ وَلَا تَبۡغِ ٱلۡفَسَادَ فِي ٱلۡأَرۡضِۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُفۡسِدِينَ﴾ [القصص: ٧٦، ٧٧]

---

(١) مقدمة في أصول التفسير (ص: ٤٨).

الفائدة السادسة: قد يُخَصِّصُ سببُ النزول العامَّ تخصيصًا نوعيًا يسلُبه العموم المطلق:

فإن القرآن «جاء بكلياتٍ تشريعية وتهذيبية، والحكمة في ذلك أن يكون وعيُّ الأمة لدينها سهلاً عليها، ولذلك قال تعالى: ﴿وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي﴾ [المائدة: ٣]، فكما لا يجوز حمل كلماته على خصوصياتٍ جزئية؛ لأن ذلك يبطل مراد الله، كذلك لا يجوز تعميم ما قصد منه الخصوص، ولا إطلاق ما قصد منه التقييد؛ لأن ذلك قد يفضي إلى التخليط في المراد، أو إلى إبطاله من أصله»[1].

ومن أمثلة ذلك:

قوله تعالى: ﴿لَا تَحۡسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفۡرَحُونَ بِمَآ أَتَواْ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحۡمَدُواْ بِمَا لَمۡ يَفۡعَلُواْ﴾ [آل عمران: ١٨٨]، وفي سبب نزولها روايتان:

الأولى: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ رِجَالاً مِنَ الْمُنَافِقِينَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الْغَزْوِ، تَخَلَّفُوا عَنْهُ، وَفَرِحُوا بِمَقْعَدِهِمْ خِلاَفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَإِذَا قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ اعْتَذَرُوا إِلَيْهِ، وَحَلَفُوا، وَأَحَبُّوا أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا، فَنَزَلَتْ: ﴿لَا تَحۡسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفۡرَحُونَ﴾الآيَة[2].

والثانية: عن علقمة بن وقاص أن مروان بن الحكم قال لبوابه: اذهب يا رافع إلى ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا فقل: لئن كان كلُّ امرئٍ فرِحَ بما أوتي، وأحبَّ أن يُحمَد بما لا يفعل معذبًا لنعذبن أجمعون، فقال ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا: وما لكم ولهذه؟ إنما دعا النبي ﷺ يهود، فسألهم عن شيء، فكتموه إياه، وأخبروه بغيره، فأروه أن قد استحمدوا إليه بما أخبروه عنه فيما سألهم، وفرحوا بما أتوا من كتمانهم، ثم قرأ ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا: ﴿وَإِذۡ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ﴾ حتى قوله: ﴿يَفۡرَحُونَ بِمَآ أَتَواْ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحۡمَدُواْ بِمَا لَمۡ يَفۡعَلُواْ﴾ [آل عمران: ١٨٧-١٨٨] [3]...وابن عباس هنا لم يخصص اللفظ العام بسبب النزول فقط، بل خصصه تخصيصًا نوعيًّا بدلالة السياق أيضًا كما هو ظاهر.

ويمكن الاستئناس في هذه المسألة بما جاء عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، قَالَ: جَاءَهُ رَجُلٌ فقَالَ: إِنَّمَا فِي بَعْضِ الْكُتُبِ: إِنَّ لِلَّهِ عِبَادًا أَلْسِنَتُهُمْ أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَقُلُوبُهُمْ أَمَرُّ مِنَ الصَّبِرِ -وهو عصارة شجر ذي مرارة- يَلْبَسُونَ لِلنَّاسِ مُسُوكَ الضَّأْنِ مِنَ اللِّينِ، يَجْتَلِبُونَ الدُّنْيَا بِالدِّينِ. قَالَ اللهُ تَعَالَى: عَلَيَّ يَجْتَرِئُونَ، وَبِي يَغْتَرُّونَ، بِعِزَّتِي لَأُتِيحَنَّ لَهُمْ فِتْنَةً تَدَعُ الْحَلِيمَ فِيهَا حَيْرَانَ، فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ: هَذَا فِي كِتَابِ اللهِ ﷻ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعۡجِبُكَ قَوۡلُهُۥ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَيُشۡهِدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا فِي قَلۡبِهِۦ

---

(١) التحرير والتنوير (٢٦/١).

(٢) البخاري (٤٥٦٧).

(٣) البخاري (٤٥٦٨)، مسلم (٧١٣٥).

وَهُوَ أَلَدُّ ٱلْخِصَامِ﴾ [البقرة: ٢٠٤] قَالَ الرَّجُلُ: قَدْ عَلِمْنَا فِيمَا أُنْزِلَتْ، فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدٌ: إِنَّ الْأَمْرَ يَنْزِلُ فِي رَجُلٍ، ثُمَّ يَكُونُ عَامًّا[1].

الفائدة السابعة: يبين سبب النزول معنى نصٍّ ظاهرٍ خرج عن مقتضاه:

إذ قد تنزل الآيةُ فيفهم القارئ من ظاهرها ما ليس مرادًا، وسبب الخطأ في الفهم عدم معرفة سبب النزول، فقد توهم قدامةُ بنُ مظعون رضي الله عنه أن قوله تعالى ذكره: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓاْ﴾ [المائدة: ٩٣] تُجيز لمن كانت هذه صفته أن يطعم من الخمر، كما سبق الحديث في نشأة علم التفسير أول الكتاب.

وكما في قوله عزَّ جاره: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِي ٱلْقَتْلَى ۖ ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ﴾ [البقرة: ١٧٨]؛ فإن ظاهر الآية يلزم بالقصاص من تلك الأصناف على سبيل المماثلة نوعًا وكمًّا، وكأن الرجلَ إذا قتل المرأة لا يُقتص منه، وقد قال بذلك بعض الفقهاء، وذلك غير مرادٍ، فالصحيح أننا يجب أن نقتص للحُر من العبد وللأنثى من الذكر بقول الله عز وجل: ﴿وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلْطَٰنًا﴾ [الإسراء: ٣٣]، وبقوله: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾ [المائدة: ٤٥]، وبالنقل المستفيض عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «المسلمون تتكافأ دماؤهم»[2]، ومعنى ذلك أن النوعية هنا غير معتبرة؛ إذ المعتبر هو النفسية الإنسانية بغض النظر عن النوع والكم –وإن كان لبعض الفقهاء تفصيلٌ هنا– فيكون معنى الآية:

إما أن الحُرَّ إذا قتل الحُرَّ، فدم القاتل كفءٌ لدم القتيل، والقصاص منه دون غيره من الناس، فلا تجاوزوا بالقتل إلى غيره ممن لم يَقتل، فإنه حرام عليكم أن تقتلوا بقتيلكم غير قاتله[3]، وسبب هذا التأويل ما علمناه من سبب نزول الآية، فقد قيل:

إنها نزلت في قوم كانوا إذا قتل الرجل منهم عَبْدَ قومٍ آخرين، لم يرضوا من قتيلهم بدم قاتله؛ من أجل أنه عبد حتى يقتلوا به سيده، وإذا قتلت المرأة من غيرهم رجلاً، لم يرضوا من دم صاحبهم بالمرأة القاتلة حتى يقتلوا رجلاً من رهط المرأة وعشيرتها، فأنزل الله عز وجل هذه الآية، فأعلمهم أن الذي فرض لهم من القصاص أن يقتلوا بالرجلِ الرجلَ القاتلَ دون غيره، وبالأنثى الأنثى القاتلةَ دون غيرها من الرجال، فنهاهم أن يتعدوا القاتل إلى غيره في القصاص، وكذا ذكر عن قتادة رحمه الله تعالى[4].

وقد يكون المراد ليس العمومَ الذي في الآية، بل هناك حذفٌ بينه سبب النزول، والتقدير: كتب عليكم مقاصَّة ديات بعض القتلى بديات بعض، وذلك أن الآية عندهم نزلت في حزبين

(١) شعب الإيمان (٥/٣٦٢)، والحديث وإن كان ضعيفًا إلا أنه سيق لأجل القاعدة المذكورة آخره.

(٢) تفسير الطبري (٢/ ١٠٧).

(٣) تفسير الطبري (٣/٣٥٧).

(٤) تفسير الطبري، دار الحديث (٢/٥٨)، وحسنه إسلام منصور.

تحاربوا على عهد رسول الله ﷺ، فقتَل بعضُهم بعضًا، فأُمِر النبي ﷺ أن يصلح بينهم بأن تسقط ديات نساء أحد الحزبين بديات نساء الآخرين، وديات رجالهم بديات رجالهم، وديات عبيدهم بديات عبيدهم قصاصًا، فذلك عندهم معنى ﴿الْقِصَاصُ﴾[1].

ويمكن إعمال السببين معًا في فهم معنى الآية، فيكون المعنى:

كتب عليكم القصاص في القتلى بأن لا تجاوزوا المماثلة في الأنفس والديات إلى غيرها في طلب القصاص.

وفي ذكر هاتين الفائدتين يقول الطالب زيدان –وفقه الله-:

وسـبـبُ النـزول قائـدٌ إلى ... فهْـم كـلام الله جـل وعـلا

وهكـذا، فـإن علـم السَّـببِ ... يـورِثُنا معـرِفَةَ المسَـبَّبِ

يُبَـيِّنُ السَّبَـبُ لِلنُّـزولِ ... مَعْـنًى عَـنِ الظَّـاهِرِ فِي عُـدولِ

الفائدة الثامنة: يدفعُ سببُ النزولِ توهمَ الحصرِ:

كما قرر الشافعي ﷺ في معنى قوله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ ۚ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [الأنعام: ١٤٥] فقد يفهم من الحصر أن ما عدا الأربع المذكورة في الآية حلال، ويرشح ذلك صيغة الحصر المانعة من دخول ما عدا المذكورات في الحكم، بيدَ أننا نعلم أن هناك محرماتٍ أخر من المطعومات مثل: لحم الحمر الأهلية، ومثل لحوم السباع، ففرَّج الله ﷻ عنا في فهم الآية بما قرره الشافعي ﷺ من أن الحصر هنا له غرضٌ آخر، وهو أن الكفارَ لما حرموا ما أحل الله ﷻ، وأحلوا ما حرم الله ﷻ، وكانوا على المضادة والمحادة لأمر الله ﷻ جاءت الآية مناقضةً لغرضهم، فكأنه قال: لا حلال إلا ما حرمتموه، ولا حرام إلا ما أحللتموه... والغرض المضادة لا النفي والإثبات على الحقيقة، ولم يقصد حِلَّ ما وراءه؛ إذ القصد إثباتُ التحريم، لا إثباتُ الحِلّ، قال إمام الحرمين ﷺ: «وهذا في غاية الحُسن، ولولا سبقُ الشافعي ﷺ إلى ذلك لما كنا نستجيز مخالفة مالكٍ ﷺ في حصر المحرمات فيما ذكرته الآية»[2].

وفي ذكر هذه الفائدة يقول الشيخ الطالب زيدان –وفقه الله-:

ومـوهِمُ الحصْـرِ إذا مـا يُوجَـدُ ... يَدْفَعُـهُ كَنَحْـوِ: (قُـلْ لاَ أَجِـدُ)

الفائدة التاسعة: قد يُفصِّل سببُ النزول عمومَ الآية:

فعن كعب بن عجرة ﷺ أنه سئل عن هذه الآية: ﴿فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة: ١٩٦]، فقال: نزلت فيَّ. كان بي أذىً من رأسي، فحُمِلْتُ إلى رسول الله ﷺ والقمل

---

(١) تفسير الطبري (٣/٣٥٧).

(٢) البرهان في علوم القرآن (١/٢٢).

يتناثر على وجهي، فقال: «ما كنت أرى أن الجهد بلغ منك ما أرى، أتجد شاة؟» فقلت: لا، فنزلت هذه الآية: ﴿فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾، قال: «صوم ثلاثة أيام، أو إطعام ستة مساكين، نصف صاعٍ طعامًا لكل مسكين»، قال: فنزلت فيَّ خاصَّةً، وهي لكم عامة[١].

وفي ذكر هذه الفائدة يقول الشيخ الطالب زيدان –وفقه الله-:

وقَـــدْ يُفَصِّـــلُ عُمـــومَ الآيَـــةِ فقَوْلُـــهُ: (فَفِدْيَـــةٌ) مِثَـــالُ تِي

الفائدة العاشرة: سببُ النزولِ يدلُّ على معرفةِ وجهِ الحكمةِ الباعثةِ على تشريعِ الحكم، كما في آيات اللعان:

فتشريع اللعان فيه فرجٌ عظيم على الزوج، وعلى الولد؛ إذ لا ينسب إلى زنا، وعلى المرأة، ففيه ستر عليها، وعلى المخطئ أيًّا كان ففيه إمهالٌ له عسى أن يتوب، وفيه يقول الشيخ الطالب:

وَقَـــدْ يَـــدُلُّنَا لِوَجْـــهِ الحِكْـــمَةِ فِي الْحُكْـــمِ، كاللِّعـــانِ فِي الأَمْثِلَـــةِ

الفائدة الحادية عشرة: سببُ النزولِ قد يساعد على إزالةِ إشكالٍ في معنى الآية[٢]:

كما في قوله تعالى ذكره: ﴿وَٱلَّٰٓـِٔي يَئِسۡنَ مِنَ ٱلۡمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمۡ إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشۡهُرٖ﴾ [الطلاق: ٤] الآية، فقد قال الزركشي ﷺ: «أشكل معنى هذا الشرط على بعض الأئمة، وقد بيَّنه سبب النزول»[٣]، فعن أبيّ بن كعب ﷺ قال: لما نزلت الآية التي في سورة البقرة في عِدَدٍ من عِدد النساء، قالوا: قد بقي عِدَدٌ من عِدَدِ النساء لم يُذكَرن: الصغار، والكبار، ولا من انقطعت عنهن الحيَض، وذوات الأحمال، فأنزل الله ﷻ الآية التي في سورة النساء –أي سورة الطلاق-: ﴿وَٱلَّٰٓـِٔي يَئِسۡنَ مِنَ ٱلۡمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمۡ إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشۡهُرٖ وَٱلَّٰٓـِٔي لَمۡ يَحِضۡنَۚ وَأُوْلَٰتُ ٱلۡأَحۡمَالِ أَجَلُهُنَّ﴾ [الطلاق: ٤][٤] «فهذا يبيّن معنى: إن ارتبتم، أي: إن أشكل عليكم حكمُهنَّ، وجهلتم كيف يعتددن، فهذا حكمهن»[٥]، فالريبة هنا في كيفية حساب العدة لمن لم يدخل ضمن أصناف آيات سورة البقرة، وليست الريبة في أمر آخر.

وفي ذكر هذه الفائدة يقول الشيخ الطالب زيدان –وفقه الله-:

وَقَـــدْ يُساعِـــدُ علـــى إزالـــةِ الْـــ إِشْـكالِ فِي الْمَعْـنَى، (إِنِ ارْتَبْـتُمْ) مَثَـلْ

الفائدة الثانية عشرة: يوضح سبب النزول مَنْ نزلت فيه الآية على التعيين؛ حتى لا يشتبه بغيره، فيتهم البريء ويبرأ المريب[٦]:

(١) البخاري (٦٧٠٨)، مسلم (٢٨٥٤)، واللفظ له.

(٢) البرهان في علوم القرآن (١/٢٦).

(٣) البرهان في علوم القرآن (١/٢٨).

(٤) المستدرك (٣٨٢١)، وصححه ووافقه الذهبي.

(٥) البرهان في علوم القرآن (١/٢٩).

(٦) مناهل العرفان علوم القرآن (١/١١٣).

ولهذا ردت عائشة رضي الله عنها على مروان بن الحكم حين اتهم أخاها عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنه بأنه الذي نزلت فيه آية ﴿وَٱلَّذِي قَالَ لِوَٰلِدَيۡهِ أُفّٖ لَّكُمَآ أَتَعِدَانِنِيٓ أَنۡ أُخۡرَجَ وَقَدۡ خَلَتِ ٱلۡقُرُونُ﴾ [الأحقاف: ١٧]، فقالت رضي الله عنها: "والله ما هو به، ولو شئت أن أسميه لسميته" إلى آخر تلك القصة(١).

الفائدة الثالثة عشرة: تيسير الحفظ، وتثبيت الوحي في ذهن كل من يسمع الآية إذا عرف سببها(٢):

وذلك لأن ربط الأسباب بالمسببات والأحكام بالحوادث والحوادث بالأشخاص والأزمنة والأمكنة، كل أولئك من دواعي تقرر الأشياء وانتقاشها في الذهن، وسهولة استذكارها عند استذكار مقارناتها في الفكر، وذلك هو قانون تداعي المعاني المقرر في علم النفس.

قاعدة: قد يلتبس مصطلح (نزلت) ونحوه بمصطلح: (تلا) أو (قرأ)، فيريد الراوي بذلك غالبًا التلاوة إلا أن تدل قرينةٌ على النزول(٣):

مثاله: ما جاء عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمَا قال: مَرَّ يهوديٌ بالنبي ﷺ، فقال له النبي ﷺ: «يا يهودي، حدثنا»، فقال: كيف تقول –يا أبا القاسم– إذا وضع الله السماوات على ذه، والأرضَ على ذه، والماءَ على ذه، والجبالَ على ذه، وسائر الخلق على ذه؟ –وأشار أبو جعفر مُحَمَّد بن الصلت بخنصره أولًا، ثم تابع حتى بلغ الإبهام– فأنزل الله ﷻ: ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدۡرِهِۦ﴾ [الزمر: ٦٧](٤)، فعبّر ابن عباسرَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمَا عن ذلك بقوله: فأنزل، بينما عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: جاء حبر من الأحبار إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا مُحَمَّد، إنا نجد أن الله ﷻ يجعل السماواتِ على إصبع، والأرضين على إصبع، والشجرَ على إصبع، والماء والثرى على إصبع، وسائر الخلائق على إصبع، فيقول: أنا الملك. فضحك النبي ﷺ حتى بدت نواجذه، تصديقًا لقول الحبر، ثم (قرأ) رسول الله ﷺ: ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدۡرِهِۦ وَٱلۡأَرۡضُ جَمِيعٗا قَبۡضَتُهُۥ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطۡوِيَّٰتُۢ بِيَمِينِهِۦۚ سُبۡحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشۡرِكُونَ﴾ [الزمر: ٦٧](٥)، فعبّر عن ذلك

---

(١) أخرجه النسائي في الكبرى (١١٤٢٧)، الحاكم في المستدرك (٨٤٨٣)، وقال:" «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه»، وتعقبه الذهبي بقوله:" فيه انقطاع، مُحَمَّد لم يسمع من عائشة رضي الله عنها". مختصر تلخيص الذهبي (٧/ ٣٣٤١)، وصحح إسناده الألباني في الصحيحة (٧/٧٢٢).

(٢) مناهل العرفان علوم القرآن (١/١١٣).

(٣) الإتقان (١/٩٩).

(٤) أحمد (٢٢٦٧) وقال الأرناؤوط: "حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف... وأخرجه الترمذي، والطبري من طريق مُحَمَّد بن الصلت، عن أبي كدينة، بهذا الإسناد"، الترمذي (٣٢٤٠) واللفظ له، وقال: "هذا حديث حسن غريب صحيح لا نعرفه إلا من هذا الوجه"، وقال الألباني في كتاب السنة لابن أبي عاصم (٥٤٥) "إسناده ضعيف، ورجاله ثقات".

(٥) البخاري (٤٨١١).

بالقراءة، وفي رواية للبخاري: ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿يُشْرِكُونَ﴾[1]، فجعله قولاً، ويؤكد لك ذلك أن الآية اشتهر بأنها مكيةٌ؛ إذ سورتها مكية.

فكيف نتعامل مع هذه الألفاظ في الروايات؟

فإما أن يكون معنى كلمة (نزل) في الرواية الأولى: قرأ كما في الرواية الثانية، وإما أن تكون الآية نزلت مرتين: في مكة ثم في المدينة، ولعل الاحتمال الأول أقوى من حيث الترجيح للنزول التاريخي المعروف، وهذا يدل على ضرورة إمعان النظر في مصطلحات الصحابة ﷺ، وفي هذه القاعدة قال الشيخ الطالب –وفقه الله–:

ثُمَّ اصطلاحُ "نَزَلَتْ" مَعَ " قَرا" ثُمَّ "تَلاَ" وشِبْهِ ذَيْنِ قَدْ يُرَى

فَيَقْصِدُ الرَّاوِي التِّلاوَةَ إِلَى قَرِينَةٍ دلَّتْ عَلى غَيْرِ التِّلا

قاعدة: قد يكون النزول سابقًا على الحكم[2]:

وهذا يعني أن الحكم ليس سببًا للنزول، ولكن الله تعالى يخبرنا بأمرٍ غيبي على سبيل الإعجاز.

ومثاله: قوله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ۝١٤ وَذَكَرَ ٱسْمَ رَبِّهِۦ فَصَلَّىٰ﴾ [الأعلى:١٤]؛ فإنه يستدل بها على زكاة الفطر كما في تفسير ابن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، وغيره[3]، وورد فيها حديث مرفوع، ولكن هذا التفسير فيه إشكال ذكره البغوي رحمه الله، فقال: "وقال بعضهم: لا أدري ما وجه هذا التأويل؟ لأن هذه السورة مكية، ولم يكن بمكة عيد ولا زكاة فطر، قال الشيخ الإمام محيي السنة: يجوز أن يكون النزول سابقًا على الحكم، كما قال: ﴿وَأَنتَ حِلٌّ بِهَٰذَا ٱلْبَلَدِ﴾ [البلد:٢]، فالسورة مكية، وظهر أثر الحل يوم الفتح، حتى قال ﷺ: «أحلت لي ساعة من نهار»، وكذلك نزل بمكة: ﴿سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ﴾ [القمر:٤٥] قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «كنت لا أدري أي جمع يهزم، فلما كان يوم بدر رأيت النبي ﷺ يثب في الدرع، ويقول: ﴿سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ﴾»[4].

"وقال ابن الحصار رحمه الله: ذكر الله ﷻ الزكاة في السور المكيات كثيرًا" وابن الحصار رحمه الله يعني: فلماذا ذكر الله ﷻ الزكاة في مكة ولم يكن قد فرضت عليهم، ولا حددت مقاديرها؟

ثم أجاب على ذلك فقال: "تصريحًا وتعريضًا بأن الله ﷻ سينجز وعده لرسوله ﷺ، ويقيم دينه، ويظهره حتى تفرض الصلاة والزكاة وسائر الشرائع، ولم تؤخذ الزكاة إلا بالمدينة بلا خلاف،

---

(١) البخاري (٧٥١٣).

(٢) البرهان في علوم القرآن (١/ ٣٢).

(٣) سنن البيهقي الكبرى (٤/ ١٥٩)، وضعفه الألباني، قال: "وهو مع وقفه ضعيف الإسناد جدًّا، فإن أبا حماد الحنفي، واسمه مفضل بن صدقة قال النسائي: "متروك"، وقال ابن معين: "ليس بشيء". سلسلة الأحاديث الضعيفة (٣/ ٢٧٦).

(٤) تفسير البغوي (ص: ٤٠٢).

وأورد من ذلك قوله تعالى: ﴿وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوۡمَ حَصَادِهِۦۖ﴾[الأنعام:١٤١]، وقوله في سورة المزمل: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [المزمل:٢٠]..."[١].

قاعدة: قد يكون النـزول متأخرًا عن الحكم[٢]:

مثل: آية الوضوء، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: سقطت قلادة لي بالبيداء، ونحن داخلون المدينة فأناخ النبي ﷺ... وحضرت الصبح، فالتُمِس الماء فلم يوجد، فنزلت: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ [المائدة:٦] الآية. فقال أسيد بن حضير رضي الله عنه: «لقد بارك الله للناس فيكم يا آل أبي بكر، ما أنتم إلا بركة لهم»[٣].

ويعلق ابن حجر رحمه الله على الحديث، فيقول: "فالآية مدنيةٌ إجماعًا، وفرض الوضوء كان بمكة مع فرض الصلاة، قال ابن عبد البر رحمه الله: معلوم عند جميع أهل المغازي أنه لم يصل منذ فرضت عليه الصلاة إلا بوضوء، ولا يدفع ذلك إلا جاهلٌ أو معاندٌ قال: والحكمة في نزول آية الوضوء مع تقدم العمل به؛ ليكون فرضه متلوًّا بالتنزيل"[٤].

المبحث الخامس: أشهر كتب أسباب النزول

من أشهر كتب أسباب النزول:

أولاً: (أسباب نزول القرآن) للإمام علي بن أحمد الواحدي (ت٤٦٨هـ)، وهو أشهر كتب أسباب النزول.

ثانيًا: (العُجابُ في بيان الأسباب) لأمير المؤمنين في الحديث أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ).

ثالثًا: (لباب النقول في أسباب النزول) لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت٩١١هـ).

رابعًا: (الصحيح المسند من أسباب النزول) للشيخ مقبل بن هادي الوادعي (ت١٤٢٢هـ).

وهذه الكتب لعلماء قد مضوا رحمهم الله.

خامسًا: (الاستيعاب في بيان الأسباب) لسليم الهلالي ومُحَمَّد موسى آل نصر، وهو موسوعة علمية جامعة.

سادسًا: (المحرر في أسباب نزول القرآن في الكتب التسعة) للدكتور خالد المزيني، وهو رسالة دكتوراه.

سابعًا: (صحيح أسباب النزول) لإبراهيم مُحَمَّد العلي.

---

(١) الإتقان (١/ ١٠٧).

(٢) الإتقان (١/ ١٠٧).

(٣) البخاري (٤٦٠٨).

(٤) فتح الباري (١/٤٣٤).

ثامنًا: (الجامع في أسباب النزول) لحسن عبد المنعم شلبي.

أسئلة تقويمية:

س١: اذكر أنواع آيات القرآن من حيث النزول.

س٢: ما سبب التوسع في إيراد أسباب النزول؟

س٣: اذكر اصطلاحات سبب النزول المحتمَلة، والنصية. مع التمثيل لهذه الاصطلاحات.

س٤: ما الطرق الصحيحة لمعرفة السبب الحقيقي لنزول الآيات؟

س٥: هل يخصص سبب النزول العموم؟ دعِّم إجابتك بالأمثلة.

س٦: مثِّل بمثال يوضح قاعدة: صورة السبب قطعية الدخول في العام.

س٧: اذكر فوائد معرفة سبب النزول.

س٨: كيف تكون أسباب النزول دلائل على أن القرآن من عند الله؟

س٩: وضح بالمثال كيف تعين معرفة سبب النزول على فهم الآية.

س١٠: سبب النزول يدفعُ توهمَ الحصرِ. اذكر مثالًا يوضح ذلك.

س١١: اذكر أشهر كتب أسباب النزول.

س ١٢: اذكر بعض القواعد التي تتعلق بأسباب النزول.

الأصل الرابع: النسخ



هذا الأصل من أخطر مداخل علم التفسير وأكثره تأثيرًا في فهم القرآن المجيد، وقد حصره بعض المتأخرين في بابٍ ضيق، ولما رأوه ضيقًا حاولوا توسعته بزيفٍ من القول، فارتبك على السامع وجه الصواب فيه، فهلمَّ لنحاول أن نُلِمَّ بأهم مفاصل هذا الموضوع العالي الشان:

ويحتوي هذا الأصل على المباحث الآتية:

المبحث الأول: تعريف النسخ.

المبحث الثاني: أهمية النسخ.

المبحث الثالث: النسخ في القرآن المجيد.

المبحث الرابع: الحالات المتعددة للنسخ.

المبحث الخامس: حكم النسخ وفوائده.

المبحث السادس: أمثلة توضيحية للنسخ.

المبحث السابع: أنواع النسخ.

المبحث الثامن: قواعد عامة ضابطة للقول بالنسخ.

المبحث التاسع: أقسام النسخ باعتبار المصدر.

المبحث العاشر: أهم كتب النسخ القديمة والحديثة.

المبحث الأول: تعريف النسخ

أولًا: تعريف النسخ لغة:

ما تعريف النسخ لغة؟

الجواب: النسخ لغة: تتضمن مادة (نسخ) في العربية معنيين:

المعنى الأول: النقل والتحويل مع إبقاء السابق يقال: نسخ الشيءَ ينسَخُه نَسْخًا أي نقله[١].

كنسخ الكتاب أي نقل ما تضمنه من كتابة إلى مكان آخر مع بقاء الأول، وَالْكَاتِب نَاسخ ومُنْتَسِخ، والْمَكْتُوب المنْقُولُ مِنْهُ النُّسْخَة هُوَ الأَصْل المنَتَسَخُ مِنْهُ، وذلك لا يقتضي إزالة الصورة الأولى، بل يقتضي إثباتَ مثلِها في مادة أخرى[٢]، ومنه قوله تعالى: ﴿هَٰذَا كِتَٰبُنَا يَنطِقُ عَلَيۡكُم بِٱلۡحَقِّۚ إِنَّا كُنَّا نَسۡتَنسِخُ مَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ﴾[الْجَاثِيَة: ٢٩]، ومعنى هذه الآية:

أي كنا نستنسخ ما تكتب الحفظة فيثبت عند الله ﷻ، أو يكون المعنى نستنسخ أعمالكم فنكتبها على يد الحفظة، فلا يخفى منها شيء، كما يُستنسَخ الكتاب فنأمر بنسخ ما عملتم وإثباته[٣].

فعلى هذا الوجه كل القرآن منسوخ؛ لأنه نُسِخ من اللوح المحفوظ، أو لأن الصحابة ﷺ تنسخه بكتابته عندما يبلغه النبي ﷺ من حفظه، ومنه قول زَيْد بْن ثَابِت ﷺ: "نَسَخْتُ الصُّحُفَ فِي الْمَصَاحِفِ، فَفَقَدْتُ آيَةً مِنْ سُورَةِ الأَحْزَابِ كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا، فَلَمْ أَجِدْهَا إِلاَّ مَعَ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ الأَنْصَارِيِّ ﷺ الَّذِي جَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ شَهَادَتَهُ شَهَادَةَ رَجُلَيْنِ، وَهْوَ قَوْلُهُ: ﴿مِّنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ رِجَالٞ صَدَقُواْ مَا عَٰهَدُواْ ٱللَّهَ عَلَيۡهِۖ﴾ [الأحزاب: ٢٣]"[٤].

فالنسخ هنا النقل من أصل مكتوبٍ أو محفوظٍ إما للنشر، وإما لتحسين الأصل، **ويظهر لي أن هذا المعنى المكتسب من الاستعمال القرآني غاب في استعمالات بعض أهل العلم في هذا الموضوع، فسبَّب ذلك خللًا في فهم النسخ.**

المعنى الثاني: الرفع والإزالة أي إبطال شيء وإقامة آخر مقامه، فيقال: نَسخه بِهِ ينسَخُه، وانتَسَخه: أَزَالَهُ بِهِ وأَدالَهُ، والشيءُ يَنسَخ الشيْءَ نَسْخًا، أَي يُزِيله وَيكون مكانَه، كقولهم نسخ الشَّيْبُ الشَّبَابَ، ونسخت الشمس الظلَّ أي نقلته من مكان إلى مكان مع زواله من المكان

---

(١) ينظر: مقاييس اللغة (٥/٤٢٤).

(٢) المفردات للراغب (ص: ٤٩٠).

(٣) ينظر: زاد المسير (٤/١٠٠، ١٠١)، وعلى القول بأنه أمر للحفظة بنسخ الأعمال، ذكر ابن الجوزي ﷺ أن أكثر المفسرين على أن هذا الاستنساخ، من اللوح المحفوظ.

(٤) البخاري (٨٧٠٧).

الأول، ومنه تناسخ المواريث تحويل الميراث من واحد إلى واحد، وَمِنْهُ تَنَاسُخُ الْأَرْوَاحِ فيما يزعمه أصحابه، وَتَنَاسُخُ الْقُرُونِ قَرْنًا بَعْدَ قَرْنٍ[١]، وفي خطبة عتبة بن غزوان ﵁: «وَإِنَّهَا لَمْ تَكُنْ نُبُوَّةٌ قَطُّ إِلَّا تَنَاسَخَتْ، حَتَّى يَكُونَ آخِرُ عَاقِبَتِهَا مُلْكًا»[٢] أي تحولت وانتقلت من حالٍ إلى حال يعني انتهت مع موت نبي، فحل محله من يقوم بشريعة ذلك النبي، ثم يحدث التغير مع مرور الزمن حتى تؤول من حكم راشد إلى ملك، ومن ذلك قوله تَعَالَى: ﴿إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلْقَى ٱلشَّيْطَٰنُ فِىٓ أُمْنِيَّتِهِۦ فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلْقِى ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ [الْحَجّ: ٥٢] أَيْ يُزِيلُهُ وَيُبْطِلُهُ[٣].

هل النسخ مشترك في النقل والإزالة، أو حقيقة في أحدهما مجاز في الأخرى؟

الجواب: فالنسخ إما مشترك في النقل والإزالة، وإما مجاز في أحدهما حقيقة في الآخر، واختلف علماؤنا في تحديد أحد الأمرين.

ففي حين يجعله البعض من قبيل المشترك كالباقلاني والغزالي والآمدي، فإن فريقًا آخر يجعله حقيقة في النقل مجازًا في الإزالة كالزمخشري والبيضاوي، والبعض قال بالعكس كأبي هلال العسكري، ورجحه من المتأخرين د. مصطفى زيد –رحمهم الله جميعًا–[٤].

ولا نجد مبررًا للإطالة في البحث اللُّغوي هنا.

ثانيًا: تعريف النسخ اصطلاحًا:

وقد تسأل: فما معنى النسخ في الاصطلاح؟

الجواب: المعنى العام للنسخ عند أهل العلم:

تعريفات النسخ ومعانيه متعددة بين علماء السلف المتقدمين منهم والمتأخرين، ويرجع هذا التعدد والاختلاف إلى تحديد مدلولاته واستعمالاته فيها، ففيما كان الصحابة والتابعون يتوسعون في استعمال لفظ النسخ للدلالة على المعاني اللغوية، فأطلقوا النسخ على كل تغيير في النص، واستعملوه في تقييد المطلق وتخصيص العام، وبيان المبهم والمجمل، والرفع الكلي للحكم الشرعي، بينما قصر المتأخرون معنى النسخ على بعض ما ذكر، فميزوه عن تقييد المطلق، وتخصيص العام، وعرَّفوه بتعاريف، وهي على النحو الآتي:

---

(١) ينظر: لسان العرب (٦١/٣).

(٢) مسلم (٧٥٤٥).

(٣) الذي يطلق عليه النسخ هو النقل والتحويل سواء أكان نقلاً حسيًّا من مكان إلى آخر أو معنويًّا من حالة إلى أخرى، فمن النقل الحسي: نقل الشيء دون أن يتغير في ذاته مع انعدامه في المحل الأول. قال ابن الأعرابي: "والنسخ نقل الشيء من مكان إلى مكان هو هو". وأما النقل المعنوي من حال إلى حال، فمنه التناسخ في المواريث. مقاييس اللغة، (٤٢٤/٥). لسان العرب، (٦١/٣). تاج العروس (٣ / ٣٨٣).

(٤) ينظر: : المستصفى (ص: ٨٦)، الإحكام للأمدي (١٠٤/٣)، أساس البلاغة (٢٦٦/٢)، الفروق اللغوية للعسكري (ص: ٦٠)، النسخ في القرآن الكريم: دراسة تشريعية تاريخية نقدية (٦٦/١).

النسخ فِي الشَّرِيعَة لَفظة منقولة عَمَّا وضعت لَهُ فِي أصل اللُّغَة كَسَائِرِ الاسماء الشَّرْعِيَّة مثل الْفسق والنفاق وَنَحْو ذَلِك[١]، قال الفراء ﷺ: "النسخ أن يعمل بالآية ثُمَّ تنزل الأخرى فيعمل بها وتترك الأولى[٢]...والآيةُ الثّانِيَة ناسخةٌ، والأُولَى مَنسوخَة.

وذكر الراغب ﷺ معنىً جامعًا للنسخ، فقال: النسخ إزالة شيءٍ يتعقبه، كنسخ الشمس الظل، فتارة يفهم منه الإزالة، وتارة يفهم منه الإثبات، وتارة يفهم منه الأمران، ونسخ الكتاب: إزالة الحكم بحكمٍ يتعقبه[٣].

ولأن النسخ مصطلح أصولي شائع فإننا بحاجة للوقوف على تعريفهم له، وقد عرَّفه كثير من الأصوليين فقالوا: "رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي متأخر"[٤]، فهو إزالة الحُكم بعداستقراره.

وهذا التعريف معتمد في جوهره عند الأصوليين، ولا يعني ذلك أنه ينطبق تمامًا على النسخ القرآني.

وهو الموافق للمعنى اللغوي الذي هو الإزالة، والمطابق لقواعد المنطق، لكونه جامعًا مانعًا.

لعلك تسأل: ما الذي يفيده هذا التعريف؟

الجواب: يبين الطاهر بن عاشور ﷺ أن هذا التعريف يُخْرِجُ التَّشْرِيعَ المُسْتَأْنَفَ إِذْ لَيْسَ بِرَفْعٍ، ويَخرَجَ بِقَوْلِنا: "الحُكْمُ الشَّرْعِيُّ" رَفْعُ البَرَاءَةِ الأَصْلِيَّةِ بِالشَّرْعِ المسْتَأْنِفِ.

إِذِ البَرَاءَةُ الأَصْلِيَّةُ لَيْسَتْ حُكْمًا شَرْعِيًّا، بَلْ هي البَقاءُ عَلى عَدَمِ التَّكْلِيفِ الَّذِي كانَ النّاسُ عَلَيْهِ قَبْلَ مَجِيءِ الشَّرْعِ، بِحَيْثُ إنَّ الشَّرِيعَةَ لا تَتَعَرَّضُ لِلتَّنْصِيصِ عَلى إباحَةِ المبُاحاتِ؛ إذ الأصل الإباحة،ولذا فالمباحات لا تُعدّ، وإنما الذي يعد هو المحرمات، **وقد يأتي النص على الإباحة الأصلية** في حالتين:

الأولى: فِي مَظِنَّةِ اعْتِقادِ تَحْرِيمِها، نَحْوَ قَوْلِهِ تعالى: ﴿لَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٌ أَن تَبۡتَغُواْ فَضۡلٗا مِّن رَّبِّكُمۡۚ﴾ [البقرة: ١٩٨] حيث أباح لهم التِّجارَة فِي الحَجِّ، حَيْثُ ظَنَّ المُسْلِمُونَ تَحْرِيمَ التِّجارَةِ فِي عَشْرِ ذِي الحِجَّةِ باقيًا كَما كان عَلَيْهِ أمر الجاهِلِيَّة بَعْدَ الِانْصِرافِ مِن سوق ذِي المَجازِ، فالنص على الإباحة هنا لدرء شبهة التحريم لا لوجود نص سابق، ولذا فلا يسمى نسخًا.

---

(١) الفروق اللغوية للعسكري (ص: ٦٠).

(٢) معاني القرآن للفراء (١/ ٦٤).

(٣) مفردات القرآن / ١٤٣٤.

(٤) انظر: بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب لشمس الدين محمود بن عبد الرحمن الأصفهاني (ت ٧٤٩هـ)، تحقيق: مُحَمَّد مظهر بقا، دار المدني، السعودية، ط١، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م، مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول، لأبي عبد الله مُحَمَّد بن أحمد الحسني التلمساني (ت٧٧١هـ)، تحقيق: مُحَمَّد علي فركوس، المكتبة المكية - مكة المكرمة، مؤسسة الريان - بيروت (لبنان)، ط١، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م، وهذا أسهل وأجمل من التعريف الحديدي الذي قالوا فيه: هو الْخِطَابُ الدَّالُّ عَلَى ارْتِفَاعِ الْحُكْمِ الثَّابِتِ بِالْخِطَابِ الْمُتَقَدِّمِ عَلَى وَجْهٍ لَوْلَاهُ لَكَانَ ثَابِتًا بِهِ مَعَ تَرَاخِيهِ عَنْهُ، وممن أورد هذا التعريف أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) في كتابه: الفقيه والمتفقه، تحقيق: أبي عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي، دار ابن الجوزي — السعودية، ط٢، ١٤٢١هـ.

الثانية: فِي مَوْضِعِ حَصْرِ الْمُحَرَّماتِ أوِ الواجِباتِ:

مثل قَوْله تَعالى: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] بَعْدَ ذِكْرِ النِّساءِ المحَرَّماتِ؛ ليبين أن المحرمات محصورات معدودات فلا يأتي من يحرم الزواج بغيرهن بعد ذلك، والحالات التي أضافها النبي ﷺ بعد ذلك داخلة في المعنى العام فيما ذكر في السورة(١). والذي يظهر لنا فيما أوردناه من تعريفات النسخ: اختلاف العلماء في مفهومه، ويرجع هذا الخلاف إلى ما ستتم الإشارة إليه من اختلافهم في أركانه وشروطه، وسيأتي بيانه في موطنه من هذا الأصل.

المبحث الثاني: أهمية النسخ



فإن سألت: ما أهمية موضوع النسخ؟

الجواب: تتأكد أهمية تحرير الكلام في باب النسخ من خلال الآتي:

أولاً: ضبط فهم النصوص، وحماية القرآن العظيم من أن يُتخذ (عضين):

جرَّ الخطأ في فهم هذا المبحث وراءه أذيالاً من الأفهام المتباينة للآيات، وثارت بسبب عدم إتقانه أغبرة من التأويلات المتعجلة، وأُقيمت بناء عليه قواعد مترهلة، وصارت المناقشة في هذا

---

(١) ينظر: التحرير والتنوير (٦٥٧/١).

الموضوع كما قال السيد عبد الحي بن فخر الدين الحسيني رحمه الله في (نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر): "ورجعت المناظرة إلى المكابرة والمجادلة، بل المقاتلة"[1]، ولقد أثر عدم تحرير هذا الباب في فهم القرآن حتى رأيت كل من لم يُطق عقلُه استيعاب فهم آية كرَّ عليها بالنسخ، ولعمر الحق إنك لتجد الأمر عند ذلك أقربَ إلى أن يُجعلَ القرآنُ عضين.

فإن قلت: فما معنى ﴿عِضِينَ﴾؟

الجواب: كلمة ﴿عِضِينَ﴾ وردت في قوله جل ذكره: ﴿كَمَآ أَنزَلۡنَا عَلَى ٱلۡمُقۡتَسِمِينَ ۝٩٠ ٱلَّذِينَ جَعَلُواْ ٱلۡقُرۡءَانَ عِضِينَ﴾ [الحجر:٩٠-٩١]، وقال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في معناها: «هُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ، جَزَّءُوهُ فَجَعَلُوهُ أَعْضَاءَ أَعْضَاءَ –يقول أحزابًا– فَآمَنُوا بِبَعْضِهِ، وَكَفَرُوا بِبَعْضِهِ»، وقال الضَّحَّاك رحمه الله: "جَعَلُوا كِتَابَهُمْ أَعْضَاءَ كَأَعْضَاءِ الْجَزُورِ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ تَقَطَّعُوهُ زُبَرًا، كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ، وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿فَرَّقُواْ دِينَهُمۡ وَكَانُواْ شِيَعٗا﴾[الأنعام: ١٥٩]"[2]، فاحْتَمَلَ قَوْلُهُ ﴿عِضِينَ﴾أَنْ يَكُونَ جَمْعُ: عِضَةٍ، والْعَضْهُ: الْبَهْتُ وَرَمْيُهُ بِالْبَاطِلِ مِنَ الْقَوْلِ، وَاحْتَمَلَ أَنْ يَكُونَ جَمْعَ عُضْوٍ؛ لِأَنَّ مَعْنَى التَّعْضِيَةِ: التَّفْرِيقُ، كَمَا تُعْضَى الْجَزُورُ وَالشَّاةُ، فَتُفَرَّقُ أَعْضَاءً، وعَضَّيْتُ الشَّيْءَ تَعْضِيَةً: إِذَا فَرَّقْتُهُ، كَمَا قَالَ رُؤْبَةُ[3]:

وَلَيْسَ دِينُ اللَّهِ بِالْمُعَضَّى ....

يَعْنِي بِالْمُفَرَّقِ"[4].

فالذي لا يفهم معنى النسخ كما ينبغي ربما آمن ببعض الكتاب، وترك بعضه زعمًا منه أنه منسوخ دون أن يحرر المسألة.

ثانيًا: وضع النصوص في مواضعها:

ويتحقق ذلك بأن نفهم علم الناسخ والمنسوخ وفق فهم من أُنزل عليهم القرآن المجيد، وهم الصحابة رضي الله عنهم، ونميز مصطلح المتقدمين عن المتأخرين:

فقد قال يَحْيَى بْن أَكْثَمَ التميمي رحمه الله: «لَيْسَ مِنَ الْعُلُومِ كُلِّهَا عِلْمٌ هُوَ أَوْجَبُ عَلَى الْعُلَمَاءِ وَعَلَى الْمُتَعَلِّمِينَ وَكَافَّةِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ عِلْمِ نَاسِخِ الْقُرْآنِ وَمَنْسُوخِهِ؛ لِأَنَّ الْأخذَ بِنَاسِخِهِ وَاجِبٌ فَرْضًا، وَالْعِلْمِ بِهِ لَازِمٌ دِيَانَةً، وَالْمَنْسُوخُ لَا يَعْمَلُ بِهِ، وَلَا يُنْتَهَى إِلَيْهِ، فَالْوَاجِبُ عَلَى كُلِّ عَالِمٍ عِلْمُ ذَلِكَ، لِئَلَّا يُوجِبَ عَلَى نَفْسِهِ أَوْ عَلَى عِبَادِ اللَّهِ أَمْرًا لَمْ يُوجِبْهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، أَوْ يَضَعَ عَنْهُ فَرْضًا أَوْجَبَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ»[5].

---

(١) الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام (١٣٥٨/٨).

(٢) تفسير الطبري (١٤٢/١٧، ١٤٣).

(٣) ديوان رؤبة بن العجاج (ص: ٨١).

(٤) تفسير الطبري (١٤٧/١٧، ١٤٩).

(٥) جامع بيان العلم وفضله (١/ ٧٦٧).

وهو يعني بذلك أن القائل في علم النسخ دون تحرير إما أن يقول: هذا منسوخ ولا يكون كذلك، فيبطل بذلك فرضًا فرضه الله ﷻ، وإما أن يقول: هذا ناسخ، ولا يكون كذلك، فيوجب بذلك فرضًا لم يفرضه الله.

وهل عليَّ من ملامة؛ إذ تراني أعبر عن آهاتي حينما أرى الخطر العظيم لتناول موضوع النسخ من باب الجمع والإغراب في إيراد المسائل لا من باب التحقيق؟

وقد أَظهَرَ هذا الألم من قبلُ بعضُ أهل العلم، فها هو ابن الجوزي ﷺ (ت٥٩٧هـ) يقول: "ثم إني رأيت الذين وقع منهم التفسير صحيحًا قد صدر عنهم ما هو أفظع فآلمني، وهو الكلام في الناسخ والمنسوخ، فإنهم أقدموا على هذا العلم، فتكلموا فيه، وصنفوه، وقالوا بنسخ ما ليس بمنسوخ، ومعلوم أن نسخ الشيء رفعُ حكمه، وإطلاق القول برفع حكم آية لم يرفع جرأةٌ عظيمة"[1].

ثالثًا: النسخ بابٌ واسعٌ في المصطلح القرآني ـكما سيأتي إن شاء الله- فتعلقت به جوانب علمية متعددة لا يمكن للمفسر ولا للفقيه إظهار علمه بدونها:

ومما يدل على أهمية النسخ أن عليًا رضي الله عنه مرَّ على قاصٍّ، فقال له: أتعرف الناسخ من المنسوخ؟ قال: لا! قال: هلكت وأهلكت، وذُكِرَ مثلُ ذلك عن ابن عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا[2]، وقال أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه: "إن العالم إذا لم يعرف الصحيح والسقيم، والناسخ والمنسوخ من الحديث، لا يسمى عالمًا"[3].

أشهر من خالف في وقوع النسخ:

وقد تتساءل: من أشهر من خالف في وقوع النسخ؟

الجواب: ينقل المفسرون كالماوردي، والرازي أن أبا مسلم مُحَمَّد بن بحر الأصفهاني (ت: ٣٢٢هـ) ﷺ أنكر النسخ[4]، وشاع هذا واشتهر عن أبي مسلم ﷺ حتى عرف بتفرده بهذا القول[5]، وقد المرداوي ﷺ في التحبير، والمحلي ﷺ في شرح جمع الجوامع أنه لم يعنِ الإنكار، وإنما سماه

---

(١) نواسخ القرآن (ص: ١٠٤).

(٢) الناسخ والمنسوخ لابن حزم (ص:٥)، وليس هو ابن حزم المشهور.

(٣) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص: ٦٠).

(٤) ينظر: مفاتيح الغيب (٢٠٧/٣)، المحصول للرازي (٣٠٧/٣)، جزء من شرح تنقيح الفصول في علم الأصول للقرافي (٦١/٢).

وقد أجمع العلماء على أن أبا مسلم يجيز النسخ عقلًا، ولكنهم اختلفوا في حقيقة مذهبه إلى ثلاثة مذاهب:

الأول: أنه ينكر جواز النسخ شرعًا، وبهذا قال الآمدي، وابن الحاجب، والشوكاني وجماعة.

الثاني: أنه ينكر وقوع النسخ في شريعة واحدة، ولا ينكر أن تكون شريعة لاحقه ناسخة لشريعة سابقة، وهو ما نقله الرازي .

الثالث: أنه ينكر وقوعه في القرآن فقط: وعليه الأكثر من العلماء. ينظر: الإحكام للآمدي(٢٥٤/٢)، تفسير الرازي (١١٦/٢)، تفسير ابن كثير (٤٦٦/١)، وقد رد عليه العلماء بما لا داعي للإطالة من ذكره.

(٥) مال عبد المتعال الجبري في كتابه (النسخ في الشريعة الإسلامية كما أفهمه) إلى إنكار النسخ..

تخصيصًا[١]، فعنى "أَنَّ النَّسْخَ تَخْصِيصٌ لِزَمَنِ الحُكْمِ بِالخِطابِ الجَدِيدِ؛ لِأَنَّ ظاهِرَ الخَطابِ الأَوَّلِ: اسْتِمْرارُ الحُكْمِ فِي جَمِيعِ الزَّمَنِ، والخِطابُ الثّانِي دَلَّ عَلى تَخْصِيصِ الحُكْمِ الأَوَّلِ بِالزَّمَنِ الَّذِي قَبْلَ النَّسْخِ؛ فَلَيْسَ النَّسْخُ عِنْدَهُ رَفْعًا لِلْحُكْمِ الأَوَّلِ، وقَدْ أشارَ إِلَيْهِ فِي "مَراقِي السُّعُودِ" بِقَوْلِهِ فِي تَعْرِيفِ النَّسْخِ:

رَفْـــعٌ لِحُكْـــمٍ أَوْ بَيَـــانُ الـــزَّمَنِ بِمُحْكَـــمِ القُـــرْآنِ أَوْ بِالسُّـــنَنِ[٢]

ولم أتمكن من تحقيق ما أراده أبو مسلم ﵀، فلعله أراد ما سأبينه هنا بقوة من أن النسخ القرآني غير النسخ الأصولي، وكثيرًا ما ينقل عالم عن عالم عبارته بصورة غير دقيقة، ويسبق باستنتاجاته إلى تقرير ما لم يقله الأول، فلا تتعجل في الإنكار على أحد حتى تحيط بعبارته[٣].

---

(١) ينظر: التحبير شرح التحرير (٦/ ٢٩٩١)، شرح جمع الجوامع (٢/ ٨٨).

(٢) أضواء البيان (٢/٤٤٦، ٤٤٧)، والبيت في نظم مراقي السعود رقم (٤٦٦).

(٣) ومن نافلة القول ذكر أن بعض طوائف اليهود والرافضة أيضًا أنكروا النسخ، وقالوا بامتناعه عقلًا وسمعًا، وحجتهم في ذلك أن القول بالنسخ يؤدي إلى البداء والجهل بعواقب الأمور، تعالى الله عما يقول الظالمون علوًّا كبيرًا. ينظر: مناهل العرفان (٢/١٨٢).

المبحث الثالث: النسخ في القرآن المجيد



معانـــي النسخ في القرآن المجيد

المعنى الأول

النسخ بالمعنى اللغوي

﴿هَٰذَا كِتَٰبُنَا يَنطِقُ عَلَيۡكُم بِٱلۡحَقِّۚ إِنَّا كُنَّا نَسۡتَنسِخُ مَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ﴾ [الجاثية: 29]

المعنى الثاني

النسخ بمعنى الإزالة

﴿فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلۡقِي ٱلشَّيۡطَٰنُ ثُمَّ يُحۡكِمُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ﴾ [الحج: 52].

المعنى الثالث

النسخ بالمعنى الاصطلاحي

﴿مَا نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ أَوۡ نُنسِهَا نَأۡتِ بِخَيۡرٖ مِّنۡهَآ أَوۡ مِثۡلِهَآۗ﴾ [البقرة: 106]

الأساس والتنوير في أصول التفسير

أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي

فإن سألت: أين وردت هذه المادة (النسخ) في القرآن المجيد؟

أجيبك: وردت مشتقات (نسخ) في ثلاثة مواضع:

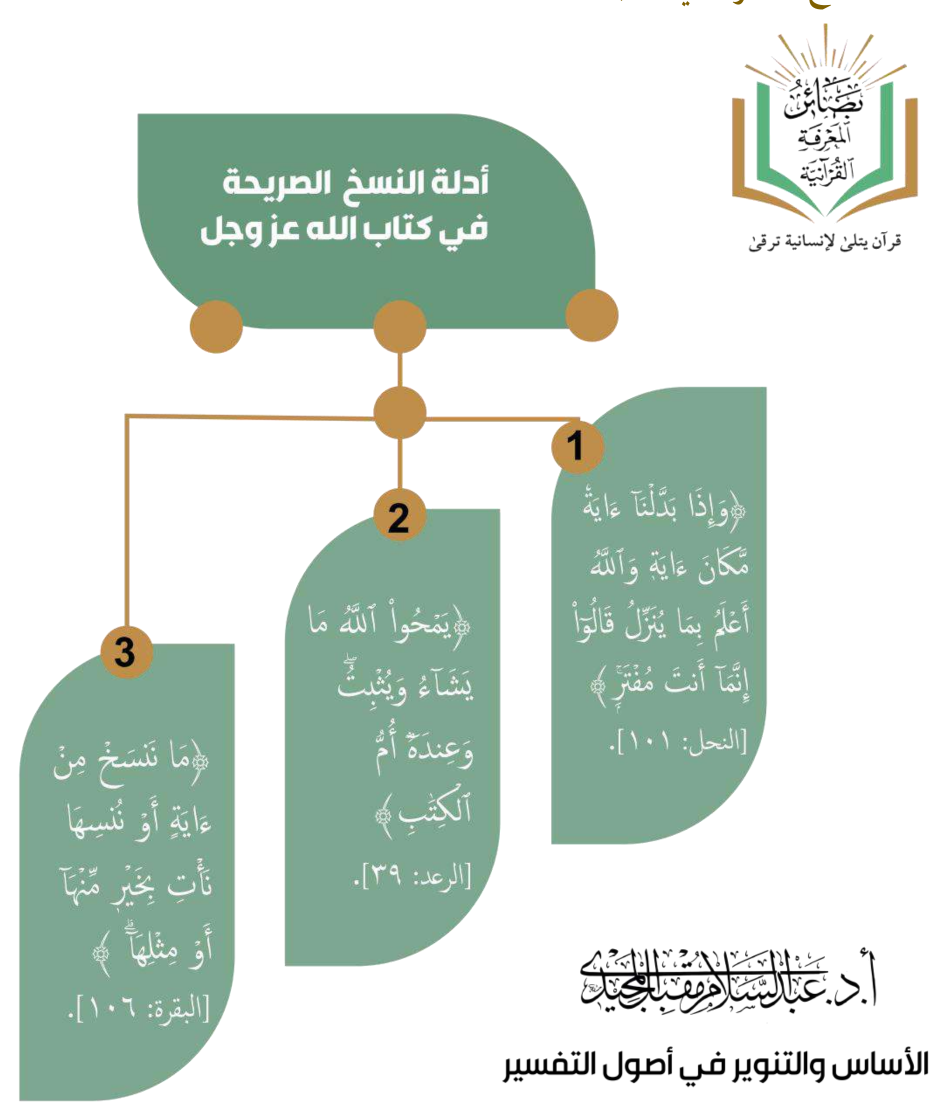
الأول: موضع سورة (الجاثية) وهو قوله تعالى: ﴿هَٰذَا كِتَٰبُنَا يَنطِقُ عَلَيۡكُم بِٱلۡحَقِّۚ إِنَّا كُنَّا نَسۡتَنسِخُ مَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ﴾ [الجاثية: ٢٩]، وينحصر تعلق هذه الآية بالمعنى اللغوي في موضوعنا.

والثاني: قول الله جل ذكره: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٖ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلۡقَى ٱلشَّيۡطَٰنُ فِيٓ أُمۡنِيَّتِهِۦ فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلۡقِي ٱلشَّيۡطَٰنُ ثُمَّ يُحۡكِمُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ﴾ [الحج: ٥٢].

﴿فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلۡقِي ٱلشَّيۡطَٰنُ﴾ أي: يرفعه فلا يستمر، ويبطله فلا يثبت، ويزيله فلا يبقى، والنسخ هنا يعني الإزالة لكن ذلك لا يقتضي الإزالة بالكلية؛ فإن محاولات الشيطان لإبطال أماني الأنبياء في الإصلاح قائمة مستمرة، فيدحض الله ﷻ محاولات الشيطان، لكنه يعود مجددًا في محاولة منه لتدمير إنجازات الأنبياء في تقويم مسيرة الناس.

والثالث: قول الله تعالى ذكره: ﴿مَا نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ أَوۡ نُنسِهَا نَأۡتِ بِخَيۡرٖ مِّنۡهَآ أَوۡ مِثۡلِهَآۗ أَلَمۡ تَعۡلَمۡ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ١٠٦]، وهذه هي الآية المركزية التي يدور عليها هذا البحث كاملاً، ويأتي الكلام عنها –إن شاء الله– في سياق ذكر الآيات التي أشارت إلى النسخ.

أدلة النسخ الصريحة في كتاب الله ﷻ:



فإن سألت: ما أدلة النسخ الصريحة في القرآن الكريم؟

الجواب: الآيات التي استدل بها أهل العلم على وقوع النسخ ثلاث:

آية النحل، ثم الرعد، ثم آية البقرة حسب الترتيب الزمني فيما يظهر لي، ولم يرد التصريح بالنسخ إلا في آية البقرة، فلنستعرض هذه الآيات حسب هذا الترتيب:

الآية الأولى: آية النحل، وهي قوله جل ذكره: ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَآ ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوٓاْ إِنَّمَآ أَنتَ مُفْتَرٍۭ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ۝ قُلْ نَزَّلَهُۥ رُوحُ ٱلْقُدُسِ مِن رَّبِّكَ بِٱلْحَقِّ لِيُثَبِّتَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ١٠١، ١٠٢].





فإن قلت: فما معنى هذه الآية؟

الجواب: كلمة: ﴿آية﴾ واضحة في معانيها المتقدمة، وسأجمل كلام علماء التفسير في بيان معاني هذه الآية المباركة، مع التعليق عليها:

المعنى الأول: إذا بدلنا آية متأخرة في نزولها مكان آية متقدمة في نزولها:

وهذا المعنى قرره الطبري ﵀، ثم روى عن مجاهد ﵀ قال: "نسخناها، بدّلناها، رفعناها، وأثبتنا غيرها"، وعن قتادة﵀، قوله: ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَآ ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍ﴾ هو كقوله: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾[1].

---

(1) تفسير الطبري (١٧/ ٢٩٧).

ماذا قال الفراء في معنى كلمة ﴿آية﴾ هنا؟ وما رأيك بما ذهب إليه؟

الجواب: عمم الفراء ﷺ الكلام في الآية: تلاوة وحكمًا في ظاهر قوله، وقيَّد التبديل **بأن تكون إحدى الآيتين فيها تشديد والأخرى ألين منها، ثم أورد الفراء ﷺ رواية لا أدري من أين استقاها؛ إذ لم أعثر عليها في كتب الحديث لا صحيحة ولا ضعيفة ولا موضوعة، ومثل هذا ينبغي الحذر منه في التفسير، فقال الفراء** ﷺ: "قَالَ المشركون: إنما يتقوله من نفسه، ويتعلَّمه من عائشٍ مملوك كَانَ لِحُوَيطب بن عبد العزى، كَانَ قد أسلم فحسن إسلامه، وَكَانَ أعجم، فقال الله ﷻ: ﴿لِّسَانُ ٱلَّذِى يُلۡحِدُونَ إِلَيۡهِ أَعۡجَمِيٌّ﴾ [النحل:١٠٣] يَميلونَ إِلَيْهِ ويهوونه ﴿أَعۡجَمِيّ﴾، فقال الله ﷻ: وَهَذَا لِسَانُ ﷺ والقرآن عربيّ"[1].

وترى هنا أننا يمكن أن نناقش الفراء ﷻ في مسألتين:

الأولى: أنه قيد الآية اللاحقة بأنه فيها لينًا، والسابقة بأن فيها تشديدًا، وهذا القيد لا دليل عليه.

الثانية: ذكر سببًا للنزول لا خطام له ولا زمام (لا سند له)، فكيف يستدل برواية لم تثبت حتى بسند ضعيف.

المعنى الثاني: إذا نسخنا حكم آية، فأبدلنا مكانه حكمًا آخر:

فنقل الواحدي ﷺ رواية لا إسناد لها– أن هذه الآية نزلت حين قال المشركون: إن محمدًا يسخر بأصحابه، يأمرهم اليوم بأمر، وينهاهم عنه غدًا، أو يأتيهم بما هو أهون عليهم، وما هو إلا مفتر يقول من تلقاء نفسه. فأنزل الله تعالى هذه الآية والتي بعدها[2].

وإذا كانت الآية في سورة النحل مكية، فكيف ينطبق عليها كلام الواحدي والفراء من قبله، ولم تكن الأحكام الشرعية تنزل بتلك الكثافة حتى يعتريها التبديل، والنسخ؟!

على أن هذه الرواية لا يمكن قبولها إذا لم ترد مسندة حتى يستبين لنا حال إسنادها، فكيف وهي بدون إسناد كما ترى.

وظاهر الرواية لا يقتضي النسخ بالضرورة بل الأمر بما يقتضيه الحال، وذلك يعني الإعمال لكلا النصين والدليلين، فالتبديل قد يقتضي الرفع للمبدل، وقد يقتضي الإبقاء ليناسب حالته، فانظر مثلاً إلى الشدة مع أبي لهب، والأمر بالصفح الجميل في سورة الحجر، والهجر الجميل في سورة المزمل، فنقول: نُعمِل الشدة في موضعها الصحيح، واللين في موضعه الصحيح، وليس المراد أن أحدهما يلغي الآخر بالكلية.

---

(1) «معاني القرآن للفراء» (٢/ ١١٣).

(2) أسباب النزول للواحدي (ص: ٢١).

وفي الأحكام العملية فإن الله ﷻ شرع الصلاة على هيئة معلومة، لكنه بدل الحكم في حال الخوف على الهيئة التي ذكرها في سورة النساء، فهل يعني هذا التبديلُ الرفعَ التامَّ للمبدَّل؟

كلا، وهنا تعلم لماذا حذر الله ﷻ من افتراء الكذب على الله ﷻ في سورة النحل بعد هذه الآية، فاجمع الآيات واقرأ: ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَآ ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوٓاْ إِنَّمَآ أَنتَ مُفْتَرٍۢ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ۝١٠١ قُلْ نَزَّلَهُۥ رُوحُ ٱلْقُدُسِ مِن رَّبِّكَ بِٱلْحَقِّ لِيُثَبِّتَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ۝١٠٢ وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُۥ بَشَرٌ لِّسَانُ ٱلَّذِى يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِىٌّ وَهَٰذَا لِسَانٌ عَرَبِىٌّ مُّبِينٌ ۝١٠٣ إِنَّ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ لَا يَهْدِيهِمُ ٱللَّهُ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ۝١٠٤ إِنَّمَا يَفْتَرِى ٱلْكَذِبَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰذِبُونَ﴾ [النحل: ١٠١ - ١٠٥].

المعنى الثالث: إذا بدلنا شريعة تقدمت، ووضعنا مكانها شريعة مستأنفة:

ونقل الماوردي رحمه الله هذا التفسير عن أبي مسلم الأصفهاني محمد بن بحر رحمه الله[(١)]، وأقره الزمخشري رحمه الله في تفسيره لهذه الآية، فقال: "تبديل الآية مكان الآية: هو النسخ، والله تعالى ينسخ الشرائع بالشرائع"[(٢)]، ويُفهم مثل هذا من ظاهر كلام النسفي رحمه الله، حيث قال: "والله تعالى ينسخ الشرائع بالشرائع"[(٣)].

فالآية بمعنى الشريعة الكلية التي جاء بها نبي من الأنبياء كما بدل الله ﷻ شريعة عيسى بشريعة موسى عليهما السلام، وكما بدل شريعة محمد سيد الرسل أجمعين ﷺ بشرائع الأنبياء السابقين عليهم الصلاة والسلام.

وعندي أن هذا المعنى صحيح وجدير بالنظر، حيث يمكنك أن تجعل لفظة: ﴿آية﴾ في هذا الموضع بمعنى شريعة، وستسأل: كيف أثبت أبو مسلم هذا المعنى، ولم يعقب عليه الماوردي، وأقره الزمخشري في ظاهر قوله؟

لعل من أسباب إثباتهم هذا المعنى:

أن آية النحل هذه مكية، والنسخ عند علمائنا –رحمهم الله– إما أن يكون للفظ النص (نسخ التلاوة مع الحكم أو دونه)، وإما أن يكون للحكم (مع التلاوة أو دونها)، ولم يُعهَد نسخٌ للتلاوة في مكة، كما أن الأحكام الفقهية لم تتغير بصورة ملحوظة في مكة؛ إذ لم تكن الأحكام الفقهية الفرعية كثيرة، ولم تكن مفصلة كما حدث في المدينة، فاحتمال النسخ المعلوم للأحكام الجزئية بعيد، فكان وجيهًا أن نتفهم ما قاله أبو مسلم من معنى النسخ المذكور آنفًا.

---

(١) تفسير الماوردي (٣/ ٢١٤).

(٢) الكشاف (٢/ ٦٣٤).

(٣) تفسير النسفي (٢/ ٢٣٣).

وقد يعترض على هذا الكلام معترض، فيقول: فقد رأينا حكمًا شرعيًّا في آيةٍ نَسَخَ حكمًا شرعيًّا في آية قبلها في السورة نفسها، وذلك في مكة في سورة المزمل حيث ذكروا أن قوله تعالى: ﴿۞ إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِن ثُلُثَيِ ٱلَّيْلِ وَنِصْفَهُۥ وَثُلُثَهُۥ وَطَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلَّذِينَ مَعَكَ ۚ وَٱللَّهُ يُقَدِّرُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ ۚ عَلِمَ أَن لَّن تُحْصُوهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ ۖ فَٱقْرَءُوا۟ مَا تَيَسَّرَ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ ۚ﴾ [المزمل ٢٠]، فهذه الآية نسخت أول السورة التي ظاهرها إيجاب قيام الليل على النبي ﷺ، فهذا ينقض الكلام السابق؟

الجواب: اختلف أهل العلم: هل الآية الأخيرة من سورة المزمل نسخت أول السورة بمعنى أزالت حكمها إزالة نهائية أم نسخت وجوب قيام الليل على الصحابة ﷺ وأثبتته على النبي ﷺ، أم نسخت الوجوب إلى الاستحباب على الجميع، وفي كل الأحوال فعلى التسليم بالنسخ فإن ذلك لم يكن منتشرًا في مكة لقلة التشريعات التفصيلية في مكة كما هو معلوم.

وممن أشار إلى أن الآية قد ترد بمعنى الشريعة مُحَمَّد جمال الدين القاسمي (المتوفى: ١٣٣٢هـ) في تفسيره (محاسن التأويل)[١]، حيث قرر أن هذين المعنيين مرجحان على غيرهما:

أي ما نبدل آية من آيات الأنبياء المتقدمين كآية موسى وعيسى وغيرهما من الآيات المادية، بآية أخرى نفسية علمية، وهي كون المنزل هدى ورحمة وبشارة يدركها العقل إذا تنبه لها وجرى على نظامه الفطري، وذلك لاستعداد الإنسان وقتئذ لأن يخاطَب عقلُه، ويُستصرخَ فهمُه ولبُّه. فلم يؤت –الإنسان– من قبل الخوارق الكونية ويُدهَش بها، كما كان لمن سلف–أي لم تأته المعجزات المادية المدهشة مثل انقلاب العصا حية– فبدلت تلك بآية هو كتاب العلم والهدى من نبي أمي لم يقرأ ولم يكتب. وكون الكتاب بَيّنُ الصدق، قاطع البرهان، ناصع البيان، بالنسبة لمن أوتي ورزق الفهم".

وبعد أن قرر القاسمي هذا المعنى بين سبب ترجيحه له، فقال:

"وهذا التأويل يرجحه؛ أن السورة مكية، وليس في المكي منسوخ بالمعنى الذي يريدونه. فلما رحم الله العالمين وجعل القرآن مكان ما تقدم.. هنا ينبعث المشركون ليقولوا: إنما أنت مفتر.. فيتهمون النبي ﷺ بالافتراء، والله يرد على هذا اللغو.

فاعترض عليهم بما هو بديهي ينبغي أن يستحيوا من التظاهر بالجهل به، وهو قوله: ﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ﴾، لتوبيخ الجاهلين، وبيان أنهم يعترضون على رب العالمين الذي يعلم أنه ينزل لهم ما ينفعهم حسب الوقت المناسب.

لقد نسبوا الموحى إليه به إلى الافتراء؛ ردًّا للحق، وعنادًا للهدى، وتوليًا للشيطان، وتعبدًا لوسوسته، فأخبرهم الله بحقيقة اعتراضهم: إنه الجهل المتناهي حيث يقول الله ﷻ عنهم: ﴿بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾"[١].

---

[١] ينظر: تفسير القاسمي (٤٠٩/٦).

وترى أن الله ﷻ أطلق عدم علمهم ليشمل عدة معان: فمنها أنهم لا يعلمون جواز النسخ، ومنها: أنهم لا يعلمون سبب ورود النسخ، ومنها: أنهم لا يعلمون المصالح الضخمة في التربية الإلهية للذرية الآدمية، حيث اقتضى استقرار بثها في الأرض أن تتغير بعض الأحكام المتعلقة بها.

ويُعَلِّم الله ﷻ النبي ﷺ أن يرد عليهم بما يحاولون إخفاء حقيقته: ﴿قُلۡ نَزَّلَهُۥ رُوحُ ٱلۡقُدُسِ مِن رَّبِّكَ بِٱلۡحَقِّ لِيُثَبِّتَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهُدٗى وَبُشۡرَىٰ لِلۡمُسۡلِمِينَ﴾.

المعنى الرابع: ذهب الماتريدي ﵀ مذهبًا آخر في معنى تبديل الآية، وهو أن التبديل افتراضي غير واقع، وأن التبديل لا يعني رفع الأولى بالكلية، بل الإتيان بمعجزة رديفة جديدة، لتكون مكان الأولى في الإعجاز:

فقال: "ولو كان يحتمل أن يكون حرف (إذا) مكان (لو) –لكان أقرب، ويكون تأويله: ولو أنزلنا حجة بعد حجة، وآية على أثر آية جديدة– فما آمنوا؛ كقوله: ﴿وَلَوۡ أَنَّنَا نَزَّلۡنَآ إِلَيۡهِمُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ ٱلۡمَوۡتَىٰ وَحَشَرۡنَا عَلَيۡهِمۡ كُلَّ شَيۡءٖ قُبُلٗا مَّا كَانُواْ لِيُؤۡمِنُوٓاْ﴾، وكقوله: ﴿وَلَوۡ أَنَّ قُرۡءَانٗا سُيِّرَتۡ بِهِ ٱلۡجِبَالُ. . .﴾ الآية، أي: لو أن هذا القرآن – قرآن سيرت به الجبال أو كلم به الموتى– فما آمنوا به؛ لعنادهم؛ فعلى ذلك: الأول قد يحتمل قوله: ﴿وَإِذَا بَدَّلۡنَآ ءَايَةٗ مَّكَانَ ءَايَةٖ﴾) بالسؤال مكان آية: ﴿قَالُوٓاْ إِنَّمَآ أَنتَ مُفۡتَرِۭۚ﴾[2].

وكأن الماتريدي ﵀ ربط هذه الآية بطلبهم الذي عبر عنه قوله تعالى: ﴿وَإِذَا تُتۡلَىٰ عَلَيۡهِمۡ ءَايَاتُنَا بَيِّنَٰتٖ قَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَرۡجُونَ لِقَآءَنَا ٱئۡتِ بِقُرۡءَانٍ غَيۡرِ هَٰذَآ أَوۡ بَدِّلۡهُۚ قُلۡ مَا يَكُونُ لِيٓ أَنۡ أُبَدِّلَهُۥ مِن تِلۡقَآيِٕ نَفۡسِيٓۖ إِنۡ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَيَّۖ إِنِّيٓ أَخَافُ إِنۡ عَصَيۡتُ رَبِّي عَذَابَ يَوۡمٍ عَظِيمٖ﴾ [يونس: ١٥].

المعنى الخامس: الآية بمعنى المعجزة؛ إذ قد تَحُلُّ معجزة جديدة مكان معجزة سابقة، والقرآن الكريم أعظم المعجزات التي جاءت لتكون بديلاً عن المعجزات السابقة، والمعنى: وإذا بدلنا آية معجزة جديدة هي القرآن المجيد مكان آية جاء بها نبي سابق لم ينظروا في صحة ذلك، بل بادروا فقالوا: إنما أنت مفتر.

ستقول: إن ابن عاشور ﵀ لا يرى أن معنى الآية هنا الآية الكونية، فما رأيك بذلك؟

الجواب: أبى الطاهر ﵀ أن يكون المقصود بالآية هنا الآية الكونية؛ لأن الله ﷻ قال بعدها: ﴿وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ﴾ [النحل: ١٠١]، فتعين –عند الطاهر ﵀– أن يكون الكلام عن الآيات القرآنية، ولكنك عند التأمل يمكن أن تزعم بأن اللفظ يشمل هذا المعنى، والقرآن من حيث هو بكامله يعد آية واحدة عظيمة، ونعني بالآية المعجزة، وينبئك بصحة هذا المعنى قوله تعالى: ﴿وَقَالُواْ

([1]) محاسن التأويل (٦/٤٠٩).

([2]) «تفسير الماتريدي = تأويلات أهل السنة» (٦/ ٥٧٢).

لَوۡلَآ أُنزِلَ عَلَيۡهِ ءَايَٰتٞ مِّن رَّبِّهِۦۖ﴾ [العنكبوت: ٥٠] ﴿آية﴾ بالإفراد في قراءة شعبة ومن معه[1]، قال الله ﷻ بعد ذلك: ﴿أَوَلَمۡ يَكۡفِهِمۡ أَنَّآ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ يُتۡلَىٰ عَلَيۡهِمۡۚ﴾ [العنكبوت: ٥١].

وهذا الذي تراه في سياق آية النحل:

فإن الله ﷻ يقول عن نفسه –وهو ربنا العزيز الأعلى-: ﴿وَإِذَا بَدَّلۡنَآ ءَايَةٗ مَّكَانَ ءَايَةٖ وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ﴾ فنسبة العلم بالتنزيل إليه –تعالى ذكره- يشمل إنزال كتاب ليكون مكان كتاب سابق، ومعجزة لتَحُل محل معجزة ماضية، كما تجد الله ﷻ يمتدح القرآن بعمومه بعد ذلك فيقول: ﴿قُلۡ نَزَّلَهُۥ رُوحُ ٱلۡقُدُسِ مِن رَّبِّكَ بِٱلۡحَقِّ لِيُثَبِّتَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهُدٗى وَبُشۡرَىٰ لِلۡمُسۡلِمِينَ﴾ أي نزل القرآن ليكون بذاته آية حلت محل الكتب السابقة أو حلت محل المعجزات السابقة.

ثم يدافع الله ﷻ عن معجزة القرآن بعد ذلك، ويبين عواقب الافتراء على الله، فيقول: ﴿وَلَقَدۡ نَعۡلَمُ أَنَّهُمۡ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُۥ بَشَرٞۗ لِّسَانُ ٱلَّذِي يُلۡحِدُونَ إِلَيۡهِ أَعۡجَمِيّٞ وَهَٰذَا لِسَانٌ عَرَبِيّٞ مُّبِينٌ ۝١٠٣ إِنَّ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ لَا يَهۡدِيهِمُ ٱللَّهُ وَلَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٌ ۝١٠٤ إِنَّمَا يَفۡتَرِي ٱلۡكَذِبَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰذِبُونَ﴾ [النحل: ١٠٣ – ١٠٥].

لماذا منع الشيخ عبد الكريم الخطيب الاستشهاد بهذه الآية على جواز النسخ؟ وما رأيك بذلك؟

وقد ذهب الشيخ عبد الكريم يونس الخطيب (ت بعد ١٣٩٠هـ) إلى منع الاستشهاد بهذه الآية على جواز النسخ، فقال: "ولو كان معنى قوله تعالى: ﴿وَإِذَا بَدَّلۡنَآ ءَايَةٗ مَّكَانَ ءَايَةٖ﴾ –لو كان معنى ذلك- نسخ آية بآية، لما كان من المناسب أن يكون التعقيب على ذلك قوله تعالى: ﴿لِيُثَبِّتَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهُدٗى وَبُشۡرَىٰ لِلۡمُسۡلِمِينَ﴾؛ إذ إن النسخ للآيات القرآنية، ليس من شأنه أن يثبّت قلوب المؤمنين، بل إنه يكون داعية من دواعي الإزعاج النفسي، بسبب تلك الآيات التي يعيش معها المسلمون زمنًا، ثم يتخلَّون عنها.. ثم إنه من جهة أخرى لا يحمل النسخ على إطلاقه بشريات للمسلمين.. إذ إن أكثر ما وقع النسخ- كما يقول القائلون به- على أحكام مخففة، نُسخت بغيرها، مما هو أثقل منها، كما يقال في الآيات المنسوخة في الخمر وفي الربا، وفي حدِّ الزنا"[2]، وهو هنا يحتج على منع النسخ بالكلية بحجة صحيحة، مع أن المعنى الذي ذهب إليه باطل.

وكلام الخطيب ﵀ فيه غلو واضح، فهو يزعم أن النسخ ليس فيه ما يثبت الذين آمنوا، ثم جعل النسخ متعلقًا ببدل فيه تخفيف، ولا يقول بذلك كل من أثبت النسخ.. وعندي نظر في تحليله، وكلامه لا ينبغي أن يؤخذ على عواهنه، وعنوان كتابه إن كان موضوعيًا فحسن أي يبحث في تفسير القرآن بالقرآن، وإن كان مانعًا لتفسير القرآن ببقية المصادر، فتلك لوثة كبيرة.

([1]) قرأ ابن كثير، وحمزة، والكسائي، وخلف، وأبو بكر – شعبة- (آية) بالتوحيد، وقرأ الباقون بالجمع. النشر في القراءات العشر (٢/ ٣٤٣).

([2]) التفسير القرآني للقرآن (٧/ ٣٦٩).

المعنى السادس: التبديل هو تعدد الآيات التي تبين جهات متعددة في المحل الواحد، مثل: العموم الذي لحقه التخصيص، والإطلاق الذي غشيه التقييد، والإباحة التي جاء بعدها المنع، ثم جاء بعدها إباحة، وكل ذلك في أمر واحد ولكن جهته في كل مرة مختلفة، فاختلف الحكم المتعلق به، وهذا هو النسخ القرآني، هو النسخ، وهو المراد من إطلاقات الأولين لمصطلح النسخ، ومن أمثلته: الأمر بالهجر الجميل للقوى الوثنية المؤذية المستكبرة مع الأمر بدعوتهم في الوقت ذاته:

اذكر باختصار رأي ابن عاشور رحمه الله في معنى هذه الآية.

الجواب: أشار الطاهر بن عاشور رحمه الله إلى هذا المعنى ناظرًا إلى موقع هذه الآية من السورة[1]، ولأهمية كلامه، ودقة مآخذه، ينبغي أن نحاول استيعابه في النقاط الآتية:

أولاً: ذكر أن مَنْ أَكْبَرِ الْأَغْرَاضِ فِي هَذِهِ السُّورَةِ بَيَانَ أَنَّ الْقُرْآنَ مُنَزَّلٌ مِن عِنْدِ اللَّهِ، وبَيَانَ فَضْلِهِ وهَدْيِهِ فابْتُدِئَ فِيها بِآيَةِ ﴿يُنَزِّلُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ بِٱلرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِۦ﴾ [النحل: ٢] في تنقلات ماتعة لافتة، حتى ختم ذلك في أواخر السورة بِإبْطالِ الشبه والافتراءات، والتمويهات الوثنية.

ثانيًا: كان آخر الشبه التي أبطلها الله ﷻ: تَعَمُّدَهُمُ التَّمْوِيهَ فِيما يَأْتِي مِن آياتِ القُرْآنِ مُخالِفًا لِآياتٍ أُخْرى؛ لِاخْتِلافِ المُقْتَضِي والمَقامِ، والمُغايَرَةِ بِاللِّينِ والشِّدَّةِ، أوْ بِالتَّعْمِيمِ والتَّخْصِيصِ، ونَحْوِ ذَلِكَ مِمّا يَتْبَعُ اخْتِلافُهُ اخْتِلافَ المَقاماتِ، واخْتِلافَ الأغْراضِ، واخْتِلافَ الأحْوالِ الَّتِي يَتَعَلَّقُ بِها، فَيَتَّخِذُونَ مِن ظاهِرِ ذَلِكَ دُونَ وضْعِهِ مَواضِعَهُ، وحَمْلِهِ مَحامِلَهُ مَغامِزَ يَتَشَدَّقُونَ بِها في نَوادِيهِمْ، ويوهمون الناس أن ذَلِكَ اضْطِرابًا وتناقضًا.

ولِذَلِكَ ختم الله ﷻ الآية بقوله: ﴿بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾، أيْ: ومِنهم مَن يَعْلَمُونَ، ولَكِنَّهم يُكابِرُونَ.

ثالثًا: رأى الطاهر رحمه الله أن هَذا التوجيه أحْسَنُ ما قالَهُ المُفَسِّرُونَ في حاصِلِ مَعْنى هَذِهِ الآيَةِ، فالمرادُ مِنَ التَّبْدِيلِ فِي قَوْلِهِ تعالى: ﴿بَدَّلْنا﴾ مُطْلَقُ التَّغايُرِ بَيْنَ الأغْراضِ والمقاماتِ، أوِ التَّغايُرُ في المعانِي واخْتِلافُها بِاخْتِلافِ المَقاصِدِ، والمقاماتِ مَعَ وُضُوحِ الجَمْعِ بَيْنَ مَحامِلِها.

رابعًا: المُرادُ بِالآيَةِ الكَلامُ التّامُّ مِنَ القُرْآنِ، ولَيْسَ المُرادُ عَلامَةَ صِدْقِ الرَّسُولِ ﷺ، أعْنِي المُعْجِزَةَ بِقَرِينَةِ قَوْلِهِ تَعالى: ﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ﴾.

خامسًا: يَشْمَلُ التَّبْدِيلُ المعنيين الآتيين:

١) نَسْخَ الأحْكامِ، مِثْل: نَسْخِ قَوْلِهِ تَعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠] بِقَوْلِهِ تعالى: ﴿فَٱصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [الحجر: ٩٤]، وهَذا قَلِيلٌ في القُرْآنِ الَّذِي يُقْرَأُ عَلى المشْرِكِينَ؛ لِأنَّ نَسْخَ الأحْكامِ إنَّما كَثُرَ بَعْدَ

[1] التحرير والتنوير (١٤/ ٢٨٠-٢٨٢).

الهِجْرَةِ حِينَ تَكَوَّنَتِ الجامِعَةُ الإِسْلامِيَّةُ، وأمّا نَسْخُ التِّلاوَةِ فَلَمْ يَرِدْ مِنَ الآثارِ ما يَقْتَضِي وُقُوعَهُ فِي مَكَّةَ، فَمَن فَسَّرَ بِهِ الآيَةَ كَما نُقِلَ عَنْ مُجاهِدٍ ﷺ فَهو مُشْكِلٌ.

٢) التَّعارُضَ بِالعُمُومِ والخُصُوصِ، ونَحْوِ ذَلِكَ مِنَ التَّعارُضِ الَّذِي يُحْمَلُ بَعْضُهُ عَلى بَعْضٍ، فَيُفَسِّرُ بَعْضُهُ بَعْضًا، ويُؤَوِّلُ بَعْضُهُ بَعْضًا، كَقَوْلِهِ تعالى: ﴿وَٱصۡبِرۡ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَٱهۡجُرۡهُمۡ هَجۡرٗا جَمِيلٗا﴾ [المزمل: ١٠]، يَأْخُذُونَ مِن ظاهِرِهِ أنَّهُ أمْرٌ بِمُتارَكَتِهِمْ، فَإذا جاءَتْ آياتٌ بَعْدَ ذَلِكَ لِدَعْوَتِهِمْ وتَهْدِيدِهِمْ زَعَمُوا أنَّهُ انْتَقَضَ كَلامُهُ، وبَدا لَهُ ما لَمْ يَكُنْ يَبْدُو لَهُ مِن قَبْلُ، وكَذَلِكَ قَوْلُهُ تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٞ وِزۡرَ أُخۡرَىٰۚ﴾ [الأنعام: ١٦٤]، مَعَ قَوْلِهِ تَعالى: ﴿لِيَحۡمِلُوٓاْ أَوۡزَارَهُمۡ كَامِلَةٗ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَمِنۡ أَوۡزَارِ ٱلَّذِينَ يُضِلُّونَهُم بِغَيۡرِ عِلۡمٍۗ﴾ [النحل: ٢٥].

وكَقَوْلِهِ تَعالى: ﴿وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ يُسَبِّحُونَ بِحَمۡدِ رَبِّهِمۡ وَيَسۡتَغۡفِرُونَ لِمَن فِي ٱلۡأَرۡضِۗ﴾ [الشورى: ٥] مَعَ قَوْلِهِ تَعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَحۡمِلُونَ ٱلۡعَرۡشَ وَمَنۡ حَوۡلَهُۥ يُسَبِّحُونَ بِحَمۡدِ رَبِّهِمۡ وَيُؤۡمِنُونَ بِهِۦ وَيَسۡتَغۡفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْۖ﴾ [غافر: ٧]، فَيَأْخُذُونَ بِعُمُومِ ﴿وَيَسۡتَغۡفِرُونَ لِمَن فِي ٱلۡأَرۡضِۗ﴾ [الشورى: ٥] فَيَجْعَلُونَهُ مُكَذِّبًا لِخُصُوصِ ﴿ٱلَّذِينَ يَحۡمِلُونَ ٱلۡعَرۡشَ وَمَنۡ حَوۡلَهُۥ يُسَبِّحُونَ بِحَمۡدِ رَبِّهِمۡ وَيُؤۡمِنُونَ بِهِۦ وَيَسۡتَغۡفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْۖ﴾ [غافر: ٧] فَيَزْعُمُونَهُ إعْراضًا عَنْ أحَدِ الأمْرَيْنِ إلى الأخِيرِ مِنهُما.

ويظهر لي هنا أن النسخ القرآني هو عين التبديل الذي أشار إليه الطاهر ﷺ، وهو ما ذهب إليه كثير من المفسرين وأهل العلم.

سادسًا: التبديل لا يعني إلغاء الطرف الأول، فالتَّبْدِيلُ فِي قَوْلِهِ تَعالى ﴿بَدَّلۡنَا﴾ هو التَّعْوِيضُ بِبَدَلٍ، أيْ عِوَضٍ، والتَّعْوِيضُ لا يَقْتَضِي إبْطالَ المُعَوَّضِ بِفَتْحِ الواوِ، بَلْ يَقْتَضِي أنْ يَجْعَلَ شَيْئًا عِوَضًا عَنْ شَيْءٍ.

فإن قلت: هلّا ذكرت خلاصة أقوال المفسرين في معنى التبديل في هذه الآية؟

أقوال المفسرين في معنى التبديل في ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَا ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍ ...﴾ [النحل: ١٠١]

1 الرفع الكلي للآية أي: للحكم الذي تضمنته

2 الرفع الكلي للآية بمعنى الآية القرآنية

3 الرفع الجزئي للآية بمعنى الآية القرآنية

4 الرفع الافتراضي

الجواب: يمكننا تلخيص أقوال المفسرين في معنى التبديل المذكور في الآية في الآتي:

الأول: الرفع الكلي للآية أي: للحكم الذي تضمنته بأن يرفع الله ﷻحكم الأولى بالكلية، وينزل مكانه حكمًا جديدًا.

الثاني: الرفع الكلي للآية بمعنى الآية القرآنية، بأن يرفع الله ﷻ آية كانت تتلى، وينزل مكانها غيرها.

الثالث: الرفع الجزئي للآية بمعنى الآية القرآنية، بأن يبقي الله ﷻ الآية، وينزل أو يؤيد رسوله بآية جديدة تكون مكان الأولى في التأثير، وقد أشار الواحدي ﵀ إلى ذلك، فنقل عن أبي علي الفارسي ﵀: ليس ينفصل (بَدَّل) من (أبدل) بشيء، فقد يقال: تبدل في الشيء، ويكون قائمًا وغير قائم، كقوله: ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَآ ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍ﴾ [النحل: ١٠١]، فقد تكون الآية المبدلة قائمة التلاوة، وربما رفعت من التلاوة. وقال: ﴿وَبَدَّلْنَـٰهُم بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ﴾ [سبأ: ١٦]، والجنتان قائمتان[1].

([1]) التفسير البسيط (٦/ ٥٣٠).

الرابع: الرفع الافتراضي –وهذا تفسير الماتريدي ﷺ– بأن يفترض لهم أنه لو استجاب لهم، فبدل آية مكان آية لظلوا يكررون قولهم السابق: ﴿إنما أنت مفتر﴾، فلا ينفع معهم تغيير الآيات حسب مطالبهم.

الآية الثانية: آية الرعد، وهي قوله: ﴿يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُۖ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [الرعد: ٣٩]:



قد تسأل: ما المراد بهذه الآية؟ وهل للسياق دور في تحديد المعنى المراد؟

الجواب: إن الوصول إلى فهم مراد الله في هذه الآية يحتاج إلى شيء من التأمل والنظر في سياقها وألفاظها، ليتجلى لنا معانيها المختلفة ، فإن الله ﷻ قال قبلها: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَٰجًا وَذُرِّيَّةًۚ وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَن يَأْتِيَ بِـَٔايَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِۗ لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ﴾[الرعد: ٣٨]، وقال بعدها: ﴿وَإِن مَّا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ ٱلَّذِى نَعِدُهُمْ أَوْ نَتَوَفَّيَنَّكَ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ وَعَلَيْنَا ٱلْحِسَابُ﴾ [الرعد: ٤٠]، وبذلك يمكن أن تظهر لنا المعاني الآتية:

المعنى الأول: يحدثنا عنه السياق الموضعي المصحفي ففي السِّباق تبرز الآية (٣٨)، حين يقول الله ﷻ: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً ۚ وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَن يَأْتِيَ بِآيَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ۗ لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ﴾ [الرعد: ٣٨].

والمعنى واضح، وهو أن أي معجزة لا يمكن أن يأتي بها رسول من الرسل الذين جاءوا قبل النبي ﷺ إلا بإذن الله، ويبقى عندنا ما معنى قوله: ﴿آية﴾؟

يظهر أنها بمعنى المعجزة؛ لأنها التي يطالب بها القوم عادة، كما أنه يمكن أن تكون بمعنى الكلمة الإلهية، ويكون معنى الكلام عمومًا: كما أن الرسل السابقين لهم أزواج وذرية، فكذلك أنت يا رسول الله ﷺ فإنه ما كان لك أن تأتي بآية أي بمعجزة إلا بإذن الله، ومن معجزاته آيات القرآن، بل هي أعظم معجزاته، فهل يدخل فيما يطلبونه؟

نعم! لأن السورة ذكرت مطالبتهم بالآية في أكثر من موضع، كقوله تعالى: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِّن رَّبِّهِ ۗ إِنَّمَا أَنتَ مُنذِرٌ ۖ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ [الرعد: ٧].

وبذلك يكون معنى الآية (٣٩): يمحو الله ﷻ ذكر الآيات السابقة عندما تأتي اللاحقة، فلا تعود تذكر، كما حدث مع الأنبياء عليهم السلام الذين جاءوا بمعجزات، ولم تذكر معجزاتهم، مثل: شعيب عليه السلام الذي أثبت أنه أتى بمعجزة لقومه فقال: ﴿قَدْ جَاءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ ۖ﴾ [الأعراف: ٨٥]، ولم يبين لنا ربنا ما هذه الآية، لكنه ﷻ ذكر آيات موسى وعيسى عليهما السلام، وأثبتها في القرآن تفصيلاً، فيظهر أن آية شعيب عليه السلام مما محاه الله ﷻ، وأن آيات هذين النبيين مما أثبته الله تعالى، وعنده أم الكتاب أي أصله الذي فيه ذكر كل ذلك.

المعنى الثاني: بالنظر إلى السباق، وجعل الآية بمعنى الشريعة؛ فإن شريعة النبي اللاحق قد تكون ماحية بإذن الله ﷻ لشريعة السابق، وكذلك شأنك يا رسول الله صلى الله عليك وسلم، فلماذا ينكر عليك الوثنيون، والجاحدون من أهل الكتاب أن تكون كالأنبياء السابقين في أن اللاحق قد يمحو شريعة السابق بإذن الله.

المعنى الثالث: يحدثنا عنه السياق في لحاق الآية حيث نجد الآية (٤٠)، يقول الله ﷻ فيها: ﴿وَإِن مَّا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ الَّذِي نَعِدُهُمْ أَوْ نَتَوَفَّيَنَّكَ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ﴾ [الرعد: ٤٠].

فهو كلام عن معاندي الرسول ﷺ، فقد يحتمل الوعد الخيّر الذي وعد الله ﷻ به الصالحين من أتباع خير النبيين ﷺ، وقد يحتمل الوعيد الذي فيه عذاب لمعاندي الرسول ﷺ، ويكون معنى الآية: وإما نرينك ما وعدنا أتباعك من الانتصار وأعداءك من الاندحار أو نتوفينك دون أن ترى ذلك، فهي مسألة عند ربك الذي يمحو من حكمه ما يشاء ويثبت، ولكن عنده أم الكتاب الذي لا يعلمه إلا هو، وفي هذا المعنى تبشير للمؤمنين، وتهديد للمعاندين مع عدم الإفصاح متى يقع ذلك، ومع إثبات أن الرسول ﷺ في ذلك يسير على سنة الأنبياء السابقين، فمنهم من رأى

الانتصار، ومنهم من لم ير، كما حكي عن يحيى وابنه زكريا عليهما السلام، حيث ذكر أنهما قتلا دون أن يريا عاقبة قاتلهما.

المعنى الرابع: بالنظر إلى عموم قوله: ﴿يَمۡحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثۡبِتُۖ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ يكون المعنى: يمحو الله ﷻ المقادير التي أراد الله ﷻ تبديلها، أي يغير حكمًا قدريًّا بحكمٍ قدري، وكل من المغيَّر (الحكم القدري السابق)، والمغيَّر إليه (الحكم القدري اللاحق) في أم الكتاب، ويدل على هذا المعنى:

ما ورد عن مجاهد رحمه الله قال: "قالت قريش حين أنزل: ﴿وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَن يَأۡتِيَ بِـَٔايَةٍ إِلَّا بِإِذۡنِ ٱللَّهِۗ﴾ [الرعد: ٣٨] ما نراك يا مُحَّد تملك من شيء ولقد فُرِغ من الأمر، فأنزلت هذه الآية تخويفًا لهم ووعيدًا لهم: ﴿يَمۡحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثۡبِتُۖ﴾، إنا إن شئنا أحدثنا له من أمرنا ما شئنا، ويحدث الله ﷻ في كل رمضان، فيمحو الله ما يشاء ويثبت من أرزاق الناس، ومصائبهم، وما يعطيهم، وما يقسم لهم"[1]، ورجح الطبري رحمه الله هذا المعنى.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "لا ينفع الحذر من القدر، ولكن الله يمحو بالدعاء ما يشاء من القدر"[2]، والضحاك في الآية قال: يقول –يعني الله–: أنسخ ما شئت، وأصنع في الآجال ما شئت إن شئت زدت فيها، وإن شئت نقصت"[3]، وعن الحسن رحمه الله في قوله: ﴿يَمۡحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثۡبِتُۖ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ﴾: "يمحو من جاء أجله فذهب، والمثبت الذي هو حيٌّ يجري إلى أجله"، وعنه –أيضًا– رحمه الله: ﴿وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ﴾، قال: "جملةُ الكتاب وعلمُه، يعني بذلك ما يَنسخ منه وما يُثبت"[4].

المعنى الخامس: بالنظر إلى عموم اللفظ: أي يمحو الله ﷻ من ظن الناس والملائكة أنه سعيد، فيكتبه الله ﷻ شقيًا، ومن ظن الناس والملائكة أنه شقي، فيكتبه الله ﷻ سعيدًا؛ لعلمه بعلة خفية أوجبت ذلك مما لا يطلع الخلق عليه، فيتفاجؤون به قد تغير في آخر حياته، ويدل لهذا المعنى: ما أخرجه ابن جرير عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿يَمۡحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ﴾: هو الرجل يعمل الزمان بطاعة الله، ثم يعود لمعصية الله فيموت على ضلالة، فهو الذي يمحو، والذي يثبت؛ الرجل يعمل بمعصية الله، وقد سبق له خير حتى يموت وهو في طاعة الله؛ فهو الذي

---

(١) تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٦/٨٥٤)، وقال إسلام منصور: "ضعيف" شبابة بن سوار صدوق، من رجال البخاري ومسلم، وبقية رجاله ثقات. كذا قال والظاهر أنه حديث صحيح، وأن كلمة ضعيف خطأ مطبعي، بدليل ما ذكره من أن رجاله ثقات. ولم أجد هذا الحديث في مصنف أبي شيبة.

(٢) المستدرك (٣٣٣٣)، وقال:" هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه "، وصححه الألباني، حيث قال في سلسلة الأحاديث الضعيفة (١١/٧٦٧):" وقد صح عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: لا ينفع الحذر من القدر".

(٣) تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٦/٨٥٢)، وقال إسلام منصور: "ضعيف": الحسين بن فرج الخياط متروك الحديث، ثم إنه من معلقات المصنف.

(٤) تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٦/٨٥٦)، وقال إسلام منصور: "ضعيف": جويبر بن سعيد الأزدي متروك.

يُثبت"[(١)]، وقد روى الطبري ﵀ عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا وغيره مجموعة من الآثار تدل على استثناء الشقاوة والسعادة فإنهما ثابتان في أم الكتاب لا في علم المخلوق[(٢)].

وأخرج عبد الرزاق عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا في قوله: ﴿يَمۡحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثۡبِتُۖ﴾، قال: ينزل الله في كل شهر رمضان إلى سماء الدنيا –بما يليق بجلاله فابتعد عن التشبيه– يدبر أمر السنة إلى السنة في ليلة القدر، فيمحو ما يشاء ويثبت إلا الشقوة والسعادة والحياة والممات[(٣)].

وعن مجاهد ﵀ في قوله تعالى: ﴿يَمۡحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثۡبِتُۖ﴾، قال: ينزل الله ﷻ كل شيء في السَّنَة في ليلة القَدر، فيمحو ما يشاءُ من الآجال والأرزاق والمقادير، إلا الشقاء والسعادة[(٤)]، فإنهما ثابتان، وعن منصور قال: سألت مجاهدًا ﵀ فقلت: أرأيت دعاءَ أحدنا يقول: "اللهم إن كان اسمي في السعداء فأثبته فيهم، وإن كان في الأشقياء فامحه، واجعله في السعداء"، فقال: حَسنٌ. ثم أتيته بعد ذلك بحَوْلٍ أو أكثر من ذلك، فسألته عن ذلك، فقال: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ فِي لَيۡلَةٖ مُّبَٰرَكَةٍۚ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ۝٣ فِيهَا يُفۡرَقُ كُلُّ أَمۡرٍ حَكِيمٍ﴾ [سورة الدخان:٣، ٤]، قال: يُقْضى في ليلة القدر ما يكون في السَّنة من رزق أو مصيبة، ثم يقدِّم ما يشاء، ويؤخر ما يشاء، فأما كتاب الشقاء والسعادة فهو ثابتٌ لا يُغَيَّر"[(٥)].

فما رأيك في الرأي الذي ورد عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، وهو الرأي الأخير لمجاهد بن جبر ﵀؟

الجواب: يظهر لي أن ما استثناه مجاهد ﵀ في آخر رأييه غير مستثنى، بل المعنى:

يمحو الله ما يشاء من كل شيء ظهر فيه القدر للملائكة أو لأحد من المخلوقات، ويثبت ما يشاء، وعنده أم الكتاب الذي لا يطلع عليه سواه، ففيه ما يمحوه ويثبته.

أتريد الدليل على ذلك؟

اسمع لدليل واحدٍ كافٍ يدل على ذلك، فعن حذيفة بن أسيد الغفاري ﵁ قال سمعت رسول الله ﷺ: «إذا مرَّ بالنطفةِ ثنتانِ وأربعون ليلةً، بعث اللهُ إليها ملكًا فصوَّرها، وخلق سمعَها وبصرَها، وجلدَها ولحمَها وعظامَها، ثم قال: يا ربِّ أذكرٌ أم أُنثى؟ فيقضي ربُّك ما شاء، ويكتبُ الملَكُ، ثم

---

(١) تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٦/٨٥١)، وقال إسلام منصور: "ضعيف": فيه عائلة العوفي الضعفاء، يقول ابن حبان: "وَأَحَادِيث الْحسن بن عَطِيَّة لَيست بنقية". الثقات لابن حبان (٦/ ١٧٠).

(٢) تفسير الطبري (١٦/٤٧٧-٤٨٠).

(٣) أخرجه السيوطي في الدر المنثور (٤/٦٥٩).

(٤) تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٦/٨٤٩، ٨٥٠)، وقال إسلام منصور: "صحيح" رجاله ثقات، وهو متصل السند.

(٥) تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٦/٨٤٩، ٨٥٠)، وقال إسلام منصور: "ضعيف" من أجل شيخ المصنف مُحَمَّد بن حميد بن حيان أقرب إلى الترك منه إلى الضعف.

يقولُ: يا ربِّ أجلُه، فيقول ربُّك ما شاء، ويكتبُ الملَكُ، ثم يقول: يا ربِّ رِزقُه، فيقضي ربُّك ما شاء، ويكتبُ الملَكُ، ثم يخرجُ الملَكُ بالصحيفةِ في يدِه، فلا يزيدُ على أمرٍ، ولا يُنقِصُ»[١].

وأخرج أيضًا عن عبدالله بن مسعود ﷺ قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ في بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكونُ في ذلكَ عَلَقَةً مِثْلَ ذلكَ، ثُمَّ يَكونُ في ذلكَ مُضْغَةً مِثْلَ ذلكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ المَلَكُ فَيَنْفُخُ فيه الرُّوحَ، وَيُؤْمَرُ بأَرْبَعِ كَلِماتٍ: بِكَتْبِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٌّ، أَوْ سَعِيدٌ، فَوالَّذِي لا إلَهَ غَيْرُهُ إنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ حتّى ما يَكونُ بيْنَهُ وبيْنَها إلّا ذِراعٌ، فَيَسْبِقُ عليه الكِتابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النّارِ، فَيَدْخُلُها، وإنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النّارِ، حتّى ما يَكونُ بيْنَهُ وبيْنَها إلّا ذِراعٌ، فَيَسْبِقُ عليه الكِتابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ، فَيَدْخُلُها»[٢].

وأنت تعلم أن الرزق تسأله ربك فيوسعه، وتصل رحمك فيبسطه، وكذلك الأجل، فيكون ذلك فيما اطلع عليه الملَك، وأما في أم الكتاب فمكتوب فيه المحو والإثبات.

هنا ندرك استقامة المعنى الذي رواه الطبري عن أبي عُثْمان النَّهدي قال: سمعت عمر بن الخطاب ﷺ يقول، وهو يطوف بالكعبة:" اللهم إن كنت كتبتَني في أهل السعادة فأثبتني فيها، وإن كنت كتبت عليَّ الذّنب والشِّقوة فامحُني وأثبتني في أهل السّعادة، فإنك تمحو ما تشاء وتثبت، وعندك أمّ الكتاب"[٣].

وعن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا: ﴿يَمۡحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثۡبِتُۖ﴾، قال: "من أحد الكتابين هما كتابان يمحو الله ما يشاء من أحدهما ويثبت، ﴿وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ﴾، أي: جملة الكتاب"[٤].

فهذان المعنيان يتعلقان بالأقدار والأعمال، وخلاصتهما: يمحو الله ما يشاء ويثبت مما قسمه لعباده من أقدارهم وأعمالهم، مما رأته الملائكة، وعنده أم الكتاب الذي لم تطلع عليه الملائكة، حيث ليس فيه تغيير، وقد يتسبب العمل الصالح في تغييرٍ لمصير إنسان رأت الملائكة أن مصيره إلى الجنة أو إلى النار، فيمحو الله ذلك، ويغيره لأمر يعلمه كأن يسعى عبد إلى الخير مع أن أصله الشر، أو يبطن عبد الشر مع أنه ظاهره الخير، وقد يتسبب الدعاء أيضًا في تغيير المصير.

المعنى السادس: نجده مدرجًا في عموم لفظ الآية؛ إذ تتناول الآية بعموم لفظها نسخ الحكم الشرعي إلى حكم شرعي آخر إما مع رفع الأول بالكلية، وإما بتقييده أو تخصيصه:

---

(١) مسلم (٦٨١٩) (٢٦٤٥).

(٢) مسلم (٦٨١٦).

(٣) تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٦/٨٥١)، وقال إسلام منصور: "حسن".

(٤) تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٦/٨٥٠)، وقال إسلام منصور: "ضعيف"، الحاكم في المستدرك (٣٣٣٢) واللفظ له، وقال صحيح غريب، ووافقه الذهبي.

عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في قوله: ﴿يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ﴾، قال:"يبدل الله ﷻ ما يشاء من القرآن فينسخه، ويثبت ما يشاء فلا يبدله، ﴿وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾ يقول: وجملة ذلك عنده في أم الكتاب، الناسخ والمنسوخ، وما يبدل وما يثبت، كل ذلك في كتاب"[1]، وأخرج ابن جرير عن قتادة في قوله: ﴿يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ﴾، قال: "هي مثل قوله: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ﴾[البقرة: ١٠٦]، وقوله: ﴿وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾، أي: جملة الكتاب وأصله"[2].

فالمحو في آية الرعد يشمل المعاني الثلاثة للآية كما ترى، ودخل فيها نسخ النبوة أي انتقالها من السابق من الأنبياء إلى اللاحق منهم حتى وصلت إلى النبي ﷺ، وكذلك المعجزات، ومثل ذلك الكتب التي جاءوا بها، ومن ذلك تغير الأحكام الواردة في الشريعة الواحدة لتشمل الحالات المختلفة، وقد يصحب ذلك رفعها بالكلية كرفع إباحة الخمر، أو التخصيص والتقييد لتغطية الأحوال المختلفة كالصلاة حال الأمن وحال الخوف، وبذا نجمع بين التفاسير.

وربما تسأل: فما أقوال المفسرين في قوله تعالى: ﴿وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾؟

---

(1) تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٦/٨٥٢، ٨٥٣)، وقال إسلام منصور: "ضعيف": أبو صالح عبد الله بن صالح كاتب الليث، يكتب حديثه.

(2) تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٦/٨٥٣)، وقال إسلام منصور: "حسن"، وهو من معلقات البخاري، قال الألباني: " وصله أبو داود في "كتاب الناسخ والمنسوخ" عنه". مختصر صحيح البخاري (٤/٣٦٩).



الجواب: لا بد أن نبحث عن معنى قوله: ﴿وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾، فقد ورد فيه الأقوال الآتية(١):

القول الأول: وعنده الحلال والحرام، فعن مالك بن دينار قال: سألت الحسن: قلت: ﴿أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾؟ قال: الحلال والحرام قال: قلت له: فما ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾؟ قال: هذه أمُّ القرآن(٢).

القول الثاني: وعنده جملة الكتاب وأصله، وورد هذا عن قتادة، كما سبق قبل قليل.

---

(١) خلاصة أقوال العلماء في معنى الآية: ﴿يَمْحُوا۟ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾:

الأول: أن في ذلك في الأحكام الناسخ والمنسوخ. **الثاني**: أنه يمحو من كتاب الحفظة المباحات، وما لا جزاء فيه، ويثبت ما فيه الجزاء من الطاعات والمعاصي. **والثالث**: أنه يمحو ما يشاء من ذنوب المؤمنين فضلاً فيسقط عقابها، ويثبت ذنوب من يريد عقابه عدلاً. **الرابع**: أنه عام في كل شيء، فيمحو من الرزق، ويزيد فيه، ومن الأجل ويمحو السعادة والشقاوة، ويثبتها.

(٢) تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٦/٨٥٣)، وقال إسلام منصور: "ضعيف" المثنى، شيخ المصنف مجهول الحال.

القول الثالث: الكتاب الأول الذي حوى مقادير الخلق، فعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أنه سأل كعبًا عن"أم الكتاب" فقال: "علم الله ﷻ ما هو خَالقٌ وما خَلْقُه عاملون، فقال لعلمه: كُنْ كتابًا، فكان كتابًا[1].

ورجح الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ أن معناه عنده: أصل الكتاب وجملته، وذلك أنه تعالى ذكره أخبر أنه يمحُو ما يشاء ويثبت ما يشاء، ثم عقَّب ذلك بقوله: ﴿وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾، فكان بيّنًا أن معناه، وعنده أصل المثبّت منه والممحوّ، وجملتُه في كتاب لديه، وهو لا ينافي القول الثالث، فعن عبد الواحد بن سليم، قَالَ: قَدِمْتُ مَكَّةَ فَلَقِيتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، إِنَّ أَهْلَ البَصْرَةِ يَقُولُونَ فِي القَدَرِ، قَالَ: يَا بُنَيَّ، أَتَقْرَأُ القُرْآنَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَاقْرَأِ الزُّخْرُفَ، قَالَ: فَقَرَأْتُ: ﴿حمٓ ۝١ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلْمُبِينِ ۝٢ إِنَّا جَعَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ۝٣ وَإِنَّهُۥ فِىٓ أُمِّ ٱلْكِتَٰبِ لَدَيْنَا لَعَلِىٌّ حَكِيمٌ﴾ [الزخر: ١-٤] فَقَالَ: أَتَدْرِي مَا أُمُّ الكِتَابِ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَإِنَّهُ كِتَابٌ كَتَبَهُ اللَّهُ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَقَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الأَرْضَ، فِيهِ إِنَّ فِرْعَوْنَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَفِيهِ: ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِى لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ [المسد:١].

قَالَ عَطَاءٌ: فَلَقِيتُ الوَلِيدَ بْنَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، صَاحِبَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَسَأَلْتُهُ: مَا كَانَتْ وَصِيَّةُ أَبِيكَ عِنْدَ الْمَوْتِ؟ قَالَ: دَعَانِي أَبِي فَقَالَ لِي: يَا بُنَيَّ، اتَّقِ اللَّهَ، وَاعْلَمْ أَنَّكَ لَنْ تَتَّقِيَ اللَّهَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَتُؤْمِنَ بِالقَدَرِ كُلِّهِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، فَإِنْ مُتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا دَخَلْتَ النَّارَ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ القَلَمَ، فَقَالَ: اكْتُبْ، فَقَالَ: مَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبِ القَدَرَ مَا كَانَ وَمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى الأَبَدِ[2].

ما القراءات الواردة في: ﴿وَيُثْبِتُ﴾، وما المشاهد التي تصورها؟

الجواب: اختلف القراء في قراءة قوله: ﴿وَيُثْبِتُ﴾[3] على مشهدين:

المشهد الأول: المشهد الذي صورته قراءة نافع، وأبي جعفر، وابن عامر، وحمزة، والكسائي، وخلف العاشر: ﴿وَيُثَبِّتُ﴾ بتشديد"الباء" بمعنى: ويتركه ويقرُّه على حاله، فلا يمحوه.

المشهد الثاني: وهو المشهد الذي صورته قراءة ابن كثير، وأبي عمرو، ويعقوب، وعاصم: ﴿وَيُثْبِتُ﴾ بالتخفيف، بمعنى: يكتب[4].

---

(1) تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٦/٨٥٦)، وقال إسلام منصور: "حسن".

(2) الترمذي (٢١٥٥)، وقال:" وهذا حديث غريب من هذا الوجه"، وصححه الألباني.

(3) ينظر: النشر في القراءات العشر (٢/ ٢٩٨).

(4) تفسير الطبري (١٦/٤٩٢).

الآية الثالثة: قول الله تعالى ذكره: ﴿مَا نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ أَوۡ نُنسِهَا نَأۡتِ بِخَيۡرٖ مِّنۡهَآ أَوۡ مِثۡلِهَآۗ أَلَمۡ تَعۡلَمۡ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ١٠٦].

وهذه هي الآية المركزية التي يدور عليها هذا البحث كاملاً، ويتعلق بالنسخ في هذه الآية أن نفهم ثلاثة مواضع منها لتَعِيَها أذنٌ واعية بصورتها الشاملة الكاملة:

الموضع الأول: كلمة ﴿نَنسَخۡ﴾.

الموضع الثاني: كلمة ﴿نُنسِهَا﴾.

الموضع الثالث: كلمة ﴿ءَايَةٍ﴾.

فلنبدأ بالموضعين الأولين؛ إذ يتعلق بهما تنوعات قرائية؛ فقد نقل القراء العشرة تنوعًا في القراءات فيهما:

الموضع الأول: كلمة ﴿نَنسَخۡ﴾ ففيها قراءتان[١]:

الأولى: قرأ ابن عامر ﴿نُنسِخۡ﴾ على اشتقاقه من الفعل المتعدي بالهمز (أنسخ)[٢].

الثانية: قرأ بها الجمهور: ﴿نَنسَخۡ﴾ على اشتقاقه من الفعل الثلاثي (نسخ).

الموضع الثاني: كلمة ﴿نُنسِهَا﴾ ففيها قراءتان في المتلقى عن العشرة[٣]:

القراءة الأولى: قرأ بها ابن كثير وأبو عمرو: ﴿نَنسأهَا﴾ من النسء.

القراءة الثانية: قرأ بها الجمهور: بضم النون الأولى وكسر السين: ﴿نُنسِهَا﴾ من النسيان[٤]،الذي هو ضد الذكر، ومنهم من حمل النسيان على الترك، والأظهر أن حمل النسيان على الترك مجاز؛ لأن المفسر يكون متروكًا، فلما كان الترك من لوازم النسيان أطلقوا الملزوم على اللازم[٥]

ما الحالات العامة التي تدل عليها الآية؟

---

(١) ينظر: النشر في القراءات العشر (٢/ ٢١٩، ٢٢٠).

(٢) وفيه وجهان: **أحدهما**: أن يكون نسخ وأنسخ بمعنى واحد. **والثاني**: أنسخته: جعلته ذا نسخ، فيتفق الوجهان في المعنى، وإن اختلفا في اللفظ. تاج العروس (٧/ ٣٥٨).

(٣) ووردت قراءات أخرى غير متواترة، مثل ما روى الطبري ﵀ في جامع البيان (٢/ ٤٧٥) عن سعد بن أبي وقاص ﵁ يقول: (ما ننسخ من آية أو تنسها)، فقيل له: فإن سعيد بن المسيب ﵀ يقرؤها: (أو تُنْسها)، فقال سعد ﵁: إن القرآن لم ينزل على المسيب ولا على آل المسيب! قال الله ﷻ: ﴿سَنُقۡرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰٓ﴾ [الأعلى: ٦] ﴿وَٱذۡكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾ [الكهف: ٢٤]، وأنا مرتاب بضبط القراءة المرادة هنا، وقد ارتاب فيها الناسخون، وبقي محققو الطبري في أسر الحيرة من ضبطها، فيحتمل أن يراد بها إحدى القراءتين العشريتين، ويحتمل أن يراد بها: تُنسَها على الخطاب للنبي ﷺ، ويحتمل غير ذلك، ولا يوجد لنا مرجح، وكما ترى فإن خرجت عن العشرة آلت إلى الشذوذ.

(٤) ينظر: النشر في القراءات العشر (٢/ ٢٢٠).

(٥) ينظر: تفسير الطبري (٢/٤٤٣)، والنشر في القراءات العشر (ص٣٤٢).



الجواب: **ذكر الله ﷻ في هذه الآية أربع حالات[1] عامة للآية، وهي:**

(نَنْسخ)، (ونُنْسِخ)، و(ننسأ)، و(نُنْسي)، وهذه الأحوال الأربعة مع فهمنا لكلمة ﴿آية﴾ ستثمر لنا في تركيب هذه الآية أنواعًا كثيرة، فهلم لنشرح المعاني اللغوية التي تدل عليها هذه الأحوال الأربعة:

الحالة الأولى: دلت عليها قراءة الجمهور: ﴿نَنسَخۡ﴾:

وتقدم تعريفه، وخلاصة معناه: الرفع والإزالة جزئيًّا أو كليًّا وفق ما يعرفه السلف في معنى النسخ، وهو المعنى الشامل للتخصيص والتقييد والتبيين والإيضاح.

وأشار الألوسي إلى معنى ثانٍ هو أنْ يَكُونَ مِن نَسْخِ الكِتابِ أيْ ما نَكْتُبُ ونُنْزِلُ مِنَ اللَّوْحِ المحْفُوظِ[2].

([1]) الحالات جمع حالة، والأحوال جمع حال، وهو يذكر ويؤنث.

(٢) روح المعاني ٣٥١/١.

الحالة الثانية: أنسخ نسخًا: دلت عليها قراءة ابن عامر: ﴿نُنسِخْ﴾ بضم نون المضارعة وكسر السين مضارع (أنسخ):

فقَالَ أَبو عليّ الفارسيّ: الهَمْزَة للوجُود كأَحْمَدْتُه: وجَدْتُه مَحمودًا، والمعنى لقوله: ﴿مَا نُنسِخْ﴾ ننزله منسوخًا(١)، فيؤدي إلى أن يكون المعنى نأمر بنسخه لك، أي نأمر بأن يُنسخ لك من اللوح المحفوظ أو من بيت العزة في السماء كما وردت تسميته في حديث ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا الموقوف وله حكم الرفع، ويمكن أن يكون المعنى: ننسخه لك بأيدي أصحابك عندما تتلوه أي نهيئ لك من أصحابك من ينسخه.

والقول الثاني: الهَمْزَة للتعدية(٢)، وهذا أقوى في المعنى، ويشهد له القياس العربي.

شيخ المفسرين وهذه القراءة:

ما موقف الطبري ﵀ من قراءة ابن عامر﴿نُنسِخْ﴾ ؟ وهل توافقه على ذلك؟

الجواب: لم يرتض الطبري ﵀ هذه القراءة التي نقلها ابن عامر، فقال: "وقد قرأ بعضهم: (ما نُنسخ من آية)، بضم النون وكسر السين، بمعنى: ما ننسخك يا مُحَمَّد نحن من آية – من:"أنسختك فأنا أنسخك". وذلك خطأ من القراءة عندنا، لخروجه عما جاءت به الحجة من الْقَرَأَة بالنقل المستفيض. وكذلك قراءة من قرأ (تُنسَها) أو (تَنسَها) لشذوذها وخروجها عن القراءة التي جاءت بها الحجة من قراء الأمة"(٣).

ذلك قول إمام الدنيا الطبري ﵀: تراه ضَعَّفَ قراءة: ﴿مَا نُنسِخْ﴾، وحجته مخالفة النقل المستفيض، وقد جانب الصواب ﵀ في رده هذه القراءة، فهي قراءة أهل الشام، وتناقلها أهل العلم يقرؤون بها في المحاريب، ولعل عذره أن التواتر القرائي لهذه القراءة لم يبلغه، والتواتر القرائي غير التواتر القرآني.

وقد بين البغوي ﵀ وجهها، فقال: "قَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ بِضَمِّ النُّونِ وَكَسْرِ السِّينِ، مِنَ الْإِنْسَاخِ وَلَهُ وَجْهَانِ، أحدهما: نَجْعَلُهُ كَالْمَنْسُوخِ، وَالثَّانِي: أَنْ نَجْعَلَهُ نُسْخَةً لَهُ، يُقَالُ: نَسَخْتُ الْكِتَابَ، أَيْ: كَتَبْتُهُ، وَأَنْسَخْتُهُ غَيْرِي: إِذَا جَعَلْتُهُ نُسْخَةً لَهُ"(٤). وهو ما ذهب إليه جماهير المفسرين، وأهل العلم.

فخلاصة معنى: ﴿مَا نُنسِخْ﴾ نُكتِب أي نأمر بكتابة آية ونقلها.

الحالة الثالثة: النسيان، وبصرتنا بها قراءة الجمهور: ﴿نُنسِهَا﴾:

فتكون من (نَسِيَ) ينسى نسيانًا، وهي كلمة تدل على الترك، وبذلك تراني أخالف ما قرره ابن فارس ﵀ من أن للكلمة أصلين هما: الإِغْفَالِ، والترك، وعرف النسيان: بأنه عُزُوبُ الشَّيْءِ عَنِ النَّفْسِ بَعْدَ حُضُورِهِ لَمَا عمدًا أو سهوًا، فالترك كلمة جامعة تشمل ما يكون تركًا بسبب ضياع

(١) ينظر: الحجة للقراء السبعة (٢/١٥٨).

(٢) تاج العروس (٧/ ٣٥٦).

(٣) تفسير الطبري (٢/ ٤٧٨).

(٤) تفسير البغوي (١/ ١٥٤)

المتروك من الذاكرة لا من الحافظة، ومن ذلك قولك: نَسِيتُ الشَّيْءَ، إِذَا لَمْ تَذْكُرْهُ، وقد يكون تركًا لعدم الرعاية تعمدًا أو لعدم الرعاية سهوًا[١].

ومما جاء بمعنى المتروك للأمرين (السهو والعمد) النِّسْيُ: أصله ما يُنْسَى كالنِّقْضِ لما يُنْقَض، ومعناه: اسم لما يَقِلُ الاعْتِدَادُ به، فهو مَا سَقَطَ مِنْ مَنَازِلِ الْمُرْتَحِلِينَ، مِنْ رُذَالِ أَمْتِعَتِهِمْ، فَيَقُولُونَ: تَتَبَّعُوا أَنَسَاءَكُمْ، ومنه قوله مريم عليها السلام: ﴿نَسْيًا مَّنسِيًّا﴾ [مريم : ٢٣]، وهي قراءة حفص وحمزة، وبالكسر قراءة الجمهور[٢] أي: يا ليتني كنت جارية مُجْرَى النَّسْيِ القليلِ الاعْتِدَاد به، فلا يلتفت الناس إلي، ولهذا عقبه بقوله: ﴿مَّنسِيًّا﴾؛ لأنّ النَّسْيَ قد يقال لما يَقِلُّ الاعتِدادُ به وإن لم يُنْسَ، وقراءة الجمهور عند هذه اللفظة: ﴿نِسْيًا﴾ يحتمل أن تكون بمعنى قراءة حفص، ويحتمل أن تكون مصدرًا موضوعًا مَوْضِعَ المفعولِ. نحو: عَصَى عِصِيًّا وعِصْيَانًا[٣]، وقَالَ الشَّنْفَرَى[٤]:

كَأَنَّ لَهَا فِي الْأَرْضِ نِسْيًا تَقُصُّهُ ... عَلَى أُمِّهَا وَإِنْ تُكَلِّمْكَ تَبْلِتِ

ويعني بقوله: تقصه: تطلبه، لأنها كانت نسيته حتى ضاع، ثم ذكرته فطلبته، ويعني بقوله: تبلت: تحسن وتصدق.

ومن النسيان بمعنى الترك المتعمد قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿نَسُواْ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمْۚ﴾ [التوبة: ٦٧]، ومن ذلك قوله: ﴿فَٱلْيَوْمَ نَنسَىٰهُمْ كَمَا نَسُواْ لِقَآءَ يَوْمِهِمْ هَٰذَا وَمَا كَانُواْ بِـَٔايَٰتِنَا يَجْحَدُونَ﴾ [الأعراف: ٥١]، فقوله: ﴿نَنسَىٰهُمْ﴾ أي نتركهم دون رعاية أو عناية أو حفظ على سبيل الإهانة لهم، حيث ستتولاهم جهنم وخزنتها؛ استهانَةً بهم ومُجازاة لهم، كما تركوا الإعداد للقاء يومهم هذا.

وَكَذَلِكَ قَوْله سُبْحَانَهُ: ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَآ إِلَىٰٓ ءَادَمَ مِن قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُۥ عَزْمًا﴾ [طه: ١١٥]، أي: فَتَرَكَ الْعَهْدَ عمدًا، ولو كان النسيان هنا سهوًا لما عوتب عليه هذا العتاب، ولما سُمي فعله معصية.

ومما جاء فيه الترك سهوًا قول فتى موسى ؏: ﴿فَإِنِّي نَسِيتُ ٱلْحُوتَ وَمَآ أَنسَىٰنِيهُ إِلَّا ٱلشَّيْطَٰنُ أَنْ أَذْكُرَهُۥۚ﴾ [الكهف: ٦٣]، وقول موسى: ﴿لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ﴾ [الكهف: ٧٣].

فقراءة: ﴿نُنسِهَا﴾:

معناها نتركها، فنجعلكم ناسين لها، فلا تتلونها، وهنا معضلة في هذا التفسير ينقلها السيد رشيد رضا ؒ: فالتنسية تدخل ضمن النسخ فَمَا الْفَائِدَةُ فِي عَطْفِهِ عَلَيْهِ بِ(أَوْ)؟ وَهَلْ هُوَ إِلَّا تَكْرَارٌ يَجِلُّ كَلَامُ اللهِ عَنْهُ؟

---

(١) مقاييس اللغة (٥/٤٢١، ٤٢٢).

(٢) النشر في القراءات العشر (٢/٣١٨).

(٣) الموسوعة القرآنية (٨/٥٥٦).

(٤) ديوان الشنفري (ص: ٣٣).

والدليل القطعي عندنا قام على أن النبي ﷺ معصوم في حفظه للقرآن، وتبليغه إياه، فقد قال تَعَالَى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ﴾ [القيامة: ١٧]، وقال: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَـٰفِظُونَ﴾ [الحجر١٥: ٩]، وقال: ﴿وَلَئِن شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ بِهِۦ عَلَيْنَا وَكِيلًا ۞ إِلَّا رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ ۚ إِنَّ فَضْلَهُۥ كَانَ عَلَيْكَ كَبِيرًا﴾ [الإسراء: ٨٦-٨٧]، وبعد هاتين الآيتين جاء ذكر التحدي بالقرآن، فقال الله ﷻ: ﴿قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِمِثْلِ هَـٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ۞ وَلَقَدْ صَرَّفْنَا لِلنَّاسِ فِى هَـٰذَا ٱلْقُرْءَانِ مِن كُلِّ مَثَلٍ فَأَبَىٰٓ أَكْثَرُ ٱلنَّاسِ إِلَّا كُفُورًا﴾ [الإسراء : ٨٨-٨٩] [1].

لكننا نجد صاحب المنار رحمه الله يعود بعد إلى هذا الإشكال الذي عرضه مبينًا المخرج حينما يقول: "والمعنى الصحيح الذي يلتئم مع السياق إلى آخره أن الآية هنا هي ما يؤيد الله تعالى به الأنبياء من الدلائل على نبوتهم؛ أي: "ما ننسخ من آية" نقيمها دليلاً على نبوة من الأنبياء؛ أي: نزيلها ونترك تأييد نبي آخر بها، أو ننسها الناس لطول العهد بمن جاء بها، فإننا بما لنا من القدرة الكاملة والتصرف في الملك نأتي بخير منها في قوة الإقناع وإثبات النبوة أو مثلها في ذلك، ومن كان هذا شأنه في قدرته وسَعَة ملكه فلا يتقيد بآية مخصوصة يمنحها جميع أنبيائه"[2].

الحالة الرابعة: النسء، وبصرتنا بها قراءة ﴿نَنسأهَا﴾، ومعنى النسء التأخير:

وهي مشتقة من نَسَأ ينسأ نَسْأً، وهذه المفردة كما في نسي تدل على إغفال شيء حاضر، وتركه، وتأخيره لإرادة، **وعندي أن التأخير مأخوذ من ترك الشيء الحاضر لإرادة، فإما أن تكشف الإرادة عن حكمة، فتكون صفة كمال، وإما أن تكشف الإرادة عن شهوة، فتكون صفة نقص**،، وتأتي لعدة معان منها: التأخير، والزجر، والتسمين، وأجمع المفسرون على أن المراد هنا التأخير، ومن ذلك قولهم: نُسِئَتِ المرأةُ تُنسَأُ نَسْأً تأَخَّر حَيْضُها عن وقتِه، والاسم النَّسِيئةُ، ونَسَأَ اللّهُ في أَجَلِه وأَنْسَأَ أَجَلَه أَخَّره، ومن ذلك حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «تعلَّموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم؛ فإن صلة الرحم محبة في الأهل، مَثْرَاة في المال، منسأة في الأثر»[3]، ومَنْسَأَةٌ هي مَفْعَلَةٌ منه أي مَظِنَّةٌ للتأخير، ومن ذلك النسيء وهو الشي المؤخر، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلنَّسِىٓءُ زِيَادَةٌ فِى ٱلْكُفْرِ ۖ يُضَلُّ بِهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُحِلُّونَهُۥ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُۥ عَامًا لِّيُوَاطِـُٔوا۟ عِدَّةَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ فَيُحِلُّوا۟ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ﴾ [التوبة : ٣٧]، أي التأخير الذي كان يعبث به المشركون في توقيت شهورهم.

إذن فيكون معنى ﴿نَنسأهَا﴾ في قراءة أبي عمرو وابن كثير، كما يقول الألوسي رحمه الله:

---

(١) تفسير المنار (٣٤١/١).

(٢) تفسير المنار (٣٤٤/١).

(٣) الترمذي (١٩٧٩)، وجود الألباني إسناده. سلسلة الأحاديث الصحيحة (٢٧٦)، ورواه أحمد في المسند (٨٨٦٨)، وحسن إسناده الأرناؤوط.

١) "نُبْعِدُها عَنِ الذِّهْنِ، بِحَيْثُ لا يُتَذَكَّرُ مَعْناها ولا لَفْظُها، وهو مَعْنى نُنْسِها فَتَتَّحِدُ القِراءَتانِ.

٢) وقِيلَ: ولَعَلَّهُ ألْطَفُ، إنَّ المَعْنى: نُؤَخِّرُ إنْزالَها، وهو في شَأْنِ النّاسِخَةِ حَيْثُ أخَّرَ ذَلِكَ مُدَّةَ بَقاءِ المَنسُوخَةِ، فالمَأْتِيَّةُ حِينَئِذٍ عِبارَةٌ عَنِ المَنسُوخَةِ، كَما أنَّهُ حِينَ النَّسْخِ عِبارَةٌ عَنِ النّاسِخَةِ، فَمَعْنى الآيَةِ عَلَيْهِ أنَّ رَفْعَ المَنسُوخَةِ بِإنْزالِ النّاسِخَةِ وتَأْخِيرَ النّاسِخَةِ بِإنْزالِ المَنسُوخَةِ كُلٌّ مِنهُما يَتَضَمَّنُ المَصْلَحَةَ في وقْتِهِ"[١].

وهذا يوافق قوله تعالى: ﴿وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُۥ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا وَمَا بَيْنَ ذَٰلِكَ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤].

وقد صورت القراءة مشهدًا عجيبًا حيث بينت أن الناس ربما انتظروا نزول وحي بشأن أمر، فلم ينزل الوحي، فأظهرت هذه القراءة أن هذا التأخيرَ مقصودٌ لذاته لحكم بالغة، ومن المواقف النبوية التي حدث فيها ما نظنه كبشرٍ تأخيرًا في نزول آياتٍ تتحدث عنه: قصة الإفك فإن السيدة عائشة رضي الله عنها قالت: «وَقَدْ مَكُثَ شَهْرًا لاَ يُوحَى إِلَيْهِ فِي شَأْنِي شَيْءٌ»[٢].

فَلُبُّ معنى قراءة ﴿نَنسأْهَا﴾:

أي نؤخرها عن النسخ أي فلا ننسخها، أو نؤخرها عن النزول فلا ننزلها كما يتوقع الناس.

الموضع الثالث من المواضع التي نحتاج أن ندرك معناها في آية النسخ: كلمة ﴿آية﴾:

ونلاحظ أن الله عز وجل قال: ﴿آية﴾، في آية النسخ في سورة البقرة ولم يقل حكمًا، ولا شريعة، فلا بد أن نحاول معرفة معنى الآية هنا:

---

(١) روح المعاني (٣٥١/١).

(٢) البخاري (٢٦٦١).



ما معنى الآية في اللغة وفي الاستعمال القرآني؟

فالآية لغة: هي العلامة، وأما في الاستعمال القرآني، فتأتي على أربعة معانٍ:

المعنى الأول: آية بمعنى معجزة خارقة للعادة كما في قول فرعون لموسى عليه السلام: ﴿قَالَ إِن كُنتَ جِئْتَ بِـَٔايَةٍ فَأْتِ بِهَآ إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّـٰدِقِينَ﴾ [الأعراف: ١٠٦] أي إن كنت جئت بمعجزة.

المعنى الثاني: بمعنى معجزة كونية مشاهدة جعلها الله جزءًا من نظام الكون ﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَـٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَـَٔايَـٰتٍ لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَـٰبِ﴾ [آل عمران ١٩٠] والآيات هنا جمع آية، والمراد بها ما نراه من الخلق المعجز الذي تركبت منه السماوات والأرض.

المعنى الثالث: بمعنى آية قرآنية أي جملة أو طائفة من الكلمات ذات مبدأ ومنتهى تتكون من مجموعها السورة القرآنية: ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتُنَا قَالُوا۟ قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَآءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَـٰذَآ إِنْ هَـٰذَآ إِلَّآ أَسَـٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ﴾ [الأنفال: ٣١].

وهذه الآية القرآنية قد تحتوي على حكم تشريعي، وقد تحتوي على أمر خبري، وجزء الآية يدعونه آية أيضًا.

المعنى الرابع: آية يُعنى بها الشريعة، وقد سبق لنا شرح كيف تكون بمعنى شريعة في بيان آية النحل.

سيقال: كيف تقولون: آية بمعنى شريعة، مع أن هذا الاستعمال غير معروف في القرآن الكريم؟ ولو أراد الله ﷻ معنى الشريعة لعبر عنها بذلك، فقد ذكر كلمة الشريعة في موضع آخر فقال: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ فَٱتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الجاثية ١٨]، وسماها شرعة، فقال: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة ٤٨]؟

الجواب: الشريعة علامة على النبوة، كما أن المعجزة علامة على النبوة أيضًا، ولكل منهما اعتبار في محله، وسأورد لك بعد قليل كلام الطاهر ؒ في أن قوله ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ﴾ يدخل فيها نسخ شريعة لشريعة.

أسئلة تقويمية:

س١: عرِّف النسخ لغة واصطلاحًا.

س٢: تكلم عن أهمية موضوع النسخ.

س٣: من أشهر من خالف في وقوع النسخ؟

س٤: أين وردت هذه المادة (النسخ) في القرآن المجيد؟

س٥: ما أدلة النسخ الصريحة في القرآن الكريم؟

س٦: اذكر أقوال المفسرين في معنى: ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَآ ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍ﴾.

س٧: اذكر خلاصة أقوال المفسرين في معنى التبديل في آية سورة النحل؟

س٨: ما المراد بقوله تعالى: ﴿يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾؟ وهل للسياق دور في تحديد المعنى المراد؟

س٩: ما أقوال المفسرين في قوله تعالى: ﴿وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾؟

س١٠: ما القراءات الواردة في: ﴿وَيُثْبِتُ﴾، وما المشاهد التي تصورها؟

س١١: وضَّح موقف الطبري ﷺ من قراءة ابن عامر﴿نُنسِخْ﴾ ؟ وهل توافقه على ذلك؟

س١٢: ما معنى الآية في اللغة وفي الاستعمال القرآني؟

المبحث الرابع: الحالات المتعددة للنسخ التي احتوتها آية ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾

تركيب معجز:

هذه الآية ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ﴾ [البقرة: ١٠٦]، لها تركيب مدهش أنتج لنا صورًا مختلفة، وحالاتٍ متعددة من القراءات الأربع الواردة في الآية، ومن المعاني التي تنطوي عليها كلمة ﴿آية﴾، ولقد أخذ هذا الموضع مني نظرًا متطاولًا وما يزيد عن ثلاثة أشهر لإدراكه، واستحضار صوره؛ إذ قد يظن الظان أن الإتيان بخير من تلك الآية أو مثلها لا بد أن يعود لهذه الجهات كلها: المنسوخة، والمنسية، والمنسأة، وليس ذلك بالضرورة فإن الإتيان بالبديل قد يكون للمنسوخة فقط، وقد يكون للنواحي الثلاثة.

لاحظ الجملة الشرطية في قوله تعالى: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ﴾ [البقرة: ١٠٦].

أحوال النسخ الإجمالية التي احتوتها آية: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾:



فإن قلت: هلَّا أتيت بخلاصة لأحوال النسخ المذكورة في الآية؟

الجواب: فالشرط تضمن ثلاثة أحوال: النسخ، والإنْساءُ، والنَّسْءُ حسب القراءتين، وجواب الشرط يبين أن هذه الأحوال الثلاثة لا تفارق حالَيْنِ وهُما الإتْيانُ في وقْتِ النَّسْخِ ووقت التنسية ووقت الإنْساءِ بِشَيْءٍ هو خَيْرٌ مِنَ المَنسُوخِ أوْ مِثْلِهِ أوْ خَيْرٌ مِنَ المَنسِيّ أوِ المَنسُوءِ أوْ مِثْلِهِ، وهكذا تتحصل لنا الأحوال الآتية:

١) أن يوجد أمر منسوخ فيأتي الله بخير منه.

٢) أن يوجد أمر منسوخ فيأتي الله بمثله في الخيرية.

٣) أن يوجد أمر منسي فيأتي الله بخير منه.

٤) أن يوجد أمر منسي فيأتي الله بمثله في الخيرية.

٥) أن يوجد أمر منسوء فيأتي الله بخير منه.

٦) أن يوجد أمر منسوء فيأتي الله بمثله في الخيرية.

ولكنك عند التفصيل والتدقيق ستظهر لك معانٍ أخرى:

إذا قلنا بأن المنسوء هو الموجود المؤخر بحيث لا يُنسخ فإن ما هو خير منه ليس بديلاً عنه، بل هو مناصرٌ له في تثبيت المعاني والأحكام، وكذلك إذا قلنا بأن المنسي هو المتروك على حاله، فيكون بمعنى المنسوء الموجود المؤخر، وإذا قلنا المنسي هو المتروك المعدوم فيكون ما هو خير منه أو ما هو مثله هو الموجود.

أحوال النسخ التفصيلية التي احتوتها آية: ﴿مَا نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ أَوۡ نُنسِهَا﴾:



ما الحالات المتعددة للنسخ التي أشار إليها ابن عاشور ؒ؟ وهل يمكن يزاد على ما أشار إليه؟

الجواب: عند التأمل والنظر بإمعانٍ نجد التعبير المعجز للآية نستطيع أن نستنبط منه حالاتٍ متعددة في هذه البينة القرآنية التي احتوت عليها هذه الآية أشار الطاهر بن عاشور ؒ إلى إحدى عشرة حالة[1]، وسأسوقها مع تداخلٍ بين ما وصلت إليه وما أفدته منه:

الحالة الأولى: ﴿مَا نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ﴾ تضمنت حكمًا، فنرفع حكمها، نأت بآية أخرى خيرٍ من المنسوخة أو مثلها، فينسخ بمعنى ينقل الله ﷻ الناس من آية تتضمن حكمًا جزئيًا إلى آيةٍ تتضمن حكمًا جزئيًا آخر، مع انتهاء الحكم الأول كأن يحول الحلال حراما، والحرام حلالًا، والمباح محظورًا، والمحظور مباحًا، فكل ذلك لمصلحة العالم، وليضع الله ﷻ له ما يناسبه مع تغير أحواله، فالنسخ هنا بمعنى الإزالة:

وتبصرنا بذلك قراءة الجمهور ﴿مَا نَنسَخۡ﴾.

---

(١) ينظر: التحرير والتنوير (٦٦٠/١، ٦٦١).

قال فيه الطبري ﵀: "ما نقل من حكم آيةٍ إلى غيره، فنبدّلَه ونغيرَه، وذلك أن يحول الحلال حرامًا والحرام حلالاً، والمباح محظورًا والمحظور مباحًا"، وذلك في الطلب لا الخبر[1]، ويدخل في هذه الحالة قول مجاهد عن أصحاب ابن مسعود ﵃: ﴿مَا نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ﴾ نثبت خطها، ونبدل حكمها[2].

فمثال آية تضمنت حكمًا رُفِع بآية أخرى: ما ورد في الصيام:

فعَنِ الْبَرَاءِ ﵁ قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ إِذَا كَانَ الرَّجُلُ صَائِمًا فَحَضَرَ الإِفْطَارُ فَنَامَ قَبْلَ أَنْ يُفْطِرَ لَمْ يَأْكُلْ لَيْلَتَهُ، وَلاَ يَوْمَهُ حَتَّى يُمْسِيَ وَإِنَّ قَيْسَ بْنَ صِرْمَةَ الأَنْصَارِيَّ كَانَ صَائِمًا فَلَمَّا حَضَرَ الإِفْطَارُ أَتَى امْرَأَتَهُ فَقَالَ لَهَا أَعِنْدَكِ طَعَامٌ قَالَتْ لاَ وَلَكِنْ أَنْطَلِقُ فَأَطْلُبُ لَكَ، وَكَانَ يَوْمَهُ يَعْمَلُ فَغَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ فَجَاءَتْهُ امْرَأَتُهُ فَلَمَّا رَأَتْهُ قَالَتْ خَيْبَةً لَكَ فَلَمَّا انْتَصَفَ النَّهَارُ غُشِيَ عَلَيْهِ فَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ ﴿أُحِلَّ لَكُمۡ لَيۡلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمۡۚ﴾ [البقرة: ١٨٧]، فَفَرِحُوا بِهَا فَرَحًا شَدِيدًا، وَنَزَلَتْ ﴿وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلۡخَيۡطُ ٱلۡأَبۡيَضُ مِنَ ٱلۡخَيۡطِ ٱلۡأَسۡوَدِ﴾[3]، وعنه ﵁، لَمَّا نَزَلَ صَوْمُ رَمَضَانَ كَانُوا لاَ يَقْرَبُونَ النِّسَاءَ رَمَضَانَ كُلَّهُ، وَكَانَ رِجَالٌ يَخُونُونَ أَنْفُسَهُمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمۡ كُنتُمۡ تَخۡتَانُونَ أَنفُسَكُمۡ فَتَابَ عَلَيۡكُمۡ وَعَفَا عَنكُمۡۖ﴾(٤).

ويبين معاذ بن جبل ﵁ تفصيلاً جامعًا فيقول: أحيلت الصلاة ثلاثة أحوال، وأحيل الصيام ثلاثة أحوال، فأما أحوال الصلاة فان النبي ﷺ قدم المدينة وهو يصلي سبعة عشر شهرًا إلى بيت المقدس ثم إن الله ﷻ أنزل عليه: ﴿قَدۡ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجۡهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبۡلَةً تَرۡضَىٰهَاۚ فَوَلِّ وَجۡهَكَ شَطۡرَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِۚ وَحَيۡثُ مَا كُنتُمۡ فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمۡ شَطۡرَهُۥۗ﴾ [البقرة: ١٤٤] قال: فَوَجَّهَهُ اللهُ إِلَى مَكَّةَ قَالَ: فَهَذَا حَوْلٌ.

قَالَ: وَكَانُوا يَجْتَمِعُونَ لِلصَّلَاةِ وَيُؤْذِنُ بِهَا بَعْضُهُمْ بَعْضًا حَتَّى نَقَسُوا أَوْ كَادُوا يَنْقُسُونَ. قَالَ ثُمَّ إِنَّ رَجُلاً مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدٍ ﵁ أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي رَأَيْتُ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ وَلَوْ قُلْتُ إِنِّي لَمْ أَكُنْ نَائِمًا لَصَدَقْتُ، إِنِّي بَيْنَا أَنَا بَيْنَ النَّائِمِ وَالْيَقْظَانِ إِذْ رَأَيْتُ شَخْصًا عَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَخْضَرَانِ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَقَالَ: اللهُ أَكْبَرُ. اللهُ أَكْبَرُ. أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ. مَثْنَى مَثْنَى حَتَّى فَرَغَ مِنَ الْأَذَانِ، ثُمَّ أَمْهَلَ سَاعَةً. قَالَ: ثُمَّ قَالَ مِثْلَ الَّذِي قَالَ غَيْرَ أَنَّهُ يَزِيدُ فِي ذَلِكَ قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «عَلِّمْهَا بِلَالاً فَلْيُؤَذِّنْ بِهَا». فَكَانَ بِلَالٌ أَوَّلَ مَنْ أَذَّنَ بِهَا. قَالَ: وَجَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﵁ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّهُ قَدْ طَافَ بِي مِثْلُ الَّذِي أَطَافَ بِهِ غَيْرَ أَنَّهُ سَبَقَنِي فَهَذَانِ حَوْلَانِ.

---

(١) تفسير الطبري (١/ ٥٢١).

(٢) تفسير الطبري (٢/ ٤٧٣).

(٣) البخاري (١٩١٥).

(٤) البخاري (٤٥٠٨).

قَالَ: وَكَانُوا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ، وَقَدْ سَبَقَهُمْ بِبَعْضِهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: فَكَانَ الرَّجُلُ يُشِيرُ إِلَى الرَّجُلِ إِذَا جَاءَ كَمْ صَلَّى؟ فَيَقُولُ: وَاحِدَةً أَوْ اثْنَتَيْنِ فَيُصَلِّيهَا، ثُمَّ يَدْخُلُ مَعَ الْقَوْمِ فِي صَلَاتِهِمْ قَالَ: فَجَاءَ مُعَاذٌ رضي الله عنه فَقَالَ: لَا أَجِدُهُ عَلَى حَالٍ أَبَدًا إِلَّا كُنْتُ عَلَيْهَا، ثُمَّ قَضَيْتُ مَا سَبَقَنِي. قَالَ: فَجَاءَ وَقَدْ سَبَقَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِبَعْضِهَا قَالَ: فَثَبَتَ مَعَهُ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلَاتَهُ قَامَ فَقَضَى فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّهُ قَدْ سَنَّ لَكُمْ مُعَاذٌ فَهَكَذَا فَاصْنَعُوا» فَهَذِهِ ثَلَاثَةُ أَحْوَالٍ.

وَأَمَّا أَحْوَالُ الصِّيَامِ: فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَجَعَلَ يَصُومُ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَقَالَ يَزِيدُ: فَصَامَ تِسْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ إِلَى رَمَضَانَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَصَامَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، ثُمَّ إِنَّ اللهَ ﷻ فَرَضَ عَلَيْهِ الصِّيَامَ، فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ﴾ [البقرة: ١٨٣] إِلَى هَذِهِ الْآيَةِ ﴿فِدۡيَةٞ طَعَامُ مِسۡكِينٖۖ﴾ [البقرة: ١٨٤]. قَالَ: فَكَانَ مَنْ شَاءَ صَامَ، وَمَنْ شَاءَ أَطْعَمَ مِسْكِينًا، فَأَجْزَأَ ذَلِكَ عَنْهُ قَالَ: ثُمَّ إِنَّ اللهَ ﷻ أَنْزَلَ الْآيَةَ الْأُخْرَى: ﴿شَهۡرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلۡقُرۡءَانُ﴾ [البقرة: ١٨٥] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ فَلۡيَصُمۡهُۖ﴾ [البقرة: ١٨٥]. قَالَ: فَأَثْبَتَ اللهُ ﷻ صِيَامَهُ عَلَى الْمُقِيمِ الصَّحِيحِ، وَرَخَّصَ فِيهِ لِلْمَرِيضِ وَالْمُسَافِرِ وَثَبَّتَ الْإِطْعَامَ لِلْكَبِيرِ الَّذِي لَا يَسْتَطِيعُ الصِّيَامَ، فَهَذَانِ حَوْلَانِ.

قَالَ: وَكَانُوا يَأْكُلُونَ وَيَشْرَبُونَ وَيَأْتُونَ النِّسَاءَ مَا لَمْ يَنَامُوا، فَإِذَا نَامُوا امْتَنَعُوا. ثم ذكر قصة قيس بن صِرْمَة السابقة، وسماه صرمة. قَالَ: وَكَانَ عُمَرُ قَدْ أَصَابَ مِنَ النِّسَاءِ مِنْ جَارِيَةٍ أَوْ مِنْ حُرَّةٍ بَعْدَ مَا نَامَ، وَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَأَنْزَلَ اللهُ ﷻ: ﴿أُحِلَّ لَكُمۡ لَيۡلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمۡۚ﴾ [البقرة: ١٨٧]، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ثُمَّ أَتِمُّواْ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيۡلِۚ﴾ [البقرة: ١٨٧][(١)].

ومن الأمثلة: نسخ إباحة الخمر الذي دل عليه قوله جل ذكره: ﴿قُلۡ فِيهِمَآ إِثۡمٞ كَبِيرٞ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ﴾ [الْبَقَرَة: ٢١٩]، بتحريمها بمنع الخمر مطلقًا عند قرب الصلاة الثابت بقوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعۡلَمُواْ مَا تَقُولُونَ﴾[النساء: ٤٣]، ثم منع إباحتها في غير أوقات الصلاة بمنعها مطلقًا في جميع الأوقات والأمكنة بقوله تعالى جده: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾ [المائدة: ٩٠]، والتحريم خير من الإباحة لمجموع الإنسانية، كما أن الإباحة الأولى كانت خيرًا للمسلمين الأوائل.

ومثل ذلك قيام الليل فقد كان فرضًا عند بعض أهل العلم فاستبدل باستحبابه.

---

(١) أحمد (٢٢١٧٧)، وقواه الحافظ ابن حجر، وصححه الألباني في سنن أبي داود، وقال الأرناؤوط: "رجاله ثقات رجال الشيخين غير المسعودي فقد روى له البخاري استشهادًا وأصحاب السنن، وكان قد اختلط، ورواية أبي النضر – وهو هاشم بن قاسم – ويزيد بن هارون بعد الاختلاط، وابن أبي ليلى لم يسمع من معاذ، وقد اختلف فيه على ابن أبي ليلى"، ومعنى أحيلت كما في «النهاية في غريب الحديث والأثر» (١/ ٤٦٣): «أَيْ غُيِّرت ثَلَاثَ تَغْيِيرات، أَوْ حُوِّلَتْ ثَلَاثَ تَحْوِيلات»، ونَقَسْتُ نقسًا ضربت ضربًا بالناقوس.

ومثل ذلك قول عائشة ﵂: «كَانَ فِيمَا أُنْزِلَ مِنَ الْقُرْآنِ: عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحَرِّمْنَ، ثُمَّ نُسِخْنَ، بِخَمْسٍ مَعْلُومَاتٍ»[١] فمقدار الخمس مبينة للرضاعة المعتبرة التي أطلقتها آيَةُ ﴿وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ﴾ [النِّسَاء: ٢٣]

ومثل: نسخ استقبال بيت المقدس إلى استقبال الكعبة في القبلة، مع أن تعريف النسخ عند الأصوليين لا ينطبق هنا؛ لعدم وجود آية تنص على بيت المقدس إلا حكاية لما وقع، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِي كُنتَ عَلَيْهَآ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِۚ﴾ [البقرة: ١٤٣].

ويصدق على هذا أن يقال: أن ينسئ (يؤخر) الله ﷻحكمًا شرعيًّا هو الحكم الأخير النهائي في المسألة مَعَ الْإِتْيَانِ بحكم شرعي مؤقت هو خيرٌ منه في تلك المرحلة، فهو مماثل لهذه الحالة.

فإن قلت: عرفنا هنا نسخ حكم في آية، فهل تُنسخ الآية ذاتها تلاوة وحكمًا؟

الجواب: قال بذلك بعض أهل العلم، ويمكن التمثيل لما ذكروه بما جاء عَنْ شَقِيقِ بْنِ عُقْبَةَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﵁ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ (حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَصَلاَةِ الْعَصْرِ). فَقَرَأْنَاهَا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ نَسَخَهَا اللَّهُ ﷻ، فَنَزَلَتْ: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾، فَقَالَ رَجُلٌ كَانَ جَالِسًا عِنْدَ شَقِيقٍ لَهُ: هي إِذًا صَلاَةُ الْعَصْرِ. فَقَالَ: الْبَرَاءُ قَدْ أَخْبَرْتُكَ كَيْفَ نَزَلَتْ، وَكَيْفَ نَسَخَهَا اللَّهُ ﷻ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ[٢].

ولعل من الأمثلة المناسبة هنا نسخ جواز كلمة (راعنا) عند مخالطة من يستعملها للتخليط والسخرية؛ فإن لها معنى واضحًا سائغًا في العربية، لكن الله نهاهم عنها بعد إذ كانت مباحة الاستعمال في الأصل.

ومما يذكر مثالاً على ذلك حديث زرّ بن حبيش ﵀ قال: قال لي أبيّ بن كعب ﵁: كأيّن تقرأ سورة الأحزاب؟ أو كأيّن تعدّها؟ قال: قلت له: ثلاثًا وسبعين آية، فقال: قطّ؟ لقد رأيتها وإنّها لتعادل سورة البقرة[٣].

وهذا الحديث لا يثبت، بل هو أقرب إلى أن يكون منكرًا، ولذا ضعفه محققو المسند، وقالوا: «إسناده ضعيف، عاصم بن بهدلة –وإن كان صدوقاً– له أوهام بسبب سوء حفظه، فلا يحتمل تفرُّدُه بمثل هذا المتن. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير خلف بن هشام، فمن رجال مسلم».

الحالة الثانية : ﴿مَا نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ﴾، وقد تضمنت حكماً، فنرفع حكمها، نأت بآية أخرى خيرٍ من الأولى المنسوخة أو مثلها، مع إمكانية تطبيق الحكم الأول، فينسخ بمعنى ينقل

---

(١) مسلم (٣٥٨٧).

(٢) مسلم (١٤٦٠)،، وهذا الحديث وأمثاله ما زال ميدانًا لتحرير أوسع.

(٣) أحمد (٢١٢٠٧).

الله ﷻ الناس من آية تتضمن حكمًا جزئيًّا إلى آيةٍ تتضمن حكمًا جزئيًّا آخر، فكل ذلك لمصلحة العالم، وليضع الله ﷻ له ما يناسبه مع تغير أحواله:

ومثال ذلك: حديث عائشة رضي الله عنها قالت: «كَانَ فِيمَا أُنْزِلَ مِنَ الْقُرْآنِ: عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحَرِّمْنَ، ثُمَّ نُسِخْنَ، بِخَمْسٍ مَعْلُومَاتٍ»[1]، فمقدار الخمس مبينة للرضاعة المعتبرة التي أطلقتها آيةُ ﴿وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ﴾ [النِّساء: ٢٣]، ومعلوم أنه بالإمكان العمل بمقتضى الناسخ (الخمس الرضعات)، كما بالإمكان العمل بالمنسوخ (العشر الرضعات).

الحالة الثالثة: ﴿مَا نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ﴾، وقد تضمنت حكماً فنرفع حكمها نأت بآية أخرى خيرٍ من الأولى المنسوخة أو مثلها، فينسخ بمعنى يزيل الله ﷻ آية تتضمن حكمًا جزئيًا إلى آيةٍ تتضمن حكمًا جزئيًا آخر:

فهذه الحالة مثل الأولى، لكنها تميزت بأن النسخ إزالة ورفع كلي لآية سابقة.

فمثال آية تضمنت حكمًا رُفِع بآية أخرى: أكل لحوم الإبل فإن يعقوب حرّمها على نفسه، فوصف الله هذا الحكم السابق على الإسرائيليين ﴿كُلُّ ٱلطَّعَامِ كَانَ حِلّٗا لِّبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسۡرَٰٓءِيلُ عَلَىٰ نَفۡسِهِۦ مِن قَبۡلِ أَن تُنَزَّلَ ٱلتَّوۡرَىٰةُۚ﴾ [آل عمران: ٩٣]، وورد ذلك في التوراة، ومن البقايا الموجودة في توراة عزرا في (سفر اللاويين ١١: ٤): إِلاَّ هذِهِ فَلاَ تَأْكُلُوهَا مِمَّا يَجْتَرُّ وَمِمَّا يَشُقُّ الظِّلْفَ: الْجَمَلَ، لأَنَّهُ يَجْتَرُّ لكِنَّهُ لاَ يَشُقُّ ظِلْفًا، فَهُوَ نَجِسٌ لَكُمْ[2].

وأزال الله ﷻ الآية التوراتية وحكمها، وأباح الله تعالى أكل لحوم الإبل حتى لليهود الذين يدخلون الإسلام بعد مجيء النبي الخاتم[3] ﷺ، وهي قوله: ﴿وَمِنَ ٱلۡأَنۡعَٰمِ حَمُولَةٗ وَفَرۡشٗاۚ كُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ﴾ [الأنعام: ١٤٢]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ أُحِلَّتۡ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلۡأَنۡعَٰمِ إِلَّا مَا يُتۡلَىٰ عَلَيۡكُمۡ﴾ [المائدة: ١].

ومن الغريب أن تقرأ أحاديث يذكرون فيها آيات منسوخة لا علاقة لها بالأحكام، وإني لأرجو أن ينهض من يدقق في هذه الأحاديث كما ينبغي متنًا وإسنادًا.

الحالة الرابعة: ﴿مَا نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ﴾ (أو ننسأها) أي نؤخرها فلا ننسخها، ﴿أَوۡ نُنسِهَا﴾ أي نتركها دون نسخ نأت بخير من هذه الآية المتروكة دون نسخ أو مثلها لتكون رديفة لها، موضحة لمعانيها مثبتة لمفاهيمها:

ينسأ الله ﷻ آية بمعنى يؤخرها فلا ينسخها، فيرجئها ويقرها فلا يغيرها ولا يبطل حكمها، فيبقيها كما هي ولا يغيرها، ولو ظن بعضهم فيها شيئًا، فعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في قوله: ﴿أَوۡ

---

(١) مسلم (٣٥٨٧).

(٢) سفر اللاويين (١١: ٤)، القس أنطونيوس فكري، مشروع الكنوز القبطية، (ص: ١٠٧).

(٣) فمعلوم أن اليهود يحرمون أكل لحم الإبل، وفي ذلك نزل قول ربنا: ﴿ *كُلُّ ٱلطَّعَامِ كَانَ حِلّٗا لِّبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسۡرَٰٓءِيلُ عَلَىٰ نَفۡسِهِۦ مِن قَبۡلِ أَن تُنَزَّلَ ٱلتَّوۡرَىٰةُۚ قُلۡ فَأۡتُواْ بِٱلتَّوۡرَىٰةِ فَٱتۡلُوهَآ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ٩٣﴾ [آل عِمۡرَان: ٩٣].

نُنسِهَا﴾ يقول: أو نتركها لا نبدلها[١]، ولم يظهر لي كيف تضبط قراءة (أو ننسها) هل على قراءة النسء أو النسيان، فإن كانت على قراءة النسيان، فيكون معناها: نتركها دون نسخٍ.

وعن عطية العوفي ﷺ: ﴿أو ننسأها﴾، قال: نؤخرها فلا ننسخها[٢].

وقد تقول: فما رأي الطبري ﷺ في هذه الحالة؟

الجواب: نقل الطبري ﷺ هذه الحالة فقال: "نأت بخير من التي نسخناها، أو بخير من التي تركناها فلم ننسخها، ولكنه بيَّن أن الضمائر قائمة على التوزيع: "فالهاء والألف" اللتان في قوله: (منها) –عائدتان على هذه المقالة– على الآية في قوله: (ما ننسخ من آية)، و"الهاء والألف" اللتان في قوله: (أو مثلها)، عائدتان على"الهاء والألف" اللتين في قوله: (أو ننسها)، وعندي نظر في ذلك، بل يأتي بخير منها أو مثلها في تفاصيل تتعلق بتلك المسألة:

فيكون التنويع في قوله: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾ على هذه القراءة للمقابلة، وليس للجمع، أي أن النسخ يقابل النسء والنسيان، فآيات القرآن ومثلها شرائع الرحمن التي أنزلها الله ﷻ في آياته ربما يعتريها النسخ، وربما يعتريها ما يقابل النسخ وهو النسء والنسيان، وذلك يعني عدم النسخ، فإن طرأ على الآية النسخ أتى الله ﷻ بخير منها أو مثلها، وهذه هي الحالة الأولى، وإن اتصفت بالنسء فمعنى ذلك أن الله ﷻ أخرها فلم ينسخها، وحينها يأتي الله ﷻ بخير منها أو مثلها لتكون معها، وهذه هي الحالة التي نتكلم عنها.

وارتضى هذه الحالة الطبري ﷺ فقال: "فتأويل من قرأ ذلك كذلك: ما نبدل من آية أنزلناها إليك يا مُحَمَّد، فنبطل حكمها ونثبت خطها، أو نؤخرها فنرجئها ونقرها فلا نغيرها ولا نبطل حكمها، نأت بخير منها أو مثلها"[٣]، وقال: "لأن الله جل ثناؤه أخبر نبيه ﷺ أنه مهما بدَّل حكمًا أو غيَّره، أو لم يبدله ولم يغيره، فهو آتيه بخير منه أو بمثله. فالذي هو أولى بالآية، إذْ كان ذلك معناها، أن يكون – إذ قدم الخبر عما هو صانع إذا هو غيَّر وبدَّل حكم آية أن يعقب ذلك بالخبر عما هو صانع، إذا هو لم يبدل ذلك ولم يغير. فالخبر الذي يجب أن يكون عقيب قوله: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ﴾. قوله: أو نترك نسخها، إذ كان ذلك المعروف الجاري في كلام الناس. مع أن ذلك إذا قرئ كذلك بالمعنى الذي وصفت، فهو يشتمل على معنى"الإنساء" الذي هو بمعنى الترك، ومعنى "النَّساء" الذي هو بمعنى التأخير. إذ كان كل متروك فمؤخر على حال ما هو متروك"[٤]

وكما ترى فالطبري ﷺ يصر على التركيز على نسخ الأحكام فقط هنا في ترجيحه، وقال مؤصلًا لقوله: "وإنما عنى جل ثناؤه بقوله: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾أي: ما ننسخ من حكم آية أو

(١) تفسير الطبري (٢/ ٤٧٦)، وقال إسلام منصور: ضعيف، أبو صالح عبد الله بن صالح كاتب الليث، يكتب حديثه. تفسير الطبري، طبعة دار الحديث، (٦٩٩/١).

(٢) تفسير الطبري (٢/ ٤٧٧) وقال إسلام منصور: حسن، كل رجاله من أهل الصدق، حديثهم حسن، وعطية ضعيف، ولكنه قوله. تفسير الطبري، طبعة دار الحديث، (٧٠٠/١).

(٣) تفسير الطبري (٢/ ٤٧٨).

(٤) تفسير الطبري (٢/ ٤٧٨).

ننسه. غير أن المخاطبين بالآية لما كان مفهومًا عندهم معناها، اكتفي بدلالة ذكر "الآية" من ذكر "حكمها"[(١)].

لكنه بعد ذلك عمم الأمر ليشمل اللفظ، أو الحكم، أو هما معًا.

مثال على هذه الحالة: اشتراط الشهداء الأربعة لتوثيق حالة الزنى، كما في قوله تعالى: ﴿وَٱلَّٰتِي يَأۡتِينَ ٱلۡفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمۡ فَٱسۡتَشۡهِدُواْ عَلَيۡهِنَّ أَرۡبَعَةٗ مِّنكُمۡۖ﴾ [النساء: ١٥]، ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ثُمَّ لَمۡ يَأۡتُواْ بِأَرۡبَعَةِ شُهَدَآءَ﴾ [النور: ٤]، فإن هذا الحكم قد تركه الله ﷻ فلم يغيره ولم يبدله، وقد وقع في نفوس بعض الصحابة ﭫ منه شيء حتى سألوا عنه كالراغبين في تغييره فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﭬ قَالَ: قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ ﭬ يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَوْ وَجَدْتُ مَعَ أَهْلِي رَجُلاً لَمْ أَمَسَّهُ حَتَّى آتِىَ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «نَعَمْ». قَالَ: كَلاَّ، وَالَّذِى بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنْ كُنْتُ لأُعَاجِلُهُ بِالسَّيْفِ قَبْلَ ذَلِكَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اسْمَعُوا إِلَى مَا يَقُولُ سَيِّدُكُمْ إِنَّهُ لَغَيُورٌ، وَأَنَا أَغْيَرُ مِنْهُ، وَاللَّهُ أَغْيَرُ مِنِّى»[(٢)].

مثال ثانٍ على نسء آية لم تنسخ لكن جاءت خير منها أو مثلها لتكون رديفة لها توضحها:

﴿وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلۡخَيۡطُ ٱلۡأَبۡيَضُ مِنَ ٱلۡخَيۡطِ ٱلۡأَسۡوَدِ﴾[البقرة: ١٨٧]، فإن الله أنسأ قوله تعالى: ﴿مِنَ ٱلۡفَجۡرِۖ﴾، حتى نزلت بعد سؤال عدي بن حاتم ﭬ لتزيد الآية وضوحًا، فقد أَخَذَ عَدِيٌّ ﭬعِقَالًا أَبْيَضَ، وَعِقَالًا أَسْوَدَ حَتَّى كَانَ بَعْضُ اللَّيْلِ نَظَرَ فَلَمْ يَسْتَبِينَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، جَعَلْتُ تَحْتَ وِسَادَتِي، قَالَ:«إِنَّ وِسَادَكَ إِذًا لَعَرِيضٌ، أَنْ كَانَ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ وَالأَسْوَدُ تَحْتَ وِسَادَتِكَ»، وفي رواية: قلت يَا رَسُولَ اللهِ: مَا الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ أَهُمَا الْخَيْطَانِ؟ قَالَ: «إِنَّكَ لَعَرِيضُ الْقَفَا، إِنْ أَبْصَرْتَ الْخَيْطَيْنِ»، ثُمَّ قَالَ: «لاَ، بَلْ هُوَ سَوَادُ اللَّيْلِ، وَبَيَاضُ النَّهَارِ»، وعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: وَأُنْزِلَتْ ﴿وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلۡخَيۡطُ ٱلۡأَبۡيَضُ مِنَ ٱلۡخَيۡطِ ٱلۡأَسۡوَدِ﴾ وَلَمْ يُنْزَلْ: ﴿مِنَ ٱلۡفَجۡرِۖ﴾، «وَكَانَ رِجَالٌ إِذَا أَرَادُوا الصَّوْمَ رَبَطَ أَحَدُهُمْ فِي رِجْلَيْهِ الْخَيْطَ الأَبْيَضَ وَالْخَيْطَ الأَسْوَدَ، وَلاَ يَزَالُ يَأْكُلُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ رُؤْيَتُهُمَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدَهُ: ﴿مِنَ ٱلۡفَجۡرِۖ﴾، فَعَلِمُوا أَنَّمَا يَعْنِي اللَّيْلَ مِنَ النَّهَارِ»[(٣)].

ولقد ذكر الطبري ؒ هاتين الحالتين الأوليين، فقال: "والصواب من القول في معنى ذلك عندنا: ما نبدل من حكم آية فنغيره، أو نترك تبديله فنقره بحاله، نأت بخير منها لكم –من حكم الآية التي نسخنا فغيرنا حكمها– إما في العاجل لخفته عليكم، من أجل أنه وضع فرض كان عليكم، فأسقط ثقله عنكم، وذلك كالذي كان على المؤمنين من فرض قيام الليل، ثم نسخ ذلك فوضع عنهم، فكان ذلك خيرًا لهم في عاجلهم، لسقوط عبء ذلك وثقل حمله عنهم، وإما في الآجل لعظم ثوابه، من أجل مشقة حمله وثقل عبئه على الأبدان. كالذي كان عليهم من صيام أيام معدودات في

---

(١) تفسير الطبري (٢/ ٤٨٤).

(٢) مسلم (٢٧٥٦).

(٣) البخاري (٤٥٠٩-٤٥١١) .

السنة، فنسخ وفرض عليهم مكانه صوم شهر كامل في كل حول، فكان فرض صوم شهر كامل كل سنة، أثقل على الأبدان من صيام أيام معدودات. غير أن ذلك وإن كان كذلك، فالثواب عليه أجزل، والأجر عليه أكثر، لفضل مشقته على مكلفيه من صوم أيام معدودات، فذلك وإن كان على الأبدان أشق، فهو خير من الأول في الآجل لفضل ثوابه وعظم أجره، الذي لم يكن مثله لصوم الأيام المعدودات. فذلك معنى قوله: ﴿نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ﴾؛ لأنه إما بخير منها في العاجل لخفته على من كلفه، أو في الآجل لعظم ثوابه وكثرة أجره"[١].

وأما النسيان فالمراد به الترك، ويكون معنى الآية فيه:

ما نترك من آية دون نسخ، وذلك يصدق على كثيرٍ من الشرائع السابقة على عهد النبي ﷺ فإنها بقيت كشريعة الصلاة والزكاة والصوم على خلاف في التفصيل، وكالشرائع الجنائية فإنها بقيت فلم تنسخ.

فإن سألت: كيف نعلم أنه وقع تأخير لبعض الآيات، فلم تنزل في الوقت الذي يتوقعه البشر؟

الجواب: نعلم أنه وقع في الأحكام الشرعية بأن نجد حكمًا نظنه آن وقتُه ولكنه يتأخر، وذلك مثل قوله تعالى ذكره: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوٓاْ أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [النساء: ٧٧]؛ إذ ربما يتوقع المتابع للسيرة النبوية أنه لا بد من الرد على العدوان الوثني القرشي العنيف، حيث كانوا يضطهدون الصحابة ﷺ إلى درجة أن قتلوا بعض الصحابة ﷺ في مكة، وصادروا الأموال، وحاولوا قتل النبي ﷺ، حتى روى أحمد أن العباس بنَ عبادة بنِ نضلة ﷺ قال بعد بيعة العقبة في منى: "والذي بعثك بالحق لئن شئت لنميلن على أهل منى غدًا بأسيافنا".

فقال رسول الله ﷺ مبينًا أن هذه الآية أو هذا الحكم مُنْسأ (مؤخر): «لم أومر بذلك»[٢].

ومن باب الاستطراد التوضيحي فإن عكس النسء: أن تأتي الآية في وقتٍ يظنها المتابع متقدمةً على وقتها المناسب كالحكم بالنار لأبي لهب وزوجته في وقتٍ مبكر من البعثة، وهنا لا بد أن يتساءل المرء: لماذا؟

يأتيك الجواب ليبين لك عظمة القرآن وأنه من الله الحق الملك الديان؛ فنزول الآية في هذا الوقت الذي ربما يظنه المتابع مبكرًا يحمل إعجازًا مدهشًا؛ لأن الآية تضمنت إخبارًا بالغيب، وكان يمكن لأبي لهب وزوجته أن يعلنا إسلامهما ولو ظاهريًّا ليتحديا المسلمين، وعندها المسلمون بين خيارين: إما أن القرآن ليس من عند الله، وإما أن يكذبوا الواقع الظاهري، ولكن العجيب أن أبا لهب وزوجته لم يسلما، بل ظلا على حرب النبي ﷺ إلى آخر حياتهما.

---

(١) تفسير الطبري (٢/٤٨٢).

(٢) أحمد (١٥٨٣٦)، وقال الأرناؤوط : "حديث قوي، وهذا إسناد حسن".

ولعل من أسباب ذلك أيضًا: بيان قوة الخطاب الإعلامي المسلم في الرد على المستهزئين والنائلين من أعظم رمزٍ للإسلام وهو النبي ﷺ. وقوة الخطاب الإعلامي تجعل الآخرين يحذرون إعلاميًّا عند التخاطب مع المسلمين، فاللين والصفح الجميل والصبر الجميل.. كل ذلك لا يعني عدم قوة الخطاب الإعلامي في الجدال في وقته المناسب.

الحالة الخامسة: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ﴾ ﴿أو ننسأها﴾ بأن نتركها ونؤخرها فلا ننـزلها عليك مطلقًا حتى يتعجب الناس لماذا لم تنزل آية في موقف معين، وحينها نأت بخير منها أو مثلها مما أخبرناكم به، وهذا كما قال رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى فرض فرائض فلا تضيعوها، وحد حدودًا فلا تعتدوها، وحرم أشياء فلا تنتهكوها، وسكت عن أشياء رحمة لكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها»[(١)]:

فالنسء يحتمل صورتين: أن تؤخر الآية فلا تنسخ مع وجودها، أي نتركها كما هي دون نسخ، فيتساوى معنى: ننسأها، وننسها، وهذه هي الحالة السابقة، ويحتمل أن يكون المعنى هنا: نؤخرها فلا ننزلها مع أنكم تتوقعونها، وهنا تكون الفائدة ظاهرة في ترك أشياء كثيرة يود بعضنا أن لو نزل فيها شيء، والله العليم الخبير يعلم أن مصلحة الأمة في عدم نزول شيء فيها، كموضوع النص في خلافة النبي ﷺ؛ فإن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قال: "إِنَّ الرَّزِيَّةَ كُلَّ الرَّزِيَّةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَبَيْنَ كِتَابِهِ"[(٢)]، وبموجب هذه الآية المحكمة يكون رأي ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا –مع ما يحمل من تلهف– لا محل له؛ إذ لو كان ما أراد النبي ﷺ أن يبلغه ثمة خيرٌ في تبليغه لما تركه لو اجتمعت الدنيا عليه؛ إذ البلاغ واجب عليه، ولكن تركه له فيه كل المصلحة كوجود الشورى بعده في اختيار الخليفة.

الحالة السادسة: ومعنى هذه الحالة ما ننسخ من آية فنرفعها أو نتركها تركًا مؤقتًا، أي: نؤخرها فلا ننزلها على البشر فيشتاقون لإنزالها، كإرسال الرسول الخاتم ﷺ، حيث وجدت فترة بينه وبين عيسى عليه الصلاة والسلام واشتاق الموحدون فيها لمجيئه، ومثل ذلك أن يشتاق النبي ﷺ إلى إنزال آياتٍ تتعلق بالواقع، فالنسخ أو الترك أو التأخير خيرٌ للعالم، وأهدى سبيلاً؛ لأنه يوضح ارتباط نزول الآية بالموقف المناسب لها:

وقد صورت الآية هذا الموقف وفق هذا المعنى للقراءة، وبينت السنة الصحيحة تفصيلاً لهذا المشهد التصويري للآية فيما رواه ابْن عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ ﷺ لِجِبْرِيلَ: «أَلاَ تَزُورُنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا؟» قَالَ: فَنَزَلَتْ ﴿وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُۥ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا﴾ الآيَةَ [مريم: ٦٤][(٣)].

---

(١) الدارقطني (٤٣٩٦)، وحسنه النووي في رياض الصالحين (ص: ٦٢١، ٦٢٢)، وتعقبه الألباني، فقال: " ضعيف"، وله علتان: الأولى أن مكحولاً لم يصح له سماع من أبي ثعلبة، والثانية: أنه اختلف في رفعه ووقفه على أبي ثعلبة، ثم ذكر عقب على من حسن هذا الحديث بأنهم إن أرادوا حسنه في اللغة فهو كذلك، وإن أرادوا أنه حسن اصطلاحًا– كما هو الظاهر–فليس كذلك للعلة الأولى فإنها علة قادحة، وله شاهدان ولكنهما واهيان جدًّا، فلا يصلحان للشهادة. غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام (ص: ١٧–١٩).

(٢) البخاري (١١٤).

(٣) البخاري (٣٢١٨)

ومن ذلك تأخر نزول القرآن –في ظننا نحن كبشر– في مسألة معينة فيؤول إلى المعنى الذي أمدته قراءة ننسأها) في (أول الوحي، وتصور هذه القراءة بهذا المعنى مواقف حدثت في حياة النبي ﷺ كان يتوقع المشركون فيها نزول آية أو آيات من القرآن فلم تنزل فسخروا واستهزأوا، فوضع الله ﷻ لنا في هذه الآية قاعدة للموقف، وهذه القاعدة واضحة في أن الله ﷻ لا يترك إنزال آية إلا لخير منها أو مثلها، ومن هذه المواقف موقف الإفك السابق ذكره، ومنه ما رواه جُنْدَب بْن عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه قَالَ: احْتَبَسَ جِبْرِيلُ عليه السلام عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَت: امْرَأَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ: أَبْطَأَ عَلَيْهِ شَيْطَانُهُ، فَنَزَلَتْ ﴿وَٱلضُّحَىٰ ۝١ وَٱلَّيۡلِ إِذَا سَجَىٰ ۝٢ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾[1].

فقد تسأل: فهلا ذكرت مثالًا لتأخر نزول الآية في حينها التي يرغب فيه البشر؟

الجواب: مثال تأخير الآية وعدم نزولها في حينها الذي يرغب فيه البشر: الآيات التي تفصل حادثة الإفك، فقد تأخر نزولها عن وقوع الحادثة نحو شهر، وكان في ذلك خير عظيم حيث انكشف المنافقون، وظهر لبعض الصحابة ضعف نفوسهم حينما خاضوا فيما لا ينبغي لهم الخوض فيه، والمجد الذي تبوأته أم المؤمنين رضي الله عنها التي صبرت شهرًا على ذلك الابتلاء، وظهرت مكانتها حلمًا وعلمًا وصبرًا على صغر سنها، والحكم كثيرة، ويظهر لي أن من من أمثلة هذا النوع تأخر نزول ما يتعلق باللعان بين الزوجين فقد تأخر عن عقوبتي القذف، والزنا.

والمقصود بالتأخر أي في ظننا وفهمنا وعلمنا لا في واقع الأمر.

الحالة السابعة: مِن النِّسْيان ضد الذكر أي أو ننسيكم من آية كنتم تقرؤونها أو تعرفونها فتغفلون عنها فلا تذكرونها نأت بخيرٍ منها أو مثلها، فكلمة آية هنا تشير إلى آية تتضمن تشريعًا أو شريعة:

فقد نسيت شريعة هود عليه السلام وأتى الله ﷻ بخير منها أو مثلها، مثل شريعة موسى، ثم شريعة مُحَمَّد عليهما الصلاة والسلام.

والقراءة بهذا المعنى صورت مشهدًا رائعًا من مشاهد الحياة النبوية، فقد كان النبي ﷺ يُخبَرُ وحيًا عن أمرٍ محدد فيقوم فرحًا بالوحي يريد أن يبلغه لأمته فينسيه الله ﷻ إياه لحكمةٍ بالغة، وهذا أحد المعاني الداخلة في قوله سبحانه: ﴿سَنُقۡرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰٓ ۝٦ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُۚ إِنَّهُۥ يَعۡلَمُ ٱلۡجَهۡرَ وَمَا يَخۡفَىٰ﴾ [الأعلى: ٦، ٧]، ومن المواقف النبوية التي صورتها هذه القراءة بهذا المعنى الرائع ما رواه عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ يُخْبِرُ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ فَتَلاَحَى رَجُلاَنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ: «إِنِّي خَرَجْتُ لأُخْبِرَكُمْ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، وَإِنَّهُ تَلاَحَى فُلاَنٌ وَفُلاَنٌ، فَرُفِعَتْ، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمُ، الْتَمِسُوهَا فِي السَّبْعِ وَالتِّسْعِ وَالْخَمْسِ»[2].

وقوله تعالى: ﴿ما نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِها﴾ [البقرة : ١٠٦]، فَإِنْسَاؤُهَا حَذْفُ ذِكْرِهَا عَنِ القلوبِ بِقُوَّةٍ إلهِيَّةٍ.

---

(١) البخاري (١١٢٥)

(٢) البخاري (٤٩)

فعن الربيع ﷺ في قوله: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾، يقول:﴿نُنسِهَا﴾: نرفعها. وكان الله تبارك وتعالى أنزل أمورًا من القرآن، ثم رفعها[١].

وقد قال بعضهم: إن النسيان ضد التذكر مراد من هذه القراءة أيضًا على معنى نجعلكم تسهون عنها مؤقتًا ولا تسهو عنها الأمة بمجموعها، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰٓ ۞ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُۚ﴾ [الأعلى: ٦، ٧]، وهذا على أحد المعاني الواردة في هذا الموضع من سورة الأعلى[٢].

وقد تتساءل: هل ينافي هذا المعنى قوله تعالى: ﴿وَلَئِن شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ بِهِۦ عَلَيْنَا وَكِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٦]؟[٣].

الجواب: لا تنافي بينهما:

لأنه يجوز النسيان على النبي ﷺ بعد أن يكون بلغ أمته، ولا يجوز النسيان على مجموعهم، والحكمة من نسيان النبي ﷺ تعليم أمته الاقتداء به حال وقوع ذلك منه، ومن ذلك ما رواه ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ صلى –زَادَ أَوْ نَقَصَ– فَلَمَّا سَلَّمَ قِيلَ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَدَثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ؟ قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟». قَالُوا: صَلَّيْتَ كَذَا وَكَذَا –قَالَ– فَثَنَى رِجْلَيْهِ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «إِنَّهُ لَوْ حَدَثَ في الصَّلَاةِ شيءٌ أَنْبَأْتُكُمْ بِهِ، وَلَكِنْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي، وَإِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ، فَلْيُتِمَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ لِيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ»[٤].

أو يكون الذي أنسيه رسول الله ﷺ هو المنسوخ، وهذا الذي اختاره الطبري ﷺ، فقال في توجيه آخر لآية الإسراء: "وأما قوله: ﴿وَلَئِن شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ﴾ [الإسراء: ٨٦]، فإنه جل ثناؤه لم يخبر أنه لا يذهب بشيء منه، وإنما أخبر أنه لو شاء لذهب بجميعه، فلم يذهب به والحمد لله، بل إنما ذهب بما لا حاجة بهم إليه منه، وذلك أن ما نسخ منه فلا حاجة بالعباد إليه. وقد قال الله تعالى ذكره: ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰٓ ۞ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُۚ﴾ [الأعلى: ٦–٧]، فأخبر أنه ينسي نبيه ﷺ منه ما شاء. فالذي ذهب منه الذي استثناه الله ﷻ، فأما نحن، فإنما اخترنا ما اخترنا من التأويل طلب اتساق الكلام على نظام في المعنى، لا إنكار أن يكون الله –تعالى ذكره– قد كان أنسى نبيه بعض ما نسخ من وحيه إليه وتنزيله"[٥].

---

(١) تفسير الطبري (٢/ ٤٧٦).
(٢) ينظر: زاد المسير (٤٣٢/٤).
(٣) خلافًا لما أورده في تاج العروس (٤٠ / ٧٦).
(٤) مسلم.(١٢١١).
(٥) الطبري (٤٨٠/٢).

الحالة الثامنة: الْآيَة هُنَا الحجة كما يقول رشيد رضا ﷺ هِيَ: "مَا يُؤَيِّدُ اللهُ -تَعَالَى- بِهِ الْأَنْبِيَاءَ مِنَ الدَّلَائِلِ عَلَى نُبُوَّتِهِمْ، فيكون معنى: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ﴾، أي: ما نزيل من آية كانت دَلِيلاً عَلَى نُبُوَّةِ نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، أَوْ نُنْسِهَا النَّاسَ لِطُولِ الْعَهْدِ بِمَنْ جَاءَ بِهَا، نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا فِي قُوَّةِ الْإِقْنَاعِ وَإِثْبَاتِ النُّبُوَّةِ أَوْ مِثْلِهَا فِي ذَلِكَ.

بِمَا لَنَا مِنَ الْقُدْرَةِ الْكَامِلَةِ وَالتَّصَرُّفِ فِي الْمُلْكِ كنسخ شريعة موسى أو عيسى عليهما السلام بالقرآن، فالْآيَةُ هِيَ: الدَّلِيلُ وَالْحُجَّةُ وَالْعَلَامَةُ عَلَى صِحَّةِ الشَّيْءِ، وَسُمِّيَتْ جُمَلُ الْقُرْآنِ آيَاتٍ؛ لِأَنَّهَا بِإِعْجَازِهَا حُجَجٌ عَلَى صِدْقِ النَّبِيِّ، وَدَلَائِلُ عَلَى أَنَّهُ مُؤَيَّدٌ فِيهَا بِالْوَحْيِ مِنَ اللهِ ﷻ، وَمِنْ قَبِيلِ تَسْمِيَةِ الْخَاصِّ بِاسْمِ الْعَامِّ"(١).

وهذا التفسير نصره الشيخ رشيد رضا ﷺ في (المنار) مستدلاً على صحته بالسياق، **فهو من أعظم القواعد على بيان المنساق**، فالآية التي قبل هذه الآية تتكلم عن عدم ود الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين أن ينزل علينا من خير من ربنا، مع أن الله ﷻ يختص برحمته من يشاء، وكما يستدل على صحة هذا التفسير بالسباق كذلك يستدل عليه باللحاق:

وربما تسأل: ما الذي جعل رشيد رضا ﷺ يرجح هذا المعنى؟ وهل لعلم الاتصال القرآني أثر في ذلك؟

الجواب: ينقل مُحَمَّد رشيد رضا عن الأستاذ الإمام مُحَمَّد عبده ﷺ ما يقوي هذا المعنى للآية من خلال علم الاتصال القرآني، فيذكر أن الله ﷻ ختم هذه الآية بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾، وذلك يدل على الآيات الكونية، بينما ختم آية النحل بقوله: ﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوٓاْ إِنَّمَآ أَنتَ مُفْتَرٍۭ﴾ [النحل: ١٠١]. فَذِكْرُ الْعِلْمِ وَالتَّنْزِيلِ وَدَعْوَى الِافْتِرَاءِ فِي الْآيَةِ، وهذا يدل على أن المراد في النحل آيات الوحي سواء أكانت تشريعية أم لا.

أما في آية سورة البقرة فذكر الْقُدْرَةَ فَلَا يُنَاسِبُ هذا الختم مَوْضُوعَ الْأَحْكَامِ وَنَسْخِهَا، وَإِنَّمَا يُنَاسِبُ هَذَا ذِكْرَ الْعِلْمِ وَالْحِكْمَةِ، فَلَوْ قَالَ: (أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ)، لَكَانَ لَنَا أَنْ نَقُولَ: إِنَّهُ أَرَادَ نَسْخَ آيَاتِ الْأَحْكَامِ لِمَا اقْتَضَتْهُ الْحِكْمَةُ مِنِ انْتِهَاءِ الزَّمَنِ أَوِ الْحَالِ الَّتِي كَانَتْ فِيهَا تِلْكَ الْأَحْكَامُ مُوَافِقَةً لِلْمَصْلَحَةِ.

وكذلك ذكر ما كان يعانيه موسى ﵇ من هؤلاء، حيث قال: ﴿أَمْ تُرِيدُونَ أَن تَسْـَٔلُواْ رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِن قَبْلُ﴾ [البقرة: ١٠٨]؟ فَلَمْ يَكْتَفِ بنو إسرائيل بِمَا أَعْطَى الله ﷻ مُوسَى ﵇ مِنَ الْآيَاتِ وتجرؤوا عَلَى طَلَبِ غَيْرِهَا كقولهم: ﴿يَٰمُوسَىٰ لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَى ٱللَّهَ جَهْرَةً﴾ [البقرة: ٥٥]، فالتَّفَنُّنُ فِي طَلَبِ الْآيَاتِ، وَعَدَمِ الْإِذْعَانِ لِمَا يَجِيءُ بِهِ النَّبِيُّ مِنْهَا وَالِاكْتِفَاءُ بِهِ بَعْدَ الْعَجْزِ عَنْ مُعَارَضَتِهِ هُوَ دَأْبُ الْمَطْبُوعِينَ عَلَى الْكُفْرِ، الْجَامِدِينَ عَلَى الْمُعَانَدَةِ وَالْمُجَاحَدَةِ، فَإِنَّهُ قَالَ بَعْدَ إِنْكَارِ هَذَا الطَّلَبِ: ﴿وَمَن يَتَبَدَّلِ ٱلْكُفْرَ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ﴾، ويوضح

---

(١) تفسير المنار (١/ ٣٤٣).

هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي آيَةٍ أُخْرَى: ﴿وَمَا مَنَعَنَآ أَن نُّرۡسِلَ بِٱلۡأٓيَٰتِ إِلَّآ أَن كَذَّبَ بِهَا ٱلۡأَوَّلُونَۚ﴾ [الإسراء: ٥٩].

وَلَقَدْ كَانَ مِنْ يَهُودَ مَنْ يُشَكِّكُ فِي رِسَالَتِهِ ﷺ بِزَعْمِهِمْ أَنَّ النُّبُوَّةَ مُحْتَكَرَةٌ لِشَعْبِ إِسْرَائِيلَ، وَلَقَدْ تَقَدَّمَتِ الْآيَاتُ فِي تَفْنِيدِ زَعْمِهِمْ هَذَا وَقَالُوا: ﴿لَوۡلَآ أُوتِيَ مِثۡلَ مَآ أُوتِيَ مُوسَىٰٓۚ﴾ [القصص: ٤٨]، أَيْ: مِنَ الْآيَاتِ، فَرَدَّ اللهُ -تَعَالَى- عَلَيْهِمْ فِي مَوَاضِعَ مِنْهَا قَوْلُهُ ﷻ بَعْدَ حِكَايَةِ قَوْلِهِمْ هَذَا: ﴿أَوَلَمۡ يَكۡفُرُواْ بِمَآ أُوتِيَ مُوسَىٰ مِن قَبۡلُۖ﴾ [القصص: ٤٨]، وَمِنْهَا هَذِهِ الْآيَاتُ، وَالْخِطَابُ فِيهَا لِلْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ كَانَ الْيَهُودُ يُرِيدُونَ تَشْكِيكَهُمْ كَأَنَّهُ يَقُولُ:

إِنَّ قُدْرَةَ اللهِ -تَعَالَى- لَيْسَتْ مَحْدُودَةً وَلَا مُقَيَّدَةً بِنَوْعٍ مَخْصُوصٍ مِنَ الْآيَاتِ أَوْ بِآحَادٍ مِنْهَا لَا تَتَنَاوَلُ غَيْرَهَا، وَلَيْسَتِ الْحُجَّةُ مَحْصُورَةً فِي الْآيَاتِ السَّابِقَةِ لَا تَتَعَدَّاهَا، بَلِ اللهُ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَأْتِيَ بِخَيْرٍ مِنَ الْآيَاتِ الَّتِي أَعْطَاهَا مُوسَى ﷺ وَبِمِثْلِهَا، فَإِنَّهُ لَا يُعْجِزُ قُدْرَتَهُ شَيْءٌ، وَلَا يَخْرُجُ عَنْ مُلْكِهِ شَيْءٌ، كَمَا أَنَّ رَحْمَتَهُ لَيْسَتْ مَحْصُورَةً فِي شَعْبٍ وَاحِدٍ فَيَخُصُّهُ بِالنُّبُوَّةِ وَيَحْصُرُ فِيهِ هِدَايَةَ الرِّسَالَةِ، كَلَّا إِنَّ رَحْمَتَهُ وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ، كَمَا أَنَّ قُدْرَتَهُ تَتَصَرَّفُ بِكُلِّ شَيْءٍ مِنْ مُلْكِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الَّذِي لَا يُشَارِكُهُ فِيهِ مُشَارِكٌ، وَلَا يُنَازِعُهُ فِيهِ مُنَازِعٌ، فَيَكُونُ وَلِيًّا وَنَصِيرًا لِمَنْ كَفَرَ بِنِعَمِهِ وَانْحَرَفَ عَنْ سُنَنِهِ.

ثم قال السيد رشيد رضا: انْظُرْ كَيْفَ أَسْفَرَتِ الْبَلَاغَةُ عَنْ وَجْهِهَا فِي هَذَا الْمَقَامِ، فَظَهَرَ أَنَّ ذِكْرَ الْقُدْرَةِ وَسَعَةَ الْمُلْكِ إِنَّمَا يُنَاسِبُ الْآيَاتِ بِمَعْنَى الدَّلَائِلِ دُونَ مَعْنَى الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ وَالْأَقْوَالِ الدَّالَّةِ عَلَيْهَا، مِنْ حَيْثُ هِيَ دَالَّةٌ عَلَيْهَا لَا مِنْ حَيْثُ هِيَ دَالَّةٌ عَلَى النُّبُوَّةِ... وَيُوَضِّحُ هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي آيَةٍ أُخْرَى: ﴿وَمَا مَنَعَنَآ أَن نُّرۡسِلَ بِٱلۡأٓيَٰتِ إِلَّآ أَن كَذَّبَ بِهَا ٱلۡأَوَّلُونَۚ﴾ [الإسراء: ٥٩]، وَالْمُرَادُ الْآيَاتُ الْمُقْتَرَحَةُ، بِدَلِيلِ السِّيَاقِ، وَهُوَ اتِّفَاقٌ بَيْنَ الْمُفَسِّرِينَ، وَلَوْ كَانَ الْمَوْضُوعُ مَوْضُوعَ طَلَبِ اسْتِبْدَالِ أَحْكَامٍ بِأَحْكَامٍ تَنْسَخُهَا، لَمَا كَانَ لِلتَّوَعُّدِ بِالْكُفْرِ وَجْهٌ وَجِيهٌ"(١).

وهذا التفسير وجيه جدًّا إلا أن المنهج الذي اتبعته عدم افتعال التعارض والتناقض بين المعاني المتعددة مع إمكانية حمل الآيات لها جميعًا، ويظهر لي أن كل المعاني التي تم ذكرها في الأحوال السابقة يحتملها النظم القرآني المعجز.

الحالة التاسعة: الآية بمعنى الشريعة الحجة، ولكنها حجة تشريعية، أي الشريعة التي تشهد على نبوة هذا النبي، فإن النبي يشهد له على نبوته آية مادية، أو شريعة منظمة للحياة، ويكون المعنى: ما ننسخ من شريعة فنرفعها نأت بشريعة خير منها أو مثلها كنسخ شريعة موسى وعيسى عليهما السلام بالشريعة التي بُعث بها محمد ﷺ.

فينسخ الله ﷻ آية كلية (شريعة) بآية كلية (شريعة)؛ لأن مجرد مجيئ النبي بها، وظهور عظمة نظامها.. كافٍ في أن تكون حجةً له أنه نبي، كأن ينسخ شريعة أرسل بها موسى -عليه الصلاة والسلام- بشريعة أرسل بها مُحَمَّد ﷺ، فالشريعة الأخرى خير منها أو مثلها، وأخذنا هذا من قراءة الجمهور أيضًا (ما ننسخ)؛ لأنها تحتمله، وقد قرر البقاعي ﵀ دخول هذه الحالة وما قبلها في الآية

(١) تفسير المنار (١/ ٣٤٣-٣٤٥).

فقال: "لأنه إن كان المراد نسخ جميع الشرائع الماضية بكتابنا فلما فيه من التشريف بالانفراد، بالذكر وعدم التبعية، والتخفيف للأعمال التي كانت، وإن كان المراد نسخ ما شرع لنا فللنظر في المصالح الدنيوية والأخروية بحسب ما حدث من الأسباب"[1]، وقال الطاهر ﷺ: "وَالِاحْتِمَالَاتُ الْمَفْرُوضَةُ فِي نَسْخِ حُكْمٍ مِنَ الشَّرِيعَةِ تَتَأَتَّى فِي نَسْخِ شَرِيعَةٍ بِشَرِيعَةٍ وَإِنْسَائِهَا أَوْ نَسْئِهَا"، وضرب لذلك مثالاً، فقال:

١) نَسْخُ شَرِيعَةٍ مَعَ الْإِتْيَانِ بِخَيْرٍ مِنْهَا كَنَسْخِ التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ بِالْإِسْلَامِ.

٢) نَسْخُ شَرِيعَةٍ مَعَ الْإِتْيَانِ بِمِثْلِهَا كَنَسْخِ شَرِيعَةِ هُودٍ بِشَرِيعَةِ صَالِحٍ، فَإِنَّ لِكُلٍّ فَائِدَةً مُمَاثِلَةً لِلْأُخْرَى فِي تَحْدِيدِ أَحْوَالِ أُمَّتَيْنِ مَتَقَارِبَتَيِ الْعَوَائِدِ وَالْأَخْلَاقِ، فَهُودٌ نَهَاهُمْ أَنْ يَبْنُوا بِكُلِّ رِيعٍ آيَةً يَعْبَثُونَ، وَصَالِحٌ لَمْ يَنْهَ عَنْ ذَلِكَ، وَنَهَى عَنِ التَّعَرُّضِ لِلنَّاقَةِ بِسُوءٍ[2]، وقد تبين بالدليل القاطع تحريف التوراة والإنجيل، وثبوت ما يدل على وقوع النسخ في العهدين العتيق والجديد على ما فيهما من تحريف سواء أكان النسخ بين الشرائع المختلفة أو في أحكام شريعة واحدة فيما بينها.

والنسخ والنسء والنسيان إما كلام عن شريعة سابقة نسختها شريعة لاحقة، كما قال عيسى عليه الصلاة والسلام: ﴿وَلِأُحِلَّ لَكُم بَعْضَ ٱلَّذِى حُرِّمَ عَلَيْكُمْۚ﴾ [آل عمران: ٥٠]، وتنسب الشريعة بعد ذلك إلى الرسول الأخير، فنسبت الشريعة لعيسى بعد موسى عليهما السلام، ثم ينبغي أن تنسب الشريعة في صورتها الأخيرة إلى مُحَمَّد ﷺ قيامًا بتبليغها.

ويظهر أن قول عيسى ﷺ: ﴿وَجِئْتُكُم بِـَٔايَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [آل عمران: ٥٠]، يعني بالآية الشريعة، أو الإنجيل؛ لأنه سبق أن عدد الآيات المادية الخارقة.

فإن قلت: ماذا يقتضي ذلك؟

الجواب: يقتضي ذلك أن الشريعة الأخرى جزئية أو كلية خير من السابقة أو مثلها، وهذا يعني ضرورة فرح المسلمين واعتزازهم وفخرهم بكتابهم وشريعتهم الناسخة لكل الشرائع السابقة.

الحالة العاشرة: أن يُنْسِيَ الله ﷻ الناس شريعةً قديمة حتى تضمحل، ولا يعود لها ذكر، كَشَرِيعَةِ آدَمَ، وَنُوحٍ، وهود، وصالح، ويونس ﷺ، ويأت بشريعة خير منها في وقتها مثل شريعة موسى ﷺ: فهذه في المعنى مثل السابقة، وإن كان معنى النسيان أولى بهذه الحالة عكس التي قبلها فإن الأولى بها معنى الإزالة.

---

(١) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (١/ ٢١٤).

(٢) التحرير والتنوير (١/ ٦٥٩).

الحالة الحادية عشرة: أن ينسئ (يؤخر) الله ﷻ شريعة مع مَجِيءِ خَيْرٍ مِنْهَا كتأخير الشريعة الخاتمة إلى وقتها المناسب، فكانت الشرائع السابقة خيرًا للعالم وللتطور البشري حتى ناسب البشرية أن تأتيها الشريعة الخاتمة لتكون خيرًا مما سبقها؛ إذ ناسبت المرحلة التي وصلت إليها البشرية.

وحقيقة هذه الحالة تؤول إلى الحالة السابقة، لكن نوع الله ﷻ في المعاني بين النسخ والنسء، أي ما ننسأ من شريعة فنؤخرها كشريعة مُحَمَّد ﷺ زمن موسى عليه السلام مثلاً نأت بخير منها أو مثلها وهي شريعة موسى عليه السلام، فهي مثل شريعة مُحَمَّد ﷺ زمن موسى عليه السلام، ولكن شريعتنا خير منها زمن مبعث مُحَمَّد ﷺ، فنسخ الله ﷻ شريعة موسى عليه السلام جزئيًّا بشريعة عيسى عليه السلام، وكليًّا بشريعة مُحَمَّد ﷺ، ولكنه أبقى شريعة موسى عليه السلام موجودة فلم ترفع أحكامها، ولا بادت معالمها من حيث الواقع، ولكنه أخبرهم أن شريعة مُحَمَّد ﷺ هي الخاتمة المهيمنة التي ينبغي المصير إليها:

وكذا استدل جعفر بن أبي طالب على نبوة النبي ﷺ عند النجاشي بما جاء به من شريعة.

الحالة الثانية عشرة: أن يُنسِخَ الله ﷻ النبيَ ﷺ آيةً -على قراءة ابن عامر- بمعنى أن يأمر الله ﷻ جبريل عليه السلام أن يبلغ النبي ﷺ آية فيأمر النبي ﷺ بنسخها وكتابتها لضمان توثيقها، ثم يأتي الله بخيرٍ منها أو مثلها لاحقًا، فليست هي الآية الوحيدة المتضمنة خيرًا مرجوًا، وهذا كحال معظم الآيات القرآنية..

الحالة الثالثة عشرة: أن يُنسِيَ الله نبيه ﷺ أي أن يجعله يترك إملاء آية فلا يُنسِخُها الكُتَّاب ويأت الله ﷻ بخير منها أو مثلها، فلا تعود تلك الآية قرآنًا، وربما أخذت حكم الحديث، وهذه هي التي سميت منسوخة التلاوة، فيُنْسِي اللهُ نبيَّه ﷺ آية أنزلت عليه لحكمة اقتضت ذلك، فلا تتلى ولا تقرأ:

كما قال قتادة: كان ينسخ الآية بالآية بعدها، ويقرأ نبي الله ﷺ الآية أو أكثر من ذلك، ثم تنسى وترفع(١).

ومن أمثلتها الواضحة: آية الرجم، فعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: إِنَّ اللَّهَ ﷻ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، فَكَانَ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ آيَةُ الرَّجْمِ فَقَرَأْنَاهَا وَعَقَلْنَاهَا وَوَعَيْنَاهَا، رَجَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ، فَأَخْشَى إِنْ طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ وَاللَّهِ مَا نَجِدُ آيَةَ الرَّجْمِ فِي كِتَابِ اللهِ، فَيَضِلُّوا بِتَرْكِ فَرِيضَةٍ أَنْزَلَهَا اللَّهُ(٢)، وقال فيها عمر رضي الله عنه: لَوْلاَ أَنْ يَقُولَ النَّاسُ زَادَ عُمَرُ فِي كِتَابِ اللهِ لَكَتَبْتُ آيَةَ الرَّجْمِ بِيَدِي(٣)، ومن حكمة رفع القرآنية عن هذه الآية: الابتلاء لمن يأتي بعد: هل يذعن لقول رسول الله ﷺ أم يعرض متبعًا هواه تاركًا هُداه.

ومن الأمثلة لهذا النوع قول أَنَس رضي الله عنه: فَقَرَأْنَا فِيهِمْ قُرْآنًا، ثُمّ إِنَّ ذَلِكَ رُفِعَ: بَلِّغُوا عَنَّا قَوْمَنَا أَنَّا لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَأَرْضَانَا (٤)، وأنت تشعر باختلاف نظم القرآن عن هذه الكلمات.

---

(١) تفسير الطبري (٢/ ٤٧٤).
(٢) البخاري (٦٨٣٠).
(٣) البخاري (٩ / ٨٦).
(٤) البخاري (٤٠٩٠).

فمثل هذا ينزل فيه الوحي حتى يظنه الناس قرآنًا ولكن النبي ﷺ لا يُنسِخه، بل يؤخره فيتركه فيكون له حكم الحديث، فيسميه الناس منسوخ التلاوة.

ففيما أنسخه الله ﷻ عباده مصلحتهم، وفيما تركه فيما لم ينسخه عباده مصلحة لهم.

الحالة الرابعة عشرة: أن ينسئ (يؤخر) الله ﷻ الحكم العام الدائم ويأتي بخير منه أو مثله حكمًا خاصًّا لمصلحة اقتضت ذلك في هذا التوقيت، ويمكن تطبيق كل من الحكمين في وقته المناسب وظروفه:

وذلك مثل ما روى عَبْد اللَّهِ بْن وَاقِدٍ رضي الله عنه قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلاَثٍ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمْرَةَ فَقَالَتْ صَدَقَ سَمِعْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها تَقُولُ دَفَّ أَهْلُ أَبْيَاتٍ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ حِضْرَةَ الأَضْحَى زَمَنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ادَّخِرُوا ثَلاَثًا، ثُمَّ تَصَدَّقُوا بِمَا بَقِيَ». فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّ النَّاسَ يَتَّخِذُونَ الأَسْقِيَةَ مِنْ ضَحَايَاهُمْ وَيَجْمِلُونَ مِنْهَا الْوَدَكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «وَمَا ذَاكَ؟». قَالُوا نَهَيْتَ أَنْ تُؤْكَلَ لُحُومُ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلاَثٍ. فَقَالَ: «إِنَّمَا نَهَيْتُكُمْ مِنْ أَجْلِ الدَّافَّةِ الَّتِي دَفَّتْ فَكُلُوا وَادَّخِرُوا وَتَصَدَّقُوا»[١].

وهذه الحالة الرائعة والفكرة البديعة المستنبطة من الآية فطن إليها البقاعي رحمه الله، وبين أن فائدتها غير مقصورة على الحكم المؤقت ثم يزول بالحال الدائمة، بل قد نفرض الحكم المؤقت إن وجدت أحوال مماثلة لما حكم به فيه، وقرر البقاعي رحمه الله الحكمة بقوله: "ففي متسع فقهه أن أحكامًا تؤخر، فتشابه النسخ من وجه، ثم تعاد فتخالفه من هذا الوجه من حيث إن حكمة المنسوخ منقطعة وحكمة المنسء متراجعة. ومنه المقاتلة للعدو عند وجدان المنة والقوة، والمهادنة عند الضعف عن المقاومة هو من أحكام المنسء، وكل ما شأنه أن يمتنع في وقت لمعنى مّا، ثم يعود في وقت لزوال ذلك المعنى، فهو من المَنسء الذي أهمل علمه أكثر الناظرين، وربما أضافوا أكثره إلى نمط النسخ لخفاء الفرقان بينهما ؛ فبحق أن هذه الآية من جوامع آي الفرقان، فهذا حكم النسء والإنساء وهو في العلم بمنزلة تعاقب الفصول بما اشتملت عليه من الأشياء المتعاقبة في وجه المتداولة في الجملة"[٢]، والمنسأ يؤدي إلى تأخير الحل كما في ادخار الأضاحي، أو إلى تأخير الحرمة كما في نكاح المتعة مع فارق واضح أن المتعة لا تحل بعد إذ حرمت بالنص.

الحالة الخامسة عشرة: أن يُنسِيَ الله نبيه ﷺ أحد الواجبات الشرعية العملية ليبين للمسلمين كيف يتصرفون حال ذلك، وقد بين النبي ﷺ ذلك فقال: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي»[٣]:

ومنه: قيامه من اثنتين في الصلاة الرباعية وسلامه من اثنتين حتى أظهر الله سنة ذلك لأمته، وكانت تلك الصلاة بسهوها ليست بدونها من غير سهو بل هي مثلها أو خير؛ ومن نحوه منامه عن

---

(١) مسلم .(٥١٤٤)، (من أجل الدافة التي دفت) قال أهل اللغة: الدافة قوم يسيرون جميعًا سيرًا خفيفًا، ودافة الأعراب: من يرد منهم المصر، والمراد هنا من ورد من ضعفاء الأعراب للمواساة.

(٢) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (١/ ٢١٥).

(٣) البخاري (٤٠١).

الصلاة حتى أظهر الله توقيت الصلاة بالذكر كما كان قد أظهرها بالوقت الزماني، فصار لها وقتان: وقت نور عياني من مدارها مع الشمس، ووقت نور وجداني من مدارها مع الذكر، ولصحة وقوعها للوقتين كانت الموقتة بالذكر أداء بحسبه، قضاء بحسب فوت الوقت الزماني[(١)].

وهنا قد تسأل: هل وقع النسخ في القرآن؟

الجواب: لا شك أن النسخ قد وقع في القرآن المجيد، وذلك على تعريفي للنسخ، وإصراري على أن هذا هو معنى النسخ القرآني بخلاف النسخ الأصولي، وذكر الرازي ﵀[(٢)] أنهم اتَّفَقُوا عَلَى وُقُوعِ النَّسْخِ فِي الْقُرْآنِ دون أن يبين معنى النسخ الذي اتفقوا عليه، ولم يبرح حتى ذكر مخالفة أبي مسلم بن بحر؛ إذ نقل عنه أنه لم يقع، ثم ذكر حجج الجمهور على وقوعه فِي الْقُرْآنِ، على أنك تعلم أن الحجج الجدلية يظل لها جواب عند كل فريق إن رام المرء مجرد الجدل والإصرار على إثبات رأيه:

فمما احتج به الرازي على وقوعه: هذه الآية: ﴿مَا نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ أَوۡ نُنسِهَا نَأۡتِ بِخَيۡرٖ مِّنۡهَآ أَوۡ مِثۡلِهَآۗ﴾ وأَجَابَ أَبُو مُسْلِمٍ بِأَنَّ الْمُرَادَ مِنَ الْآيَاتِ الْمَنْسُوخَةِ الشَّرَائِعُ الَّتِي فِي الْكُتُبِ الْقَدِيمَةِ مِنَ التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ، كَالسَّبْتِ وَالصَّلَاةِ إِلَى الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ مِمَّا وَضَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَنَّا وَتَعَبَّدَنَا بِغَيْرِهِ، فَإِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى كَانُوا يَقُولُونَ: لَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ، فَأَبْطَلَ اللَّهُ ﷻ عَلَيْهِمْ ذَلِكَ بِهَذِهِ الْآيَةِ.

ويمكن الجواب أيضًا بأن المراد أصل الشرائع نفسها، أي الشريعة المنسوبة إلى موسى أو عيسى عليهما السلام، ولا يمنع هذا من تشابهها في كثيرٍ من الأصول والفروع.

هل يدخل في النسخ: منسوخ التلاوة بأن تنسخ آية قرآنية متقدمة بآية قرآنية متأخرة نسخًا كليًّا لا تبقى معه المتقدمة؟

الجواب: ذهب إلى ذلك كثرة من المفسرين رحمهم الله، وذهب بعضهم كصاحب المنار إلى أن النسخ هنا لا يشمل نسخ تلاوة آية كانت ثابتة لمناقضة ذلك –فيما استظهره الشيخ رشيد رضا ﵀- لقوله تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيۡنَا جَمۡعَهُۥ وَقُرۡءَانَهُۥ﴾ [القيامة: ١٧]، وَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّا نَحۡنُ نَزَّلۡنَا ٱلذِّكۡرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾[الحجر: ٩].

والشيخ رشيد ﵀ بين أن تفسير النسخ في سورة البقرة وفق ما ذكره جمهور المفسرين من نسخ التلاوة أو الأحكام لا يستقيم حيث اختار أن تكون الآيات بمعنى المعجزات فَلَوْ قَالَ: (أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ) لاستقام كلام الجمهور لكنه قال: ﴿أَلَمۡ تَعۡلَمۡ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٌ﴾[(٣)].

والذي استدل به له قوته ووجاهته، ولقائلٍ من الجمهور أن يقول: إن ذلك يدل على حفظ القرآن الذي أراد الله ﷻ لعباده أن يبقى بينهم، وقد محا الله ﷻ من كلماته كما محا من الشرائع السابقة؛ فإن جمع القرآن وحفظه يدخل فيه عقلًا أن تنزل آية ثم يرفعها الله كما رفع شريعة سابقة

---

(١) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (٢/ ٩٥).

(٢) تفسير الرازي (٣/ ٦٣٩).

(٣) المنار(١/٣٤٣).

فاندثرت كشريعة نوحٍ ﷺ، أو بقيت معالمها مع شيء من التحريف كشريعة موسى ﷺ، لكن القول بوجود منسوخ التلاوة يظل مسألة عقلية نظرية، وعند التطبيق يصعب أن تجزم بوجود منسوخ التلاوة إلا بتأويل، وذلك أن سبيل إثبات أن كلماتٍ كانت آية سبيل إثبات الآي أي التلقي، وذلك مفقود في كل ما أوردوه رحمهم الله.. أرجو ألا تعجل رحمك الله! إنما أناقش هاهنا، فعند تطبيق ضوابط النسخ الأصولي المتأخر مع ملاحظة ثبوت القرآن بالتلقي المتواتر ينتج لك عسرًا عظيمًا أن تجد منسوخ تلاوة تقبله، وحينها لا تملك إلا أن تؤول كلمة نسخ أو رفع أو آية أو سورة أو نحوها مما جاء في الآثار لتناسب المصطلح الذي كان عليه الصحابة ﷺ لا المصطلح الأصولي المتأخر، والمراد هنا أن إثبات أن مجموعة كلماتٍ كانت تعد آية فرفعت يصعب بحقه تطبيق وسيلة النقل القرآني الذي تثبت به الآيات، وهذه الوسيلة هي التي عبر عنها أهل العلم بالتواتر القرآني، فمثلًا:

روى أبو حَرْبِ بْن أَبِي الأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ قال: بَعَثَ أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ ﷺ إِلَى قُرَّاءِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ فَدَخَلَ عَلَيْهِ ثَلاَثُمِائَةِ رَجُلٍ قَدْ قَرَءُوا الْقُرْآنَ، فَقَالَ: أَنْتُمْ خِيَارُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ وَقُرَّاؤُهُمْ فَاتْلُوهُ، وَلاَ يَطُولَنَّ عَلَيْكُمُ الأَمَدُ فَتَقْسُوَ قُلُوبُكُمْ، كَمَا قَسَتْ قُلُوبُ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، وَإِنَّا كُنَّا نَقْرَأُ سُورَةً كُنَّا نُشَبِّهُهَا فِي الطُّولِ وَالشِّدَّةِ بِبَرَاءَةَ فَأُنْسِيتُهَا، غَيْرَ أَنِّي قَدْ حَفِظْتُ مِنْهَا: لَوْ كَانَ لاِبْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لاَبْتَغَى وَادِيًا ثَالِثًا، وَلاَ يَمْلأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلاَّ التُّرَابُ. وَكُنَّا نَقْرَأُ سُورَةً كُنَّا نُشَبِّهُهَا بِإِحْدَى الْمُسَبِّحَاتِ فَأُنْسِيتُهَا غَيْرَ أَنِّي حَفِظْتُ مِنْهَا ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لاَ تَفْعَلُونَ﴾، فَتُكْتَبُ شَهَادَةً فِي أَعْنَاقِكُمْ فَتُسْأَلُونَ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ[١].

فهل كلمة سورة يعني بها أبو موسى السورة من القرآن أم عنى بها الحديث أي كلامًا ثابتًا في السنة شبهها بالسورة؟ هذا تساؤل غير أنا لو قلنا بأن المراد إنما هو سورة قرآنية لكان علينا أن نبحث عن طريقة النقل القرآني ليتم إثباته ثم نسخه بعد، وذلك ما لا تجده في أي حديث فيه إشارة إلى نسخ التلاوة، ويمكن أن نقول: بل هي سورة دخلت ضمن قوله: ﴿أو ننسها﴾ ولأنها لم تعد قرآنًا، فلا ضير فيما قاله ﷺ.

---

(١) مسلم (٢٤٦٦).

أسئلة تقويمية:

س١: ما الحالات العامة التي تدل عليها ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ﴾؟

س٢: ما الحالات المتعددة للنسخ التي أشار إليها ابن عاشور رحمه الله ؟ وهل يمكن يزاد على ما أشار إليه؟

س٣: اذكر مثالًا لآية تضمنت حكمًا رُفِع بآية أخرى.

س٤: هل تُنسخ الآية ذاتها تلاوة وحكمًا؟ وضح ذلك مع ذكر مثال على ذلك.

س٥: ما رأي الطبري في معنى الحالة الرابعة من النسخ؟

س٦: اذكر مثالًا على نسء آية لم تنسخ لكن جاءت خير منها أو مثلها لتكون رديفة لها توضحها.

س٧: كيف نعلم أنه وقع تأخير لبعض الآيات، فلم تنزل في الوقت الذي يتوقعه البشر؟

س٨: اذكر الصور التي يحتملها (النسء).

س٩: اذكر مثالًا لتأخر نزول الآية في حينها التي يرغب فيه البشر؟

س١٠: اذكر الحالات تتعلق بأن ﴿ءَايَةٍ﴾ بمعنى الحجة؟

س١١: ما الراجح عند رشيد رضا رحمه الله في تفسير﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ﴾؟ وهل لعلم الاتصال القرآني أثر في ذلك؟

س١٢: اذكر الحالات تتعلق بأن النسخ بمعنى الكتابة؟

س١٣: اذكر مثالًا يوضح إنساء الله نبيه ﷺ لآية، ولم تعد قرآنًا بعد ذلك.

س١٤: هل يدخل في النسخ: منسوخ التلاوة بأن تنسخ آية قرآنية متقدمة بآية قرآنية متأخرة نسخًا كليًّا لا تبقى معه المتقدمة؟

المبحث الخامس: حكم النسخ وفوائده



ولعلك تسأل: ما حكمة وجود النسخ في القرآن الكريم؟

الجواب: اختلف القائلون بالنسخ في حكمته على أقوالٍ، ولأنني قررت بأن النسخ القرآني أو النسخ الشرعي أعم من النسخ الأصولي فإني سأبرز لك مجموعة من الحكم الواضحة للنسخ:

الحكمة الأولى: أن يتم التعلق بالمعبود لا بالعبادة:

بين الفخر الرازي ؒ في المطالب العالية هذه الحكمة، فقرر أن الشرائع قسمان:

منها ما يعرف نفعها بالعقل في المعاش والمعاد، كالطهارة والصوم فهما معقولتا المعنى الآن.

ومنها سمعية، لا يعرف الانتفاع بها إلا من السمع، وهو النقل عن النبي ﷺ، كأن تكون صلاة الظهر أربعًا والفجر اثنتين، وكتقبيل الحجر الأسود.

فالأول: يمتنع طروء النسخ عليه، كمعرفة الله وطاعته أبدًا.. هكذا قال الرازي ﵀، فإن أراد فقط مثل الذي مثل به فصحيح، ولكنك إذا عممت هذا النوع؛ فإنه قد يطرأ عليه النسخ؛ إذ إن الخمر أبيحت على إثر قوله تعالى: ﴿قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ﴾ [البقرة: ٢١٩]، ثم طرأ عليها التحريم الكلي بآية المائدة، مع أن تحريم الخمر معقول المعنى.

والثاني: يمكن طروء النسخ والتبديل عليه، وهو أمورٌ تحصل في كيفية إقامة الطاعات الفعلية، والعبادات الحقيقية، وفائدةُ نسخِها:

أن الأعمالَ البدنية إذا (تُوُوطِئ) عليها خلَفًا عن سلف، صارت كالعادة عند الخلق، وظنوا أن أعيانَها مطلوبةٌ لذاتها، ومَنَعَهم ذلك عن الوصول إلى المقصود، وعن معرفة الله وتمجيده. فإذا غُيِّرَ ذلك الطريق إلى نوعٍ من الأنواع، **انقطعت الأوهامُ من الاشتغال بتلك الظواهر إلى علَّام السرائر**.

وكلام الرازي ﵀ يدل على حكمةٍ ثانوية؛ إذ قد يُعترض على قوله بأن ما ذكره منتقض بالأحكام التي لم تنسخ، وكذلك منتقض بالأحكام الجديدة التي نُسِخَ بها ثم استقرت فلم ينسخها غيرُها.

الحكمة الثانية: قيل: الحكمة البعد عن المَلل، فوُضع في كل عصرٍ شريعةٌ جديدة؛ لينشطوا في أدائها، ونسخت كل الشرائع بشريعة النبي ﷺ.

هكذا ذكروا –رحمهم الله– وهذه الحكمة تنتقض بأن الأحكام في الشرائع لا تتغير بالكلية إنما يتغير شيءٌ يسيرٌ منها، فقوله تعالى جده: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨]، لا يراد به اختلاف الشرعة بالكلية، وإنما اختلاف أحكامٍ جزئية في هذه الشرائع، وأما ذكر من المَلل في أداء الشرائع فلا أرى أنه يسوغ مطلقًا؛ إذ إن العبادات الشعائرية والمعاملاتية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية.. كلها وضعت لمعالجة النفوس الإنسانية على المستوى الفردي والجماعي، ولتنمية الحياة البشرية.. فكيف يمكن أن يملوا منها ليحتاجوا إلى عباداتٍ وأحكام جديدة ينشطون في أدائها؟!

الحكمة الثالثة: تظهر الحكمة من النسخ في قوله جل مجده: ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَآ ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوٓاْ إِنَّمَآ أَنتَ مُفْتَرٍۭ ۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ١٠١].

لعلك تسأل: وكيف تظهر الحكمة من النسخ من خلال هذه الآية؟

الجواب: ذكر جمع من المفسرين على أن قوله ﷻ: ﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ﴾، يدل على الحكمة من التنزيل والتبديل، فقالوا: إنه يحتمل المعاني الآتية:

المعنى الأول: الله ﷻ أعلم بمصالحهم في التنزيل أو الانتقال والتبديل حال وقوعهما:

قال الطبري ﷀ مقتصرًا على التبديل مع دخول التنزيل ضمنًا: "يقول تعالى ذكره: ﴿وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ﴾ يقول: "والله أعلم بالذي هو أصلح لخلقه فيما يبدِّل ويغير من أحكامه"[١]، وقال الماوردي ﷀ: "يعني أعلم بالمصلحة فيه، ينزله ناسخًا، ويرفعه منسوخًا"[٢]، ويعجبك الواحدي ﷀ حين ينص على عدم تحديد أي من الطرفين فيه الشدة أو التخفيف؛ إذ قد يكون الخير للأمة في التشديد في وقته المناسب، وذلك عندما رخص في القتال بعد أن منعه في مكة، وفي ذلك يقول الواحدي، وقوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ﴾، أي: مِن الناسخ والمنسوخ، والتغليظ والتخفيف؛ هو أعلم بجميع ذلك في مصالح العباد، وهذا اعتراض دخل في الكلام يتضمن توبيخ الكفار على قولهم: ﴿إِنَّمَآ أَنتَ مُفۡتَرِۭۚ﴾، أي: إذا كان هو أعلم بما ينزل، ما بالهم ينسبون محمدًا إلى الافتراء لأجل التبديل والنسخ"[٣].

ويقعد لذلك الزمخشري ﷀ، فيقول عن جملة الشرائع: "لأنها مصالح، وما كان مصلحة أمس يجوز أن يكون مفسدة اليوم، وخلافه مصلحة. والله تعالى عالم بالمصالح والمفاسد، فيثبت ما يشاء وينسخ ما يشاء بحكمته. وهذا معنى قوله: ﴿وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوٓاْ إِنَّمَآ أَنتَ مُفۡتَرِۭۚ﴾، وجدوا مدخلاً للطعن فطعنوا، وذلك لجهلهم وبعدهم عن العلم بالناسخ والمنسوخ، وكانوا يقولون: إن محمدًا يسخر من أصحابه: يأمرهم اليوم بأمر وينهاهم عنه غدًا، فيأتيهم بما هو أهون، ولقد افتروا، فقد كان ينسخ الأشق بالأهون، والأهون بالأشق، والأهون بالأهون، والأشق بالأشق؛ لأنّ الغرض المصلحة، لا الهوان والمشقة"[٤]، وفي تعليقاته على الزمخشري يقول الطيبي ﷀ: "الله تعالى ينسخ الشرائع بالشرائع؛ لأنها مصالح، وما كان مصلحة أمس يجوز أن يكون مفسدة اليوم، وخلافه مصلحة. والله تعالى عالم بالمصالح والمفاسد، فيثبت ما يشاء وينسخ ما يشاء بحكمته. وهذا معنى قوله: ﴿وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ﴾" [٥].

ويقرب الألوسي ﷀ هذا المعنى بضرب مثال متفق عليه عند العقلاء، فيقول: " فَكَمْ مِن مَصْلَحَةٍ تَنْقَلِبُ مَفْسَدَةً في وقْتٍ آخَرَ لِانْقِلابِ الأُمُورِ الدّاعِيَةِ إلَيْها، ونَرى الطَّبِيبَ الحاذِقَ قَدْ يَأْمُرُ المَرِيضَ بِشَرْبَةٍ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَنْهاهُ عَنْها ويَأْمُرُهُ بِضِدِّها، وما الشَّرائِعُ إلّا مَصالِحُ لِلْعِبادِ، وأدْوِيَةٌ لِأمْراضِهِمُ المَعْنَوِيَّةِ، فَتَخْتَلِفُ حَسَبَ اخْتِلافِ ذَلِكَ في الأوْقاتِ وسُبْحانَ الحَكِيمِ العَلِيمِ"[٦].

---

(١) تفسير الطبري (١٧/٢٩٧).
(٢) تفسير الماوردي (٣/ ٢١٤).
(٣) التفسير البسيط (١٣/ ١٩٦).
(٤) الكشاف (٢/ ٦٣٤).
(٥) فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب (٩/ ١٩٣).
(٦) روح المعاني (٧/٤٦٦).

المعنى الثاني: أن يكون: ﴿وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ﴾ **من تثبيت قلوب الذين آمنوا؛ كقوله**: ﴿لِيُثَبِّتَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ [النحل: ١٠٢]، **وهذا المعنى يتعلق بالتنزيل لا بالتبديل.**

المعنى الثالث: **أن يكون** ﴿وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ﴾: **جبريل ﷺ على رسوله؛ جوابًا لقولهم**: ﴿إِنَّمَآ أَنتَ مُفۡتَرِۭ﴾، وكقوله: ﴿قُلۡ نَزَّلَهُۥ رُوحُ ٱلۡقُدُسِ مِن رَّبِّكَ بِٱلۡحَقِّ﴾، أي: ليس بمفتر؛ ولكن نزله جبريل عليه السلام من ربه عز وجل.

ويظهر لي أن كل هذه المعاني صحيحة، ويمكن جمعها: فالله أعلم بما يُنَزِّل جبريل عليه السلام على رسوله ﷺ من الآيات والشرائع التي فيها مصلحة لكم في وقتها المناسب، ففيها تثبيت لقلوب الذين آمنوا، وبيان لمصالح العالم.

وجمع الخازن رحمه الله بين المعاني السابقة للآية على نحوٍ ما فقال: "والمعنى: إذا كان الله تعالى أعلم بما ينزل فما بالهم ينسبون محمدًا إلى الافتراء والكذب لأجل التبديل والنسخ؟

وإنما فائدة ذلك ترجع إلى مصالح العباد، كما يقال: إن الطبيب يأمر المريض بشرب دواء ثم بعد ذلك ينهاه عنه ويأمره بغيره لما يرى فيه من المصلحة"[1].

وهذا المعنى يدل على الحكمة من التنزيل والتبديل معًا، والنسخ للشرائع السابقة، أو النسخ بمعناه القرآني في شريعتنا.

الحكمة الرابعة: بيان شرف نبينا ﷺ؛ فإنه نسخ بشريعته الشرائع السابقة، وشريعته لا ناسخ لها.

الحكمة الخامسة: ما فيه من بشارة للمؤمنين برفع الخدمة ومؤنتها عنهم في الجنة فجريان النسخ عليها في الدنيا يؤذن برفعها في الجنة، قال تعالى: ﴿يَمۡحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثۡبِتُ﴾.

الحكمة السادسة: للتهذيب والتربية، حيث إن الله تعالى يشرّع من الأحكام ما شاء، ثم ينسخها بأحكام أنسب فيكون الناس بالتشريع الأول قد تربوا وتمرنوا على العمل، فيأتي الحكم الجديد وهم على كامل الاستعداد للعمل به.

آية سورة البقرة تعزز المعنى الذي قدمته آية النحل:

وهذه الحكمة التي قررناها للنسخ حواها قوله تعالى:

﴿مَا نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ أَوۡ نُنسِهَا نَأۡتِ بِخَيۡرٖ مِّنۡهَآ أَوۡ مِثۡلِهَآۗ﴾ **[البقرة: ١٠٦]**، وهي: مراعاة مصلحة البشر؛ فإن البشرية في نموها الطبيعي، وتطورها الاجتماعي والإنساني، ونضجها بأمس الحاجة إلى التدرج في التشريع العام والخاص حتى تكون قابلة لتلقي الأحكام الدائمة العامة والخاصة، وبصرنا بهذه الحكمة قوله: ﴿نَأۡتِ بِخَيۡرٖ مِّنۡهَآ أَوۡ مِثۡلِهَآۗ﴾ فالخيرية إنما هي بالنسبة للبشر:

---

[1] «تفسير الخازن لباب التأويل في معاني التنزيل» (٣/ ٩٨).

فربَّى الله ﷻ برحمته وفضله البشرية بالشرائع المختلفة ابتداء من آدم ﵇، وتم التدرج في تربية الأمم من بعده على شرائع فيها بعض الاختلاف حتى صارت البشرية مستعدةً لتلقي الشريعة الخاتمة الدائمة التي جاء بها النبي ﷺ، فهذا ما يتعلق بالتشريع العام، ويبصرنا الله جل ذكره بأن الإسلام الذي جاء به الأنبياء منزل لمصلحة العالم، والنسخ دليل على ذلك؛ إذ النسخ يوافق التدرج التشريعي، والتطور البشري.

فكل ما جاء من عند الله ﷻ فهو خير للعالم، وأنفع لهم، وأرفق بهم سواء أكان ذلك هو الشريعة السابقة أو الشريعة اللاحقة، ولكنك يمكن أن تسأل: فما وجه الخيرية هنا؟

الجواب: جاءت الخيرية هنا مجملة لِتَذْهَبَ نَفْسُ السّامِعِ كُلَّ مَذْهَبٍ مُمْكِنٍ، فَتَجِدُهُ مُرادًا؛ إذِ الخَيْرِيَّةُ تَكُونُ مِن حَيْثُ الِاشْتِمالُ عَلى ما يُناسِبُ مَصْلَحَةَ النّاسِ، أوْ ما يَدْفَعُ عَنْهم مَضَرَّةً، أوْ ما فِيهِ جَلْبُ عَواقِبَ حَمِيدَةٍ، أوْ ما فِيهِ ثَوابٌ جَزِيلٌ، أوْ ما فِيهِ رِفْقٌ بِالمُكَلَّفِينَ ورَحْمَةٌ بِهِمْ في مَواضِعِ الشِّدَّةِ، وإنْ كانَ حَمْلُهم عَلى الشِّدَّةِ قَدْ يَكُونُ أكْثَرَ مَصْلَحَةً[1].

ما الحكمة من النسخ حسب ما قرره الإمام الشافعي ﵀؟

وقد قرر هذه الحكمة **الشافعيُّ ﵀ موفقًا مسددًا في الذكر؛ إذ رأى أن فائدةَ النسخِ مراعاةُ الاحتياجات البشرية، والنمو الإنساني، فظهرت رحمةُ الله ﷻ بخلقه في التخفيف عنهم، والتوسعة عليهم، وزيادةً فيما ابتدأهم به من نعمه**[2]:

فإن قلت: فماذا قال الإمام الطوفي ﵀ عن الحكمة من النسخ؟

ويجلي هذه الحكمة بتقعيدٍ بديعٍ الإمام نجم الدين أبو الربيع سليمان بن عبد القوي الطوفي (ت ٧١٦ هـ) في كتابه المبتكر "الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية"، فيقول: "ولأن الشرع للأديان كالطبيب للأبدان؛ فجاز أن ينهى اليوم عما أمره به أمس، كما يصف الطبيب اليوم للمريض ما نهاه عنه أمس، وذلك بحسب المصالح أو إرادة المكلِّف، وهو الشارع"[3].

وحقيقة هذه الرحمة في طَيِّ النسخِ التي ذكرها إمام الدنيا الشافعي ﵀ تظهر في مراعاة المصالح الإنسانية، وتزكية النفوس الشاردة؛ فإن الإنسانية في بدء أمرها إنما كانت كما قال الله تعالى جده: ﴿مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ﴾ [الحجرات: ١٣]، ثم بث الله ﷻ منهما رجالًا كثيرًا ونساء، واتسعت المصالح المتعلقة بهم، فاقتضى ذلك أن يشرع الله ﷻ لهم ما يناسبهم.. لذا أرسل الرسل ﵈ مبشرين ومنذرين.. وظل الأمر هكذا حتى أتى الوقت الذي استقر فيه التوسع الإنساني في عمارة الأرض، واتخذ منحى مطردًا، فأرسل الله ﷻ النبي الخاتم ﷺ بالشريعة الخاتمة التي لا تحتاج معها الإنسانية إلى نسخٍ بعدها، فالله تعالى قال عن الشريعة الخاتمة التي عبَّرت عن كمال الإسلام الذي بعثت به

---

(١) التحرير والتنوير(١/٦٥٩).

(٢) انظر: الرسالة (ص: ١٠٦) عند الكلام عن ابتداء الناسخ والمنسوخ، ونقل ذلك عن الشافعي الشوكاني في إرشاد الفحول (ص: ٢٧٤).

(٣) الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية (ص: ٦٤).

جميع الأنبياء ﷺ: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗاۚ﴾ [المائدة: ٣].

وليظهر هذا جليًّا نضرب مثلين:

أما الأول فإن البشرية تفرعت من ذكرٍ وأنثى، وكان لا بد لانتشارها من الزواج بين الأقرباء.. وليس غريبًا أن يجعل الله في جيناتها ما يسمح بذلك، فقد كان خَلْقُها ابتداء مختلفًا عما استقر عليه الأمر الآن من حيث القوة ومن حيث الطول، فلما استقر بثها في الأرض، مُنع من زواج القرابات المحرمة، وناسب ذلك التغير النِسْبي للخلق الإنساني من حيث القوة والطول، فصار زواج القرابات المحرمة مظنة للفساد الصحي والاجتماعي، كما حدث من هرقل حينما تزوج بابنة أخته.

والمثال الثاني في القراءة والكتابة؛ إذ تطور ذلك مع النمو الإنساني، فقد بدأ أمر الكتابة بأدوات ووسائل بسيطة بدائية، ثم قيض الله ﷻ للبشرية اختراع أدوات أوسع في النشر مثل الورق، ولا شك أن الأحكام تتطور وتتغير بتغير الحاجات الإنسانية على أنها استقرت لما استقر هذا النمو وإن بقيت الزيادة في الأعداد، فالكتب السابقة كانت مظنة للتغيير، ولما أنزل الله ﷻ القرآن اجتمع له الحفظ في الصدور والسطور حيث بدأت الكتابة بالانتشار على نطاق واسع حتى ذكر الله ﷻ أدوات الكتابة في بداية سورة العلق الأولى في القرآن من حيث التاريخ، وسورة القلم وهي من أوائل السور تاريخًا، وعمل النبي الأمي ﷺ على محو الأمية في الكتابة والقراءة بأن جعل فداء أسرى بدر بأن يعلموا صبيان المسلمين الكتابة، فما بالك بحرصه على محو الأمية على يد الصحابة ﭫ الكتاب أنفسهم؟

وهكذا لم يعد هناك خوف من تغيير القرآن الكريم، ولم تعد من حاجة لبعث نبي جديد أو إنزال كتاب جديد.

آية البقرة تهدي إلى إثبات النسخ بالعقل:

هنا يمكننا أن نجيب على السؤال الذي أثاره بقوة وعظمة تدبرية في تفسير المنار[1]: لماذا ختم الله آية النسخ في سورة البقرة بقَوْله تَعَالَى: ﴿أَلَمۡ تَعۡلَمۡ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٌ﴾ دون أن يختم بقوله مثلًا: ألم تعلم أن الله بكل شيء عليم، أو يعلم ما تحتاجون وما لا تحتاجون في كل زمان؟ وسنجيب عنه بصورة أشمل مما ذكره في تفسير المنار إن شاء الله:

الجواب: سبب ذلك هو الإشارة إلى قدرته جل ذكره على جعلكم أطوارًا في حياتكم، فقد كنتم نفساً وزوجها فكثركم الله ﷻ بقدرته وبث منكم رجالًا كثيراً ونساء، فلم يزل هذا حالكم في زيادة التغير المادي حتى تقاربت بينكم المسافات بفعل التغيرات الحيوية المذهلة في حياتكم، واتصلت أممكم، وأصبحت التشريعات التي تحتاجونها تختلف نوع الاختلاف عما كان عليه الأمر في عهود ما قبل ختم النبوة.

([1]) ينظر: تفسير المنار (١/٣٤٣).

وبذا تشعر أنه لا يوجد مانع من النسخ عقلًا. فكما يجري ذلك في القوانين البشرية يجري ذلك في الشرائع الإلهية، مع فارق واضح أن الله ﷻ الذي خلق البشر أطوارًا يعلم متى سيمحو التشريعات المرحلية المتعلقة بهم، ومتى سيثبت الشرع الذي لا يتبدل، والنسخ ينبئ عن علم الله ﷻ الغيبي بذلك.

كيف ربط ابن القيم ؒ بين النسخ بمعناه القرآني وتحقق مصالح الخلق؟

وعبر ابن القيم ؒ عن ارتباط مصالح الخلق بعلم الله ﷻ فيهم، وأن ذلك يقتضي نسخ التشريع بالتخصيص أو التعميم أو النسخ إلى بدل[1]، فقال: "وَهَهُنَا سر بديع من أسرار الْخلق وَالْأَمر بِهِ يتَبَيَّن لَك حَقِيقَة الْأَمر، وَهُوَ أَن الله ﷻ لم يخلق شَيْئًا وَلم يَأْمر بِشَيْء ثمَّ أبطله وأعدمه بِالْكُلِّيَّةِ، بل لَا بُد أَن يُثبتهُ بِوَجْه مَا لِأَنَّهُ إِنَّمَا خلقه لحكمة لَهُ فِي خلقه، وَكَذَلِكَ أمْرُه بِهِ، وشرعه إِيَّاه هُوَ لما فِيهِ من الْمصلحَة، وَمَعْلُوم أَن تِلْكَ الْمصلحَة وَالْحكمَة تَقْتَضِي إبقاءه، فَإِذا عَارض تِلْكَ الْمصلحَة مصلحَة أُخْرَى أعظم مِنْهَا كَانَ مَا اشْتَمَلت عَلَيْهِ أولى بالخلق وَالْأَمر، وَيبقى فِي الأولى مَا شَاءَ من الْوَجْه الَّذِي يتَضَمَّن الْمصلحَة، وَيكون هَذَا من بَاب تزاحم الْمصَالح، وَالْقَاعِدَة فِيهَا شرعًا وخلقًا تَحْصِيلهَا واجتماعها بِحَسب الْإِمْكَان، فَإِن تعذر قُدِّمت الْمصلحَة الْعُظْمَى، وَإِن فَاتَت الصُّغْرَى، وَإِذا تَأَمَّلت الشَّرِيعَة والخلق رَأَيْت ذَلِك ظَاهرًا، وَهَذَا سرٌّ قلَّ من تفطن لَهُ من النَّاس، فَتَأمل الْأَحْكَام المنسوخة حُكْمًا حُكْمًا كَيفَ تَجِد الْمَنْسُوخ لم يَبْطل بِالْكُلِّيَّةِ، بل لَهُ بَقَاءٌ بِوَجْه، فَمن ذَلِك نسخ الْقبْلَة وَبَقَاء بَيت الْمُقَدّس مُعظمًا مُحْتَرمًا تشد إِلَيْهِ الرّحال، ويُقصد بِالسَّفرِ إِلَيْهِ، وَحط الأوزار عِنْده، واستقباله مَعَ غَيره من الْجِهَات فِي السّفر، فَلم يبطل تَعْظِيمه واحترامه بِالْكُلِّيَّةِ، وَإِن بَطل خُصُوص استقباله بالصلوات"[2].

حوار مع إمام المفسرين الطبري ؒ في معنى الخيرية التي في الآية:

أبى أبو جعفر الطبري ؒ أن يكون التفضيل في الخيرية عائدًا إلى الآية ذاتها بل إلى حال المخاطبين، وقال: "وغير جائز أن يكون من القرآن شيء خيرٌ من شيء؛ لأن جميعه كلامُ الله، ولا يجوز في صفات الله تعالى ذكره أن يقال: بعضها أفضل من بعض، وبعضها خيرٌ من بعض"[3]، كذا قال، وعظَّم شاكر ؒ قولَه وبَجَّله، فقال: "من شاء أن يرى كيف كان أبو جعفر ؒ يُبصِرُ معنى

---

[1] ذكروا أنه يشترك النسخ والعام في البيان، فالنسخ: بيان الزمان أي: بيان لانقضاء زمن الحكم، وأما التخصيص: فهو بيان الأعيان، وقال القرافي: "مهما أمكن التخصيص لا يعدل عنه إلى النسخ؛ لأنه أقرب إلى الأصل من جهة أنه بيان المراد، فليس فيه إبطال مراد، بخلاف النسخ فيه إبطال المراد". انظر: المستصفى، (١/ ١٧٠)، وروضة الناظر مع شرحها مذكرة أصول الفقه، (ص٦٨، ٢٢٥). وتنقيح الفصول، (ص٢٩٥)، وقد رأيت أنني جعلت التخصيص نوعًا من النسخ على طريقة السلف في فهم النسخ القرآني

[2] انظر: مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة (٢/ ٣٢).

(٣) تفسير الطبري (٢/ ٤٨٣).

كل حرف، متحريًا للحق والصواب حريصًا على دلالة كل كلمة، فليقرأ أمثال هذا القول فيما مضى وفيما يستقبل".

تعال نتأمل في هذه البصيرة العظيمة التي آتاها الله الإمام الطبري ﵀، لنفيد منها في تقرير قويم للمسألة:

ربما أراد إمام المفسرين الطبري ﵀ أن الآية النازلة على آدم ﵇ مثلاً خير للبشرية في ذلك الوقت، فهذا الهدى الذي وعد الله ﷻ البشر أن يأتيهم به، ولو نزل عليهم ما أنزله على موسى ﵇ لكان مربكًا لهم غير محقق لمصالحهم، والآية التي أنزلها على موسى ﵇ خير للبشرية في وقت موسى ﵇، ولو أنزل عليهم ما أنزله على آدم ﵇ لكان مدعاة للحرج عليهم بصورة من الصور، فالله ﷻ لفضله ورحمته ينزل على البشرية من الهدى ما يتناسب مع مرحلتهم الزمانية وواقعهم المكاني، وبذلك فالآيات عند الله لا تتفاضل إنما تتفاضل بالنسبة للبشر حسب احتياجهم الذي يعلمه من له الخلق والأمر.

وكذلك النسخ الشامل للتخصيص والتقييد والتبيين، فإن إعمال كل آية في موضعها أولى، وهي خير لنا من إعمال الآية في غير موضعها، فمثلاً: إعمال عدم وجوب صيام رمضان في العهد المكي خير للمسلمين من إعمال وجوبه الذي لم يأت إلا في العهد المدني، وإعمال آيات الأحكام التي شرعت في المدينة خير للبشرية في وقتها.

أما لو أراد الطبري ﵀ أن آيات القرآن الكريم لا تتفاضل، فيظهر خلاف ذلك؛ فإن السنة النبوية قد أظهرت التفضيل بين الآي بصورة متواترة المعنى، كما أنه لا ضير –فيما يظهر لي– أن تقول بأن صفة الرحمن أعظم الصفات الإلهية، بل أم الصفات وأساسها، ولا أظن الطبري ﵀ كان يناقش هذا المعنى، بل لعله أراد المعنى السابق.

والنسخ في التشريع الإلهي بخلاف البَداء، فالبَداء يعني حدوث علم بعد جهله، بينما النسخ كاشفٌ عن علم الله ﷻ الغيبي بالنسبة للمخلوق، وأما آية المحو والإثبات تدل على نسخ الشرائع كما في سياقها[1].

([1]) من الفرق بين النسخ والبداء ما يأتي:

١) البداء مستلزم للعلم بعد الجهل، والظهر بعد الخفاء، فيكون بذلك قد جمع حدوث العلم وسبق الجهل فيستحيل على الله ﷻ الاتصاف به، بخلاف النسخ فإنه لا يلزم منه سبق الجهل، ولا كون العلم حادثًا؛ لأنه سبحانه يعلم منذ الأزل أنه سيأمر بأمر محقق للمصلحة في وقت مضى، وأنه سينسخه حين لا يكون فيه تحقيق للمصلحة، واختلاف المصالح باختلاف الأزمان حقيقة لا ينكرها أحد.

٢) أن البداء صفة نقص تلحق البشر؛ لما ركبوا عليه من الجهل والنسيان، وأما النسخ فإنه صفة من صفات الفعلية، وهو صفة كمال تليق بجلال الله ﷻ.

٣) النسخ تبديل في المعلوم في علم الله ﷻ نفسه.

٤) اعتقاد البداء على الله ﷻ كفر، بينما اعتقاد أن النسخ جائز في حق الله ﷻ بما يوجبه الشرع، ولا يمنعه العقل. الأحكام، لابن حزم، (٤/٤٤٦).

كيف عالج عبد القاهر الجرجاني ﷺ مسألة النسخ، وما الأدلة التي استدل بها على إثبات النسخ؟

الجواب: وقد عالج عبد القاهر الجرجاني ﷺ مسألة النسخ من هذه الزاوية وقررها، وهو يستدل له ببراهين متعددة:

أولا: من الناحية النقلية: أثبت النسخ بأدلة منها ما ذكرناه، وأضاف له:

قول الله تعالى: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ﴾ [الأعراف:٥٤]، ووجه الاستدلال «نسخ الخلق بالخلق لا يؤدّي إلى البداء فكذلك نسخ الأمر بالأمر».

وذكر أمثلة من الأمم السابقة على جواز النسخ، ومن هذه الأمثلة:

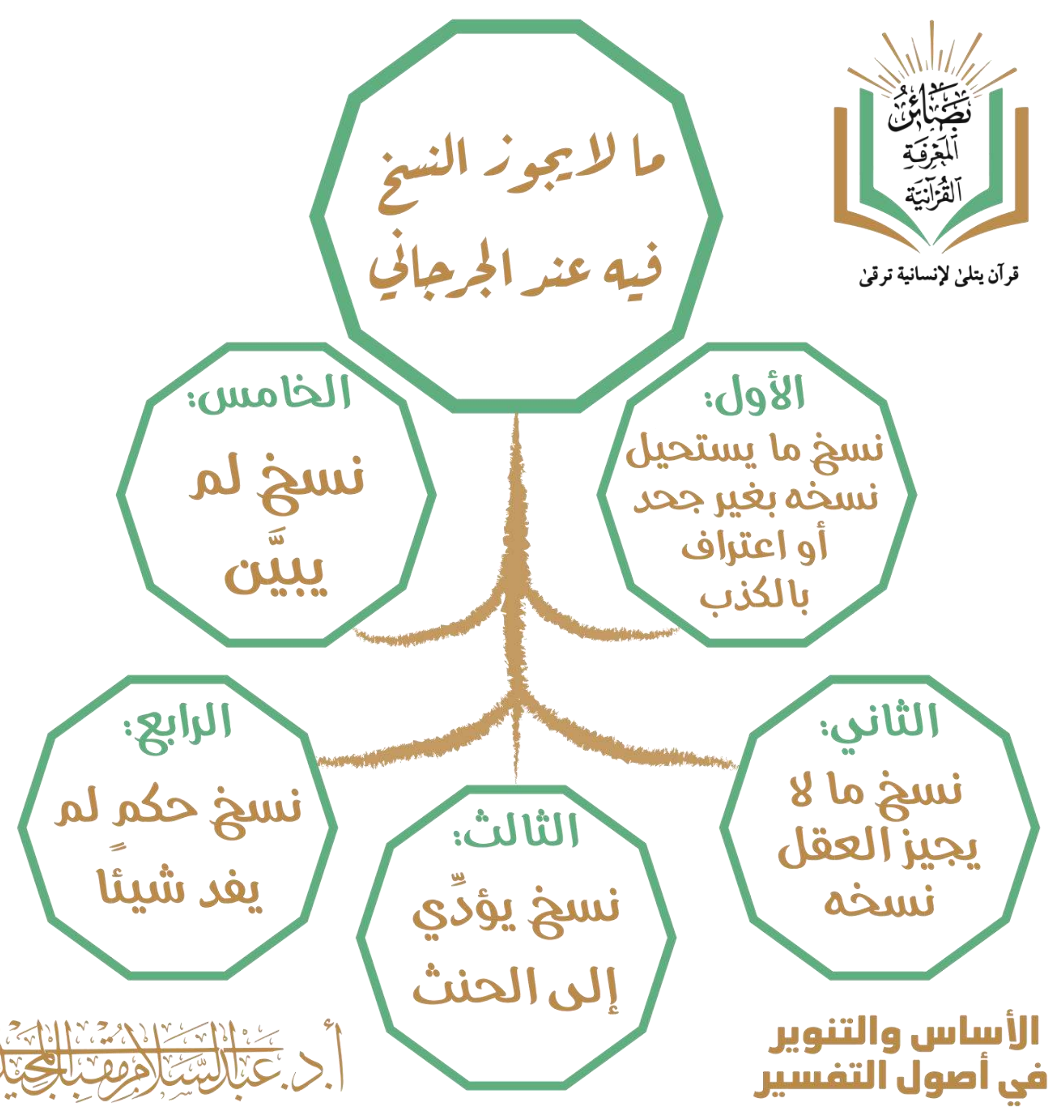
١) تزويج آدم عليه السلام أولاد صلبه بعضهم من بعض.

٢) جمع يعقوب عليه السلام بين أختين، لايان وراحيل ابنتا خاله، ثمّ حرّمت ذلك التوراة.

٣) حكم الختان لإبراهيم عليه السلام، أي ولم يكن قبل ذلك.

ثانيًا: أثبت النسخ من الناحية العقلية بقوله: «أن قطع العضو محظور، ثم إذا أصابته آفة يرجو صاحبه السلامة بالقطع، كان له أن يقطع».

أما ما لا يجوز النسخ فيه: فقد أشار الجرجاني ﷺ إلى أنه ينحصر في القضايا الآتية:



أحدها: نسخ ما يستحيل نسخه بغير جحد أو اعتراف بالكذب، كنسخ قصّة عاد وثمود وغيرهم، وكالإخبار عن نفسه بقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْكَٰفِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ [النساء:١٤٠]، وعن قول الشيطان: ﴿لَمَّا قُضِيَ ٱلْأَمْرُ إِنَّ ٱللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ ٱلْحَقِّ﴾ [إبراهيم:٢٢].

والثاني: نسخ ما لا يجيز العقل نسخه، كنسخ الإحسان والإذعان والإيمان.

والثالث: نسخ يؤدِّي إلى الحنث، كنسخ قوله: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ﴾ الآية [الأعراف:١٨]، وقوله: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْـَٔلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [الحجر:٩٢]، وقوله: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَاۚ﴾ الآية [مريم:٧١]. ولو لم يكن للقسم مزيّة على الوعد والوعيد لما ذكر القسم.

والرابع: نسخ حكم لم يفد شيئًا، كنسخ ما لم ينزله جبريل عليه السلام بعد، إذ هو يؤدّي إلى البداء.

والخامس: نسخ لم يبيّن؛ لأنّه محال إذ ترك تبيين النسخ إبقاء للحكم الأوّل، فلا يجتمعان[١].

بين النسخ القرآني وفهم السلف له، والنسخ الأصولي:

قاعدة: معنى النسخ القرآني هو المعنى الذي استعمله المتقدمون وهو أوسع من معناه عند المتأخرين؛ إذ هو عند المتقدمين بمعناه اللغوي المعروف الذي هو الإزالة والرفع إلى بدل مؤقت أو إلى دائم أو إلى غير بدل، فيشمل: إزالة الآية أو الحكم أو كليهما بالكلية، ويشمل إزالة بعض الأوصاف في آية بآية أخرى، وهذا يعني أن النسخ يشمل التخصيص والتقييد والتبيين:

فالنسخ القرآني في العهد النبوي وعهد الصحابة ﷺ يتسع لما يشمل النقل الجزئي أو النقل الكلي، وإزالة بعض الأوصاف أو كلها[٢] أي أنه اتسع ليشمل تخصيص العام، وتقييد المطلق، وتفصيل المجمل، وتبيين المبهم، وهنا يظهر لك أن كلمة: ﴿ننسخ﴾ في آية البقرة تشمل ذلك كله.

ولتتضح المسألة لا بد أن نحيط بتعريف النسخ عند المتأخرين:

ترى الطبري ﷺ يقرر معنى النسخ الأصولي الذي استقر لاحقًا، فيقول: "لا ناسخ من آي القرآن وأخبار رسول الله ﷺ إلا ما نفى حكمًا ثابتًا ألزم العباد فرضه، غير محتمل بظاهره وباطنه غير ذلك، فأما إذا احتمل غير ذلك من أن يكون بمعنى الاستثناء، أو الخصوص والعموم، أو المجمل والمفسر فمن الناسخ والمنسوخ بمعزل"[٣].

وكثير من الأصوليين والفقهاء مثل القرافي والبيضاوي عرفوا النسخ بأنه بيان انتهاء مدة الحكم[٤]، وأضاف الجعبري ﷺ: بدليل متأخر[٥].

وعلى الرغم من هذا الحد عند الأصوليين إلا أنهم قد يختلفون في التطبيق، فنجد المرداوي يقول مثلاً: قال أكثر أصحابنا، والأكثر: بيان الغاية المجهولة كـ ﴿حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٥]، ليس بنسخ، وابن عقيل وغيره يقولون: بلى، فالناسخ عندهم آية سورة النور في حد الزنى[٦].

والنسخ عند الآمدي يكون بالخطاب، وبفعل النبي ﷺ وتقريره، وإجماع الأمة[٧].

هذه القاعدة تبين وجه الصعوبةِ في باب معرفة الناسخ والمنسوخ في التفسير والأحكام[٨]:

---

(١) انظر: درج الدرر في تفسير الآي والسور ط الفكر (١/ ٢١٩)، والكتاب شُكَّ في نسبته للجرجاني، وهذا التلخيص المفيد قام به فضيلة الشيخ/محمد أديب شكور إمرير في مقدمة تحقيق القسم الثاني (٢/٦٨)، وقد أفاد من هذا الخازن في «تفسيره لباب التأويل في معاني التنزيل» (١/ ٦٨)، وناقش اليهود في النسخ، وإن كنت أرى أن موضوع موقف اليهود من النسخ بحاجة إلى تحرير، وعودة إلى مصادرهم القديمة والحديثة.

(٢) جمع هذه الأوصاف الدهلوي ﷺ في الفوز الكبير (ص١٦٥) مع شرحه العون الكبير.

(٣) تفسير الطبري (٢/٥٣٥).

(٤) ينظر: جزء من شرح تنقيح الفصول في علم الأصول (٢/٦٤)، نهاية السول شرح منهاج الوصول (ص: ٢٣٦).

(٥) رسوخ الأحبار في منسوخ الأخبار (ص: ١٣١).

(٦) تحرير المنقول وتهذيب علم الأصول (ص: ٢٦١).

(٧) الإحكام للآمدي (٣/١٠٦، ١٠٧).

(٨) جمع هذه الأوصاف الدهلوي ﷺ في الفوز الكبير (ص: ١٦٥) مع شرحه العون الكبير.

لقد كان ذلك بسبب اختلاف الاصطلاح بين المتقدمين من السلف والمتأخرين في هذا الباب، واختلاف مصطلح النسخ القرآني عن النسخ الأصولي، فحقيقة النسخ الشاملة لكل معانيه أنه بيانٌ لانتهاء العمل بحكمٍ إما في تاريخٍ متأخر، فلم تعد الإنسانية تحتاج إلى هذا الحكم في العمل، وإما في وقتٍ يناسب البشرية أن تعمل فيه بحكمٍ آخر، وأبرز مثالٍ يوضح ذلك: أن الصلاة لا ينبغي في وقتها أن يُشتَغلَ بالزكاة، كما أن المرء عند أداء الزكاة لا ينبغي له أن يشتغل بالصلاة، فيمكن التعبير عن ذلك بقولنا: الصلاة تنسخ الزكاة أي في هذا الوقت.

وبذا يكون النسخ تبديلًا بالنظر إلى علمنا، وهذا التبديل قد يكون كليًا كما في تحريم ما حرمه إسرائيل عليه السلام على نفسه، أو كما في الجمع بين الأختين مثلًا، وقد يكون التبديل وقتيًا بأن يعمل المرء بالحكم في وقته المناسب، كالعمل بالعفو في وقته المناسب لا ينافي العمل بمقتضى الحزم في وقته المناسب.

والنسخ بيانٌ لمدة الحكم بالنظر إلى علم الله تعالى، وهو بيان انتهاء الحكم الشرعي في حق صاحب الشرع، وكان انتهاؤه عند الله تعالى معلومًا، إلا أن في علمنا كان استمراره ودوامه، وبالناسخ علمنا انتهاءه، وكان في حقنا تبديلًا وتغييرًا[1]، أما بالنسبة لعلم الله تعالى: فهو سابقٌ، كما قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ﴾ [النحل: ١٠١]، فغاية النسخ عند المتأخرين: أن المنسوخ لا يعمل بحكمه بأي حال، بخلاف المتقدمين، فإن المنسوخ يعمل بحكمه عندهم في حالٍ دون حال.

ما وجه الإشكال الذي وقع فيه بعض المتأخرين عند تعاملهم مع أقوال المتقدمين في النسخ؟

الجواب: يمكن تلخيص وجه الإشكال:

بأن بعض المتأخرين أخذوا ما قال عنه المتقدمون: إنه منسوخٌ، فأوقعوا فيه مصطلح النسخ الذي اعتمدوه؛ ثم أسرف بعضهم فأوصلوا عدد الآيات المنسوخة بناء على مصطلحهم إلى خمسمائة آية، بل يمكن إيصالها إلى أكثر من ذلك، وكلامهم يكاد يكون صحيحًا، ولكن على النسخ القرآني، لا وفق النسخ الذي قرروه.

ويقرر ابن تيمية رحمه الله النسخ القرآني بأوضح عبارة فيقول «و"فَصْلُ الْخِطَابِ": أَنَّ لَفْظَ " النُّسَخِ " مُجْمَلٌ، فَالسَّلَفُ كَانُوا يَسْتَعْمِلُونَهُ فِيمَا يُظَنُّ دَلَالَةُ الْآيَةِ عَلَيْهِ مِنْ عُمُومٍ، أَوْ إطْلَاقٍ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، كَمَا قَالَ مَنْ قَالَ: إنَّ قَوْلَهُ: ﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، و﴿وَجَٰهِدُواْ فِي ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦۚ﴾، نُسِخَ بِقَوْلِهِ: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُمۡ﴾، وَلَيْسَ بَيْنَ الْآيَتَيْنِ تَنَاقُضٌ لَكِنْ قَدْ يَفْهَمُ بَعْضَ النَّاسِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾، و﴿حَقَّ جِهَادِهِۦۚ﴾. الْأَمْرَ بِمَا لَا يَسْتَطِيعُهُ الْعَبْدُ، فَيَنْسَخُ مَا فَهِمَهُ هَذَا كَمَا يَنْسَخُ اللَّهُ ﷻ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ وَيُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ. وَإِنْ لَمْ يَكُنْ نَسْخُ ذَلِكَ نَسْخَ مَا أَنْزَلَهُ، بَلْ نَسْخُ مَا أَلْقَاهُ الشَّيْطَانُ؛ إمَّا مِنْ الْأَنْفُسِ، أَوْ مِنْ الْأَسْمَاعِ، أَوْ مِنْ اللِّسَانِ،

(1) التعريفات (ص:٣٠٩).

وَكَذَلِكَ يَنْسَخُ اللَّهُ ﷻ مَا يَقَعُ فِي النُّفُوسِ مِنْ فَهَمِّ مَعْنًى، وَإِنْ كَانَتْ الْآيَةُ لَمْ تَدُلَّ عَلَيْهِ، لَكِنَّهُ مُحْتَمَلٌ، وَهَذِهِ الْآيَةُ مِنْ هَذَا الْبَابِ»[١]، وينبري الشاطبي ؒ ليحرر محل الإشكال، فيقول: "الَّذِي يَظْهَرُ مِنْ كَلَامِ الْمُتَقَدِّمِينَ أَنَّ النَّسْخَ عِنْدَهُمْ فِي الْإِطْلَاقِ أَعَمُّ مِنْهُ فِي كَلَامِ الْأُصُولِيِّينَ؛ فَقَدْ يُطْلِقُونَ عَلَى تَقْيِيدِ الْمُطْلَقِ نَسْخًا، وَعَلَى تَخْصِيصِ الْعُمُومِ بِدَلِيلٍ مُتَّصِلٍ أَوْ مُنْفَصِلٍ نَسْخًا، وَعَلَى بَيَانِ الْمُبْهَمِ وَالْمُجْمَلِ نَسْخًا، كَمَا يُطْلِقُونَ عَلَى رَفْعِ الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ بِدَلِيلٍ شَرْعِيٍّ مُتَأَخِّرٍ نَسْخًا؛ لِأَنَّ جميع ذلك مشترك في معنى واحد"[٢].

ولعدم محاولة الأصوليين نقل التعريف المعتمد للنسخ القرآني اضطربت عباراتهم، ونظرتهم إلى هذا الموضوع، ولذا يمكنك أن ترى الفرق بين إطلاق لفظ النسخ عند المتقدمين وعند المتأخرين، فمعناه عند المتقدمين أعم وأشمل بحيث يطلقونه على الرفع الكلي للحكم، وهذا معناه عند المتأخرين، ويطلقونه –أيضاً– على الرفع الجزئي للحكم بالتقييد والتخصيص [٣].

كيف بيَّن الشاطبي ؒ اتساع مدلول النسخ عند المتقدمين؟

الجواب: لقد أورد الشاطبي ؒ بضعًا وعشرين قضية نسخ في الموافقات رويت عن الصحابة ؓ والتابعين ليستدل بها على أن مدلول النسخ عند الصحابة ؓ أوسع منه عند الأصوليين.

وعندما تنقب في كتب النسخ تراهم يوردون ما ذكره أحد السلف على أنه نسخ دون مراعاة معنى النسخ القرآني، حتى أدخلوا فيه الأخبار، فقد نقلوا أن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا رأى أن قوله تعالى: ﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلۡعَاجِلَةَ عَجَّلۡنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ ثُمَّ جَعَلۡنَا لَهُۥ جَهَنَّمَ يَصۡلَىٰهَا مَذۡمُومٗا مَّدۡحُورٗا﴾ [الإسراء: ١٨]، ناسخ لقوله: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ حَرۡثَ ٱلۡأٓخِرَةِ نَزِدۡ لَهُۥ فِي حَرۡثِهِۦۖ وَمَن كَانَ يُرِيدُ حَرۡثَ ٱلدُّنۡيَا نُؤۡتِهِۦ مِنۡهَا وَمَا لَهُۥ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِن نَّصِيبٍ﴾ [الشورى: ٢٠][٤]، وزعموا أن قوله جل ذكره: ﴿وَٱلشُّعَرَآءُ يَتَّبِعُهُمُ ٱلۡغَاوُۥنَ﴾ [الشعراء: ٢٢٤]، نسخها الاستثناء في قوله: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَذَكَرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرٗا وَٱنتَصَرُواْ مِنۢ بَعۡدِ مَا ظُلِمُواْۗ وَسَيَعۡلَمُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ أَيَّ مُنقَلَبٖ يَنقَلِبُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٤ – ٢٢٧].

فعلى معنى النسخ القرآني لا إشكال في ذلك أما على اصطلاح المتأخرين فالإشكال كبير، ولقد أورث عدم استيعاب مثل هذه القاعدة خللاً في فهم كثير من الأمور الشرعية، وتطبيقاتها الواقعية بل تسبب ذلك في نشوء الغلو والتطرف عند تيارين كبيرين متقابلين: تيار الغلاة وتيار الجفاة.

---

(١) مجموع الفتاوى (١٤/ ١٠١).

(٢) الموافقات (٣/ ٣٤٤).

(٣) جمع الجوامع للسبكي، (٢/٤٧).

(٤) أسنده النحاس ؒ عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في «الناسخ والمنسوخ» (ص: ٦٥٤)، وأنكر النسخ أي بمعناه المتأخر، بينما نرى أبا القاسم هبة الله بن سلامة المقري (ت ٤١٠هـ) ؒ ينقله مقرًا له في «الناسخ والمنسوخ للمقري» (ص: ١٥٥).

فالنسخ القرآني يستعمل بمعناه اللغوي المعروف الذي هو إزالة شيء، لا بمعنى مصطلح الأصوليين الخاص، فمعنى النسخ عندهم: إزالة بعض الأوصاف في آية بآية أخرى سواء كان ذلك بيانًا لانتهاء مدة العمل بِآية من الآيات الكريمة، أو صرفًا للكلام عن المعنى المتبادر إلى غير المتبادر، أو بيانًا بأن القيد اتفاقيٌّ وليس احترازيًّا، أو تخصيصًا للعموم، أو بيانًا للفارق بين المنصوص والمقيس عليه ظاهرًا، أو إزالة عادة من العادات الجاهلية، أو رفع شريعة من الشرائع السابقة، ولهذا لا بد من التأكيد أن للنسخ مفهومين:

الأول: مفهوم السلف المتقدمين وهم الصحابة والتابعون.

والثاني: مفهوم الخلف المتأخرين.

وبين المفهومين قليل من الاشتراك والوفاق، وكثير من الخلاف والفراق، فكل منهما إزالة حكم بآخر جزئيًّا أو كليًّا، والفرق الكبير بينهما أن النسخ بمفهوم المتأخرين لا يكون إلا في حكم تقرر حكمه من قبل، ثم تقرر إزالة ذلك الحكم من بعد، أي أن المتأخر وحده ينسخ المتقدم، فالتراخي الزمني شرط أساسي في عملية النسخ.

أسئلة تقويمية:

س١: ما حكمة وجود النسخ في القرآن الكريم؟

س٢: اذكر الحكمة من التنزيل والتبديل في ضوء ما ذكره المفسرون في قوله: ﴿وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ﴾.

س٣: لماذا جاءت الخيرية في آية مجملة؟ وما رأي الطبري ﵀ في معنى هذه الخيرية؟

س٤: ما الحكمة من النسخ حسب ما قرره الإمام الشافعي ﵀؟

س٥: ماذا قال الإمام الطوفي ﵀ عن الحكمة من النسخ؟ دعِّم إجابتك بمثال.

س٦: لماذا ختم الله ﷻ آية النسخ في سورة البقرة بقَوْله تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾؟

س٧: كيف ربط ابن القيم ﵀ بين النسخ بمعناه القرآني وتحقق مصالح الخلق؟

س٨: كيف عالج عبد القاهر الجرجاني ﵀ مسألة النسخ، وما الأدلة التي استدل بها على إثبات النسخ؟

س٩: ما الفرق بين النسخ القرآني وفهم السلف له، والنسخ الأصولي؟

س١٠: اذكر بعض القواعد التي توضح الفرق بين النسخ القرآني والنسخ الأصولي.

س١١: ما وجه الإشكال الذي وقع فيه بعض المتأخرين عند تعاملهم مع أقوال المتقدمين في النسخ؟

س١٢: كيف بيَّن الشاطبي ﵀ اتساع مدلول النسخ عند المتقدمين؟

المبحث السادس: أمثلة توضيحية للنسخ

اذكر بعض الأمثلة التوضيحية للنسخ؟

المثال الأول: النسخ الجزئي ببيان انتهاء مدة العمل جزئيًا بمقتضى في آية من الآيات الكريمة:

مثل: انتهاء العمل بوجوب قيام الليل في أول الإسلام إلى ندب قيامه، فدل أولُ سورة المزمل على الوجوب، ودل آخرها على الانتهاء والنسخ إلى الندب، وهذا على القول بوجوبه ابتداء.

المثال الثاني: تخصيص آيات اليتامى بقوانين مناسبة لكل حالة يعني النسخ على التأويل القرآني لا على اصطلاح المتأخرين:

فقوله تعالى في آية اليتامى: ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ (النساء:٦) كيف نجمع بينها وبين قوله سبحانه ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ (النساء:١٠):

قيل الأولى ناسخة للثانية، وقيل بالعكس فالثانية ناسخة للأولى[1].

والصحيح أنه إن أريد بالنسخ اصطلاح المتقدمين فصحيح، فكل منهما تفصيل لقوله تعالى: ﴿وَآتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ﴾ فيحرم أكل مال اليتيم ظلمًا، ويحل أكل ماله بالمعروف لمن احتاج إليه، ولا يمكنه تربية اليتيم إلا بذلك، فهذا ليس بظلم[2]، وبعضهم ظن أن قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا...﴾ لما نزلت امتنعوا عن أموال اليتامى فتضرر الأيتام، فنسخت بقوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ﴾ [البقرة:٢٢٠]، فرُخِّص لهم في المخالطة، ولم يرخص في أكل الأموال ظلمًا[3]، وليس هذا بداخل في النسخ عند المتأخرين، لكنه يدخل في النسخ عند المتقدمين؛ لأنه كلام عن المعنى المفهوم إلى المعنى الحقيقي غير المتبادر...وكل الآيات السابقات محكمات لا نسخ فيهن بالمعنى الاصطلاحي المتأخر.

المثال الثالث: ببيان أن القيد اتفاقي لوصف الواقع، وليس احترازيًّا:

كما في قوله ﷻ: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ (النساء:١٠١)، فقيل: هي منسوخة؛ لأن الله ﷻ قال: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ فكان في هذا منع من قصر الصلاة إلا في الخوف، ثم صح عن النبي ﷺ أنه قصر في غير الخوف آمَن ما كان الناس في السفر، فجُعِلَ فعل النبي ﷺ ناسخًا للآية.

ويعقب النحاس رحمه الله على هذا، فيقول: "وهذا غلط بين؛ لأنه ليس في الآية منع للقصر في الأمن، وإنما فيها إباحة القصر في الخوف فقط"[4]، ومعلوم أن القيد كان اتفاقيًا، يعني أنه كاشف لبيان الواقع، لا احترازيًّا مقصودًا، أي ليس صفة تأسيسية يؤخذ فيها بمفهوم المخالفة، ولما فهم بعض التابعين أنه يؤخذ فيها بمفهوم المخالفة بيَّن لهم الصحابة رضي الله عنهم غير ذلك، والنحاس رحمه الله نفى معنى

---

(1) المصفى بأكف أهل الرسوخ من علم الناسخ والمنسوخ (ص: ٣٢).

(2) انظر: مناهل العرفان (٢/ ١٨٣).

(3) الناسخ والمنسوخ لا بن حزم (ص:٣٢)، وليس هو بابن حزم المشهور، ونقله في العون الكبير (ص:١٦٦).

(4) الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٣٥٢).

النسخ المتأخر، أما النسخ القرآني فيصح لأن فعل النبي ﷺ مبين لعموم جواز الصلاة في السفر ولو لم نخف من الذين كفروا..

المثال الرابع: من النسخ القرآني: تخصيص العام، فتأمل الأمر لتجد مثلاً أن التخصيص قصر العام على بعض أفراده، والمخصصات خمسة[1]:

أولها: الاستثناء المتصل، كقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ [النحل: ١٠٦]، **وثانيها: بدل البعض،** كقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧]، **وثالثها: الصفة،** كقوله تعالى: ﴿مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [النساء: ٢٥]، **ورابعها: الشرط،** كقوله تعالى: ﴿إِذَا مَا ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ [المائدة: ٩٣]، **وخامسها: الغاية،** كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَتِمُّواْ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، وهذه مخصصات عند الثلاثة لا الحنفية، فشرط التخصيص عندهم الاستقلال، والكلام هنا لا يستقل بنفسه، ويسمون المخصص المستقل إذا انفصل النسخ الجزئي، مثل آيات اللعان ناسخة نسخًا جزئيًّا لآيات القذف.

ومثال تصريح السلف بالنسخ فيه ما جاء عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: كان النبي ﷺ يصلي على راحلته تطوعًا أينما توجهت به، ثم قرأ ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا هذه الآية ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾ [البقرة:١١٥] الآية فقال ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ففي هذا أنزلت هذه الآية[2]، فقول قتادة في هذه الآية: هي: منسوخة نسخها قوله: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ [البقرة:١٤٤][3] عنى بالنسخ هنا التخصيص[4]، فالنسخ كما ترى على اصطلاح المتقدمين.

وقوله تعالى جده: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَى ٱلْقِتَالِ إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ يَغْلِبُواْ مِاْئَتَيْنِ وَإِن يَكُن مِّنكُم مِّاْئَةٌ يَغْلِبُوٓاْ أَلْفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ۝٦٥ ٱلْـَٰٔنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّاْئَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُواْ مِاْئَتَيْنِ وَإِن يَكُن مِّنكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوٓاْ أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [الأنفال: ٦٥، ٦٦][5]، خصصت قوله جل ذكره: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلْأَدْبَارَ ۝١٥ وَمَن يُوَلِّهِمْ

---

[1] وأوصلها بعضهم اثني عشر مخصصًا. ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه (٣٦٠/٤).

[2] الترمذي (٢٩٥٨)، وقال: حديث حسن صحيح، وصححه الألباني، وأصله في مسلم (٧٠٠).

[3] ذكره الترمذي من غير سند، بعد حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا السابق، قال الألباني في صحيح سنن الترمذي (٢٩٥٨):" صحيح الإسناد، مقطوع".

[4] انظر: إرشاد الفحول (ص:٢١٣) لمعرفة الفرق بين النسخ والتخصيص فقد ذكر عشرين فرقًا بينهما.

[5] ذهب المفسرون إلى أن لفظ هذا الكلام لفظ الخبر، ومعناه الأمر، والمراد يقاتلون مائتين، وكان هذا فرضًا في أول الأمر، ثم نسخ بقوله تعالى: (الآن خفف الله عنكم)، وعن ابن عباس أن الآية منسوخة بقوله تعالى: ﴿ٱلْـَٰٔنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ﴾، وقد أجمع العلماء أن الآية منسوخة إلا أبا مسلم، وذهب النحاس إلى أنه تخفيف لا نسخ، لأن معنى النسخ رفع الحكم المنسوخ، ولم يرفع حكم الأول، لأنه لم يقل فيه لم يقاتل الرجل عشرة، بل إن قدر على ذلك فهو الاختبار. انظر: الناسخ والمنسوخ، لأبي جعفر النحاس،(ص١٤٩)، ونواسخ القرآن، (١٦٨).

يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ فَقَدْ بَآءَ بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾ [الأنفال: ١٥، ١٦].

وقال السيوطي ﷺ في هذا النوع: "وقسم هو من قسم المخصوص لا من قسم المنسوخ...من الآيات التي خصت باستثناء أو غاية، وقد أخطأ من أدخلها في المنسوخ"[١].

قلت: رضي الله عنك! بل تدخل في المنسوخ على الاصطلاح القرآني الذي اعتمده المتقدمون لا على اصطلاح المتأخرين.

المثال الخامس: ببيان الفارق بين المنصوص والمقيس عليه ظاهرًا:

فقد قاس الكفار الربا على البيع في الحلية، وبالغوا فجعلوا الربا أصلًا والبيع فرعًا، فقال الله ﷻ عنهم: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰا۟ ۗ﴾ [البقرة:٢٧٥][٢] فبين الله الفرق بين المنصوص على إباحته وهو البيع، وما قاسوه عليه وهو الربا، فقال: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰا۟ ۚ﴾ [البقرة:٢٧٥]، فالجملة الأخيرة ليست نسخًا، بل بيان فارق[٣].

وهذه من الفوارق بين النسخ والبيان بالتخصيص: فقد قال النحاس: " والدليل على أن البيان خلاف النسخ أن البيان يكون في الأخبار والنسخ لا يكون في الأخبار"[٤]، وحسب تعريفنا للنسخ فالبيان يدخل في النسخ.

المثال السادس: رفع ما كان عليه في الجاهلية، أو رفع شريعة من الشرائع السابقة:

وفيه قال السيوطي ﷺ: "وقسم رفع ما كان عليه الأمر في الجاهلية، أو في شرائع من قبلنا، أو في أول الإسلام ولم ينزل في القرآن، كإبطال نكاح نساء الآباء، ومشروعية القصاص، والدية، وحصر الطلاق في الثلاث، وهذا إدخاله في قسم الناسخ قريب، ولكن عدم إدخاله أقرب، وهو الذي رجحه مكي وغيره، ووجهوه بأن ذلك لو عُدَّ في الناسخ لعد جميع القرآن منه، إذ كله أو أكثره رافع لما كان عليه الكفار وأهل الكتاب"[٥].

وخذ مزيدًا من الأمثلة التي توضح استعمال السلف لمصطلح النسخ بالمعنى القرآني لا بالمعنى الأصولي المتأخر:

المثال السابع: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَٰلِىَ﴾ [النساء: ٣٣]، قَالَ: «وَرَثَةً»، ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ قَالَ: «كَانَ الْمُهَاجِرُون لَمَّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَرِثُ الْمُهَاجِرُ الأَنْصَارِيَّ دُونَ ذَوِي رَحِمِهِ لِلأُخُوَّةِ الَّتِي آخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُمْ، فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَٰلِىَ﴾ نَسَخَتْ»،

---

(١) الإتقان (٢/ ٥٩).

(٢) وقوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰا۟ ۚ﴾ يحتمل أن يكون من تمام اعتراض الكفار حيث قالوا: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰا۟ ۗ﴾، أي: فلمَ أحل هذا وحرم هذا ؟ ويحتمل أن يكون ردًّا عليهم، ويكون اعتراضهم بحكم العقل، والرد عليهم بحكم الشرع الذي لا معقب لحكمه، وعلى الثاني أكثر المفسرين، واستبعد بعض الحذاق الأول، وليس ببعيد إلا من جهة أن جوابهم بقوله: ﴿فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ﴾، إلى آخره يحتاج إلى تقدير، والأصل عدمه.

(٣) الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٦٤٠).

(٤) الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص ٦٤١).

(٥) الإتقان (٢/ ٥٩).

ثُمَّ قَالَ: ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ﴾، «إِلاَّ النَّصْرَ وَالرِّفَادَةَ وَالنَّصِيحَةَ، وَقَدْ ذَهَبَ الْمِيرَاثُ، وَيُوصِي لَهُ»[1].

فالنسخ هنا يمكنك أن تقول: إنه بمعنى الإزالة الكلية للميراث المادي الواجب، ويمكنك أن تقول: إنه الإزالة الجزئية، أو النقل من الميراث المادي الواجب –إن كان واجبًا– إلى الوصية بمالٍ مع بقاء حسن الصحبة، وجميل الصلة. وقيل: كان أهل الجاهلية يعاقد بعضهم بعضًا ويقول: دمك دمي، وسلمي سلمك، وحربي حربك، وترثني وأرثك، ثم نسخ ذلك بالمؤاخاة بين المهاجرين والأنصار، وصاروا يتوارثون بالمؤاخاة والمحالفة، ثم نسخ ذلك بقوله: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلۡأَرۡحَامِ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلَىٰ بِبَعۡضٖ﴾ [الأنفال: ٧٥][2].

المثال الثامن: عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: تلا هذه الآية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيۡنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى﴾ [البقرة: ٢٨٢]حتى بلغ ﴿فَإِنۡ أَمِنَ بَعۡضُكُم بَعۡضٗا﴾ [البقرة: ٢٨٣]. فقال: "هذه نسخت ما قبلها"[3]، وأنت خبيرٌ بأن المراد هنا النسخ القرآني، فهو بمعنى التخصيص وليس المراد النسخ الكلي الأصولي، فكل أحكام آيتي التداين معمول بها في مواضعها اللائقة. وإذا نسخ الوجوب، لم ينسخ الاستحباب، وقيل: المراد بالإشهاد والكتابة: الندب، ولا نسخ في الآية وهو قول الجمهور[4].

هل استعمل أبو عبيد رحمه الله النسخ بمعناه القرآني؟

الجواب: استعمل أبو عبيد القاسم بن سلام رحمه الله النسخ بمعناه القرآني لا الأصولي، فقال: «والعلماء اليوم من أهل الحجاز وأهل العراق وغيرهم على هذا القول: أن شهادة المبايعة ليست بحتم على الناس إلا أن يشاؤوا، للآية الناسخة بعدها، وهو قوله عز وجل: ﴿فَإِنۡ أَمِنَ بَعۡضُكُم بَعۡضٗا﴾ [البقرة: ٢٨٣]، ويرون أن البيِّعين مُخيَّران في الشهادة والترك، فهذا ما في نسخ شهادة البيوع»[5].

ونفى القولَ بالنسخ الطبري رحمه الله، وجزم بأن آية الإشهاد مُحكمة، وأن الإشهاد باق على الوجوب[6].

وابن الجوزي رحمه الله يشعر بقوة باضطراب القول بالنسخ الأصولي في مواضع كثيرة، ومن ذلك قوله عن آيتي التداين: «هذا ليس بنسخ، لأن الناسخ يُنافي المنسوخ، ولم يقل ها هنا: فلا تكتبوا ولا تُشهدوا، وإنما بيَّن التسهيل في ذلك، ولو كان مثل هذا ناسخًا، لكان قوله: ﴿فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ فَتَيَمَّمُواْ﴾ [النساء: ٤٣]، ناسخًا للوضوء بالماء، وقوله: ﴿فَمَن لَّمۡ يَجِدۡ فَصِيَامُ شَهۡرَيۡنِ مُتَتَابِعَيۡنِ﴾

---

(1) البخاري (٢٢٩٢).
(2) انظر: الناسخ والمنسوخ، هبة الله (ص: ٢١).
(3) ابن ماجة (٢٣٦٥)، وحسنه الأرناؤوط، والألباني.
(4) انظر: الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٧٩)، والناسخ والمنسوخ، هبة الله بن سلامة، (ص: ٩٦).
(5) "الناسخ والمنسوخ" ص ١٤٦.
(6) تفسير الطبري (٥٤/٦).

ناسخًا قوله: ﴿فَتَحۡرِيرُ رَقَبَةٖ مُّؤۡمِنَةٖ﴾ [النساء: ٩٢]، والصحيح أنه ليس ها هنا نسخٌ، وأنه أمرُ ندبٍ، وقد اشترى رسول الله ﷺ الفرسَ الذي شهد فيه خزيمةُ بلا إشهاد»[١] .

المثال التاسع: قوله تعالى: ﴿وَٱخۡفِضۡ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحۡمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرۡحَمۡهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرٗا﴾ [الإسراء: ٢٤]:

يقول تعالى ذكره: "وكن لهما ذليلًا رحمةً منك بهما، تطيعهما فيما أمراك به مما لم يكن لله معصية، ولا تخالفهما فيما أحبَّا"[٢]؛ إذ قال جماعةٌ من أهل العلم في تفسير هذه الآية: إنها "منسوخة بقوله: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسۡتَغۡفِرُواْ لِلۡمُشۡرِكِينَ وَلَوۡ كَانُوٓاْ أُوْلِي قُرۡبَىٰ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمۡ أَنَّهُمۡ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَحِيمِ﴾ [التوبة: ١١٣]"[٣]، والنسخ هنا بمعنى: التخصيص، فيكون معنى الكلام: وقل ربّ ارحمهما إذا كانا مؤمنين، كما ربياني صغيرًا، فتكون مرادًا بها الخصوص على ما قلنا غير منسوخ منها شيء[٤].

والآية في غاية الوضوح، وتتعجب كيف يمكن أن يرد في فهمها إشكال، فهي مما قال فيه الشافعي: مستغنى فيه بالتنزيل عن التأويل[٥].

المثال العاشر: ما روي عن عكرمة والحسن قالا: قال: ﴿فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَخُذُوهُمۡ وَٱقۡتُلُوهُمۡ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡۖ وَلَا تَتَّخِذُواْ مِنۡهُمۡ وَلِيّٗا وَلَا نَصِيرًا ٨٩ إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوۡمِۭ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾ إلى قوله: ﴿وَأُوْلَٰٓئِكُمۡ جَعَلۡنَا لَكُمۡ عَلَيۡهِمۡ سُلۡطَٰنٗا مُّبِينٗا﴾ [النساء: ٨٩- ٩١]، وقال في"المتحنة": ﴿لَّا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَلَمۡ يُخۡرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ أَن تَبَرُّوهُمۡ وَتُقۡسِطُوٓاْ إِلَيۡهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ﴾ ، وقال فيها: ﴿إِنَّمَا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَأَخۡرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ﴾ إلى ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [سورة الممتحنة: ٨، ٩]. فنسخ هؤلاء الآيات الأربعة في شأن المشركين فقال: ﴿بَرَآءَةٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ١ فَسِيحُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ أَرۡبَعَةَ أَشۡهُرٖ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّكُمۡ غَيۡرُ مُعۡجِزِي ٱللَّهِ وَأَنَّ ٱللَّهَ مُخۡزِي ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ [سورة التوبة: ١، ٢]. فجعل لهم أربعة أشهر يسيحون في الأرض، وأبطل ما كان قبل ذلك. وقال في التي تليها: ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلۡأَشۡهُرُ ٱلۡحُرُمُ فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ وَخُذُوهُمۡ وَٱحۡصُرُوهُمۡ وَٱقۡعُدُواْ

---

(١) نواسخ القرآن (العلمية) (ص: ٩٦).

(٢) تفسير الطبري (٤١٨/١٧).

(٣) ينظر: الناسخ والمنسوخ لقتادة (ص: ٤٤)، الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٥٤٥)، الناسخ والمنسوخ للمقري (ص: ١١٥).

(٤) تفسير الطبري (٤٢١/١٧).

(٥) الرسالة (ص: ١٣)، الأم (١٧٨/٤)، وسورة الإسراء نزلت بمكة إلا آيات نزلت بالمدينة ذكره هبة الله، وذكر مكي في كتابه أنها مكية إلا قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ عَلَيۡهِمۡ وَكِيلٗا﴾[الإسراء:٥٤]. وقيل: إنها محكمة، وقيل: منسوخة بآية السيف، وكذلك ما جانس هذه الآية في جميع القرآن.

لَهُمۡ كُلَّ مَرۡصَدٖۚ﴾، ثم نسخ واستثنى فقال: ﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ إلى قوله: ﴿ثُمَّ أَبۡلِغۡهُ مَأۡمَنَهُۥۚ﴾ [التوبة: ٥، ٦][1].

فتأمل كلام عكرمة والحسن هنا ليستبين لك بوضوح أنهما إنما عنيا أن النسخ تخصيص وتقييد، وتغيير في التعامل من حالة إلى أخرى، وحسبك أن تراهما يذكران الآية ثم يقولان: ثم نسخ واستثنى، وهما في ذلك ينتقلان من لين إلى شدة، ومن شدة إلى لين.

المثال الحادي عشر: النسخ بمعنى استعمال السلف، ومثاله: قوله الله ﷻ: ﴿فَٱعۡفُواْ وَٱصۡفَحُواْ حَتَّىٰ يَأۡتِيَ ٱللَّهُ بِأَمۡرِهِۦٓۗ﴾ [البقرة: ١٠٩]:

فقيل: نسخها قوله تعالى: ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ﴾ [التوبة: ٢٩]، إلا أن ابن الجوزي ﵀ قال: «زعم قومٌ أنها منسوخةٌ بآية السيف، وليس بصحيحٍ؛ لأنه لم يأمر بالعفو مطلقًا، بل إلى غايةٍ، ومثل هذا لا يدخل في المنسوخ»[2]، ونحوه قال الكرمي[3]، فالمراد: اعفوا حيث يليق العفو، وافعل غير ذلك حسب ما يليق به.

ودرج عدد من المتأخرين على استعمال النسخ بالمعنى الذي استعمله فيه السلف، فها هو الألوسي يقول في تفسيره: "﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ أَزۡوَٰجَهُمۡ﴾ [النُّورُ: ٦]، بَيانٌ لِحُكْمِ الرّامِينَ لِأزْواجِهِمْ خاصَّةً وهو ناسِخٌ لِعُمُومِ المحْصَناتِ وكانُوا قَبْلَ نُزُولِ هَذِهِ الآيَةِ يَفْهَمُونَ مِن آيَةِ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ﴾ إلَخْ [النُّورُ: ٤] أنَّ حُكْمَ مَن رَمى الأجْنَبِيَّةَ وحُكْمُ مَن رَمى زَوْجَتَهُ سَواءٌ"[4].

المثال الثاني عشر: قول الله -تعالى ذكره-: ﴿وَلِلَّهِ ٱلۡمَشۡرِقُ وَٱلۡمَغۡرِبُۚ فَأَيۡنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجۡهُ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ وَٰسِعٌ عَلِيمٞ﴾ [البقرة ١١٥]؛ فقد حكى الطبري ﵀ أن بعضهم زعم أنها منسوخة[5] أي على المصطلح المتأخر، وقد تاه المفسرون في محاولة إدراك معنى الآية بالنظر إلى موقعها من السورة، **والذي يترجح لي في اتصال الآية:**

أولاً: أن السياق البعيد في صدد الرد على شبهة أن الجنة لن يدخلها إلا من كان هودًا أو نصارى، فرد الله ﷻ عليهم بأن له المشرق والمغرب، فكل من فيهما من خلقه فيمكن أن يكافئهم الله ﷻ بالجنة إن قاموا بحقها، وهو لم يخص نفسه بشعب بعينه حتى ينبذ من سواهم.

ثانيًا: وكذلك فإن السياق القريب يرد الله ﷻ فيه على الفعل العدواني الهمجي الذي يقوم فيه المحاربون للإنسانية بمنع المساجد أن يذكر فيها اسم الله ويسعون في خرابها، فيخبرهم بأن عملهم لا فائدة منه، فإن لله المشرق والمغرب يستطيع عباده أن يعبدوه في كل جزء منها.

---

(1) تفسير الطبري (٤/٦٠)، طبعة دار الحديث، وقال المحقق: "ضعيف؛ من أجل شيخ المصنف مُحَمَّد بن حميد بن حيان التميمي، أقرب إلى الترك من الضعف".

(2) المصفى بأكف أهل الرسوخ من علم الناسخ والمنسوخ (ص: ١٥).

(3) الناسخ والمنسوخ للكرمي (ص: ٥٤).

(4) روح المعاني (٩/٣٠١).

(5) تفسير الطبري (٢/٥٢٨، ٥٢٩).

وهذان الأمران يوضحان من وجهة نظري اتصال هذه الآية بما قبلها، ويؤيد ذلك قول النبي ﷺ: «أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي -وذكر منها- وَجُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلاَةُ فَلْيُصَلِّ»[١].

وهذا التقرير يدخل فيه ما رجحه الطبري ﷺ في الاتصال حيث قال: "الله -تعالى ذكره- إنما خص الخبر عن المشرق والمغرب في هذه الآية بأنهما له ملكًا، وإن كان لا شيء إلا وهو له ملك -إعلامًا منه عباده المؤمنين أن له ملكهما وملك ما بينهما من الخلق، وأن على جميعهم -إذ كان له ملكهم- طاعته فيما أمرهم ونهاهم، وفيما فرض عليهم من الفرائض، والتوجهِ نحو الوجه الذي وجهوا إليه، إذْ كان من حكم المماليك طاعة مالكهم...

ومعنى الآية إذًا: ولله ملك الخلق الذي بين المشرق والمغرب يتعبدهم بما شاء، ويحكم فيهم ما يريد عليهم طاعته، فولوا وجوهكم -أيها المؤمنون- نحو وجهي، فإنكم أينما تولوا وجوهكم فهنالك وجهي"[٢].

فالطبري ﷺ يميل إلى عموم معنى الآية، وتراني أخذت من التعميم الذي ارتضاه بنصيب، ثم أعملت السياق البعيد والقريب فكان الترجيح الذي أخبرتك، فالمراد: مهما منعكم أظلم المخلوقات من مساجد الله أن تذكروا فيها اسمه، ومهما سعوا في خرابها فلله المشرق والمغرب فأينما تولوا فثم وجه تعبدونه، وتتجهون إليه في القبلة، فيدخل في ذلك صور:

الصورة الأولى: منعكم المعتدون من المساجد فلله المشرق والمغرب في صلاتكم وهجرتكم وانتقالاتكم، فأينما تولوا فثم وجه الله.

الصورة الثانية: لم تستطيعوا معرفة اتجاه القبلة، واجتهدتم فلله المشرق والمغرب، فاطمئنوا.

الصورة الثالثة: إن كنتم في سفر وأردتم التنفل، فلا بأس، فلله المشرق والمغرب.

الصورة الرابعة: إن كنتم في خوف، وعسر عليكم الاتجاه إلى القبلة فلله المشرق والمغرب.

الصورة الخامسة: تحديد القبلة للصلاة يسير عليكم؛ لأنكم في أي مكان ينبغي أن تعرفوا المشرق والمغرب ثم تنظرون اتجاه القبلة بعد ذلك.

والقول بدخول هذه الصور في المعنى هو الذي مال إليه الطبري ﷺ، فحكى الاختلاف بين أهل العلم: في هذه الآية ناسخة أم منسوخة، أم لا هي ناسخة ولا منسوخة؟ ثم قرر أن الصواب أن يقال:

إنها جاءت مجيء العموم، والمراد الخاص، وذلك أن قوله: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِۚ﴾.

محتمل أينما تولوا -في حال سيركم- في أسفاركم، في صلاتكم التطوع، وفي حال مسايفتكم عدوكم، في تطوعكم ومكتوبتكم، فثم وجه الله، كما قال ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا والنخعي ﷺ.

---

(١) البخاري (٣٣٥).

(٢) تفسير الطبري (٢/٥٣٣).

ومحتمل: فأينما تولوا -من أرض الله فتكونوا بها- فثم قبلة الله التي توجهون وجوهكم إليها، لأن الكعبة ممكن لكم التوجه إليها منها.

ومحتمل: فأينما تولوا وجوهكم في دعائكم فهنالك وجهي، أستجيب لكم دعاءكم"(١).

كيف رد الطبري ﷫ على من ادَّى النسخ بمعناه الأصولي في هذه الآية؟

الجواب: لقد زيَّف الطبري ﷫ قول من يدعي في الآية النسخ -الأصولي- بأن يجعلها منسوخة أو ناسخة مع أن وجوه إعمالها كثيرة منتشرة، فقال ﷫: "فإذ كان قوله ﷻ: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾، محتملاً ما ذكرنا من الأوجه، لم يكن لأحد أن يزعم أنها ناسخة أو منسوخة إلا بحجة يجب التسليم لها"، ثم فصل ذلك، ثم قال: "وقد دللنا في كتابنا:"كتاب البيان عن أصول الأحكام" على أن لا ناسخ من آي القرآن وأخبار رسول الله ﷺ إلا ما نفى حكمًا ثابتًا، وألزم العباد فرضه، غير محتمل بظاهره وباطنه غير ذلك" ثم بين أنها محتملة لأن تكون مما يدخله العموم والخصوص مما أسميته أنا النسخ القرآني، فقال: "فأما إذا ما احتمل غير ذلك من أن يكون بمعنى الاستثناء أو الخصوص والعموم، أو المجمل، أو المفسر، فمن الناسخ والمنسوخ بمعزل"(٢).

المثال الثالث عشر: قوله تعالى جده: ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ﴾ **[المائدة: ٤٨].**

قلت في بصائر المعرفة القرآنية في سورة المائدة: "ليست هذه الآية ناسخة لقول تعالى ذكره: ﴿فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ ۖ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْـًٔا ۖ وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٤٢﴾ وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ ٱلتَّوْرَىٰةُ فِيهَا حُكْمُ ٱللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ ۚ وَمَآ أُو۟لَـٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: ٤٢، ٤٣]، بل هي بيانٌ لمرجعية الحكم بالقسط عندما يختارون تحكيم المسلمين"، **ويشير الطاهر بن عاشور ﷫ إلى ضرورة التفريق بين كلمة (نسخ) في استعمال السلف وبين استعمالها في الاصطلاح المتأخر، فيقول:** "وَقَدِ اتَّصَلَ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾، بِمَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ﴾ [الْمَائِدَة: ٤٢]، فَلَيْسَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ مَا يَقْتَضِي نَسْخَ الْحُكْمِ الْمُفَادِ مِنْ قَوْله: ﴿فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ [الْمَائِدَة: ٤٢]، وَلَكِنَّهُ بَيَانٌ سَمَّاهُ بَعْضُ السَّلَفِ بِاسْمِ النَّسْخِ قَبْلَ أَنْ تَنْضَبِطَ حُدُودُ الْأَسْمَاءِ الِاصْطِلَاحِيَّةِ"(٣).

على أن من المعلوم أن الحكم بما أنزل الله ﷻ في القرآن يلزم المسلمين، ولا يلزم غيرهم -في المجمل- إلا أن يتحاكموا إلى شريعة المسلمين، وبذا نجمع بين هذه الآية، وما سبق في الآيتين (٤٢-٤٣) في سورة المائدة.

---

(١) تفسير الطبري (٢/٥٣٣-٥٣٤).

(٢) تفسير الطبري (٢/ ٥٣٥).

(٣) التحرير والتنوير (٦/ ٢٢٢).

واسمع لقول القرطبي ﵀ في تفسيره: "﴿فَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ عَلَيۡهِمۡ حَفِيظٗا﴾ [النساء: ٨٠]، أَيْ: حَافِظًا وَرَقِيبًا لِأَعْمَالِهِمْ، إِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ. وَقَالَ الْقُتَبِيُّ: مُحَاسِبًا، فَنَسَخَ اللَّهُ هَذَا بِآيَةِ السَّيْفِ وَأَمَرَهُ بِقِتَالِ مَنْ خَالَفَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ"[1].

فهل تظن حقًّا أن النسخ هنا بمعنى الإزالة الكلية؟ إن هذا لشيء عجاب، فلنحسن الظن بفهم أئمتنا فنقول عنى التقييد أو التخصيص أو معاملة كل حالة بما يقتضيه حالها، وإلا فالنبي ﷺ ما أرسل عليهم حفيظًا حتى الذين قاتلهم؛ فإنه لم يرسل عليهم حفيظًا عند إدراكنا لسعة معنى هذا الجملة، فقد أوجب الله ﷻ على رسوله ﷺ الحكم بينهم، ولم يبح له أن يردهم إلى أحكامهم، وهذا الرأي هو أحد قولي الشافعي ﵀، وإلى ذلك ذهب قتادة ومجاهد –رحمهما الله–.

المثال الرابع عشر: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: في براءة ﴿ٱنفِرُواْ خِفَافٗا وَثِقَالٗا﴾ [التوبة: ٤١]، وقال: ﴿إِلَّا تَنفِرُواْ يُعَذِّبۡكُمۡ عَذَابًا أَلِيمٗا﴾ [التوبة: ٣٩]، فنسخ هؤلاء الآيات قوله: ﴿وَمَا كَانَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةٗۚ﴾ [التوبة: ١٢٢][2].

ولا يعتريك شك هاهنا بأن الآية الأخيرة خصصت ما قبلها، فالأمر بالنفر ليس لكافة المؤمنين كما هو صريح الآية، فهذا معنى النسخ، وليس المراد بذلك النسخ الأصولي المتأخر، ولذا قال ابن الجوزي (ت٥٩٧هـ): "واعلم: أنه متى حملت هذه الآية على ما حملنا عليه التي قبلها لم يتوجه نسخ"[3].

المثال الخامس عشر: عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال في قوله تعالى ذكره: ﴿لَا يَسۡتَـٔۡذِنُكَ ٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ﴾ [التوبة: ٤٤] نسختها: ﴿إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُواْ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمۡرٖ جَامِعٖ لَّمۡ يَذۡهَبُواْ حَتَّىٰ يَسۡتَـٔۡذِنُوهُۚ﴾ [النور: ٦٢].

فهل ترى فيهما من نسخ على المصطلح الأصولي؟ بل كل آية يُعمل بها في بابها، ولذا عقّب ابن الجوزي ﵀، فقال: "قلت: فالصحيح أنه ليس للنسخ ها هنا مدخل، لإمكان العمل بالآيتين، وذلك أنه إنما عاب على المنافقين أن يستأذنوه في القعود على الجهاد من غير عذر، وأجاز للمؤمنين الاستئذان لما يعرض لهم من حاجة، وكان المنافقون إذا كانوا معه، فعرضت لهم حاجة، ذهبوا من غير استئذانه. وإلى نحو هذا، ذهب أبو جعفر بن جرير، وأبو سليمان الدمشقي"[4]، وعندما تذهب للطبري ﵀ تجده يروي بإسناده عن ابن عباس رضي الله عنهما قوله: ﴿لَا يَسۡتَـٔۡذِنُكَ ٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ﴾[5] [التوبة: ٤٤]، فهذا تعييرٌ للمنافقين حين استأذنوا في القُعود عن الجهاد من غير عُذْر،

---

(١) القرطبي (٥/٢٨٨).

(٢) الأثر ذكره النحاس عن ابن عباس في ناسخه (ص:١٦٧).

(٣) نواسخ القرآن لابن الجوزي تحقيق آل زهوي (ص:١٥٧).

(٤) نواسخ القرآن لابن الجوزي تحقيق آل زهوي (ص:١٥٨).

(٥) قيل: الاستئذان منسوخ، وقيل: هو ثابت. انظر: تفسير الطبري، (١٤/٢٧٦).

وعَذَر الله ﷺ المؤمنين، فقال: ﴿لَّمۡ يَذۡهَبُواْ حَتَّىٰ يَسۡتَـٔۡذِنُوهُۚ﴾ [النور: ٦٢](١)، فهذا يُذهب دعوى النسخ الأصولية، ويبقى النسخ القرآني على مصطلح الصحابة ﷺ قائمًا، فكل آية يُعمل بها في موضعها..

جسامة الجناية عند القول بالنسخ الأصولي في غير موضعه، واستغلال المنحرفين له:



نجمل الحديث عن خطورة القول بالنسخ الأصولي في غير موضعه فيما يأتي:

أولاً: الأصل في القرآن أنه هدى للناس، وهدى للذين آمنوا، وهدى للمتقين، وعند ذلك يجب أن يؤخذ كاملًا، فلا يؤخذ عضين، ولا عزين، والأصل ألا يُعمل ببعضه ويترك بعضه إلا حسب واجب الوقت، ولكن بعض الناس اتخذ باب النسخ سيفًا مصلتًا لمنع العمل ببعض القرآن، والله -سبحانه وتعالى- وصف لنا كيف نتعامل مع العالم في حال الضعف كما وصفه في حال القوة، وفي حال الشدة كما وصفه في حال الرخاء؟، فلا يأتي من يزعم أن الوصف في حال الرخاء ناسخٌ للوصف في حال الشدة، كما لا يتصور أن يأتي من يزعم أن آيات الطلاق تنسخ آيات النكاح.

ثانيًا: الأصل أن الترتيب القرآني قائم على الحكمة والإحكام، والله هو الحكيم الخبير اللطيف البصير، ومن أهم معالم الحكمة أن نُعمِل هذه الآيات في الواقع الذي يناسبها، وأن نُطبق الآية التي تقابلها في الحالة التي تلائمها... ذلك هو المنطق الذي جاءت به الشرائع، وقررته العقول،

(١) تفسير الطبري (٢٧٥/١٤).

ونطق به أهل العلم في مجمل كلامهم، فلا يُلجأ إلى ادعاء النسخ الكلي إلا عند التناقض الكلي أما عند تعدد الجهات، وتغير الوقائع، فكل آية معمول بها في مجالها، وهي منسوخة جزئيًا فيما يقابلها.

ثالثًا: كان موضوع النسخ من أخطر المسائل التي أربكت العقل المسلم، ويزيده إرباكًا: إيقاع المصطلحات القرآنية على التعريف المتأخر للمفاهيم والكلمات، فيأخذ كلمة (نسخ) ولا يقع في نفسه إلا التعريف الأصولي، في حين أن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وأمثاله يستعملون مصطلح النسخ وفق المفهوم القرآني لا الأصولي، وتصور لو أن أحدًا استعمل كلمة: ﴿اقرأ﴾ على القراءة والكتابة، مع أنها تستعمل عند السابقين في محض القراءة، ولو كانت من غير كتاب أي حتى لو كانت من الحفظ.

ومثل ذلك استعمال مصطلحات المتقدمين وتوظيفها بمعنى المفاهيم الاصطلاحية المعاصرة مع اختلافها عنه في جزئيات مؤثرة مثل مفهوم دار الحرب ودار الإسلام، ولا تستطيع البتة إيقاع المفهوم المصطلحي لهاتين الكلمتين هذه الأيام بالصورة ذاتها التي كان المتقدمون يوقعونها، وأنى لك أن تفعل ذلك، وأنت تجد أحيانًا أن أكثر البلدان أمانًا لإقامة دينك قد يكون ما يسميه البعض دار الحرب، وأن أكثر البلدان خطرًا عليك في إقامة دينك قد يكون ما يسميه البعض دار الإسلام، ولذا ملت في تفسير النساء إلى تقسيم العالم إلى دار عدل ودار ظلم، فهو أقرب للمفاهيم التي تهم المسلم في كيفية التعامل مع الواقع القائم.

رابعًا: يبرز في هذه المسألة خطران:

الخطر الأول: التعطيل لبعض نصوص القرآن الكريم كمن يزعم أن ما يسميه آية السيف نسخت ١٣٥آية[1]، ومن العجيب أن مصطلح آية السيف لم يرد عن النبي ﷺ ولا وردت كلمة سيف في القرآن، وإن كنت تجد الخطط الأمنية والعسكرية الواسعة في القرآن كما تجد الأمر بإعداد القوة.

الخطر الثاني: أن يضرب كتاب الله ﷻ بعضه ببعض، فيزعم زاعم أن آية النساء في إعادة تأهيل من يأتي الفاحشة تعارض آية النور، ولا بد أن يكون أحدهما ناسخاً والآخر منسوخًا، وأن قوله: ﴿۞ وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ فَٱجۡنَحۡ لَهَا﴾ [الأنفال: ٦١]، منسوخ بقوله تعالى: ﴿فَلَا تَهِنُواْ وَتَدۡعُوٓاْ إِلَى ٱلسَّلۡمِ وَأَنتُمُ ٱلۡأَعۡلَوۡنَ﴾ [مُحَمَّد: ٣٥]، مع أن النسخ الوارد فيهما إنما جاء على سبيل النسخ القرآني، وكلٌ من الآيتين يُعمل به في موضعه، ولماذا لا نُعمِل الآيتين معًا كما نُعمِل آية الصيام في حالتي الإقامة والقوة، وآية الإفطار في رمضان في موضعها؟

خامسًا: صارت هذه المسألة شَرَكًا يُصطاد به أبناء المسلمين للتغرير بهم على أيدي المخابرات الدولية القذرة، أو على أيدي من تلعب بهم هذه المخابرات، فيأتون للواحد فيقولون له: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ﴾ [المائدة: ٥١]، ثم يزيدونه خبالًا فيسولون له هجر أبيه وأمه

([1]) هناك بحث علمي بعنوان: آية السيف وأثرها في علم النسخ" لإبراهيم محمود إبراهيم النجار، مجلة كلية العلوم الإسلامية، جامعة الموصل، ١٤٣١هـ/٢٠١٠م، حيث ذكر أنها أكبر آية أثرًا في علم النسخ، وقد عالج هذا البحث موضوعات تلك الآيات التي ادعي أنها نسخت بآية السيف مبينًا وجه الخلاف وسببه فيها، ثم أحصى الآيات التي ادعي أنها نسخت آية السيف.

وأقربائه، ويستدلون له بآيات الولاء والبراء، ويزعمون أن آيات التوبة نسخت ما قبلها مثل قوله: ﴿فَٱعۡفُ عَنۡهُمۡ وَٱصۡفَحۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾ [المائدة: ١٣]، مع أن النسخ القرآني يحتم أن نعمل بكل آية في موضعها المناسب.

وهنا ترى المسلمين يقعون بين فخين: فيأتي المراهق السياسي فيعطل آيات عدم جواز المداهنة لما يزعمه من المصلحة السياسية، وفي مقابله يأتي المتحمس ليعطل آيات الصفح والعفو لما يزعمه من تحريم المداهنة.. هكذا يُضرَبُ كتابُ الله بعضُه ببعض، والموفق من يضع كل آية في موضعها التطبيقي المناسب لها زمانًا ومكانًا وحالاً وأشخاصًا.

تنبيه المحققين من علمائنا إلى عدم التعجل في القول بالنسخ، وخطورته:

ترى التشنيع تترى من بعض علمائنا –رحمهم الله– على من لم يفهم باب النسخ حق الفهم، فها هو مكي بن أبي طالب (ت٤٣٧هـ) ﷺ يضع تقعيدًا يشبه ما قررته، وقال عن أحد الأمثلة: "ولا نسخ فيه، إنما كل آية في حكم منفرد، وفي صنف غير الصنف الآخر، فذكر النسخ في هذا وهم، وغلط ظاهر، وعلينا أن نتبين الحق والصواب"[1].

ودعنا نأخذ أشهر مثال ادعي فيه النسخ:

آية السيف وحقيقة النسخ:

قاعدة: آيات العفو، وآيات القوة محكمات في مواضعهن، ولا حقيقة للدعوى التي ترفع تحت شعار آية السيف.

شاع دوران مصطلح (آية السيف) عند أهل العلم، وهي على أرجح الأقوال قوله تعالى: ﴿فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ﴾ [التوبة: ٥][2]، وفي زعم كثير منهم هي ناسخة لآيات كثيرة معظمها من تلك الآمرة بالعفو والصفح، وقد استقرأ بعضهم تلك الآيات المدعى نسخها بها فوصلت إلى (١٠٨) ثمان ومائة آية[3]، وأوصلها البعض إلى (١٢٤) أربع وعشرين ومائة آية[4]، ولتجلية وجه الحق فيها سنجهد في بيان حقيقة الكلام عنها:

أولاً: النسخ هنا هو النسخ القرآني الذي درجت عليه لغة المتقدمين، فينبغي العمل بكل آية من هذه الآيات حسب باختلاف الحال، فنجد آيات كثيرة في العفو في القرآن الكريم، وربما ذكر بعض المفسرين المتقدمين فيها أنها منسوخة بما يسميه آية السيف، وعند تحرير الكلام في

---

(١) الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه، ومعرفة أصوله واختلاف الناس فيه لمكي بن أبي طالب (ص:٣٥٠).

(٢) وذهب عبد الكريم الخطيب إلي أن آية السيف هي الآية ٣٦من التوبة: ﴿وَقَٰتِلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ كَآفَّةٗ كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمۡ كَآفَّةٗۚ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلۡمُتَّقِينَ﴾. ينظر: "من قضايا القرآن" (ص: ٢٦).

(٣) ذكر ذلك د. عبد الحق القاضي في دراسته لجمال القراء وكمال الإقراء للسخاوي (١/٩٠).

(٤) ينظر: الناسخ والمنسوخ، لهبة الله بن سلامة المقري، (ص: ٩٩).

الموضعين تجد أن النسخ المقصود هنا النسخ القرآني، وهذا يعني أن كل آية يُعمل بها في موضعها، فالأولى لا يعمل بها في موقف المحاربة بل بالثانية، كما أن الثانية لا يعمل بها في موقف المسالمة.

ثانيًا: لا ندري تحديدًا متى نشأ مصطلح آية السيف، لكننا نجد في كتاب «الناسخ والمنسوخ وتنزيل القرآن المنسوب للزهري ﵀» ذكرًا لها، حيث يقول: «فالمنسوخ قوله تعالى: ﴿وَأَعۡرِضۡ عَنِ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾ [الحجر: ٩٤]نسخ بآية السيف»[١]، ولكن المحقق لم يبين لنا أين السند الصحيح أو المقبول الذي يوصل بالزهري ﵀، بل ينقل هذه الزيادة عن كتاب متأخر.

ونجد ذكرًا لهذا المصطلح في «تفسير مقاتل بن سليمان ﵀» في مواضع، وتظل الرواية عنه كما الكتاب المنسوب له بحاجة إلى زيادة تحقيق، ونسب الواحدي ﵀ لابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا ذكر هذا المصطلح في التفسير الوسيط[٢]

وفعل الواحدي ﵀ أبعد من سابقيه في إثبات رواية يعتد بها، فقد وضح أن اصطلاح آية السيف اصطلاح حادث؛ وكون المصطلح حادثًا لا يعني قبوله ولا عدم قبوله؛ ولكنه يرد إذا قضى على أصلٍ من الأصول، وأراه قد شوش على كثير من الأصول؛ إذ لا توجد هذه الكلمة في القرآن الكريم، وقد اختلف الذين سموا آية في القرآن بآية السيف في تحديد هذه الآية: فذكر بعضهم أنها الآية الخامسة من سورة التوبة، وذكر بعضهم أنها الآية التاسعة والعشرون منها، وزعم بعضهم أنها خمس آيات.

وقد استشهد بها نقاد الإسلام على نطاق واسع للادعاء أن الدين يحرض ضد "الوثنيين" ("المشركين")، عند اجتزاء جزء من الآية ﴿فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ﴾ [التوبة: ٥]، في حين أن سياق الآية غالبًا ما يُستثنى من الاستشهادات، وحتى الأجزاء الأخرى من الآية، التي تفرض قيودًا لسابقتها، تنهى عن قتل المشركين عمومًا: ﴿وَإِنۡ أَحَدٞ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ٱسۡتَجَارَكَ فَأَجِرۡهُ حَتَّىٰ يَسۡمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبۡلِغۡهُ مَأۡمَنَهُۥۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَوۡمٞ لَّا يَعۡلَمُونَ﴾ [التوبة: ٦]، وقد ذكر البيضاوي والآلوسي وغيرهما أن الآية تشير إلى فترة زمنية محددة، وتحديدًا إلى الوثنيين العرب الذين انتهكوا معاهدات السلام بينهم وبين المسلمين وبدأوا بشن الحرب ضد المسلمين[٣].

---

[١] «الناسخ والمنسوخ وتنزيل القرآن المنسوب للزهري» (ص٣١).

[٢] التفسير الوسيط للواحدي (٣/ ٤٥٦).

[٣] ينظر: تفسير البيضاوي (٣/٧١، ٧٢)، روح المعاني (٢/١٠٨).

ثالثًا: كل ما ذكر أنه منسوخ بآية السيف كآيات الصبر، والإعراض فإن النسخ فيها ليس على اصطلاح المتأخرين، بل على الاصطلاح القرآني الذي اعتمده المتقدمون، فيُعمل بآيات الصفح والإعراض في وقتها المناسب، ويعمل بالأخرى في وقتها المناسب، فالنسخ هنا بمعنى التخصيص، وارتبك بعض المتأخرين فجعلوه على اصطلاحهم، ولذا قال ابن الجوزي ﵀ عن بعض آيات الصفح: زعم قوم أنها منسوخة بآية السيف، وليس بصحيح؛ لأنه لم يأمر بالعفو مطلقًا، بل إلى غاية، ومثل هذا لا يدخل في المنسوخ[١]، ونحوه قال الكرمي[٢].

رابعًا: أمر الله ﷺ حين الضعف والقلة وإمكانية الدعوة والحوار بالصبر وبالمغفرة للذين لا يرجون أيام الله، وعدم إيجاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد ونحوها، ثم نسخه إيجاب ذلك، فهذا ليس بنسخٍ على اصطلاح المتأخرين، وإنما هو نسخ على اصطلاح المتقدمين، وبهذا التحقيق يظهر لك ضعف ما لهج به كثير من المفسرين في الآيات الآمرة بالتخفيف أنها منسوخة بآية السيف، ويقرر الزركشي ﵀ هذه القاعدة بأبهى كلام، فيقول: «**وَيَعُودُ هَذَانِ الْحُكْمَانِ أَعْنِي الْمَسْأَلَةَ عِنْدَ الضَّعْفِ وَالْمُسَايَفَةَ عِنْدَ الْقُوَّةِ بِعَوْدِ سَبَبِهِمَا، وَلَيْسَ حُكْمُ الْمُسَايَفَةِ نَاسِخًا لِحُكْمِ الْمُسَالَمَةِ، بَلْ كُلٌّ مِنْهُمَا يَجِبُ امْتِثَالُهُ فِي وَقْتِهِ**»"[٣].

خامسًا: كلام بعض الأئمة عن جناية من يخبط خبط عشواء:

وها هو جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي (ت ٥٩٧هـ) ﵀ يقول: "وقد ذكر بعض من لا فهم له من ناقلي التفسير أن هذه الآية -وهي آية السيف- نسخت من القرآن مائة وأربعًا وعشرين آية، ثم صار آخرها ناسخًا لأولها، وهو قوله: ﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمۡۚ﴾ [التوبة: ٥] وهذا سوء فهم"[٤]، وهو يعني أن ذلك سوء فهم عند تطبيق النسخ الأصولي أما عند تطبيق النسخ القرآني فالأمر واضح.

وقال علم الدين السخاوي (ت٦٤٣هـ) ﵀ عن الموضع ذاته: "ولا يقول مثل هذا ذو علم، إنما هو خبط جاهل في كتاب الله"[٥].

وبغض النظر عن التفصيل الذي يميل إليه كل من الشيخين إلا أنه يُفهم من كلامهما مدى جناية من يخبط في القرآن خبط عشواء دون فهم متين للمراد الإلهي من الآيات.

سادسًا: مثل آيات الصفح آياتٌ كثيرةٌ، قيل: إنها منسوخة بآية السيف، كآيات الصبر والإعراض؛ فإن النسخ فيها ليس على اصطلاح المتأخرين، بل على الاصطلاح القرآني، فيعمل بهذه في وقتها المناسب، ويعمل بالأخرى في وقتها المناسب.

سابعًا: تنشب الأفهام الخاطئة، والتعبيرات الباغية أظفارها في مصادرة معاني الآيات باسم النسخ، والعاطفة المتسرعة، ولا تحسبن هذا استهانة بحق بعض أهل العلم، أو تقليلاً من

---

(١) المصفى بأكف أهل الرسوخ من علم الناسخ والمنسوخ (ص: ١٥).

(٢) الناسخ والمنسوخ للكرمي (ص: ٥٤).

(٣) البرهان في علوم القرآن (٢/ ٤٢).

(٤) نواسخ القرآن لابن الجوزي ص ٣٦٠.

(٥) جمال القراء وكمال الإقراء (ص: ٤١٢).

شأنهم، لكن الحق أحق أن يتبع، والبحث العلمي يقتضي تقرير الحقائق، وليس الانسياق وراء كلام يقرره عالم، فيُسكت عن رده تبجيلاً له، فأين تبجيل المعنى القرآني الأصلي، وحسبك أن ترى أن كلمة (سيف) ذاتها لم ترد في القرآن، ولماذا يُحمَّل القرآن نتيجة الأفهام الخاطئة؟[1]، وهنا نسجل الاستنكار العلمي الرصين الذي قرره الطبري ﷺ لما فهم من النقل عن قتادة ﷺ بأن هذه الآية منسوخة، فقد روى عن قتادة ﷺ: ﴿فَٱعۡفُ عَنۡهُمۡ وَٱصۡفَحۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾ [المائدة: ١٣]، ولم يؤمر يومئذ بقتالهم، فأمره الله –عز ذكره– أن يعفو عنهم ويصفح، ثم نسخ ذلك في "براءة" فقال: ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلۡحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعۡطُواْ ٱلۡجِزۡيَةَ عَن يَدٖ وَهُمۡ صَٰغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩]، وهم أهل الكتاب، فأمر الله جل ثناؤه نبيَّه ﷺ أن يقاتلهم حتى يسلموا، أو يقرُّوا بالجزية.

ورده الطبري ﷺ بأسلوبه الحكيم، فقال: "والذي قاله قتادة غير مدفوع إمكانهُ، غير أن الناسخ الذي لا شك فيه من الأمر، هو ما كان نافيًا كلَّ معاني خلافِهِ الذي كان قبله، فأمَّا ما كان غير نافٍ جميعَه، فلا سبيل إلى العلم بأنه ناسخ، إلا بخبر من الله جل وعز، أو من رسوله ﷺ. وليس في قوله: ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ﴾ [التوبة: ٢٩] دلالةٌ على الأمر بنفي معاني الصَّفح والعفو عن اليهود، وإذ كان ذلك كذلك، وكان جائزًا مع إقرارهم بالصَّغار، وأدائهم الجزية بعد القتال، الأمرُ بالعفو عنهم في غَدْرة همُّوا بها، أو نكثةٍ عزموا عليها، ما لم يَنْصِبُوا حربًا دون أداء الجزية، ويمتنعوا من الأحكام اللازمَتِهم، لم يكن واجبًا أن يحكم لقوله: ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ﴾، بأنه ناسخ قوله: ﴿فَٱعۡفُ عَنۡهُمۡ وَٱصۡفَحۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾ [المائدة: ١٣][2].

ولا شك عندي أن النقل عن قتادة ﷺ فيه لبس؛ إذ إن هذه السورة من أواخر السور نزولًا، فكيف يقول: لم يؤمر بعد بقتالهم.. ولعل قتادة ﷺ أراد بالنسخ ما هو معلوم عند السلف من التخصيص والتقييد، وليس بمعناه عند المتأخرين.

ثامنًا: ومن أمثلة ذلك مثالٌ أشرت له في كتابي في بصائر المعرفة القرآنية في سورة النساء[3]، وهو قوله تعالى: ﴿ فَأَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ﴾:

تبصرنا بضرورة التعامل معهم وفق مبدأ الإعراض عنهم، وهذا يقتضي ثلاثة أمورٍ مجتمعة:

عدم الالتفات لهذرهم وعبثهم الكلامي.

وعدم إتاحة الفرصة لهم لنشر ترهاتهم.

وعدم توليتهم المناصب الحساسة في الصف المسلم.

---

(١) خذ من هذه العجائب التي وقع فيها النبلاء الأذكياء الرفعاء أن الرازي ﷺ ذكر من معاني قوله: ﴿فَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ عَلَيۡهِمۡ حَفِيظٗا﴾ [النساء: ٨٠] "أَنَّ الْمَعْنَى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ لِتَشْتَغِلَ بِزَجْرِهِمْ عَنْ ذَلِكَ التَّوَلِّي وَهُوَ كَقَوْلِهِ: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ [الْبَقَرَة: ٢٥٦] ثُمَّ نُسِخَ هَذَا بعده بآية الجهاد" تفسير الرازي (١٠/١٥٠).. أفيستقيم ذلك وما قبل هذه الآية في الجهاد وما بعدها فيه؟.

(٢) تفسير الطبري (١٠/ ١٣٤).

(٣) التفسير المفصل لسورة النساء: بث الحياة الإنسانية(٢/٨٩٦، ٨٩٧).

وهذا الأمر كما في قوله تعالى: ﴿فَأَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ﴾، يعطي مجالًا واسعًا للتعامل مع الفئات المختلفة منهم، فبعض هذه الفئات لا بد من الإعراض عنها بسترها وعدم فضحها؛ إذ ذلك طريق لاستدرار توبتها ورجوعها إلى ربها، وبعض الفئات يكون الإعراض عنها بعدم إعطائها قيمة في المجالس، والحذر من جعلها تتبوأ مراكز التوجيه، والحذر من تمكينها من المناصب الحساسة المؤثرة في صناعة القرار.

وهنا يمكنك أن تسجل أن استحواذ فكرة النسخ على بعض علمائنا –رحمهم الله– جعلهم يزعمون أن هذه الجملة المحكمة نُسخت بالأمر بجهاد المنافقين، وفوق ذلك حاول الفخر ﷺ الرد، فرد ردًا زاد من وهج قول القائلين بالنسخ فقال: "قَالَ الْمُفَسِّرُونَ: كَانَ الْأَمْرُ بِالْإِعْرَاضِ عَنِ الْمُنَافِقِينَ فِي ابْتِدَاءِ الْإِسْلَامِ، ثُمَّ نُسِخَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ﴿جَٰهِدِ ٱلۡكُفَّارَ وَٱلۡمُنَٰفِقِينَ﴾ [التوبة: ٧٣، التحريم: ٩]، وَهَذَا الْكَلَامُ فِيهِ نَظَرٌ، لِأَنَّ الْأَمْرَ بِالصَّفْحِ مُطْلَقٌ فَلَا يُفِيدُ إِلَّا الْمَرَّةَ الْوَاحِدَةَ، فَوُرُودُ الْأَمْرِ بَعْدَ ذَلِكَ بِالْجِهَادِ لَا يَكُونُ نَاسِخًا له"(١)، وبعض الردود تؤكد مذهب المردود عليه.

أنت ترى أن النسخ هنا بمعناه الأصولي غير وارد، وأما بمعناه العربي الذي فهمه الصحابة ﷺ فنعم، إذ إن آية جهاد المنافقين مكملة لآية الإعراض عنهم، بل موضحة لها..

تاسعًا: فصل الدكتور مصطفى زيد ﷺ دعاوى النسخ بآية السيف وهي ثلاث وستون دعوى في الفصل الرابع من كتابه في النسخ(١)، وبين الخلل الذي اعتراها إلا أنه كان يمكن أن يُجمل ذلك في قانون واحد هو القانون الكبير الذي علمنا إياه حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حينما قال النبي ﷺ: «مهلًا يا قوم، بهذا أُهلكت الأمم من قبلكم: باختلافهم على أنبيائهم، وضربهم الكتبَ بعضَها ببعضٍ. إن القرآن لم ينزل يُكَذِّبُ بعضُه بعضًا، إنما نزل يصدق بعضُه بعضًا، فما عرفتم منه فاعملوا به، وما جهلتم منه فردوه إلى عالمِه»(٢)، وسبق أن قررت في هذا الكتاب أن هذا الحديث يمثل أعظمَ قانونٍ في عصمة الإنسان من الضلال في فهم القرآن، وعليه فإن آية المحاربة لها مرحلتها وظروفها التي يصلح إعمالها فيها، كما أن آية المسالمة لها مرحلتها التي ينبغي إعمالها فيها دون أن تطغى إحداهما على الأخرى، وقد أوجز الزمخشري ﷺ القول في ذلك فقال: "والصحيح أن الأمر موقوف، على ما يرى فيه الإمام صلاحَ الإسلامِ وأهلِهِ من حرب أو سلم، وليس بحتم أن يقاتَلوا أبدًا أو يجابوا إلى الهدنة أبدًا"(٣)، وفي ذلك يقول سيد قطب ﷺ: "إن الأحكام المرحلية ليست منسوخة؛ بحيث لا يجوز العمل بها في أي ظرف من ظروف الأمة المسلمة بعد نزول الأحكام الأخيرة في سورة التوبة. ذلك أن الحركة والواقع الذي تواجهه في شتى الظروف والأمكنة والأزمنة هي التي تحدِّد عن طريق الاجتهاد أيَّ الأحكام هو أنسب للأخذ به في ظرف من الظروف، في زمان من الأزمنة، في مكان من الأمكنة؛ مع عدم نسيان الأحكام الأخيرة التي يجب أن يصار إليها متى أصبحت الأمة المسلمة في الحال التي تمكنها من تنفيذ هذه الأحكام، كما كان

---

(١) تفسير الرازي (١٠/١٥١).

حالها عند نزول سورة التوبة؛ وما بعد ذلك أيام الفتوحات الإسلامية التي قامت على أساس من هذه الأحكام الأخيرة النهائية سواء في معاملة المشركين أو أهل الكتاب"[٤].

عاشرًا: بذا تراني لا أميل أيضًا مع الحماسة المقابلة التي تنفي وقوع النسخ في القرآن[٥]، وكيف يستطيع الإنسان أن يقول ذلك وآية سورة البقرة صريحة في إثبات النسخ، فالفهم المتأخر للنسخ لا يلغي مفهوم النسخ القرآني الذي أثبته المتقدمون.

ويلخص فضيلة الشيخ الطالب زيدان وفقه الله هذه القاعدة، فيقول:

والنسخ عند علماء السلف ... أوسعُ من معناهُ عند الخلف

إذْ لُغَةً مَدْلولَهُ قَدْ قصَدُوا ... فَخَصَّصُوا الآيَ بِهِ وَقَيَّدُوا

---

(١) ينظر: النسخ في القرآن الكريم: دراسة تشريعية، تاريخية، نقدية (٥٠٣/٢، وما بعدها).

(٢) أحمد (٦٧٠٢)، وقال الأرناؤوط: حديث صحيح، وهذا إسناد حسن.

(٣) الكشاف (٢٣٣/٣).

(٤) في ظلال القرآن (١٥٨٠/٣).

(٥) مثل كتاب: لا نسخَ في القرآن للدكتور أحمد حجازي السقا.

أسئلة تقويمية:

س١: اذكر بعض الأمثلة التوضيحية للنسخ؟

س٢: ما المراد بتخصيص العام؟

س٣: اذكر المخصصات عند الجمهور.

س٤: ما الفرق بين البيان بالتخصيص والنسخ؟ واذكر مثالًا على ذلك.

س٥: هل إبطال ما كان عليه في الجاهلية، يعدُّ نسخًا؟

س٦: قال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه إن ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾ ناسخة لآية الدَّيْن، فالمراد بالنسخ في قوله؟ وما رأي الطبري وابن الجوزي في هذه المسألة؟

س٧: هل استعمل أبو عبيد رحمه الله النسخ بمعناه القرآني؟

س٨: كيف ترد على من قال إن قوله تعالى: ﴿فَٱعْفُواْ وَٱصْفَحُواْ حَتَّىٰ يَأْتِيَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦٓ﴾ منسوخة بآية السيف؟

س٩: كيف رد الطبري رحمه الله على من ادَّى النسخ بمعناه الأصولي في ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِۚ﴾؟

س١٠: ناقش خطورة القول بالنسخ الأصولي في غير موضعه، واستغلال المنحرفين له.

س١١: اذكر مثالًا لتنبيه بعض المحققين من علمائنا إلى عدم التعجل في القول بالنسخ، وخطورته.

س١٢: ما المراد بآية السيف؟ وهل ورد هذا المصطلح عند علمائنا المتقدمين؟

س١٣: ما حقيقة القول بأن آية السيف نسخت ما يزيد من مائة وعشرين آية؟ ناقش هذه المسألة.

س١٤: ذكر الدكتور مصطفى زيد رحمه الله ثلاثًا وستين دعوى للنسخ بآية السيف. اذكر بعضًا منها.

المبحث السابع: أنواع النسخ

لعلك تسأل: ما أنواع النسخ ؟ وهل النسخ بمعنى واحد في كل هذه الأنواع؟

الأول: نسخ شرائع الأنبياء عليهم السلام بعضِها ببعض[1]:

والنسخ هنا ليس الإزالةُ الكلية لما جاءت به الشرائع السابقة، بل المراد أن يحل نبيٌّ متأخر مكان نبيٍّ متقدم، مع المحافظة على جوهر الرسالة من العقائد والعبادات، فإن شريعة إبراهيم عليه السلام كانت تدعو إلى عبادة الله وحده، وبقية أركان الإيمان الستة، وكانت تتضمن أصول المحرمات، وأصول العبادات، كالصلوات، فالنسخ هنا يقتضي رجوع الأمة إلى النبي المتأخر، بالإضافة إلى أنه ربما نسخت أحكام عملية محددة، وهذا معنى قوله تعالى: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨].

ومن هذا النوع يأتي نسخ حكمٍ في شريعة لاحقة لحكم في شريعة سابقة، فنسخ الله عز وجل تحتم الْقِصَاصِ (قودًا أو دية) بالعفو، وَلِذَلِكَ قَالَ عَقِبَ تَشْرِيعِ الدِّيَةِ: ﴿ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾ [البقرة: ١٧٨]، وَكَذَلِكَ مَا أَمَرَنَا اللَّهُ جل جلاله بِهِ أَمْرًا إِجْمَالِيًّا، ثم نسخ، كنسخه التوجه إلى بيت الْمُقَدَّسِ بِالْكَعْبَةِ، فَإِنَّ ذَلِكَ كَانَ وَاجِبًا عَلَيْنَا مِنْ قَضِيَّةِ أَمْرِهِ بِاتِّبَاعِ الْأَنْبِيَاءِ عليهم السلام قَبْلَهُ، وَكَنَسْخِ صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ بِرَمَضَانَ[2].

فقد قال الله جل ذكره: ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ﴾ [البقرة: ١٤٤]، وفي القرآن ما يشير إلى أن المنسوخ من القبلة كان ثابتًا بأمر الله؛ إذ يقول الله: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِي كُنتَ عَلَيْهَآ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ﴾ [البقرة: ١٤٣].

وتلاحظ أن المنسوخ غير مذكور في القرآن هنا.

الثاني: وقوع النسخ في جزئيات الشريعة، وهذا جائز وواقع، ولكنه محدود:

اذكر بعض الأمثلة التي تدل على وقوع النسخ في جزئيات الشريعة.

الجواب: من أمثلته:

المثال الأول: تحريم الأكل والشرب لمن نام ليل رمضان حتى أباح الله عز وجل لهم ذلك، فقال: ﴿عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ فَٱلْـَٔـٰنَ بَـٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، فَأَبَاحَ الْأَكْلَ وَالشُّرْبَ وَالْجِمَاعَ فِي لَيَالِي الصَّوْمِ بَعْدَ النَّوْمِ وَقَبْلَهُ، وتقدم الحديث بطوله[3]، – وعن عَبْدَ اللهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ : كَانَ النَّاسُ فِي رَمَضَانَ إِذَا

---

(١) الإتقان (٢/ ٥٦).

(٢) البرهان في علوم القرآن (٢/ ٤٢).

(٣) البخاري (١٩١٥).

صَامَ الرَّجُلُ، فَأَمْسَى فَنَامَ حَرُمَ عَلَيْهِ الطَّعَامُ، وَالشَّرَابُ، وَالنِّسَاءُ حَتَّى يُفْطِرَ مِنَ الْغَدِ، فَرَجَعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﵁ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، وَقَدْ سَهِرَ عِنْدَهُ فَوَجَدَ امْرَأَتَهُ قَدْ نَامَتْ، فَأَرَادَهَا فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ نِمْتُ، قَالَ: مَا نِمْتِ، ثُمَّ وَقَعَ بِهَا، وَصَنَعَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ مِثْلَ ذَلِكَ، فَغَدَا عُمَرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ﴾[١].

وكما ترى فليس في الحديث ما يشير صراحة إلى أن هناك آية منسوخة، بل مال الشراح إلى أن ذلك كان من بقايا شرائع سابقة، ونقل ذلك ابن حجر ﵀ فيقول: "فَاتَّفَقَتِ الرِّوَايَاتُ فِي حَدِيثِ الْبَرَاءِ ﵁ عَلَى أَنَّ الْمَنْعَ مِنْ ذَلِكَ كَانَ مُقَيَّدًا بِالنَّوْمِ، وَهَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ فِي حَدِيثِ غَيْرِهِ، وَقُيِّدَ الْمَنْعُ من ذَلِك فِي حَدِيث ابن عَبَّاسٍ ﵄ بِصَلَاةِ الْعَتَمَةِ، أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ بِلَفْظِ: كَانَ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّوُا الْعَتَمَةَ، حَرُمَ عَلَيْهِمُ الطَّعَامُ وَالشَّرَابُ وَالنِّسَاءُ، وَصَامُوا إِلَى الْقَابِلَةِ[٢]، وَنَحْوُهُ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، وَهَذَا أَخَصُّ مِنْ حَدِيثِ الْبَرَاءِ ﵁ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ ذِكْرَ صَلَاةَ الْعِشَاءِ لِكَوْنِ مَا بَعْدَهَا مَظِنَّةَ النَّوْمِ غَالِبًا، وَالتَّقْيِيدُ فِي الْحَقِيقَةِ إِنَّمَا هُوَ بِالنَّوْمِ كَمَا فِي سَائِرِ الْأَحَادِيثِ، وَبَيَّنَ السُّدِّيُّ ﵀ وَغَيْرُهُ أَنَّ ذَلِكَ الْحُكْمَ كَانَ عَلَى وَفْقِ مَا كُتِبَ على أهل الْكِتاب، كَمَا أخرجه ابن جَرِيرٍ ﵀ مِنْ طَرِيقِ - رحمه الله -ولا ينكحوا النساءَ شهر رمضان. فاشتد على النصارى صيامُ رمَضان، وجعل يُقَلَّبُ عليهم في الشتاء والصيف. فلما رأوا ذلك اجتمعوا فجعلوا صيامًا في الفصل بين الشتاء والصيف، وقالوا: نزيد عشرين يومًا نكفّر بها ما صنعنا! فجعلوا صيامهم خمسين. فلم يزل المسلمون على ذلك يَصنعون كما تصنع النصارى، حتى كان من أمر أبي قيس بن صرمة وعمر بن الخطاب، ما كان، فأحل الله لهم الأكل والشرب والجماعَ إلى طُلوع الفجر»[٣]، وَمِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ﵀: كَانَ الْمُسْلِمُونَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ يَفْعَلُونَ كَمَا يَفْعَلُ أَهْلُ الْكِتَابِ، إِذَا نَامَ أَحَدُهُمْ لَمْ يَطْعَمْ حَتَّى الْقَابِلَةَ، وَيُؤَيِّدُ هَذَا مَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ﵀ مِنْ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ﵄ مَرْفُوعًا[٤]: «فَصْلُ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَكْلَةُ السَّحَرِ»"[٥].

المثال الثاني: ما يدخل تحت التخصيص: مثل نسخ حد القذف في حق الزوج القاذف بتطبيق تشريع اللعان بين الزوجين فهو تخصيص، وهو من أنواع النسخ القرآني، فينطبق عليه فهم السلف.

---

(١) أحمد (١٥٨٣٣)، وقال الأرناؤوط: إسناده حسن.

(٢) أبو داود (٢٣١٣)، وقال الأرناؤوط: حديث صحيح، وهذا إسناد حسن.

(٣) تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٢/٩٣)، وقال إسلام منصور: ضعيف؛ من أجل أسباط بن نصر، يكتب حديثه.

(٤) مسلم (٢٠١٨).

(٥) فتح الباري لابن حجر (٤/ ١٣٠).

المثال الثالث: ما يدخل تحت التقييد: مثل حظر القتال الوارد في قوله جل ذكره: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوٓاْ أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾، فإنه نسخ بما في الآية نفسها: ﴿فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ ٱلنَّاسَ كَخَشْيَةِ ٱللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾ [النساء: ٧٧]، فالنسخ الأصولي ليس موجودًا هنا بل هو النسخ القرآني، فاستخدام القوة العسكرية لإزالة الباطل لم يكن محظورًا في الشرائع السابقة على سبيل الإطلاق، بل كان مشروعًا في شريعة موسى –عليه الصلاة والسلام– مثلاً، فيمكن أن يُقال، بأن الصحابة ﷺ مُنِعوا من هذا الخيار ابتداء؛ لأن الأصل في الإسلام: السلم والدعوة حتى إذا ما سدت كل سبيلٍ أمام الدعوة السلمية أُذن لهم في اللجوء إلى القوة الضرورية، ويظل حكم المنع من القتال ساريًا ليستعمل في الظروف المشابهة لتشريعه.

المثال الرابع: المُنْسأ: مثل إباحة الخمر المفهومة من آيتي البقرة والنساء في قوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا﴾ [البقرة: ٢١٩]، وقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُواْ مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣] بقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ﴾ [المائدة: ٩٠].

ولكنك لا تجد هنا آية منسوخة العمل بصورة كاملة على الفهم الأصولي، بل المنسوخ حكم ظهر فيها مع بقاء ذلك الحكم بصورة ما، أي آية ذكرت فيها الإباحة مصرحة، ثم جاء التحريم بعدها، فإثم الخمر أكبر، وتحريمه عند قربان الصلاة صحيح، والذي نسخ هو مفهوم الإباحة في غير ذلك الوقت؛ ففهم الحِلِّية من سورة البقرة، وفهم الحلية المؤقتة في سورة النساء إنما كان بمفهوم المخالفة لا أكثر، ولأن الأصل الإباحة، ولا ينطبق على هذا تعريف النسخ الأصولي، ولكنه نسخ قرآني؛ فالله ﷻ ذكر الخمر والميسر في (البقرة) ذكرًا ينفر منهما ولم يحرمهما تصريحًا، ثم حرم الخمر عند قرب الصلاة ومواضعها في سورة النساء ثم صرح بالتحريم في سورة المائدة.

وبهذا التقرير لا نستطيع إدراج هذه الآيات ضمن الآيات المنسوخة نسخًا أصوليًا على سبيل الإطلاق، وهذا هو ذاته الذي سماه بعض أهل العلم بالمنسأ، وهو ما أَمَرَ بِهِ لِسَبَبٍ ثُمَّ يَزُولُ السَّبَبُ، وعالجه الزركشي ﷬ في (البرهان) محاولاً أن يحرره، إلا أن بعض الخلل اعترى ذلك التحليل فيما يظهر لي، فقد مثل له بالْأَمْرِ حِينَ الضَّعْفِ، وَالْقِلَّةِ بِالصَّبْرِ، وَبِالْمَغْفِرَةِ لِلَّذِينَ يَرْجُونَ لِقَاءَ اللَّهِ ﷻ وَنَحْوِهِ مِنْ عَدَمِ إِيجَابِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَالْجِهَادِ، وَنَحْوِهَا، ثُمَّ نَسَخَهُ إيجاب لذلك وَهَذَا لَيْسَ بِنَسْخٍ فِي الْحَقِيقَةِ، وَإِنَّمَا هُوَ نسء، كما قال تعالى: ﴿أو ننسأها﴾، فَالْمُنْسَأُ هُوَ الْأَمْرُ بِالْقِتَالِ إِلَى أَنْ يَقْوَى الْمُسْلِمُونَ، وَفِي حَالِ الضَّعْفِ يَكُونُ الْحُكْمُ وُجُوبَ الصَّبْرِ عَلَى الْأَذَى، ثم قال الزركشي ﷬ بعد ذلك: "وَبِهَذَا التَّحْقِيقِ تَبَيَّنَ ضَعْفُ مَا لَهِجَ بِهِ كَثِيرٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ فِي الْآيَاتِ الْآمِرَةِ بِالتَّخْفِيفِ أَنَّهَا مَنْسُوخَةٌ بِآيَةِ السَّيْفِ، وَلَيْسَتْ كَذَلِكَ، بَلْ هِيَ مِنَ الْمُنْسَأِ؛ بِمَعْنَى أَنَّ كُلَّ أَمْرٍ وَرَدَ يَجِبُ امْتِثَالُهُ فِي وَقْتٍ مَا لِعِلَّةٍ تُوجِبُ ذَلِكَ الْحُكْمَ، ثُمَّ يَنْتَقِلُ بِانْتِقَالِ

تِلْكَ الْعِلَّةِ إِلَى حُكْمٍ آخَرَ، وَلَيْسَ بِنَسْخٍ، إِنَّمَا النَّسْخُ الْإِزَالَةُ حَتَّى لَا يَجُوزَ امْتِثَالُهُ أَبَدًا، وَإِلَى هَذَا أَشَارَ الشَّافِعِيُّ ﷺ فِي (الرِّسَالَةِ) إِلَى النَّهْيِ عَنِ ادِّخَارِ لُحُومِ الأضاحي من أجل الدافة، ثُمَّ وَرَدَ الْإِذْنُ فِيهِ، فَلَمْ يَجْعَلْهُ مَنْسُوخًا، بَلْ مِنْ بَابِ زَوَالِ الْحُكْمِ لِزَوَالِ عِلَّتِهِ، حتى لو فاجأ أَهْلَ نَاحِيَةٍ جَمَاعَةٌ مَضْرُورُونَ تَعَلَّقَ بِأَهْلِهَا النَّهْيُ، ومن هذا قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ﴾ [المائدة: ١٠٥] الْآيَةَ كَانَ ذَلِكَ فِي ابْتِدَاءِ الْأَمْرِ، فَلَمَّا قَوِيَ الْحَالُ وَجَبَ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ المنكر، وَالْمُقَاتَلَةُ عَلَيْهِ، ثُمَّ لَوْ فُرِضَ وُقُوعُ الضَّعْفِ، كَمَا أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي قَوْلِهِ: «بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ»[1] عَادَ الْحُكْمُ، وَقَالَ ﷺ: «فَإِذَا رَأَيْتَ هَوًى مُتَّبَعًا، وَشُحًّا مُطَاعًا، وَإِعْجَابَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِهِ، فَعَلَيْكَ بِخَاصَّةِ نَفْسِكَ»[2].

وَهُوَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حَكِيمٌ أَنْزَلَ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ حِينَ ضَعْفِهِ مَا يَلِيقُ بِتِلْكَ الْحَالِ رَأْفَةً بِمَنْ تَبِعَهُ وَرَحْمَةً، إِذْ لَوْ وَجَبَ لَأَوْرَثَ حَرَجًا ... وَيَعُودُ هَذَانِ الْحُكْمَانِ أَعْنِي الْمَسْأَلَةَ عِنْدَ الضَّعْفِ وَالْمُسَايَفَةَ عِنْدَ الْقُوَّةِ بِعَوْدِ سَبَبِهِمَا، وَلَيْسَ حُكْمُ الْمُسَايَفَةِ نَاسِخًا لِحُكْمِ الْمُسَالَمَةِ، بَلْ كُلٌّ مِنْهُمَا يَجِبُ امْتِثَالُهُ فِي وَقْتِهِ"[3].

قد تقول: هلَّا زدت الأمر توضيحًا فذكر أقسام النسخ القرآني؟

الجواب: فهذا كلام محرر، إلا أنني سأحاول الزيادة في تجويد هذا التحرير، فالنسخ القرآني ينقسم إلى:

نسخ كلي للحكم، مثل: نسخ استقبال القبلة، ومثل نسخ الشريعة للشريعة.

ونسخ جزئي، مثل: تخصيص العام، وتقييد المطلق، وتفسير المبهم، وتبيين المجمل، والأمثلة التي مثل بها ﷺ تكاد كلها تدخل في هذا القسم، وإخباره بأن العفو خاص بوقت الضعف ليس دقيقًا، بل السلم والعفو والمغفرة للذين لا يرجون أيام الله.. كل ذلك هو الأصل، ثم قد يُعمل بغير الأصل في موضعه، وهنا قد يسمى غير الأصل منسأ كما فعل الزركشي ﷺ، وهو كذلك عندي، ولكنك ترى المتقدمين يشيرون إليه بالناسخ، وكلا التسميتين في مكانها الصحيح، فإنه الناسخ هنا منسأ باعتبار عدم تشريعه في زمن ما من البعثة النبوية ثم نزل تشريعه بعد، ولكنه بعد أن ينزل يعمل به في موضعه، ويبقى السابق معمولاً به في موضعه المناسب، فعادت تسمية السابق إلى منسوخ واللاحق إلى ناسخ، وعند النظر تجد العلاقة إما تخصيص لعام، أو تقييد لمطلق، أو تبيين لمجمل، أو تفسير لمبهم.

ويتضح التقرير من خلال:

المثال الخامس:

---

[1] مسلم (٢٨٩).

[2] أبو داود (٤٣٤١)، وحسنه الأرناؤوط، الترمذي (٣٠٥٨)، وقال حديث حسن غريب، وضعفه الألباني.

[3] البرهان في علوم القرآن (٢/ ٤٢).

عَنْ مُجَاهِدٍ ﵀، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبَّاسٍ، كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ ﵄، فَقَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ فَبَكَى. قَالَ: أَيَّةُ آيَةٍ؟ قُلْتُ: ﴿وَإِن تُبۡدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمۡ أَوۡ تُخۡفُوهُ يُحَاسِبۡكُم بِهِ ٱللَّهُۖ﴾ [البقرة: ٢٨٤]. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﵄: إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ حِينَ أُنْزِلَتْ، غَمَّتْ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَمًّا شَدِيدًا، وَغَاظَتْهُمْ غَيْظًا شَدِيدًا، يَعْنِي، وَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكْنَا، إِنْ كُنَّا نُؤَاخَذُ بِمَا تَكَلَّمْنَا، وَبِمَا نَعْمَلُ، فَأَمَّا قُلُوبُنَا فَلَيْسَتْ بِأَيْدِينَا. فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُولُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا»، قَالُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا، قَالَ: "فَنَسَخَتْهَا هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۚ﴾ [البقرة: ٢٨٥] إِلَى ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَاۚ لَهَا مَا كَسَبَتۡ وَعَلَيۡهَا مَا ٱكۡتَسَبَتۡۗ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، فَتُجُوِّزَ لَهُمْ عَنْ حَدِيثِ النَّفْسِ، وَأُخِذُوا بِالْأَعْمَالِ"[1].

وبعد أن روى النحاس ﵀ ذلك بسنده علق عليه فقال: "مَعْنَى نَسَخَتْهَا: نَزَلَتْ بِنُسْخَتِهَا سَوَاءً، وَلَيْسَ هَذَا مِنَ النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ فِي شَيْءٍ"[2].

وحسبك أن تدرك أن النحاس ﵀ لا يرتضي تطبيق مصطلح المتأخرين على مثل هذه المواضع، وكتابه جدير بالمدارسة لجمعه بين الرواية، والتحليل الدقيق، كيف لا وهو العلامة المحقق الذي يجدر أن يقال في حقه: إذا خلا بقلمه جوَّد.

ولزيادة التقرير: فإنه يمكن لك أن تقول: إن رخصة التيمم نسخت عزيمة الوضوء وفق مفهوم النسخ القرآني، ومثل ذلك يمكن لك أن تقول: إن النوع الثاني من كفارة الظهار مثلًا نسخت النوع الأول، لكن ذلك لا يمكن تقريره وفق مفهوم النسخ الأصولي.

الثالث: وجود آيات ثابتة التلاوة منسوخة الحكم في القرآن المجيد:

فذهب الجمهور إلى وجودها، واختلفوا في عددها، فأَكثَرَ القدماءُ منها؛ لتوسعهم في مفهوم النسخ، وجاء بعض المتأخرين، فطبقوا على ما ذكره المتقدمون اصطلاحَ الأصوليين في النسخ، فمنهم من توهَّم أن المنسوخَ كثير، ومنهم من حقق الأمر، فقلل منه، حتى قال الزركشي ﵀: "قيل في قوله تعالى: ﴿مَا نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ﴾ [البقرة: ١٠٦]، ولم يَقُل من القرآن؛ لأن القرآن ناسخ مهيمن على كل الكتب، وليس يأتي بعده ناسخٌ له، وما فيه من ناسخٍ، ومنسوخٍ، فمعلومٌ وهو قليلٌ، بيَّن الله ﷻ ناسخه عند منسوخه، كنسخِ الصدقة عند مناجاة الرسول ﷺ، والعِدَّة، والفرارِ في الجهاد ونحوه، وأما غير ذلك، فمن تحقق علمًا بالنسخ، علم أن غالب ذلك من المُنسأ، وَمِنْهُ مَا يَرْجِعُ لِبَيَانِ الْحُكْمِ الْمُجْمَلِ كَالسَّبِيلِ فِي حَقِّ الْآتِيَةِ بِالْفَاحِشَةِ فَبَيَّنَتْهُ السُّنَّةُ، وَكُلُّ مَا فِي الْقُرْآنِ مِمَّا يُدْعَى نَسْخُهُ بِالسُّنَّةِ عِنْدَ مَنْ يَرَاهُ، فَهُوَ بيان لحكم الْقُرْآنِ، وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلذِّكۡرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيۡهِمۡ﴾ [النحل: ٤٤]، وَأَمَّا بِالْقُرْآنِ عَلَى مَا ظَنَّهُ كَثِيرٌ مِنَ

---

[1] أحمد (٣٠٧١) وقال الأرناؤوط:"إسناده صحيح على شرط الشيخين".

[2] الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٢٧٦).

الْمُفَسِّرِينَ فَلَيْسَ بِنَسْخٍ، وَإِنَّمَا هُوَ نَسأٌ وَتَأْخِيرٌ، أَوْ مُجْمَلٌ أُخِّرَ بَيَانُهُ لِوَقْتِ الْحَاجَةِ، أَوْ خِطَابٌ قَدْ حَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَوَّلِهِ خِطَابُ غَيْرِهِ، أَوْ مَخْصُوصٌ مِنْ عُمُومٍ، أَوْ حُكْمٌ عَامٌّ لِخَاصٍّ، أَوْ لِمُدَاخَلَةِ مَعْنًى فِي مَعْنًى، وَأَنْوَاعُ الْخِطَابِ كَثِيرَةٌ فَظَنُّوا ذَلِكَ نَسْخًا، وَلَيْسَ بِهِ، وَأَنَّهُ الْكِتَابُ الْمُهَيْمِنُ عَلَى غَيْرِهِ، وَهُوَ فِي نَفْسِهِ مُتَعَاضِدٌ، وَقَدْ تَوَلَّى اللَّهُ ﷻ حِفْظَهُ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]"[1].

السيوطي ﵀ يوضح حقيقة عدد الآيات المنسوخة:

وممن أشار إلى قلة المنسوخ السيوطي ﵀[2]، ورجح أن عدد الآيات المنسوخة الحكم تسع عشرة، بعد أن جعلها ابن العربي ﵀ إحدى وعشرين آية، واسمع لعبارة السيوطي ﵀:

"فَهَذِهِ إِحْدَى وَعِشْرُونَ آيَةً مَنْسُوخَةً عَلَى خِلَافٍ فِي بَعْضِهَا لَا يَصِحُّ دَعْوَى النَّسْخِ فِي غَيْرِهَا، وَالْأَصَحُّ فِي آيَةِ الِاسْتِئْذَانِ، وَالْقِسْمَةِ الْإِحْكَامُ فَصَارَتْ تسعة عَشَرَ، وَيُضَمُّ إِلَيْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِۚ﴾[البقرة: ١١٥]، عَلَى رَأْيِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ أَنَّهَا مَنْسُوخَةٌ بِقَوْلِهِ: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِۚ﴾ [البقرة: ١٤٤] الآية، فَتَمَّتْ عِشْرُونَ"[3]، ثم نظمها الإمامُ السيوطي ﵀، فقال:

١- قَدْ أَكْثَرَ النَّاسُ فِي الْمَنْسُوْخِ مِنْ	وأَدْخَلُوا فِيهِ آيًا لَيْسَ تَنْحَصِرُ
٢- وهَاكَ تَحْرِيرَ آيٍ لا مَزِيدَ لَهَا	عِشْرِينَ حَرَّرَهَا الحُذَّاقُ والكُبَرُ
٣- آيُ التَّوَجُّهِ حَيْثُ المَرْءُ كَانَ وإِنْ	يُوصِي لأَهْلِيهِ عِنْدَ المَوْتِ مُحْتَضِرُ
٤- وحُرْمَةُ الأَكْلِ بَعْدَ النَّوْمِ مَعْ رَفَثٍ	وفِدْيَةٍ لِمُطِيقِ الصَّوْمِ مُشْتَهِرُ
٥- وحَقُّ تَقْوَاهُ فِيمَا صَحَّ فِي أَثَرٍ	وفِي الحَرامِ قِتَالٌ لِلأُلَى كَفَرُوا
٦- والاعْتِدَادُ بِحَوْلٍ مَعْ وَصِيَّتِهَا	وأَنْ يُدَانَ حَدِيثُ النَّفْسِ والفِكَرُ
٧- والحِلْفُ والحَبْسُ للزَّانِي وتَرْكُ أُولِي	كُفْرٍ وإِشْهَادُهُمْ والصَّبْرُ والنَّفَرُ
٨- ومَنْعُ عَقْدٍ لِزَانٍ أَوْ لِزَانِيَةٍ	ومَا عَلَى المصْطَفَى فِي العَقْدِ مُحْتَظَرُ
٩- ودَفْعُ مَهْرٍ لِمَنْ جَاءَتْ وآيَةُ نَجْـ	ـوَاهُ كَذَاكَ قِيَامُ اللَيْلِ مُسْتَطَرُ
١٠- وزِيدَ آيَةُ الاسْتِئْذَانِ مِن مَلَكَتْ	وآيَةُ القِسْمَةِ الفُضْلَى لِمَنْ حَضَرُوا

ثم إن الدهلوي ﵀ تعقب السيوطي ﵀، فقلَّلها إلى خمسِ آيات، وذكر بعض علماء الهند أن صنيعَ الدهلوي يُظْهِرُ عدمَ تسليمه بأن هناك آيةً منسوخة أصلًا[4]، ومن الباحثين المعاصرين نجد

---

[1] البرهان في علوم القرآن (٢/٤٣)، ومعنى المنسأ هنا: أي: المتروك، أو المؤجل، الذي لم يمسه النسخ، أو المؤجل الذي دخله التخصيص والتقييد.

[2] الإتقان (٢/ ٥٨).

[3] الإتقان في علوم القرآن (٣/ ٧٦).

[4] العون الكبير على الفوز الكبير (ص:١٦٩)، وبين الدكتور عبد الله الشنقيطي –وفقه الله– في كتابه (الآيات المنسوخة في القرآن الكريم ٤٧–٧٧) عدد الآيات التي ذكرت الكتب دخول دعاوى النسخ فيها حسب الأكثر، فكان أكثرها ما أورده عن الدكتور مصطفى زيد الذي

فضيلة الدكتور/مصطفى زيد ﵀، وهو أوسع من بحث في النسخ، وقد ذكر في الباب الرابع والأخير من كتابه أن الوقائع التي نسخت فيها الآيات ليست إلا ست آيات[1].

أسئلة تقويمية:

س١: ما أنواع النسخ بشكل عام؟

س٢: اذكر بعض الأمثلة التي تدل على وقوع النسخ في جزئيات الشريعة.

س٣: اذكر أقسام النسخ القرآني.

س٤: ما الآية التي نسخت قوله تعالى: ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمۡ أَوۡ تُخۡفُوهُ يُحَاسِبۡكُم بِهِ ٱللَّهُۖ﴾ حسب قول ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا؟ وما تعليق النحاس ﵀ على ذلك؟

س٥: ما سبب اختلاف العلماء في تحديد عدد الآيات المنسوخة حكمًا؟

س٦: كم عدد الآيات التي ذكر السيوطي ﵀ بأنها منسوخة حكمًا؟ وما رأيك بذلك؟

س٧: هناك من تعقب السيوطي ﵀ في ذلك فذكر أنها خمس آيات أو ست آيات، علام يدل ذلك؟

س٨: اذكر مثالًا لآية ثابتة تلاوة منسوخة حكمًا.

أحصى عدد الآيات المدعى عليها النسخ، فبلغت (٢٩٣) آية، وقرر في النهاية أنها لا تزيد عن ست آيات، ثم ابن الجوزي ﵀، وعدد الآيات المدعى عليها النسخ عنده (٢٤٧) آية إلى أن وصل إلى السيوطي والدهلوي -رحمهما الله-.

[1] ينظر: النسخ في القرآن الكريم: دراسة تشريعية، تاريخية، نقدية (٨٠٥/٢- ٨٣٨).

المبحث الثامن: قواعد عامة ضابطة للقول بالنسخ



قاعدة: غالب ما يقال بأنه نسخٌ هو من باب تخصيص الأزمان والأحوال:

وصاغ الشيخ الطالب زيدان –وفقه الله– هذه القاعدة، فقال:

ومُعْظَمُ المنسوخ في القرآنِ مُخَصَّصٌ بالحالِ والزمانِ

مثاله: آية مغالبة المسلم الواحد العشرة من الكفار:

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَى ٱلْقِتَالِ ۚ إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَـٰبِرُونَ يَغْلِبُوا۟ مِا۟ئَتَيْنِ ۚ وَإِن يَكُن مِّنكُم مِّا۟ئَةٌ يَغْلِبُوٓا۟ أَلْفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ﴾[الأنفال: ٦٥]، قيل: منسوخة بما بعدها: ﴿ٱلْـَٔـٰنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا ۚ فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّا۟ئَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا۟ مِا۟ئَتَيْنِ ۚ وَإِن يَكُن مِّنكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوٓا۟ أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّـٰبِرِينَ﴾[الأنفال: ٦٦]، فورد عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قال: «لما نزلت هذه الآية، ثقلت على المسلمين، وأعظموا أن يقاتل

عشرون مائتين، ومائةٌ ألفًا، فخفّف الله عنهم، فنسخها بالآية الأخرى»[1]، والنسخ إنما هو على اصطلاح المتقدمين، فلا يسمى نسخًا اصطلاحًا، كما روى ابن جرير رحمه الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قوله: «جعل على كل رجلٍ من المسلمين عشرة من العدو يُؤَشِّبُهم –يعني: يغريهم– بذلك ليوطِّنوا أنفسهم على الغزو، وأن الله عز وجل ناصرهم على العدو، ولم يكن أمرًا عزمه الله عليهم، ولا أوجبه، ولكن كان تحريضًا، ووصيةً أَمَرَ الله عز وجل بها نبيَّه صلى الله عليه وسلم، ثم خفَّف عنهم، فقال: ﴿ٱلۡـَٔـٰنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمۡ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمۡ ضَعۡفٗاۚ﴾[الأنفال: ٦٦]، فجعل على كل رجلٍ رجلين بعد ذلك تخفيفًا؛ ليعلم المؤمنون أن الله بهم رحيمٌ، فتوكلوا على الله عز وجل، وصَبروا، وصَدقوا...فلا يغرنك قولُ رجال!... وقد قال الله عز وجل: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشۡرِي نَفۡسَهُ ٱبۡتِغَآءَ مَرۡضَاتِ ٱللَّهِۚ وَٱللَّهُ رَءُوفُۢ بِٱلۡعِبَادِ﴾[البقرة: ٢٠٧]، وقال الله تعالى: ﴿فَقَٰتِلۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفۡسَكَۚ وَحَرِّضِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۖ﴾ [النساء: ٨٤] [2]؛ ولذا قال القرطبي رحمه الله: "فهو على هذا القول تخفيفٌ، لا نسخ، وهذا حسن"[3]، فموافقة الدهلوي رحمه الله على نسخها فيه نظر[4]؛ وذلك لأن هاتين الآيتين من سورة الأنفال نزلتا بعد معركة بدر، أو أثناءها، وفي كل الأحوال لا شك أن سورة الأنفال نزلت قبل معركة مؤتة، التي وقعت بعد فتح خيبر، فكان أمام المسلم الواحد في مؤتة عددٌ لا يقل عن عشرة، فلو كانت الثانية ناسخةً نسخًا تامًّا لما عمل بها الصحابة رضي الله عنهم، وكذلك عمل المسلمون بالآية الأولى في كثيرٍ من معاركِهم بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، كما في القادسية، واليرموك، وغيرها، ومن أشهرها معركةُ ملاذكرد في القرن الخامس الهجري في زمن السلطان ألب أرسلان التركي السلجوقي وملك الروم أرمانوس، فالمسلمون كانوا (١٥) ألفًا في مقابل (٢٠٠) ألفٍ في أقل الأقوال[5].

قاعدة: لا يمكن أن يقع النسخ في الضروريات الحافظة للإنسانية حتى في الشرائع السابقة[6]:

مثل معنى قوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَاۚ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وقوله: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلدِّينِ مِنۡ حَرَجٖۚ مِّلَّةَ أَبِيكُمۡ﴾ [الحج: ٧٨]، ومثل معنى حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا ضرر ولا ضرار»[7].

---

(١) تفسير الطبري (٥٢/١٤)، قال إسلام منصور: صحيح، مداره على عطاء بن أبي رباح، والأسانيد إليه صحيحة، وسند المصنف ضعيف. تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٧٧٣/٥).

(٢) تفسير الطبري (٥٢/١٤)، وضعفه إسلام منصور، قال: فيه عائلة العوفي الضعفاء". تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٧٧٤/٥).

(٣) تفسير القرطبي (٨/ ٤٥)، ومثل ذلك عند: الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص:٤٧٠)، والناسخ والمنسوخ للكرمي (ص: ١١٤).

(٤) ينظر: الفوز الكبير (ص: ٩٠).

(٥) ينظر: سير أعلام النبلاء (٤١٥/١٨).

(٦) وإذ نضع هذه القواعد فلا يعني ذلك الحب لجمع كل ما يتعلق بقواعد النسخ بل المقصود القواعد التي تبين الأسس المتعلقة بالنسخ من زاوية قرآنية، ولذلك أعرضت عن كثير مما ذكره الأصوليون رحمهم الله.

(٧) أحمد (٢٨٦٧)، وحسنه الأرناؤوط وصححه الألباني. سلسلة الأحاديث الصحيحة (٢٥٠).

قاعدة: إعمال معنى التخصيص عند الكلام عن الآيات المنسوخة يعود إلى تقدير المجتهدين في الإعمال:

وصاغ ذلك الشيخ الطالب زيدان –وفقه الله–:

ويرجِــع التخصــيصُ في النسْــخ إلى تَقْــديرِ مَــنْ لِلاجْتِهــادِ أَعْمَــلاَ

فقول الله تعالى ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩] في سورة مكية قيل: نُسِخت بقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ٧٣] في سورةٍ مدنية، وهذا غير صحيح، فقد نأخذ بالعفو حسب الأحوال، فالآية الثانية خصصت الأولى، ولم تنسخها نسخًا تامًا، وبيان ذلك أن النبي ﷺ مات ودرعه مرهونةٌ عند يهودي[1]، وكما أمر الله ﷻ بقتالهم في موضعٍ، فقد أمر بالعفو عنهم في موضعٍ، وهذا العفو استمر، وقد نزلت سورة المائدة –وهي من آخر ما نزل– وفيها قوله تعالى: ﴿فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱصْفَحْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾[المائدة: ١٣]، وفي المقابل عندما يقترف أهل الذمة ذنوبًا أو جرائم –كالخيانة العظمى، أو ما يهدد الأمن القومي للإسلام والمسلمين– فإننا نُعمِل الآية الثانية، ويدل على ذلك حكم سعد بن معاذ ﷺ في يهود بني قريظة..

قاعدة: لا يلجأ إلى النسخ إلا إذا امتنع الجمع:

وصاغ ذلك الشيخ الطالب زيدان –وفقه الله–:

والنَّسْــخُ في القــرآن حيثُمــا وَقَــعْ لاَ يُقْتَفَــى إلاَّ إذا الجَمْــعُ امْتَنَــعْ

وذلك لأن الأصل أن جميع النصوص الصريحة الصحيحة في الشريعة متآلفةٌ متعاضدةٌ، يتعلق كل نصٍّ منها إما بعموم الأحوال، أو بخصوص بعض الأحوال، ومن لم يستطع التأليف بينها فليسأل أهل العلم المستنبطين؛ ليبينوا ذلك؛ ولذا قال مُحَمَّد بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ رحمه الله (ت ٣١١هـ): "لَا أَعْرِفُ أَنَّهُ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثَانِ بِإِسْنَادَيْنِ صَحِيحَيْنِ مُتَضَادَّانِ، فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ، فَلْيَأْتِ بِهِ حَتَّى أُؤَلِّفَ بَيْنَهُمَا"[2].

<u>ومن خلال ما سبق يظهر أن معرفة التاريخ لا تكفي لتمييز الناسخ من المنسوخ.</u>

قاعدة: النسخ أمر توقيفي، لا بد فيه من أحد أمرين: نص الشارع، أو التناقض الكلي.

وصاغ ذلك الشيخ الطالب زيدان –وفقه الله–:

واشْــتَرَطوا في النســخ كُلِّــيَ التَّنــا قُــضِ أوِ الــنَّصَّ مــن الشــرْع هُنــا

فالذي يملك سلطة التشريع هو الذي يملك نسخ ما شرعه، ويظهر لك ذلك في قوله جل ذكره على لسان نبيه مُحَمَّد ﷺ: ﴿قُلْ مَا يَكُونُ لِيٓ أَنْ أُبَدِّلَهُۥ مِن تِلْقَآيِٕ نَفْسِيٓ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَيَّ﴾

---

(١) البخاري (٢٩١٦).

(٢) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: ٤٣٢).

[يونس: ١٥]، وقوله: ﴿يَمۡحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثۡبِتُۖ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ [الرعد: ٣٩]، وقوله: ﴿مَا نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ أَوۡ نُنسِهَا نَأۡتِ بِخَيۡرٖ مِّنۡهَآ أَوۡ مِثۡلِهَآۗ﴾ [البقرة: ١٠٦][1].

فالنسخ الذي يدعى وقوعه في كل منها لا يقبل إلا إذا كان بخطاب يثبت الحكم المتأخر بيقين، كما كان الحكم المنسوخ ثابتًا بيقين.

قاعدة: القول بالنسخ القرآني أو الأصولي يجب أن يصدر عن المحققين المجتهدين، وذلك يعني خطر القول بالنسخ القرآني أو الأصولي دون ركنٍ شديد:

ترى المحققين من أهل العلم يشددون على من يتجاسر على القول بالنسخ القرآني أو الأصولي المتأخر دون يقين:

أولاً: ها هو أبو جعفر بن النحاس ﷺ (ت٣٣٨هـ) يذكر قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلۡمَشۡرِقُ وَٱلۡمَغۡرِبُۚ فَأَيۡنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجۡهُ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ وَٰسِعٌ عَلِيمٞ﴾ [البقرة: ١١٥]، ثم يرد القول بنسخها، ويقول:

"الصَّوَابُ أَنْ يُقَالَ: لَيْسَتِ الْآيَةُ نَاسِخَةً وَلَا مَنْسُوخَةً؛ لِأَنَّ الْعُلَمَاءَ قَدْ تَنَازَعُوا الْقَوْلَ فِيهَا، وَهِيَ مُحْتَمِلَةٌ لِغَيْرِ النَّسْخِ، وَمَا كَانَ مُحْتَمِلاً لِغَيْرِ النَّسْخِ لَمْ يُقَلْ فِيهِ نَاسِخٌ وَلَا مَنْسُوخٌ، إِلَّا بِحُجَّةٍ يَجِبُ التَّسْلِيمُ لَهَا، فَأَمَّا مَا كَانَ يَحْتَمِلُ الْمُجْمَلَ، وَالْمُفَسَّرَ، وَالْعُمُومَ، وَالْخُصُوصَ فَعَنِ النَّسْخِ بِمَعْزِلٍ، وَلَا سِيَّمَا مَعَ هَذَا الِاخْتِلَافِ"[2].

ثانيًا: وقال ابن حزم ﷺ: "لا يحل لمسلمٍ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يقول في شيءٍ من القرآن والسنة هذا منسوخٌ، إلا بيقين... فكل ما أنزل الله تعالى في القرآن أو على لسان نبيه ﷺ ففرضٌ اتباعه، فمن قال في شيءٍ من ذلك: إنه منسوخ فقد أوجب ألا يطاع ذلك الأمر، وأسقط لزوم اتباعه، وهذه معصية لله تعالى مجردة، وخلاف مكشوف إلا أن يقوم برهان على صحة قوله، وإلا فهو مفتر مبطل، ومن استجاز خلاف ما قلنا فقوله يؤول إلى إبطال الشريعة كلها؛ لأنه لا فرق بين دعواه النسخ في آية ما أو حديث ما وبين دعوى غيره"[3].

ثالثًا: قال ابن الجوزي ﷺ (ت٥٩٧هـ): "ومعلوم أن نسخ الشيء رفع حكمه، وإطلاق القول برفع حكم آية لم يرفع جرأة عظيمة، ومن نظر في كتاب (الناسخ والمنسوخ) للسدي ﷺ رأى من

---

(١) الطرق التي يعرف بها النسخ:

أ) إذا أجمعت الأمة بلا خلاف على نسخ آية أو حديث فقد صح النسخ.

ب) وجود نص جلي من قبل الشارع على النسخ.

ج) عند تعارض النصين ، وعدم إمكان الجمع بينهما .

د) باليقين ينقل من حال إلى حال مما يوجب تبدل كل ما وافق تلك الحال . انظر: البحر المحيط، للزركشي، (٧٤/٤)، والإحكام في أصول الأحكام، للآمدي، (١٦٢/٣).

(٢) الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٧٩).

(٣) الإحكام لابن حزم (٤٥٨/٤).

التخليط العجائب، ومن قرأ في كتاب (هبة الله المفسر) رأى العظائم، فرأيت كشف الغمة عن الأمة ببيان المنهج الصحيح، وهتك ستر القبيح متعينًا على من أنعم الله عليه بالرسوخ في العلم... فلا يهوله معظم، فكيف بكلام جاهل مبرسم".

ثم قال: "أعرضت عن ذكر آيات ادعي عليها النسخ حكاية لا تحصل إلا بتضييع الزمان أفحش تضييع، كقول السدي رحمه الله: ﴿وَءَاتُواْ ٱلْيَتَٰمَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْ﴾ [النساء: ٢] نسخها: ﴿وَلَا تُؤْتُواْ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ﴾ [النساء: ٥]، وقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ﴾ [النساء: ٣٨]، نسخها: ﴿قُلْ أَنفِقُواْ طَوْعًا أَوْ كَرْهًا﴾ [التوبة: ٥٣]، وقوله: ﴿إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ حِينَ ٱلْوَصِيَّةِ ٱثْنَانِ﴾، نسخها: ﴿أَوْ ءَاخَرَانِ﴾"[1].

وذكر رحمه الله أن بعضهم زعم أن قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤]، نسخت بقوله: ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٨٠]، ثم عقب عليه بقوله: "وهذا قول مرذول؛ لأنه إنما قيل: فلن يغفر لهم لإصرارهم على النفاق، فإما إذا جاءوك فاستغفروا واستغفر لهم الرسول فقد ارتفع الإصرار، فلا وجه للنسخ"[2].

ومما زعمه القائلون بالنسخ الأصولي أن: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [البقرة: ٣]، نُسخت بالزكاة، مع أن ابن مسعود رضي الله عنه جعلها في الإنفاق على الأهل والعيال، وجعلها مجاهد والضحاك –رحمهما الله– في الصدقات والنوافل، وزعموا أن: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا﴾ [البقرة: ٢٨٦] نسختها: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وزعموا أن الآيات التي أخبرت عن أن الرسول ما عليه سوى البلاغ وعددها نحو ٢٨ آية منسوخة بآية السيف، وقال السدي رحمه الله: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ﴾ نسخها ﴿مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧]، قال ابن الجوزي رحمه الله:" وهذا قوله قبيح، وإقدام بالرأي الذي لا يستند إلى معرفة باللغة العربية التي نزل بها القرآن"[3]، ونقل عن السدي رحمه الله في قوله: ﴿لَن يَضُرُّوكُمْ إِلَّآ أَذًى﴾ [آل عمران: ١١١]، الإشارة هنا إلى أهل الكتاب، وذلك قبل أن يؤمر بقتالهم، فنسخت بقوله: ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾ [التوبة: ٢٩][4]، وزعموا نسخ: ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ﴾ [النجم: ٣٩] بآية ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم﴾[5]، وخذ من أمثال ذلك من الموجعات.

---

(١) نواسخ القرآن (ص:١٠٤، ١٠٥).

(٢) نواسخ القرآن (ص: ٣٧٦).

(٣) نواسخ القرآن (ص: ٣٢٨).

(٤) الناسخ والمنسوخ للمقري (ص: ٦٣).

(٥) الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٦٨٩).

وكم يحدث حب الاستكثار والعجلة في إلقاء الأحكام من أخطاء قاتلة في إدراك حقيقة الدين

وزعموا أن قوله ﴿حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾ [آل عمران: ١٠٢] نسخت بقوله: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦][١].

قال ابن عقيل رحمه الله: "ليست منسوخة؛ لأن قوله تعالى: ﴿مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ بيان لـ ﴿حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾، وأنه بحسب الطاقة، فمن سمى بيان القرآن نسخًا فقد أخطأ".

وقال ابن الجوزي رحمه الله: "وهذا في تحقيق الفقهاء يسمى تفسير مجمل، وبيان مشكل".

فلو قال: لا تتقوه حق تقاته كان نسخًا، وإنما بيَّن أنه لم يرد بحق التقاة، ما ليس في الطاقة[٢].

رابعًا: وقال أبو إسحاق الشاطبي رحمه الله (ت٧٩٠هـ): "الأحكام إذا ثبتت على المكلف فادعاء النسخ فيها لا يكون إلا بأمر محقق؛ لأن ثبوتها على المكلف أولًا محقق، فرفعها بعد العلم بثبوتها لا يكون إلا بمعلوم محقق"[٣].

خامسًا: قال أبو الحسن علي بن مُحَمَّد ابن الحصار الأنصاري رحمه الله (ت ٦٢٠ هـ): "وَلَا يُعْتَمَدُ فِي النَّسْخِ قَوْلُ عَوَامِّ الْمُفَسِّرِينَ، بَلْ وَلَا اجْتِهَادُ الْمُجْتَهِدِينَ مِنْ غَيْرِ نَقْلٍ صَحِيحٍ، وَلَا مُعَارِضَةٍ بَيِّنَةٍ؛ لِأَنَّ النَّسْخَ يَتَضَمَّنُ رَفْعَ حُكْمٍ، وَإِثْبَاتَ حُكْمٍ تَقَرَّرَ فِي عَهْدِهِ ﷺ، وَالْمُعْتَمَدُ فِيهِ النَّقْلُ وَالتَّارِيخُ دُونَ الرَّأْيِ وَالِاجْتِهَادِ.

وَالنَّاسُ فِي هَذَا بَيْنَ طَرَفَيْ نَقِيضٍ فَمِنْ قَائِلٍ لَا يُقْبَلُ فِي النَّسْخِ أَخْبَارُ الْآحَادِ الْعُدُولِ، وَمِنْ مُتَسَاهِلٍ يَكْتَفِي فِيهِ بِقَوْلِ مُفَسِّرٍ، أَوْ مُجْتَهِدٍ، وَالصَّوَابُ خِلَافُ قَوْلِهِمَا"[٤].

"فالحكم بالنسخ لا ينبغي أن يصدر بناء على اجتهاد بل يتلقى عن صاحب الرسالة ﷺ" كما يقول د/مصطفى زيد رحمه الله.

قاعدة: أركان النسخ: المنسوخ، والمنسوخ به، والمنسوخ عنه، والناسخ.

قاعدة: المنسوخ يجب أن يكون حكمًا شرعيًّا، عمليًّا، ثابتًا بالنص، غير مؤقتٍ، ولا مؤبدٍ، متقدمًا في النزول عن الناسخ، وليس كليًّا:

- فالأخبار لا يدخلها النسخ بل يدخلها الطي والنشر: أي يمكن أن تجد أخبارًا فصل الله ﷻ ذكر جزئياتها، وتجد أخبارًا طوى الله تفاصيلها لكنه أخبر بمجملها، ولقد استعظم النحاس رحمه الله (ت٣٣٨هـ) القول بدخول النسخ إلى الأخبار، فذكر أن هذا القول

---

(١) الناسخ والمنسوخ لقتادة (ص: ٣٨).

(٢) نواسخ القرآن (ص: ٣٣٢).

(٣) الموافقات (٣/٣٣٩).

(٤) الإتقان في علوم القرآن (٣/ ٨١).

عظيم جدًّا يؤول [إلى] الكفر؛ لأن قائلاً لو قال: قام فلان، ثم قال: لم يقم، فقال: نسخته لكان كاذبًا[١].

- ولا يدخل النسخ آيات الوعد والوعيد ولا مسائل الاعتقاد، ولا الكليات، ولا ما دليله من القياس ولا المؤقت أو المغيا؛ لأنه ينتهي بانتهاء وقته دون حاجة إلى النسخ[٢].

ومما يتوافق مع مفهوم النسخ القرآني ما ذكره الزركشي ﷺ من أن النسخ يدخل في الوعد دون الوعيد، وأن المعتزلة منعوا النسخ فيهما، حيث قال:"النَّسْخُ فِي الْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ، نَقَلَ أَبُو الْحُسَيْنِ فِي الْمُعْتَمَدِ عَنْ شُيُوخِ الْمُعْتَزِلَةِ مَنْعَ النَّسْخِ فِيهِمَا. وَأَمَّا عِنْدَنَا فَكَذَلِكَ فِي الْوَعْدِ؛ لِأَنَّهُ إخْلَافٌ، وَالْخُلْفُ فِي الْإِنْعَامِ مُسْتَحِيلٌ عَلَى اللَّهِ ﷻ، وَبِهِ صَرَّحَ الصَّيْرَفِيُّ فِي كِتَابِهِ، وَأَمَّا الْوَعِيدُ كَآخِرِ الْبَقَرَةِ فَنَسْخُهُ جَائِزٌ، كَمَا قَالَهُ ابْنُ السَّمْعَانِيِّ. قَالَ: وَلَا يُعَدُّ ذَلِكَ خُلْفًا، بَلْ عَفْوًا وَكَرَمًا. وَظَاهِرُ كَلَامِ ابْنِ الْقَطَّانِ السَّابِقِ جَوَازُ نَسْخِهِمَا"[٣].

قاعدة: المنسوخ به يجب أن يكون خطابًا، فيجب ألا يجاوز عصر الرسالة، ولا بد من ذكر الناسخ:

قال الشافعي في الرسالة: "فإن قال قائل: أفيحتمل أن تكون له سنة مأثورة قد نسخت ولا تؤثر السنة التي نسختها؟ فلا يحتمل هذا. وكيف يحتمل أن يؤثر ما وضع فرضه، ويترك ما يلزم فرضه؟ ولو جاز هذا خرجت عامة السنن من أيدي الناس بأن يقولوا لعلها منسوخة"[٤]..

قاعدة: يجب أن يكون المنسوخ به خطابًا من الشارع معادلًا للمنسوخ في درجة ثبوته، ودلالته، وفي إيجاب العمل بمقتضاه، أو أقوى منه، متراخيًا في النزول عن المنسوخ، مضادًّا له ومتناقضًا معه، متحدًا مع المنسوخ في الجنس عند الشافعي وأحمد[٥].

أمثلة على مواضع قيل بأنها منسوخة، ولا يظهر تطبيق معنى النسخ الأصولي عليها:

المثال الأول: آية المتاع إلى الحول[٦]:

وهي قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوۡنَ مِنكُمۡ وَيَذَرُونَ أَزۡوَٰجٗا وَصِيَّةٗ لِّأَزۡوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلۡحَوۡلِ غَيۡرَ إِخۡرَاجٖۚ﴾ [البقرة: ٢٤٠]، فذكر النحاس فيها أربعة أقوال[٧]، ويمكن تلخيص ذلك في قولين:

---

(١) الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٢٧٤).

(٢) ينظر: الناسخ والمنسوخ للقاضي ابن العربي (٢/٣٤)، الموافقات (٣/٣٣٨)، البحر المحيط في أصول الفقه (٥/٢١٧).

(٣) البحر المحيط في أصول الفقه (٥/ ٢٤٨).

(٤) الرسالة (ص: ١٠٨).

(٥) ينظر: نواسخ القرآن (ص: ١٣٩، ١٤٠).

(٦) تصرفت هنا في كلام السيوطي في الإتقان (٢/ ٦٠)، والدهلوي في الفوز الكبير مع شرحه بدءًا من (ص:١٧١).

(٧) الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص:٢٣٩).

القول الأول: منسوخةٌ؛ إذ معناها: إن سكنى حولٍ كاملٍ كان حقًّا لأزواج المتوفين بعد موتهم، أوصى بذلك أزواجُهن لهن، أو لم يوصوا لهن به، ونُسخ بالعِدَّة، وهي: أربعة أشهر وعشرة أيام والميراث، كما جاء عن ابن عباسٍ رَضِحَالِلَّهُعَنْهُمَا قوله: "فكان الرجل إذا مات وترك امرأته، اعتدَّت سنةً في بيته، ينفق عليها من ماله، ثم أنزل الله –تعالى ذكره– بعد: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾[البقرة: ٢٣٤]، فهذه عدة المتوفى عنها زوجها، إلا أن تكون حاملًا، فعدَّتها أن تضع ما في بطنها، وقال في ميراثها: ﴿وَلَهُنَّ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ ٱلثُّمُنُ﴾ [النساء: ١٢]، فبيَّن الله ﷻ ميراث المرأة، وترك الوصية، والنفقة»، ومثله قال قتادة، وصرَّح بعبارة النسخ[١]، وقال ابن الزبير: قلت لعثمان بن عفان ﷺ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا﴾، قد نسختها الآية الأخرى، فلم تكتبها أو تدعها؟ قال: «يا ابن أخي، لا أغير شيئًا منه من مكانه»[٢].

القول الثاني: هذه الآية ثابتة الحكم، لم يُنسخ منها شيء، فعن مجاهد ﷺ في الآية الأولى قال: كانت هذه للمعتدة تعتد عند أهل زوجها واجبًا ذلك عليها، فأنزل الله ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾، قال: جعل الله ﷻ لهم تمام السنة سبعة أشهر وعشرين ليلةً وصيةً: إن شاءت سكنت في وصيتها، وإن شاءت خرجت، وهو قول الله تعالى ذكره: ﴿فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾[البقرة: ٢٤٠] قال: والعدة كما هي واجبةٌ[٣]، ورجحه ابن كثيرٍ ﷺ، فقال: «وهذا القول له اتجاه، وفي اللفظ مساعدةٌ له، وقد اختاره جماعةٌ، منهم الإمام أبو العباس ابنُ تيمية، وردَّه آخرون منهم الشيخ أبو عمر ابن عبد البر»[٤].

ما وجه استشكال ابن عاشور لآية المتاع إلى الحول، حيث جاءت بعد آية التربص أربعة أشهر وعشرًا؟

الجواب: قد استشكل ابنُ عاشورٍ ﷺ موقعَ هذه الآية هنا: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾، بعد قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ﴾[البقرة: ٢٣٤]، وعلى قول الجمهور هذه الآية سابقةٌ في النزول على آيةِ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ﴾[البقرة: ٢٣٤]، فيزدادُ موقعها غرابةً؛ إذ هي سابقةٌ في النزول متأخرةٌ في الوضع، ولكنه ارتضى حلَّ الإشكال بما ذكره مجاهد ﷺ، وقال: «فلا تَعَرُّضَ في هذه الآية للعدة، ولكنها في بيان حكمٍ آخرَ، وهو إيجاب الوصية لها بالسكنى حولاً:

---

(١) تفسير الطبري (٢/ ٥٩٢).

(٢) البخاري (٤٥٣٠) .

(٣) تفسير الطبري (٢/ ٥٩٢)، والرواية أخرجها البخاري (٤٥٣١).

(٤) تفسير ابن كثير (١/ ٣٩٨)، وممن مال إلى القول بالنسخ: الزرقاني (٢/ ١٨٧).

إن شاءت أن تحتبس عن التزوج حولًا مراعاةً لما كانوا عليه، ويكون الحول تكميلًا لمدة السكنى لا العدة، وهذا الذي قاله مجاهد أصرح ما في هذا الباب، وهو المقبول»[(١)].

وقد ذكر الدكتور/ مصطفى زيد ﵀ أن أبا مُسْلِمٍ الأصفهاني ﵀ أجاب بجواب فيه ضعف[(٢)]، وبصرف النظر عن جواب أبي مسلم، فأما أنا فيظهر لي أن هذا الموضع من أضعف مواضع القول بالنسخ؛ بل الإحكام فيه أظهر وأجلى، ويبدو القول بالنسخ فيه ملتبسًا بين استعمال المتقدمين ومصطلح المتأخرين، وقد رجحت فيه قولًا قريبًا من قول مجاهد ﵀، فالآية الأولى (٢٣٤) ذكرت عدة المتوفى عنها زوجها، والآية الثانية ذكرت حقها في البقاء في بيت زوجها داخل العدة وخارجها، ومجموعهما سنة، فلا تناقض حتى يلجأ إلى النسخ بغير بينة ظاهرة، ولا نص ثابت.

المثال الثاني: آية الأمر بتقديم الصدقة بين يدي المناجاة:

أَمَرَ اللَّهُ ﷻ بِتَقْدِيمِ الصَّدَقَةِ بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَى الرَّسُولِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نَـٰجَيْتُمُ ٱلرَّسُولَ فَقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَىْ نَجْوَىٰكُمْ صَدَقَةًۚ﴾ [الْمُجَادَلَة: ١٢]، ثُمَّ نَسَخَ ذَلِكَ.

وأقول: هذا أقوى موضع يمكن أن يقال فيه بالنسخ، حيث ذكروا أنه نسخه قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الآية التي تليها: ﴿فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُواْ وَتَابَ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ [الْمُجَادَلَة: ١٣].

والنسخ الأصولي بمعناه لا يظهر لي هنا: أما ترى التخفيف ورد في الآية نفسها، وما التي بعدها إلا توضيح لها، فالأمر فيه مشترك بين الندب والوجوب، فزال الوجوب، ويدل على الاشتراك أن يحمل أفعل التفضيل على ظاهره في قوله: ﴿ذَٰلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَأَطْهَرُۚ﴾، ويدل على ذلك أن الله ﷻ أنزل التخفيف في الآية نفسها فقال: ﴿فَإِن لَّمْ تَجِدُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [المجادلة: ١٢][(٣)].

المثال الثالث: قوله جل ذكره: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُۚ فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ١١٥]:

فقد زعموا أنه منسوخ بالأمر باستقبال البيت الحرام، وربما استدلوا على ذلك بما رواه البيهقي عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَوَّلُ مَا نُسِخَ مِنَ الْقُرْآنِ فِيمَا ذُكِرَ لَنَا –وَاللَّهُ أَعْلَمُ– شَأْنُ الْقِبْلَةِ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُۚ فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِۚ﴾، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَتَرَكَ الْبَيْتَ الْعَتِيقَ، فَقَالَ: ﴿سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ مَا وَلَّىٰهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِي كَانُواْ عَلَيْهَاۚ﴾ [البقرة: ١٤٢]، يَعْنُونَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، فَنَسَخَهَا، فَصَرَفَهُ اللَّهُ إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ، فَقَالَ: ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّواْ

---

(١) التحرير والتنوير (٢/٤٤٩).

(٢) النسخ في القرآن الكريم: دراسة تشريعية تاريخية نقدية (١/٢٧٠، ٢٧١).

(٣) وقد احتج الأصوليون بهذه الآية على جواز نسخ الحكم قبل العمل به. وناقش القرطبي ﵀ النسخ الذي وقع بعد فعل الصدقة، وأورد حديث علي ﵁ في ذلك، ولكنه عاد فضعف هذا الحديث المروي عن علي ﵁ في الصدقة قبل المناجاة، والحديث الذي رواه الترمذي برقم (٣٣٠٠) ضعفه ابن كثير ﵀. ينظر: تفسير القرطبي (١٧ / ٢٣ – ٣٣)، الإبهاج، للسبكي (٢ / ٢٥٤ – ٢٥٥).

وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ﴾ [البقرة: ١٥٠]. قال الشافعي ﵀ في قوله: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾، يعني –والله أعلم–: "فثم الوجه الذي وجهكم الله إليه"[1] إليه.

المثال الرابع: في سورة البقرة: آية الوصية للوارث: قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ﴾ [البقرة:١٨٠] الآية:

قيل: منسوخة قيل بآية المواريث في سورة النساء: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوْلَٰدِكُمْۖ...﴾ [النساء: ١٠]، وقيل: بحديث: «لا وصية لوارث»[2]، وقيل بالإجماع، وعقب الدهلوي مقرًّا النسخ فقال: بل هي منسوخة بآية: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوْلَٰدِكُمْۖ﴾ [النساء:١١]، وحديث:«لا وصية لوارث» مبين للنسخ[3]، وقد ذكر الكرمي مثل ذلك[4]، وعند الكاتب فإن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا ذكر النسخ صراحة، قال: "كان المال للولد، وكانت الوصية للوالدين، فنسخ الله من ذلك ما أحب فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين، وجعل للأبوين لكل واحد منهما السدس، وجعل للمرأة الثمن والربع، وللزوج الشطر والربع"[5]...ولكن النسخ هنا باصطلاح القدماء فلا يقتضي أنه كذلك باصطلاح المتأخرين على ما تقدم، والقول بأنها منسوخة باصطلاح المتأخرين غير متفق عليه ولا مسلم، فقد ذكر القرطبي ﵀ أن العلماء اختلفوا في هذه الآية هل هي منسوخة أو محكمة، ثم ذكر قولين يرجعان إلى عدم النسخ الاصطلاحي عند المتأخرين هما::

قيل: هي محكمة، ظاهرها العموم، ومعناه الخصوص في الوالدين اللذين لا يرثان كالكافرين والعبدين، وفي القرابة غير الورثة، واختاره الطبري[6].

والثاني: قال ابن عباس والحسن وقتادة الآية عامة، وتقرر الحكم بها برهة من الدهر، ونسخ منها كل من كان يرث بآية الفرائض فقط[7] أي وبقي غيرهم...وعلى القولين السابقين فإن النسخ بالمعنى الاصطلاحي المتأخر غير ناهض هنا.

وذكر شارح الفوز الكبير أن هناك وجهًا آخر في بقاء العمل بها هو: إذا خاف المورث من ورثته ألا يقسموا الميراث حسب الشريعة فيجب عليه الوصية لهم بحسب الأنصبة الشرعية، ويشهد على

---

(١) السنن الكبرى (٢٣٣٨)، وأخرجه الحاكم من دون ذكر قول الشافعي في المستدرك (٣٠٦٠)، وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذه السياقة».

(٢) أبو داود (٢٨٧٠)، الترمذي (٢١٢٠) وقال الأرناؤوط: "حديث صحيح وهذا إسناد حسن"، وصححه الألباني.

(٣) الفوز الكبير في أصول التفسير (ص: ٤٧).

(٤) الناسخ والمنسوخ لمرعي الكرمي (ص:٣٦).

(٥) البخاري (٢٧٤٧).

(٦) تفسير الطبري (١٢/٧).

(٧) تفسير القرطبي (٢/ ٢٥٤)، وذكر أنها محكمة في أحد القولين في الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص:٨٨)، والناسخ والمنسوخ لمرعي الكرمي (ص:٣٦).

ذلك، ويسجله في المحكمة، وتكون الآية متناسبةً مع آية القصاص قبلها بجامع سد أبواب الفساد والاقتتال على الثأر أو على التركات[١].

المثال الخامس: آية الفدية لمن أطاق الصوم: وهي قوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدۡيَةٞ طَعَامُ مِسۡكِينٖۖ﴾ (البقرة:١٨٤):

هذه الآية مما ذكره السيوطي ﵀ في المنسوخ، ولكنها –كما ذكر غير ما واحد من المفسرين والسيوطي منهم– غير مجمع على نسخها فقيل: هي منسوخة، وقيل محكمة[٢]، فقيل منسوخة بقوله: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ فَلۡيَصُمۡهُۖ﴾ [البقرة:١٨٥]، ومما يدل على النسخ: ما أورده البخاري ﵀ معلقًا عن ابن أبي ليلى: حدثنا أصحاب مُحَمَّد ﷺ: نزل رمضان فشق عليهم، فكان من أطعم كل يوم مسكينًا ترك الصوم ممن يطيقه، ورخص لهم في ذلك، فنسختها: ﴿وَأَن تَصُومُواْ خَيۡرٞ لَّكُمۡ﴾ [البقرة:١٨٤][٣]، وممن ورد عنه القول بالنسخ ابن عمر، وسلمة ابن الأكوع ﵁[٤]، فعن سلمة بن الأكوع ﵁ أنه قال: كُنَّا فِي رَمَضَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، مَنْ شَاءَ صَامَ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ فَافْتَدَى بِطَعَامِ مِسْكِينٍ، حَتَّى أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ فَلۡيَصُمۡهُۖ﴾[٥].

وبالنسبة لعودة الضمير في قوله: ﴿يُطِيقُونَهُۥ﴾ فقد قال فيه الفراء: "الضمير في: ﴿يُطِيقُونَهُۥ﴾ يجوز أن يعود على الصيام، أي وعلى الذين يطيقون الصيام أن يطعموا إذا أفطروا، ثم نسخ بقوله: ﴿وَأَن تَصُومُواْ﴾، ويجوز أن يعود على الفداء، أي وعلى الذين يطيقون الفداء فدية"[٦].

ولكن هل النسخ هنا على اصطلاح القدماء أم على اصطلاح المتأخرين؟ الظاهر أنه على اصطلاح السلف الذين قصدوا بقاء دلالتها في شيء مخصوص، وعدم العمل بعمومها، فحقيقتها أنها محكمة، وفي بيان الآية لتكون كذلك أقوال:

---

(١) في هذه الآية فيها خمسة أقوال: **الأول**: أنها منسوخة بالسنة، وذلك بقوله ﷺ: (لا وصية لوارث)، **والثاني**: أنه منسوخة بآية الفرائض، وهذا القول قاله الفقهاء، على اعتبار أن القرآن لا ينسخ إلا بقرآن. **والثالث والرابع**: قال: نسخت الوصية للوالدين وثبت للأقربين الذين لا يرثون، وكذا روى ابن أبي طلحة عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وقال الشعبي، والنخعي: الوصية للوالدين والأقربين على الندب لا على الرحم. **والخامس**: أن الوصية للوالدين والأقربين واجبة بنص الكتاب إذا كانوا لا يرثون، وهو قول الضحاك، وطاووس، والحسن البصري، والعلاء بن زيد، ومسلم بن يسار، وذهب ابن حزم إلى أنها منسوخة وناسخها قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ﴾، وقال النحاس: تنازع العلماء معنى هذه الآية، وهي متلوة فالواجب أن يقال: إنها منسوخة، لأن حكمها ليس بناف حكم ما فرض الله ﷻ من الفرائض، فوجب أن يكون: ﴿كُتِبَ عَلَيۡكُمۡ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ﴾ [البقرة: ١٨٠]، كقوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ﴾ [البقرة: ١٨٣]. الناسخ والمنسوخ، لأبي جعفر النحاس، (ص: ٨٧، ٨٨)، والناسخ والمنسوخ، لابن حزم، (٢٤ ـ٢٥).

(٢) تفسير القرطبي (٢/ ٢٧٢).

(٣) البخاري (١٩٤٨)

(٤) البخاري (٣/٤٤).

(٥) مسلم(٢٦٥٦).

(٦) معاني القرآن للفراء (١/١١٢)، تفسير القرطبي (٢/ ٢٧٢).

الأول: **أنها محكمة، و(لا) مقدرة قبل (يطيقون)**، والتقدير: وعلى الذين لا يطيقونه، وقد ورد تقدير حذف (لا) في القرآن الكريم في مواضع، منها قوله تعالى: ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ أَن تَضِلُّواْ﴾[النساء:١٧٦]، أي: لئلا تضلوا، ومنها: ﴿وَأَلۡقَىٰ فِي ٱلۡأَرۡضِ رَوَٰسِيَ أَن تَمِيدَ بِكُمۡ﴾[النحل:١٥]، أي: لئلا تميد بكم[١]، والذين لا يطيقون ثلاثة: الشيخ الكبير والعجوز، والمريض الذي لا يشفى، والحامل والمرضع، فعن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدۡيَةٞ طَعَامُ مِسۡكِينٖ﴾، قال: كانت رخصة للشيخ الكبير والمرأة الكبيرة، وهما يطيقان الصيام أن يفطرا، ويطعما مكان كل يوم مسكينًا، والحبلى والمرضع إذا خافتا أفطرتا وأطعمتا[٢].

الثاني: **يطيقونه أي يكلفونه بحيث يشق عليهم مشقة شديدة**، وذكروا في الفرق بين الطاقة والقدرة "أن الطاقة غاية مقدرة القادر واستفراغ وسعه في المقدور يقال: هذا طاقتي أي قدر إمكاني، ولا يقال لله تعالى مطيق لذلك"[٣].

والذين يشق عليهم هم المذكورون سابقًا، وقد صرح بذلك فيما رواه عطاء عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا: في قوله ﷻ: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدۡيَةٞ طَعَامُ مِسۡكِينٖ﴾: ﴿يُطِيقُونَهُۥ﴾: يكلفونه، فدية طعام واحد، ﴿فَمَن تَطَوَّعَ خَيۡرٗا﴾: طعام مسكين آخر-ليست بمنسوخة-، ﴿فَهُوَ خَيۡرٞ لَّهُۥۚ وَأَن تَصُومُواْ خَيۡرٞ لَّكُمۡ﴾ لا يرخص في هذا إلا للذي لا يطيق الصيام، أو مريض لا يشفى"[٤].

والضمير في كلا التوجيهين السابقين يعود إلى الصيام[٥].

وهذا ما ذهب إليه القرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ فقال: " فقد ثبت بالأسانيد الصحاح عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا أن الآية ليست بمنسوخة، وأنها محكمة في حق من ذكر، والقول الأول صحيح أيضًا، إلا أنه يحتمل أن يكون النسخ هناك بمعنى التخصيص فكثيرًا ما يطلق المتقدمون النسخ بمعناه"[١].

---

(١) تفسير الطبري (٣/ ٣١١)، تفسير ابن كثير (٢/ ٢٧٥).

(٢) أبو داود (٢٣١٨)، وصحح الأرناؤوط إسناده، وقال الألباني:" وإسناده صحيح، ولكنه بظاهره يدل على أن هذه الرخصة للشيخ الكبير والمرأة الكبيرة ثابتة لهما، كما هي ثابتة للحبلى والمرضع، والثابت عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا من طرق أن الرخصة للشيخ والمرأة إنما هي إذا كانا لا يطيقان الصيام، ولا يستطيعانه، وأما إذا أطاقاه، فالآية منسوخة إليهما، وبهذا التفصيل رواه جماعة من الثقات... (تنبيه) : ينتهي الحديث عند أبي داود بقوله: " إذا خافتا " وقال أبو داود بعده: "يعني على أولادهما... "فهي من قول أبي داود أدرجه المصنف فى الحديث! إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (٤/ ٦٤).

(٣) الفروق (ص: ١٢٦).

(٤) النسائي (٢٣١٧)، وصححه الألباني في إرواء الغليل (٩١٢).

(٥) وعن السدي رَحِمَهُ اللَّهُ وهو الأقرب، لأنه قال معنى الآية: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ...﴾ فحذف (لا)، وهو يريدها ، كما قال الشاعر:

نزلتم منزل الأضياف منا   فعجلنا القرى أن تشتمونا

وقد يذكر: (لا)، وهو يريدها، كما قال تعالى: ﴿لِّئَلَّا يَعۡلَمَ أَهۡلُ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ [الحديد: ٢٩]، وقال الشاعر:

يوم جدود لا فضحتم أباكم   وسلمتمونا والخيل تدمي شكيمها

إذا: (لا): زائدة، والعرب تجعل (لا) صلة في كل كلام دخل في آخره أو أوله جحد، فهذا مما جعل في آخره جحد. والبيت عزاه ياقوت الحموي إلى قيس بن عاصم المنقري، ويروى بلفظ:

بيوم جدود قد فضحتم أباكم   وسالمتم والخيل تدمي نحورها

انظر: زاد المسير (٤/٢٣٩)، معجم البلدان، (٢/ ١١٤).

الثالث: أنها محكمة، وتوجيهها عند الدهلوي على أن المعنى: **وعلى الذين يطيقون الطعام فدية** هي طعام مسكين، فالضمير يعود إلى الطعام، فجاء بالضمير قبل الذكر، لأنه متقدم رتبة، وسبب تقدمه رتبة أن قوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ﴾ خبر مقدم، وقوله تعالى: ﴿ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾: مبتدأ مؤخر، وأخر المبتدأ لكونه نكرة، وكأن الجملة: فدية طعام مسكين على الذين يطيقونه... وذَكَّر الضمير لأن المراد من الفدية هو الطعام، والمراد منه صدقة الفطر، عقب الله تعالى الأمر بالصيام في هذه الآية بصدقة الفطر، كما عقب الآية الثانية بتكبيرات العيد[٢]، وإشارة الدهلوي إلى أن الضمير يحتمل عوده إلى فدية الإطعام جعله الفراء من محتملات الآية كما سبق.

وهذا هو النسخ القرآني الشامل لتخصيص العام، وتقييد المطلق، وتبيين المجمل، وليس هو النسخ الأصولي؛ فإن الآية معمول بها في صور متعددة كعدم استقبال القبلة في النافلة كما ذكر ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، ومجاهد ﷺ يقول: أينما كنتم من مشرق أو مغرب فلكم قبلة واحدة تستقبلونها، والسياق يبين أن تدمير المساجد لن يمنع من الصلاة.

وقال ابن القيم ﷺ: "ومراد عامة السلف بالناسخ والمنسوخ رفع الحكم بجملته تارة، وهو اصطلاح المتأخرين، ورفع دلالة العام، والمطلق، والظاهر، وغيرها تارة، إما بتخصيص، أو تقييد، أو حمل مطلق على مقيد، وتفسيره وتبيينه، حتى إنهم يسمون الاستثناء والشرط والصفة نسخًا، لتضمن ذلك رفع دلالة الظاهر، وبيان المراد، فالنسخ عندهم وفي لسانهم هو: بيان المراد بغير ذلك اللفظ، بل بأمر خارج عنه"[٣].

وقد ذكر الدكتور مصطفى زيد ﷺ أنه ناقش الآيات التي ادعي عليها النسخ وليست منسوخة، فعرض منها: خمسًا وسبعين آية بطلت دعوى النسخ عليها لأنها أخبار، وثماني وعشرين بطلت دعوى النسخ عليها لأنها للوعيد، وثلاثًا وستين ادعي عليها النسخ خطأ بآية السيف مع أنها جميعًا محكمة، وثماني وأربعين ادعي عليها النسخ مع أن علاقة نواسخها بها إنما هي التخصيص بأنواعه، أو التقييد، أو التفسير، أو التفصيل، وثلاثًا وستين لم تصح دعوى النسخ عليها لعدم التعارض بينها وبين نواسخها، وستًّا لم تصح دعوى النسخ عليها مع أن المؤلفين في الناسخ والمنسوخ يجمعون عليها، والأصوليون يمثلون ببعضها على أن النسخ فيها مسلم[٤].

---

(١) تفسير القرطبي (٢/ ٢٧٢).
(٢) الفوز الكبير (ص: ٤٧، ٤٨).
(٣) إعلام الموقعين (١/٣٠).
(٤) النسخ في القرآن: دراسة تشريعية، تاريخية، نقدية (٢/٢٩٢).

أسئلة تقويمية:

س١: اذكر بعض القواعد العامة الضابطة للقول بالنسخ.

س٢: اذكر مثالًا يوضح هذه القاعدة: "غالب ما يقال بأنه نسخٌ هو من باب تخصيص الأزمان والأحوال".

س٣: هل يمكن أن يقع النسخ في الضروريات الحافظة للإنسانية؟

س٤: اشرح قول الناظم:

ويرجِـــع التخصـــيصُ في النسْـــخ إلى تَقْـــديرِ مَـــنْ لِلاِجْتِهـــادِ أَعْمَـــلاَ

س٥: متى يلجأ إلى القول بالنسخ؟

س٦: هل معرفة التاريخ كافية لتمييز الناسخ من المنسوخ؟

س٧: كيف رد العلماء على من يتجاسر على القول بالنسخ؟ واذكر نماذج من أقوالهم.

س٨: عدِّد أركان النسخ.

س٩: ما الأمور التي لا يجوز أن يدخلها النسخ؟ وما الأمور التي يدخلها؟

س١٠: اذكر أمثلة على مواضع قيل بأنها منسوخة، ولا يظهر تطبيق معنى النسخ الأصولي عليها.

س١١: هل آية المتاع إلى الحول في عدة المتوفى عنها زوجها منسوخة؟

س١٢: ما وجه استشكال ابن عاشور ﷺ لآية المتاع إلى الحول، حيث جاءت بعد آية التربص أربعة أشهر وعشرًا؟

س١٣: هل آية: الفدية لمن أطاق الصوم منسوخة؟ وهل المراد بذلك النسخ الأصولي أو النسخ القرآني؟

المبحث التاسع: أقسام النسخ باعتبار المصدر

نورد هذا الموضوع آخذين بعين الاعتبار الفرق بين ما ذهب إليه السلف والخلف في معنى النسخ، فاتفقوا على أن المصدر ينسخ نفسه أي ينسخ القرآن القرآن، والسنة السنة لكنهم اختلفوا فيما بعد ذلك، فذكر النحاس ﵀ في كتاب الناسخ والمنسوخ[1] أن لِلْعُلَمَاءِ فِي هَذَا خَمْسَةَ أَقْوَالٍ:

فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: يَنْسَخُ الْقُرْآنُ وَالسُّنَّةُ[2]، وَهَذَا قَوْلُ الْكُوفِيِّينَ:

واستدلوا بقول اللَّهِ ﷻ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُواْ﴾ [الحشر: ٧]، وَقَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]، وَقَالَ ﷻ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء:٦٥].

قالوا: وَقَدْ أَجْمَعَ الْجَمِيعُ عَلَى أَنَّ الْقُرْآنَ إِذَا نَزَلَ بِلَفْظٍ مُجْمَلٍ فَفَسَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَبَيَّنَهُ كَانَ بِمَنْزِلَةِ الْقُرْآنِ الْمَتْلُو، وَكَذَا سَبِيلُ النَّسْخِ، وَاحْتَجُّوا بِآيَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ تَأَوَّلُوهَا عَلَى نَسْخِ الْقُرْآنِ بِالسُّنَّةِ.

وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: يُنْسَخُ الْقُرْآنُ وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَنْسَخَهُ السُّنَّةُ، وَهَذَا قَوْلُ الشَّافِعِيِّ ﵀.

وَقَالَ قَوْمٌ: يَنْسَخُ السُّنَّةَ الْقُرْآنُ وَالسُّنَّةُ[3].

وَقَالَ قَوْمٌ: يَنْسَخُ السُّنَّةَ السُّنَّةُ، وَلَا وَلَا يَنْسَخُهَا الْقُرْآنُ.

وَالْقَوْلُ الْخَامِسُ: الْأَقْوَالُ قَدْ تَقَابَلَتْ، فَلَا أَحْكُمُ عَلَى أَحَدِهَا بِالْآخَرِ.

واحتجوا بِقَوْلِهِ ﷻ: ﴿نَأْتِ بِخَيْرٍ﴾ [البقرة: ١٠٦]، وَبِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ مَا يَكُونُ لِيٓ أَنْ أُبَدِّلَهُۥ مِن تِلْقَآيِ نَفْسِيٓ﴾ [يونس:١٥]، وبين القوم ردود ومناقشات هي أقرب إلى الرياضات الفكرية منها إلى الواقع العملي.. وأرى البحث –وفق مصطلح المتأخرين للنسخ– ليس إلا نظريًّا موغلاً في ذلك، بل إن الغلو فيها ينتج أفكارًا تجر شؤمها على الآخرين، ومن عجيب أمرهم أنهم يرجعون إلى مصطلح السلف في النسخ عند المناقشات، فقد مثل النحاس ﵀ على جواز نسخ القرآن للسنة بقوله تعالى جده: ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلْكُفَّارِ﴾ [الممتحنة: ١٠]، قال: فَنُسِخَ بِهَذَا مَا فَارَقَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ الْمُشْرِكِينَ، وكما ترى فالتمثيل غير ناهض إلا في جزء

---

[1] ينظر: الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٥٣، ٥٤)

[2] وقد أجمع القائلون بالنسخ من المسلمين على جوازه ووقوعه، أما جوازه فلأن آيات القرآن متساوية في العلم بها، وفي وجوب العمل بمقتضاها. وأما الوقوع فللأدلة الكثيرة التي وردت.

[3] وجمهور الفقهاء والمتكلمين على جوازه ووقوعه، وخالف الإمام الشافعي في إحدى روايتيه؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ...﴾ [النحل: ٤٤]، فالله قد جعل السنة بيانًا للقرآن، والناسخ بيان للمنسوخ، ولو كان القرآن ناسخًا للسنة لكان القرآن بيانًا للسنة، وهذا لا يجوز . والصحيح قول الجمهور، وذلك لأن نسخ السنة بالقرآن لا يمتنع عقلاً، فكلاهما وحي من الله ﷻ، كما أن هذا النسخ وقع، والوقوع من أقوى الأدلة على الجواز، بل هو أول دليل على الجواز. ومثاله: استقبال بيت المقدس في الصلاة لم يعرف إلا من السنة. ينظر: البحر المحيط، للزركشي، (٥/٢٧٢).

من صلح الحديبية على أنه جزء مسكوت عنه، وهو حال النساء؛ إذ لم يقع الاتفاق على وضعيتهن، فأنزل الله ﷻ بيان ذلك بما يشبه التخصيص أو التفسير للإجمال الوارد في الصلح.

تقسيم آخر للنسخ ذكره بعض علمائنا:

قسم بعض أجلاء علمائنا الناسخ والمنسوخ في القرآن إلى ثلاثة أقسام:

الأول: ما نسخ حكمه وبقي لفظه: وهذا الذي قرر.

الثاني: ما نسخ حكمه ولفظه.

الثالث: وهذا النوع قال عنه د/ مصطفى زيد ﷺ: : "وذكروا نوعًا ثالثًا متكلفًا وهو منسوخ التلاوة باقي الحكم، وهو وهو مستبعد، وتنحصر أمثلته في آيتي الرجم، وتحريم الرضعات الخمس"[1].

فإن قلت: فهل ثبت أن هذا النوع كان متلوًّا ثبتت قرآنيته، ثم نسخ؟

وقد حاول بعضهم أن يضيف آثارًا أخرى في ثبوتها كثيرٌ من النظر على أنها تستحق أن تدرس مستقلة، ويغلب على ظني أن تكون زائفة الدلالة على المراد على أنها ضعيفة الإسناد، ولئلا يطول الكتاب أورد بعض المناقشات حول هذين الأثرين خاصة:

لا أميل إلى إثبات أنه كان متلوًّا ثم نُسخ، فإثبات ذلك دونه مفاوز؛ ومن أجمع من وجدته ناقش ذلك أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص الحنفي ﷺ (ت ٣٧٠هـ) في كتابه: "الفصول في الأصول"، وسأنقل كلامه ببعض تصرف لتقريب معانيه مع المحافظة قدر الإمكان على لفظه[2]:

أولاً: "هَذِهِ الْأَخْبَارَ وُرُودُهَا مِنْ طَرِيقِ الْآحَادِ فَغَيْرُ جَائِزٍ إثْبَاتُ الْقُرْآنِ بِهَا".

ثانيًا: "ثُمَّ لَا يَخْلُو مِنْ أَنْ تَكُونَ صَحِيحَةً فِي الْأَصْلِ ثَابِتَةً عَلَى مَا رُوِيَ فِيهَا أَوْ سَقِيمَةً مَدْخُولَةً، (فَإِنْ كَانَتْ مَدْخُولَةً) فَالْكَلَامُ عَنَّا فِيهَا سَاقِطٌ، وَإِنْ كَانَتْ صَحِيحَةً فِي الْأَصْلِ لَمْ يَخْلُ مِنْ أَحَدِ وَجْهَيْنِ:

إمَّا أَنْ تَكُونَ مُحْتَمِلَةً أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهَا أَنَّهَا مِنْ الْقُرْآنِ، وَمُحْتَمِلَةً لِغَيْرِهِ، أَوْ لَا تَحْتَمِلُ إلَّا كَوْنَهَا مِنْ الْقُرْآنِ:

فَمَا لَمْ يَحْتَمِلْ مِنْهَا إلَّا أَنْ يَكُونَ قَدْ كَانَتْ مِنْ الْقُرْآنِ فَهُوَ مِنْ الْخَبَرِ الَّذِي قُلْنَا إنَّهُ مَنْسُوخُ التِّلَاوَةِ وَالرَّسْمِ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَمَا احْتَمَلَ مِنْهَا لَفْظُهُ وَجْهَيْنِ أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ مُرَادُهُ أَنَّهُ آيَةٌ مِنْ الْقُرْآنِ، وَاحْتَمَلَ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ آيَةً مِنْ حُكْمِ اللَّهِ وَمِمَّا أَنْزَلَهُ اللَّهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ الْقُرْآنِ فَلَيْسَ الْقَطْعُ فِيهِ بِأَحَدِ وَجْهَيْ

---

[1] النسخ في القرآن: دراسة تشريعية، تاريخية، نقدية (٢٨٣/١).

[2] الفصول في الأصول (٢/ ٢٥٨).

الِاحْتِمَالِ بِأَوْلَى مِنْ الْآخَرِ فَالْكَلَامُ فِيهِ عَنَّا سَاقِطٌ، وَعَلَى أَيِّ الْوَجْهَيْنِ حُمِلَ فَلَا اعْتِرَاضَ فِيهِ لِمُلْحِدٍ، لِأَنَّهُ إنْ حُمِلَ عَلَى أَنَّهُ كَانَ مِنْ الْقُرْآنِ فَهُوَ مِنْ الْقَبِيلِ الَّذِي هُوَ مَنْسُوخُ التِّلَاوَةِ.

ثالثًا: لكنه بعد هذا التقعيد المتين رجع يبين أن ما ورد من الأخبار محتمل؛ فإذا كان محتملاً فكيف نجعله إذن من القرآن ثم نزعم أن تلاوته نسخت؟ يقول ﷺ: " وَعَلَى أَنَّ كُلَّ خَبَرٍ ذُكِرَ فِي سِيَاقِهِ لَفْظُهُ فَلَيْسَ فِي ظَاهِرِهِ دَلَالَةٌ عَلَى الْمُرَادِ بِهِ أَنَّهُ كَانَ مِنْ الْقُرْآنِ، مِثْلُ خَبَرِ عُمَرَ ﷺ، فَإِنَّ لَفْظَهُ يَحْتَمِلُ مَعْنَيَيْنِ وَلَا دَلَالَةَ فِيهِ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ أَنَّهُ كَانَ مِنْ الْقُرْآنِ؛ لِأَنَّهُ قَالَ: إنَّ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ قَرَأْنَاهُ وَوَعَيْنَاهُ" ثم بين أن هذه اللفظة من عمر ﷺ لا تدل على أن مراده أنها آية قرآنية لها أحكام الآيات الواردة بين الدفتين، فقال:

"يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مُرَادُهُ أَنَّهُ فِي فَرْضِ اللَّهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡۚ﴾ [النساء: ٢٤] يَعْنِي فَرْضَهُ، وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلۡأَرۡحَامِ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلَىٰ بِبَعۡضٖ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِۚ﴾ [الأنفال: ٧٥] يَعْنِي فِي فَرْضِهِ وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ﴾ [البقرة: ١٨٣] (أَيْ فُرِضَ عَلَيْكُمْ) وَ ﴿كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِتَالُ﴾ [البقرة: ٢١٦] يَعْنِي فُرِضَ عَلَيْكُمْ، وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ لَمْ يَثْبُتْ أَنَّ مُرَادَهُ أَنَّهُ كَانَ مِنْ الْقُرْآنِ فَنُسِخَتْ تِلَاوَتُهُ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ لَا يُعْلَمُ إلَّا بِاسْتِفَاضَةِ النَّقْلِ فِي لَفْظٍ لَا يَحْتَمِلُ إلَّا مَعْنًى وَاحِدًا، وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ مُرَادَهُ كَانَ مَا وَصَفْنَا، أَنَّهُ قَالَ: (لَوْلَا أَنْ يَقُولَ النَّاسُ زَادَ عُمَرُ فِي كِتَابِ اللَّهِ لَكَتَبْته فِي الْمُصْحَفِ)، فَلَوْ كَانَ عِنْدَهُ آيَةٌ مِنْ الْقُرْآنِ لَكَتَبَهُ فِيهِ قَالَ النَّاسُ ذَلِكَ أَوْ لَمْ يَقُولُوهُ، فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يُرِدْ بِقَوْلِهِ إنَّ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ أَنَّهُ مِنْ الْقُرْآنِ، وَرُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: إنَّ الرَّجْمَ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ، وَسَيَجِيءُ قَوْمٌ يُكَذِّبُونَ بِهِ، وَهَذَا اللَّفْظُ أَيْضًا لَا دَلَالَةَ فِيهِ عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ بِهِ أَنَّهُ مِنْ الْقُرْآن؛ لِأَنَّ فِيمَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى قُرْآنًا وَغَيْرَ قُرْآنٍ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي وَصْفِ الرَّسُولِ ﷺ: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلۡهَوَىٰٓ﴾ [النجم: ٣] ﴿إِنۡ هُوَ إِلَّا وَحۡيٞ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٤]، وَرُوِيَ فِي بَعْضِ أَلْفَاظِ هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ قَالَ: (إنْ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الرَّجْمِ)، وَهَذَا اللَّفْظُ لَوْ ثَبَتَ لَمْ يَدُلَّ أَيْضًا عَلَى أَنَّ مُرَادَهُ أَنَّهُ كَانَ مِنْ الْقُرْآنِ؛ لِأَنَّ مَا يُطْلَقُ عَلَيْهِ اسْمُ الْآيَةِ لَا يَخْتَصُّ بِالْقُرْآنِ دُونَ غَيْرِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمِنۡ ءَايَٰتِهِۦ خَلۡقُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾ [الروم: ٢٢] ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَٰتٖ﴾ [الروم: ٢٢] فَسَمَّى الدَّلَالَةَ الْقَائِمَةَ مِمَّا خَلَقَ عَلَى تَوْحِيدِهِ آيَةً، فَلَيْسَ يَمْتَنِعُ أَنْ يَذْكُرَ آيَةَ الرَّجْمِ وَهُوَ يَعْنِي أَنَّ مَا يُوجِبُ الرَّجْمَ أَنْزَلَهُ اللَّهُ ﷻ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ بِوَحْيٍ مِنْ عِنْدِهِ.

وَأَيْضًا فَإِنَّهُ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَصْلُ الْخَبَرِ مَا ذُكِرَ فِيهِ أَنَّ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ الرَّجْم، ثُمَّ كَانَ تَغْيِيرُ الْأَلْفَاظِ فِيهِ مِنْ جِهَةِ الرُّوَاةِ فَعَبَّرَ كُلٌّ مِنْهُمْ بِمَا كَانَ عِنْدَهُ أَنَّهُ هُوَ الْمُرَادُ؛ لِأَنَّ مِنْ الرُّوَاةِ مَنْ يَرَى نَقْلَ الْمَعْنَى عِنْدَهُ دُونَ اللَّفْظِ، فَظَنَّ بَعْضُ الرُّوَاةِ أَنَّهُ إذَا قَالَ: إنَّهُ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ، فَقَدْ قَالَ: إنَّهُ مِنْ الْقُرْآنِ، وَإِنَّهُ آيَةٌ مِنْهُ، فَعَبَّرَ عَنْهُ بِذَلِكَ.

فَإِنْ قِيلَ: فَلَوْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ مِنْ الْقُرْآنِ كَيْفَ كَانَ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَقُولَ لَوْلَا أَنْ يَقُولَ النَّاسُ زَادَ عُمَرُ فِي كِتَابِ اللَّهِ لَكَتَبْته فِي الْمُصْحَفِ؟ وَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يَكْتُبَ فِي الْمُصْحَفِ مَا لَيْسَ مِنْهُ؟ قِيلَ

لَهُ: يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُرَادُهُ أَنَّهُ كَانَ يَكْتُبُهُ فِي آخِرِ الْمُصْحَفِ وَيُبَيِّنُ مَعَ ذَلِكَ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ الْقُرْآنِ لِيَتَّصِلَ نَقْلُهُ وَيَتَوَاتَرَ الْخَبَرُ بِهِ كَمَا يَتَّصِلُ نَقْلُ الْقُرْآنِ؛ لِئَلَّا يَشُكَّ فِيهِ شَاكٌّ، وَلَا يَجْحَدَهُ جَاحِدٌ، فَقَالَ: لَوْلَا أَنْ يَظُنَّ ظَانٌّ أَنَّهُ مِنْ الْقُرْآنِ، أَوْ يَقُولَ قَائِلٌ: إنَّ عُمَرَ زَادَ فِي الْقُرْآنِ لَكَتَبْته فِي الْمُصْحَفِ.

وَيَدُلُّ عَلَيْهِ مَا رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: «لَقَدْ هَمَمْت أَنْ أَكْتُبَ فِي الْمُصْحَفِ شَهِدَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجَمَ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ، وَسَيَجِيءُ قَوْمٌ يُكَذِّبُونَ بِالرَّجْمِ، وَبِالشَّفَاعَةِ، وَبِقَوْمٍ يَخْرُجُونَ مِنْ النَّارِ» فَبَيَّنَ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ مُرَادَهُ كَانَ إشَاعَتَهُ وَإِظْهَارَهُ لِيَسْتَفِيضَ نَقْلُهُ لَا أَنَّهُ مِنْ الْقُرْآنِ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ كَانَ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ سَيَجِيءُ قَوْمٌ يُكَذِّبُونَ بِذَلِكَ، لِأَنَّهُ غَيْرُ جَائِزٍ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ (سَيَجِيءُ قَوْمٌ يُكَذِّبُونَ بِالرَّجْمِ) مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ مِنْ غَيْرِ تَوْقِيفٍ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ لَهُ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ لَا يُعْلَمُ إلَّا بِطَرِيقِ الْوَحْيِ".

وكما ترى فقد وهَّن بشدة أن يُظن بأن ما ورد من منسوخ التلاوة، على أنه رحمه الله أشار إلى احتمال أن تكون من منسوخ التلاوة، ولا يرى في ذلك حرجًا –باعتباره احتمالاً ضعيفًا–، وذلك لاحتمال أن تزول التلاوة، وَيَبْقَى الحكم فَيَكُونُ بِمَنْزِلَةِ سَائِرِ السُّنَنِ، كَمَا نُسِخَ رَسْمُ الْكُتُبِ الْقَدِيمَةِ وَتِلَاوَتُهَا، وَكَثِيرٌ مِنْ أَحْكَامِهَا وَمَعَانِيهَا بَاقِيَةٌ.

ومما زادني يقينًا واطمئنانًا إلى وهن القول بوجود منسوخ التلاوة مع بقاء حكمه أن النبي ﷺ امتنع عن كتابتها، فآل أمرها إلى أن تكون حديثًا، وعمر ذاته يخبرنا بذلك، فروى عن كثير بن الصلت قال: كان ابن العاص وزيد بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يكتبان المصاحف فمروا على هذه الآية فقال زيد رضي الله عنه: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة». فقال عمر رضي الله عنه: لما أنزلت هذه أتيت رسول الله ﷺ فقلت: أكتبنيها –قال شعبة: فكأنه كره ذلك– فقال عمر: «ألا ترى أن الشيخ إذا لم يحصن جلد، وأن الشاب إذا زنى وقد أحصن رجم»[(١)]. ".

وقوله: (فكأنه كره ذلك)، هو إخبار من عمر رضي الله عنه عن كراهة النبي ﷺ لكتابتها، كما روى ذلك الطبري صراحة في تهذيب الآثار[(٢)].

فانظر كيف كره النبي ﷺ كتابتها لئلا يُفهم من ذلك أنها آية قرآنية، وانظر كيف بين عمر رضي الله عنه في آخر الحديث أنها لا تشبه القرآن في صياغتها.

---

(١) أحمد (٢١٦٣٦)، قال الأرناؤوط: "رجاله ثقات رجال الشيخين غير كثير بن الصلت، فقد روى له النسائي، وهو ثقة"، وصححه الألباني. سلسلة الأحاديث الصحيحة (١٩١٣).

(٢) تهذيب الآثار – مسند عمر–(٢/٨٧٠) ولا بد لي أن أشير إلى رواية كثر ترديدها وردت في مسند أحمد (٢١٢٤٤) عن زر بن حبيش عن أبي بن كعب رضي الله عنه: قال كم تقرؤون سورة الأحزاب قال بضعًا وسبعين آية قال لقد قرأتها مع رسول الله ﷺ مثل البقرة، أو أكثر منها، وإن فيها آية الرجم. ولا نتعنى في مناقشة هذه الرواية؛ فإن شعيب الأرناؤوط قال فيه: "إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد".

وفي رواية للنسائي ﷺ: قال زيد بن ثابت رضي الله عنه: كنَّا نَقْرَأُ: «الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ فَارْجُمُوهُمَا أَلْبَتَّةَ». فَقَالُ مَرْوَانُ: أَلَا تَجْعَلْهُ فِي الْمُصْحَفِ قَالَ: قَالَ: أَلَا تَرَى أَنَّ الشَّابَّيْنِ الثَّيِّبَيْنِ يُرْجَمَانِ؟ ذَكَرْنَا ذَلِكَ وَفِينَا عُمَرُ رضي الله عنه فَقَالَ: أَنَا أَشْفِيكُمْ قُلْنَا: وَكَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: أَذْهَبُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، إِنْ شَاءَ اللهُ، فَأَذْكُرُ كَذَا وَكَذَا، فَإِذَا ذَكَرَ آية الرَّجْمِ فَأَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَكْتِبْنِي آيَةَ الرَّجْمِ، قَالَ: فَأَتَاهُ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَذَكَرَ آيَةَ الرَّجْمِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَكْتِبْنِي آيَةَ الرَّجْمِ، قَالَ: «لَا أَسْتَطِيعُ»[(١)].

وألفاظ الحديث هنا تبقى محتملة في ثبوتها وفي دلالتها، فقد قال ابن حجر في فتح الباري عن زيادة سفيان بن عيينة في حديث (الشيخ..): "أخرجه النسائي عن مُحَمَّد بن منصور عن سفيان كرواية جعفر ثم قال لا أعلم أحدًا ذكر في هذا الحديث الشيخ والشيخة غير سفيان وينبغي أن يكون وهم في ذلك"[(٢)].

بل إن عمر رضي الله عنه صرح في الحديث ذاته بأن مراده أنها من فرائض الله فشرح مراده، وقال فيما رواه الشيخان: «فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله»[(٣)].

معالجة علمية لقول عائشة رضي الله عنها: (وهن فيما يقرأ):

ولقد كتبت قديمًا في كتابي (المنهج النبوي في التعليم القرآني) تعليقًا على حديث عائشة رضي الله عنها الذي فيه: فقلت عن حديث عائشة رضي الله عنها:

"**فقولها (وهن فيما يقرأ)** «أي يقرؤها بعض الناس؛ لكونهم لم يبلغهم النسخ الواقع في العرضة الأخيرة لقرب عهدهم، فلما بلغهم رجعوا، وأجمعوا على أنه لا يتلى»[(٤)] وهذا ما قرره بعض العلماء، وللفظ عائشة رضي الله عنها تقرير آخر عند الباحث –ربما كان أكثر وجاهة– هو أن يكون معنى قولها هذا على سبيل التأكيد البالغ على التحريم بالرضاع بهذا العدد دون نسخه، ولكن ذلك من قول الرسول ﷺ وليس من قول الله ﷻ، وأرادت التأكيد على الالتزام فعزته إلى القرآن– **وهذا من خواص لغة الصحابة**– كما قال ابن مسعود رضي الله عنه: «**لعن الله الواشمات، والمستوشمات، والنامصات، والمتنمصات، والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله» قال: فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها أم يعقوب وكانت تقرأ القرآن فأتته فقالت: ما حديث بلغني**

---

(١) السنن الكبرى (٧١١٠)، وقال الألباني: "ورجاله ثقات غير شيخ مُحَمَّد، فإنه لم يسم، وقد أشار إلى صحته البيهقي". سلسلة الأحاديث الصحيحة (٦/ ٩٧٥).

(٢) فتح الباري (١٤٣/١٢).

(٣) البخاري (٦٨٢٩)، مسلم (٤٤٣٦).

(٤) الديباج على مسلم (٤/ ٦١).

عنك أنك لعنت الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله فقال عبد الله:

وما لي لا ألعن من لعن رسول الله وهو في كتاب الله؟ فقالت المرأة: لقد قرأت ما بين لوحي المصحف فما وجدته. فقال: لئن كنت قرأتيه لقد وجدتيه، قال الله ﷻ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْۚ﴾ [الحشر: ٧] [١].

ومن هذا الباب –أيضًا– إطلاق لفظ آية أو نسبته إلى الله سبحانه وتعالى لزيادة التأكيد على ثبوته بسنة النبي ﷺ [٢] حتى يظن بعضهم أنها من القرآن نحو ما جاء عن عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال: عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو جالس على منبر رسول الله ﷺ: «**إن الله قد بعث محمدًا ﷺ بالحق وأنزل عليه الكتاب، فكان مما أنزل عليه آية الرجم قرأناها، ووعيناها وعقلناها، فرجم رسول الله ﷺ ورجمنا بعده، فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل: ما نجد الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله، وإن الرجم في كتاب الله حق على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء إذا قامت البينة، أو كان الحبل، أو الاعتراف**» [٣] وينظر التعبير الوارد في آخر الحديث (فريضة أنزلها الله)، وقوله (الرجم في كتاب الله حق)... كقول ابن مسعود رضي الله عنه المتقدم".

ولقد ثار بعض المتعجلين –بسوء ظن– فأثار حفيظة بعض فضلاء العلماء، ونسب إليَّ ما أنا منه براء عندما قررت هذا في كتابي، ثم إنني وجدت جمعًا من أهل العلم يقررون ما قررت، وأذكر اثنين من أبرزهم:

الأول: أبو جعفر النَّحَّاس أحمد بن مُحَّد المرادي النحوي رحمه الله (المتوفى: ٣٣٨هـ) فقد قرر ما قررته من أن الراوي قد يقول: (قرأ) ولا يعني نسبة ذلك إلى القرآن، ولقد قال النحاس رحمه الله هذا في التعليق على كلام عمر رضي الله عنه.. هلم –بطمأنينة نفس– إلى كلام النحاس رحمه الله: "عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: خَطَبَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: «كُنَّا نَقْرَأُ الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِنْ زَنَيَا فَارْجُمُوهُمَا الْبَتَّةَ بِمَا قَضَيَا مِنَ اللَّذَّةِ» قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَإِسْنَادُ الْحَدِيثِ صَحِيحٌ، إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ حُكْمُهُ حُكْمَ الْقُرْآنِ الَّذِي نَقَلَهُ الْجَمَاعَةُ عَنِ الْجَمَاعَةِ، وَلَكِنَّهُ سُنَّةٌ ثَابِتَةٌ، وَقَدْ يَقُولُ الْإِنْسَانُ: كُنْتُ أَقْرَأُ كَذَا لِغَيْرِ الْقُرْآنِ، وَالدَّلِيلُ عَلَى هَذَا أَنَّهُ قَالَ: «وَلَوْلَا أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ يُقَالَ: زَادَ عُمَرُ فِي الْقُرْآنِ لَزِدْتُهَا» [٤].

---

(١) البخاري (٤٨٨٦)، مسلم (٥٦٢٤).

(٢) وما زال– بعد هذا– يحتمل توجيهًا آخر هو أن يكون الحديث المذكور بلفظ يوهم أنه آية أن يكون حديثًا قدسيًا... وقد يضطرب الأمر على صحابي أو تابعي فيحسبه قرآنًا، والأمر القاطع الذي يحسم هذه المسألة مرده إلى التواتر القرآني الذي يزيل كل شبهة بإثبات أو نفي... ولم أجد من أشار إلى هذه المسألة بهذا النوع من المعالجة.

(٣) البخاري (٦٨٣٠)، مسلم (٤٤٣٦) واللفظ له.

(٤) الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٦١).

الثاني: الإمام أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص الحنفي (المتوفى: ٣٧٠هـ) ﷺ فقد وجدته يقول قريبًا من هذا القول، ويقرره بمنطق سليم، وحجة بينة، فاسمع له: "فَإِنْ قِيلَ: فَمَا وَجْهُ هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَكُمْ؟ قِيلَ لَهُ: يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ لَفْظُ عَائِشَةَ ﵂ فِيهِ عَلَى غَيْرِ الْوَجْهِ الَّذِي رُوِيَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، بِأَنْ تَكُونَ قَالَتْ: إنَّهُ كَانَ فِيمَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى، أَوْ فِي كِتَابِ اللَّهِ كَيْتَ وَكَيْتَ، وَنَحْوُهُ مِنْ الْأَلْفَاظِ الَّتِي يُحْتَمَلُ أَنْ يُرَادَ بِهِ الْقُرْآنُ، وَيُرَادُ بِهِ وَحْيٌ غَيْرُ قُرْآنٍ. فَظَنَّ الرَّاوِي أَنَّ مَعْنَى اللَّفْظَيْنِ وَاحِدٌ، وَأَنَّ الْمُرَادَ كَانَ قُرْآنًا إلَى أَنْ تُوُفِّيَ، فَنُقِلَ الْمَعْنَى عِنْدَهُ عَلَى نَحْوِ مَا ذَكَرْنَا فِي خَبَرِ عُمَرَ ﵁ فِي الرَّجْمِ، وَإِذَا أُحْتُمِلَ ذَلِكَ سَقَطَ الِاحْتِجَاجُ بِهِ فِي إثْبَاتِ مَا رُوِيَ فِيهِ، لَا سِيَّمَا وَهُوَ مَعْنَى يَرُدُّهُ الْكِتَابُ وَإِجْمَاعُ الْأُمَّةِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَـٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ۝١٧ فَإِذَا قَرَأْنَـٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ۝١٨ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ ۝١٩﴾ [القيامة: ١٧-١٩]، وَنَحْوُهُ مِنْ الْآيِ الْمُقْتَضِيَةِ لِبَقَاءِ رَسْمِ الْقُرْآنِ وَنَظْمِهِ بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ"[1].

نعم.. تأول أقوام آخرون حديث عائشة ﵁ا بأنه من المنسوخ التلاوة، وهذا قول معتبر، وممن قاله ابن حزم ﷺ: "وإنما معناه أنه يقرأ من القرآن الذي سقط رسمه وإثباته في المصحف، ولم تقل قط عائشة ﵁ إنه من القرآن المتلو في المصحف"[2]، لكن هذا القول مع شهرته يظل قولاً محتملاً، ولا يوجد عندنا ما يرجح فهم ابن حزم على الجصاص –رحمة الله عليهما–.

وأما أن يكون المنسوخ خارج القرآن فتراه موجودًا في مثل قول النبي ﷺ: عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:« نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الأَضَاحِيّ فَوْقَ ثَلاَثٍ، فَأَمْسِكُوا مَا بَدَا لَكُمْ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيذِ إِلاَّ فِي سِقَاءٍ، فَاشْرَبُوا فِي الأَسْقِيَةِ كُلِّهَا، وَلاَ تَشْرَبُوا مُسْكِرًا »[3]، والنسخ هنا يعود إلى اصطلاح السلف؛ فقد يبدو لإمام أن يمنع من ادخار لحوم الأضاحي مثلاً للحكمة ذاتها التي منع لأجلها النبي ﷺ من الادخار، وليس كلامنا في مثل هذا النوع إنما كلامنا عن المنسوخ في القرآن.

فنزاعنا في وجود آيات منسوخة في القرآن المتلو الذي تركه لنا النبي ﷺ وفق الاصطلاح الأصولي، وأما وفق فهم السلف لمعنى النسخ فلا إشكال.

ربما يقال هنا:

فكيف ترون فيما رواه عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زِرٍّ، قَالَ: قَالَ لِي أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ: " كَأَيِّنْ تَقْرَأُ سُورَةَ الْأَحْزَابِ؟ أَوْ كَأَيِّنْ تَعُدُّهَا؟ " قَالَ: قُلْتُ لَهُ: ثَلَاثًا وَسَبْعِينَ آيَةً، فَقَالَ: قَطُّ، لَقَدْ رَأَيْتُهَا

(١) الفصول في الأصول (٢/ ٢٥٨).
(٢) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (٤/ ٦٢).
(٣) مسلم (٢٢٢٠).

وَإِنَّهَا لَتُعَادِلُ سُورَةَ الْبَقَرَةِ، وَلَقَدْ قَرَأْنَا فِيهَا: (الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنَيَا فَارْجُمُوهُمَا الْبَتَّةَ نَكَالاً مِنَ اللهِ وَاللهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ)"[١]؟

كيف ترون في هذه الرواية خاصة أن ابن حزم ﵀ قال فيها: "هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ كَالشَّمْسِ لَا مَغْمَزَ فِيهِ"[٢]، وقال ابن كثير ﵀ في تفسيره: "وَهَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ، وَهُوَ يَقْتَضِي أنه قد كَانَ فِيهَا قُرْآنٌ، ثُمَّ نُسِخَ لَفْظُهُ وَحُكْمُهُ أَيْضًا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ"[٣]، وذكر هذه الرواية الألباني ﵀ [٤]؟

نقول: لا إشكال عندنا في الرواية ما دامت مقبولة، فهي تبين إحدى صور قوله تعالى ذكره: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ﴾ [البقرة: ١٠٦]، ولكن الكلام عندنا ليس في آيات نسخ لفظها وحكمها، فتلك الآيات لم نعرفها حتى نثبتها أو نتكلم فيها، وقد رأيت من قبل أن هذه الرواية يصحبها نظر كبير في قبولها سندًا ومتنًا، وعلى الرغم من ذلك فليس كلامنا عن هذا النوع، بل كلامنا عن إثبات قرآنية كلمات لم ترد بطريق القرآن، واعتراها عدم وضوح في دلالتها من جهة، وفي دلالة نصوص الأحاديث على قرآنيتها من جهة أخرى، فالمنهجية الدقيقة تتمثل في عدم إثبات قرآنية آية بخبر متناقل، بل يجب الرجوع إلى المنهجية القرآنية المبنية على التواتر، ولعل هذا دعا ابن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إلى التشديد على إثبات قرآنية ما بين الدفتين لما سئل: أترك النبي ﷺ من شيء؟ فقال: «ما ترك إلا ما بين الدفتين»[٥].

المبحث العاشر: أهم كتب النسخ القديمة والحديثة

كتب النسخ كثيرة لدى المتقدمين من العلماء والمتأخرين منهم ، فقد "أفرده بالتصنيف خلائق لا يحصون" كما يقول السيوطي ﵀[٦]، ومما أنبته يراع المتقدمين:

أولًا: كتاب: (الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز وما فيه من الفرائض والسنن)، لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت٢٢٤هـ) ﵀ وقد حققه مُحَمَّد بن صالح المديفر.

ثانيًا: كتاب: (الناسخ والمنسوخ)، لأبي جعفر النَّحَّاس أحمد بن مُحَمَّد المرادي النحوي (ت٣٣٨هـ) ﵀ وقد حققه: د. مُحَمَّد عبد السلام مُحَمَّد.

ثالثًا: (نواسخ القرآن)، لجمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي (ت٥٩٧هـ) ﵀[١]، وهذا الكتاب هو ذاته المسمى: عمدة الراسخ في المنسوخ والناسخ، وقد

---

(١) مصنف عبد الرزاق (١٣٣٦٣)، أحمد (٢١٢٤٥) واللفظ له، وقال الأرناؤوط : إسناده ضعيف، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٩٢١٣).

(٢) المحلى (١٢/١٧٥).

(٣) تفسير ابن كثير (٦/٣٧٥).

(٤) السلسلة الصحيحة (٩٢١٣).

(٥) البخاري (٥٠١٩).

(٦) الإتقان في علوم القرآن (٣/٧٢٨).

تراه باسم: ناسخ القرآن ومنسوخه، واختصره في كتاب: "المصفى بأكف أهل الرسوخ من علم الناسخ والمنسوخ"، وهو نفسه مختصر عمدة الراسخ.

رابعًا: (الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه)، لمكي بن أبي طالب فقد تفرد في كتابه حيث جمع فيه من كتب الأصول شرائط النسخ وأركانه وتقسيماته المختلفة، وميز بين النسخ والتخصيص، ورد كثيرًا من دعاوى النسخ بما أوتي من سعة علم ومعرفة، وقد حققه أستاذنا الدكتور/ أحمد حسن فرحات.

خامسًا: (رسوخ الأحبار في منسوخ الأخبار)، لأبي إسحاق الجعبري، (ت ٧٣٢هـ)، دراسة وتحقيق: أستاذنا الدكتور/ حسن مُحَمَّد مقبولي الأهدل (ت ١٤٣٦هـ) ﵀.

ومن أفضل كتب المتأخرين:

أولًا: (النسخ في القرآن الكريم: دراسة تشريعية، تاريخية، نقدية)، للدكتور مصطفى زيد ﵀.

ثانيًا: (الآيات المنسوخة في القرآن الكريم)، للأستاذ الدكتور عبد الله بن مُحَمَّد الأمين الشنقيطي.

ثالثًا: (النسخ بين النفي والإثبات)، للأستاذ مُحَمَّد فرغلي، فقد رد على من تقدمه ممن أنكر نسخ التلاوة دون الحكم، وأجاد وأفاد.

رابعًا: (نظرية النسخ)، للدكتور شعبان مُحَمَّد إسماعيل، وقد عنى بالرد على اليهود والنصارى والمستشرقين.

ومن الكتب التي رأيتها ضعيفة التحرير يشعر المرء عند قراءتها بالوجع الكبير إن كان عنى بالنسخ ما قصده المتأخرون:

كتاب (الناسخ والمنسوخ) المنسوب، لأبي عبد الله مُحَمَّد بن حزم (ت٣٢٠هـ) ﵀، وقد سبقت الإشارة إليه، وأنا في ريب كبير منه، وذلك أن المحقق يزعم أن اسم المؤلف (أبو عبد الله مُحَمَّد بن حزم)، ولكنه يتكلم عنه على أنه أبو مُحَمَّد علي بن أحمد بن حزم الأندلسي القرطبي (المتوفى: ٤٥٦هـ)، ثم إنك لا ترى تحقيق ابن حزم ولا أسلوبه ولا عارضته الحديثية ولا تحريره للمسائل، ودعني أريك بعضًا مما تتعثر به الأفهام عند قراءته، فهو قسم السور حسب الناسخ والمنسوخ، فجعل سورًا ناسخة، وسورًا منسوخة، فزعم أن السور التي لم يدخلها ناسخ ومنسوخ ثلاث وأربعون سورة، ثم ذكر أن السور التي فيها ناسخ وليس فيها منسوخ عددها أربعون سورة، والسور التي داخلها الناسخ والمنسوخ

---

(١) كتاب ابن الجوزي موسوعة في بابه جمع فيه أقوال السلف في الناسخ والمنسوخ، وميز فيه بين النسخ وغيره، ورد كثيرًا من دعاوى النسخ، وشن حملات عنيفة على من تقدمه؛ لإكثارهم من دعاوى النسخ، وقد كان يشتد -أحيانًا- في نقدهم إلى درجة العنف، فيقول: "وهذا كلام من لا يعي معنى ما يقول"، ويقول: "قلت: وهذا قبيح، وإقدام بالرأي الذي لا يستند إلى معرفة اللغة العربية التي نزل بها القرآن على الحكم بنسخ القرآن". انظر: نواسخ القرآن، (٦٣،٦٢،٦).

عددها خمس وعشرون سورة، فهذه مائة وثمان سور، ولم أدر ماذا بشأن بقية السور، وهذا التقسيم قال عنه ابن الجوزي ﷺ ناقدًا له بشدة: "إن هذا الحصر تخريف من الذين حصروه"(١).

اذكر مثالًا يوضح ضعف التحرير في مسألة النسخ.

الجواب: من النماذج التي ادعى فيها النسخ قوله في سورة الأنعام:

"مكية غير تسع آيات، وهي نزلت ليلاً، وهي تحتوي على أربع عشرة آية منسوخة:

أولاهن قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنِّيٓ أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾[الأنعام: ١٥]: منسوخة وناسخها قوله تعالى: ﴿لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ...﴾[الفتح: ٢]"(٢).

وتابعه على ذلك حرفيًا حتى كأنه نسخة منه:

أبو القاسم هبة الله بن سلامة البغدادي المقري (ت ٤١٠هـ) ﷺ في كتابه (الناسخ والمنسوخ)، وكذلك مرعي بن يوسف الكرمى المقدسي الحنبلى (ت١٠٣٣هـ) ﷺ في كتابه: (قلائد المرجان في بيان الناسخ والمنسوخ في القرآن)، فانظر له ﷺ كيف زين العنوان، وأخلاه من التحقيق والبيان.

كيف رد ابن العربي ﷺ على القول بالنسخ في الآية السابقة؟

الجواب: بينما نجد ابن العربي ﷺ يعقب على ذلك، ويمنع ورود النسخ، فيقول: "قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنِّيٓ أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [الأنعام: ١٥]: كلام صحيح، ثابت، محكم، معلوم، وذلك أن قريشًا قالت للنبي ﷺ: هذا كلام تسب فيه آلهتنا، وتعاب آباؤنا، فأتنا بقرآن غيره لا يكون فيه هذا، فنكون أقرب إلى اتباعك، فقال له سبحانه: قل ليس لي أن أفعل ذلك فإني: ﴿أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾، وهذا كما قال: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ ٱلْأَقَاوِيلِ ۝ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِٱلْيَمِينِ﴾ [الحاقة: ٤٤، ٤٥]، وهذا لا يدفعه ما وعد به من المغفرة، فإن من قيل له: غفرنا لك ما فعلت وما تفعله لكرمك، إنما يقابل هذا بعظم الطاعة، والوعد بالأمثال أبدًا ما بقي من عمره، فأما أن يقول إني قد أمنت فالآن أعصي؛ لأن ذلك مغفور، فذلك سبب هلاكه وحط منزلته، ولهذا قيل للنبي ﷺ وقد قام حتى تورمت قدماه: "قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر"، قال: «أفلا أكون عبدًا شكورًا»، وإنما غفر الله ما تقدم من ذنبه وما تأخر مع عصمته فيما يستقبل من عمره وموافاته

---

(١) نواسخ القرآن (ص: ٨٨).

(٢) الناسخ والمنسوخ لابن حزم، وليس هو ابن حزم المشهور (ص: ٣٧).

على أفضل أحواله"، وقال بعد ذلك في سورة الزمر: "خوف العذاب بالمعصية لا يتعلق به نسخ؛ لأنه معنى الحكمة، وفائدة التكليف، وركن من أركان الشريعة التي لا تزعزع، كما أن الرجاء في الثواب بالطاعة مثله، فهذان أصلان في طرفي التقابل، لا يتزعزعان ولا يرتفعان أبدًا. وقوله تعالى: ﴿لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ...﴾ [الفتح: ٢]، وإن كان وعدًا حقًّا، وقولاً صدقًا، وشرفًا تامًّا قطعًا، فإنه لا يرفع هذا الكلام، ولا ينفي هذا الجزاء والشرط بل يحققه، فإنه ليس يقتضي وعد المغفرة لذنب الاسترسال على الذنب، بل يقتضي المبالغة في احتنابه جزاء على ما شرف به وقد قال ﷺ: «أفلا أكون عبدًا شكورًا»، إشارة إلى أن هذه المنزلة الشريفة في الغاية تقتضي في امتثال الطاعة، واجتناب الذنوب النهاية، وليس هذا بخاف إلا على أهل الغباوة"[1].

وما موقف ابن الجوزي رحمه الله من القول بالنسخ في هذه الآية؟

الجواب: وكذلك نرى ابن الجوزي رحمه الله يمنع ورود النسخ هاهنا[2]، ويحرر الموضع، فيقول: "زعم بعضهم أَنَّهُ كَانَ يَجِبُ عَلَى النَّبِيّ ﷺ خوف عواقب الذنوب، ثم نسخ بِقَوْلِهِ: ﴿لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ...﴾ [الفتح: ٢]"، ثم يعقب على ذلك فيقول: "الظاهر من هذه المعاصي الشرك؛ لأنها جاءت عقب ﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ١٤] فإذا قدرنا بالعفو من ذَنْبٍ، إِذَا كَانَ لَمْ تُقَدَّرُ الْمُسَامَحَةُ فِي شِرْكٍ لَوْ تَصَوَّرَ إِلا أَنَّهُ لَمَّا لَمْ يجزه فِي حَقِّهِ، بَقِيَ ذِكْرُهُ عَلَى سَبِيلِ التَّهْدِيدِ وَالتَّخْوِيفِ مِنْ عَاقِبَتِهِ كَقَوْلِهِ ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾[الزمر: ٦٥]، فعلى هذا الآية محكمة، وتوكيده أنها خبرية، والأخبار لا تنسخ".

ومما ذكر في الناسخ والمنسوخ المنسوب لابن حزم رحمه الله، أنه عقد بابًا للآيات المنسوخة بالأمر بالقتال، وجعل عنوان هذا الباب: باب الإعراض عن المشركين في مائة وأربع عشرة آية[3]، وهن في ثمانٍ وأربعين سورة، وذكر منها مثلًا: ﴿وَقُولُواْ لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ [البقرة:٨٣] حتى جعل: ﴿وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَن فِي ٱلْأَرْضِ﴾ [الشورى: ٥] منسوخة بـ﴿وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾[غافر: ٧]، وعلى الرغم من نفيه النسخ في الأخبار، إلا أنه جعل أول المنسوخ قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلصَّٰبِـِٔينَ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأٓخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٦٢]، وعلى كل حال فإن هذه الكثرة للمنسوخ لا تستقيم إلا بإدخال التخصيص والاستثناء والإطلاق فيها.

---

(١) الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم للقاضي أبي بكر بن العربي المعافري (٢/ ٢٦٦)، (٢/ ٣٤٩).

(٢) المصفى بأكف أهل الرسوخ من علم الناسخ والمنسوخ (ص: ٣١).

(٣) الناسخ والمنسوخ لابن حزم، وليس هو ابن حزم المشهور (ص: ١٢).

أسئلة تقويمية:

س١: اذكر أقسام النسخ باعتبار المصدر.

س٢: قسَّم بعض العلماء الناسخ والمنسوخ في القرآن إلى ثلاثة أقسام، اذكرها.

س٣: ما رأيك في منسوخ التلاوة دون الحكم؟

س٤: هل ثبتت قرآنية هذا النوع الذي قيل عنه بأنه كان متلوًّا ثم نسخ؟

س٥: اذكر خلاصة ما قاله الإمام الجصاص ﵀ في منسوخ التلاوة مع بقاء الحكم.

س٦: ما التخريج العلمي الصحيح لقول عائشة ﵂: «كَانَ فِيمَا أُنْزِلَ مِنَ الْقُرْآنِ: عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحَرِّمْنَ، ثُمَّ نُسِخْنَ، بِخَمْسٍ مَعْلُومَاتٍ»؟

س٧: اذكر بعض كتب المتقدمين في النسخ؟

س٨: اذكر بعض كتب المتأخرين في النسخ؟

س٩: ما رأيك بكتاب: (الناسخ والمنسوخ) المنسوب لابن حزم ﵀؟

س١٠: اذكر بعض الكتب التي وُصِفت بضعف التحرير في النسخ.

الأصل الخامس: علمُ الاتصال القرآني
(المناسبات القرآنية)



ويتضمن دراسة المباحث الآتية:

المبحث الأول: أهمية علم الاتصال القرآني.

المبحث الثاني: علاقة (علم الاتصال القرآني) بأصول التفسير.

المبحث الثالث: أبرز معالم نشأته وتطوره، وأهمُّ مصادره.

المبحث الرابع: تعريف علم المناسبة.

المبحث الخامس: فوائد هذا العلم.

المبحث السادس: آراء مغايرة في علم المناسبات: .

المبحث السابع: أنواع علاقات التناسب.

المبحث الثامن: القانون الكلي لمعرفة المناسبة.

المبحث التاسع: أسباب ارتباط الآي بعضها ببعض.

المبحث الأول: أهمية علم الاتصال القرآني

هذا العلم جزء من علم أوسع منه يمكن أن نطلق عليه: علم الاتصال القرآني، أو علم النظم القرآني؛ فالحديث فيه يدور حول الارتباط المُحْكَم بين السور والمحاور والأقسام والآيات في القرآن الكريم.

ستقول: عرفنا أن القرآن يتألف من سور، وأجزاء، فما المراد بالمحاور والأقسام ؟

الجواب: التقسيم المشهور في عهد النبي ﷺ نوعان:

النوع الأول: التقسيم السباعي للقرآن المجيد الذي يتم ختم القرآن من خلاله في سبعة أيام الوارد في حديث أوس بن حذيفة الثقفي رضي الله عنه قال: كنت في الوفد الذين أتوا النبي ﷺ أسلموا من ثقيف من بنى مالك، أنزلنا في قبة له فكان يختلف إلينا بين بيوته وبين المسجد، فإذا صلى العشاء الآخرة انصرف إلينا، ولا نبرح حتى يحدثنا ويشتكي قريشًا ويشتكي أهل مكة، ثم يقول: «لا سواء كنا بمكة مستذلين ومستضعفين، فلما خرجنا إلى المدينة كانت سجال الحرب علينا ولنا». فمكث عنا ليلة لم يأتنا حتى طال ذلك علينا بعد العشاء، قال: قلنا ما أمكثك عنا يا رسول الله؟ قال: «طرأ عليَّ حزب من القرآن فأردت أن لا أخرج حتى أقضيه» قال: فسألنا أصحاب رسول الله ﷺ حين أصبحنا قلنا: كيف تحزبون القرآن؟ قالوا: نحزبه ثلاث سور، وخمس سور، وسبع سور، وتسع سور، وإحدى عشرة سورة، وثلاث عشرة سورة، وحزب المفصل من قاف حتى يختم[(١)]، واختصر العلماء أسماء السور التي يبدأ بها هذا التقسيم في قولهم: (فمي بشوق)، فالفاء: من سورة الفاتحة إلى آخر النساء، والميم: من سورة المائدة إلى آخر التوبة، والياء: من سورة يونس إلى آخر النحل، والباء: من سورة بني إسرائيل - أي الإسراء - إلى آخر الفرقان والشين: من سورة الشعراء إلى آخر يس، والواو: من سورة والصافات إلى آخر الحجرات، والقاف: من سورة ق إلى آخر سورة الناس.

النوع الثاني: التقسيم الرباعي: الوارد في حديث واثلة بن الأسقع رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «أعطيت مكان التوراة السبع، وأعطيت مكان الزبور المِئين، وأعطيت مكان الإنجيل المثاني، وفُضِّلت بالمفصل»[(٢)].

والنوع الأول والثاني ليس محل بحثنا هنا، ولكن يعنينا في دراسة (علم الاتصال القرآني) بشكل رئيس: المحاور، والأقسام التي تتكون منها كل سورة، وكذا الاتصال والتناسب بين السورة والتي قبلها والتي بعدها، فضلًا عن تناسب آيات السورة الواحدة.

---

(١) أحمد (١٦٢١١)، وضعفه الأرناؤوط والألباني، ولكن العراقي من قبلهما حسنه في تخريج أحاديث الإحياء (ص: ٣٢٧)، والعمل به مشهور.

(٢) أحمد (١٧٠٢٣)، وحسن الأرناؤوط إسناده، وصححه الألباني بمجموع طرقه. الصحيحة (١٤٨٠).

وأقصد بالمحاور: المقاطع الكبرى التي تتكون منها كل سورة، وهي تمثل موضوعاتها الكبرى، وقضاياه الرئيسة حسب تتابع الآيات، وأما الأقسام فأريد بها: المقاطع التي يتكون منها كل محور من محاور السورة، والعناية بإبراز اتصال هذه المحاور والأقسام وانتظامها في عقد واحد هو ما نقصده من دراستنا لعلم (الاتصال القرآني)، أو (نظام القرآن).

ستقول: لماذا نتكلم عن علم نظام القرآن الكريم، وعن علم المناسبات بين السور والآيات؟

والجواب عن ذلك يتلخص في الآتي:

أما أولاً: لأن ترتيب الآيات توقيفي إجماعًا؛ وكذلك السور على الراجح، وهذا الترتيب يقتضي وجودَ حكمةٍ في وضع آياتٍ نزلت متأخرةً في في أول السورة مثلاً والعكس، **فيحتاج المفسر إلى معرفة نظام القرآن في سوره وآياته**، وسبب وضع كل منها في موضعه دون أن يكون موضعه في مكان آخر، ولذا وقع البحث أيما أولى البداءة به: بتقدم السبب على المسبَّب أو بالمناسبة لأنها المصححة لنظم الكلام وهي سابقة على النزول، والتحقيق التفصيل بين أن يكون وجه المناسبة متوقفًا على سبب النزول كقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا﴾ [النساء:٥٨]، فينبغي فيه تقديم ذكر السبب؛ لأنه من باب تقديم الوسائل على المقاصد وإن لم يتوقف على ذلك فالأولى تقديم وجه المناسبة[١].

وأما ثانيًا: فلأن الله ﷻ سوَّر السورة القرآنية، فجعل هذه الآيات التي توجد في السورة مسورة بسورتها؛ ولا بد أن تظهر الحكمة من هذا التسوير لهذه الآيات دون غيرها، وقل لي: ألم تر إلى ربك -تعالى شأنه- كيف جمع للقرآن المجيد في خصائصه بين الحكمة والإحكام؟

فأما الحكمة ففي مثل قوله تعالى: ﴿تِلۡكَ ءَايَٰتُ ٱلۡكِتَٰبِ ٱلۡحَكِيمِ﴾ [يونس: ١، لقمان: ١]، فهذا دليل على الحكمة في نظمه ومعناه، وكيف تتم الحكمة في المعنى دون الحكمة في النظم؟

وأما الإحكام فقد قال ربي جل ذكره: ﴿كِتَٰبٌ أُحۡكِمَتۡ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتۡ مِن لَّدُنۡ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾ [هود: ١]، فالآيات أحكمت ثم فصلت وفقًا لذلك الإحكام، فهو كتاب محكم في سوره وآياته يتصل بعضها ببعض على أكمل وجه وأتمِّه، وذلك يقتضي معرفة المناسبات بين الآيات والسور التي تكاد أن تشكِّل كلمة واحدة ليستبين إعجاز القرآن، ودقة نظمه ونظامه.

ماذا قال الرازي ؒ عن أهمية علم المناسبات؟

الجواب: قال الإمام الرازي ؒ عن علم المناسبات: "أكثر لطائف القرآن مودعة في الترتيبات والروابط"[٢]، وذكر ؒ عدم اهتمام جمهور المفسرين بذكر لطائف هذا العلم، فقال عن سورة البقرة: "ومن تأمل في لطائف نظم هذه السورة وفي بدائع ترتيبها علم أن القرآن كما أنه معجز

---

(١) البرهان في علوم القرآن (١/٣٤).

(٢) مفاتيح الغيب (١٠/ ١١٣).

بحسب فصاحة ألفاظه وشرف معانيه، فهو أيضا معجز بحسب ترتيبه ونظم آياته... إلا أني رأيت جمهور المفسرين معرضين عن هذه اللطائف، غير متنبهين لهذه الأمور»[(١)].

وأما ثالثًا: فلأن الله ﷻ وصف القرآن بأنه غير ذي عوج، فيقول سبحانه: ﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ عَلَىٰ عَبۡدِهِ ٱلۡكِتَٰبَ وَلَمۡ يَجۡعَل لَّهُۥ عِوَجَاۜ﴾ [الكهف: ١]، وقال تعالى ذكره: ﴿قُرۡءَانًا عَرَبِيًّا غَيۡرَ ذِي عِوَجٖ﴾ [الزمر: ٢٨]؛ أفيكون غير ذي عوجٍ في معناه، ولا يكون كذلك في لفظه ومبناه؟

وأما رابعًا: فلأن للسياق أثرًا في فهم المنساق:

ومثال ذلك قوله تعالى: ﴿فَٱلۡـَٰٔنَ بَٰشِرُوهُنَّ وَٱبۡتَغُواْ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمۡۚ﴾ [البقرة: ١٨٧]، قيل: هو الولد، وقيل: ليلة القدر، وقيل: ما أحله لكم ورخص لكم، ورجح بعضهم الأول؛ لمناسبته السياق، حيث جاء عقب قوله: ﴿فَٱلۡـَٰٔنَ بَٰشِرُوهُنَّ﴾؛ ولكنك إن تأملت الآية وجدت السياق يشهد للأقوال الثلاثة جميعًا، فكل من الولد وليلة القدر وذكر ما أحل ورخص تضمنته الآيات أو أشارت إليه صراحة أو كناية، ولذا قال الزركشي ؒ: "المناسبة علمٌ شريفٌ، تحزر به العقول، ويعرف به قدر القائل فيما يقول"[(٢)].

وأما خامسًا: فلأن القرآن كتاب هدايةٍ، وتربيةٍ، وتزكيةٍ، وإعجازٍ، فنظمه ينبغي أن يكون كذلك، ولا يكون كذلك إلا إذا كان الكلام متصلًا متتابعًا حكيمًا محكمًا.

المبحث الثاني: علاقة (علم الاتصال القرآني) بأصول التفسير

ما علاقة (علم الاتصال القرآني) بأصول التفسير؟

الجواب: يظهر لك ارتباط هذا العلم بأصول التفسير بصورة واضحة من جهة أن المفسر يحتاج إلى معرفة نظام القرآن في سوره وآياته؛ ليبيّن وجه الإعجاز والهداية من جهة، وليظهر له معنى الآياتِ تحديدًا من جهةٍ أخرى.

وفي هذه القاعدة يقول الشيخ/ الطالب زيدان –وفقه الله–:

والـــذِّكْرُ للإعْجـــاز، والتَّزْكِيَـــةِ ... جـــاء، كـــذا هِـدايَـــةٍ، تَرْبِيَـــةِ

فَنَظْمُــــهُ كــــذاكَ في الإتقــــان ... والهَــــدْيِ، والإعْجــــازِ، والبَيــــانِ

وأما سادسًا: فللرد على من زعم أن القرآن الكريم متنافرٌ متناثر الأجزاء، فهم رأوا فيه كثرة المثاني، وهي الآيات المتماثلات أو المتشابهات لفظًا أو معنى وقد تكررت في مواضع متعددة، ورأوا قصصًا متماثلة أو متشابهة تتكرر، ووجدوا متكاملات موضوعية قد فرق بينها كالربا تجده في ثلاث سور، والطلاق تجده في سور متعددة، والسيرة النبوية تجدها مفرقة دون رابط تاريخي، وانظر مثلاً إلى المنهج القرآني في إيراد أحداث غزوة بدر في سورة الأنفال تجده مخالفًا كل المخالفة للمنهج التاريخي،

(١) تفسير الرازي (١٠٦/٧).

(٢) البرهان في علوم القرآن (٣٥/١).

ولما لم توجد المناسبة بصورة مباشرة زعم بعض المستشرقين أنه كتاب متنافر الأجزاء يصعب على قارئه فهم ترابط آياته.

المبحث الثالث: أبرز معالم نشأته وتطوره، وأهمُّ مصادره



ما أبرز معالم نشأة علم الاتصال القرآني؟

الجواب: تتخلص معالم نشأة هذا العلم فيما يأتي:

أولاً: بدايته، كما قال البقاعي ﵀ في كتابه: (مصاعد النظر للإشراف على مقاصد السور): "وقد كان أفاضل السلف يعرفون هذا بما في سليقتهم من أفانين العربية، ودقيق مناهج الفكر البشرية، ولطيف أساليب النوازع العقلية"(١)، واستدل على ذلك بأن أعرابيًّا –لم يكن قرأ القرآن– سمع قارئًا يقرأ آية: ﴿فَإِن زَلَلْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْكُمُ ٱلْبَيِّنَـٰتُ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٠٩]، فأبدله القارئ فقال: (غَفُورٌ رَّحِيمٌ)، فقال الأعرابي مصوبًا: "إن الحكيم لا يَذكر الغفران عند الزلل؛ لأنه إغراءٌ عليه(٢)".

---

(١) مصاعد النظر (ص: ١٥٣).

(٢) ينظر ذلك كاملًا في: مصاعد النظر (ص: ١٥٣ وما بعدها)، الكشاف (١/ ١٢٥)، تفسير النسفي (١/ ١٠٠).

ما وقف الإمام الطبري رحمه الله من علم المناسبات؟

الجواب: إن رجعت إلى شيخ المفسرين الطبري (ت٣١٠هـ) رحمه الله تجده قد أشار إلى المناسبات بين الآيات في مواضع من تفسيره، وجعل السياق أحد القواعد المرجحة للمعاني، فمن ذلك ربطه الآية (١٢٦) من سورة النساء بما قبلها من ذكر أن الله ﷻ اتخذ إبراهيم خليلاً، حيث قال: "القول في تأويل قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطًا﴾ [النساء: ١٢٦]: قال أبو جعفر: يعني بذلك جل ثناؤه: "﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٥]؛ لطاعته ربَّه، وإخلاصه العبادة له، والمسارعةِ إلى رضاه ومحبته، لا من حاجةٍ به إليه، وإلى خُلَّته. وكيف يحتاج إليه وإلى خلّته، وله ما في السماوات وما في الأرض من قليل وكثير مِلْكًا، والمالك الذي إليه حاجة مُلْكه، دون حاجته إليه؟ يقول: فكذلك حاجة إبراهيم إليه، لا حاجته إليه، فيتخذه من أجل حاجته إليه خليلًا، ولكنه اتخذه خليلًا؛ لمسارعته إلى رضاه ومحبته. يقول: فكذلك فسارعوا إلى رضايَ ومحبتي لأتخذكم لي أولياء"[(١)].

وتجد للطبري رحمه الله تعالى لفتاتٍ عظيمة في علم الاتصال تعكس شخصيته المتفردة في علم التفسير.. إنها الشخصية التي لا أعرف لها نظيرًا بين المفسرين إلى عصرنا، فخذ أيضًا من ذلك ربطه بين قول الله ﷻ: ﴿وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ ٱللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِۦۚ وَكَانَ ٱللَّهُ وَٰسِعًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٣٠] وقوله بعد ذلك: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِۗ﴾ [النساء: ١٣١]، حيث يقول رحمه الله: "وإنما ذكر جل ثناؤه ذلك بعقب قوله: ﴿وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ ٱللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِۦ﴾، تنبيهًا منه خلقَه على موضع الرغبة عند فراق أحدهم زوجته؛ ليفزعوا إليه عند الجزع من الحاجة، والفاقة، والوَحْشة بفراق سَكنه وزوجته، وتذكيرًا منه له أنه الذي له الأشياء كلها، وأن من كان له ملك جميع الأشياء، فغير متعذِّرٍ عليه أن يغنيَه وكلَّ ذي فاقة وحاجة، ويؤنس كلَّ ذي وحشة"[(٢)].

مَنْ أول مَنْ أظهر علم المناسبات؟

ثانيًا: ذكروا أن ممن أظهر ببغداد علمَ المناسبة الشيخ الإمام أبو بكر النيسابوري الشافعي (ت٣٢٤هـ) -وكان غزير العلم في الشريعة والأدب- كان يقول على الكرسي إذا قُرئت عليه الآية: لِمَ جعلت هذه الآية إلى جنب هذه؟ وما الحكمة في جعل هذه السورة إلى جنب هذه السورة؟ وكان يُزري على علماء بغداد لعدم علمهم بالمناسبة[(٣)].

ثالثًا: ثم جاء محمد بن علي الشاشي الفقيه الشافعي المعروف بالقفال الكبير (ت٣٦٥هـ) رحمه الله، قال فيه الذهبي رحمه الله: سئل أبو سهل الصعلوكي (ت٣٦٩هـ) عن تفسير أبي بكر القفال، فقال:

---

(١) تفسير الطبري (٩/ ٢٥٢).

(٢) تفسير الطبري (٩/ ٢٩٥).

(٣) البرهان (١/ ٣٦).

"قدسه من وجه، ودنسه من وجه" أي: دنسه من جهة نصرة الاعتزال، واستفاد منه السيوطي ﷺ في المناسبات، وبين أن الرازي ﷺ نقل عنه[١].

هكذا قال الصعلوكي ﷺ، وغير خافٍ عنك أن التُهَمَ تفتقر إلى التبين والتثبت إلا أن تكون صادرةً عن معصومٍ، ولا معصوم بعد الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وكثيرًا ما يتهم المرء بالانتساب إلى مذهب لمجرد أنه حكاه وعقب عليه بما لا يفيد رده، أو حكاه ولم يعقب عليه، أو أقرَّ ببعض مسائله التفصيلية التي تحتمل النظر.. فما الضير من مثل ذلك؟ وهل مثل هذا إلا الانصاف ذاته، ولقد رأيت أن الإمام ابن حجر ﷺ تعالى بعد الرازي ﷺ يُكثر من النقل عن القفال ﷺ، وذلك دال على رتبته العلمية.

ولقد أحسن الإمام الذهبي النقَّاد البصير المخبت ﷺ حين عقب على قول الصعلوكي بقوله: "قلت: قد مر موته، والكمال عزيز، وإنما يمدح العالم بكثرة ما له من الفضائل، فلا تدفن المحاسن لورطة، ولعله رجع عنها، وقد يغفر له باستفراغه الوسع في طلب الحق ولا قوة إلا بالله"[٢].

رابعًا: وقد شكا القاضي أبو بكر بن العربي (ت ٥٤٣هـ) ﷺ في كتابه (سراج المريدين) من ضعف النظر في هذا العلم، وقال: "ثم فتح الله ﷻ لنا فيه، فلما لم نجد له حَمَلَة، ورأينا الخلق بأوصاف البَطَلَة، ختمنا عليه، وجعلناه بيننا وبين الله، ورددناه إليه"[٣].

خامسًا: وتعرض له الفخر الرازيُّ مُحَمَّد بن عمر (ت٦٠٦هـ) ﷺ، فقال: "أكثر لطائف القرآن مودعةٌ في الترتيبات، والروابط"، وبيَّن أن الإعجاز الأسلوبي يرجع إليه[٤]، وله –غير التفسير– كتاب: (أسرار التنزيل وأخبار التأويل)[٥]، وتوفي قبل إتمامه[٦]، هكذا ذكر بعض من ترجم له ﷺ، وعندما تقرأ كتابه "أسرار التنزيل" لا تجده في اللطائف القرآنية، بل هو في كلمة: "لا إله إلا الله" ومعانيها، وثمراتها، وأسرارها.

فإن قلت هلَّا ضربت لنا مثالًا يوضح اهتمام الرازي بعلم المناسبات؟

الجواب: اضرب لهم مثلاً لذلك عند تفسيره لقوله –تعالى مجده–: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [النساء: ١٢٣]، فقال: "(لَيْسَ) فِعْلٌ، فَلَا بُدَّ مِنَ اسْمٍ يَكُونُ هُوَ مُسْنَدًا إِلَيْهِ، وَفِيهِ وُجُوهٌ:

---

(١) سير أعلام النبلاء للذهبي (١٢/ ٣١٠).

(٢) سير أعلام النبلاء (١٢/ ٣١٠).

(٣) البرهان (١/ ٣٦)، تنوير الحوالك (١/ ٢٣٩).

(٤) تفسير الرازي (٥/ ٢٤٥) عند تفسير سورة النساء الآية (٥٨).

(٥) الوافي في الوفيات (١/ ٥٤١).

(٦) كشف الظنون (١/ ٨١).

الْأَوَّلُ: لَيْسَ الثَّوَابُ الذي تقدم ذكره والوعد به في قوله: ﴿سَنُدۡخِلُهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ﴾ [النساء: ١٢٢]الْآيَة، ﴿لَّيۡسَ بِأَمَانِيِّكُمۡ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِۗ﴾، أَيْ: لَيْسَ يُسْتَحَقُّ بِالْأَمَانِيِّ، إِنَّمَا يُسْتَحَقُّ بِالْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ.

الثَّانِي: لَيْسَ وَضْعُ الدِّينِ عَلَى أَمَانِيِّكُمْ.

الثَّالِثُ: لَيْسَ الثَّوَابُ وَالْعِقَابُ بِأَمَانِيِّكُمْ.

وَالْوَجْهُ الْأَوَّلُ أَوْلَى؛ لِأَنَّ إِسْنَادَ: (لَيْسَ) إِلَى مَا هُوَ مَذْكُورٌ فِيمَا قَبْلُ أَوْلَى مِنْ إِسْنَادِهِ إِلَى مَا هُوَ غَيْرُ مَذْكُورٍ"[1].

سادسًا: جاء أبو الحسن علي بن أحمد الحرالّي الأندلسي (ت٦٣٧هـ) ﷺ، فأشار إليه في كتابه: (مفتاح اللب المقفل على فهم القرآن المنزل)، وكثيرًا ما ينقل عنه الإمام البقاعي ﷺ في (نظم الدرر)، ويحتفي به، ولولا ما تراه من ظهور الفلسفة والمنطق الزائد عن حده في عباراته لكان مبينًا، ولا يخلو من فوائد.

ما مدى تأثر البقاعي بالحرالّي في علم المناسبات؟ وما موقف ابن تيمية من تفسير البقاعي —رحمهم الله جميعًا—؟

الجواب: بيَّن المقري أن البقاعي استفاد من تفسير الحرالي —رحمهم الله جميعًا—، وأثنى عليه فقال: «وهو تفسير حسنٌ، وعليه نسج البقاعي ﷺ مناسباته، وذكر أن الذي وقف عليه منه من أول القرآن إلى قوله في سورة آل عمران ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيۡهَا زَكَرِيَّا ٱلۡمِحۡرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزۡقٗاۖ﴾ [آل عمران:٣٧]»[2] والظاهر أنه استفاد منه أصولاً...وذكر الذهبي ﷺ أن ابن تيمية حط على تفسيره؛ لسيره على طريقة الفلاسفة، ولإغرابه في مواضع كمعرفة وقت خروج الدجال[3].

مَنْ أول من أفرد علم المناسبات بالتصنيف؟

سابعًا: أول من أفرد علم المناسبات القرآنية بالتصنيف هو: (أبو جعفر أحمد بن إبراهيم بن الزبير الأندلسي) النحوي الحافظ ﷺ (ت٧٠٨هـ) صاحب: (البرهان في تناسب سور القرآن)، و(ملاك التأويل القاطع بذوي الإلحاد والتعطيل في توجيه المتشابه اللفظ من التنزيل)، وأشار إلى هذا الفن ابن القيم ﷺ (ت٧٥١هـ) في (الفوائد المشوق إلى علوم القرآن)[4]، وتنبه ولي الدين الملوي شيخ الزركشي ﷺ (ت٧٩٤هـ) له فقال: "ينبغي في كل آية أن يبحث أول كل شيء عن كونها مكملة لما قبلها، أو مستقلة، ثم المستقلة ما وجه مناسبتها لما قبلها؛ ففي ذلك علم جم،

---

(١)تفسير الرازي (١١/ ٢٢٥).

(٢) نفح الطيب (٢/ ١٨٧).

(٣) تاريخ الإسلام (٣٣٧/٤٦).

(٤) بيّن الشيخ بكر أبو زيد ﷺ عدم صحة نسبة الكتاب إلى ابن القيم ﷺ من عدة أوجه. ينظر كتاب ابن القيم الجوزية حياته آثاره موارده (٢٩١-٢٩٢).

وهكذا في السور يطلب وجه اتصالها بما قبلها، وما سيقت له"[1]، **وجاء الزركشي ﵀ فأشار إلى بعض أصول هذا العلم في كتابه:** "البرهان في علوم القرآن".

اذكر أهم الكتب المؤلفة في علم المناسبات القرآنية.

ثامنًا: من أهم كتب علم المناسبات: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور لبرهان الدين البقاعي إبراهيم بن عمر (ت٨٨٥هـ) تلميذ المَشَدَّالي – رحمهما الله-، وذكر في آخره أنه أقام فيه أربع عشرة سنة، وقال في آخره: "وسميته: (نظم الدرر في تناسب الآي والسور)، ويناسب أن يُسمَّى: فتح الرحمن في تناسب أجزاء القرآن. وأنسب الأسماء له: ترجمان القرآن ومبدي مناسبات الفرقان"، ثم اختصره في: دلالة البرهان القويم على تناسب آي القرآن العظيم، وله: (مصاعد النظر للإشراف على مقاصد السور)، قال: ويصلح أن يسمى: (المقصد الأسمى في مطابقة اسم كل سورة للمسمى)[2].

ما السمات التي اتسم بها كتاب البقاعي ﵀ (نظم الدرر في تناسب الآي والسور)؟

الجواب: عندما تقرؤه يبدو لك فيه علمٌ جم، وتدبرٌ بديعٌ لكلام الله تعالى ذكره، وقد اتسم بأمرين أساسيين:

أولهما: المناسبات بين الكلمات والآيات، والسور، وقد يذكر أحيانًا المقاصد العامة للسورة لكنه غالبًا يغفلها ويكتفي بالمناسبة الآنية أي القريبة بين هذه الآية وتلك الآية، أما النظام العام للسورة فلا يحتفي به حفاوته بالمناسبات الجزئية.

وثانيهما: كثرة نقله عن كتب أهل الكتاب، وأسفارهم حتى ربما رأيت عشر صفحات أو أكثر في النقل عنهم، وقد شنع عليه قومٌ ذلك، فإن أنصفت وجدت فعله من أعظم المزايا سواء أكان ذلك لبيان مزية الكلام الإلهي الخاتم، أم للمقارنة بين العلم الذي يقدمه القرآن، والعلم الذي يقدمه الكتاب المقدس عند أهل الكتاب بما اختلط فيه من التحريف.

تاسعًا: ومن كتب علم المناسبات: (تناسق الدرر في تناسب السور) للشيخ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ﵀ (ت٩١١هـ)، وكان قد سماه سابقًا (نتائج الفكر في تناسب السور)[3]، وطبع تحت اسم: (أسرار ترتيب القرآن)[4]، وهذا الكتاب جزءٌ أفرده من كتاب له

---

(١) البرهان في علوم القرآن (١/٣٧).

(٢) ينظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (٢٢/٤٤٣، ٤٤٤).

(٣) ينظر: تناسق الدرر في تناسب السور (ص: ٥٥)، والعجيب أن السيوطي قد نص على أن اسمه (تناسق الدرر) في المقدمة، لكن المحقق أخرجه باسم (أسرار ترتيب القرآن) في طبعتين أخريين للكتاب.

(٤) طبعته دار الاعتصام، باسم (أسرار ترتيب القرآن)، تحقيق: عبد القادر أحمد عطا، ط٢، سنة ١٩٧٨م، وطبع أيضًا بهذ الاسم في دار الفضيلة بالقاهرة، بتحقيق عبد القادر المتقدم، ومرزوق علي إبراهيم، في حين طبعته دار الكتب العلمية، بتحقيق: عبد القادر أحمد عطا، ط١، سنة ١٩٨٦م، باسم (تناسق الدرر في تناسب السور).

أكبر منه هو كتاب (أسرار التنزيل)، وهو جامع لمناسبات السور والآيات[١]، كما أن في كتابه الحافل الإتقان إشارات لأسس هذا العلم، وله كتاب رابع هو: (مراصد المطالع في تناسب المقاطع والمطالع)[٢]، وأشار إليه في الإتقان[٣].

عاشرًا: ثم جاء عبد الحميد بن أحمد الأنصاري الفراهي ﵀ (ت١٣٤٩هـ): فألف فيه: (نظام القرآن)، و(دلائل النظام)، و(التكميل في أصول التأويل)، وتستطيع أن تزعم أنه من المجددين في هذا الباب، إلا أنه لم يكمل تفسيره، ولقد تفرد بلفتاتٍ نادرةٍ في بيان نظام القرآن المجيد، ولم يرتض الاكتفاء بالمناسبات الجزئية بين الآيات حتى حاول التقعيد التام لكيفية الوصول إلى نظام السورة كاملاً.

أحد عشر: ثم جاء الشيخ مُحَمَّد عبده، كما في (تفسير المنار)، حيث نقل عنه تلميذه مُحَمَّد رشيد رضا -رحمهما الله- الاعتناء بهذا الفن، وكذا تلاميذ الأستاذ مُحَمَّد عبده كمصطفى المراغي ﵀.

ثاني عشر: ومن هذه الجهود المباركة المتميزة الكتاب الأعجوبة الذي أنتجه يراع الشيخ الدكتور/ مُحَمَّد عبد الله دراز ﵀ (ت١٣٧٧هـ): النبأ العظيم، وإن كنت عند التأمل تجد أصل نقوله وتقريراته ترجع إلى نقولٍ واضحة عن الإمام الرازي ﵀ غير أنه تميز بمزيد عطاء، وإخراج الكلمات مزينة بحليٍّ مزخرف زاد إظهار الإعجاز القرآني، وأبان بهاءه.

وكذا ظهر الاهتمام بهذا العلم عند الأستاذ سيد قطب (ت١٣٨٥هـ) ﵀ في كتابه الفريد: (في ظلال القرآن الكريم)، وفي كتابه الآخر: (التصوير الفني في القرآن).

ثالث عشر: ومن الجهود في هذا الباب كتاب: (جواهر البيان في تناسب سور القرآن) للشيخ عبد الله بن مُحَمَّد الصديقي الغماري ﵀، وقال عنه نظمًا:

وكتبــــتُ مثـــــل كتـابهـــــــم	بحثـــــًا يـؤيــــــده النـظَــــــرْ
أعمــــــلت فيــــــه قريحتــــــي	واختـــــرت أنســــــب الفكــــرْ
وأتيــــت مــــن عــــين المســـا	ئـــــل بالبدائـــــع والـغُـــــــرَرْ
أُلْهِــــمْتُ مــــن فيـــض الإلـــه	بفيـــــض فضـــــلٍ مُـدَّخَــــــرْ
حمـــــدًا لواهــــب فضـــــله	ولــــه التطــــوُّل إذ ســـــترْ
وصلاتــــــه دومـــــًا عـــــلى	خيـــــر البريـــــة مـــن مُضَــــرْ[٤]

---

(١) الإتقان (٢/ ٢٨٨).

(٢) والكتاب مطبوع، طبعته مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض، تحقيق: د. عبد المحسن بن عبد العزيز العسكر، ط١، ١٤٢٦هـ، وذكر السيوطي في مقدمة هذا الكتاب أنه للمناسبات التي بين المطالع والخواتيم (ص: ٤٧).

(٣) الإتقان (٢/ ٢٩٦).

(٤) ذكر هذه الأبيات في جواهر البيان قبل المقدمة كاستهلال له.

المبحث الرابع: تعريف علم المناسبة:

عرَّف المناسبة لغة واصطلاحًا؟

أولًا: المناسبة لغة:

من (نَسَبَ) وهي كلمة تدل على اتِّصَال شَيْءٍ بِشَيْءٍ، ومِنْهُ النَّسَبُ، سُمِّيَ لِاتِّصَالِهِ وَلِلِاتِّصَالِ بِهِ. فتَقُولُ: نَسَبْتُ أَنْسُبُ بضم السين وكسرها، وَهُوَ نَسِيبُ فُلَانٍ، وَالنَّسِيبُ والنيسبان: الطَّرِيقُ الْمُسْتَقِيمُ؛ لِاتِّصَالِ بَعْضِهِ مِنْ بَعْضٍ[١]، وتُستعمَل النّسبةُ في مقدارَيْنِ مُتجانِسَيْنِ بَعْضَ التَّجَانُسِ يختصُّ كلّ واحد منهما بالآخر[٢]، والنسبة المقاربة، وفلان يناسب فلانًا أي يقرب منه ويشاكله ومنه النسيب الذي هو القريب المتصل، ومنه المناسبة في العلة في باب القياس إذا حصلت مقاربته للحكم ظن عند وجود ذلك الوصف وجود الحكم، ولهذا قيل المناسبة أمر معقول إذا عرض على العقول تلقته بالقبول.

ثانيًا: المناسبة اصطلاحًا:

عرفها ابن العربي ﷺ فقال: "ارتباط آي القرآن بعضها ببعض حتى تكون كالكلمة الواحدة متسقة المعاني منتظمة المباني علم عظيم"[٣]، وعرف ابن القيم ﷺ التناسب بأنه: "ترتيب المعاني المتآخية التي تتلاءم ولا تتنافر"[٤]، عرَّف البقاعي ﷺ علم مناسبات القرآن بأنه: "علمٌ تعرف منه علل ترتيب أجزائه"، ثم بين أهميته، فقال: "هو سرُّ البلاغة لأدائه إلى تحقيق مطابقة المعاني لما اقتضاه من الحال"[٥].

علم النظام القرآني:

ما الفرق بين تناسب الآيات والسور ونظام القرآن؟

الذي بيناه فيما سبق كان علم المناسبات، ثم جاء الإمام الفراهي ﷺ فلفت النظر إلى نظام القرآن كاملاً، وبين أن الفرق بين تناسب الآيات والسور ونظام القرآن أن التناسب جزء من النظام؛ فإن التناسب بين الآيات بعضها مع بعض لا يكشف عن كون الكلام شيئًا واحدًا مستقلاً بنفسه، وطالِبُ التناسب ربما يقنع بمناسبة بين الآيات المتجاورة مع عدم اتصالها؛ فإن الآية التالية ربما تكون متصلة بالتي قبلها على بُعد منها، وحدد أن المراد بالنظام أن تكون السورة كُلاًّ واحدًا، ثم تكون ذات مناسبة بالسورة السابقة واللاحقة، أو بالتي قبلها أو بعدها قريبة كانت

---

(١) مقاييس اللغة (٤٢٣/٥، ٤٢٤).

(٢) المفردات للراغب (ص: ٤٩٠).

(٣) البرهان في علوم القرآن (٣٦/١).

(٤) الفوائد المشوق إلى علوم القرآن (ص١٣٠).

(٥) نظم الدرر (١/٦).

أم بعيدة، فكما أن الآيات ربما تكون معترضة، فكذلك ربما تكون السورة معترضة، وعلى هذا الأصل نرى القرآن كله كلامًا واحدًا، ذا مناسبة وترتيب في أجزائه، من الأول إلى الآخر[١].

ما أعظم مقاصد المناسبات؟ وما أس أساس علم النظام القرآني؟

أعظم مقاصد المناسبات، وأساس علم النظام: إظهار عمود السورة:

من أعظم ما يشير إلى نظام القرآن عند الفراهي ﵀ الموضوع الكلي للسورة، ويسميه د/مصطفى مسلم ﵀ "محور السورة"، وهو الذي سماه الفراهي عمود السورة، ولكنه قرر أن:

> معرفة عمود السورة من أصعب المجالات التدبرية، وإن لم توله عنايتك ورعايتك، وتستمد من مولاك أن يفتح لك بما تشرق معه نفسك فإنك ستقع أسيراً لأن تجعل الموضوع أحد المقاصد العامة التي يدور حولها القرآن المجيد

كيف يمكن الوصول إلى تحديد عمود السورة؟

ولكن طريق الوصول إلى عمود السورة وعر شاق؛ لأن الله ﷻ لو أراد بيانه لحدده في اسمها، أو في مقدمتها بصورة مباشرة، ولكنه تعالى مجده جعله خاضعًا للتدبر، ويقرر الفراهي ﵀ هذه الصعوبة فيقول: "اعلم أن تعيين عمود السورة هو إقليدٌ لمعرفة نظامها، ولكنه أصعب المعارف، ويحتاج إلى شدة التأمل والتمحيص، وترداد النظر في مطالب السورة المتماثلة والمتجاورة، حتى يلوح العمود كفلق الصبح، فتضيء به السورة كلها، ويتبين نظامها، وتأخذ كل آية محلها الخاص، ويتعين من التأويلات المحتملة أرجحها"[٢].

ما أثر معرفة الخريطة الكلية للسورة في تحديد عمود السورة؟ وكيف يمكن الوصول إلى هذه الخريطة الجامعة لمحاور السورة؟

وقد حددت في بحثي عن "تسوير سور القرآن العظيم"[٣] ستة أسس تؤدي إلى معرفة "عمود السورة" من أهمها الخريطة الكلية للسورة، ولا يمكن الوصول إلى الخريطة الكلية للسورة إلا بمعرفة تفسيرها حرفًا حرفًا وكلمة كلمة، فمن التفسير الجزئي نصل إلى التفسير الكلي، ونبصر من الكلي أثره على المعنى الجزئي.

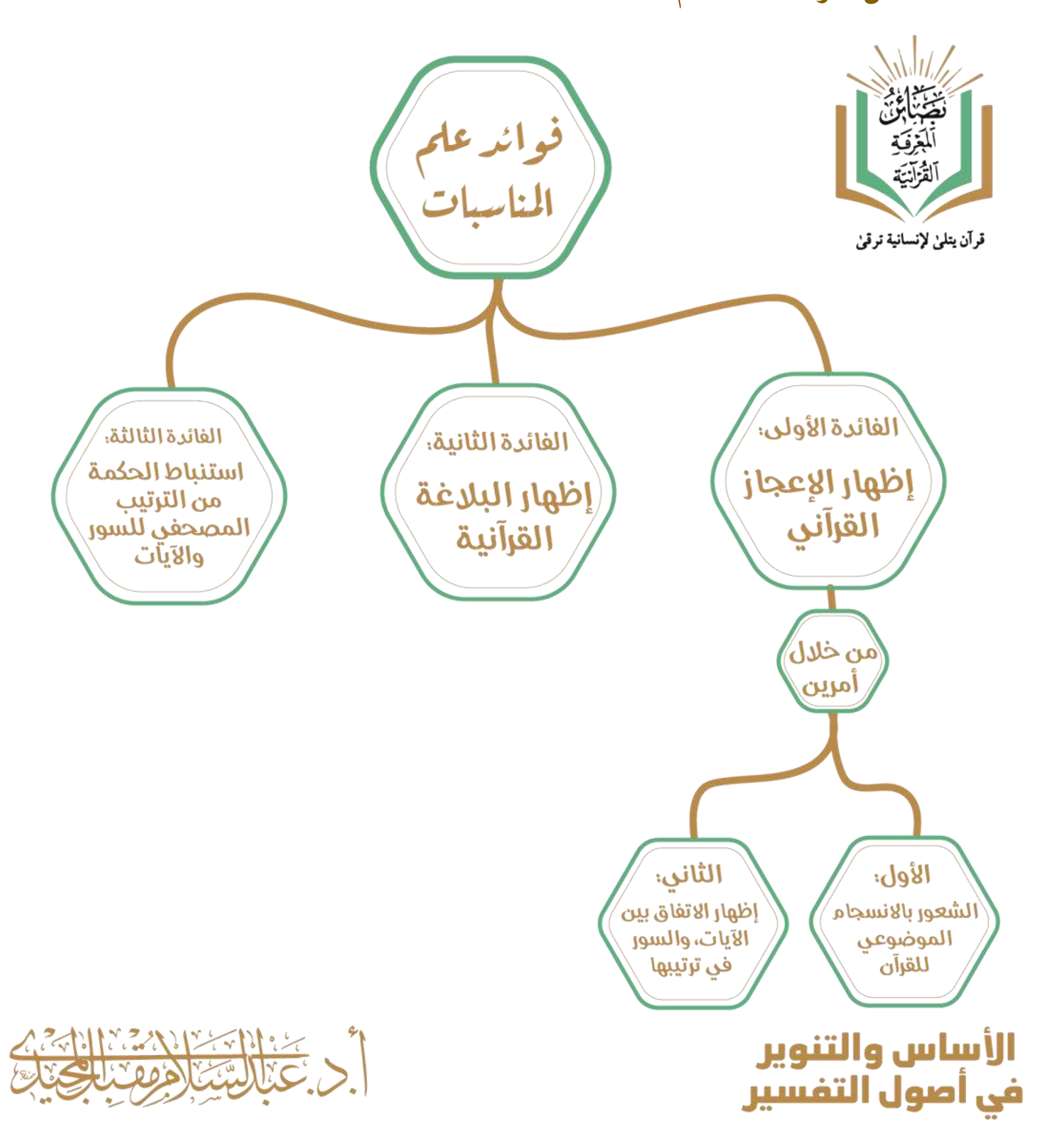
---

(١) دلائل النظام (ص: ٧٤).

(٢) دلائل النظام (ص: ٧٧).

(٣) سينشر هذا البحث قريبًا.

المبحث الخامس: فوائد هذا العلم



لعلك تسأل: ما فوائد علم المناسبات؟ وكيف يظهر من خلالها الإعجاز القرآني؟

الفائدة الأولى: إظهار الإعجاز القرآني:

وذلك من خلال أمرين:

أ) الشعور بالانسجام الموضوعي للقرآن، وتناسق القضايا التي تطرقت إليها آياته بحيث يُرَبَّى عليها المخاطبون (فالفائدة هنا معنوية)، مما يؤدي إلى إدراك مقاصد القرآن المجيد.

ب) إظهار الاتفاق بين الآيات، والسور في ترتيبها، فـ" أجزاء الكلام بعضها آخذ بأعناق بعض، فيقوى بذلك الارتباط، ويصير التأليف حاله حال البناء المحكم المتلائم الأجزاء"[1] ليحقق بعض مظاهر الانسجام الوارد في قوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾ [النساء:٨٢] (فالفائدة هنا لفظية).

---

(١) انظر: البرهان في علوم القرآن (٣٥/١).

الفائدة الثانية: إظهار البلاغة القرآنية:

ولذا قال البقاعي ﵀ في (مصاعد النظر): "هذا؛ وإن العلم الذي أفاض الله –وله الحمد– عليَّ، أصله: بذل الرقة والانكسار، والتضرع والافتقار لأدق العلوم أمرًا، وأخفاها سرًّا، وأعلاها قدرًا؛ لأنه في الحقيقة إظهار البلاغة من الكتاب العزيز...وثمرته: الاطلاع على المرتبة التي يستحقها الجزء بسبب ما له بما وراءه، وما أمامه من الارتباط والتعلق الذي هو كلُحمة النسب"[١].

الفائدة الثالثة: استنباط الحكمة من الترتيب المصحفي للسور والآيات، وهو ترتيبٌ يخالف الترتيب التاريخي.

ما سبب عدم اعتباره عند بعض أهل العلم؟

الجواب: أنه استنباطٌ على الأغلب، لا يتعدى أن يفيد الظن[٢]، وكثيرًا ما يعتمد على الذوق، وقد يكون متكلفًا.

المبحث السادس: آراء مغايرة في (علم المناسبات)

لعلك تسأل: من أبرز مَنْ ردَّ علم المناسبات؟ أو تحفظ عليه؟

أولاً: تحفظ الشيخ عز الدين بن عبد السلام (ت٦٦٠هـ) ﵀ في الأخذ بهذا العلم على عواهنه فقال: " واعلم أن من الفوائد أن من محاسن الكلام أن يرتبط بعضه ببعض، ويتشبث بعضه ببعض؛ لئلا يكون مقطعًا متبرًا، وهذا بشرط أن يقع الكلام في أمر متحد، فيرتبط أوله بآخره، فإن وقع على أسباب مختلفة لم يشترط فيه ارتباط أحد الكلامين بالآخر، ومن ربط ذلك فهو متكلف..."، ثم رد علم المناسبات بما ذكره الشوكاني ﵀[٣].

ثانيًا: نُقِل عن أبي حيان ﵀ صاحب (البحر المحيط) كلامًا شبيهًا بكلام الشيخ عز الدين بن عبد السلام مع أن أبا حيان ذكر في مقدمة البحر المحيط منهجه في التفسير، ومما التزمه أنه يشرع في تفسير الآية ذاكرًا مناسبتها وارتباطها بما قبلها[٤]، **وقد وفى بما التزمه كما يطالعه من يقرأ في تفسيره.**

ثالثًا: ردَّه الشوكاني ﵀ من حيث الأصل، وأنكر على من اشتغل به، فقال: "جاءوا بعلم متكلف، وخاضوا في بحر لم يكلفوا سباحته، واستغرقوا أوقاتهم في فن لا يعود عليهم بفائدة، بل أوقعوا أنفسهم في التكلم بمحض الرأي المنهي عنه" واستدل على ذلك بأن القرآن نزل مفرقًا فأنى توجد المناسبة؟[٥].

---

(١) مصاعد النظر (١/١٤١، ١٤٢).

(٢) وقد يقال: هذا شأن كثير من المسائل والعلوم القائمة على التدبر والتفكر.

(٣) الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز (ص: ٢٧٨).

(٤) البحر المحيط (١/ ٤).

(٥) انظر: فتح القدير(١/ ١١٦).

وعلى الرغم من نقد الشوكاني ﵀ للبقاعي ﵀ إلا أن المرء يجده عند ترجمته للبقاعي ﵀ في كتابه (البدر الطالع) يثني عليه، فيقول: "إنه من الأئمة المتقنين المتبحرين في جميع المعارف"[١]. ومدح تفسيره بقوله: "ومن أمعن النظر في كتاب له في التفسير الذي جعله في المناسبة بين الآي والسور علم أنه من أوعية العلم المفرطين في الذكاء الجامعين بين علميّ المعقول والمنقول، وكثيرًا ما يشكل عليّ شيء في الكتاب العزيز وأرجع إلى مطولات التفسير ومختصراتها فلا أجد ما يشفي غليلي، وأرجع إلى هذا الكتاب فأجد ما يفيد"[٢].

ولكنك قد تتساءل: هل يعني هذا أن الشوكاني ﵀ لا يهتم بعلم المناسبات في تفسيره؟

الجواب: من اللافت أن الشوكاني ﵀ رغم تصريحه بموقفه من (المناسبات) إلا أننا نجده يحتفي بها ويقررها في مواضع من تفسيره، ومن ذلك على سبيل المثال قوله عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ [البقرة: ٢٥]: "لما ذكر تعالى جزاء الكافرين عقب بجزاء المؤمنين؛ ليجمع بين الترغيب والترهيب والوعد والوعيد، كما هي عادته سبحانه في كتابه العزيز"[٣].

ومن ذلك أيضًا قوله عند تفسير: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَٱلْفُلْكِ ٱلَّتِي تَجْرِي فِي ٱلْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ ..﴾ [البقرة: ١٦٤]: "لما ذكر سبحانه التوحيد بقوله: وإلهكم إله واحد، عقب ذلك بالدليل الدال عليه، وهو: هذه الأمور التي هي من أعظم صنعة الصانع الحكيم"[٤].

والعجيب أنك بشيء من إعمال الفكر ستجد أن ما ذكره الشوكاني ﵀ في رد علم المناسبات هو عين ما يمكن أن تستدل به على إثباته، فهو مما يقبل العكس في الاستدلال، وكل الأدلة التي ذكرت لنقض هذا العلم هي صالحة تمام الصلاحية للاستدلال على إثباته...بل إن الاعتبار أقوى من عدمه، ولذا وهَّم بعض أهل العلم من أنكر علم المناسبات، ومنهم الشيخ مُحَمَّد بن أحمد الديباجي المنفلوطي ولي الدين الملوي الذي ﵀ وصفه الزركشي ﵀ بأنه أحد مشايخه المحققين، إذ قال الملوي ﵀ فيمن أنكر علم المناسبات: "قد وهم من قال لا يطلب للآي الكريمة مناسبة...**وفصل الخطاب أنها على حسب الوقائع تنزيلًا، وعلى حسب الحكمة ترتيبًا**، فالمصحف كالصحف الكريمة على وفق ما في الكتاب المكنون مرتبة سوره كلها وآياته بالتوقيف، وحافظ القرآن العظيم لو استفتي في أحكام متعددة أو ناظر فيها أو أملاها لذكر آية كل حكم على ما سئل، وإذا رجع إلى التلاوة لم

---

(١) البدر الطالع (ص: ١٢٢).

(٢) البدر الطالع (ص: ١٢٢).

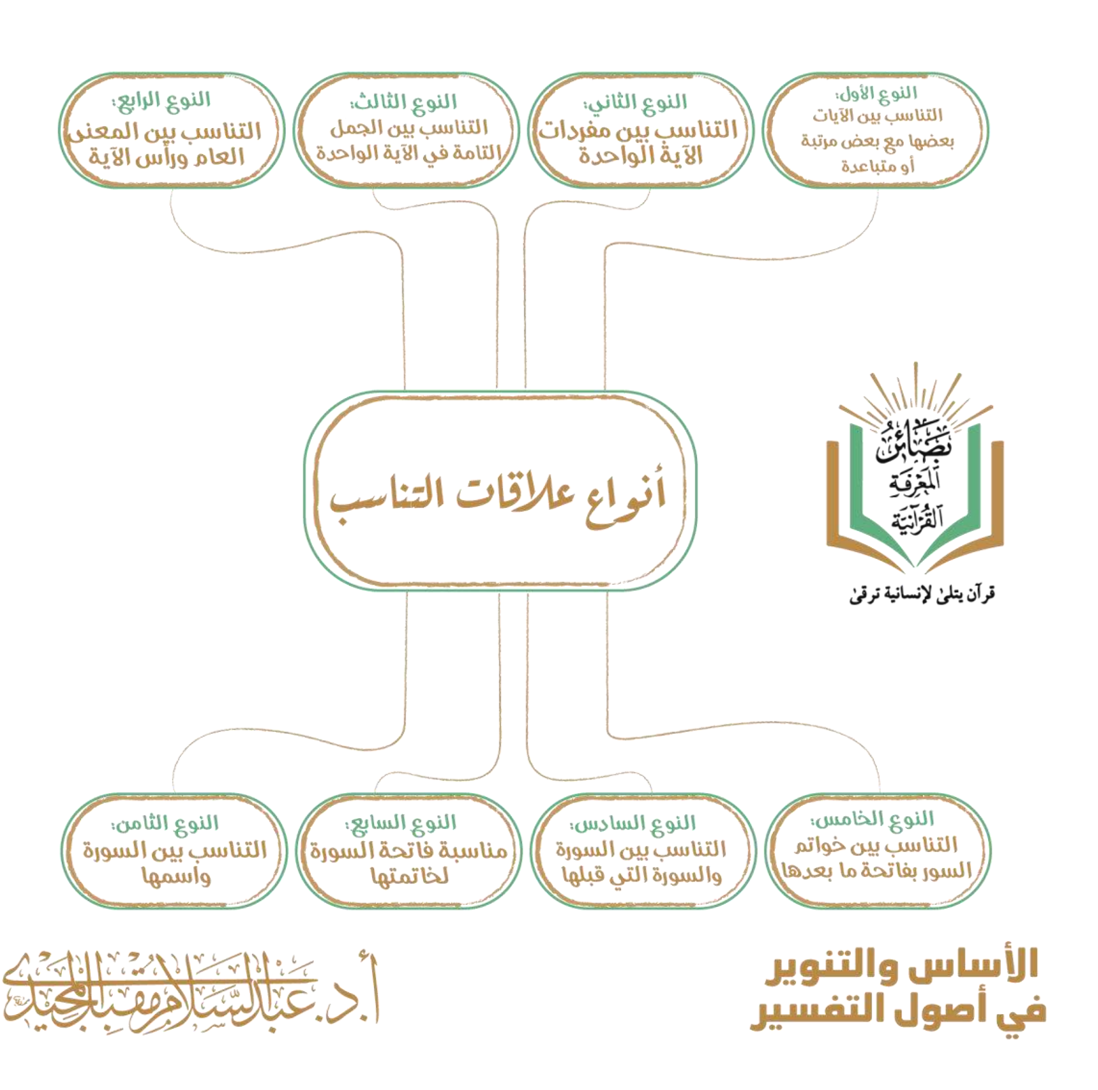
(٣)فتح القدير للشوكاني (١/ ٦٤).

(٤)فتح القدير للشوكاني (١/ ١٨٨).

يتل كما أفتي، ولا كما نزل مفرقًا، بل كما أنزل جملة إلى بيت العزة، ومن المعجز البين أسلوبه ونظمه الباهر، فإنه كتاب أحكمت آياته ثم فصلت من لدن حكيم خبير"[١].

ويقرر المحقق مُحَمَّد عبدالله دراز رحمه الله المعنى ذاته وفق أسلوبه الفذ حينما يقول: "إنها إن كانت بعد تنزيلها قد جمعت عن تفريق، فلقد كانت في تنزيلها مفرقة عن جمع، كمثل بنيان كان قائمًا على قواعده، فلما أريد نقله بصورته إلى غير مكانه قدرت أبعاده، ورقمت لبناته، ثم فرق أنقاضًا فلم تلبث كل لبنة منه أن عرفت مكانها المرقوم، وإذا البنيان قد عاد مرصوصًا يشد بعضه بعضًا كهيئته أول مرة"[٢]، ولعل هذا عين ما أشار إليه ابن سيرين رحمه الله بقوله: " تأليف الله خيرٌ من تأليفكم"[٣].

المبحث السابع: أنواع علاقات التناسب



(١) البرهان في علوم القرآن (١/٣٧)، وتسميته وردت عند السيوطي في الإتقان (٢/ ٢٨٩).

(٢) النبأ العظيم (ص: ١٨٨).

(٣) البرهان في علوم القرآن (١/٤٦٩).

ما أنواع علاقات التناسب؟

الجواب: عند التأمل ستكتشف أنواعًا متعددة للعلاقات التي تدل على تناسبٍ ما بين حرفين أو كلمتين أوجملتين أو آيتين أو سورتين أو أكثر من ذلك، ومن أبرز هذه العلاقات التناسبية:

النوع الأول: التناسب بين الآيات بعضها مع بعض مرتبة أو متباعدة ضمن السورة الواحدة:

ومن أمثلة المتباعدة: ما أشار إليه الزمخشري ﷺ من علاقة المثلين المذكورين في آخر سورة التحريم ببدايتها لتحضيض سيدتنا عائشة، وسيدتنا حفصة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا على الاقتداء بامرأة فرعون، ومريم بنت عمران، وتنفيرهما من حال امرأتي نوح ولوط عليهما السلام، وقال: "وإشارة إلى أن من حقهما-أي عائشة وحفصة- أن تكونا في الإخلاص والكمال فيه كمثل هاتين المؤمنتين، وأن لا تتكلا على أنهما زوجا رسول الله ﷺ "[1].

النوع الثاني: التناسب بين مفردات الآية الواحدة:

كما في قوله تعالى: ﴿وَيُؤۡمِنُونَ بِهِۦ وَيَسۡتَغۡفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ [غافر:٧] إذ يقول النسفي ﷺ فيها: "وقد روعي التناسب في قوله ﴿وَيُؤۡمِنُونَ بِهِۦ وَيَسۡتَغۡفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ كأنه قيل: ويؤمنون به ويستغفرون لمن في مثل حالهم، وفيه دليل على أن الاشتراك في الإيمان يجب أن يكون أدعى شيء إلى النصيحة والشفقة، وإن تباعدت الأجناس والأماكن"[2]، ولأن الإيمان يجب أن يسبق الاستغفار للغير، فمقتضى الإيمان محبة الخير للآخرين.

ولعلك تسأل: لماذا قال: ويستغفرون، ولم يقل: ويدعون؟

الجواب: لأن الأصل في الملائكة العصمة من الخطيئة؛ فهم لا يعصون الله ما أمرهم، بينما الأصل في البشر الوقوع في الخطيئة، ومجرد الوقوع لا يعني ترك المحبة، والحرص على المخطئ، ولذا بادروا بالاستغفار لهم، ليتوب الله عليهم.

النوع الثالث: التناسب بين الجمل التامة في الآية الواحدة:

ففي قوله تعالى: ﴿يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡأَهِلَّةِۖ﴾ [البقرة: ١٨٩]، يظهر استشكال في ارتباط صدر الآية: ﴿يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡأَهِلَّةِۖ قُلۡ هِيَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلۡحَجِّۗ﴾ [البقرة: ١٨٩] مع وسطها ﴿وَلَيۡسَ ٱلۡبِرُّ بِأَن تَأۡتُواْ ٱلۡبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَٰكِنَّ ٱلۡبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰۗ وَأۡتُواْ ٱلۡبُيُوتَ مِنۡ أَبۡوَٰبِهَاۚ﴾ [البقرة: ١٨٩]، وقد ورد في سبب نزول الصدر "ما أخرجه ابن عساكر ﷺ بسند ضعيف عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، قال: نزلت في معاذ بن جبل وثعلبة بن عَنَمة، وهما رجلان من الأنصار، قالا: يا رسول الله، ما بال الهلال يبدو ويطلع دقيقًا مثل الخيط، ثم يزيد حتى يعظم ويستوي، ثم لا يزال ينقص ويَدِقُّ حتى يعود كما كان، لا يكون على حال واحد؟ فنزلت: ﴿يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡأَهِلَّةِۖ قُلۡ هِيَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلۡحَجِّۗ﴾ في حَلِّ دَيْنِهم، ولصومهم ولفطرهم، وعُدَدِ نسائهم، والشروط التي إلى

---

(١) الكشاف (٤/ ١٢٧٥).

(٢) تفسير النسفي (٤/ ٦٧).

أجل»[١]، وفي الجزء الثاني من الآية روى البخاري ﵀ عن البراء ﵁ أنه قال: نزلت هذه الآية فينا، كانت الأنصار إذا حجوا فجاؤوا لم يدخلوا من قبل أبواب بيوتهم، ولكن من ظهورها، فجاء رجل من الأنصار فدخل من قبل بابه، فكأنه عُيِّر بذلك، فنزلت: ﴿وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَـٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ ۗ وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا ۚ﴾[٢].

وهنا قد تسأل: ما المناسبة التي جمعت بين القضيتين في الآية السابقة؟

فالتمس بعض المفسرين المناسبة بين القضيتين، فقالوا:

١) يحتمل أن ذلك لاتفاق وقوع القضيتين في وقت واحد[٣].

٢) والشوكاني ﵀ الذي شن على علم المناسبات غارة فكرية نقل بعض الأوجه في مناسبة اجتماع هذين الأمرين في آية واحدة منها أن الأهلة ترتبط بدخول الحج.

٣) أو لأن الأهلة ترتبط بالحج وغيره من العبادات، وقد عُيِّر الصحابي الذي رجع من الحج؛ لأنه دخل من الباب، فظهر الاجتماع بين القضيتين.

٤) قال أبو عبيدة ﵀: إن هذا من ضرب المثل، والمعنى: ليس البر أن تسألوا الجهال، ولكن البر التقوى، واسألوا العلماء، كما تقول: أتيت هذا الأمر من بابه[٤].

وقريبًا منه الاستشكال في التناسب بين الشرط وجزائه في آية واحدة، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِى ٱلْيَتَـٰمَىٰ فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَـٰثَ وَرُبَـٰعَ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ فَوَٰحِدَةً﴾ [النساء: ٣]؛ فربما قيل: ما علاقة القسط في اليتامى ونكاح النساء؟ وقد ناقشت الجواب عن ذلك بتحرير في كتابنا (مفصل بصائر النساء)، وذكرت وكان مما قلناه: "الأصل أن الأطفال يعيشون مكفولين في أسر، وللنساء دورهن الفعال في تربية الأطفال، ولذا ذكر الله شرعية تعدد الزوجات إلى أربع ليقمن بمهامهن في بث الجنس البشري ومنها مهمة الإقساط إلى اليتامى"[٥].

النوع الرابع: التناسب بين المعنى العام ورأس الآية:

"كما في قوله تعالى: ﴿وَرَدَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا۟ خَيْرًا ۚ وَكَفَى ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلْقِتَالَ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا﴾ [الأحزاب: ٢٥] أخبر سبحانه في فاصلة الآية بأنه قوي عزيز ليدل على أن تلك الريح التي أصابت المشركين ليست اتفاقًا، وليست هي من أنواع السحر، بل هي من إرساله على أعدائه، كعادته وسنته في أمثاله من نصره لعباده المؤمنين"[٦].

---

(١) تاريخ مدينة دمشق (١/٢٥)، وأخرجه الواحدي في أسباب النزول (ص: ٥٣)، ورواه ابن جرير مختصرًا بسند ضعيف عن ابن عباس. تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٢/١٦٩)

(٢) البخاري (١٨٠٣).

(٣) تفسير القرطبي (٢/ ٣٣٩).

(٤) فتح القدير (١/ ٢٩١)، وانظر: الكشاف (١/ ١١٦)، تفسير البيضاوي (١/ ٤٧٤)، تفسير الفخر الرازي (٣/١٣٤).

(٥) مفصل بصائر سورة النساء (١/٧٤).

(٦) الفوائد المشوق إلى علوم القرآن (ص: ١٣١).

فإن سألت: بماذا سمى ابن أبي الأصبع ﷺ هذا النوع من التناسب؟

الجواب: سمى ابن أبي الأصبع ﷺ هذا النوع: التمكين " ويسمى ائتلاف القافية أن يمهد الناثر للقرينة أو الشاعر للقافية تمهيدًا تأتي به القافية أو القرينة متمكنة في مكانها مستقرة في قرارها مطمئنة في موضعها"(١).

النوع الخامس: التناسب بين خواتم السور بفاتحة ما بعدها:

مثل: ﴿وَإِدْبَٰرَ ٱلنُّجُومِ ۝ وَٱلنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ﴾(٢) [الطور:٤٩، النجم:١]، و﴿فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَّأْكُولٍ ۝.. لِإِيلَٰفِ قُرَيْشٍ﴾ [الفيل:٥، قريش:١]، وقال الزركشي ﷺ: "وهو مبني على أن ترتيب السور توفيقي، وإذا اعتبرت افتتاح كل سورة وجدته في غاية المناسبة؛ لما خُتمت به السور قبلها، ثم هو قد يخفى تارة، ويظهر أخرى"(٣).

النوع السادس: التناسب بين السورة والسورة التي قبلها:

فمن لطائف سورة الكوثر أنها كالمقابلة للتي قبلها لأن السابقة قد وصف الله ﷻ فيها المنافق بأمور أربعة: البخل وترك الصلاة والرياء فيها ومنع الزكاة فذكر هنا في مقابلة البخل ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ﴾أي الكثير، وفى مقابلة ترك الصلاة ﴿فَصَلِّ﴾ أي دم عليها، وفى مقابلة الرياء ﴿لِرَبِّكَ﴾ أي لرضاه لا للناس، وفى مقابلة منع الماعون ﴿وَٱنْحَرْ﴾ وأراد به التصدق بلحم الأضاحى، وكذلك مناسبة فاتحة سورة الإسراء بالتسبيح وسورة الكهف بالتحميد؛ لأن التسبيح مقدم على التحميد(٤).

وقد يأخذ التناسب بين السورة والتي قبلها صورة تقرب من (تشابه الأطراف) أو (التسبيغ) في الشعر، ومما يمثل له قول ليلي الأخيلية تمدح الحجاج:

إِذَا هَــبَطَ الحَجّــاجُ أَرْضــاً مَرِيضَــةً ... تَتَبَّــعَ أَقْصَــى دَائِهَــا فَشــفَاهَا

شَـفَاهَا مِـنَ الـدّاءِ العُضَـالِ الـذِي بِهـا ... غُــلامٌ إِذَا هَــزّ القَنَــاةَ سَــقَاهَا

سَــقَاهَا، فَرَوّاهَــا بِشُــرْبِ سِــجَالُهُ ... دِمَــاءُ رِجَــالٍ حَيْــثُ قَــالَ حَمَاهَــا(٥)

ومثال ذلك في القرآن أن الله ﷻ ختم سورة آل عمران بالأمر بتقوى فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱصْبِرُوا۟ وَصَابِرُوا۟ وَرَابِطُوا۟ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ٢٠٠]، وافتح سورة النساء بالأمر بالتقوى فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

---

(١) الإتقان (٢/ ٢٧٠).

(٢) البرهان (١/٣٨).

(٣) البرهان (١/٣٨).

(٤) انظر: البرهان في علوم القرآن (١/٣٩).

(٥) أشعار النساء للمرزباني (ص: ٤٦)، تحرير التحبير لابن أبي الأصبع (ص: ٥٢٠).

النوع السابع: مناسبة فاتحة السورة لخاتمتها:

وهو الذي يسميه البلاغيون: رد العجز على الصدر.

النوع الثامن: التناسب بين السورة واسمها[١]:

واختيار اسم السورة له علاقة بمضمون السورة، وبموضوعها الكلي، فخذ مثلًا لذلك: سورة النساء، فقد تتساءل: لماذا سميت بهذا الاسم؟ وأجيبك: بأن النساء شقائق الرجال، ولا يستغني أحد الزوجين عن الآخر في القيام بـ(بث الحياة الإنسانية)، الذي هو عمود السورة وموضوعها الكلي، فسميت بذلك؛ لتكتسب هذه السورة مكانتها العظيمة في إنصاف المرأة ومنحها مكانتها اللائقة في (بث الحياة الإنسانية)، في سبق لا يمكن مقارنته تاريخًا ولامضمونًا مع العبث الجاهلي القديم والحديث بالمرأة[٢]

هل هناك أنواع أخرى للتناسب؟

الجواب: نعم، فقد أشار السيوطي ﵀ إلى التناسب بين فاتحة السورة وتفاصيلها، ويسمى براعة الاستهلال.

وذكر ابن القيم ﵀ نوعًا آخر هو تناسب اللفظ والمعنى "من غير أن يَكْسيَ اللفظُ الشريف المعنى السخيف، أو على الضد، بل يصاغان معًا صياغةً تتناسب وتتلاءم"[٣].

ويتعلق بهذا علمٌ آخر هو علم المتشابه من القرآن، كالمقارنة في قوله تعالى: ﴿مَا يَأْتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِم مُّحْدَثٍ إِلَّا ٱسْتَمَعُوهُ﴾ [الأنبياء: ٢]، لِمَ قال: (ما) ولم يقل: (لا)، ولم قال: (من ربهم)، ولم يقل: (من إلههم) وفي موضع آخر من الرحمن..."وهو علم جليل، له اتصال بعلم المناسبات، وقد ألف فيه كثير من الأعلام فأجادوا، إلا أنه كغيره من العلوم قد تكلم فيه كثير ممن ليس له براعة فيه، فخبطوا خبط عشواء، في ليلة ظلماء"[٤].

ما القانون الكلي الذي يعرف به المناسبة؟

المبحث الثامن: القانون الكلي لمعرفة المناسبة

ترجع المناسبة إلى معنًى ما رابطٍ بين المتناسبين عامٍّ أو خاصٍّ عقليٍّ، أو حسيٍّ، أو خياليٍّ، وغير ذلك من أنواع العلاقات، أو التلازم الذهني، كالسبب والمسبَّبِ، والعلة والمعلول.

وقد وضع قانونَ المناسبة الشيخ أبو الفضل مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن أبي القاسم المَشَدَّالي البِجائي البخاري المالكي (ت٨٦٤هـ)، فقال: "الأمر الكلي المفيد لعرفان مناسبات الآيات في جميع أجزاء القرآن، هو أنك تنظر الغرض الذي سيقت له السورة، وتنظر ما يحتاج إليه ذلك الغرض من المقدمات، وتنظر إلى مراتب تلك المقدمات في القرب والبعد من المطلوب، وتنظر عند انجرار

---

(١) ذكره السيوطي في كتابه (تناسق الدرر)، وجعله النوع العاشر من أنواع التناسب الأربعة عشر (ص ٥٤).

(٢) ينظر تفسيرنا لمفصل سورة النساء (٣٨/١).

(٣) الفوائد المشوق إلى علوم القرآن (ص:١٣٠).

(٤) التبيان لبعض المباحث بالقرآن (ص:٢٩٨).

الكلام في المقدمات إلى ما تستتبعه من استشراف نفس السامع إلى الأحكام واللوازم التابعة له، التي تقتضي البلاغة شفاء الغليل، بدفع عناء الاستشراف إلى الوقوف عليها"[(١)].

ولكن قد يفهم من هذا الكلام تقديم الرأي الشخصي، وتكييف الآيات عليه، والأصل التأمل في الآيات أولاً، ثم النظر في كيفية معالجتها للموضوع العام الذي يدل عليه السياق.

المبحث التاسع: أسباب ارتباط الآي بعضها ببعض[(٢)]:

وقد تسأل: ما أسباب ارتباط الآي بعضها ببعض؟

١) عادة القرآن العظيم إذا ذكر أحكامًا ذكر بعدها وعدًا ووعيدًا ليكون ذلك باعثًا على العمل بما سبق، ثم يذكر آيات التوحيد والتنزيه ليعلم عظم الآمر والناهى، وتأمل سورة البقرة والنساء والمائدة وغيرها تجده كذلك.

٢) ذكر الآية بعد الأخرى إما أن يظهر الارتباط بينهما لتعلق الكلام بعضه ببعض وعدم تمامه بالأولى فواضح، وكذلك إذا كانت الثانية للأولى على جهة التأكيد والتفسير، أو الاعتراض والتشديد، وهذا القسم لا كلام فيه.

٣) وإما ألا يظهر الارتباط بل يظهر أن كل جملة مستقلة عن الأخرى وأنها خلاف النوع المبدوء به، لكن بينهما تعاطف...فقد تكون العلاقة بينهما المضادة، وهذا كمناسبة ذكر الرحمة بعد ذكر العذاب، والرغبة بعد الرهبة.

٤) قد تأتي الجملة معطوفة على ما قبلها ويشكل وجه الارتباط فتحتاج إلى شرح ،كقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ۚ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ ۚ﴾ [البقرة:١١٥] فإنه قد يقال ما وجه اتصاله بما قبله وهو قوله ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَـٰجِدَ ٱللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ وَسَعَىٰ فِى خَرَابِهَآ ۚ﴾ [البقرة:١١٤] الآية؟ والجواب: وجه اتصالها هو أن ذكر تخريب بيت المقدس قد سبق، أي فلا يجرمنكم ذلك واستقبلوها فإن لله المشرق والمغرب، وإذا فسرنا الأولى بعموم المساجد فقريب من هذا التأويل (والامتزاج هنا لفظي لوجود العطف).

٥) ألا تكون معطوفة فلا بد من دعامة معنوية تؤذن باتصال الكلام، فتنزل الثانية من الأولى منزلة جزئها الثاني.

---

(١) نظم الدرر ١/١٨، التبيان ص٣٠١، والمشدالي بفتح الميم والشين وتشديد الدال نسبة إلى مشدالة منطقة غرب مدينة بجاية.

(٢) أنشأ هذا التفكير الرائد بصورة مؤصلة الإمام الزركشي في البرهان في علوم القرآن ١/ ٤٠ ملخصًا، ونقله في الإتقان ٢/ ٢٩٢ بزيادات مفيدة، وحاول تحقيق بعض مباحثه الشيخ طاهر الجزائري في التبيان ص٢٩٦، ولعلك تجد في تعليقي هنا، وفي مقدمة تفسيري المفصل لسورة النساء مهيعًا فسيحًا يحاول أن يخرج عن الصندوق القديم إلى تدبرٍ أوسع.

أسباب الربط بين الجمل في القرآن



فإن قلت: ما أسباب الربط بين الجمل في القرآن؟

الجواب: من أسباب الربط:

أ)**التنظير** فإن إلحاق النظير بالنظير من دأب العقلاء، ومن أمثلته قوله تعالى: ﴿كَمَآ أَخۡرَجَكَ رَبُّكَ مِنۢ بَيۡتِكَ بِٱلۡحَقِّ﴾ [الأنفال:٥] عقب قوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ حَقّٗاۚ لَّهُمۡ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمۡ وَمَغۡفِرَةٞ وَرِزۡقٞ كَرِيمٞ﴾ [الأنفال:٤] فإن الله سبحانه أمر رسوله ﷺ أن يمضي لأمره في الغنائم على كره من أصحابه ﷺ، كما مضى لأمره في خروجه من بيته لطلب العير، وهم كارهون...، وقيل: معناه أولئك هم المؤمنون حقًّا كما أخرجك ربك من بيتك بالحق،كقوله تعالى: ﴿فَوَرَبِّ ٱلسَّمَآءِ وَٱلۡأَرۡضِ إِنَّهُۥ لَحَقّٞ مِّثۡلَ مَآ أَنَّكُمۡ تَنطِقُونَ﴾ [الذاريات:٢٣]...وقيل في الربط غير ذلك.

ب) **المضادة**، ومن أمثلته قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ سَوَآءٌ عَلَيۡهِمۡ﴾ [البقرة:٦] الآية، فإن أول السورة كان حديثًا عن القرآن الكريم، وأنه هداية لقوم صفاتهم كذا، ولا يهدي القوم الذين من صفاتهم كذا...فبينهما جامع وهمي بالتضاد من هذا الوجه، وحكمته التشويق والثبوت على الأول، كما قيل: وبضدها تتبين الأشياء...ولهذا لما فرغ من ذلك قال: ﴿وَإِن كُنتُمۡ فِي رَيۡبٖ مِّمَّا نَزَّلۡنَا عَلَىٰ عَبۡدِنَا﴾ الآية فرجع إلى الأول.

ج) **الاستطراد**: كقوله تعالى: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ قَدۡ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكُمۡ لِبَاسٗا يُوَٰرِي سَوۡءَٰتِكُمۡ وَرِيشٗاۖ وَلِبَاسُ ٱلتَّقۡوَىٰ ذَٰلِكَ خَيۡرٞۚ ذَٰلِكَ مِنۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ لَعَلَّهُمۡ يَذَّكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٢٦]، قال

الزمخشري: "هذه الآية واردة على سبيل الاستطراد عقب ذكر بدو السوءات، وخصف الورق عليها إظهارًا للمنة فيما خلق الله من اللباس، ولما في العري وكشف العورة من المهانة والفضيحة وإشعارًا بأن الستر باب عظيم من أبواب التقوى"[(١)].

د) **حسن التخلص**: وهو أن ينتقل مما ابتدئ به الكلام إلى المقصود على وجه سهل يختلسه اختلاسًا دقيق المعنى، بحيث لا يشعر السامع بالانتقال من المعنى الأول إلا وقد وقع عليه الثاني لشدة الالتئام بينهم، ومثاله: ما جاء في سورة الأعراف كيف ذكر فيها الأنبياء والقرون الماضية والأمم السالفة، ثم ذكر موسى إلى أن قص حكاية السبعين رجلًا ودعائه لهم ولسائر أمته بقوله: ﴿وَٱكۡتُبۡ لَنَا فِي هَٰذِهِ ٱلدُّنۡيَا حَسَنَةً وَفِي ٱلۡأٓخِرَةِ﴾ [الأعراف:١٥٦] وجوابه تعالى عنه، ثم تخلص بمناقب سيد المرسلين بعد تخلصه لأمته بقوله قال: ﴿ عَذَابِيٓ أُصِيبُ بِهِۦ مَنۡ أَشَآءُۖ وَرَحۡمَتِي وَسِعَتۡ كُلَّ شَيۡءٖۚ فَسَأَكۡتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ...﴾ [الأعراف:١٥٦] وهم الذين يتبعون الرسول النبي الأمي، وأخذ في صفاته الكريمة وفضائله.

فاتضحت الصلة بين ذكر موسى عليه السلام والتائبين من أمته، وذكر النبي ﷺ في السورة، فهو الذي فرج الله ﷻ به عن العباد بالتوبة وغيرها، فوضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم، وسير الأنبياء تختم به.

هـ) **وذكروا روابط أخرى كالانتقال من حديث إلى آخر**: على أن يخدم هذا الانتقال الموضوع الأساسي، وطريقته أن يتنقل "من فن إلى فن بطرائق الاعتراض والتنظير والتذييل والإتيان بالمترادفات عند التكرير تجنبًا لثقل تكرير الكلم، وكذلك الإكثار من أسلوب الالتفات المعدود من أعظم أساليب التفنن عند بلغاء العربية... وذلك التفنن مما يعين على استماع السامعين ويدفع سآمة الإطالة عنهم، فإن من أغراض القرآن استكثار أزمان قراءته"[(٢)]، كما في ضرب المثلين للمنافقين الوارد في أول البقرة.

قاعدة: خصوص السياقِ لا يقتضي تخصيصَ المنساق بالضرورة:

"قال تقي الدين السبكي رحمه الله: وكما أن سبب النزول لا يخصص، كذلك خصوص غرض الكلام لا يخصص، كأن يرد خاص ثم يعقبه عام للمناسبة، فلا يقتضي تخصيص العام، نحو: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَآ أَن يُصۡلِحَا بَيۡنَهُمَا صُلۡحٗاۚ وَٱلصُّلۡحُ خَيۡرٞۗ﴾ [النساء:١٢٨]"[(٣)] في قراءة ورش[(٤)] فالصلح خير ولو خارج الأمور العائلية التي ورد السياق فيها.

وفي هذه القاعدة يقول الشيخ/ الطالب زيدان –وفقه الله–:

---

(١) الكشاف (٢/٥٩).

(٢) التحرير والتنوير(١/ ٦٥).

(٣) التحرير والتنوير (١/ ١٠).

(٤) قرأ الكوفيون ﴿يُصۡلِحَا﴾ بضم الياء، وإسكان الصاد وكسر اللام من غير ألف، وقرأ الباقون –ومنهم ورش– بفتح الياء والصاد واللام وتشديد الصاد وألف بعدها. النشر في القراءات العشر (٢/ ٢٥٢).

لاَ يقْتَضِي التَّخْصِيصُ لِلسِّياق ضَرورَةَ التَّخْصِيصِ لِلمُنْسَاقِ

قاعدة: يُشترط الزمان في سبب النزول لا في المناسبة:

ومثاله: قوله تعالى ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا﴾ [النساء: ٥٨] فإن مناسبتها للآيات التي قبلها وهي قوله تعالى ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيبًا مِّنَ ٱلۡكِتَٰبِ يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡجِبۡتِ وَٱلطَّٰغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُواْ هَٰٓؤُلَآءِ أَهۡدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ سَبِيلًا﴾ [النساء:٥١] أن ذلك إشارة إلى أن كعب بن الأشرف كان قدم إلى مكة، وشاهد قتلى بدر، وحرض الكفار على الأخذ بثأرهم وغزو النبي ﷺ، فسألوه من أهدى سبيلًا النبي ﷺ أو هم؟ فقال: أنتم كذبًا منه وضلالة، فهذه خيانة للأمانة بكتمانهم العلم بل وتحريفه، وذلك مناسب لقوله ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا﴾ [النساء: ٥٨]، ولا يرد على هذا أن قصة كعب بن الأشرف كانت عقب بدر ونزول الآية في الفتح أو قريبًا منها وبينهما ست سنين لأن الزمان إنما يشترط في سبب النزول ولا يشترط في المناسبة لأن المقصود منها وضع آية في موضع يناسبها[١]، فمن حيث الزمان نزلت آية (٥١) قبل بدر، ونزلت آية (٥٨) في فتح مكة.

وفي هذه القاعدة يقول الشيخ/ الطالب زيدان -وفقه الله-:

فِي سَبَبِ النُّزُولِ إِنَّمَا اشْتُرِطْ دُونَ الْمُنَاسَبةِ وقْتُهُ فَقَطْ

(١) البرهان (١/ ٢٦)، وفي الإبهاج في شرح المنهاج في الأصول (٢/ ١٩٠) كلام شبيه به.

أسئلة تقويمية:

س١: ما المراد بالأقسام والمحاور؟ وما علاقتهما بعلم الاتصال القرآني؟

س٢: اذكر أهمية علم نظام القرآن الكريم، أو علم المناسبات بين السور والآيات؟

س٣: ماذا قال الرازي ﵀ عن أهمية علم المناسبات؟

س٤: ما علاقة (علم الاتصال القرآني) بأصول التفسير؟

س٥: ما أبرز معالم نشأة علم الاتصال القرآني؟

س٦: ما وقف الإمام الطبري ﵀ من علم المناسبات؟

س٧: ما مدى تأثر البقاعي بالحرالّي في علم المناسبات؟ وما موقف ابن تيمية من تفسير البقاعي- رحمهم الله جميعًا-؟

س٨: من أول من أفرد علم المناسبات بالتصنيف؟

س٩: اذكر أهم الكتب المؤلفة في علم المناسبات القرآنية.

س١٠: ما السمات التي اتسم بها كتاب البقاعي ﵀ (نظم الدرر في تناسب الآي والسور)؟

س١١: عرِّف المناسبة لغة واصطلاحًا.

س١٢: ما الفرق بين تناسب الآيات والسور ونظام القرآن؟

س١٣: من أول من لفت النظر إلى نظام القرآن كاملًا؟

س١٤: عدِّد فوائد علم المناسبات.

س١٥: كيف يمكن الوصول إلى تحديد عمود السورة؟

س١٦: من فوائد علم المناسبات إظهار الإعجاز القرآني. وضح كيف يكون ذلك.

س١٧: اذكر أبرز مَنْ ردَّ علم المناسبات.

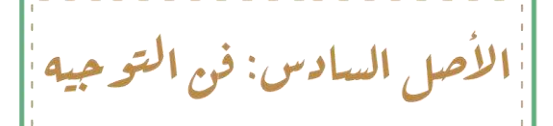
س١٨: ما أنواع علاقات التناسب؟ ومثل لكل نوع بمثال واحد.

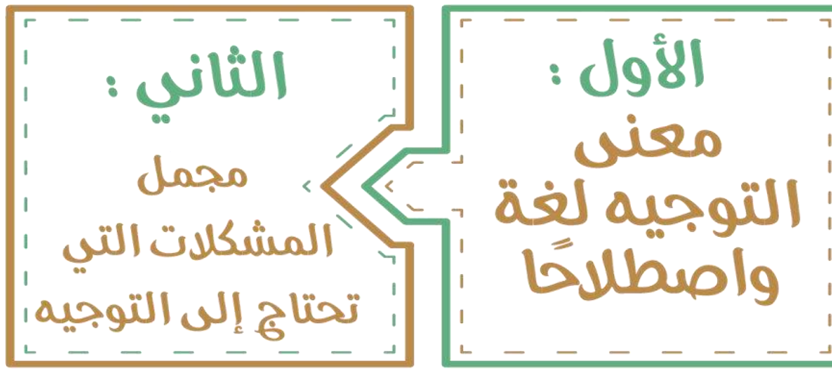
س١٩: ما القانون الكلي الذي يعرف به المناسبة؟

س٢٠: ما أسباب ارتباط الآي بعضها ببعض؟

الأصل السادس: فن التوجيه







الثالث:
أنواع المسائل
التي تحتاج إلى
التوجيه



الأساس والتنوير
في أصول التفسير

أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي

ويتضمن المباحث الآتية:

المبحث الأول: معنى التوجيه لغة واصطلاحًا.

المبحث الثاني: مجمل المشكلات التي تحتاج إلى التوجيه.

المبحث الثالث: أنواع المسائل التي تحتاج إلى التوجيه.

المبحث الرابع: أهم المؤلفات في فن التوجيه.

المبحث الأول: معنى التوجيه لغة واصطلاحًا:

لعلك تسأل: ما معنى التوجيه لغة؟

أولًا: معنى التوجية لغة:

(التوجيه) هو مصدر للفعل وجَّه إلى ناحية كذا إذا استقبلها وسعى نحوها، ووَجْهُ الكلام: السبيلُ الذي تقصده به، ومنه يقال: وَجَّهَتِ الريحُ الحصى تَوْجِيهًا إذا ساقته، وخرج القوم فوَجَّهُوا للناس الطريقَ توجيهًا إذا وَطِئُوه وسَلَكوه حتى استبان أَثَرُ الطريق لمن يسلكه(١).

هنا ستسأل: فما التعريف الاصطلاحي للتوجيه؟

ثانيًا: معنى التوجيه اصطلاحًا:

التوجيه مصطلح يكثر دورانه في أكثر من فن من فنون العلم، فالفقهاء يستعملونه، ومن يشتغل بالقراءات بحاجة لتوجيه القراءات، وكذا علماء الرسم المصحفي بحاجة لتوجيه وتعليل وجوه الخلف في الرسم، والذي يهمنا هنا التوجيه في استعمال المفسرين.

يُعَرِّفُ الزركشي ﷺ التوجيه بأنه: " ما احتمل معنيين، ويؤتى به عند فطنة المخاطب"(٢)، وانتقد صاحب العون الكبير هذا التعريف، قائلاً: "هو قريب من معنى التورية"، وارتضى تعريف الدهلوي ﷺ ، وهو: بيان وجه الكلام(٣).

المعاني التي يراد به التوجيه في استعمال المفسرين:

فإن قلت: ما المعاني التي يراد به التوجيه في استعمال المفسرين؟

الجواب: يمكن تعريفه بأنه يراد به أحد معنيين في استعمال المفسرين:

المعنى الأول: بيان وجه الكلام الظاهر أي معناه المباشر:

وهو بهذا المعنى يرادف التفسير كقول ابن كثير ﷺ في تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَا يَصِلُونَ إِلَيْكُمَا بِـَٔايَٰتِنَآ﴾ [القصص:٣٥]: "أي لا سبيل لهم إلى الوصول إلى أذاكما بسبب إبلاغكما آيات الله...، **ووجَّه** ابن جرير ﷺ على أن المعنى: ونجعل لكما سلطانا فلا يصلون إليكما، ثم يبتدئ فيقول: ﴿بِـَٔايَٰتِنَآ أَنتُمَا وَمَنِ ٱتَّبَعَكُمَا ٱلْغَٰلِبُونَ﴾ [القصص:٣٥] تقديره أنتما ومن اتبعكما الغالبون بآياتنا...ولا شك أن هذا المعنى صحيح، وهو حاصلٌ من التوجيه الأول"(٤).

المعنى الثاني: التماس وجه الكلام الخفي، أو التعليل لما يظهر فيه من إشكال:

وهو المقصود بالتوجيه عند الإطلاق، والمقصود منه البحث عن مغزى الكلام الذي أثار إشكالاً في ذهن السامع، "فإذا حلَّ المفسر هذا الإشكال، سمى ذلك الحل: توجيهًا"(٥).

ويمكن أن يكون أعم من ذلك؛ فإن الكلام المعجز يبحث عن وجه ما يرد في ثناياه من الكلام الجلي، كما يبحث عن وجه إيراد الكلام الخفي.

---

(١) لسان العرب (١٣ / ٥٥٥).

(٢) البرهان في علوم القرآن(٢/ ٣١٤).

(٣) انظر: العون الكبير شرح الفوز الكبير في أصول التفسير (ص: ١٩٨).

(٤) تفسير ابن كثير (٣/ ٥١٦).

(٥) انظر: الفوز الكبير في أصول التفسير (ص: ١٩٨).

ومما يؤكد أهمية فن التوجيه حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدهﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إن القرآن لم ينزل يكذب بعضه بعضًا، إنما نزل يصدق بعضه بعضًا، فما عرفتم منه فاعملوا به، وما جهلتم منه فردوه إلى عالمه»[١]، فنهاهم عن التنازع، وأشار لهم بالجمع بين الآيات وعدم ضرب بعضها ببعض، وأنبأهم عن سؤال العالِمين بها.

المبحث الثاني: مجمل المشكلات التي تحتاج إلى التوجيه

هنا ربما تسأل: فما مجمل المشكلات التي تحتاج إلى التوجيه؟

الجواب: التوجيه يمكن إعماله في عدة مجالات:

فهو"فن كثير الشُّعَب يستعمله الشراح في شرح المتون، ويحصل به امتحان ذكائهم، ويظهر به تباين مراتبهم"[٢]، بل لو نظر الباحث في الدائرة التي تحتاج إلى التوجيه لوجدها تتسع لجميع المسائل التي تحتاج إلى حل، فدخل في هذه الدائرة: مشكلات القرآن العامة، والتضمين، والحذف، والإبدال، والمتشابه...ولكن ذلك يختلف بحسب ذهن الموجه "فالتوجيه بالنسبة إلى المبتدئين غير التوجيه بالنسبة إلى المنتهين: فإن المنتهي ربما يخطر بباله صعوبة فهم، فيحتاج إلى حلها، والمبتدئ غافلٌ عنها، بل لا يقدر أن يحيط بذلك، وكثيرٌ من الكلام يستصعبه المبتدئ، ولا يحصل في ذهن المنتهي شيءٌ من الصعوبة هنالك"[٣].

مثال توضيحي لإشكال وتوجيهه:

فهل تضرب لنا مثالاً تشرح به ما سبق؟

الجواب: من الأمثلة الدقيقة التي توضح أن التوجيه يختلف بحسب الأفهام:

قوله تعالى: ﴿يَدْعُواْ لَمَن ضَرُّهُۥٓ أَقْرَبُ مِن نَّفْعِهِۦ لَبِئْسَ ٱلْمَوْلَىٰ وَلَبِئْسَ ٱلْعَشِيرُ﴾ [الحج: ١٣]، فقد ذكر البغوي ﵀ أنها «من مشكلات القرآن»[٤]، وذكر فيها عدة إشكالات تحتاج إلى توجيه، ومن هذه الإشكالات:

الإشكال الأول: قال الله ﷻ في الآية قبلها ﴿يَدْعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُۥ وَمَا لَا يَنفَعُهُۥ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلضَّلَٰلُ ٱلْبَعِيدُ﴾ [الحج: ١٢]، وقال ها هنا: ﴿يَدْعُواْ لَمَن ضَرُّهُۥٓ أَقْرَبُ مِن نَّفْعِهِۦ﴾ فكيف التوفيق بينهما، فالآية الأولى تنفي الضرر والثانية تُثبت ضررًا ونفعًا؟

قيل في توجيه ذلك بأن قوله في الآية الأولى: ﴿يَدْعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُۥ﴾ [الحج: ١٣]، أي: لا يضره ترك عبادته، وقوله: ﴿لَمَن ضَرُّهُۥٓ أَقْرَبُ﴾، أي: ضرُّ عبادته عندما يجد عقوبة ذلك[١].

---

(١) أحمد (٦٧٠٢)، واللفظ له، ابن ماجه (١/ ٣٣)، وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (١١/١):" هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات". وقال الأرناؤوط:" حديث صحيح، وإسناده حسن"، وصححه الألباني.

(٢) العون الكبير في أصول التفسير (ص: ٢٩٩).

(٣) العون الكبير في أصول التفسير (ص: ٢٩٩).

(٤) تفسير البغوي (٣٦٩/٥).

ووجَّه ابن تيمية ﵀ ذلك بأن الإضرارَ المثبَت المضاف إلى المعبود الباطل غيرُ الإضرار المنفي عنه، فالإضرار المنفي هو فعل الضرر، وإحداثه بالعابد من قبل المعبود، أما المثبَت فهو تسبب عبادة المعبود في وقوع الضرر بالعابد في الدنيا والآخرة... وهذا كما يقال: أهلك الناسَ الدرهمُ والدينارُ، فالمشركون الذين عبدوا غيرَ الله حصل لهم بسبب شركهم بهؤلاء من عذاب الله في الدنيا ما جعله الله عبرةً لأولى الأبصار، قال الله تعالى:﴿ذَٰلِكَ مِنْ أَنۢبَآءِ ٱلْقُرَىٰ نَقُصُّهُۥ عَلَيْكَ ۖ مِنْهَا قَآئِمٌ وَحَصِيدٌ ۝١٠٠ ...﴾ [هود: ١٠٠-١٠١][٢]، ولخَّص الألوسي ﵀ ذلك بعبارةٍ رشيقةٍ، فقال: "الضر المنفي ما يكون بطريق المباشرة، والمثبَت ما يكون بطريق التسبب، والنفع المنفي هو الواقعي، والمثبَت هو التوقعي"[٣].

ومقصوده أن المعبود لا يملك ضررًا على العابد مباشرًا بأن ينزل به عقوبة أو يضر ماله وأهله، وكذلك لا يملك أن ينفعه بأن يعطيه مالًا أو يرزقه ولدًا وهو أمر واقع، وأما الضرر المثبت في الآية الثانية فهو ضرر بسبب عبادة ذلك المعبود الباطل فالضرر المثبت إما أن يكون عقوبة من الله في الدنيا لذلك العابد أو عقوبة أخروية، أو قد يكون الضرر هو الانشغال بذلك المعبود الذي لا فائدة مرجوة منه، وأما النفع المتوقع من المعبود الباطل فهو خيال في ذهن العابد، كمن يعتقد أن النار والبرق إله، والشمس إله، والقمر إله فكلهم يتخيلون أن هذه المخلوقات قد تنفعهم في ظنهم وتوقعهم، وليس الأمر كذلك.

الإشكال الثاني:-ولا يخطر غالبًا إلا على ذهن مفسِّرٍ لغويٍ متبحرٍ- وهو قوله: ﴿لَمَن ضَرُّهُۥٓ أَقْرَبُ﴾ [الحج: ١٣] ما وجه هذه اللام؛ إذ الأصل: (يدعو من ضره)؟

اختلفوا فيه على عدة أجوبةٍ، منها:

اللام في قوله (لمن) لام الابتداء، وهي تفيد تأكيد مضمون الجملة الواقعة بعدها، فلام الابتداء تفيد مفاد (إن) من التأكيد، وقدمت من تأخير؛ إذ حقها أن تدخل على صلة (مَن) الموصولة، والأصل: يدعو مَن لَضَرُّه أقربُ من نفعه.

واستبعده ابن هشام ﵀؛ لِأَن لَام الِابْتِدَاء لم يعْهَد فِيهَا التَّقَدُّم عَن موضعهَا، ورجَّح أَنَّهَا فِي موضعهَا وَأن (مَنْ) مُبْتَدأ و﴿لَبِئْسَ ٱلْمَوْلَىٰ﴾ خَبره؛ لِأَن التَّقْدِير لبئس الْمولى هُوَ، ثمَّ ذكر أن هَؤُلَاءِ اخْتلفوا فِي مَطْلُوب ﴿يَدْعُواْ﴾ على أَرْبَعَة أَقْوَال، منها:

﴿يَدْعُو﴾ بمعنى يقول: والخبر محذوف، أي: يقول: لمن ضره أقرب من نفعه هو إله[٤].

---

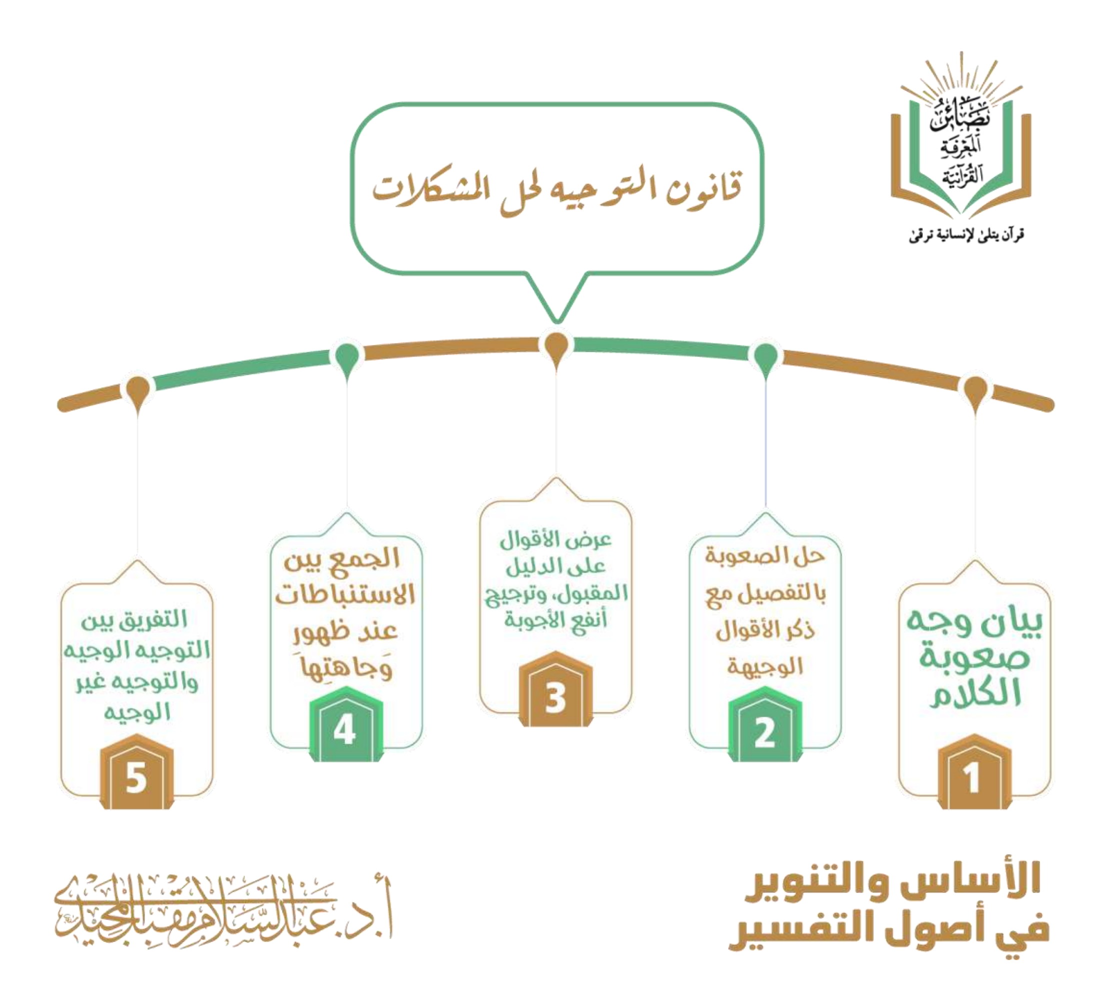
(١) انظر: الكشاف (٣/ ٢٧).

(٢) مجموع الفتاوى (١٥/ ٢٦٩)، وانظر: تفسير البغوي (ص: ٣٦٩).

(٣) روح المعاني (١٧/ ١٢٥)، تفسير البغوي (ص: ٣٦٩).

(٤) مغني اللبيب عن كتب الأعاريب (ص: ٣٠٨، ٣٠٩، ٥٤١)، روح المعاني (١٧/ ١٢٥)، تفسير البغوي (ص: ٣٦٩). التحرير والتنوير (١٧/ ١٥٨).

قانون التوجيه:



فربما سألت متعجلاً: فهل للتوجيه قانون محدد يمكن الرجوع إليه لنعرف الوجه الصحيح للآية التي نحتاج فيها إلى التوجيه؟

الجواب: حتى يستطيعَ المفَسِّرُ أن يُوجِّهُ الكلام لا بد أن يلتزم قانون التوجيه، وهو الآتي:

أولاً: أن يبين وجه الصعوبة التي تضمَّنها الكلام مفصلاً.

ثانيًا: ثم يتكلم في حل تلك الصعوبة بالتفصيل، ذاكرًا الأقوالَ الوجيهة الممكنة في الجواب.

ثالثًا: ثم يزن تلك الأقوال بعرضها على الدليل المقبول، ويرجِّح ما بدا له أنه أنفع الأجوبة.

رابعًا: التوجيه أمرٌ استنباطيٌّ اجتهادي؛ ولذا فقد يجمع فيه بين عدة استنباطات عند ظهورِ وَجاهتِها، كما في قول الشوكاني ﵀ عند ذكره وجهين للتكرار في قوله: ﴿قُلۡنَا ٱهۡبِطُواْ﴾ [البقرة: ٣٨] بعد قوله: ﴿وَقُلۡنَا ٱهۡبِطُواْ﴾ [البقرة: ٣٦]، "ولا تزاحم بين المقتضيات، فقد يكون التكرير للأمرين معا"(١).

(١) فتح القدير (١/ ١٠٨).

خامسًا: ينقسم التوجيه إلى: توجيهٍ وجيه، وتوجيهٍ غير وجيه، فالتوجيه الوجيه هو ما كان مبنيًا على دليل مقبول عند علماء الفن، وما خالف ذلك فهو مردود كالتأويل الفاسد والتأويل المقبول[1].

المبحث الثالث: أنواع المسائل التي تحتاج إلى التوجيه



وربما سألت: ما الأنواع التي تحتاج إلى توجيه؟

الجواب: من أنواع المسائل التي تحتاج إلى التوجيه:

---

(١) انظر مثلاً: روح المعاني (١١/ ١٨٣)، (١٣/ ١٩٦)، التحرير والتنوير (١٨/٨٣) عند قوله تعالى:﴿وَلَقَدۡ أَخَذۡنَٰهُم بِٱلۡعَذَابِ﴾ [المؤمنون:٧٦].

سنتحدث هنا عن أنواع سبعة من المسائل التي تحتاج إلى توجيه، وهي عبارة عن نماذج لغيرها من المسائل التي لا تحصى فالإشكال في فهم النص يأتي على صور عدة، وإنما المراد هنا التقريب والتدريب على أمثلة تكون دليلًا على غيرها، وهذه المسائل تتلخص في الآتي:

المسألة الأولى: أن يذكر الله تعالى وصفًا دون غيره.

المسألة الثانية: أن يظهر من وضع الآية في المصحف التأخر مع تقدم السبب بفترة طويلة.

المسألة الثالثة: أن يظهر إشكالٌ في الترتيب.

المسألة الرابعة: استخدام تعبير مستغرب.

المسألة الخامسة: التقدم والتأخر الرتبي.

المسألة السادسة: عدم تصور مصداق الآية على ذهن المبتدئ لوجود شبهةٍ ظاهرة تستبعد مدلول الآية.

المسألة السابعة: ظهور ما يوهِمُ التناقض (التعارض) بين الآيتين.

المسألة الأولى: أن يذكر الله تعالى وصفًا دون غيره:

فتُلْتَمَسُ علة ذلك، أو يبحث عن وجهه، ومثاله:

في قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ [الفاتحة: ٥]، ذكر أهل العلم بالتفسير عدة إشكالاتٍ تحتاج إلى توجيهٍ، منها: لماذا بدأ القرآن بالإشارة إلى أن يكون المرء عبدًا لله؟ لماذا لم يطلب أن يكون المرء تقيًّا، والتقوى أعلى العبادة؟ ولماذا لم يطلب أن يكون شاكرًا، والشكر يختص به قليل من العبَّاد؟

الجواب: من التوجيه لذلك: أن العبادة أول الطريق، ويشترك فيها أكثر المؤمنين، ولذا كانت العبودية أشرف الأوصاف الابتدائية التي توصل إلى ما بعدها، فهفا إليها الخلق؛ ووصف الله تعالى النبي ﷺ بها في أشرف المقامات:

مثل مقام تنزيل الكتاب الخاتم، فقال: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ ٱلْكِتَٰبَ﴾ [الكهف: ١]،

ومثل مقام الدعوة إلى الله: ﴿وَأَنَّهُۥ لَمَّا قَامَ عَبْدُ ٱللَّهِ يَدْعُوهُ﴾ [الجن: ١٩]،

ومثل مقام الإسراء والمعراج، ويا له من مقام: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا﴾ [الإسراء: ١]،

"وأرشده إلى القيام بالعبادة في أوقاتٍ يضيق صدره من تكذيب المخالفين، حيث يقول: ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ ۝٩٧ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُن مِّنَ ٱلسَّٰجِدِينَ ۝٩٨ وَٱعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ ٱلْيَقِينُ﴾ [الحجر: ٩٧ - ٩٩]"[١].

(١) تفسير ابن كثير(١/ ٤٨).

وفي ترجمة أحمد بن مُحَمَّد الغزالي (ت٥٢٠هـ)، وهو أخٌ لحجة الإسلام (ت٥٠٥هـ): لـمَّا قرأ المقرئ في بعض مجالس وعظه قوله تعالى: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُواْ﴾ [الزمر: ٥٣]، قال: شَرَّفهم بياء الإضافة إلى نفسه بقوله: ﴿يَٰعِبَادِىَ﴾، ثم أنشد:

وهان عليَّ اللّومُ في جنب حُبِّها ... وقولُ الأعادي إنه لخليع

أصم إذا نوديت باسمي، وإنّني ... إذا قيل لي: يا عبدها لسميع[1]

وقريبًا منه قول الآخر:

ومما زادني شرفًا وتيهًا ... وكدت بأخمصي أطأ الثريَّا

دخولي تحت قولك (يا عبادي) ... وأن صيرت أحمد لي نبيًّا[2]

وقد قال أبو العباس المرسي (ت ٦٨٦هـ) في قول النبي ﷺ: «أنا سيد ولد آدم ولا فخر»[3]: أي لا أفتخر بالسيادة، وإنما الفخر لي بالعبودية لله[4].

كان هذا النوع الأول من أنواع المشكلات التي تحتاج إلى توجيه، فما النوع الثاني؟

المسألة الثانية: أن يظهر من وضع الآية في المصحف التأخر مع تقدم السبب بفترة طويلة:

فقوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓاْ أُوْلِى قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ﴾ [التوبة: ١١٣]، ورد في سبب نزولها ما رواه سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ، جَاءَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَوَجَدَ عِنْدَهُ أَبَا جَهْلِ بْنَ هِشَامٍ، وَعَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لأَبِي طَالِبٍ: «يَا عَمِّ، قُلْ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، كَلِمَةً أَشْهَدُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللهِ»، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ: يَا أَبَا طَالِبٍ أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعْرِضُهَا عَلَيْهِ، وَيَعُودَانِ بِتِلْكَ الْمَقَالَةِ، حَتَّى قَالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرَ مَا كَلَّمَهُمْ: هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِب، فَنَزَلَتْ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓاْ أُوْلِى قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ﴾، ونزلت: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: ٥٦][5]، فقد يستبعد بعضهم ذلك بأن موت أبي طالب قبل الهجرة بنحو ثلاث سنين، وهذه السورة من أواخر ما نزل بالمدينة، وتوجيه ذلك بالآتي:

أولاً: ما قاله الواحدي ﵀: هذا الاستبعاد مستبعد؛ فأي بأس أن يقال: كان ﷺ يستغفر لأبي طالب من ذلك الوقت إلى وقت نزول الآية؛ فإن التشديد مع الكفار إنما ظهر في هذه

---

(١) الوافي في الوفيات (١٠٦١/١).

(٢) ينسب البيتان للقاضي عياض، ينظر: المفاخرة بين الماء والهواء، لأبي الفيض الحسني (ص: ٤٦).

(٣) الترمذي (٣١٤٨)، وقال: حديث حسن صحيح، ابن ماجة (٤٣٠٨) وصححه الألباني، وأصله في مسلم (٦٠٠٤).

(٤) نفح الطيب (١٩٢/٢)، كشف الخفاء (١٥/١).

(٥) البخاري (١٣٦٠)، مسلم (٤١).

السورة، وعليه؛ لا يراد بقوله: "فنزلت" في الخبر بأن النزول كان عقيب القول، بل يراد أن ذلك سبب النزول، فالفاء فيه للسببية، لا للتعقيب... وهو توجيهٌ وجيه، ومعنى ذلك: أن آية القصص نزلت أولاً لمواساة النبي ﷺ، واستمر الاستغفار لعمه حتى نزلت آية التوبة، فالفاء للمباشرة السببية لا الزمنية.

ثانيًا: كون هذه السورة من أواخر ما نزل باعتبار الغالب كما تقدم، فلا ينافي نزول شيء منها في مكة(١)، ولكن هذا الجواب بحاجة إلى دليل؛ إذ الأصل أن السورة حسب نزول الأول منها مكية كانت أو مدنية، حتى يأتي دليل على نزول بعضها في غير ذلك الموضع.

كان هذا النوع الثاني من أنواع المشكلات التي تحتاج إلى توجيه، فما النوع الثالث؟

المسألة الثالثة: أن يظهر إشكالٌ في الترتيب:

ففي قوله تعالى: ﴿وَأَنِ ٱسْتَغْفِرُواْ رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوٓاْ إِلَيْهِ﴾ [هود: ٣]: عطف قوله سبحانه: ﴿ثُمَّ تُوبُوٓاْ إِلَيْهِ﴾ [هود: ٣] على: ﴿ٱسْتَغْفِرُواْ﴾، وفي هذا الترتيب إشكالٌ؛ إذ تمَّ توسيط ﴿ثُمَّ﴾ بينهما، مع أن الاستغفار علامة التوبة، فكيف يتوب بعد الاستغفار؟ وَوُجِّهَ ذلك بالآتي:

أولاً: المراد بالاستغفار هنا: التوبة عما وقع من الذنوب، وبالتوبة: الاستغفار عما يقع منها بعد وقوعه، فكلمة ثم على ظاهرها من التراخي في الزمان، أي: استغفروه من سالف ذنوبكم، وتوبوا إليه من المستأنف متى وقعت منكم، كما قال بعض الصلحاء: الاستغفار بلا إقلاعٍ توبة الكذابين(٢). وهذا التوجيه وجيه، وحقيقته أمران: الأول: الاستغفار العام عن السوالف، والتوبة الخاصة عما يقع بعد، والثاني: الاستغفار العام عن السوالف، والتوبة بالإقلاع عن مقارفة الذنب.

ثانيًا: وقال الفراء ﷺ: إن (ثُمَّ) بمعنى الواو، والعطف تفسيري.

ثالثًا: وقيل: إنما قدم ذكر الاستغفار؛ لأن المغفرة هي الغرض المطلوب، والتوبة هي السبب إليها، فالمغفرة أولٌ في المطلوب وآخرٌ في السبب(٣).

رابعًا: وقيل: الاستغفار ترك المعصية، والتوبة هي الرجوع إلى الطاعة، ورجح ذلك الطبري ﷺ، فقال: «﴿وَأَنِ ٱسْتَغْفِرُواْ رَبَّكُمْ﴾ [هود: ٣]؛ وأن اعملوا -أيها الناس- من الأعمال ما يرضي ربكم عنكم، فيستر عليكم عظيم ذنوبكم التي ارتكبتموها: بعبادتِكم الأوثان والأصنام، وإشراكِكم الآلهة والأنداد في عبادته، وقوله: ﴿ثُمَّ تُوبُوٓاْ إِلَيْهِ﴾ [هود: ٣] يقول: ثم ارجعوا إلى ربكم بإخلاص العبادة له(٤).

كان هذا النوع الثالث من أنواع المشكلات التي تحتاج إلى توجيه، فما النوع الرابع؟

(١) الجوابان في روح المعاني (١١/ ٣٣) بتصرف.
(٢) تفسير القرطبي (٩/ ٧).
(٣) تفسير القرطبي (٩/ ٧).
(٤) تفسير الطبري (٦/ ٦٢٢).

المسألة الرابعة: استخدام تعبير مستغرب:

والغرابة هنا من قبل القارئ لا من قبل التعبير ذاته فالقرآن مبين، وربما كان اللفظ غريبًا عند قوم بينًا ظاهرًا عند آخرين؛ فالغرابة متفاوتة بينهم.

فإن قلت: فما أنواع التعبير المستغرب؟

الجواب: التعبير المستغرب ثلاثة أنواع:

النوع الأول: استغراب استعمال الكلمة لاحتمالها معنىً آخر:

ففي قوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ رَبِّيٓ أَحۡسَنَ مَثۡوَايَۖ﴾ [يوسف:٢٣] ضمير (إنه) يجوز أن يعود إلى اسم الجلالة ويكون (ربي) بمعنى خالقي تولاني بلطفه فلا أركب ما حرمه، ويؤيده العطف عليه بقوله: ﴿إِنَّهُۥ لَا يُفۡلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [يوسف:٢٣] ، ويجوز أن يعود إلى معلوم من المقام وهو زوجها الذي لا يرضى بأن يمسها غيره فهو معلوم بدلالة العرف ويكون (ربي) بمعنى سيدي ومالكي أي سيدي الذي رباني وأحسن مثواي حيث أمركِ بقوله: ﴿أَكۡرِمِي مَثۡوَىٰهُ﴾ [يوسف:٢١] فكيف أخونه في أهله وأجيبك إلى ما تريدين من ذلك[1]، وعلى التأويل الثاني استُغرِبَ أن يكون يوسف عليه السلام ينعت سيده بهذا الوصف (الرب)، فاحتاج الأمر إلى البحث عن وجه ذلك:

١) هذا من بلاغة يوسف عليه السلام إذ أتى بمثل هذا التركيب في لغة القبط تعظيمًا لحق سيده.

٢) وقيل: لأنه أتى بعذرين لامتناعه فحكاهما القرآن بطريقة الإيجاز والتوجيه.

وأيًاما كان فالكلام تعليل لامتناعه، وتعريضٌ بها في خيانة عهدها...وذكر وصف الرب ليس مستغربًا على التأويل الثاني؛ إذ المراد بهذا التعبير أمران:

١) تفخيم أمر سيد البيت من قبل الخادم، فهو تعريضٌ بها بأنها أولى أن تفعل ذلك بأن تطيعه ولا تخون عهده.

٢) تعليلٌ للامتناع الكائن منه ببعض الأسباب التي هي أقرب إلى فهم امرأة العزيز[2]، وأكَّد ذلك بوصفه بجملة: ﴿أَحۡسَنَ مَثۡوَايَۖ﴾ أي: جعل آخرتي حسنى؛ إذ أنقذني من الهلاك أو أكرم كفالتي[3].

النوع الثاني: استغراب الاستعمال من الناحية النحوية الدلالية لمجيئها على خلاف الوضع اللغوي:

مثل قوله تعالى: ﴿وَمَا كَادُواْ يَفۡعَلُونَ﴾ [البقرة:٧١] فإن الوضع اللغوي يقتضي نفي مدلول كاد؛ إذ مدلولها المقاربة، ونفي مقاربة الفعل يقتضي عدم وقوعه بالأولى كما يقال: ما كتب... فنفى الكتابة، فإذا قال: ما كاد يكتب نفي مقاربة الكتابة، فهو أولى وأبلغ من نفي الكتابة...فيقال: أنى

(١) التحرير والتنوير ١٢/٤٧، فتح القدير ٣/ ٢٣.

(٢) فتح القدير ٣/ ٢٣.

(٣) التحرير والتنوير ١٢/٤٧.

يجتمع نفي مقاربة الذبح مع وقوع ذبحها بقوله: ﴿فَذَبَحُوهَا﴾ [البقرة:٧١]... فاحتاج التعبير إلى توجيه، وذُكِرَ في توجيهها أقاويل، أهمها:

أ) التعبير جاء على قياس الوضع اللغوي فلا غرابة فيه: إذ ذهب قوم منهم الزجاجي ﵀ إلى أن نفيها يدل على نفي مقاربة الفعل وهو دليل على انتفاء وقوع الفعل بالأولى...فيكون معنى: ما كدت أفعل بمعنى ما فعلت ولا قاربت... وما ورد مما يوهم خلاف ذلك مؤول بأنه باعتبار وقتين فيكون بمنزلة كلامين، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَا كَادُواْ يَفْعَلُونَ﴾ [البقرة:٧١] في هذه الآية، أي: فذبحوها الآن وما كادوا يفعلون قبل ذلك، ولعلهم يجعلون الجمع بين خبرين متنافيين في الصورة قرينة على قصد زمانين، وإلى هذا ذهب ابن مالك ﵀ في الكافية، إذ قال:

وبثبوت كاد ينفى الخبر وحين ينفى كاد ذاك أجدر

وغير ذا على كلامين يرد كولدت هند ولم تكد تلد[1]

وهذا المذهب موقوف مع قياس الوضع، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَكَادُ يُسِيغُهُۥ﴾ [إبراهيم:١٧] أي يبتلعه...يقال: ساغ الشراب في الحلق يسوغ سوغًا: إذا كان سهلاً، والمعنى: ولا يقارب إساغته فكيف تكون الإساغة؟ بل يغص به فيطول عذابه بالعطش تارة، ويشربه على هذه الحال أخرى[2]، ورجَّح هذا ابن هشام ﵀، واستدل بقوله تعالى: ﴿إِذَآ أَخۡرَجَ يَدَهُۥ لَمۡ يَكَدۡ يَرَىٰهَاۗ﴾ [النور:٤٠]، أي لم يرها ولم يكد...ولهذا كان أبلغ من أن يقال لم يرها؛ لأن من لم ير قد يقارب[3]، ورجحه الآلوسي ﵀[4].

وفائدة هذا التوجيه اختزال التعبير لموقفين: موقف ظهرت فيه استجابتهم لأمر الله تعالى بالذبح، وموقف قبله ظهر فيه طول المماطلة التي جعلتهم يتركون الذبح.

ب) التعبير جاء على نقيض الوضع اللغوي: فإثبات كاد يستلزم نفي الخبر، ونفيها يصير إثباتًا على خلاف القياس، واشتهر هذا بين أهل الإعراب حتى ألغز فيه المعري بقوله:

أنحوي هذا العصر ما هي لفظة أتت في لساني جرهم وثمود

إذا استعملت في صورة الجحد وإن أثبتت قامت مقام جحود

واحتجوا لذلك بقوله تعالى :﴿فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُواْ يَفۡعَلُونَ﴾ [البقرة:٧١]، وهذا من غرائب الاستعمال الجاري على خلاف الوضع اللغوي...[5]، وكذا الأمر في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَكَادُ

---

(١) شرح الكافية الشافية (١/ ٤٦٦).

(٢) التحرير والتنوير(١/ ٣٢٠)، تفسير القرطبي (١١/ ١٦٦)، فتح القدير(٣/ ١٤٤)، روح المعاني (١/ ٢٩٢).

(٣) مغني اللبيب (١/ ٨٦٨).

(٤) روح المعاني (١/ ٢٩٢).

(٥) التحرير والتنوير (١/ ٣٢٠).

يُسِيغُهُۥ﴾ [إبراهيم:١٧] أي–على التفسير الثاني–إنه يسيغه بعد شدة وإبطاء، كقوله: ﴿وَمَا كَادُواْ يَفْعَلُونَ﴾ [البقرة:٧١] أي يفعلون بعد إبطاء، كما يدل عليه قوله تعالى: ﴿يُصْهَرُ بِهِۦ مَا فِي بُطُونِهِمْ﴾ [الحج:٢٠]...ويظهر من كلام الراغب ﷺ ترجيحه لهذا الرأي[١]، ورجحه أيضًا ابن عاشور ﷺ.

النوع الثالث: استغراب من جهة اختصاص المفسرين بمعرفة دلالة اللفظ:

ومثال ذلك ما أورده النحاس ﷺ عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا في تفسير قوله تعالى: ﴿ثُـمَّ لْيَقْضُـواْ تَفَثَهُمْ﴾ [الحج:٢٩]، قال: "التفث: الحَلْق، والتقصير، والرمي، والذبح، والأخذ من الشارب واللحية، ونتف الإبط، وقص الإظفار"، ثم قال معلقًا: "وكذلك هو عند جميع اهل التفسير، أي الخروج من الإحرام إلى الحل، لا يعرفه أهل اللغة إلا من التفسير"[٢].

كان هذا النوع الرابع من أنواع المشكلات التي تحتاج إلى توجيه، فما النوع الخامس؟

المسألة الخامسة: التقدم والتأخر الرتبي:

والمراد به: أن التقدم والتأخر عادة يحسب بالزمن، فما كان أولاً من الناحية التاريخية أو الزمنية فهو المقدم...ولكن الوصف بالتقدم والتأخر أو القبلية والبعدية قد يكون متعلقًا بالمعنى لا بالزمن، فما كان ترتيبه من حيث المعنى قبليًّا فيوصف بالقبلية من حيث المعنى، فرتبته التقدم وإن كان متأخرًا من حيث الزمن، وما كان بعديًّا من حيث المعنى، فرتبته التأخر وإن كان متقدمًا من حيث الزمن... وهذا ما يسمى التقدم والتأخر الرتبي[٣]، وعلى هذا فالتقدم والتأخر الرتبي هو: ترتيب الإخبار الترتيب الحقيقي المعنوي لا الزمني.

والتقديم والتأخير كما قال سيد صناعة الأدب والبلاغة عبد القاهر الجرجاني ﷺ: "هو بابٌ كثيرُ الفوائد جَمُّ المحاسن واسعُ التصرُّف بعيدُ الغاية. لا يزالُ يفتَرُّ لك عن بديعةٍ ويُفضي بكَ إلى لطيفةٍ"[٤]... وقد أُلفت في هذا الباب عدد من رسائل الدراسات العليا مؤخرًا، لكن الكاتب يشير هنا إلى أهم ملامحه فيما يتعلق بتوجيه المفسرين:

---

(١) مفردات القرآن (ص: ١٢٧٤).

(٢) معاني القرآن للنحاس (٤/٤٠٢).

(٣) انظر: الفوز الكبير في أصول التفسير (ص: ١٩٧).

(٤) دلائل الإعجاز ص ٩٦.

أنواع التقديم والتأخير في القرآن(١):





ولعلك تسأل: ما أنواع التقديم والتأخير في القرآن؟

الجواب: أنواع التقديم والتأخير في القرآن خمسة، هي:

النوع الأول: التقديم والتأخير الاعتيادي (الطبيعي):

أي ما كان المقدم والمؤخر فيه على بابهما في أن يكون الشيء مقدمًا والآخر مؤخرًا، ولهذا التقديم والتأخير حكمة مع أنه أتى على السنة المعتادة: وألف فيه العلامة شمس الدين بن الصائغ رحمه الله كتابه: (المقدِّمة في سر الألفاظ المقدَّمة) قال فيه: الحكمة الشائعة الذائعة في ذلك الاهتمام كما قال سيبويه رحمه الله في كتابه: كأنهم يقدمون الذي بيانه أهم وهم ببيانه أعنى...ثم بين السيوطي رحمه الله تفاصيل أسباب التقديم وأسراره وأرجعها إلى عشرة أنواع: كالتبرك في تقديم اسم الله تعالى في الأمور ذات الشأن، ومنه قوله تعالى: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلۡعِلۡمِ﴾ [آل

---

(١) قسم ابن الأثير في المثل السائر(٢/ ٣٥) التقديم والتأخير تقسيمًا تفصيليًّا دقيقًا مناسبًا لمقام البلاغة، والكاتب هنا أراد الإشارة إلى أمثلة من الغامض منها ليتم توجيهه وفق المنهج الذي ارتضاه في تعريف التوجيه، ولذا ارتضى هذا التقسيم المبسط.

عمران:١٨] وقوله: ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمۡتُم مِّن شَيۡءٖ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ...﴾ [الأنفال:٤١] الآية، وكالتعظيم، كقوله: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ﴾ [النساء:٦٩][١]...

النوع الثاني: التقديم والتأخير الشرعي (أي لبيان حكم شرعي):

كما في قوله تعالى: ﴿فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِۚ﴾ [المائدة:٦] فإن الترتيب هنا شرعي.

النوع الثالث: التقدم والتأخر الإخباري:

إذ يذكر المتكلم أمرًا، ثم يريد ذكر أمر آخر فيقول: كان كذا (ثم) كان كذا، ومراده أن يرتب في الأخبار، لا أن ثم للقبلية والبعدية الزمانية، كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ ءَاتَيۡنَا مُوسَى ٱلۡكِتَٰبَ تَمَامًا عَلَى ٱلَّذِيٓ أَحۡسَنَ﴾ [الأنعام: ١٥٤]، وهذا بعد ذكر القرآن الكريم.

النوع الرابع: التقديم والتأخير التنبيهي:

أي الذي ينبه إلى حكمة معينة فيما قدم، كالاهتمام بالمقدم أو نحو ذلك: ويظهر التقديم والتأخير فيه جليًّا أي يظهر للقارئ أن المؤخر كان ينبغي تقديمه –بادئ الرأي– فيتنبه إلى أن ذلك لم يكن إلا لحكمة، وهذا بعكس التقديم والتأخير الرتبي فإنه لا يظهر ذلك للقارئ إلا بالتأمل...ومثال هذا النوع: قوله تعالى: ﴿وَلَوۡلَا كَلِمَةٞ سَبَقَتۡ مِن رَّبِّكَ لَكَانَ لِزَامٗا وَأَجَلٞ مُّسَمّٗى﴾ [طه:١٢٩] فـ "هذا من مقاديم الكلام يقول لولا كلمة وأجل مسمى لكان لزاما"[٢]... وقد ذكر السيوطي ﷺ أمثلة من هذا النوع بعضها غير مسلم...على أنه ينبغي السعي في استنباط الحكمة.

النوع الخامس: التقديم والتأخير الرتبي:

وهو المقصود هنا؛ ولا بد من التماس وجهه لأنه خلاف الأصل، وحصر بعضهم فائدة التراخي الرتبي في الترتيب الذِّكْري الذي يجعل المتأخر رتبة المتقدم زمانًا أهم مما قبله، كما في قولك: بلغني ما صنعت اليوم ثم ما صنعت أمس أعجب[٣]، ولكن لا بد لذلك من توجيه أدق...إذ لماذا تأخر الإخبار عنه؟ لذا يلتمس التوجيه من الآيات التي فيها ذلك؛ إذ جاء على خلاف الأصل...

فإن قلت هلَّا ضربت مثالًا التقديم والتأخير الرتبي؟

الجواب: ومن أمثلة ذلك:

قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة:٣٤] جاء في تفسيرها عن خالد بن أسلم قال: خرجنا مع عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فقال أعرابي: أخبرني عن قول الله ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة:٣٤]. قال ابن

---

(١) الإتقان (٢/ ٣٥).

(٢) الإتقان (٢/ ٣٣).

(٣) تفسير أبي السعود (٣/ ٢٠١).

عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا: من كنزها فلم يؤدِّ زكاتها فويلٌ له... إنما كان هذا قبل أن تنزل الزكاة، فلما أنزلت جعلها الله ﷻ طهرًا للأموال[١].

فالقبلية في كلام ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا محل نظر؛ إذ هذه الآية في سورة براءة، وهي متأخرة النزول، فقد نزلت في السنة التاسعة للهجرة، مع أن الزكاة فرضت في السنة الثانية للهجرة...فما هو توجيه تفسيره؟ **الجواب**: أراد بالقبلية: القبلية المعنوية...كأنه نظر إلى أن آية براءة مجملة لم تتكلم عن الزكاة التي فصلتها آيات أخر، والإجمال مقدمٌ رتبةً على التفصيل...فصار هذا من باب التقدم والتأخر الرتبي...[٢].

توجيه نزول المجمل متأخرًا عن المفصل:

ولكن لا بد من حكمةٍ في نزول المجمل متأخرًا زمنيًا على المفصل مع أن حقه من حيث البيان أن يكون متقدمًا...فما هو توجيه ذلك هاهنا؟

والجواب: لعل من حكمة ذلك: أن الله –تعالى–أراد تشديد الوعيد على مانعي الزكاة من كانزي المال، فجاء التهديد هنا مطلقًا مجملاً غير مفصَّلٍ ليكون أشد في الحذر، والانتباه والسؤال، وهو ما حدث مع ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا حينما اهتم الناس لأمر الآية فسألوه عنها، وأفادني بعض حذاق شيوخي توجيهًا آخر فقال[٣]: لعل الجواب هو: إرادة التشديد على الأحبار والرهبان الذين كانوا يأكلون أموال الناس بالباطل ويصدون عن سبيل الله، وتحفيز المسلمين لقتال من كان هذا شأنهم كما جرى في سياق السورة: ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ ...حَتَّىٰ يُعۡطُواْ ٱلۡجِزۡيَةَ...﴾ [التوبة:٢٩]، ثم عاب صنيعهم بقوله: ﴿وَقَالَتِ ٱلۡيَهُودُ عُزَيۡرٌ ٱبۡنُ ٱللَّهِ.. قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُۖ أَنَّىٰ يُؤۡفَكُونَ ٣٠ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابًا.. يُرِيدُونَ أَن يُطۡفِـُٔواْ نُورَ ٱللَّهِ..﴾ [التوبة:٣٠-٣٢] كل هذه الآيات في سياق واحد جاءت تشحذ همم المسلمين لقتال هؤلاء الصادين عن سبيل الله، من أهل الكتاب، خصوصًا وأن سورة التوبة نزلت قبل وأثناء وبعد غزوة تبوك وهي الغزوة الموجهة ضد الروم النصارى، والتي كانت إيذانًا ببدء المواجهة مع غير العدو الأول القديم التقليدي (مشركي العرب).

ومن أسباب النهي عن كنز المال أنه يكون مضرة على الفرد وعلى المجتمع وعلى الدولة، فمجرد أن يكنز الإنسان المال هو ضرر، فالأصل في المال أن يُتَّجرَ به ويضارب ويُستثمر ويحرك ولا يكون مكنوزًا، فإذا تكاثر المال بالتجارة، وازداد ازدادت الزكاة ولا يخاف صاحب المال من النفقة في سبيل الله، أما من يكنز المال فإنه يعرض ماله للنقصان والذهاب، وبناء على ما سبق فمن كنز المال لغرض الكنز لا لمصلحة أخرى فإنه يدخل في اللوم والعتب والعقوبة[٤].

---

(١) البخاري (١٤٠٤).

(٢) ينظر: «تفسير المنار» (١٠/ ٣٥١).

(٣) هو شيخنا الدكتور المخبت المنيب–فيما أحسبه والله حسبه– أحمد القضاة، الأستاذ في كلية دبي للدراسات العربية والإسلامية، وعضو جمعية المحافظة على القرآن الكريم المباركة.

(٤) ينظر: استثمار المدخرات ودور الصكوك الإسلامية في ذلك، دراسة شرعية مقاصدية اقتصادية، حسام الدين خليل محمد (ص: ٢٤٢).

كان هذا النوع الخامس من أنواع المشكلات التي تحتاج إلى توجيه، فما النوع السادس؟

المسألة السادسة: عدم تصور مصداق الآية على ذهن المبتدئ لوجود شبهةٍ ظاهرة تستبعد مدلول الآية[١]:



أقسام استبعاد مدلول الآية

1 استبعاد صورةٍ رسمتها الآية

2 خفاء معنى التعبير عن حكم لظن مصادمته للواقع الشرعي

3 خفاء معنى قيدٍ من القيود في الآية لظن مصادمته للواقع الشرعي

أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي　　الأساس والتنوير في أصول التفسير

فإن سألت: ما الأقسام التي تندرج تحت هذا النوع؟

الجواب: يندرج تحته الأقسام الآتية:

١) استبعاد صورة رسمتها الآية:

كما في آية ﴿يَـٰٓأُخۡتَ هَـٰرُونَ﴾ [مريم:٢٨] فإن سائلاً استشكل هذه الإضافة إلى هارون، فقد كان بين موسى وأخيه هارون وبين عيسى- عليهم السلام- مدة كثيرة، فكيف يكون هارون أخًا لمريم؟ كأن السائل أضمر في خاطره أن هارون هذا هو هارون أخو موسى... فقد جاء عن المغيرة بن شعبة ﵁، قال: لما قدمت نجران سألوني فقالوا: إنكم تقرؤون: ﴿يَـٰٓأُخۡتَ هَـٰرُونَ﴾ وموسى قبل عيسى بكذا وكذا ؟ فلما قدمت على رسول الله ﷺ سألته عن ذلك فقال: «إنهم كانوا يسمون بأنبيائهم والصالحين قبلهم»[٢]...فهذا توجيه نبوي للآية.

٢) خفاء معنى التعبير عن حكم لظن مصادمته للواقع الشرعي:

---

(١) انظر: الفوز الكبير في أصول التفسير (ص٢٠٠).

(٢) مسلم (٥٦٤٩).

كقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ [البقرة:١٥٨] فقد خفي معنى هذا الحكم (نفي الجناح) الذي يقتضي الإباحة على عروة بن الزبير مع أن المعلوم أن حكم الطواف بين الصفا والمروة الركنية في الحج والعمرة فقال: "سألت عائشة ﵂، فقلت لها: أرأيت قول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ [البقرة:١٥٨]، فوالله ما على أحدٍ جناحٌ أن لا يطُوف بالصفا والمروة، قالت: بئس ما قلت يا ابن أختي، إن هذه لو كانت كما أوَّلتها عليه، كانت: لا جناح عليه أن لا يطوف بهما، ولكنها أُنزلت في الأنصار، كانوا قبل أن يسلموا يهلُّون لمناة الطاغية، التي كانوا يعبدونها عند المُشَلَّل، فكان من أهلَّ يتحرج أن يطوف بالصفا والمروة، فلما أسلموا سألوا رسول الله ﷺعن ذلك، قالوا: يا رسول الله، إنا كنا نتحرج أن نطوف بين الصفا والمروة، فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة:١٥٨]الآية، قالت عائشة ﵂: وقد سنَّ رسول الله ﷺالطواف بينهما، فليس لأحد أن يترك الطواف بينهما، ثم أخبرتُ أبا بكر بن عبد الرحمن فقال: إن هذا لعلمٌ ما كنت سمعتُه، ولقد سمعتُ رجالاً من أهل العلم يذكرون: أن الناس –إلا من ذكرت عائشةُ ممن كان يهل بمناة– كانوا يطوفون كلهم بالصفا والمروة، فلما ذكر الله تعالى الطواف بالبيت ولم يذكر الصفا والمروة في القرآن، قالوا: يا رسول الله، كنا نطوف بالصفا والمروة، وإن الله أنزل الطواف بالبيت فلم يذكر الصفا، فهل علينا من حرج أن نطوف بالصفا والمروة؟ فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة:١٥٨] الآية. قال أبو بكر: فأسمعُ هذه الآية نزلت في الفريقين كليهما؛ في الذين كانوا يتحرجون أن يطوفوا بالجاهلية بالصفا والمروة، والذين يطوفون ثم تحرجوا أن يطوفوا بهما في الإسلام، من أجل أن الله تعالى أمر بالطواف بالبيت ولم يذكر الصفا، حتى ذكر ذلك بعد ما ذكر الطواف بالبيت"[1]...فوجهت عائشة ﵂ الآية بأن معنى (فلا جناح) أي فلا حرج عليكم في الطواف بينهما ولو كنتم عبدتم في الجاهلية عندها الأصنام...فالآية تتكلم على نفي الحرج الذي شعروا به لفعلهم في الجاهلية ولا تتكلم عن الحكم الشرعي الذي هو الركنية، ولو كان معناها (فجائز) لكانت: فلا جناح عليه ألا يطوف بهما كما قالت عائشة ﵂، ووجهها أبو بكر بن عبد الرحمن بأن الله ﷻ ذكر الطواف بالبيت فقط فتحرج الناس أن يطوفوا بالصفا والمروة لعدم ذكرهما...فأخبرهم الله ﷻ ألا حرج في ذلك.

٣) خفاء معنى قيدٍ من القيود في الآية لظن مصادمته للواقع الشرعي:

كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي ٱلْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟﴾ [النساء:١٠١] فقد خفي معنى هذا القيد ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟﴾ على بعض الصحابة﵃ مع أن الواقع الشرعي جواز قصر الصلاة للمسافر مطلقًا

(١) البخاري (١٦٤٣).

فاحتاج إلى التوجيه فعن يعلى بن أمية قال: قلت لعمر بن الخطاب رضي الله عنه ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُواْ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْۚ﴾ [النساء:١٠١] فقد أمن الناس؟ فقال: عجبت مما عجبت منه فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك فقال: «صدقةٌ تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته»[١]، قال الدهلوي رحمه الله موجهًا: "يعني: لا يكون عند الكرماء في الصدقة مضايقة، فلم يذكر الله — سبحانه وتعالى– هذا القيد للمضايقة، بل القيد اتفاقي"[٢].

كان هذا النوع السادس من أنواع المشكلات التي تحتاج إلى توجيه، فما النوع السابع؟

المسألة السابعة: ظهور ما يوهِمُ التناقض (التعارض في ذهن القارئ) بين الآيتين[٣]:



أُسُس الكلام عن موهِمِ التناقض

الأساس الأول	الأساس الثاني	الأساس الثالث
تحدى القرآن الكريم أن يجد أحدٌ فيه خللًا أو خرقا	أمر الله جل ذكره بإعمال الفكر والتدبر حتى لا يقع الإنسان في مثل هذا الوهم	حتى يتم ادعاء التناقض لا بد من التضاد بين الكلامين



الأساس والتنوير في أصول التفسير

وقد تسأل: كيف يمكن أن نتعامل مع موهم التعارض في القرآن الكريم؟

الجواب: هذه أُسُسٌ في الكلام على موهِمِ التناقض (التعارض):

---

(١) مسلم (١٥١٩).

(٢) انظر: الفوز الكبير في أصول التفسير (ص: ٢٠١).

(٣) انظر: البرهان (٢/ ٥٤)، الإتقان (٢/ ٧٢)، دفع إيهام الاضطراب عن آي الكتاب كاملاً.

الأساس الأول: تحدى القرآن الكريم في أثناء حديثه عن نفسه أن يجد أحد فيه خللاً أو خرقًا:

فنفى الريب عنه: ﴿ذَٰلِكَ ٱلۡكِتَٰبُ لَا رَيۡبَۛ فِيهِۛ﴾ [البقرة: ٢]، ونفى عن نفسه الاختلاف الذي يؤدي إلى التناقض: ﴿وَلَوۡ كَانَ مِنۡ عِندِ غَيۡرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخۡتِلَٰفٗا كَثِيرٗا﴾ [النساء: ٨٢]؛ ولذا ذُكِرَ عن أبي العباس بن سريج ﷺ أنه سأله رجلٌ عن قوله تعالى: ﴿لَآ أُقۡسِمُ بِهَٰذَا ٱلۡبَلَدِ﴾ [البلد: ١]، فأخبر أنه لا يقسم بهذا، ثم أقسم به في قوله: ﴿وَهَٰذَا ٱلۡبَلَدِ ٱلۡأَمِينِ﴾ [التين: ٣] فقال ابن سريج: أيُّ الأمرين أَحَبُّ إليك: أجيبك ثم أقطعك، أو أقطعك ثم أجيبك؟ فقال: بل اقطعني، ثم أجبني، فقال: اعلم أن هذا القرآن نزل على رسول الله ﷺ بحضرة رجالٍ وبين ظهراني قوم، وكانوا أحرص الخلق على أن يجدوا فيه مغمزًا، وعليه مطعنًا، فلو كان هذا عندهم مناقضةً؛ لتعلقوا به، وأسرعوا بالرد عليه، ولكنَّ القوم علموا وجهلتَ، فلم ينكروا منه ما أنكرتَ -فهذه قاعدةٌ عامةٌ تنقطع معها الشبه، ثم قال له مجيبًا عن سؤاله الخاص-: إن العرب قد تُدخِل (لا) في أثناء كلامها، وتلغي معناها، وأنشد فيه أبياتا...[1] أي: (فلا) هنا لتأكيد القسم، أي: أُقسِم قسمًا مؤكدًا، كما في قوله تعالى: ﴿فَلَآ أُقۡسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ﴾ [الواقعة: ٧٥]، ثم قال مبينًا أن (لا) في الآية لتأكيد القسم لا لنفيه: ﴿وَإِنَّهُۥ لَقَسَمٌ لَّوۡ تَعۡلَمُونَ عَظِيمٌ﴾ [الواقعة: ٧٦]، وما زالت بعض قبائل اليمن في إب العليا يدخلون (لا) في الإثبات؛ لتأكيد الإثبات لا للنفي، فهذا استعمالٌ عربيٌّ جاء به القرآن المبين.

الأساس الثاني: أمر الله جل ذكره بإعمال الفكر والتدبر؛ حتى لا يقع الإنسان في مثل هذا الوهم: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلۡقُرۡءَانَ﴾ [النساء: ٨٢].

الأساس الثالث: حتى يتم ادعاء التناقض لا بد من التضاد بين الكلامين من كل جهةٍ: في الاسم، والحدث، والزمان، والأفعال، والحقيقة:

ولن يوجد في الكتاب ولا في السنة شيءٌ من ذلك أبدًا... أما لو كان الاسم حقيقةً في أحدهما وفي الآخر مستعارًا، ونُفِيَ أحدهما وأُثْبِتَ الآخر، لم يعد تناقضًا[2]، كما قال أبو إسحاق الشاطبي ﷺ: "إذا تعددت الجهات زال التدافع، وذهب التنافي، وأمكن الجمع"[3].

المبحث الرابع: أهم المؤلفات في فن التوجيه:

اذكر أهم الكتب المؤلفة في فن التوجيه.

الجواب: أهم المؤلفات في فن التوجيه هي:

الأول: (تأويل مشكل القرآن): لأبي مُحَّد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدِينَوَري (ت٢٧٦هـ)..

(١) البرهان في علوم القرآن (٢/ ٤٦).

(٢) البرهان في علوم القرآن (٢/ ٥٣).

(٣) الموافقات في أصول الشريعة (١/٣١٣).

الثاني: (شرح مشكل الآثار): لأبي جعفر أحمد بن مُحَّد بن سلامة، المعروف بالطحاوي (ت ٣٢١هـ)، وهو وإن كان في الحديث لكن الآيات فيه مبثوثة، بل هي عماد وأصل.

الثالث: يشير المفسرون غالبًا إلى المواضع التي تحتاج إلى توجيه بعبارة: وتوجيه ذلك، أو هذه من مشكلات القرآن ثم يبينون توجيهها، ومن أكثر التفاسير اهتمامًا بذلك: تفسير البغوي، والزمخشري ومقلديه (البيضاوي، والنسفي، وأبي السعود)، والرازي، والألوسي، والطاهر بن عاشور، كما نجد ذلك مبثوثًا في كلام الجويني، والغزالي، وابن القيم، وأبي إسحاق الشاطبي في كتبهم...

الرابع: (مشكلات القرآن): لأبي مُحَّد مكي بن أبي طالب القيسي (ت ٤٣٧هـ).

الخامس: كتاب (البرهان في مشكلات القرآن): لأبي المعالي عزيزي بن عبد الملك المعروف بشيذلة (ت٤٩٤هـ).

السادس: كما أشار محمود بن حمزة الكرماني(ت٥٠٥هـ) إلى شيء من ذلك في كتابه: (غرائب التفسير، وعجائب التأويل).

السابع: (تفسير آياتٍ أشكلت على كثير من العلماء حتى لا يوجد في طائفة من كتب التفسير فيها القول الصواب بل لا يوجد فيها إلا ما هو خطأ): لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية (ت٧٢٨هـ)، وقد حققه في رسالة ماجستير عبد العزيز بن مُحَّد الخليفة.

الثامن: أشار الدهلوي في كتابه القيم: (الفوز الكبير في أصول التفسير) إلى فن التوجيه في أكثر من موضع، وجعله من المهمات التي يجب على المفسر معرفتها.

التاسع: ومن الكتب النافعة في هذا المجال: (يتيمة البيان في شيء من علوم القرآن): لمحمد يوسف البنوري وهي في مشكلات القرآن.

العاشر: (دفع إيهام الاضطراب عن آي الكتاب): لمحمد الأمين بن مُحَّد المختار الشنقيطي (ت١٣٩٣هـ).

ومن الأمثلة على توجيه موهم التناقض:

قال رجل لابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا: إني أجد في القرآن أشياء تختلف عليَّ، [فقد وقع في صدري]... فقال ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا: تكذيب؟ فقال الرجل: ما هو بتكذيب، ولكن اختلاف، قال ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا: فهلم ما وقع في نفسك، فقال له الرجل: أسمع الله يقول: ﴿فَلَآ أَنسَابَ بَيۡنَهُمۡ يَوۡمَئِذٖ وَلَا يَتَسَآءَلُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠١]، ﴿وَأَقۡبَلَ بَعۡضُهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ يَتَسَآءَلُونَ﴾ [الصافات: ٢٧]، ﴿وَلَا يَكۡتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثٗا﴾ [النساء: ٤٢]، ﴿وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشۡرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]، فقد كتموا هذه الآية؟

وقال: ﴿أَمِ ٱلسَّمَآءُۚ بَنَىٰهَا﴾ إلى قوله: ﴿دَحَىٰهَآ﴾ [النازعات: ٢٧- ٣٠]، فذكر خلق السماء قبل خلق الأرض، ثم قال: ﴿أَئِنَّكُمۡ لَتَكۡفُرُونَ بِٱلَّذِي خَلَقَ ٱلۡأَرۡضَ فِي يَوۡمَيۡنِ﴾ إلى قوله: ﴿طَآئِعِينَ﴾ [فصلت:٩ – ١١]، فذكر في هذه خلق الأرض قبل السماء؟

وقال: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٩٦]، ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ٥٦]، ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ [النساء: ٥٨]، فكأنه كان ثم مضى؟

فقال: ﴿فَلَآ أَنسَابَ بَيْنَهُمْ﴾ [المؤمنون: ١٠١] في النفخة الأولى، ثم ينفخ في الصور: ﴿وَنُفِخَ فِي ٱلصُّورِ فَصَعِقَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الزمر: ٦٨] فلا أنساب بينهم عند ذلك، ولا يتساءلون، ثم في النفخة الآخرة: ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَآءَلُونَ﴾ [الصافات: ٢٧].

وأما قوله: ﴿مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]، ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٤٢]؛ فإن الله يغفر لأهل الإخلاص ذنوبهم، فقال المشركون: تعالوا نقول: لم نكن مشركين، فختم على أفواههم، فتنطق أيديهم، فعند ذلك عرف أن الله لا يُكتَم حديثًا، وعندها: ﴿يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ [النساء: ٤٢].

وخلق الأرض في يومين، ثم خلق السماء، ثم استوى إلى السماء، فسواهن في يومين آخرين، ثم دحا الأرض، ودحوها أن أخرج منها الماء، والمرعى، وخلق الجبال، والجِمال، والآكام وما بينهما في يومين آخرين، فذلك قوله: ﴿دَحَىٰهَآ﴾ [النازعات: ٣٠]، وقوله: ﴿خَلَقَ ٱلْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ﴾ [فصلت: ٩]، فجعلت الأرض وما فيها من شيءٍ في أربعة أيام، وخلقت السماوات في يومين.

﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٩٦]، سمَّى نفسه بذلك، وذلك قوله، أي: لم يزل كذلك؛ فإن الله ﷻ لم يُرِدْ شيئًا إلا أصاب به الذي أراد، فلا يختلف عليك القرآن، فإن كلاً من عند الله[1].

فإن قلت ما خلاصة ما سئل عنه ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا؟

الجواب: لخَّص ابن حجر رحمه الله حاصل ما سئل عنه ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، وأنه عن أربعة مواضع:

الأول: نفي المسألة يوم القيامة وإثباتها.

الثاني: كتمان المشركين حالهم وإفشاؤه.

الثالث: خلق الأرض أو السماء أيهما تقدم.

الرابع: الإتيان بـ (كان) الدالة على المضي مع أن الصفة لازمة.

وحاصل جواب ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا عن الأول: أن نفي المساءلة فيما قبل النفخة الثانية، وإثباتها فيما بعد ذلك.

وعن الثاني: أنهم يكتمون بألسنتهم، فتنطق أيديهم وجوارحُهم.

وعن الثالث: أنه بدأ خلق الأرض في يومين غير مدحوة، ثم خلق السماوات، فسواهن في يومين، ثم دحا الأرض بعد ذلك، وجعل فيها الرواسي وغيرها في يومين، فتلك أربعة أيام للأرض.

---

(١) البخاري (٤/ ١٨١٤)، وانظر: تفسير الطبري (٤/ ٩٥).

وعن الرابع: بأنّ (كان) وإن كانت للماضي، لكنها لا تستلزم الانقطاع، بل المراد أنه لم يزل كذلك[1].

أسئلة تقويمية:

س١: ما معنى التوجيه لغة واصطلاحًا؟

س٢: ما المعاني التي يراد به التوجيه في استعمال المفسرين؟

س٣: ما مجمل المشكلات التي تحتاج إلى التوجيه؟

س٤: التوجيه يختلف بحسب الأفهام اذكر مثالًا يوضح ذلك.

س٥: ما القانون الذي يمكن الرجوع إليه للتعرف على الوجه الصحيح للآية التي تحتاج إلى التوجيه؟

س٦: ما الأنواع التي تحتاج إلى توجيه؟ مع ذكر مثال على كل نوع.

س٧: مثِّل بمثال على التقديم والتأخير الرتبي؟

س٨: ما أنواع التعبير المستغرب؟

س٩: عدِّد أنواع التقديم والتأخير في القرآن.

س١٠: ما الأقسام التي تندرج تحت استبعاد مدلول الآية لوجود شبهةٍ ظاهرة؟ واذكر مثالًا لكل قسم.

س١١: ما أُسُس الكلام عن موهِمِ التناقض؟ ومثِّل بمثال يوضح ذلك.

س١٢: كيف بيّن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا للسائل عدم وجود التناقض والاختلاف في القرآن الكريم؟

س١٣: اذكر تلخيص ابن حجر للأسئلة التي سئل عنها ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا في دفع موهم التناقض، والجواب عنها.

س١٤: اذكر أبرز الكتب المؤلفة في فن التوجيه.

---

(١) فتح الباري (٨/٥٥٨).

الأصل السابع: المحكم والمتشابه



الأصل السابع: المحكم والمتشابه

1 تعريف المحكم والمتشابه
2 أنواع الآيات القرآنية من حيث الإحكام والتشابه
3 أنواع عامة تدخل في المتشابه
4 أقسام المتشابه عند الراغب الأصفهاني
5 المتشابه عند الإمام الشاطبي
6 قواعد هامة في باب الإحكام والتشابه
7 أمثلة لرد المتشابه إلى المحكم
8 أمثلة على من اتبع المتشابه
9 من صور الاتباع المذموم للمتشابه
10 أسباب التشابه
11 مراتب المتشابه عند ابن عاشور
12 حكمة وجود المتشابه في القرآن الكريم
13 أهم المؤلفات في المحكم والمتشابه

أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير في أصول التفسير

ويتضمن المباحث الآتية:

المبحث الأول: تعريف المحكم والمتشابه.

المبحث الثاني: أنواع الآيات القرآنية من حيث الإحكام والتشابه.

المبحث الثالث: أنواع عامة تدخل في المتشابه.

المبحث الرابع : أقسام المتشابه عند الراغب الأصفهاني.

المبحث الخامس: المتشابه عند الإمام الشاطبي.

المبحث السادس: قواعد هامة في باب الإحكام والتشابه.

المبحث السابع: أمثلة لرد المتشابه إلى المحكم.

المبحث الثامن: أمثلة على من اتبع المتشابه.

المبحث التاسع: من صور الاتباع المذموم للمتشابه.

المبحث العاشر: أسباب التشابه.

المبحث الحادي عشر: مراتب المتشابه عند الإمام الطاهر بن عاشور.

المبحث الثاني عشر: حكمة وجود المتشابه في القرآن الكريم.

المبحث الثالث عشر: أهم المؤلفات في المحكم والمتشابه.

المبحث الأول: تعريف المحكم والمتشابه

عرف المحكم لغة واصطلاحًا.

أولًا- تعريف المحكم:

المحكم لغة: من الإحكام بمعنى المنع، وسمي الحاكم حاكمًا لمنعه الظالم من الظلم، ومنه قول الشاعر:

أبـني حنيفـةَ أحكمـوا سـفهاءَكم إني أخـاف علـيكمُ أن أغضـبَا[١]

المحكم اصطلاحًا: عرف المحكم اصطلاحًا بأكثر من تعريف، ومما قيل في تعريفه: "مالا يحتمل في التأويل إلا وجها واحدا "[٢]، أو هو "البين بنفسه، الدال على معناه بوضوح، فلا يعرض له شبهة من حيث اللفظ، ولا من حيث المعنى"[٣].

ثانيًا- تعريف المتشابه:

عرف المتشابه لغة واصطلاحًا.

المتشابه لغة: مشتق من التشابه، وتعني تماثل الأشياء أو تقاربها في قضية من القضايا كاللون، والطعم، والعدالة والظلم، فيُقَالُ: شِبْهٌ وَشَبَهٌ وَشَبِيهٌ، وَالشَّبَهُ مِنَ الْجَوَاهِرِ: الَّذِي يُشْبِهُ الذَّهَبَ.

وأصل الشِبْه والشَبَه: ضرب من النُحاس يُلقَّى عليه (أي يخلط به) دَوَاءٌ فيه صفرة، فاجتمعت صفرة الدواء على صفرة النحاس.

وَالْمُشَبِّهَاتُ مِنَ الْأُمُورِ هي التي تماثلت تماثلاً كبيرًا حتى صار تمييزها مشكلاً، وأصله أن يشبه اللفظُ اللفظَ في الظاهر، وتقول: "اشتبه علي الأمر" إذا أشبه غيره، فلم تكد تفرق بينهما، والشُّبْهَةُ: هو أن لا يتميّز أحد الشّيئين من الآخر لما بينهما من التّشابه، عينًا كان أو معنى، قال: ﴿وَأُتُواْ بِهِۦ مُتَشَٰبِهٗاۖ﴾ [البقرة: ٢٥]، أي: يشبه بعضه بعضًا لونًا لا طعمًا وحقيقة، وقيل: متماثلًا

(١) لسان العرب (١٢/ ١٤٠)، تاج العروس (ص٧٦٧٣)، العين (٣/ ٦٧)، الزاهر (١/ ٤١٩).

(٢) البرهان في علوم القرآن (٢/ ٦٩).

(٣)كيف نتعامل مع القرآن العظيم، د. يوسف القرضاوي (ص: ٣٠٧).

في الكمال والجودة، وذكر الراغب المعنيين، والثاني أجود، فالتشابه في الكمال، ومن النعيم تنوع المنظر لونًا وطعمًا.

المتشابه اصطلاحًا: قيل في تعريف اصطلاحًا: "مالا يستقل بنفسه إلا برده إلى غيره "(١)، وقيل: "ما أشكل تفسيره، لمشابهته بغيره، إما من حيث اللفظ، وإما من حيث المعنى (٢)".

ما علاقة علم "المحكم والمتشابه" بأصول التفسير؟

الجواب: قد تكون الصعوبة في فهم القرآن الكريم راجعة إلى عدم التمييز بين ما لا يحتمل إلا معنى واحدًا، وما يحتمل معنى ثانيًا أو ما يحتمل معاني متعددة أي إلى عدم التمييز بين المحكم والمتشابه، وهذا يقود إلى معرفة هذا الأصل ضمن علم أصول التفسير، وسنضع فيه أهم القواعد المتعلقة به.

---

(١)البرهان في علوم القرآن (٢/٧٠).

(٢)كيف نتعامل مع القرآن العظيم، د. يوسف القرضاوي (ص: ٣٠٧).

المبحث الثاني: أنواع الآيات القرآنية من حيث الإحكام والتشابه



قاعدة: الآيات عند اعتبار بعضها ببعض ثلاثة أضرب:

محكمٌ على الإطلاق، ومتشابهٌ على الإطلاق، ومحكمٌ من وجهٍ متشابهٌ من وجه[١]، وفي هذه القاعدة يقول الشيخ/ الطالب زيدان -وفقه الله-:

لأَضْـــربٍ ثَلاثَـــةٍ تَنْـقسِـــمُ	آيــاتُهُ العُظْمَــى، فَمِنْهَــا المحْكَــمُ
وَالْمُتَشَـــابِهُ، وَأُطْلِـقَــا بِـــلاَ	قَيْــدٍ، ومِــنْ وَجْــهٍ لِــذيْنِ مُسْــجَلاَ

المحكم والمشابه في لغة القرآن:

فإن قلت: ما المراد بالمحكم والمشابه في لغة القرآن؟

---

(١) مفردات القرآن(ص: ٧٤٧).

الجواب: قد سبق أن تعرفنا إلى مصطلحي (المحكم والمتشابه) لغة واصطلاحًا، وعندما نريد أن نتعرف إلى المراد بهما في لغة القرآن، فينبغي أن نستقرئ مواضع ورودهما فيه، وسيظهر لنا أنهما يأتيان على وجهين:

الوجه الأول: الإحكام والتشابه المطلق.

الوجه الثاني: الإحكام والتشابه بالمعنى الخاص.

الوجه الأول: الإحكام والتشابه المطلق:

يمكننا أن نصف الآيات القرآنية بأنها محكمة ومتشابهة في آن واحد، فما المراد بكل من هذين الوصفين؟

الجواب: الآيات القرآنية يمكن وصفها بهذين الوصفين:

الوصف الأول: كلُّها محكمةٌ مطلقًا:

وهنا ستسأل: فما معنى الإحكام إذا وصفنا به جميع آيات القرآن؟

يجيبنا عن هذا شيخ المفسرين الطبري ﷺ ويلفتنا إلى أن معنى الإحكام: منع الآيات من أن يتطرق إليها الدَّخَل والخَلَل والزلل والباطل، وهي ما فصَّلها الله في كتابه بالأمر والنهي[١]، وينبغي أن نضيف إلى ذلك: وما أحكم الله معناه من القضايا الإيمانية، والوعظية، والتربوية، فهن "قد أحكمن بالبيان والتفصيل، وأثبتت حججهن وأدلتهن على ما جُعلن أدلة عليه من حلال وحرام، ووعد ووعيد، وثواب وعقاب، وأمر وزجر، وخبر ومثل، وعظة وعِبر، وما أشبه ذلك"[٢].

وربما سألت: ما متعلق الوصف بالإحكام؟ وإلى أي شيء يعود؟

والجواب: أن الإحكام يعود إلى ثلاثة أمور:

الأمر الأول: إحكامٌ في اللفظ مفردًا ومركبًا.

الأمر الثاني: إحكامٌ في المعنى؛ فأخبار القرآن كُلُّها محكمةٌ ليس فيها كذب، وأحكامه محكمةٌ ليس فيها ظلم، ومدلولاته محكمةٌ ليس فيها تناقض ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًاۚ لَّا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِهِۦۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [الأنعام الآية ١١٥]، أي صدقًا في الأخبار، وعدلاً في الأحكام.

الأمر الثالث: إحكامٌ في المقصد المراد من المعنى بوجود الحكمة حيث وصف الله ﷻ القرآن بها.

الوصف الثاني: كلُّ آيات القرآن متشابهةٌ مطلقًا:

وورد ذلك في قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ كِتَٰبًا مُّتَشَٰبِهًا مَّثَانِىَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِۚ﴾ [الزمر: ٢٣].

وهنا ستسأل أيضًا: فما معنى التشابه إذا وصفنا آيات القرآن كلها به؟

---

(١) تفسير الطبري (١٥/ ٢٢٧).

(٢) تفسير الطبري (٦/١٧٠).

الجواب: المراد من وصف جميع آيات القرآن بالمتشابه أنها تشبه بعضها بعضًا في صدق أخبارها، وعدالة أحكامها، وروعة نظمها، ونصوع حقائقها، وتصديق بعضها لبعض[١]. أو أن "القرآن كله متشابه من جهة الإعجاز، والبيان، والهداية، واتساق نظمه، وعدم التفاوت في بلاغته"[٢].

لعلك تسأل: عرفنا الوجه الأول من المراد بالمحكم والمتشابه في لغة القرآن، فما الوجه الثاني؟

الوجه الثاني: الإحكام والتشابه بالمعنى الخاص:

رجعنا إلى الكتاب المهيمن، فوجدناه يصف بعض الآيات بالإحكام، وبعضها بالتشابه باعتبار يختلف عن الذي قدمنا آنفًا، وورد ذلك في قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ مِنۡهُ ءَايَٰتٞ مُّحۡكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٞۖ﴾ [آل عمران: ٧]، فقد قسم الله ﷻ آيات القرآن المجيد إلى محكمات ومتشابهات، وجعل المحكمات تقابل المتشابهات:

وهنا يختلف معنى الإحكام عن معناه الأول، وكذلك يختلف معنى التشابه عما سبق، فماذا يكون معنى الإحكام المقابل للتشابه؟

معنى الإحكام الخاص:

فالمحكمات: هن الواضحات في معانيهن، مثل: ﴿فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ﴾ [المَائـِدَة: ٦]

فكلمة: اغسلوا واضحة في معناها، وكلمة وجوهكم واضحة في معناها، إلا أن الوضوح هنا إجمالي، ويبقى التفصيل متشابهًا، فقد يقال: هل يدخل في حد الوجه: باطن الفم والأنف والعين؟

مواطن الإحكام (واضح الدلالة) في القرآن الكريم:

وهل يدخل في الإحكام ما احتمل صورتين أو أكثر يرجعن إلى معنى واحد عام مما سمي باختلاف التنوع في التفسير؟

الجواب: الظاهر أنه يدخل في الإحكام.

ومنه المعمول به فلا يتطرق إليه نسخ، ومنه ما عرف العلماء تأويله، وفهموا معناه وتفسيره.

ويدخل في المحكم بذلك ما تعددت معانيه مع صحة حمله على كل منها، فقول الدهلوي ؒ في المحكم: هو الواضح الذي لا يفهم منه العارف باللغة إلا معنىً واحدًا[٣]، فيه نظر؛ إذ يمكن أن يكون محكمًا، وهو يحتمل عدة معانٍ، ويصدق عليها جميعًا، ويدخل فيه ما يسميه الشافعية بعموم المشترك أو جواز إطلاق المشترك على معنييه أو معانيه؛ حيث لا تعارض بين المعاني التي تدل عليها الكلمة أو التركيب[٤].

---

(١) كيف نتعامل مع القرآن العظيم، د. يوسف القرضاوي (ص: ٣٠٧).
(٢) معجم علوم القرآن (ص: ٢٣٩).
(٣) الفوز الكبير ص٢٣٥ مع الشرح، حجة الله البالغة ١/٤٩٢.
(٤) «حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع» (١/ ٣٨٤).

ما هو المعتبر في عد المعنى محكمًا؟

الجواب: قرر الشافعي ﷺ سيد واضعي أصول التفسير أن المعتبر فهم العرب وفق لسانهم، فقال: "خاطب الله ﷻ بكتابه العربَ بلسانها، على ما تَعْرِف مِن معانيها، وكان مما تعرف من معانيها: اتساعُ لسانها، وأنَّ فِطْرَتَه أنْ يخاطِبَ بالشيء منه عامًّا، ظاهِرًا، يُراد به العام، الظاهر، ويُسْتغنى بأوَّل هذا منه عن آخِرِه، وعامًّا ظاهِرًا يراد به العام، ويَدْخُلُه الخاصُّ، فيُسْتَدلُّ على هذا ببَعْض ما خوطِبَ به فيه؛ وعامًّا ظاهِرًا، يُراد به الخاص، وظاهِرًا يُعْرَف في سِياقه أنَّه يُراد به غيرُ ظاهره، فكلُّ هذا موجود عِلْمُه في أول الكلام، أوْ وَسَطِهِ، أو آخِرَه"[1].

وحاول الشاطبي ﷺ التأكيد على ذلك، فقال: "أَنَّهُ لَا بُدَّ فِي فَهْمِ الشَّرِيعَةِ مِنِ اتِّبَاعِ مَعْهُودِ الْأُمِّيِّينَ، وَهُمُ الْعَرَبُ الَّذِينَ نَزَلَ الْقُرْآنُ بِلِسَانِهِمْ"[2]، ولكن اختياره الوصف بالأمية دون العربية يثير بعض الإشكال حتى لو أراد زيادة التدقيق، وكانت عبارة الشافعي ﷺ أهدى سبيلاً، وقد قرر الشاطبي ﷺ نفسه ذلك في مواضع أخرى، فذكر نحوًا من كلام الشافعي تقريبًا[3].

وزاد الدهلوي ﷺ هذا المعنى ضبطًا، بأن جعل المعتبر في الإحكام "فهم العرب الأول، لا فهم مدققي زماننا؛ فإن التدقيق الفارغ داء عضال، يجعل المحكم متشابهًا. والمعلوم مجهولاً"[4].

أمثلة قرآنية على المحكمات الشرعية:

فإن قلت: هلّا تقدم لنا بعضًا من أمثلة الآيات المحكمة في القرآن؟

الجواب: مثل: آيات إنشاء الخلق، كما في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ خَلَقْنَا ٱلنُّطْفَةَ عَلَقَةً﴾ [الْمُؤْمِنُونَ: ١٤]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ كُلَّ شَىْءٍ حَيٍّ﴾ [الْأَنْبِيَاء: ٣٠]،

وكذلك من الآيات المحكمة إجمالاً أو إجمالاً وتفصيلاً: قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّـٰدِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩]، ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ﴾ [الْأَنْبِيَاء: ٢٣]، ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ﴾ [الْبَقَرَة: ١٨٥]، ﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ﴾ [الْبَقَرَة: ٢٠٥]، وعند ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا أن المحكمات هِيَ الثَّلَاثُ آيَاتٍ الَّتِي فِي سُورَةِ الْأَنْعَام: ﴿قُلْ تَعَالَوْا۟﴾ [الْأَنْعَام: ١٥١] إِلَى آخِرِ الْآيَاتِ الثَّلَاثِ؛ لأنها لا تتغير باختلاف الشرائع، أما أَعْدَاد الصَّلَوَاتِ، وَمَقَادِيرِ الزَّكَوَاتِ، وَشَرَائِطِ الْبَيْعِ، وَالنِّكَاحِ، والقبلة، فقد تتغير يعني في شرائع الأنبياء لا في شريعة النبي ﷺ[5].

هل تمثيل ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا يعني قلة عدد الآيات المحكمات؟

الجواب: لعل ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا مثَّل تمثيلاً للمحكمات التي لا تختلف باختلاف الشرائع النبوية، فهي لا تختلف منذ آدم إلى نبينا مُحَمَّد ﷺ، وإلا فسورة لقمان مثلاً كلها محكمات، بل إن

---

(١) الرسالة ص٥٢.

(٢) الموافقات (٢/ ١٣١).

(٣) الموافقات (٢/ ١٠٣).

(٤) الفوز الكبير (ص: ٧٥).

(٥) ينظر: تفسير الرازي (٧/ ١٤٠).

أسس العبادات، كأركان الصلاة والزكاة محكمات أيضًا، ووفق ذلك ستجد أن المحكمات كمٌّ كبير، خذ الآيات من أول سورة البقرة ستجد كثرة من الآيات التي لا تخرج عن حد الإحكام.

ومن ذلك معظم سورة الأنعام التي مثَّل ابن عباس للإحكام فيها بثلاث آيات.

ويمكننا أن نقول: إن المتشابه بالنسبة للمحكم من نصوص القرآن يعد قليلًا، وذلك لأمور:

أحدها: النص الصريح على أن الآيات المحكمات أم الكتاب، وذلك في قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ مِنۡهُ ءَايَٰتٞ مُّحۡكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ [آل عمران: ٧]. وأمّ الشيء: معظمه وعامته، والأمُّ أيضًا الأصل والعماد؛ ولذلك قيل لمكة: (أم القرى) لأن الأرض دحيت من تحتها. فإذا كان ذلك كذلك فقوله تعالى: ﴿وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٞۖ﴾ إنما يراد بها القليل.

والثاني: أن المتشابه لو كان كثيرًا لكان الالتباس والإشكال كثيرًا، وعند ذلك لا يطلق على القرآن أنه بيان وهدى. وقد نزل القرآن ليرفع الاختلاف الواقع بين الناس، والمشكل الملتبس إنما هو إشكال وحيرة لا بيان وهدى، ولولا أن الدليل أثبت أن فيه متشابهًا لم يصح القول به[(١)]، وهذا مقرر معلوم، وهو ما عناه الشاطبي بقوله: "فَإِذَا جَمَعْتَ هَذِهِ الْأَطْرَافَ؛ تَبَيَّنَ مِنْهَا أَنَّ الْمُتَشَابِهَ قَلِيلٌ، وَأَنَّ الْمُحْكَمَ هُوَ الْأَمْرُ العام الغالب"[(٢)].

معنى التشابه الخاص:

بذلك فهمنا معنى المحكمات، فما معنى المتشابهات التشابه الخاص؟

الجواب: معنى التشابه الخاص:

فهمنا أن المتشابهات لغة تعني المتقاربات في معنى أو مجموعة معاني، وقد يزداد التشابه حتى يكاد أن يكون تماثلاً تامًّا، فقوله تعالى: ﴿وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٞۖ﴾ [آل عمران: ٧] يقصد به لازم التشابه، وهو الالتباس وعدم التمييز بيسر، مما يستدعي النظر والموازنة والتأمل.

ولنستعرض بعض التعريفات التي قررها علماؤنا –رحمهم الله– للمتشابهات:

أولاً: عرفها الراغب ﵀ بأنها: " ما أشكل تفسيره لمشابهته بغيره، إما من حيث اللفظ، أو من حيث المعنى"[(٣)].

ثانيًا: قال ابن تيمية ﵀: "ولهذا كان السلف –رضي الله تعالى عنهم– يسمون ما أشكل على بعض الناس حتى فهم منه غير المراد متشابهًا"[(٤)].

ثالثًا: قال زين الدين مُحَمَّد عبد الرؤوف المناوي (ت١٠٣١هـ) ﵀: "المتشابه المشكل الذي يحتاج فيه إلى فكر وتأمل"[(٥)].

---

(١) ينظر: الموسوعة القرآنية المتخصصة، لمجموعة من الأساتذة (ص: ٥٨٢).

(٢) الموافقات (٣/ ٣٢١).

(٣) مفردات القرآن (ص ٧٤٧).

(٤) بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية (٨/ ٤٩٩).

(٥) التوقيف على مهمات التعاريف (ص ٦٣٣).

رابعًا: تعال إلى تعريف قويم رآه الدهلوي ﵀ للمتشابهات، وهو التعريف الذي سنعتمده للمتشابهات، فهي عنده: ما احتمل من التأويل أوجهًا، أو ما لم يعلم معناه بدقة، وإن فُهِمَ عمومًا[١].

هذا تعريف سديد، لكن ابن عاشور ﵀ وضع قيدًا لذلك، فقال: "هي التي دَلَّتْ عَلَى مَعَانٍ محتملة، تَشَابَهَتْ فِي أَنْ يَكُونَ كُلٌّ مِنْهَا هُوَ الْمُرَادَ، وَعَجَزَ الذِّهْنُ عَنِ التَّمْيِيزِ بَيْنَهُمَا"[٢].

فأضاف هذا القيد: "وعجز الذهن عن التمييز بينها"، ولعل القيد سيكون أكثر سدادًا لو قيل: وصعب على الذهن الترجيح بينها، وإن مال إلى بعضها.

ولأن المتشابهات تقابل المحكمات يرى أستاذنا أ.د/ عدنان زرزور أنه لا بد أن يضاف في تعريفها أنه ما كان بحاجة إلى وجه من وجوه التأويل؛ ليحمل في بابه الخاص على الآيات المحكمة، التي تدل على معناها بوجهٍ قاطع، لا يحتمل خلافًا، أو مجازًا [٣].

وقد تعددت العبارات في بيان مفهوم الإحكام والتشابه ولا تعارض بينها حيث يمكن جمع كل تلك التعريفات، وحاصل كل ذلك أن يقال إن المحكم: ما اتضح معناه، والمتشابه خلاف ذلك، قال المازري ﵀: "والأصح أن كل ما تصور فيه التباس وإشكال من هذه المذاهب فهو من المتشابه"[٤]، ووضوح المعنى كون اللفظ والعبارة دالة دلالة قطعية على المعنى أو ظاهرة يفهمها كل من يقرأها، بينما التشابه لا يكون ظاهرًا ولا واضح الدلالة، ويحصل بسبب الإجمال أو الاشتراك أو غيره من المباحث التي تحتاج إلى بيان وإيضاح، وقد يكون التشابه أيضًا فيما يحتمل معنى موافقًا للشرع، ومعنى مخالفًا له، فيتبع الراسخون المعنى الموافق ويردونه إلى الأصول، بينما يتبع الزائغون المعنى المخالف للشرع يريدون بذلك إغواء المسلمين والتلاعب به[٥]، وسيأتي مزيد بيان لمعنى الإحكام والتشابه عند الحديث عن الإحكام والتشابه الخاص.

مثال توضيحي على المتشابه:

ولنعجل بمثال يتضح فيه التقابل بين المحكم والمتشابه:

في قوله تعالى: ﴿ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، يكون لفظ: (ثلاثة) محكمًا، وأما لفظ: (قروء)، فيكون متشابهًا.

بين المتشابه والمشكل:

ولعل تسأل: ما الفرق بين المتشابه والمشكل؟

(١) الفوز الكبير (ص٢٣٥)، مع الشرح، حجة الله البالغة (١/٤٩٢).

(٢) التحرير والتنوير (٣/ ١٥٥).

(٣) علوم القرآن للأستاذ الدكتور/ عدنان زرزور (ص: ٣٣٨).

(٤) إيضاح المحصول من برهان الأصول (ص:٣١٥).

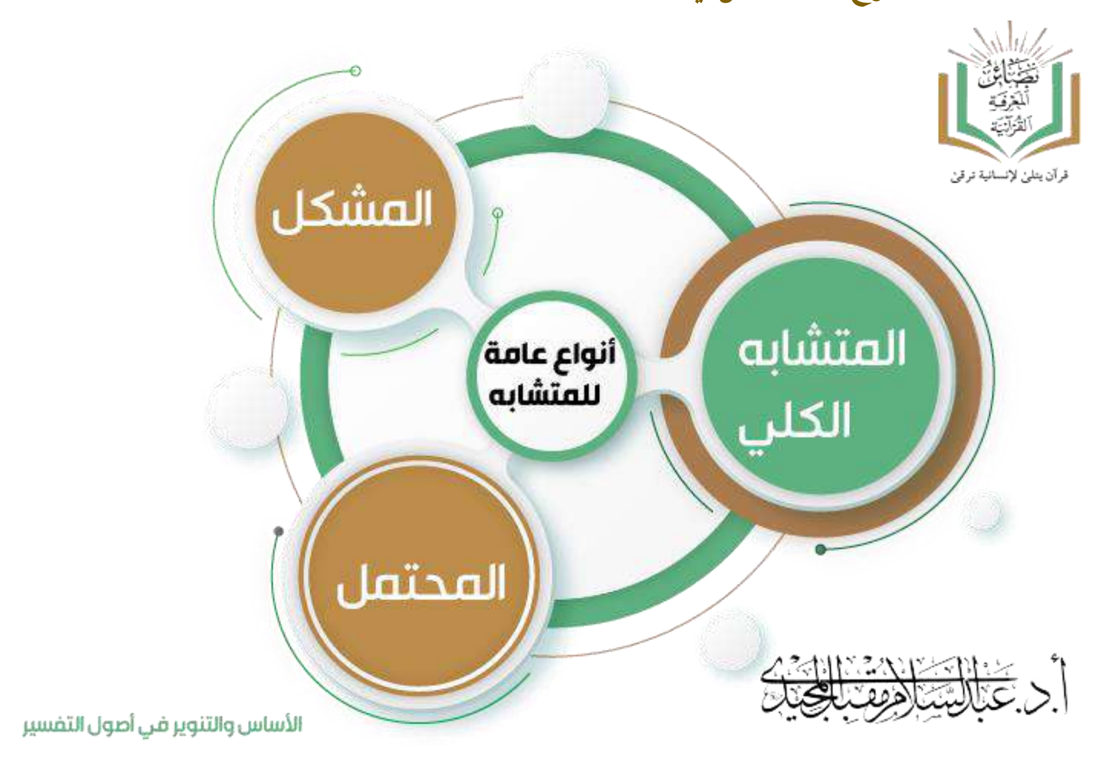
(٥) ينظر: الإتقان في علوم القرآن (٣/ ٤)، ومناهل العرفان في علوم القرآن (٢/ ٢٧٢).

الجواب: يتداخل العِلمان "المتشابه" و"المشكل"، فقد قال الخطيب البغدادي رحمه الله مبينًا هذا التقارب بينهما: "يُقَالُ لِكُلِّ مَا غَمُضَ وَدَقَّ: مُتَشَابِه، وَإِنْ لَمْ تَقَعْ عَلَى الْحِيرَةِ فِيهِ مِنْ جِهَةِ الشَّبَهِ بِغَيْرِهِ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ قَدْ قِيلَ لِلْحُرُوفِ الْمُقَطَّعَةِ فِي أَوَائِلِ السُّوَرِ مُتَشَابِه، وَلَيْسَ الشَّكُّ فِيهَا وَالْوُقُوفُ عِنْدَهَا لِمُشَاكَلَتِهَا غَيْرِهَا، وَالْتِبَاسِهَا بِهَا، وَمَثَلُ الْمُتَشَابِهِ (الْمُشْكَلُ)، سُمِّي بِذَلِكَ لِأَنَّهُ أَشْكَلَ، أَيْ: دَخَلَ فِي شَكْلِ غَيْرِهِ، فَأَشْبَهَهُ وَشَاكَلَهُ، ثُمَّ قَدْ يُقَالُ لِمَا غَمُضَ"[١].

---

(١) الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي (١/ ٢٠٩)، ونقل عن أبي بكر مُحَمَّد بن الحسن بن فورك أنه قال: "الْمُحْكَم: مَا أُحْكِمَ بَيَانُهُ، وَبَلَغَ بِهِ الْغَايَةَ الَّتِي يُفْهَمُ بِهَا الْمُرَادُ مِنْ غَيْرِ إِشْكَالٍ وَالْتِبَاسٍ، وَالْمُتَشَابِهُ: هُوَ الَّذِي يَحْتَمِلُ مَعْنَيَيْنِ أَوْ مَعَانِيَ مُخْتَلِفَةً، يُشْبِهُ بَعْضُهَا بَعْضًا عِنْدَ السَّامِعِ فِي أَوَّلِ وَهْلَةٍ، حَتَّى يُمَيِّزَ وَيَتَبَيَّنَ وَيَنْظُرَ وَيَعْلَمَ الْحَقَّ مِنَ الْبَاطِلِ فِيهِ، كَسَائِرِ الْأَلْفَاظِ الْمُحْتَمَلَةِ، الَّتِي يَتَعَلَّقُ بِهَا الْمُخَالِفُونَ لِلْحَقِّ، وَذَهَبُوا عَنْ وَجْهِ الصَّوَابِ فِيهِ".

المبحث الثالث: أنواع عامة تدخل في المتشابه



وهنا ستسأل: ما الأنواع العامة التي تدخل في المتشابه؟

النوع الأول: المحتمل:

أي المتعدد المعاني أشبهت المعاني فيه بعضها بعضًا في جهة وإن اختلفت في جهة، أو أشبهت بعضها في أصل لفظها وإن اختلفت في معناها، وعرف القاضي أبو يعلى المشكل بقوله: المشتبه المحتمل الذي يحتاج في معرفة معناه إلى تأمل وتفكر وتدبر[1]، وهنا تدخل فيه المراتب المختلفة التي تدل على معانٍ متعددة مع تدرج الأمر فيها في وضوح المعنى في طرفٍ دون آخر، وبذا دخل في المتشابه: المؤول، ثم الظاهر، ثم النص، ثم المفسَّر، ثم المحكم، والمقصود بالتشابه هنا التشابه العام[2].

النوع الثاني: المُشكل:

أي الذي أشكل معناه ثم زال الإشكال بعد السبر والتقسيم وتحقيق المناط، فيدخل فيه: المجمل والمشترك والمؤول وما احتمل النسخ، والظاهر (ما احتمل غيره من المعاني)، أما النص والمفسر والمحكم فهو من الإحكام[3].

النوع الثالث: المتشابه الكلي:

أي الذي استغلق معناه بالكلية، فلم يكن لأحد إلى علمه سبيل مما استأثر الله بعلمه دون خلقه، ورجحه الطبري في تعريف المتشابه، وليس في القرآن منه شيء[1] إلا أن يكون مستغلق المعنى في جهة، ولكنه واضح في جهة أخرى، ومن أمثلته:

---

(١) العدة في أصول الفقه ١/١٥٢.

(٢) تفسير الرازي (٧/ ١٤٠)، ويرى الطوفي أن هذا التقسيم من اختيارات الرازي ولم يجده لغيره، ويمكن توجيهه ينظر: شرح مختصر الروضة (٢/ ٥١).

(٣) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام – ابن حزم (٤/ ١٢٥)، وإرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول (١/ ٩٠).

أولاً: ما استأثر الله ﷻ بعلمه من الأخبار الغيبية: مثل الخبر عن وقت خروج عيسى بن مريم، ووقت طلوع الشمس من مغربها، وقيام الساعة، فهذا متشابه كلي، لا يمكن معرفته، لكن عدم العلم به مقصود في ذاته.

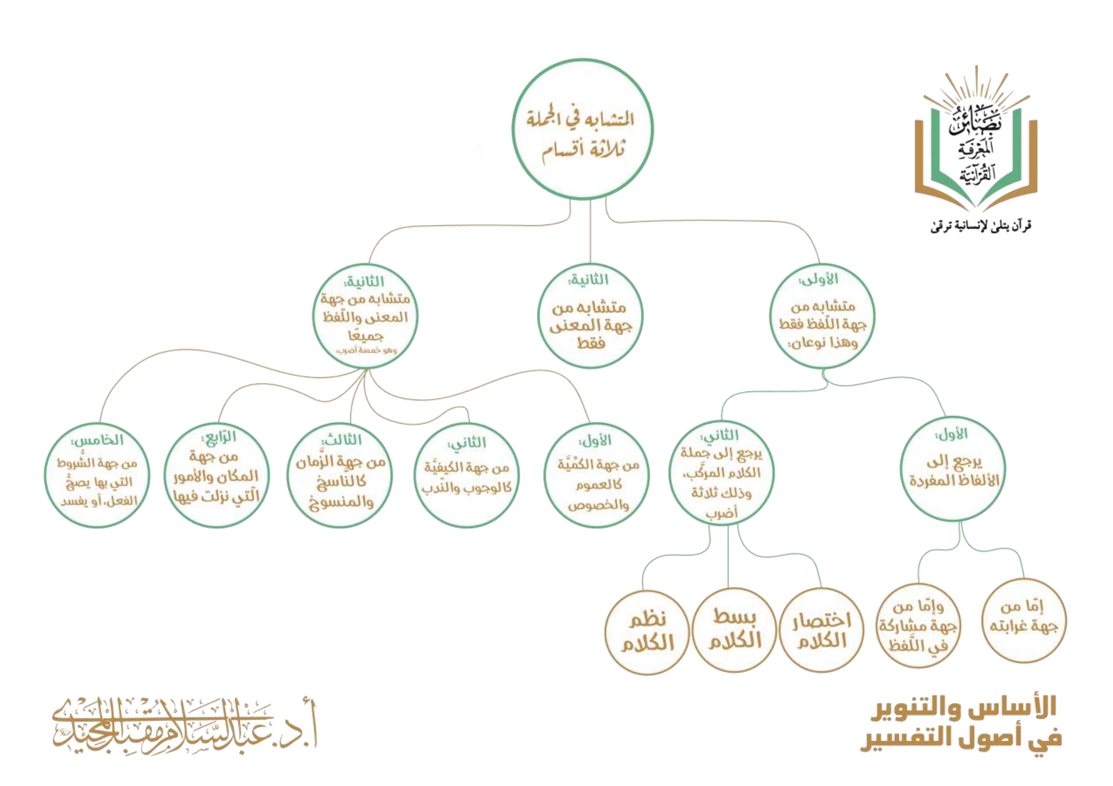
ثانيًا: المراد بفواتح السور (ألم، المر) فالمعنى العام معلوم لكن المعنى الذي لأجله ظهر التخصيص لهذه الأحرف بدقة يظل متشابهًا(٢).

ثالثًا: ما خفيت علته كأعداد الصلوات واختصاص الصوم برمضان دون شعبان مثلاً، فيمكن القول ببعض المعاني حول ذلك هنا، لكن المعنى المؤكد يظل متشابهًا.

رابعًا: ما كان متعلقًا بحقائق صفات الله ﷻ وكيفياتها من أمور لم يطلع عباده عليها، كما قال سبحانه: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

المبحث الرابع: أقسام المتشابه عند الراغب الأصفهاني ﵀ وكيفية تحديده ومعرفته:

ربما تسأل: هلَّا ذكرت أقسام المتشابة إجمالًا قبل أن تذكر أقسامه عند الراغب أو غيره؟



المطلب الأول: المتشابه في الجملة:

وهو في الجملة ثلاثة أقسام: متشابه من جهة اللّفظ فقط، ومتشابه من جهة المعنى فقط، ومتشابه من جهتهما(٣).

---

(١) ينظر: إيضاح المحصول من برهان الأصول للمازري (ص: ٣١٥).

(٢) «روضة الناظر وجنة المناظر» (١/ ٢١٤).

(٣) مفردات القرآن (ص: ٧٤٧).

القسم الأول: المتشابه من جهة اللّفظ:

وهو نوعان:

أحدهما يرجع إلى الألفاظ المفردة، وذلك:

إمّا من جهة غرابته نحو: الأبّ، ويزفّون[(١)]، وإمّا من جهة مشاركة في اللَّفظ كاليد والعين.

والثاني يرجع إلى جملة الكلام المركَّب، وذلك ثلاثة أضرب:

ضرب لاختصار الكلام نحو: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣] .

وضرب لبسط الكلام نحو: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، لأنه لو قيل: ليس مثله شيء كان أظهر للسامع[(٢)].

وضرب لنظم الكلام نحو: ﴿أَنزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَل لَّهُ عِوَجًا ۜ ۝١ قَيِّمًا﴾ [الكهف: ١-٢]، تقديره: الكتاب قيّمًا ولم يجعل له عوجًا.

القسم الثاني: المتشابه من جهة المعنى:

مثل: أوصاف يوم القيامة، فإنّ تلك الصِّفات لا تتصوَّر لنا إذ كان لا يحصل في نفوسنا صورة ما لم نحسّه، أو لم يكن من جنس ما نحسّه.

القسم الثالث: المتشابه من جهة المعنى واللّفظ جميعًا:

خمسة أضرب:

الأوّل: من جهة الكمّيّة كالعموم والخصوص نحو: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ٥].

والثاني: من جهة الكيفيّة كالوجوب والنّدب، نحو: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣].

والثالث: من جهة الزّمان كالنّاسخ والمنسوخ، نحو: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

والرّابع: من جهة المكان والأمور الّتي نزلت فيها، نحو: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا﴾ [البقرة: ١٨٩]، وقوله: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾ [التوبة: ٣٧]، فإنّ من لا يعرف عادتهم في الجاهليّة يتعذّر عليه معرفة تفسير هذه الآية.

والخامس: من جهة الشُّروط التي بها يصحُّ الفعل، أو يفسد كشروط الصلاة والنكاح. وهذه الجملة إذا تصوّرت علم أنَّ كلَّ ما ذكره المفسِّرون في تفسير المتشابه لا يخرج عن هذه التقاسيم.

---

(١) يزفّون أي: يسرعون، وأصله من: زفيف النعامة، وهو ابتداء عدوها.

(٢) هذا رأي الراغب، ولكن هذه الكاف أدت دورًا عظيمًا في تقديم المعنى المطلوب الذي يظهر من خلاله تعظيم الله جل مجده، فراجع كتاب "النبأ العظيم (ص: ١٦٥- ١٧٠)" للدكتور مُحَمَّد عبد الله دراز ﷺ.

المطلب الثاني: أقسام المتشابه عند بعض العلماء:



ستقول: فما أقسام المتشابه عند بعض العلماء؟

المطلب الثالث: المتشابه عند الراغب ﷺ من حيث مدى تحديده ومعرفته ثلاثة أضرب:

الأول: ضرب لا سبيل للوقوف عليه: كوقت الساعة وأشراطها.

الثاني: للإنسان سبيل إلى معرفته: كالألفاظ الغريبة والأحكام الغَلِقَة.

الثالث: وضرب متردد بين الأمرين يجوز أن يختص بمعرفة حقيقته بعض الراسخين في العلم ويخفى على من دونهم، وبناء على ذلك فالوقف على قوله: ﴿وَمَا يَعۡلَمُ تَأۡوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُۗ﴾ [آل عمران: ٧]، ووصله بقوله: ﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلۡعِلۡمِ﴾ [آل عمران: ٧]، كلاهما جائز، ولكل واحد منهما وجه[(١)].

هنا قد تسأل: هل تشابه القصص في القرآن يعني التماثل التام؟ فمثلاً: قول السحرة في سورة الأعراف: ﴿قَالُوٓاْ إِنَّ لَنَا لَأَجۡرًا إِن كُنَّا نَحۡنُ ٱلۡغَٰلِبِينَ﴾ [الأَعۡرَاف: ١١٣]،

---

(١) مفردات القرآن (ص: ٧٤٧).

وهم قالوا في سورة الشعراء: ﴿أَئِنَّ لَنَا لَأَجْرًا إِن كُنَّا نَحْنُ ٱلْغَٰلِبِينَ﴾ [الشُّعَرَاء: ٤١]، فهل هذا يدل على التشابه التام؟

الجواب: لا بل يدل على التشابه العام لا التماثل التام، فإن المشهد الأول يوضح لنا صنفًا من السحرة بلغوا من القوة والمكانة أن يفرضوا على فرعون شروطهم، وأما مشهد الشعراء، فيقص علينا قصة مجموعة أخرى لم يبلغوا تلك المكانة، فسألوا فرعون أن يعاملهم مثل معاملة السابقين لهم، فهذان مشهدان.

وتشابهه هنا لا يعني التماثل التام، ولا يعني أن العبرة بالمعاني لا بالمباني كما يشير إليه كلام الإمام البقاعي رحمه الله[1]، بل إن القصة عبر عنها في كل موضع **بأوفى بيانٍ مناسبٍ لنظم السورة ومعانيها الكلية والجزئية**، وعند جمع مواضع القصة المختلفة في السور ترى من ذلك صورةً كلية مدهشة اجتمعت أجزاؤها المتفرقة، وبذلك يتحقق معنى كلمة الحق الوارد في قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلْقَصَصُ ٱلْحَقُّ﴾ [آل عمران: ٦٢]، الحق أي في لفظه ومعناه، واضرب لذلك مثلاً بالترجمة العربية للغة موسى وسليمان وأيوب عليهم الصلاة والسلام، وكذلك للغة فرعون وآزر والنمرود... فما ورد في القرآن يترجم ترجمة دقيقة عن كلامهم، لكن هذه الترجمة روعيت فيها المعاني والعواطف المصاحبة، وليس مجرد المعنى العام فحسب.

مثال تدريبي: ماذا تفهم من قول فرعون: ﴿ذَرُونِيٓ أَقْتُلْ مُوسَىٰ﴾؟

المبحث الخامس: المتشابه عند الإمام الشاطبي (ت٧٩٠هـ) رحمه الله[2]:

يمكن تلخيص المتشابه عنده في نوعين:

النوع الأول: سماه الشاطبي رحمه الله: المتشابه الحقيقي:

فإن قلت: فما المراد بهذا النوع الذي سماه الشاطبي رحمه الله المتشابه الحقيقي؟

الجواب: هو ما نقل عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: «الْمُحْكَمُ مَا عَلِمَ الْعُلَمَاءُ تَأْوِيلَهُ، وَالْمُتَشَابِهُ مَا لَمْ يَكُنْ لِلْعُلَمَاءِ إِلَى مَعْرِفَتِهِ سَبِيلٌ»، فالْمُتَشَابِهَ بذلك مَا اسْتَأْثَرَ اللَّهُ بِعِلْمِهِ، وذلك كَقِيَامِ السَّاعَةِ، فالمعنى مفهوم، وحقيقة وقت القيام، أو حقيقة الجنان والنيران في الآخرة، مسألة يأتي تأويلها عندما يجيء وقتها، ومن المتشابه: آيَاتُ الصِّفَاتِ، وَأَحَادِيثُ الصِّفَاتِ يُعْلَمُ مَعْنَاهَا، وآثارها، وتجهل كيفيتها، كما قال مَالِك رحمه الله: "الِاسْتِوَاءُ مَعْلُومٌ وَالْكَيْفُ مَجْهُولٌ".

النوع الثاني: سماه الشاطبي رحمه الله: الْمُتَشَابِه الإضافي:

ستقول: فما المقصود بالمتشابه الإضافي عند الإمام الشاطبي رحمه الله؟

الجواب: هو الْخَفِيُّ الدلالة؛ ولذا قال مجاهد رحمه الله: **"الْمُتَشَابِه مَا اشْتَبَهَتْ مَعَانِيهِ"**، فلا نفهم معناه بدقة أو مباشرة، بل يلتبس معناها على كثير من الأذهان؛ لكون دلالتها مجملة، وربما تبادر

---

(١) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (١/ ٢٨٤).

(٢) الموافقات (٣/ ٣١٥).

إلى بعض الأفهام غير المراد منها، ونقل عن أحمد ﷺ: أَنَّهُ مَا احْتَاجَ إِلَى بَيَانٍ، ونقل عن الشافعي، وأحمد: أنه ما احتمل وجوهًا؛ وبذا يحتاج المتشابه إلى دَلِيلٍ آخَرَ؛ ليظهر المراد منه، فَإِذَا تَقَصَّى الْمُجْتَهِدُ أَدِلَّةَ الشَّرِيعَةِ، وَجَدَ فِيهَا مَا يُبَيِّنُ مَعْنَاهُ، وَالتَّشَابُهُ بِالْمَعْنَى الْحَقِيقِيِّ قَلِيلٌ جِدًّا فِي الشَّرِيعَةِ، وَبِالْمَعْنَى الْإِضَافِيِّ كثير، ويشير إلى المحكم والمتشابه أيضًا حديث النُّعْمَان بْن بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «الْحَلاَلُ بَيِّنٌ، وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ، لاَ يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى الْمُشَبَّهَاتِ، اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ، كَرَاعٍ يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى، يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ»[١]، وقوله: «لا يعلمها كثير من الناس» يدل على أن بعض الناس –وهم أهل العلم– يعلموها، ويقدرون على فك تشابهها؛ وبذا يكون النص وَالظَّاهِرِ من دلالات الأحكام من الْمُحْكَمِ لِاتِّضَاحِ دَلَالَتِهِمَا، وَإِنْ كَانَ الظَّاهِرُ يَتَطَرَّقُهُ احْتِمَالٌ ضَعِيفٌ، وَالْمُجْمَلُ وَالْمُؤَوَّلُ هُمَا من الْمُتَشَابِهِ الإضافي؛ لِاشْتِرَاكِهِمَا فِي خَفَاءِ الدَّلَالَةِ، وَإِنْ كَانَ الْمُؤَوَّلُ دَالاًّ عَلَى مَعْنًى مَرْجُوحٍ يُقَابِلُهُ مَعْنًى رَاجِحٌ، وَالْمُجْمَلُ دَالاًّ على معنى مرجوح يُقَابله مرجوح آخَرُ[٢]، وفي بيان التأويل يقول السيوطي ﷺ في الكوكب الساطع[٣]:

الظَّاهِرُ الدَّالُ بِرُجْحَانٍ وَإِنْ	يُحْمَلْ عَلَى المَرْجُوحِ تَأْوِيلٌ زُكِنْ
صَحِيْحٌ ان كَانَ دَلِيْلٌ أَوْ حُسِبْ	فَفَاسِدٌ أَوْ لاَ لِشَيءٍ فَلَعِبْ

وقال في المُجْمَل:

هُوَ الَّذِيْ لَمْ تَتَّضِحْ دَلَالَتُهْ	فَلَيْسَ مِنْهُ إِذْ بَدَتْ إِرَادَتُهْ
آيَةُ سَرْقَةٍ، وَمَسْحِ الرَّاسِ	وَحُرْمَةِ النِّسَا، وَرَفْعِ النَّاسِي
وَنَحْوُ: لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِي	وَقَدْ حُكِيْ دُخُوْلُهَا فِي المُجْمَلِ
وَإِنَّمَا الْإِجْمَالُ فِي الْأَنْوَارِ	وَالْقُرْءِ، وَالْجِسْمِ، وَكَالْمُخْتَارِ
وقولُهُ سُبْحَانَهُ: أَوْ يَعْفُوْ	وَالرَّاسِخُوْنَ مُبْتَدًا أَوْعَطْفُ

وبذا نفهم التقعيد الشهير الذي خططه العقل الذكي لابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في آيات القرآن الكريم حين قال: «نَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَوْجُهٍ: حَلالٍ وَحَرَامٍ، لا يَسَعُ أَحَدًا جَهْلُهُمَا، وَوَجْهٍ عَرَبِيٍّ تَعْرِفُهُ الْعَرَبُ، وَوَجْهِ تَأْوِيلٍ يَعْلَمُهُ الْعُلَمَاءُ، وَوَجْهِ تَأْوِيلٍ لا يَعْلَمُهُ إلا اللَّهُ ﷻ»[٤]، فالثلاثة الأوجه الأولى هي المحكمات، والوجه الرابع وشيء من الوجه الثالث من المتشابهات.

---

(١) البخاري (٥٢).

(٢) التحرير والتنوير (٣/ ١٥٦).

(٣) الكوكب الساطع (٣/ ١٥ص: ٧٠، ٧١).

(٤) القدر للفريابي (ص:٢٣٠)، وقال المحقق: إسناده ضعيف، وأخرجه الطبراني في: مسند الشاميين، وابن جرير الطبري نحوه عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مرفوعًا، وهذا سند لا يصح.

المبحث السادس: قواعد هامة في باب الإحكام والتشابه

قاعدة: ﴿هُنَّ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ تدل على ضرورة رد المتشابه إلى المحكم لإزالة تشابهه:

وقد تسأل: ما حكم المحكم؟ وماذا تعني كلمة (أم)؟

الجواب: بين الله ﷻ حكم المحكم، فقال: ﴿هُنَّ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ وكلمة (أم) هنا تعني أمرين: أصل الكتاب الذي يرجع إليه كل متشابه، ومعظم الكتاب وأكثره، كما في تفسير المفسرين[(١)].

فيرد المتشابه إلى المحكم، والخفي إلى الجلي؛ وبذا يُصدِّق القرآن بعضه بعضًا، ولا يظهر فيه تناقض؛ ولذا لا بد من التعلم، ونشر العلم بالكتاب والسنة، وتأهيل أولي العلم القادرين على الاستنباط، ووضع النبي ﷺ قاعدة عظيمة للتعامل مع المتشابه، تضبط المسألة، ويعرفها أولو الألباب، فقال: «مهلا يا قوم، بهذا أهلكت الأمم من قبلكم: باختلافهم على أنبيائهم، وضربهم الكتب بعضها ببعض، إن القرآن لم ينزل يكذب بعضه بعضًا، بل يصدق بعضه بعضًا، فما عرفتم منه، فاعملوا به، وما جهلتم منه، فردوه إلى عالمه»[(٢)]، وعن أبي هريرة ؓ أن رسول الله ﷺ قال: «نزل القرآن على سبعة أحرف، المراء في القرآن كفر –ثلاث مرات– فما عرفتم منه، فاعملوا، وما جهلتم منه، فردوه إلى عالمه»[(٣)].

وفي ذلك يقول فضيلة الشيخ الطالب زيدان –وفقه الرحيم الرحمن–:

وفي كتَــــابِ اللهِ مُحْكَمـــــاتُ لَهَـــا تُــــرَدُّ المُتَشَـــــابِهاتُ
فمُحْكَمـــاتُ الـــذِّكْرِ هُـــنَّ الأمُّ لَـــهُ، فمَــا نَفَتْــهُ لا نَؤُمُّـــوا

قاعدة: المتشابه يجب أن يُرد إلى المحكم إما لمعرفة حقيقته، أو لمعرفة طريقة التعامل معه:

أما لمعرفة حقيقته فكالغريب، والمشترك، وأما لمعرفة طريقة التعامل معه فكآيات الصفات فإنها ترجع إلى المحكم من نحو قول الله تعالى: ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ﴾ [الشورى:]،

ولعلك تسأل: فما أقسام المتشابه عند الخطابي ؒ؟ وما علاقته بالقاعدة السابقة؟

الجواب: قال الخطابي ؒ: المتشابه على ضربين:

أحدهما: ما إذا رد إلى المحكم، واعتبر به عرف معناه.

والآخر: ما لا سبيل إلى الوقوف على حقيقته، وهو الذي يتبعه أهل الزيغ فيطلبون تأويله ولا يبلغون كنهه فيرتابون فيه فيفتتنون[(٤)].

---

(١) تفسير الطبري (٦/ ١٧٠).

(٢) أحمد (٦٧٠٢)، وقال شعيب الأرناؤوط: "صحيح، وهذا إسناد حسن".

(٣) أحمد (٧٩٧٦)، وقال شعيب الأرناؤوط: "إسناده صحيح على شرط الشيخين".

(٤) الإتقان (٢/ ١٠).

قاعدة لابن تيمية ﷺ في كيفية جعل المتشابه محكمًا، وهي قاعدة يؤكد فيها على تعريف المنسوخ عند السلف:

"الله جعل المحكم مقابل المتشابه تارة، ومقابل المنسوخ أخرى، والمنسوخ يدخل فيه في اصطلاح السلف العام كل ظاهر ترك ظاهره لمعارض راجح كتخصيص العام وتقييد المطلق فإن هذا متشابه لأنه يحتمل معنيين، ويدخل فيه المجمل فإنه متشابه وإحكامه رفع ما يتوهم فيه من المعنى الذي ليس بمراد"[1].

المبحث السابع: أمثلة لرد المتشابه إلى المحكم

اذكر أمثلة لرد المتشابه إلى المحكم.

المثال الأول: مثال على التشابه العام (يصدق بعضه بعضًا):

روى الطبري ﷺ عن مجاهد: ﴿مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ﴾: ما فيه من الحلال والحرام، وما سوى ذلك، فهو"متشابه"، يصدِّق بعضُه بعضًا، وهو مثل قوله: ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِۦٓ إِلَّا ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ [البقرة: ٢٦]، ومثل قوله: ﴿كَذَٰلِكَ يَجْعَلُ ٱللَّهُ ٱلرِّجْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنعام: ١٢٥]، ومثل قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱهْتَدَوْا۟ زَادَهُمْ هُدًى وَءَاتَىٰهُمْ تَقْوَىٰهُمْ﴾ [محمد: ١٧]، أي: أن هذه الأمثلة تصدق المتشابه الوارد في قوله تعالى: ﴿خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ ۖ وَعَلَىٰٓ أَبْصَٰرِهِمْ غِشَٰوَةٌ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [البقرة: ٧][2].

المثال الثاني: التشابه في قوله تعالى: ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ ۖ﴾ [النساء: ١٧١]:

يجعل غلاة النصارى قوله تعالى: ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ ۖ﴾ [النساء: ١٧١] دليلاً على أن المراد أن عيسى إله؟ لأنه مِنْ جِنْسِهِ، وَجِنْسُهُ لَا يَتَبَعَّضُ، فَهُوَ هُوَ، ولكننا نحمل هذه الآية على مثل قوله تعالى: ﴿وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِى﴾ [الحجر: ٢٩].

انقسام الناس أمام الآيات المحكمات والمتشابهات إلى قسمين: الزائغين، والراسخين:

قال تعالى: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [آل عمران:٧].ابتلى الله ﷻ العباد بتقسيم الكتاب إلى قسمين: المحكم، والمتشابه؛ ليظهر الزائغ، والراسخ:

فالصنف الأول هم الذين في قلوبهم زيغ:

والزيغ هو الميل المنحرف[3]، الذي يجعل صاحبه يخوض فيما لا يحل له في العقيدة، أو التشريع، مصرًا على الجهل، أو متعمدًا للسوء، فيترك المحكم الواضح ويذهب إلى المتشابه، ويعكس الأمر، فيحملون المحكم على المتشابه لغرضين:

---

(١) مجموع الفتاوى (١٣/ ٢٧٢).

(٢) تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٣/٩٦)، وقال المحقق: إسناده حسن.

(٣) مقاييس اللغة (٣/ ٤٠).

أهداف الزائغين من تأويل متشابه القرآن الكريم:

فإن قلت: ما أهداف الزائغين من تأويل متشابه القرآن الكريم؟

الجواب: أهداف وأغراض الزائغين من تأويل متشابه القرآن الكريم:

الغرض الأول: ابْتِغَاء الْفِتْنَةِ:

فهؤلاء المجرمون المتعمدون يريدون التلاعب بالنصوص؛ ليصلوا بالناس إلى إيقاع الفتنة بينهم، أو إلى فتنتهم في دينهم بتقرير المعاني الباطلة، كأن يقرروا معنى باطلاً، أو ينكرون المعاني الصحيحة بكلام مشتبه.. فما أكثر ذلك في عالم المبتدعة والمنافقين المفسدين!

الغرض الثاني: ابْتِغَاء تَأْوِيلِهِ:

فهؤلاء الجاهلون المتجرئون يبتغون إرجاعه إلى شيء ليسوا هم أهلاً له، فلا يستطيعون إحكامه مما يختص الله ﷻ بتأويله، أو لا يمكن بيانه بالمعنى المحكم إلا على يد الراسخين في العلم؛ ولذا قال الله ﷻ بعدها: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُۗ﴾ [آل عمران: ٧]، فالعلم هو (أن تأخذه من أهله في محله).

هل طلب التأويل مذمة؟

الجواب: لَيْسَ طَلَبُ تَأْوِيلِهِ فِي ذَاتِهِ بِمَذَمَّةٍ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلْعِلْمِ﴾ حال عطف الراسخين على لفظ الجلالة، ولأن النبي ﷺ دعا لابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بالفقه في الدين وتعلم التأويل[1]، وإنما محل الذم أن يقوم بالتأويل من ليس أهلاً له، فيفتنون الناس جهلاً أو عمدًا لطلب جمع العوام حولهم؛ ولذا قالت عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: تَلاَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَاۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [آل عمران: ٧]. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ، فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّى اللَّهُ، فَاحْذَرُوهُمْ»[2].

فإن قلت: هلا ضربت بعض الأمثلة لمتبعي المتشابه؟

الجواب في المبحث الآتي:

المبحث الثامن: أمثلة على من اتبع المتشابه

المثال الأول: ذو الخويصرة التميمي أول من اتبع المتشابه:

كان أول من تجرأ، فأعلن رد الحديث المسموع من النبي ﷺ مباشرة، فعن أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهْوَ يَقْسِمُ قَسْمًا أَتَاهُ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ -وَهْوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ- فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، اعْدِلْ، فَقَالَ: «وَيْلَكَ، وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ، قَدْ خِبْتَ وَخَسِرْتَ إِنْ

---

(١) أحمد (٢٣٩٧).

(٢) البخاري (٤٥٤٧).

لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ»، فَقَالَ عُمَرُ ﷺ: يَا رَسُولَ اللهِ، ائْذَنْ لِي فِيهِ فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَقَالَ: «دَعْهُ، فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلاَتَهُ مَعَ صَلاَتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ لاَ يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يُنْظَرُ إِلَى نَصْلِهِ فَلاَ يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى رِصَافِهِ[(١)] فَمَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى نَضِيِّهِ -وَهُوَ قِدْحُهُ- فَلاَ يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى قُذَذِهِ[(٢)] فَلاَ يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، قَدْ سَبَقَ الْفَرْثَ وَالدَّمَ[(٣)] آيَتُهُمْ رَجُلٌ أَسْوَدُ، إِحْدَى عَضُدَيْهِ مِثْلُ ثَدْيِ الْمَرْأَةِ، أَوْ مِثْلُ الْبَضْعَةِ تَدَرْدَرُ[(٤)]، وَيَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ»، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ ﷺ: فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ﷺ قَاتَلَهُمْ وَأَنَا مَعَهُ، فَأَمَرَ بِذَلِكَ الرَّجُلِ فَالْتُمِسَ، فَأُتِيَ بِهِ حَتَّى نَظَرْتُ إِلَيْهِ عَلَى نَعْتِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي نَعَتَهُ، وفي رواية للبخاري: بَعَثَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنَ الْيَمَنِ بِذُهَيْبَةٍ فِي أَدِيمٍ مَقْرُوظٍ، لَمْ تُحَصَّلْ مِنْ تُرَابِهَا، قَالَ: فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ: بَيْنَ عُيَيْنَةَ بْنِ بَدْرٍ، وَأَقْرَعَ بْنِ حَابِسٍ، وَزَيْدِ الْخَيْلِ، وَالرَّابِعُ: إِمَّا عَلْقَمَةُ، وَإِمَّا عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: كُنَّا نَحْنُ أَحَقَّ بِهَذَا مِنْ هَؤُلاَءِ، قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «أَلاَ تَأْمَنُونِي وَأَنَا أَمِينُ مَنْ فِي السَّمَاءِ، يَأْتِينِي خَبَرُ السَّمَاءِ صَبَاحًا وَمَسَاءً»، قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ، مُشْرِفُ الْوَجْنَتَيْنِ، نَاشِزُ الْجَبْهَةِ، كَثُّ اللِّحْيَةِ، مَحْلُوقُ الرَّأْسِ، مُشَمَّرُ الإِزَارِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، اتَّقِ اللَّهَ، قَالَ: «وَيْلَكَ، أَوَلَسْتُ أَحَقَّ أَهْلِ الأَرْضِ أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ؟» قَالَ: ثُمَّ وَلَّى الرَّجُلُ، قَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَلاَ أَضْرِبُ عُنُقَهُ! قَالَ: «لاَ، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ يُصَلِّي»، فَقَالَ خَالِدٌ: وَكَمْ مِنْ مُصَلٍّ يَقُولُ بِلِسَانِهِ مَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنِّي لَمْ أُومَرْ أَنْ أَنْقُبَ قُلُوبَ النَّاسِ، وَلاَ أَشُقَّ بُطُونَهُمْ، قَالَ: ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهِ وَهُوَ مُقَفٍّ، فَقَالَ: «إِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِئِ هَذَا (أي: من نسله) قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ رَطْبًا، لاَ يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، وَأَظُنُّهُ قَالَ: لَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ لأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ ثَمُودَ»[(٥)].

فهذا الرجل أعمل القرآن فقط، ولم يجعل فعل النبي ﷺ وسنته مفسرة للقرآن، وهذه الصفة من أوصاف من يتبع المتشابه، وإنما امتنع رسول الله ﷺ عن قتله؛ لأنه لم يشهر سلاحًا بعد ضد المسلمين؛ ولذا حث على قتالهم عندما يفعلون ذلك، وأما قبل ذلك، فيكتفى بالإنكار العلني عليهم.

---

(١) الرصاف: جمع رَصَفَة، وهي العَقَب الَّتِي فَوق الرُّعظ، والرُّعظ مدْخل النصل فِي السهْم. غريب الحديث للقاسم بن سلام (١/ ٢٦٦).

(٢) القذذ: جمع قُذَّة، وهي ريش السهْم،كل ريشة قُذَّة، وَمِنْه: "حَذْو القذة بالقذة" أَي كَمَا تُقَدَّر كل قُذَّة عَلَى صاحبتها، يضْرب مثلًا للشيئين يستويان. غريب الحديث لابن الجوزي (٢/ ٢٢٦).

(٣) «سَبَقَ الْفَرْثَ وَالدَّمَ»: أَيْ مَرَّ سَرِيعًا فِي الرَّمِيَّة وخرجَ مِنْهَا لَمْ يعْلَق مِنْهَا بشَيء مِنْ فَرْثها ودَمِها لسُرْعَته، شَبَّه بِهِ خرُوجَهم مِنَ الدِّين وَلَمْ يَعْلَقوا بِشَيْءٍ مِنْهُ. النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٣٣٨).

(٤) البَضْعة بِالْفَتْحِ: القِطْعَةُ مِنَ اللَّحْمِ، وَقَدْ تُكْسَرُ، «تَدَرْدَرُ» أَيْ: تَرَجْرَجُ تَجِيء وَتَذْهَبُ. وَالْأَصْلُ تَتَدَرْدَرُ، فَحَذَفَ إِحْدَى التاءَين تَخْفِيفاً. النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ١١٢، ١٣٣).

(٥) البخاري (٣٦١٠).

المثال الثاني: تَأْوِيل الزائغين الْمُشْرِكِينَ للآيات على غير ما وجهها:

كما في تأويل العاصي بن وائل بأن الحياة الآخرة -تستلزم إن وجدت- التماثل لواقع الحياة الدنيا، فعَنْ خَبَّابٍ ﷺ قَالَ: كُنْتُ قَيْنًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ لِي عَلَى الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ دَيْنٌ فَأَتَيْتُهُ أَتَقَاضَاهُ قَالَ: لاَ أُعْطِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ فَقُلْتُ: لاَ أَكْفُرُ حَتَّى يُمِيتَكَ اللَّهُ ثُمَّ تُبْعَثَ. قَالَ: دَعْنِي حَتَّى أَمُوتَ وَأُبْعَثَ فَسَأُوتَى مَالاً وَوَلَدًا، فَأَقْضِيَكَ، فَنَزَلَتْ ﴿أَفَرَءَيْتَ ٱلَّذِى كَفَرَ بِـَٔايَـٰتِنَا وَقَالَ لَأُوتَيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا ۝ أَطَّلَعَ ٱلْغَيْبَ أَمِ ٱتَّخَذَ عِندَ ٱلرَّحْمَـٰنِ عَهْدًا﴾[مريم: ٧٧][1].

المثال الثالث: تأويل القرامطة الزائغين لقوله تعالى: ﴿وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا﴾ [آل عمران: ٩٧]:

نقل الطاهر بن عاشور ﷺ مِثَال تَأْوِيلِ الزَّنَادِقَةِ مما حَكَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيّ بن رزام الطَّائِيُّ الْكُوفِيُّ قَالَ: كُنْتُ بِمَكَّةَ حِينَ كَانَ الْجَنَّابِيُّ -زَعِيمُ الْقَرَامِطَةِ- بِمَكَّةَ، وَهُمْ يَقْتُلُونَ الْحُجَّاجَ، وَيَقُولُونَ: أَلَيْسَ قد قَالَ لَكُمْ مُحَمَّدٌ الْمَكِّيُّ: «وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا، فَأَيُّ أَمْنٍ هُنَا؟» قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: هَذَا خَرَجَ فِي صُورَةِ الْخَبَرِ، وَالْمُرَادُ بِهِ الْأَمْرُ، أَيْ: وَمَنْ دَخَلَهُ فَأَمِّنُوهُ، كَقَوْلِهِ: ﴿ وَٱلْمُطَلَّقَـٰتُ يَتَرَبَّصْنَ﴾[الْبَقَرَة: ٢٢٨]. وَالَّذِينَ شَابَهُوهُمْ فِي ذَلِكَ كُلُّ قَوْمٍ يَجْعَلُونَ الْبَحْثَ فِي الْمُتَشَابِهِ دَيْدَنَهُمْ، وَيُفْضُونَ بِذَلِكَ إِلَى خِلَافَاتٍ وَتَعَصُّبَاتٍ. وَكُلُّ مَنْ يَتَأَوَّلُ الْمُتَشَابِهَ عَلَى هَوَاهُ، بِغَيْرِ دَلِيلٍ، عَلَى تَأْوِيلِهِ مُسْتَنِدٌ إِلَى دَلِيلٍ وَاسْتِعْمَالٍ عَرَبِيّ[2].

المثال الرابع: تأويلات صبيغ بن عسل وزيغه:

عن سليمان بن يسار ﷺ: أن رجلاً من بني تميم يقال له: صبيغ بن عسل، قدم المدينة، وكانت عنده كتب، فجعل يسأل عن متشابه القرآن، فبلغ ذلك عمر ﷺ، فبعث إليه وقد أعد له عراجين النخل، فلما دخل عليه جلس، فقال له عمر ﷺ: من أنت؟ فقال: أنا عبد الله صبيغ، فقال عمر ﷺ: وأنا عبد الله عمر، ثم أهوى إليه، فجعل يضربه بتلك العراجين، فما زال يضربه حتى شجه، فجعل الدم يسيل على وجهه، فقال: حسبك يا أمير المؤمنين، فقد -والله- ذهب الذي كنت أجد في رأسي، وروى ذلك الدارمي أن صبيغ جعل يسأل عمر ﷺ أشياء من القرآن في أجناد المسلمين حتى قدم مصر، فبعث به ابن عمرو بن العاص إلى عمر بن الخطاب، فلما أتاه الرسول بالكتاب، فقرأه، فقال: أين الرجل؟ فقال: في الرَّحْل. قال عمر ﷺ: «أبصر أن يكون ذهب، فتصيبك مني العقوبة الموجعة»، فأتاه به، فقال عمر ﷺ: «تسأل مُحْدَثَةً»، فأرسل عمر ﷺ إلى رطائب من جريد، فضربه بها حتى ترك ظهره دَبْرَةً -أي قروحًا-، ثم تركه حتى برئ، ثم عاد له، ثم تركه حتى برئ، فدعا به ليعود له، قال: فقال صبيغ: إن كنت تريد قتلي، فاقتلني قتلاً جميلاً، وإن كنت تريد تداويني، فقد -والله- برئت، فأذن له إلى أرضه، وكتب إلى أبي موسى

---

(١) ابن حبان (٤٨٨٥)، وقال الأرناؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

(٢) التحرير والتنوير(١٦٢/٣).

الأشعري ﷺ أن لا يجالسه أحد من المسلمين، فاشتد ذلك على الرجل، فكتب أبو موسى ﷺ إلى عمر ﷺ أن قد حسنت توبته، فكتب عمر ﷺ أن يأذن للناس لمجالسته[(١)].

المثال الخامس: تأويلات الفرق الضالة والحداثيين والعلمانيين:

يدخل فيمن يتبع المتشابه منه كل من تمسك بدليلٍ جزئي، فاستظهره على هواه من الأفراد والفرق، كمؤولة النصوص من الحداثيين، والعلمانيين، والخوارج الذين يسمون بالرافضة، وغيرهم ممن يحاول الاستظهار بنصوص في الدين على أهوائهم.

هنا نجيب عن سؤال طالما أرق بعض شباب المسلمين، وحاول المتربصون أن يصطادوا به في الماء العكر، وهو: هل يوجد في النصوص الشرعية ما يؤدي إلى الإجرام، والغلو، والتوحش الذي سموه: (الإرهاب)؟

الجواب: لا قطعًا، ولكن الله ﷻ جعل النصوص: محكمات، ومتشابهات، فيأتي الزائغون ليأخذوا المتشابهات، ولا يردونها إلى المحكمات؛ ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله على أهوائهم، وهذا الذي جاء عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا وَذُكِرَتِ الْخَوَارِجُ (عِنْدَهُ) وَمَا يُلْقُونَ فِي الْقُرْآنِ، فَقَالَ: «يُؤْمِنُونَ بِمُحْكَمِهِ، وَيَهْلِكُونَ عِنْدَ مُتَشَابِهِهِ». وَقَرَأَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا الْآيَةَ[(٢)].

المبحث التاسع: من صور الاتباع المذموم للمتشابه

اذكر بعض صور الاتباع المذموم للمتشابه.

الجواب: من صور الاتباع المذموم للمتشابه ما يأتي:

١) التشكيك في معاني القرآن؛ فقد قال السدي ﷺ: يتبعون المنسوخ والناسخ، فيقولون: ما بال هذه الآية عمل بها كذا وكذا مكان هذه الآية فتركت الأولى وعمل بهذه الأخرى؟ هلا كان العمل بهذه الآية قبل أن تجيء الأولى التي نسخت؟ وما باله يعد العذاب من عمل عملًا يعذبه [في] النار وفي مكان آخر: من عمله فإنه لم يوجب النار؟

٢) تأويل بعض المعاني وفق الأهواء، والإعراض عن المعاني الأخرى، فقد عمد الوفد النصراني الذين قدموا على رسول الله ﷺ من نصارى نجران فخاصموا النبي ﷺ قالوا: ألست تزعم أنه كلمة الله وروح منه؟ قال: بلى ! قالوا: فحسبنا! فأنزل الله ﷻ: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ ٱبۡتِغَآءَ ٱلۡفِتۡنَةِ﴾ [آل عمران: ٧]، ثم إن الله جل ثناؤه أنزل: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ﴾ [آل عمران: ٥٩] الآية.

---

(١) البزار (٤٢٣/١) برقم (٢٩٩)، الدارمي (١٥٠)، وقال حسين سليم:" إسناده ضعيف؛ لضعف عبد الله بن صالح "، وفي القطوف الدانية (ص: ٤٩)، قال:" فيه عبد الله بن صالح كاتب الليث، صدوق كثير الغلط. والمرجح في مثل هذا صدقه لموافقته لمنهج أهل السنة"، والحديث أخرجه الآجري في كتاب الشريعة (٤٨٣/١) عن سليمان يسار، قال المحقق:" إسناده منقطع، رجاله ثقات، إلا أن سليمان بن يسار لم يسمع من عمر ﷺ" .

(٢) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٥ / ٣١٢) برقم (٣٩٠٥٧)، وصححه إسناده ابن حجر في فتح الباري (٣٠٠/١٢)، وصححه الألباني في ظلال الجنة في تخريج السنة لابن أبي عاصم (١ / ٢٤٦) برقم (٤٨٥).

٣) ويعلن قتادة ؒ في تدبره لآية آل عمران بيانًا عامًّا هو من أعظم البيانات في وصف الزائغين، وركز على الخوارج الذين لهم صور مختلفة في كل عصر فيقول: «عَنْ قَتَادَةَ ؒ، فِي قَوْلِهِ: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ﴾ [آل عمران: ٧] وَكَانَ قَتَادَةُ ؒ إِذَا قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ﴾ [آل عمران: ٧] قَالَ: إِنْ لَمْ يَكُونُوا الْحَرُورِيَّةَ وَالسَّبَئِيَّةَ فَلَا أَدْرِي مَنْ هُمْ؟ وَلَعَمْرِي لَقَدْ كَانَ فِي أَهْلِ بَدْرٍ وَالْحُدَيْبِيَةِ الَّذِينَ شَهِدُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْعَةَ الرُّضْوَانِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ خَبَرٌ لِمَنِ اسْتَخْبَرَ، وَعِبْرَةٌ لِمَنِ اسْتَعْبَرَ، لِمَنْ كَانَ يَعْقِلُ أَوْ يُبْصِرُ، إِنَّ الْخَوَارِجَ خَرَجُوا وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ كَثِيرٌ بِالْمَدِينَةِ وَالشَّامِ وَالْعِرَاقِ وَأَزْوَاجُهُ يَوْمَئِذٍ أَحْيَاءٌ، وَاللَّهِ إِنْ خَرَجَ مِنْهُمْ ذَكَرٌ وَلَا أُنْثَى حَرُورِيًّا قَطُّ، وَلَا رَضُوا الَّذِي هُمْ عَلَيْهِ وَلَا مَالَئُوهُمْ فِيهِ، بَلْ كَانُوا يُحَدِّثُونَ بِعَيْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِيَّاهُ وَنَعْتِهِ الَّذِي نَعَتَهُمْ بِهِ، وَكَانُوا يَبْغَضُونَهُمْ بِقُلُوبِهِمْ وَيُعَادُونَهُمْ بِأَلْسِنَتِهِمْ وَتَشْتَدُّ وَاللَّهِ عَلَيْهِمْ أَيْدِيهِمْ إِذَا لَقُوهُمْ»[1].

٤) ومن الصور أن يأخذ المرء ظاهر القرآن غير المراد لله تعالى نقلاً أو عربية، وحينئذ يضربون القرآن بعضه ببعض ويظهرون التناقض بين معانيه، وهذا هو المراد بقوله سبحانه: ﴿ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ﴾ أي طلب أن يفتنوا المؤمنين والمؤمنات عن دينهم بالتشكيك، والتلبيس، ومناقضة المحكم بالمتشابه[2].

فإن قلت كان ما سبق تفصيل للصنف الأول من أقسام الناس أمام الآيات المحكمات والمتشابهات، فما الصنف الثاني؟

الصنف الثاني: الراسخون:

ستعجب من هذه القدرة البيانية المذهلة المخبوءة في نظم هذه الآية؛ إذ حوى نظمها "عَلَى أَبْلَغِ مَا يُعَبَّرُ بِهِ فِي مَقَامٍ يَسَعُ طَائِفَتَيْنِ مِنْ عُلَمَاءِ الْإِسْلَامِ فِي مُخْتَلِفِ الْعُصُورِ"[3]؛ **ولذا ذكر الله تعالى حالَ الممدوحين بالنظر في آيات الكتاب المبين، فجعلهم فئتين، نعرفهما** بناء على اختلاف أقوال المفسرين في الوقف والوصل على قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧].

ربما ستسأل: كيف يمكن أن نفهم أن الممدوحين في صنف الراسخين ينقسمون إلى فئتين؟

الجواب: يمكن استنباط فئتين مدحهما الله ﷻ عند قراءتهم للمتشابه من القرآن الكريم:

الفئة الأولى: الذين لا يعلمون تأويله:

إما لقصور علمهم، وإما لأن المراد بتأويل الآيات حقيقتها، وحقيقتها لا يعلمها إلا الله تعالى، فهؤلاء راسخون في العلم؛ حيث سلموا الأمر لله، فقالوا: ﴿ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧]، وقد عرفنا هذه الفئة إذا وقفنا على ﴿الله﴾، فيكون المتشابه للعامة هو ما لم يعرفوا معناه لقصور

---

(١) تفسير الطبري طبعة دار الحديث (٣/١٠١)، قال إسلام منصور:" صحيح، أخرجه عبد الرزاق (٣٧٥) في التفسير، ومن طريقه المصنف، وسند المصنف حسن من أجل الحسن – بن يحيى–" .

(٢) روح المعاني (٣/ ٨٢).

(٣) التحرير والتنوير (٣/ ١٦٨).

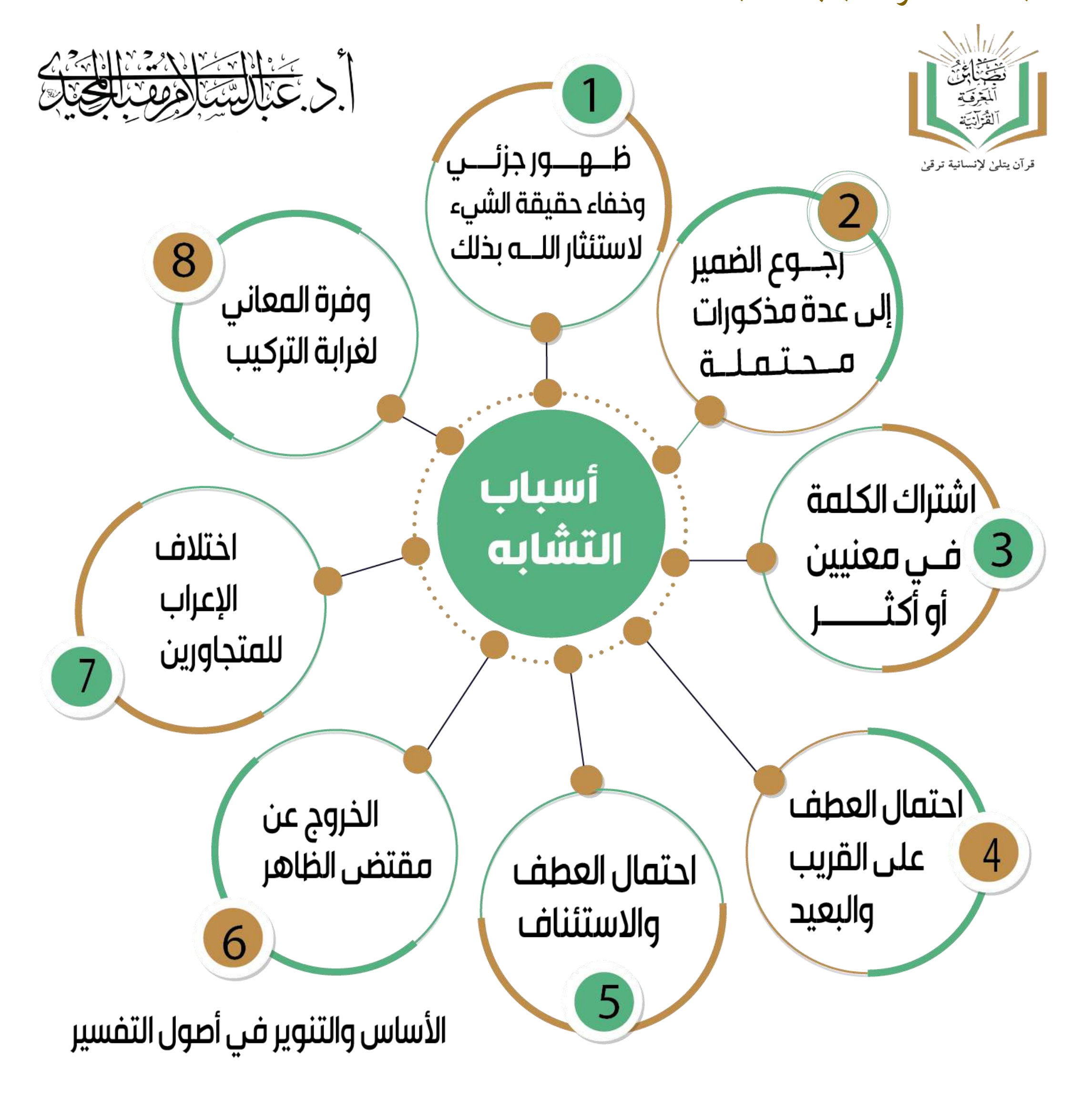
علمهم، وللعلماء ما استأثر الله ﷻ بعلم كنهه وحقيقته، والعامة هنا يعدون راسخين إذا آمنوا به، وفوضوا الأمر إلى الله ﷻ، كما قيل:

العجز عن دَرك الإدراك إدراك، والخوض فيه كفرٌ وإشراك.

الفئة الثانية: العلماء العارفون بتأويله:

إن أريد بالتأويل: التفسير، والكشف، والإيضاح، بعطف: ﴿ٱلرَّٰسِخُونَ﴾ على: ﴿ٱللَّهُ﴾، فيكون الله قد أخبر أن تفسير المتشابه، ورده إلى المحكم، وإزالة ما فيه من الشبهة، لا يعلمه إلا هو تعالى، والراسخون في العلم يعلمون أيضًا، فيؤمنون به، ويردونه للمحكم، وعرفنا هذه الفئة بوصل كلمة: (الله) بما بعدها؛ ولذا كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا يَقُولُ: «أَنَا مِنَ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ، أَنَا أَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ»[١]، وعَنْ **مُجَاهِدٍ** رحمه الله أنه قال: «**وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَعْلَمُونَ تَأْوِيلَهُ، وَيَقُولُونَ: آمَنَّا بِهِ**»[٢].

المبحث العاشر: أسباب التشابه



(١) اللباب في علوم الكتاب (٥/ ٤٠).

(٢) تفسير الطبري (٦/ ٢٠٣).

لعلك تسأل: ما أسباب التشابه؟

الجواب: من أسباب التشابه ما يأتي:

أولاً: ظهور جزئي وخفاء حقيقة الشيء لاستئثار الله ﷻ بذلك:

لأن معناه العام واضح أي ليس بطلسم مستغلق، لكن تفصيله وكيفيته، ليس لأحد إلى علمه سبيل، فهو مما استأثر الله بعلمه دون خلقه: وذلك كأحداث اليوم الآخر، أو الحروف المقطعة في أوائل السور إذ معناها العام واضح وهو أنها حروف تألف منها كلام هذا القرآن المعجز، فهي من كلامكم...أما معناها التفصيلي فيظل مبهمًا دون ترجيح.

ومن هذه الناحية يمكن تسميته بالتشابه الحقيقي، أما البقية فتندرج تحت التشابه النسبي أي يمكن معرفة معنى النص فيه لبعض المستنبطين من أهل الذكر دون سائر الناس.

ثانيًا: رجوع الضمير إلى عدة مذكورات محتملة:

كقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَٰهُ بَيْنَهُمْ لِيَذَّكَّرُواْ﴾ [الفرقان:٥٠] يحتمل رجوع ضمير ﴿صَرَّفْنَٰهُ﴾ إلى الآتي:

١)ذهب الجمهور إلى أنه راجع إلى ما ذكر من الدلائل: أي كررنا أحوال الإظلال وذكر إنشاء السحاب وإنزال المطر في القرآن، وفي سائر الكتب السماوية ليتفكروا ويعتبروا ﴿فَأَبَىٰٓ أَكۡثَرُ ٱلنَّاسِ إِلَّا كُفُورٗا﴾ [الفرقان:٥٠].

٢)وقيل: إنه يرجع إلى أقرب المذكورات، وهو المطر: أي صرفنا المطر بينهم في البلدان المختلفة فنزيد في بعض البلدان وننقص في بعض آخر منها.

٣)وقيل الضمير راجع إلى القرآن، وقد جرى ذكره في أول السورة، حيث قال: ﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِي نَزَّلَ ٱلۡفُرۡقَانَ عَلَىٰ عَبۡدِهِۦ﴾ [الفرقان:١]، وقوله: ﴿لَّقَدۡ أَضَلَّنِي عَنِ ٱلذِّكۡرِ بَعۡدَ إِذۡ جَآءَنِيۗ﴾ [الفرقان:٢٩]، وقوله:﴿ٱتَّخَذُواْ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانَ مَهۡجُورٗا﴾ [الفرقان:٣٠] والمعنى: ولقد كررنا هذا القرآن بإنزال آياته بين الناس ليذكروا به ويعتبروا بما فيه....

٤)وقيل هو راجع إلى الريح[١].

ثالثا: اشتراك كلمة في معنيين أو أكثر:

نحو: ﴿لَٰمَسۡتُمُ﴾ فإنها مشتركة في الجماع، واللمس باليد.

رابعًا: احتمال العطف على القريب والبعيد:

نحو: ﴿وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ﴾ [المائدة:٦] في قراءة الجر[٢].

خامسًا: احتمال العطف والاستئناف:

نحو: ﴿وَمَا يَعۡلَمُ تَأۡوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلۡعِلۡمِ﴾ [آل عمران:٧].

سادسًا: لخروجه عن مقتضى الظاهر:

---

(١) فتح القدير (٤/ ١١٧).

(٢) قرأ نافع، وابن عامر، والكسائي، ويعقوب، وحفص، بنصب اللام، وقرأ الباقون بالخفض. النشر في القراءات العشر (٢/ ٢٥٤).

كقوله تعالى: ﴿فَإِن كُنتَ فِي شَكٍّ مِّمَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ فَسْـَٔلِ ٱلَّذِينَ يَقْرَءُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكَ ۚ لَقَدْ جَآءَكَ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ﴾ [يونس:٩] ظاهره أن النبي ﷺ كان شاكًّا فيما أنزل إليه، والمقصود بالخطاب أمته، أو زيادة تثبيته.

سابعًا: اختلاف الإعراب للمتجاورين:

كقوله تعالى: ﴿وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ ۚ وَٱلْمُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [النساء: ١٦٢].

ثامنًا: غرابة التركيب المنتجة لوفرة المعاني:

كقوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِي ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾ [النساء: ٣].

المبحث الحادي عشر: مراتب المتشابه عند الإمام ابن عاشور رحمه الله



ما مراتب المتشابه عند الإمام ابن عاشور رحمه الله؟

الجواب: لخص الطاهر بن عاشور مراتب التشابه في عَشْر مَرَاتِب، ويمكن إيجازها في الآتي:

الأولى: مَعَانٍ قُصِدَ إِيدَاعُهَا فِي الْقُرْآنِ، وَقُصِدَ إِجْمَالُهَا، وعُلمت معاني ألفاظها في الجملة لا في التفاصيل؛ لِعَدَمِ قَابِلِيَّةِ الْبَشَرِ لِفَهْمِ حقائقها الآن، كَأَحْوَالِ الْقِيَامَة، وَالأسماء والصفات، والحروف المقطعة في أوائل السور.

الثانية: مَعَانٍ عَالِيَةٌ ضَاقَتْ عَنْ إِيفَاءِ كُنْهِهَا اللُّغَةُ الْمَوْضُوعَةُ لِأَقْصَى مَا هُوَ مُتَعَارَفُ أَهْلِهَا، فَعُبِّرَ عَنْ تِلْكَ الْمَعَانِي بِأَقْصَى مَا يُقَرِّبُ مَعَانِيَهَا إِلَى الْأَفْهَامِ، وَهَذَا مِثْلُ أَكْثَرِ صِفَاتِ الله، نَحْو: الرحمن، الرؤوف، المتكبّر، نور السَّمَاوَات وَالْأَرْضِ.

الثالثة: ألفاظ مفهومة المعاني إلا أن الأفهام قَصُرَتْ عَنْ تفاصيلها الدقيقة فِي بَعْضِ أَحْوَالِ الْعُصُورِ، وَأُودِعَتْ فِي الْقُرْآنِ لِيَكُونَ وُجُودُهَا مُعْجِزَةً قُرْآنِيَّةً عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي عُصُورٍ قَدْ يَضْعُفُ فِيهَا إِدْرَاكُ الْإِعْجَازِ النَّظْمِيِّ، نَحْوَ قَوْلِهِ: ﴿وَٱلشَّمْسُ تَجْرِى لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَاۚ﴾ [يس: ٣٨]، ﴿وَأَرْسَلْنَا ٱلرِّيَٰحَ لَوَٰقِحَ﴾ [الْحجر: ٢٢]، ﴿يُكَوِّرُ ٱلَّيْلَ عَلَى ٱلنَّهَارِ﴾ [الزمر: ٥]، ﴿وَتَرَى ٱلْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِىَ تَمُرُّ مَرَّ ٱلسَّحَابِۚ﴾ [النَّمْل: ٨٨]، ﴿تَنۢبُتُ بِٱلدُّهْنِ﴾ [الْمُؤْمِنُونَ: ٢٠]، ﴿زَيْتُونَةٍ لَّا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ﴾ [النُّور: ٣٥]، ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾ [هود: ٧]، ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ وَهِىَ دُخَانٌ﴾ [فصلت:١١]، وَذِكْرُ سَدِّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ.

الرابعة: مُصْطَلَحَاتٌ شَرْعِيَّةٌ معروفة عربية، لكنها نقلت في الاصطلاح الشرعي، كَالتَّيَمُّمِ، وَالزَّكَاةِ، والرِّبَا.

الخامسة: أَسَالِيبُ عَرَبِيَّةٌ خَفِيَتْ عَلَى أَقْوَامٍ، فَظَنُّوا الْكَلَامَ بِهَا مُتَشَابِهًا، كَالْمُشَاكَلَةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ﴾ [النِّسَاء: ١٤٢].

السادسة: آيَاتٌ جَاءَتْ عَلَى عَادَاتِ الْعَرَبِ، فَفَهِمَهَا الْمُخَاطَبُونَ، وَجَاءَ مَنْ بَعْدَهُمْ فَلَمْ يَفْهَمُوهَا، فَظَنُّوهَا مِنَ الْمُتَشَابِهِ، مِثْلَ قَوْلِهِ: ﴿فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَاۚ﴾ [الْبَقَرَة: ١٥٨]، فِي «الْمُوَطَّأِ» قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: «قُلْتُ لِعَائِشَةَ ﵂ -وَكُنْتُ يَوْمَئِذٍ حَدَثًا لَمْ أَتَفَقَّهْ- لَا أَرَى بَأْسًا عَلَى أَحَدٍ أَلَّا يَطَّوَّفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ»، فَقَالَتْ لَهُ: «لَيْسَ كَمَا قُلْتَ، إِنَّمَا كَانَ الْأَنْصَارُ يُهِلُّونَ لِمَنَاةَ الطَّاغِيَةِ»[1] إلخ.

السابعة: أَفْهَامٌ ضَعِيفَةٌ عَدَّتْ كَثِيرًا مِنَ الْمُتَشَابِهِ وَمَا هُوَ مِنْهُ، كَأَفْهَامِ الْبَاطِنِيَّةِ، وَأَفْهَامُ الْمُشَبِّهَةِ، وأفهام المعطلة.

وَلَيْسَ مِنَ الْمُتَشَابِهِ مَا صُرِّحَ فِيهِ بِأَنَّا لَا نَصِلُ إِلَى عِلْمِهِ، كَقَوْلِهِ: ﴿قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى﴾ [الْإِسْرَاء: ٨٥]، وَلَا مَا صُرِّحَ فِيهِ بِجَهْلِ وَقْتِهِ، كَقَوْلِهِ: ﴿لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةًۗ﴾ [الْأَعْرَاف: ١٨٧]، وَلَيْسَ مِنَ الْمُتَشَابِهِ مَا دَلَّ عَلَى مَعْنًى يُعَارِضُ الْحَمْلَ عَلَيْهِ دَلِيلٌ آخَرُ، مُنْفَصِلٌ عَنْهُ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يَرْجِعُ إِلَى قَاعِدَةِ الْجَمْعِ بَيْنَ الدَّلِيلَيْنِ الْمُتَعَارِضَيْنِ، أَوْ تَرْجِيحِ أَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ، مِثْلَ قَوْلِهِ تَعَالَى خِطَابًا لِإِبْلِيسَ: ﴿وَٱسْتَفْزِزْ مَنِ ٱسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ﴾ الْآيَةَ فِي سُورَةِ [الْإِسْرَاء:

(١) الموطأ (٣٧٣/١)، وهو في الصحيحين وغيرهما.

٦٤]، مَعَ مَا فِي الْآيَاتِ الْمُقْتَضِيَةِ إِنَّه لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ، ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنكُمۡۖ وَلَا يَرۡضَىٰ لِعِبَادِهِ ٱلۡكُفۡرَۖ﴾ [الزمر: ٧].

وَقَدْ عَلِمْتُمْ مِنْ هَذَا أَنَّ مِلَاكَ التَّشَابُهِ هُوَ: عَدَمُ التَّوَاطُؤِ بَيْنَ الْمَعَانِي وَاللُّغَةِ: إِمَّا لِضِيقِهَا عَنِ الْمَعَانِي، وَإِمَّا لِضِيقِ الْأَفْهَامِ عَنِ اسْتِعْمَالِ اللُّغَةِ فِي الْمَعْنَى، وَإِمَّا لِتَنَاسِي بَعْضِ اللُّغَةِ، فَيَتَبَيَّنُ لَكَ أَنَّ الْإِحْكَامَ وَالتَّشَابُهَ: صِفَتَانِ لِلْأَلْفَاظِ، بِاعْتِبَارِ فَهْمِ الْمَعَانِي[1].

المبحث الثاني عشر: حكمة وجود المتشابه في القرآن الكريم:



اذكر الحكمة من وجود المتشابه في القرآن الكريم.

الجواب: تتلخص الحكمة من وجود المتشابه في القرآن الكريم فيما يأتي:

أولاً: الابتلاء والاختبار:

يوجد المتشابه الذي لا سبيل إلى معرفة حقيقته التفصيلية لابتلاء العقل بالتسليم بما يفوق طاقته، ولذا قال بعضهم: "العقل مبتلى باعتقاد حقيقة المتشابه كابتلاء البدن بأداء العبادة...وقيل لو لم يبتل العقل الذي هو أشرف البدن لاستمر العالم في أبهة العلم على التمرد فبذلك يستأنس إلى

(١) التحرير والتنوير (٣/ ١٥٨).

التذلل بعز العبودية، والمتشابه هو موضع خضوع العقول لبارئها استسلامًا واعترافًا بقصورها"[١]، وفي ذلك يقول الصديق: "العجز عن درك الإدراك إدراك".

ثانيًا: إثارة العقول وفتح باب الاجتهاد:

للاجتهاد في البحث عن مراد الشارع من الألفاظ، ولإعمال العقل، وتحريك الفكر في معرفة المفاهيم، ولخص ابن قتيبة ﷺ ذلك في كلام بديع، فقال: "ولو كان القرآن كله ظاهرًا مكشوفًا حتى يستوي في معرفته العالم والجاهل؛ لبطل التفاضل بين الناس، وسقطت المحنة، وماتت الخواطر، ومع الحاجة تقع الفكرة، والحيلة، ومع الكفاية يقع العجز، والبلادة"[٢].

لماذا جعل ابن عاشور ﷺ من أسباب وجود المتشابه إبراز مقصد ديمومة الشريعة؟

الجواب: جعل ابن عاشور ﷺ من أهم أسباب وجود المتشابه إبراز مقصد ديمومة الشريعة عبر الزمان، ليتعود حملتها على الاجتهاد، فقال: «عَلَى أَنَّ مِنْ مَقَاصِدِ الْقُرْآنِ أَمْرَيْنِ آخَرَيْنِ:

أَحَدُهُمَا كَوْنُهُ شَرِيعَةً دَائِمَةً، وَذَلِكَ يَقْتَضِي فَتْحَ أَبْوَابِ عِبَارَاتِهِ لِمُخْتَلِفِ اسْتِنْبَاطِ الْمُسْتَنْبِطِينَ، حَتَّى تُؤْخَذَ مِنْهُ أَحْكَامُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، وَثَانِيهِمَا تَعْوِيدُ حَمَلَةِ هَذِهِ الشَّرِيعَةِ، وَعُلَمَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ، بِالتَّنْقِيبِ، وَالْبَحْثِ، وَاسْتِخْرَاجِ الْمَقَاصِدِ مِنْ عَوِيصَاتِ الْأَدِلَّةِ، حَتَّى تَكُونَ طَبَقَاتُ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ صَالِحَةً- فِي كُلِّ زَمَانٍ- لِفَهْمِ تَشْرِيعِ الشَّارِعِ وَمَقْصِدِهِ مِنَ التَّشْرِيعِ، فَيَكُونُوا قَادِرِينَ عَلَى اسْتِنْبَاطِ الْأَحْكَامِ التَّشْرِيعِيَّةِ، وَلَوْ صِيغَ لَهُمُ التَّشْرِيعُ فِي أُسْلُوبٍ سَهْلِ التَّنَاوُلِ لَاعْتَادُوا الْعُكُوفَ عَلَى مَا بَيْنَ أَنْظَارِهِمْ فِي الْمُطَالَعَةِ الْوَاحِدَةِ. مِنْ أَجْلِ هَذَا كَانَتْ صَلُوحِيَّةُ عِبَارَاتِهِ لِاخْتِلَافِ مَنَازِعِ الْمُجْتَهِدِينَ، قَائِمَةً مَقَامَ تَلَاحُقِ الْمُؤَلِّفِينَ فِي تَدْوِينِ كُتُبِ الْعُلُومِ، تَبَعًا لِاخْتِلَافِ مَرَاتِبِ الْعُصُورِ.

فَإِذَا عَلِمْتَ هَذَا عَلِمْتَ أَصْلَ السَّبَبِ فِي وُجُودِ مَا يُسَمَّى بِالْمُتَشَابِهِ فِي الْقُرْآنِ»[٣].

ثالثًا: لبيان الحق وإظهار الإعجاز ودمغ الملحدين والمبطلين:

ويعد تناول موضوع المحكم والمتشابه من الواجبات التفسيرية لبيان الحق، وإظهار الإعجاز، ودمغ باطل المبطلين، كما يقول الخطيب الإسكافي ﷺ في معرض حديثه عن سبب تأليفه للكتاب: "ففتقت من أكمام المعاني ما أوقع فرقانًا، وصار لمبهم المتشابه وتكرار المتكرر تبيانًا، ولطعن الجاحدين ردًّا، ولمسلك الملحدين سدًّا"[٤].

رابعًا: إظهار فضل العلم والعلماء:

من أسباب وجود المتشابه بيان مزية أهل العلم، ليزداد حرصهم على الاجتهاد في تدبره وتحصيل العلوم التي نيط بها استنباط ما أريد به من المعاني فيفوزوا بالمشاهد السامية وحينئذ ينكشف لهم

---

(١) الإتقان (٢/ ١٠).

(٢) تأويل مشكل القرآن (ص: ٨٦).

(٣) التحرير والتنوير (٣/ ١٥٨).

(٤) درة التنزيل (١/٢١٨).

الحجاب، ويطيب لهم المقام في رياض الصواب، وذلك من التربية والإرشاد أقصى غاية...ولذا قال الله ﷻ عن الراسخين في العلم: ﴿ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَاۗ﴾ [آل عمران:٧] ففي التعبير بالرب إشارة إلى سر إنزال المتشابه والمحكم فهو متضمن معنى التربية والنظر في المصلحة والإيصال إلى معارج الكمال أولًا فأولًا[(١)].

المبحث الثالث عشر: أهم المؤلفات في المحكم والمتشابه

اذكر بعض المؤلفات في المحكم والمتشابه.

الجواب: ألف المعاصرون عددًا كبيرًا من المؤلفات في المحكم والمتشابه، ومن أبرزها:

١) (متشابه القرآن: دراسة موضوعية) لشيخنا الأستاذ الدكتور/ عدنان مُحَمَّد زرزور -متع الله به-.

٢) (معاني المحكم والمتشابه في القرآن الكريم) لشيخنا الأستاذ الدكتور/ أحمد حسن فرحات -متع الله به-.

٣) (المحكم والمتشابه في القرآن الكريم، وأثرهما في الاختلاف العقدي): دراسة مقارنة لشريف قحطان رسالة (ماجستير) في جامعة آل البيت بالأردن، نوقشت ٢٠٠٢م.

٤) (معرفة المحكم والمتشابه، وأثره في التفسير) لحامد العلي رسالة (ماجستير) بالجامعة الإسلامية، نوقشت عام ١٤٠٩هـ.

ويدخل مشكل القرآن في المتشابه المعنوي الإضافي، وينجلي بالنظر إلى دليلٍ آخر حتى يزول الاشتباهُ عنه، "وسمي مشكلاً؛ لأنه أشكل -أي: دخل في شكل غيره-، فأشبهه وشاكله، ثم قد يقال لما غمض -وإن لم يكن غموضه من هذه الجهة مشكل"[(٢)].

وقد تسأل: فما أبرز المؤلفات في مشكل القرآن.

الجواب: من أبرز المؤلفات في مشكل القرآن:

١) (الرد على الزنادقة والجهمية، وما تأولته من متشابه القرآن) للإمام أحمد بن حنبل (ت٢٤١هـ)، وهو من أنفع المؤلفات، ويدل على العمق القرآني عند الإمام ﷺ.

٢) (تأويل مشكل القرآن) لأبي مُحَمَّد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت٢٧٦هـ).

٣) (درة التنزيل وغرة التأويل) لأبي عبد الله مُحَمَّد بن عبد الله الأصبهاني، المعروف بالخطيب الإسكافي (ت٤٢٠هـ).

٤) (باهر البرهان فى معاني مشكلات القرآن) لأبي القاسم محمود بن أبي الحسن الغزنوي، أبو القاسم، الشهير بـ (بيان الحق) (ت بعد ٥٥٣هـ).

---

(١) روح المعاني (٣/ ٨٣) بتصرف.

(٢) تأويل مشكل القرآن (ص: ١٠٢).

٥) (فوائد في مشكل القرآن) لأبي مُحَّد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام الملقب بسلطان العلماء (ت٦٦٠هـ).

٦) (تفسير آيات أشكلت على كثير من العلماء) لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت٧٢٨هـ).

٧) (فتح الرحمن بكشف ما يلتبس في القرآن) لأبي يحي زين الدين زكريا بن مُحَّد الأنصاري (ت ٩٢٦هـ).

٨) (دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب) للشيخ مُحَّد الأمين الشنقيطي (ت١٣٩٣هـ).

ومن أبرز المؤلفات في المتشابه اللفظي:

١) (متشابه القرآن العظيم)، لأبي حسين أحمد بن جعفر ابن أبي داود المنادي (ت٣٣٦هـ).

٢) (درة التنزيل وغرة التأويل) لأبي عبد الله مُحَّد بن عبد الله المعروف بالخطيب الإسكافي (ت٤٢٠هـ).

٣) (البرهان في متشابه القرآن) أو (أسرار التكرار في القرآن)، أو (البرهان في توجيه متشابه القرآن لما فيه من الحجة والبيان) لأبي القاسم برهان الدين محمود بن حمزة الكرماني (ت نحو ٥٠٥ هـ)

٤) (ملاك التأويل القاطع بذوي الإلحاد والتعطيل في توجيه المتشابه اللفظ من آي التنزيل) لأبي جعفر أحمد بن إبراهيم بن الزبير الثقفي الغرناطي (ت ٧٠٨هـ).

٥) (كشف المعانى فى المتشابه من المثانى) لأبي عبد الله بدر الدين، مُحَّد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني (ت ٧٣٣هـ).

٦) (قطف الأزهار في كشف الأسرار) عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت٩١١هـ).

أسئلة تقويمية:

س١: عرف المحكم لغة واصطلاحًا.

س٢: عرف المتشابه لغة واصطلاحًا.

س٣: ما علاقة علم "المحكم والمتشابه" بأصول التفسير؟

س٤: اذكر أنواع الآيات القرآنية من حيث الإحكام والتشابه، واذكر مثالًا لكل نوع.

س٥: يمكن وصف الآيات القرآنية بأنها محكمة ومتشابهة في آن واحد، فما المراد بذلك؟

س٦: ما متعلق الوصف بالإحكام؟ وإلى أي شيء يعود؟

س٧: هل يدخل في الإحكام ما سمي باختلاف التنوع في التفسير؟

س٨: ما المعتبر في عدِّ المعنى محكمًا؟

س٩: اذكر بعض الأمثلة للآيات المحكمة في القرآن.

س١٠: ما تعريف الدهلوي للمتشابهات؟ وما رأيك بهذا التعريف؟

س١١: ما الفرق بين المتشابه والمشكل؟

س١٢: ما الأنواع العامة التي تدخل في المتشابه؟

س١٣: اذكر بعض الأمثلة للمتشابه الكلي.

س١٤: ما أقسام المتشابه عند الراغب رحمه الله؟

س١٥: ما أقسام المتشابه عند الإمام الشاطبي رحمه الله؟ واذكر مثالًا لكل قسم.

س١٦: ما حكم المحكم؟ وماذا تعني كلمة (أم)؟

س:١٧ اذكر أمثلة لرد المتشابه إلى المحكم.

س١٨: اذكر بعض الأمثلة لمتبعي المتشابه

س١٩: اذكر بعض صور الاتباع المذموم للمتشابه.

س٢٠: كيف يمكن أن نفهم أن الممدوحين في صنف الراسخين ينقسمون إلى فئتين؟

س٢١: ما أسباب التشابه؟

س٢٢: ما مراتب المتشابه عند الإمام ابن عاشور رحمه الله؟

س٢٣: اذكر بعض المؤلفات في المحكم والمتشابه، وفي مشكل القرآن.

س٢٤: اذكر أبرز المؤلفات في المتشابه اللفظي.

الأصل الثامن: القَسَم



الأساس والتنوير في أصول التفسير أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي

ويتضمن ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: مفهوم القَسَم.

المبحث الثاني: قاعدة ابن القيم ﵀ في أنواع القَسَم.

المبحث الثالث: شبهات حول القَسَم في القرآن.

يكثر القَسَم في القرآن المجيد.. ألا يجدر بنا أن ننظر في بعض المسائل المتعلقة به لنقرب من الفهم الأعمق لكلام ربنا جل ذكره؟

المبحث الأول: مفهوم القَسَم

ما تعريف القَسَم؟

القَسَم في أصله القطع، ومنه قسمت الشيء وقسمته[١]، والقطع يستعمل لنفي الريب والشبهة، ولذلك شواهد كالصريمة، والجزم، والقول الفصل، والإبانة والصدع، والقطع فهذا هو

---

(١) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٥/ ٢٠١٠).

الأصل، ثم اختص القسم من بين هذه الألفاظ بشدة الفصل بالقول. واستعماله من باب الإفعال لخاصية المبالغة كقولهم: (أسفر الصبح)[١]، هكذا قال الفراهي رحمه الله.

المبحث الثاني: قاعدة ابن القيم رحمه الله في أنواع القَسَم

ويمكن أن تقرر بالاستقراء ما قرره ابن القيم رحمه الله من قاعدة في أنواع القَسَم:

قاعدة: أقسام القرآن كلها بالله وصفاته وآياته المستلزمة لذاته وصفاته وإقسامه ببعض المخلوقات دليل على أنه من عظيم آياته[٢].

المبحث الثالث: شبهات حول القَسَم في القرآن




الأساس والتنوير في أصول التفسير


اذكر أبرز الشبهات حول القَسَم في القرآن الكريم.

الجواب: هناك شبهات ذكرها الفراهي رحمه الله حول القَسَم في القرآن وردَّ عليها[٣]:

---

(١) إمعان في أقسام القرآن (ص: ٢٠).

(٢) التبيان في أقسام القرآن (ص: ١).

(٣) ينظر: إمعان في أقسام القرآن (ص: ٥ وما بعدها).

من أبرز من تكلم عن أصول المسائل المتعلقة بالقَسَم في القرآن الإمام الفراهي ﵀ في كتابه: (إمعان في أقسام القرآن)، وقد مال إلى الكلام عن جانبٍ حريٍّ بتدارسه هو الشبهات الثلاث التي يوردها الشانئون ويتبعهم السماعون لهم، وهي:

أولاً: الشبهات الثلاث:

الشبهة الأولى: هل يليق القَسَم بالله ﷻ؟

القَسَم نفسه لا يليق بجلال الله ﷻ ربنا؛ فإن الذي يحلف على قوله يهين نفسه، ويضعها موضعَ مَنْ لا معوَّلَ على حديثه، وقد جاء في القرآن: ﴿وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ﴾ [القلم: ١٠].

الشبهة الثانية: هل في القَسَم فائدة حيث جاء في أمور تتطلب البرهان لا القَسَم؟

القَسَم في القرآن جاء على أمور مهمة، كالمعاد والتوحيد والرسالة. ولا فائدة فيها للقَسَم، لا للمنكر بها؛ فإنه يطلب الدليل والبرهان، والقَسَم ليس فيه شيء منه، ولا للمؤمن فإنه قد آمن بها.

الشبهة الثالثة: كيف يليق أن يقسم الله سبحانه بالمخلوقات؟

القَسَم يكون بالذي عظم وجلّ، وقد قال النبي ﷺ: «من كان حالفًا فليحلف بالله أو ليصمت»[(١)]، فنهى عن القسم بغير الله ﷻ، فكيف يليق بجلال ربنا أن يقسم بالمخلوق ولا سيما بأشياء مثل التين والزيتون؟

وقد تسأل: كيف رد الفراهي ﵀ على هذه الشبه الثلاث؟

ثانيًا: الرد والجواب على الشبهات الثلاث:

وأخبر الفراهي ﵀ برد الرازي ﵀ في سورتي الصافات والذاريات وضَعَّفه، وفعل ذلك مع ابن القيم ﵀ إلا أنه حسَّن طريقته أكثر من الرازي، وقال: "ومع ذلك ندعو أن يجازيهم الله بما اجتهدوا في الذب عن بيضة الحق وذماره، كما أدعو أن يجعلني من حزب الحق وأنصاره"[(٢)].

ويتلخص جهده البليغ، وحجته البالغة في الآتي:

أولاً: الجواب الإجمالي[(٣)]:

ترجيح أن الأقسام دلالات، وذلك لا يقتضي تعظيم المقسم به، بل ادعاء التعظيم دائمًا هو الظن الباطل الذي صار حجابًا على فهم أقسام القرآن، ومنشأ للشبهات، وهنا أورد تاريخ القَسَم عند الأمم حيث احتاج المرء لتأكيد أقواله، وجعلوا القَسَم يمينًا لأن اليد التزمت به، واستدرك على المترجمين من اللغة العبرية بعض عثراتهم.

---

(١) البخاري (٢٦٧٩).

(٢) إمعان في أقسام القرآن (ص: ٥).

(٣) إمعان في أقسام القرآن (ص: ١٣، ١٤).

ثانيًا: بين أنه لا يلزم وجود المقسم به[(١)]:

فكلمة قَسَم أو ما قام مقامها كافية لبيان التأكيد، واستشهد على هذا بعدد من الأبيات، كقول ريطة السلمية[(٢)]:

فأقسمت لا أنفكُّ أُحْدِرُ عَبْرَةً تجود بها العينان مني لتسجما

وفي القرآن: ﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقۡسَمۡتُمۡ لَا يَنَالُهُمُ ٱللَّهُ بِرَحۡمَةٍۚ﴾ [الأعراف: ٤٩]، ومنه قوله تعالى: ﴿وَقَاسَمَهُمَآ إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ ٱلنَّٰصِحِينَ ۝٢١ فَدَلَّىٰهُمَا بِغُرُورٖۚ﴾ [الأعراف: ٢١-٢٢]، ولم ينف احتمال أن يكون المقسم به مقدرًا لكنه أعمل الظاهر.

ثالثًا: بيان أصل معنى القَسَم إذا كان فيه مقسم به[(٣)]:

القَسَم بشيء ضُم للمقسم به إلى المقسم كالشاهد على محتواه، ولذلك كثر استعمال الواو قبله وكذلك الباء، والتاء مقلوبة من الواو، فهذه الحروف للمعية ولضم الشيء بالشيء.

ويؤيد هذا التأويل ما علمت من تاريخ القَسَم وطرقه. فإنهم لم يقسموا إلا على رؤوس الأشهاد، ليكونوا شاهدين على ثقة المقسم بعدم الكذب، كما قال تعالى عن ميثاق النبيين: ﴿ءَأَقۡرَرۡتُمۡ وَأَخَذۡتُمۡ عَلَىٰ ذَٰلِكُمۡ إِصۡرِيۖ قَالُوٓاْ أَقۡرَرۡنَاۚ قَالَ فَٱشۡهَدُواْ وَأَنَا۠ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ۝٨١ فَمَن تَوَلَّىٰ بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ﴾ [آل عمران: ٨١-٨٢].

رابعًا: ذكر المقسم به للتأكيد وللإكرام وبيان عزة المقسم ومنعته:

تحصل أن القَسَم للتأكيد على الصدق في القول، فإذا ذكر معه مقسم فلزيادة التأكيد، وقد يكون ذكر المقسم لإكرام المقسم به، والمتكلم، والمخاطب، ولذلك كثر قسم العرب بقولهم: لعمري، أي أنا أخاطر على هذا القول بحياتي، كما قالت ريطة بنت العباس السلمي[(٤)]:

لعمري وما عمري عليَّ بهين لنعم الفتى أرديتم آل خثعما

ثم تجاوزوه إلى قولهم (لعمرك) أو ما يشبهه لما فيه من إكرام المخاطب ببيان مكانته.

كقوله تعالى: ﴿لَعَمۡرُكَ إِنَّهُمۡ لَفِي سَكۡرَتِهِمۡ يَعۡمَهُونَ﴾ [الحجر: ٧٢]، وإذا أضيف إلى المتكلم دل على عزته ومنعته، كأنه قال: إن حياتي وعزي منيع لا يرام. ومن هذه الجهة لا ينبغي هذا القسم لعباد الله الخاشعين المتواضعين. ولعل المسيح أشار إلى هذا الأمر حيث قال ﷺ فيما نهى عن الحلف مطلقًا: (لا تحلف برأسك؛ لأنك لا تقدر أن تجعل شعرة واحدة بيضاء أو سوداء)، وبعض وجوه القسم دعاء بالسوء على الحانث كأن الحالف قال: إن كنت كاذبًا أُبِيدَ عمري، وأهينت عزتي.

---

(١) إمعان في أقسام القرآن (ص: ١٩).

(٢) البيت للخنساء في ديوانها. ديوان الخنساء (ص: ١٠٧).

(٣) إمعان في أقسام القرآن (ص: ٢٣).

(٤) البيت للخنساء في ديوانها. ديوان الخنساء (ص: ١٠٧).

وهذا النوع من القَسَم لا يكون إلا بإضافة المقسم به، إما إلى المتكلم أو إلى المخاطب، ولا يكون إلا بألفاظه الخاصة التي عرفت مكانتها عند المتكلم، فالقسم بالذاريات، والعاديات، والخنس الجوار الكنس، وأمثالها لا يكون من هذا النوع.

وهذه الأقسام ليست من جهد أيمانهم، وعلى الأكثر تستعمل لمحض التأكيد بمعنى أقسمت.

خامسًا: القَسَم لشدة إيفاء العرب وتعلقهم به، وللإشهاد على وجه التقديس للمقسم به:

مبالغة الاستيثاق للمعاهدة لا يكون إلا بمشهد معابدهم، ليصبغوا عليه الصبغة الدينية، ويوقفوا عليه مصيرهم أمام ربهم في الدنيا والآخرة، والعرب كانوا في جاهليتهم أشد الأمم بأسًا وألدهم خصامًا، كما أنهم أبرهم ميثاقًا وأوفاهم ذمامًا، وكانت الكعبة أعظم معاهدهم، لذا التزموا بالأشهر الحرم، حتى إنهم سموا مكة صلاحًا وأم الرحم، ومن شركهم ربما أقسموا عند أنصابهم التي ذبحوا عليها لشفعائهم عند الله الأكبر.

وكانوا يقسمون: إما بإهراق القربان، أو بمسح الكعبة، كما ستعلم مما ذكروا في أشعارهم، أو بغمسهم أيديهم في عطر ومسح الكعبة بها، كما ترى في حلف المطيبين، قال زهير بن أبي سلمى[(١)]:

فأقسمت بالبيت الذي طاف ... رجال بنوه من قريش وجرهمِ

وقال الحارث بن عباد[(٢)]:

كلا ورب الراقصات إلى منى ... كلا ورب الحل والإحرامِ

وقال النابغة الذبياني[(٣)]:

فلا لَعْمرُ الذي مسَّحتُ كعبته ... وما هُريق على الأنصاب من

والمؤمنِ العائذاتِ الطيرِ تمسحُها ... ركبانَ مكة بين الغيل والسعَدِ

ما قلت من سيء مما أتيت به ... إذًا فلا رَفَعَتْ سوطي إلي يدي

إذا فعاقبني ربي معاقبة ... قرتْ بها عينُ من يأتيك بالفَنَدِ

قال عدي بن زيد، وقد تنصر في الجاهلية[(٤)]:

سعى الأعداء لا يألون شرًا ... عليك ورب مكة والصليبِ

وقال الأخطل، وكان مجاهرًا بنصرانيته[(٥)]:

إني حلفت برب الراقصات وما ... أضحى بمكة من حجب وأستارِ

(١) المعلقات العشر (ص: ٢٢).

(٢) ديوان الحارث بن عباد (ص: ٢٢٨).

(٣) المعلقات العشر (ص: ١٦٧، ١٧٨)، وفيه: (ما إن أتيت بشيء أنت تكرهه) بدلًا من (ما قلت من سيء مما أتيت به)، وفيه أيضًا : (قرت بها عين من يأتيك بالحَسَد) بدلًا من (قرت بها عين من يأتيك بالفند).

(٤) ديوان عدي بن زيد (ص: ٣٨).

(٥) ديوان الأخطل (ص: ١٤٣، ١٤٤).

وبالهـــديِّ إذا احمـــرَّت مـــذارعها في يـــوم نســـك وتشـــريق وتَنحـــارِ

وذكر الفراهي رحمه الله أن إشهاد الله ﷻ برفع اليد شريعة ماضية نجدها عند إبراهيم عليه السلام، كما في سفر التكوين، كما نجدها في الإسلام، فقد كثرت الأحاديث التي رفع فيها النبي ﷺ يده يشهد ربه تعالى ذكره، فبعد ما أخبرهم النبي ﷺ بتبعات الغلول رفع ﷺ يديه إلى السماء، وقال: «اللهم هل بلغت» ثلاث مرات[١]. فهذا رفع اليد كان لإشهاد الله تعالى على ما قال، كأنه قال: اللهم اشهد.

وهكذا نرى إشهاد الله ﷻ برفع اليد إلى السماء في قصة إبراهيم عليه السلام. جاء في سفر التكوين ١٤:٢٢:

«فقال إبرام (إبراهيم) لملك سدوم رفعت يدي إلى الرب الإله العلي مالك السماء والأرض».

١٤: ٢٣ «لا آخذن لا خيطًا ولا شراك نعل، ولا من كل ما هو لك».

سادسًا: القَسَم على وجه الاستدلال بالمقسم به[٢]:

كانوا يقسمون بالشهادة من أنفسهم أو بالشهادة بالله تعالى، وإذ كانت الشهادة بالله أكبر الشهادات، كثر القَسَم بها، ولذلك ظن من قَلَّ التفاته إلى أساليب الكلام وفنون بلاغته أن الإشهاد لا يكون إلا بالمعبود وعلى جهة التعظيم، وتجدهم ربما أشهدوا بأشياء لم يعبدوها ولا عظموها، وإنما أرادوا الاستدلال بجعل المقسم به شاهدًا على أقوالهم، كقول عنترة[٣]:

والخيـــل تعلـــم والفـــوارس أنـــني فرَّقـــتُ جمعهـــم بطعنـــة فيصـــلِ

ومن هذا الأسلوب ما قال الفضل بن عيسى بن أبان في وعظه: «سل الأرض، فقل: من شق أنهارك وغرس أشجارك، وجنى ثمارك؟ فإن لم تجبك حوارًا، أجابتك اعتبارًا»[٤].

ولعل هذا الكلام مأخوذ من صحف أيوب عليه السلام، قال ١٢:٧ - ١٠: «٧ فاسأل البهائم فتعلمك، وطيور السماء فتخبرك»، «٨ أو كلم الأرض فتجيبك، ويحثك سمك البحر». «٩ من لا يعلم من كل هؤلاء أن يد الرب صنعت هذا». «١٠الذي بيده نفس كل حي وروح كل إنسي».

ومنها قسم الهجرس حين قتل جساسًا قاتل أبيه، فقال:

«وفرسي وأذنيه، ورمحي ونصليه، وسيفي وغراريه، لا يترك الرجل قاتل أبيه، وهو ينظر إليه»[٥].

---

(١) البخاري (٦٩٧٩)، مسلم (٤٧٦٦).

(٢) إمعان في أقسام القرآن (ص: ٣٢- ٣٦).

(٣) ديوان عنترة (ص: ٢٥٠).

(٤) المجالسة وجواهر العلم (٤/٥١٠).

(٥) حاشية الطيبي على الكشاف (٣/٢١٨).

أسئلة تقويمية:

س١: ما تعريف القَسَم؟

س٢: ما الذي قرره ابن القيم ﵀ في أنواع القَسَم؟

س٣: ما الشبه التي ذكرها الإمام الفراهي ﵀ حول القَسَم؟

س٤: كيف رد الإمام الفراهي ﵀ على هذه الشبه؟

القسم الرابع: القواعد التفسيرية

الفصل الأول: أهم قواعد التفسير التي تكثر الحاجة إليها

ويتضمن هذا القسم المباحث الآتية:

المبحث الأول: الفرق بين القواعد والأصول.

المبحث الثاني: خصائص القواعد التفسيرية.

المبحث الثالث: أنواع القواعد التفسيرية.

المبحث الأول: الفرق بين القواعد والأصول

ما الفرق بين القواعد والأصول؟

الجواب: القواعد أصول، والأصول قواعد...وهذا عند التوسع في التعريف، ولذا فيمكنك أن تجعل هذا الكتاب من أوله إلى آخره: قواعد للتفسير، ولكنك عند التدقيق وملاحظة الإطلاق العرفي الخاص لقواعد التفسير يمكن أن تلحظ فرقين:

١) القواعد ضوابط محدودة التعبير، أما الأصول فهي مواضيع عامة.

٢) القواعد تندرج تحت أصل من الأصول...فالأصول أعم.

وذهب شيخنا الدكتور عبد الكريم زيدان ﷺ -في أثناء مساءلتي له- إلى أنه يعسر وضع قواعد تفسيرية على غرار القواعد الفقهية وسبب ذلك أن التفسير يحتاج إلى بسط وبيان...والظاهر أنه يمكن وضع قواعد تفسيرية -على الأقل- فيما اشترك فيه الفقه والتفسير كمدلولات الألفاظ.

المبحث الثاني: خصائص القواعد التفسيرية:

اذكر الخصائص التي تتسم بها القواعد التفسيرية.

تتسم القواعد التفسيرية بالخصائص الآتية-شأنها في ذلك كشأن قواعد الفقه-[(١)]:

١) الصياغة البشرية لها: فإن بعض المحققين من أهل العلم هم من وضعها استنباطًا، ومن ثم فهي أغلبية تشمل معظم الجزئيات التي تتعلق بها وليست كلية.

٢) القواعد أغلبية تشمل معظم الجزئيات التي تتعلق بها وليست كلية، أي قد تخرج بعض الجزئيات من القاعدة لعلة.

٣) التقابل بين القواعد يوجب التأني في جعل إحداها مرجحة: ففي قوله-تعالى-: ﴿فَلَآ أُقۡسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ﴾ [الواقعة: ٧٥] قيل النجوم: آيات القرآن، ومواقعها نزولها شيئًا بعد شيء، إذ نزلت منجمة، وقيل: هي النجوم المعروفة. ورجحَّه ابن القيم ﷺ لقاعدة: مراعاة المعهود في القرآن،

---

(١) للتوسع راجع كتاب: لا إنكار في مسائل الخلاف للكاتب (ص:٤٥).

والمعهود: أن النجوم في القرآن هي الكواكب، ورجحه –أيضًا– بمرجحات أخرى[١]، ولكن يقابل هذه القاعدة قاعدة مراعاة السياق: والسياق هنا يتكلم على القرآن الكريم، على أنه قد يقال: لا يناسب أن يقسم بالقرآن على القرآن...فتنازعت القاعدتان، ولذا لا ينبغي التسرع في الترجيح...وعندي فثم قاعدة ثالثة: هي حمل الآية على ما تحتمله من الأقوال الوجيهة، فنحملها عليها جميعًا.

٤) النسبية: إذ إن هذه القواعد ترجع إلى أنواعٍ من العلوم كاللغة والنحو والقراءات وأصول الفقه، وهذه الأخيرة غالبًا ما تكون قواعدها وضعت في وقتٍ متأخرٍ عن نشوء العلم المعين الذي يُتَلقى تلقيًّا، وحاول واضعوها إدخال عددٍ من الجزئيات العلمية فيها، ولذا تجد أن أهل ذلك الفن يكثرون من الاستثناءات من ذلك الضابط في فنهم....

٥) القواعد التفسيرية ظنية غالبًا: ولذا كان **معيار الترجيح فيها حال تنازع القواعد قوة الظن**: كما قال الزركشي ﷺ: "واعلم أن التراجيح كثيرة، ومناطها: ما كان إفادته للظن أكثر فهو الأرجح"[٢]، وقال الشنقيطي ﷺ: "والمرجحات يرجع بعضها على بعض؛ وضابط ذلك عند الأصوليين هو قوة الظن"[٣].

مثاله: ﴿وَلَا تَنكِحُواْ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم﴾ [النساء:٢٢] ففيها قولان:

الأول: ﴿وَلَا تَنكِحُواْ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾؛ فمنكوحة الأب حرام على ابنه و(ما) في الآية موصولة، ويدل عليه سبب نزول الآية؛ حيث إن قيس بن صيفي بن الأسلت ﷺ خطب امرأة أبيه فأنزل الله ﷻ الآية[٤].

الثاني: ولا تنكحوا نكاح آبائكم الفاسد الذي يتعاطونه في الجاهلية، و(ما) مصدرية؛ قالوا: لأن (ما) لا تكون إلا لغير العاقل غالبًا، والقاعدة: وجوب حمل كلام الله على المعروف المشهور من كلام العرب.

قيل: القول الأول هو الصواب؛ لاعتماده على سبب النزول، هذا فضلاً عن كون (ما) وردت للعاقل في غير ما آية من غير نكارة ولا شذوذ، كقوله: ﴿وَيَجۡعَلُونَ لِلَّهِ مَا يَكۡرَهُونَۚ﴾ [النحل: ٦٢]، وقوله: ﴿إِنِّي نَذَرۡتُ لَكَ مَا فِي بَطۡنِي مُحَرَّرٗا﴾ [آل عمران: ٣٥]، والصحيح أن القولين وجيهان غير متنافيين[٥].

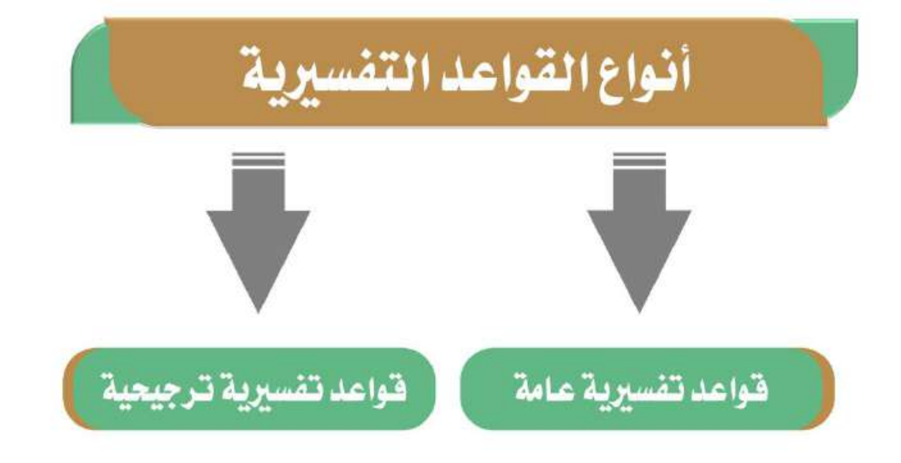
٦) يجب فهم القواعد بحسب ما يُفهِم منها أصلُ الوضع لا بحسب ما يعطيه العقل من ظاهر لفظها: وعلى هذا فلا ينبغي الاغترار بما يظهر من تعميمٍ لعبارات أهل الفنون واصطلاحاتهم

(١) مفتاح دار السعادة (١٩٢/٢).
(٢) البحر المحيط للزركشي ١٥٩/٦.
(٣) أضواء البيان ٣٧١/٥.
(٤) تفسير الطبري (٨/ ١٣٣)، حكم عليه المحقق بالضعف.
(٥) ينظر: أضواء البيان (٢٣٠/١).

وتطبيقها على القضايا المتناولة إذ ينبغي معرفة طبيعة القاعدة، وقرائنها الحالية المصاحبة، وأصل وضعها؛ وذلك لأن دلالة الكلام "نوعان: حقيقيةٌ وإضافية، فالحقيقية تابعةٌ لقصد المتكلم وإرادته وهذه الدلالة لا تختلف، والإضافية تابعةٌ لفهم السامع، وإدراكه، وجودة فكره وقريحته، وصفاء ذهنه ومعرفته بالألفاظ، ومراتبها، وهذه الدلالة تختلف اختلافًا متباينًا بحسب تباين السامعين في ذلك، وقد أنكر النبي ﷺ على عمر رضي الله عنه فهمه إتيان البيت الحرام عام الحديبية من إطلاق قوله «إنك ستأتيه وتطوف به»"[1].

الحذر من الانسياق إلى التعميم في الأدلة والقواعد قبل الفحص: فقولهم دخول الألف واللام على الأوصاف يفيد الاستغراق ليس عامًّا، وذلك مثل قول الله –تعالى ذكره–: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ﴾ [التوبة:٣٠]، فإن (ال) في (النصارى) و(اليهود) ليست على ظاهرها في العموم أو الاستغراق.

المبحث الثالث: أنواع القواعد التفسيرية




الأساس والتنوير في أصول التفسير


كم أنواع القواعد التفسيرية؟

(١) مجلة البيان السنة الرابعة عشرة العدد١٤٠ ربيع الآخر ١٤٢٠ هـ اغسطس ١٩٩٩م مقال بعنوان المصطلح وإشكالية الاصطلاح.

الجواب: هناك نوعان من القواعد التفسيرية:

النوع الأول: قواعد عامة تساعد القارئ على الفهم المنضبط للقرآن الكريم.

النوع الثاني: قواعد ترجيحية يتم بها معرفة الراجح من المرجوح في الأقوال التفسيرية التي لا يمكن الجمع بينها.

فإن قلت: هلَّا ذكرت بعض هذه القواعد العامة؟

الجواب: قد حاولت صياغة عدد من القواعد وفق أسلوب يجعل حفظها أسهل.

النوع الأول: من أمثلة القواعد العامة التي تساعد القارئ على الفهم المنضبط للقرآن الكريم:



ذكرت هنا سبع قواعد عامة وهناك غيرها من القواعد، وإنما المراد التمثيل والدلالة على غيرها ويمكن لمزيد فائدة في القواعد يراجع كتاب قواعد التفسير جمعًا ودراسة للدكتور خالد السبت، فقد أفاد وأجاد، وهذه السبع القواعد هي:

القاعدة الأولى: غزارة المعاني القرآنية توجد بكثرة التدارس ممن يجاهد ويعاني.
القاعدة الثانية: النكرة في سياق النفي، أو النهي، أو الاستفهام، أو الشرط، تفيد العموم.

القاعدة الثالثة: المفرد إذا عُرف بأل أو أضيف إلى معرفة يفيد العموم.
القاعدة الرابعة: يحمل العام على العموم حتى يرد دليل التخصيص.
القاعدة الخامسة: التفسير بالمثال لا يفيد الحصرَ في الاستدلال.
القاعدة السادسة: تفسير السابقين لا يمنع استنباط اللاحقين مادام مبنيًا على الأصول المتبعة.
القاعدة السابعة: الأصل في الحديث القرآني توجهه للمسلمين.

القاعدة الأولى: غزارة المعاني القرآنية توجد بكثرة التدارس ممن يجاهد ويعاني:

فالقرآن يعطي بعضه لمن يدرسه ويدارسه، واستمع إلى مجرب لبيب هو ضياء الدين ابن الأثير، نصر الله بن مُحَّد (ت ٦٣٧هـ) ﷺ يقول: "واعلم أن المتصدي لحل معاني القرآن يحتاج إلى كثرة الدرس، فإنه كلما ديم على درسه ظهر من معانيه ما لم يظهر من قبل.

وهذا شيء جرَّبته وخبرته، فإني كنت آخذ سورة من السور وأتلوها، وكلما مرَّ بي معنى أثبته في ورقة مفردة، حتى أنتهي إلى آخرها، ثم آخذ في حلِّ تلك المعاني التي أثبتها واحدًا بعد واحد، ولا أقنع بذلك حتى أعاود تلاوة تلك السورة، وأفعل ما فعلته أولاً، وكلما صقلتها التلاوة مرة بعد مرة، ظهر في كل مرة من المعاني ما لم يظهر لي في المرة التي قبلها" [(١)].

القاعدة الثانية: النكرة في سياق النفي، أو النهي، أو الاستفهام، أو الشرط، تفيد العموم:

كما في قوله تعالى: ﴿هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ ٱللَّهِ يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِۚ﴾ [فاطر: ٣]، وفي هذه القاعدة يقول الشيخ/ الطالب زيدان –وفقه الله–:

والنَّكـــرَاتُ في سِـــياقِ النَّفْـــيِ ... والشَّـرْطِ، الِاسْــتِفْهامِ، ثُمَّ النَّهْــيِ

تُفيــدُ لِلْعُمُــومِ، والمِثَــالُ: هَــلْ ... مِـنْ خـالقٍ غَيْـرُ الـذِي عـز وجـل

القاعدة الثالثة: المفرد إذا عُرف بأل أو أضيف إلى معرفة يفيد العموم:

كقوله –تعالى–: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ [الضحى: ١١]، وقوله: ﴿وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآۗ﴾ [إبراهيم: ٣٤]، وقوله: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ﴾ [النور: ٦٣]؛ ولذا قال صاحب: مراقي السعود عاطفًا على صيغ العموم:

... ... وما معرفًـا بـأل قـد وجـدا

أو بإضـــافة إلى معـــرفِ ... إذا تحقـق الخصـوص قـد نفـي

ولعلك تسأل: كم أنواع المضاف إلى معرفة؟

الجواب: إلا أن ثمة تفصيلاً يتعلق بهذا القاعدة، فالمضاف إلى معرفة ثلاثة أنواع:

النوع الأول: الجمع، مثل: ﴿رُسُلُ ٱللَّهِ﴾ [الأنعام: ١٢٤]، فهذا يفيد العموم.

---

(١) المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر (١/ ١٣٥).

النوع الثاني: أسماء الأجناس، مثل قولنا: ماء البحر، فيفيد العموم أيضًا، وقد يفيد التخصيص مثل: ﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَآءَ مَدْيَنَ﴾ [القصص: ٢٣].

النوع الثالث: المفرد الذي ليس بمثنى ولا بجمع، مثل: ﴿مَآ أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُۥ﴾ [المسد: ٢].

فقيل: تفيد العموم، وقيل: لا تفيد، والظاهر أن كل حالةٍ بحسبها، فتفيد العموم أو غيره بقرينة فيها، وفي هذه القاعدة يقول الشيخ/ الطالب زيدان –وفقه الله–:

والمفـــــردُ المضـــــافُ لِلْعُمـــــومِ يُفيــــدُ، نحــــوُ: نِعْمــــةِ القَيُّــــومِ

القاعدة الرابعة: يبقى العام على عمومه حتى يرد دليل التخصيص:

كقوله تعالى: ﴿وَوَالِدٍ وَمَا وَلَدَ﴾ [البلد: ٣]، قيل: آدم وولده، وقيل: إبراهيم وولده، وقيل: بل هي عامةٌ في كل والدٍ وولده، وهو الصحيح عند ابن جرير ﵀، قال: «لأن الله ﷻ عمَّ كلَّ والدٍ وما ولد. وغير جائزٍ أن يُخص ذلك إلا بحجةٍ يجب التسليم لها من خبرٍ، أو عقل، ولا خبر بخصوص ذلك»[(١)].

وفي هذه القاعدة يقول الشيخ/ الطالب زيدان –وفقه الله–:

واحْمِــلْ عَلَــى العُمــومِ مَــا عَــمَّ إلَى ورود تَخْصــــيصٍ لَــــهُ مُفَصِّــــلاَ

القاعدة الخامسة: التفسير بضرب المثال لا يفيد الحصرَ في الاستدلال:

وذلك كقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ هَاجَرُواْ فِي ٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ مَا ظُلِمُواْ لَنُبَوِّئَنَّهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا حَسَنَةٗۖ وَلَأَجۡرُ ٱلۡأٓخِرَةِ أَكۡبَرُۚ لَوۡ كَانُواْ يَعۡلَمُونَ﴾ [النحل: ٤١].

فقد ذُكرت عدةُ تفاسير في حسنة الدنيا المذكورة هنا، كما قال ابن كثير ﵀: «قال ابن عباس، والشعبي، وقتادة: المدينة. وقيل: الرزق الطيب، قاله مجاهد»، ومال الطبري ﵀ إلى الترجيح، مع أنه لا مبرر لذلك؛ إذ كلها أمثلة تدخل ضمن حسنة الدنيا المذكورة في هذه السورة؛ ولذا قال ابن كثير ﵀ بعد ذكره للقولين: «ولا منافاة بين القولين، فإنهم تركوا مساكنهم وأموالهم، فعوضهم الله خيرًا منها في الدنيا، فإن من ترك شيئًا لله عوضه الله بما هو خير له منه، وكذلك وقع؛ فإنهم مكن الله ﷻ لهم في البلاد، وحَكَّمَهم على رقاب العباد، فصاروا أمراء حكامًا، وكل منهم للمتقين إمامًا»[(٢)]، ومثل ذلك الأقوال المتعددة في حسنة الدنيا الواردة في قوله تعالى: ﴿وَمِنۡهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِي ٱلدُّنۡيَا حَسَنَةٗ وَفِي ٱلۡأٓخِرَةِ حَسَنَةٗ﴾ [البقرة: ٢٠١][(٣)].

وفي هذه القاعدة يقول الشيخ/ الطالب زيدان –وفقه الله–:

تَفْســـيرُنا بالضـــرب للأمثـــالِ لـــيس يُفيـــدُ حصْـــرَ الاِسْـــتِدْلالِ

ما الاسم الذي أطلقه ابن عاشور ﵀ على بعض هذه القواعد؟

(١) تفسير الطبري (١٢/٥٨٦).

(٢) تفسير ابن كثير (٤/٥٧٢).

(٣) تفسير الطبري (٣/٥٤٧).

الجواب: وبعض هذه القواعد سماها ابن عاشور ﷺ: عادات القرآن، وفيها يتعرف المفسر عادات القرآن من نظمه، كما جاء عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «كل كأسٍ في القرآن المراد بها الخمر»[١]، ومنها قول ابْن عُيَيْنَةَ ﷺ: «مَا سَمَّى اللَّهُ تَعَالَى مَطَرًا فِي الْقُرْآنِ إِلاَّ عَذَابًا، وَتُسَمِّيهِ الْعَرَبُ الْغَيْثَ، وَهْوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ مِنۢ بَعْدِ مَا قَنَطُواْ﴾ [الشورى: ٢٨]»[٢].

القاعدة السادسة: تفسير السابقين لا يمنع استنباط اللاحقين مادام مبنيًا على الأصول المتبعة:

فإذا كنا قد قررنا أن تفسير النبي ﷺ في بعض الحالات لا يمنع من استنباط غيره، فهذه المسألة أوضح وأولى؛ ولذا قال الرازي ﷺ: "وَقَدْ ثَبَتَ فِي أُصُولِ الْفِقْهِ أَنَّ الْمُتَقَدِّمِينَ إِذَا ذَكَرُوا وَجْهًا فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ، فَذَلِكَ لَا يَمْنَعُ الْمُتَأَخِّرِينَ مِنِ اسْتِخْرَاجِ وَجْهٍ آخَرَ فِي تَفْسِيرِهَا، وَلَوْلَا جَوَازُ ذَلِكَ وَإِلَّا لَصَارَتِ الدَّقَائِقُ الَّتِي اسْتَنْبَطَهَا الْمُتَأَخِّرُونَ فِي تَفْسِيرِ كَلَامِ اللَّهِ مَرْدُودَةً بَاطِلَةً، وَمَعْلُومٌ أَنَّ ذَلِكَ لَا يَقُولُهُ إِلَّا مُقَلِّدٌ خَلْفِي"[٣].

ومن أمثلة ذلك قوله تعالى: ﴿كُلٌّ فِى فَلَكٍ يَسۡبَحُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٣]، فقد اختلف أهل التأويل في معنى الفلك، فنقل الطبري ﷺ عن مجاهد ﷺ: أنه كهيئة حديدة الرحى، ونقل عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أنه فلك السماء، ونقل عن بعضهم: أنه موج مكفوف تجري الشمس والقمر والنجوم فيه، ونقل عن آخرين: أنه القطب الذي تدور به النجوم، وذُكر عن الحسن ﷺ أنه كان يقول: الفلك طاحونة كهيئة فلكة المغزل، ثم بين الطبري ﷺ أنه يجوز أن يكون الفلك ذلك كله؛ لأن الفلك في كلام العرب هو كل شيء دائر، فجمعه أفلاك.. وإذ كان كل ما دار في كلامها، ولم يكن في كتاب الله، ولا في خبر عن رسول الله ﷺ، ولا عمن يقطع بقوله العذر، دليل يدل على أيّ ذلك هو من أيّ، كان الواجب أن نقول فيه ما قال، ونسكت عما لا علم لنا به[٤]، وهذه القاعدة الذهبية من الطبري ﷺ تدل على أنه إذا استجد لنا نظر لا يخرج عن المعنى اللغوي، ولا يضاد الأصول الشرعية في صفة الفلك السماوي، أمكن أن ندخله فيه، كما ترى من صنيعه ﷺ تعالى، وفي هذه القاعدة يقول الشيخ/ الطالب زيدان -وفقه الله-:

لا يَمْنَــعِ التَّفْســيرُ مِمَّــنْ سَــبَقَا تَفْسـيرَ واسْـتِنْبَاطَ مَـنْ قـدْ لَحِقـا

مـــا دام مَبْنِيًّـــا علَـــى الأصـــولِ ومَـنْهَـــجِ المنْقـــولِ والمعْـقـــولِ

القاعدة السابعة: الأصل في الحديث القرآني توجهه للمسلمين:

وهذا من قوانين فهم الخطاب القرآني، فإن الآيات القرآنية نزلت لتصوغ الواقع وفق الرؤية الإسلامية.

---

(١) للتوسع ينظر: التحرير والتنوير (١/ ٢٠)، (١/ ٦٩).

(٢) البخاري (٦/ ٧٧)، وبالنسبة لقول ابن عيينة فقد جاءت تسمية الغيث في السنة مطرًا.

(٣) تفسير الرازي (٩/ ٤٩٠).

(٤) تفسير الطبري (١٨/ ٤٣٧).

هنا تدرك معي أن جميع الخطابات القرآنية، والأخبار الفرقانية إنما يعنى بها في المقام الأول المسلمون ويدخل معهم غيرهم حسب السياق.

وبذاك تراني اخترت في تفسيري لسورة النساء أن المراد من الذين أوتوا نصيبًا من الكتاب: أهل الكتب الثلاثة اليهود والنصارى والمسلمون، فأما اليهود والنصارى فلأنهم المعروفون بهذا اللقب حين نزوله، وأما المسلمون، فلأنهم أولى بأن يخاطبوا بما يتضمنه الخطاب الذي وجهه الله ﷻ إلى أهل الكتابين قبلهم، ولكن ذلك يخصص بأن يكون الخطاب لكل فئة حسب ما يعنيها، فإن ذكر تأليه عيسى عليه السلام يُعنى به المسلمون إن تجرأ أحدهم على تأليه مخلوق مقابل، وكذلك ربما دخل مع أهل الكتب الثلاثة غيرهم ممن يماثلون حالهم في متضمنات الخطاب، إما لشبهة كتاب إلهي جاءهم، مثل ما عند الهندوس، وإما لتضمن كلمة (كتاب) معنى الكتابة، ولا تظنن أنني بذلك أعارض ما درج عليه الأقدمون وشادوه عبر القرون من عد الذين أوتوا الكتاب اليهود والنصارى فإني قائل بقولهم – رحمهم الله– بيد أنني أدخل المسلمين إما أصالة؛ إذ معهم الكتاب كمن سبقهم، وإما تبعًا إذ ما ورد فيمن سبقهم فهو خطاب لهم تنبيهًا وتحذيرًا وحثًّا وإغراء وتفصيلاً، حسب السياق العام، أو الخاص القريب، أو البعيد التاريخي، أو الذِّكْري، على أن الخطاب قد يخص فئة بعينها حسب السياق والقرائن ويلحق بها غيرها نوع إلحاق.

وإصراري على ذلك ليُخرِجَ المسلم من رأسه أن غيره هو المعني بالخطاب لمجرد التصدير بما ظنه خطابًا لغيره حتى لقد رأيت من المسلمين من يظن نفسه بريئًا من الوقوع في الغضب والضلالة؛ لأنه يظن أن سورة الفاتحة لم تُشر إلا إلى غيره، ورأيت منهم من يشترون الضلالة ويريدون أن يضل العالم السبيل ولا يوقع على نفسه آية النساء (٤٤) لظنه أنها في أهل الكتاب من غير المسلمين.. وهكذا

وبناء على ذلك فكل ما خوطب به الإسرائيليون فهو خطاب لنا إلا ما وضح فيه التخصيص، فنهيهم عن أن يكونوا أول كافرٍ بالقرآن يعني أنهم سيكونون أئمة في الكفر أو في الإيمان لمعرفتهم بالكتاب، وكذلك الأمر بالنسبة للمسلمين.

فهذه المسألة ليست خاصة بالإسرائيليين بل تشمل كل من وقعت منه، وهنا تسمع تقرير ابن جريج رحمه الله: ﴿أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ ...﴾ [البقرة: ٤٤] أهل الكتاب والمنافقون كانوا يأمرون الناس بالصوم والصلاة، ويدعون العمل بما يأمرون به الناس، فعيرهم الله ﷻ بذلك، فمن أمر بخير فليكن أشد الناس فيه مسارعة[١].

وما أشبه ذلك بمن يظن أن النجاة والفوز يتحققان عند الانتساب إلى أمة محمد ﷺ أو إلى خدمة المساجد، أو إلى أهل القرآن، أو إلى الألقاب الكثيرة التي يزكي بها كل إنسان نفسه دون أن

---

(١) تفسير الطبري (١/ ٨).

يزكي حياته بعمله، وهذا يشبه قول النبي ﷺ: «يُبْصِرُ أَحَدُكُمُ الْقَذَاةَ فِي عَيْنِ أَخِيهِ، وَيَنْسَى الْجِذْعَ فِي عَيْنِهِ»[(١)].

فالأمر كما قال الرازي ﷺ: "جَمِيع مَا خَاطَبَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ بَنِي إِسْرَائِيلَ تَنْبِيهٌ لِلْعَرَبِ؛ لِأَنَّ الْفَضِيلَةَ بِالنَّبِيِّ قَدْ لَحِقَتْهُمْ، وَجَمِيعُ أَقَاصِيصِ الْأَنْبِيَاءِ تَنْبِيهٌ وَإِرْشَادٌ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ٱلَّذِينَ يَسۡتَمِعُونَ ٱلۡقَوۡلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحۡسَنَهُۥٓۚ﴾ [الزُّمَر: ١٨]، وَقَالَ: ﴿وَٱتَّبِعُوٓاْ أَحۡسَنَ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُم﴾ [الزُّمَر: ٥٥]، وَقَالَ: ﴿لَقَدۡ كَانَ فِي قَصَصِهِمۡ عِبۡرَةٞ لِّأُوْلِي ٱلۡأَلۡبَٰبِۗ﴾ [يُوسُف: ١١١]، وَلِذَلِكَ رَوَى قَتَادَةُ ﷺ قَالَ: ذُكِرَ لَنَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه كَانَ يَقُولُ: «قَدْ مَضَى وَاللَّهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ، وَمَا يُغْنِي مَا تَسْمَعُونَ عَنْ غَيْرِكُمْ»[(٢)].

وهنا تعلم الفقه العظيم الذي يظهر قامة عمر بن الخطاب رضي الله عنه؛ إذ قال ابن جريج تعليقًا على إيمان بعض بني إسرائيل ببعض كتابهم، وكفرهم ببعضه: إذا كانوا عندكم تقتلونهم وتخرجونهم من ديارهم، وأما إذا أسروا تفدونهم؟ وبلغني أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال في قصة بني إسرائيل: «إن بني إسرائيل قد مضوا، وإنكم أنتم تعنون بهذا الحديث»[(٣)].

(١)ابن حبان بترتيب ابن بلبان (٥٧٦١)، وصححه الألباني في الصحيحة برقم(٣٣).

(٢) تفسير الرازي (٣/ ٤٩٣).

(٣) تفسير الطبري (٢/ ٣١٠)، قال إسلام منصور:" ضعيف؛ الحسين بن داود المصيصي الذي كان يلقن شيخه الحجاج". تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (١/٥٩٦).

النوع الثاني: من أمثلة القواعد الترجيحية التي يتم بها معرفة الراجح من المرجوح في الأقوال التفسيرية التي لا يمكن الجمع بينها:







وقد ذكرت هنا خمس قواعد ترجيحية، وهي:

القواعد
القاعدة الأولى: الأصل الجمع، والترجيح لا يُصار إليه إلا عند التنازع.
القاعدة الثانية: السياق يبيِّن المنساق.
القاعدة الثالثة: يُحَكَّمُ الرسمُ عند التنازع.
القاعدة الرابعة: التأسيس أولى من التأكيد.
القاعدة الخامسة: لكل حرف من حروف المعاني معناه المستقل في القرآن المجيد، ولا يُلجأ إلى القول بتناوب الحروف إلا لحجة قوية.

القاعدة الأولى: الأصل الجمع، والترجيح لا يُصار إليه إلا عند التنازع:

وذلك أي الترجيح يكون بأن عارض بعضُها نصًّا، أو إجماعًا، أو تناقضت الأقوال تناقضًا كليًّا.

أمثلة للترجيح عند معارضة نص أو إجماع:

اذكر أمثلة للترجيح عند معارضة نص أو إجماع.

مثال على معارضة النص: ما روي عن سعيد بن المسيب ﵀: «ما أكل آدم ﵇ من الشجرة، وهو يعقل، ولكن سقته حواء من الخمر، حتى إذا سكر قادته إليها، فأكل»[1]، فهذا معارض لقوله –تعالى-: ﴿لَا فِيهَا غَوْلٌ وَلَا هُمْ عَنْهَا يُنزَفُونَ﴾ [الصافات: ٤٧]، ، هذا إذا قلنا بأنها جنة الآخرة، وأما إذا كانت غيرها، فهذا الأثر معارض للآيات الصريحة التي بينت اشتراك آدم وحواء –عليهما الصلاة والسلام– معًا في الخطأ، والأثر ضعيف والأمور الغيبية لا تقبل إلا بسند صحيح إلى المعصوم ﷺ، فلا تعارض بين الأقوال.

مثال على معارضة الإجماع: من ادعى جواز الجمع بين تسع حرائر، مستدلاً بقوله: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾ [النساء: ٣]، فهو خلاف إجماع الأمة.

أمثلة على الجمع بين أقوال المفسرين غير المتنافية:

اذكر أمثلة على الجمع بين أقوال المفسرين غير المتنافية.

الجواب: من الأمثلة على ذلك: قوله تعالى: ﴿ثُمَّ السَّبِيلَ يَسَّرَهُ﴾ [عبس: ٢٠]، قيل: طريق خروجه من بطن أُمِّه لدلالة السياق، وقيل: طريق الخير والشر؛ لقوله: ﴿إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾ [الإنسان: ٣]، والقولان صحيحان غير متنافيين.

ومن الأمثلة على الجمع أيضًا، قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ عَلَىٰ رَجْعِهِ لَقَادِرٌ﴾ [الطارق: ٨]، في مرجع الضمير في ﴿رَجْعِهِ﴾ خمسة أقوال:

المعنى الأول: الماء، أي: إن الله ﷻ على رد النطفة في الموضع التي خرجت منه لقادر.

المعنى الثاني: الماء، ولكن المعنى: إنه على حبس ذلك الماء لقادر.

المعنى الثالث: الإنسان، والمعنى: إنه على رد الإنسان ماءً كما كان قبل أن يخلقه منه لقادر.

المعنى الرابع: الإنسان، ولكن المعنى: قادرٌ على رجع الإنسان من حال الكبر إلى حال الصغر.

المعنى الخامس: الإنسان، ولكن المعنى: إنه على إحيائه بعد مماته لقادر، ورجحه الطبري ﵀؛ لدلالة السياق عليه في قوله: ﴿يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ﴾ [الطارق: ٩][2]، وهذه التفاسير تصلح لأن تكون مثالاً على الجمع؛ لعدم التنافي بينها.

فليس لمجرد اختلاف الأقوال الوجيهة يتم الترجيح، بل لا بد من التنازع بين الأقوال، أو التناقض الكلي، أو معارضة النص، كما سبق، أما مجرد الاختلاف بين الأقوال الوجيهة، فلا يتم بموجبه الترجيح، بل الجمع بينها أولى، فيُرَدُّ القول في حالين: عند تعارض الأقوال تعارضًا تامًّا، أو إذا كانت بعض الأقوال غير وجيهة؛ لمعارضتها للنص، أو الإجماع، وفي هذه القاعدة يقول الشيخ/ الطالب زيدان –وفقه الله–:

(١) القرطبي (١/ ٣٣٩)، وحكم عليه البرزنجي بالضعف الشديد في «صحيح وضعيف تاريخ الطبري» (٦/ ٦٩).

(٢) الطبري (٥٣٦/١٢).

واحْمِلْ عَلَى العُمُومِ مَا عَمَّ إلَى دَلِيلِ تَخْصِيصٍ لَهُ مُفَصِّلاَ

القاعدة الثانية: السياق يبيّن المنساق:

فاجمع بين هذه القاعدة مع ما سبق في قولنا: السياق يخصص المنساق، فالسياق -كما يقول الزركشي ~~رحمه الله~~-: " مِنْ أَعْظَمِ الْقَرَائِنِ الدَّالَّةِ عَلَى مُرَادِ الْمُتَكَلِّمِ، فَمَنْ أَهْمَلَهُ غَلِطَ فِي نَظِيرِهِ، وَغَالَطَ فِي مُنَاظَرَاتِهِ، وَانْظُرْ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْكَرِيمُ﴾ [الدخان: ٤٩]، كَيْفَ تَجِدُ سِيَاقَهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ الذَّلِيلُ الْحَقِيرُ"[١]، ومن الأمثلة قوله تعالى: ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾ [المجادلة: ٧]، أي: بعلمه وسمعه، قالوا: لأن الله ﷻ افتتح الآية بالعلم وختمها بالعلم، كما يقول الدارمي رحمه الله[٢].

ما أنواع السياق الذِّكْري؟ وهل يعد من المرجحات؟ وما موقف الطبري رحمه الله منه؟

الجواب: السياق الذِّكريُّ أنواعٌ فمنه القريب ومنه البعيد، ومنه القبلي ومنه البعدي، والأصل مراعاة ذلك، والنظر في الترجيح عند التنازع، ولإعمال السياق الذِّكْري القريب حضور قوي في ترجيحات الطبري رحمه الله للمعاني الواردة في الآية الواحدة، ففي قوله تعالى مجده: ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ﴾ [البقرة: ١٠٢] بيَّن مرجع الضمير، وأبى دعوى التقديم والتأخير في الآية، فقال: "وقوله جل ثناؤه: ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا﴾ خبر مبتدأ عن المتعلمين من الملكين ما أنزل عليهما، وليس بجواب لقوله: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ﴾، بل هو خبر مستأنف، ولذلك رفع فقيل:"فيتعلمون". فمعنى الكلام إذًا: وما يعلمان من أحد حتى يقولا إنما نحن فتنة، فيأبون قبول ذلك منهما، فيتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه"، ثم بين معنى ثانيًا في الضمير، فقال: "وقد قيل: إن قوله: (فيتعلمون)، خبر عن اليهود معطوف على قوله:"﴿وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَ ۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ۖ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ۚ﴾ [البقرة: ١٠٢]، وجعلوا ذلك من المؤخر الذي معناه التقديم".

ثم رجح معتمدًا على السياق الذِّكْري القريب، وإبقاء نظم الكلام، فقال: "والذي قلنا أشبه بتأويل الآية؛ لأن إلحاق ذلك بالذي يليه من الكلام، ما كان للتأويل وجه صحيح، أولى من إلحاقه بما قد حيل بينه وبينه من معترض الكلام.

و"الهاء" و"الميم" و"الألف" من قوله: (منهما)، من ذكر الملكين. ومعنى ذلك: فيتعلم الناس من الملكين الذي يفرقون به بين المرء وزوجه"[٣].

---

(١) البرهان في علوم القرآن (٢/ ٢٠٠).

(٢) الرد على الجهمية (ص: ٤٣)، ونقله عنه ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٥/ ٤٩٧)، ودرء تعارض العقل والنقل (١/ ١٣٣).

(٣) تفسير الطبري (٢/ ٤٤٥).

ومن أمثلة ذلك قوله تعالى ذكره: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣]؛ فإن قرينة السياق صريحةٌ في دخول نساء النبي ﷺ؛ إذ السباق يدل على ذلك؛ فإن الله تعالى جده قال: ﴿قُل لِّأَزْوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ﴾ [الأحزاب: ٢٨]، ثم قال في نفس خطابه لهن: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾ [الأحزاب: ٣٣]، ثم قال بعده في اللحاق: ﴿وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٤].

قال الشنقيطي رحمه الله: "والتحقيق –إن شاء الله–: أنهن داخلات، وإن كانت الآية تتناول غيرهن من أهل البيت"(١).

وإنما أوردت هذا المثال لما شاع من حادثة الكساء، وأنها دليلٌ على عدم دخول نساء النبي ﷺ في الآية، وهي حادثة ثابتة لكنها بينت إلحاق غير أزواج النبي ﷺ بهن في معنى الآية.

وفي هذه القاعدة يقول الشيخ/ الطالب زيدان –وفقه الله–:

يُبَيِّنُ السِّياقُ لِلْمُنْساقِ. قِيلْ:	(أنتَ العَزِيزُ) أيْ: حقيرٌ وذليلْ
(رابِعُهُمْ) في سورةِ المُجادَلَةْ	بالعِلْمِ والسَّمْعِ بِلا مُجادَلَة

القاعدة الثالثة: يُحَكَّمُ الرسمُ عند التنازع:

كقوله تعالى: ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰٓ﴾ [الأعلى: ٦]، قيل: (لا) نافية، وقيل: ناهية. والصواب الأول؛ لأنها لو كانت ناهية لجزم الفعل، وفي هذه القاعدة يقول الشيخ/ الطالب زيدان –وفقه الله:

يُحَكَّمُ الرَّسْمُ لَدَى التَّنازُعِ	فيما لَهُ الدَّليلُ غيْرُ قاطِعِ

القاعدة الرابعة: التأسيس أولى من التأكيد:

ما الفرق بين الوصف الإيضاحي والوصف التأسيسي؟

ومثل هذه القاعدة قاعدة أخرى بمعناها، وهي: **يجب التمييز بين الوصف التأسيسي والوصف الإيضاحي؛ فإن الإيضاحي والتأكيدي معناهما متقارب، والمراد من كلا القاعدتين أمرٌ واحدٌ:**

ما الوصف التأسيسي؟ واذكر مثالًا يوضحه.

الجواب: الوصف التأسيسي: أن يحمل الكلام على معنى جديدٍ، يؤسس لفهم زائدٍ على ما سبق، وذلك يقتضي أن يكون له مفهوم مخالفة، ومن أمثلته ما جاء في قوله تعالى: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُو۟لِى ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥]، فيفهم من ذلك أن الذي لا ضرر عنده لا يدخل في الاستثناء، فاعتبرنا مفهوم المخالفة، فقوله ﴿غَيْرُ أُو۟لِى ٱلضَّرَرِ﴾ صفة تأسيسية، أسست أن من كان فيه ضرر، كالأعمى معذور، وأما غيره فغير معذور؛ ولذا لا يستوي مع المجاهد في سبيل الله.

(١) أضواء البيان (٥٧٧/٦).

ما الوصف الإيضاحي؟ مع ذكر بعض الأمثلة.

الجواب: أما الوصف الإيضاحي: فهو الذي يذكر شيئًا من مكونات الاسم زيادةً في الإطناب، والبيان للتأكيد، أو للتشنيع، أو للتعظيم، ومن أمثلة الوصف الإيضاحي:

المثال الأول: قوله تعالى: (الشيطان الرجيم)، فكلمة: (الرجيم) صفةٌ إيضاحيةٌ، أضيفت للتشنيع.

المثال الثاني: قوله تعالى: ﴿وَمَن يَدۡعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرۡهَٰنَ لَهُۥ بِهِۦ فَإِنَّمَا حِسَابُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦٓۚ﴾ [المؤمنون: ١١٧]، فَوَصَفَ أي إله آخر غير الله ﷻ بأنه لا برهان له به، وهذا لا يعني أنه يمكن أن يوجد إله آخر له برهان، بل كل إله يدعى من دون الله ﷻ، فالداعي لا برهان له به، فهذه الجملة: ﴿لَا بُرۡهَٰنَ لَهُۥ بِهِۦ﴾ صفةٌ إيضاحية، والصفة الإيضاحية ليس لها ضدٌّ، فلا نأخذ مفهوم المخالفة منها، فلا يوجد إله غير الله له برهان على إلهيته، والوصف بقوله: ﴿لَا بُرۡهَٰنَ لَهُۥ بِهِۦ﴾ للإيضاح زيادةً في التشنيع على من يعبد غير الله ﷻ.

المثال الثالث: قوله تعالى: ﴿ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦]، فجزء من صفات الصراط أن يكون مستقيمًا، فإذا كان معوجًّا فليس صراطًا، بل هو طريق، فكلمة: (المستقيم) صفة إيضاحية زيادة في الإطناب؛ لبيان أهمية صراط الله ﷻ وعظمته، وليعتز الذين يسلكونه به.

المثال الرابع: قوله تعالى: ﴿وَقَتۡلِهِمُ ٱلۡأَنۢبِيَآءَ بِغَيۡرِ حَقّٖ وَقَوۡلِهِمۡ﴾ [النساء: ١٥٥] فالوصف: ﴿بِغَيۡرِ حَقّٖ﴾ هو وصف إيضاحي فقط، ولا مفهوم مخالفة يستنبط منه، إذ لا يدل على وقوع قتل الأنبياء بحق، فقوله: ﴿بِغَيۡرِ حَقّٖ﴾ صفة توضيحية تبشع أفعالهم، وتجعل السامع يشمئز منها؛ إذ كيف يجترئون على قتل النبيين، ولا يكون قتلهم إلا بغير الحق، والحق الذي يبيح قتل النفس هو ارتكابها لجريمة من الجرائم التي تدمر البشرية، ومنها ما ذكره النبي ﷺ في قوله: «لاَ يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ إِلاَّ بِإِحْدَى ثَلاَثٍ: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالْمَارِقُ مِنَ الدِّينِ التَّارِكُ الْجَمَاعَةَ»(١)، ويبين الرازي ﷺ وجهًا لهذه البشاعة، وهو أَنَّ الْإِتْيَانَ بِالْبَاطِلِ قَدْ يَكُونُ حَقًّا، لِأَنَّ الْآتِيَ بِهِ اعْتَقَدَهُ حَقًّا لِشُبْهَةٍ وَقَعَتْ فِي قَلْبِهِ، وَقَدْ يَأْتِي بِهِ مَعَ عِلْمِهِ بِكَوْنِهِ بَاطِلاً، وَلَا شَكَّ أَنَّ الثَّانِيَ أَقْبَحُ، فَقَوْلُهُ: ﴿وَيَقۡتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيۡرِ ٱلۡحَقِّۗ﴾ [البقرة: ٦١] أَيْ أَنَّهُمْ قَتَلُوهُمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ كان ذَلِكَ الْقَتْلُ حَقًّا فِي اعْتِقَادِهِمْ وَخَيَالِهِمْ، بَلْ كَانُوا عَالِمِينَ بِقُبْحِهِ، وَمَعَ ذَلِكَ فَقَدْ فَعَلُوهُ(٢)، فهذا التبشيع لهذه الفعلة لأنها بلا حق، لا لإمكانية أن يوجد بل لاستحالته، وهم يعلمون استحالة أن يكون هناك حق يجيز لهم قتل نبي، وذلك يماثل ما سبق ذكره في قول الله تَعَالَى مجده: ﴿وَمَن يَدۡعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرۡهَٰنَ لَهُۥ بِهِۦ﴾ [الْمُؤْمِنُونَ: ١١٧] فذكر البرهان لا

---

(١) البخاري. (٦٨٧٨).

(٢) تفسير الرازي (٣/ ٥٣٤).

لإمكانية أن يوجد برهان لأحد يدعي الألوهية، أو تُدَّعى له، بل لاستحالة ذلك، وهم يعملون لكنهم مع ذلك يشركون.

المثال الخامس: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَشْتَرُواْ بِـَٔايَٰتِي ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [البقرة: ٤١] لا يدل على إباحة ذلك بالثمن الكثير(١).

ومثل ذلك: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًاۖ﴾ [النساء: ١٩]، ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍۖ﴾ [الإسراء: ٣١].

اذكر مثالًا على التقييد الذي قد يحدث لبسًا.

الجواب: من أبرز الأمثلة التي قد يحدث التقييد فيها لبسًا:

قَوْلُهُ: ﴿وَٱشْكُرُواْ لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ [الْبَقَرَة: ١٧٢]، فالقيد هنا للحث والتهييج، وإلا فَالشُّكْرُ وَاجِبٌ، سَوَاءٌ عُبِدَ اللهُ أَمْ لَمْ يُعْبَدْ، وهو من باب قول الأب لولده: إن كنت ولدي حقًّا فافعل كذا، ففعل الابن لما أمره أبوه دليل تحقيق البنوة والطاعة، وكذلك الشكر الله لازم من لوازم العبادة وأثر من آثارها، ومثله قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ ٱلَّذِى ٱؤْتُمِنَ أَمَٰنَتَهُۥ﴾ [الْبَقَرَة: ٢٨٣]، وَأَدَاءُ الْأَمَانَةِ وَاجِبٌ، سَوَاءٌ ائْتَمَنَهُ أَم لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ، ومثله: ﴿وَلَا تُكْرِهُواْ فَتَيَٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا﴾ [النُّور: ٣٣]، وَالْإِكْرَاهُ عَلَى الْبِغَاءِ مُحَرَّمٌ، سَوَاءٌ أَرَدْنَ التَّحَصُّنَ أَم لَمْ يُرِدْنَ، قَوْلُهُ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُواْ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ﴾ [النِّسَاء: ٣٥]، وَذَلِكَ جَائِزٌ سَوَاءٌ حَصَلَ الْخَوْفُ أَم لَمْ يَحْصُلْ(٢). وفي هذه القاعدة يقول الشيخ/ الطالب زيدان –وفقه الله–:

والـمَيْز بَـيْنَ صِفَـةِ التَّـأْسِيسِ والـ	إيضــاحِ أوْجَبُــوا مَخافَــةَ الـزَّلَـلْ
فَصِــفَةُ التَّأْسِـيسِ ذِي قَـدْ يُعْتَبَـرْ	مَفْهُومُهـــا، كَقَوْلِـهِ: (أُوْلِي الضَّــرَرْ)
وصِـفَةُ الإيضـاحِ جُـزْءُ مَـا وُصِـفْ	إذْ هِـــيَ مِــنْ مُــكَوِّناتِ المتَّصِــفْ
بِهَــا، وَلاَ مَفْهُـــومَ لِلْمُخَـالَـفَـــةْ	مُـعْتَبَـــرٌ، فَـهْـــيَ لِـــذِي مُخَـالِــفَةْ
كَـدَعْـــوَةِ اللـــهِ بِـــلاَ بُـرْهَـــانِ	والْـــوَصْفِ بِـــ(الرَّجِيمِ) لِلشَّيْطَــانِ
وقَـــتْـــلِ الأنبِـيَـــا بِغَـــيْرِ حَــــقِّ	فَـافْرُقْ بِـذَا، واسْـلُكْ طَرِيـقَ الحَـقِّ

ملحوظة: المراد بالصفة هنا: الوصف العام الذي يشمل النعت، والحال، والخبر، وغيرَ ذلك مما يظهر منه وصفٌ ما، وليس المراد الصفةَ النحويةَ فقط.

فإن قلت: هلّا ذكرت بعض الأمثلة التي تجعل قاعدة التأسيس أولى من التأكيد ترجيحية؟

الجواب: من أمثلة جعل هذه القاعدة ترجيحيةً:

---

(١) مفاتيح الغيب. نسخة محققة – (٣ / ٤٨٤).

(٢) انظر: تفسير الرازي (١٠/ ٦٢).

المثال الأول: قوله تعالى: ﴿وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾ [البقرة: ٣٠]، حيث قال الشوكاني ﵀: «والتسبيح في كلام العرب: التنزيه، والتبعيدُ من السوء على وجه التعظيم، والتقديس: التطهير، أي: ونطهرك عما لا يليق بك مما نسبه إليك الملحدون، وافتراه الجاحدون، وذكر في الكشاف: أن معنى التسبيح، والتقديس واحد[١]، وهو: تبعيد الله من السوء، وأنهما من سبح في الأرض والماء، وقدَّس في الأرض إذا ذهب فيها، وأبعد، وفي القاموس، وغيره من كتب اللغة ما يرشد إلى ما ذكرناه، والتأسيس خير من التأكيد خصوصًا في كلام الله سبحانه»[٢].

وعندي أن كلام الشوكاني ﵀ حق إلا أنه يحتاج زيادة بيان؛ فالتسبيح هنا أعم من التقديس، إذ التسبيح هو: التعظيم، والتنزيه، بينما التقديس هو التنزيه والتطهير؛ فإن التسبيح يأتي بمعنى: التعظيم، كما في قوله تعالى: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ﴾ [الإسراء: ١]، وفي هذا يقول الجرجاني ﵀: "وهو –أي التعظيم– أخص من التسبيح كيفيةً وكميةً، أي أشد تنزيهًا منه وأكثر، ولذلك يؤخر عنه في قولهم: «سبوح قدوس»، ويقال: التسبيح: تنزيهٌ بحسب مقام الجمع فقط، والتقديس: تنزيهٌ بحسب الجمع والتفصيل، فيكون أكثر كمية"[٣]، ولعل تعدية الفعل باللام في (ونقدس لك) يكشف المعنى فيكون المراد: نقدس أنفسنا لك أي نطهرها لتكون لائقة بمناجاتك.

المثال الثاني: قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُوا۟ مِمَّا فِى ٱلْأَرْضِ حَلَٰلًا طَيِّبًا﴾ [البقرة: ١٦٨]، قال صاحب المنار ﵀: «الْحَلَالُ: هُوَ غَيْرُ الْحَرَامِ الَّذِي نُصَّ عَلَيْهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٤٥]، فَمَا عَدَا هَذَا فَكُلُّهُ مُبَاحٌ، بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ طَيِّبًا، أَيْ: غَيْرَ خَبِيثٍ. وَفَسَّرَ (الْجَلالُ)﵀ الطَّيِّبَ بِالْحَلالِ –عَلَى أَنَّهُ تَأْكِيدٌ–، أَوْ بِالْمُسْتَلَذِّ، وَالْأَوَّلُ لا مَحَلَّ لَهُ وَالتَّأْسِيسُ مُقَدَّمٌ عَلَى التَّأْكِيدِ.. –إلى أن قال–: الطَّيِّبِ مَا لا يَتَعَلَّقُ بِهِ حَقُّ الْغَيْرِ، وَهُوَ الظَّاهِرُ»[٤].

المثال الثالث: قال الطاهر بن عاشور ﵀ في قوله تعالى: ﴿وَأُزْلِفَتِ ٱلْجَنَّةُ لِلْمُتَّقِينَ غَيْرَ بَعِيدٍ﴾ [ق: ٣١]، والإزلاف: التقريب، مشتق من الزلَف بالتحريك وهو: القربة، وقياس فعله أنه كفرح، كما دل عليه المصدر، ولم يرو في كلامهم، أي: جعلت الجنة قريبًا من المتقين، أي: أُدنوا منها. والجنة موجودة من قبل ورود المتقين إليها، فإزلافها قد يكون بحشرهم للحساب بمقربةٍ منها؛ كرامةً لهم عن كلفة المسير إليها، وقد يكون عبارة عن تيسير وصولهم إليها بوسائل غير معروفةٍ لأهل الدنيا.

---

(١) ينظر: الكشاف (١/١٢٥).

(٢) فتح القدير للشوكاني (١/٦٧).

(٣) التعريفات (ص: ٦٥).

(٤) تفسير المنار (٢/ ٧١).

وقوله: ﴿غَيْرَ بَعِيدٍ﴾ يرجحُ الاحتمال الأول، أي: غير بعيد منهم، وإلا صار تأكيدًا لفظيًّا لكلمة: (أزلفت)، كما يقال: عاجلٌ غيرُ آجل، وقوله: ﴿وَأَضَلَّ فِرْعَوْنُ قَوْمَهُۥ وَمَا هَدَىٰ﴾ [طه: ٧٩]، والتأسيس أرجح من احتمال التأكيد(١).

إلا أن التأكيد وزيادة الإيضاح قد يكون مقدمًا على التأسيس لحِكَمٍ بالغة، كما في قوله تعالى: ﴿ٱسْتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤] فإن ﴿إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ هنا إيضاحٌ، وليس تقييدًا، كما هو معلوم.

القاعدة الخامسة: لكل حرف من حروف المعاني معناه المستقل في القرآن المجيد، ولا يُلجأ إلى القول بتناوب الحروف إلا لحجة قوية:

فقد طرحت في بصائر المعرفة القرآنية لسورة البقرة سؤالاً:

كيف يبصرنا الحرف ﴿إلى﴾ مع كلمة ﴿خلوا﴾ في قوله ﴿خَلَوْاْ إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمْ﴾ [البقرة: ١٤] بخبث تحركاتهم وقوة ولائهم لقياداتهم الشيطانية العلنية والخفية؟

وهو السؤال الذي طرحه الطبري ﵀ بقوله: فإن قال لنا قائل: أرأيت قولَه ﴿وَإِذَا خَلَوْاْ إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمْ﴾ ؟ فكيف قيل: ﴿خَلَوْاْ إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمْ﴾، ولم يقل خَلَوْا بشياطينهم؟ فقد علمتَ أنَّ الجاريَ بين الناس في كلامهم:"خلوتُ بفلان" أكثر وأفشَى من:"خلوتُ إلى فلان"؛ ومن قولك: إن القرآن أفصح البيان!

ثم نقل اختلاف أهل العلم في ذلك، فبعض نحويّي البصرة يقول: يقال"خلوتُ إلى فلان" إذا أريدَ به: خلوتُ إليه في حاجة خاصة، فأما إذا قيل:"خلوت به" احتمل معنيين: أحدهما الخلاء به في الحاجة، والآخَر في السخرية به، والقول الآخر: معنى قوله: ﴿وَإِذَا خَلَوْاْ إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمْ﴾" وإذا خلوا مع شياطينهم"، إذ كانت حروف الصِّفات يُعاقِبُ بعضُها بعضًا، كما قال الشاعر(٢):

إِذَا رَضِــيَتْ عَلَــيَّ بَنُــو قُشَــيْرٍ   لَعَمْــرُ اللهِ أَعْجَبَــنِي رِضَــاهَا

ثم رجح أن يكون المعنى: وإذا لَقوا الذين آمنوا قالوا آمنا، وإذا صَرفوا خَلاءهم إلى شياطينهم، ولماذا يرجح هذا المعنى؟ لقاعدة عظيمة وضعها، حيث ذكر أن: "لكل حرف من حُرُوف المعاني وجهًا هو به أولى من غيره، فلا يصلح تحويل ذلك عنه إلى غيره إلا بحجة يجب التسليم لها، ولِـ "إلى" في كل موضع دخلت من الكلام حُكْم، وغيرُ جائز سلبُها معانِيَها في أماكنها"(٣).

ولكنك ترى في كلمة ﴿إلى﴾ هنا ما هو أوسع من الانصراف.. إنه البيان القرآني ينقل لك واقع تحركات العالم كأنك تراها حتى لو كانت في عالم القوى السرية، كما تصور لك كلمة ﴿إلى﴾

---

(١) التحرير والتنوير (٢٦/ ٢٦٥).
(٢) البيت للقُحيف العُقيلي، كما في أدب الكاتب (ص: ٥٠٧).
(٣) تفسير الطبري (١/ ١٩٩).

تحركاتهم المجرمة المتآمرة، فيقول الله ﷻ: ﴿وَإِذَا خَلَوْاْ إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمْ﴾، **فاستعمل الحرف (إلى) دون (الباء) مع فعل (خلا) ليضمنه معنى معنى آب إلى، واشتاق إلى، وأسرع إلى..**

إنه يخبرك أنهم بعد لقاءاتهم بالمؤمنين، وذكرهم للكلام الذي يرضي العامة يريدون أن يخلوا بقياداتهم.

إنك ترى المنافقين ينصرفون إلى قياداتهم الشيطانية، ويبادرون إليهم، ويسارعون إليهم مشتاقين.. فكلمة ﴿خَلَوْاْ﴾ في قوله ﴿وَإِذَا خَلَوْاْ إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمْ﴾ [البقرة: ١٤]

تصف لك بدقة اللقاء السري الذي لا يكون فيه معهم من لا يرغبون بحضوره أو سماعه لما يدور بينهم.

ولكن خلا تصلح أن تتعدى بالباء في مثل هذا الموضع، لكن رأيناها تعدت بـ﴿إلى﴾، وسبب ذلك أن الله ﷻ يبصرك بأفكار أخرى يرغب بها المنافقون، وعواطف أخرى تجتمع في نفوسهم:

إنه يخبرك بأنهم يريدون أن يعقدوا لقاءاتهم السرية مع قياداتهم الشيطانية بعيدًا عن الضجيج والأضواء والإعلام والإعلان، وينبئك أنهم يذهبون للقاء قياداتهم الشيطانية بشوق، وسرعة، ومبادرة!

تصور ذلك:

إن أحباءهم من تلك القيادات الشيطانية ربما لا يشتاقون لهم، لكن كلمة ﴿خَلَوْاْ إِلَىٰ﴾ تبين لك أن هؤلاء المنافقين العبيد لشياطينهم يشتاقون لهم.

إن قياداتهم ربما لا يبادورن لاقتراح اللقاءات، والتفكير بالأعمال المشتركة لكن المنافقين يشتاقون لذلك كله، ولذا يهيمون في وصف مبادراتهم التي ينصرون فيها الإفساد.

﴿وَإِذَا خَلَوْاْ إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمْ﴾ **تصف لك حركة المنافقين المسارعة المبادرة المخلصة المشتاقة لعقد اللقاء السري مع قيادات الفساد الشيطانية من الجن والإنس.**

أسئلة تقويمية:

س١: ما الفرق بين القواعد والأصول؟

س٢: اذكر الخصائص التي تتسم بها القواعد التفسيرية.

س٣: اذكر أنواع القواعد التفسيرية.

س٤: اذكر بعض الأمثلة على القواعد التفسيرية العامة.

س٥: اذكر بعض الأمثلة على القواعد الترجيحية.

س٦: اذكر بعض الأمثلة للترجيح عند معارضة نص أو إجماع.

س٧: اذكر مثالًا على الجمع بين أقوال المفسرين غير المتنافية.

س٨: ما أنواع السياق الذِّكْري؟ وهل يعد من المرجحات؟ وما موقف الطبري منه؟

س٩: ما الفرق بين الوصف الإيضاحي والوصف التأسيسي؟

الفصل الثاني: من أبرز القواعد التفسيرية اللغوية

وتضمن المباحث الآتية:

المبحث الأول: الحذف.

المبحث الثاني: التضمين.

المبحث الثالث: الإطناب.

المبحث الرابع: هل يوجد ترادف في القرآن الكريم؟.

المبحث الخامس: الالتفات.

المبحث السادس: ضمير الفصل.

المبحث السابع: حوار التلقين.

المبحث الثامن: بِدَعُ التفسير في اللغة.

المبحث التاسع: النحو القرآني.

المبحث العاشر: تكرار النكرة والمعرفة: الدلالة والتفسير.

هذه القواعد ترجع إلى تنوع أساليب استعمال الكلام، وإثبات المعاني عند العرب، حيث يتميز الكلام العربي بالتفنن والافتنان أي الإتيان بفنون، وأنواع من الكلام، وهو ما سماه ابن جني ﵀ (٣٩٢هـ): شجاعة العربية[١]، ويعني بذلك قدرة العربي الفصيح على التصرف بلغته، وقابلية اللغة للتصرفات المنضبطة التي جاءت عن العرب، وذكر شهاب الدين أحمد بن مُحَمَّد الخفاجي (ت ١٠٦٩هـ) ﵀ من فوائد ذلك: التطرية أي تجديد أسلوبه، وإبراز عرائس المعاني في حلة بعد حلة، وتنشيط السامع، وله فوائد خاصة بكل مقام[٢].

لعلك تسأل: ما قاعدة القواعد؟ وما القاعدة اللغوية الجامعة؟

قاعدة القواعد اللغوية:

نزل القرآن الكريم وفق لغة العرب وطرائقهم في الكلام، ويجب أن يحمل على ذلك في ألفاظه وأساليبه: كالحذف، والإطناب، والتضمين، والإضمار والكناية، وغيرها [٣]:

كما قال ابن القيم ﵀: "الواجب أن يقال إن خطاب الله ﷻ في كل ما أمر به، ونهى عنه، وحمد أو ذم عليه، ووعد عليه بثوابه وعقابه خرج في ذلك كله مخرجًا عامًّا كليًّا بحسب ما تقتضيه جلالة الربوبية ومرتبة الملك والسلطان العام لجميع الخلق، ولو ترك المتأولون ألفاظه تجري على دلائلها الكلية وأحكامها العامة وظواهرها المفهومة منها، وحقائقها الموضوعة لها لأفادتهم اليقين،

---

(١) الخصائص (٢/٣٦٢).

(٢) حاشيه الشهاب علي تفسير البيضاوي (١/ ١١٢).

(٣) انظر في أن الأصل عدم الحذف مثلاً: مغني اللبيب (٢/٥٦٧)، المثل السائر (٢/ ٧٦).

وجزموا بمراد المتكلم بها، ولانحسمت بذلك مواد أكثر التأويلات الباطلة، والتحريفات التي تأباها العقول السليمة"(١).

وفي هذا القسم عدد من المباحث المتضمنة دراسة جملة من القواعد التي يحتاج إليها المفسر، وهي باختصار:



(١) الصواعق المرسلة (٢/ ٧١٠).

المبحث الأول: الحذف

المطلب الأول: الحذف، والتقعيد له

مما يسبب الصعوبة في فهم الآيات وجود حذفٍ في الآية؛ إذ هو خلاف الأصل، ولذا ينبغي للمفسر معرفة هذا الباب ليتمكن من بلوغ الصواب في التفسير...ولنذكر بعضًا مما يتعلق به.

وباب الحذف بابٌ معجزٌ في البيان القرآني، وقد قال فيه فارس علم الإعجاز البياني عبد القاهر الجرجاني ﷺ: "هو بابٌ دقيقُ المَسْلك، لطيفُ المأخذ، عجيبُ الأمر، شبيهٌ بالسِّحْر، فإنكَ ترى به تَرْكَ الذِّكْر، أَفْصَحَ من الذِّكْرِ، والصمتَ عن الإفادةِ، أَزْيَدَ للإِفادة، وتَجدُكَ أَنْطَقَ ما تكونُ إِذا لم تَنْطِقْ، وأَتمَّ ما تكونُ بياناً إذا لم تُبن"[(١)].

لعلك تسأل: ما الحذف؟

الجواب: وقد عرَّف الرمَّاني ﷺ الحذف فقال: هو "إسقاط كلمة للاجتزاء عنها بدلالة غيرها من الحال أو فحوى الكلام"، وقال تتمة لكلامه: "والحذف لا بد فيه من خَلَف يستغنى به عن المحذوف"[(٢)]، وهذا تعريف أولي، وقد يكون المحذوف جملة لا كلمة بالمعنى العرفي.

وربما تسأل: هل كل حذف مقبول؟ ما ضابط ذلك؟

قاعدة: الأصل عدم الحذف فلا بد من دليل يقوم عليه:

وفي هذه القاعدة يقول الشيخ/ الطالب زيدان –وفقه الله–:

وعَـدمُ الْحَـذْفِ هُـوَ الأصْـلُ فَـلاَ بُـدَّ مِـنَ الـدَّليلِ فِيمَـا اخْتُـزِلاَ

ولذا فإن أئمة اللغة يلجأون للحذف لجوءًا، ويرجحون التأويل الذي ليس فيه الحذف، كما في قول ابن هشام ﷺ: "وقد أجيز الوجهان في قراءة الحرميين[(٣)] ﴿أَمَّنْ هُوَ قَٰنِتٌ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ﴾ [الزمر: ٩]–أي بتخفيف أمن– وكون الهمزة فيه للنداء هو قول الفراء ﷺ، ويبعده أنه ليس في التنزيل نداء بغير يا، ويقربه سلامته من دعوى المجاز؛ إذ لا يكون الاستفهام منه تعالى على حقيقته، ومن دعوى كثرة الحذف؛ إذ التقدير عند من جعلها للاستفهام: أمن هو قانت خير أم هذا الكافر، أي المخاطب بقوله تعالى: ﴿قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلاً﴾ [الزمر:٨]، فَحُذِف شَيْئَانِ: معادل الْهمزَة وَالْخَبَر"[(٤)].

---

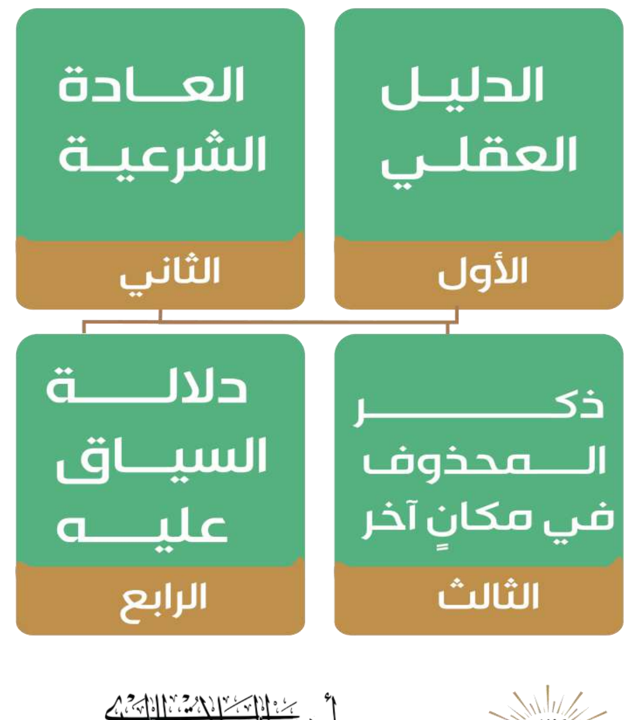
(١) دلائل الإعجاز (١/ ١٤٦).

(٢) النكت في إعجاز القرآن (ص: ٧٠).

(٣) وهي قراءة حمزة أيضًا، قال ابن الجزري:" قرأ ابن كثير، ونافع، وحمزة بتخفيف الميم، وقرأ الباقون بتشديدها". النشر(٢/ ٣٦٢).

(٤) مغني اللبيب(١/ ١٨).

المطلب الثاني: من أدلة الحذف[١]









ما أدلة الحذف؟ وما شروطه؟

الجواب: تسمى أدلة الحذف شروط الحذف، ولا بد من وجودها؛ لأن الحذف خلاف الأصل:

الأول: الدليل العقلي:

فتستحيل صحة الكلام عقلاً إلا بتقدير محذوف، كقوله تعالى: ﴿تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا﴾ [الأحقاف: ٢٥]، أي: مما جرت العادة أن تدمره الرياح، و"العرب إنما تحذف من الكلام ما يدل عليه ما يظهر"[٢]، ولكن يتوجب الحذر من الانسياق في اعتبار الأدلة العقلية للقول بالحذف؛ إذ ربما أفضى ذلك إلى تعطيل النصوص وتحريفها، وحملها على المعاني الباردة التي لا يستسيغها عاقل، ومثال ذلك ما ذكره الرازي ﵀ عند تأويل تفسير قول الله تعالى ذكره: ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلْمَلَكُ صَفًّا

(١) اعتمدت على تحرير ما ذكره ابن هشام في مغني اللبيب (ص: ٧٨٦)، والزركشي في البرهان (٣/ ١٠٩)، والسيوطي في الإتقان (٢/ ١٥٥)، والموصلي في المثل السائر (٢/ ٧٦)، والقزويني في الإيضاح في علوم البلاغة (ص:٨٥، وص: ١٨٤).

(٢)تأويل مشكل القرآن (ص: ١٣٩).

صَفًّا﴾ [الفجر: ٢٢]: "أن الرب هو المربي، ولعل ملكًا هو أعظم الملائكة هو مربي للنبي ﷺ جاء، فكان هو المراد من قوله: ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ﴾"[1].

الثاني: العادة الشرعية:

كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡمَيۡتَةَ﴾ [البقرة: ١٧٣]، أي: أكلها.

الثالث: ذكر المحذوف في مكانٍ آخر:

كما في قوله تعالى: ﴿وَجَنَّةٍ عَرۡضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ﴾ [آل عمران: ١٣٣]، أي: كعرض، بدليل التصريح به في آية الحديد.

الرابع: دلالة السياق عليه:

فكأن الكلمة أو الكلام المحذوف مذكور في اللفظ، ولكنه حذف لفائدة، نحو: بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ أي ابتدائي أو مبتدئي، وفائدة الحذف هنا "صلوحية البسملة ليبتدئ بها كل شارع في فعل"[2].

ما أنواع دلالة السياق؟

الجواب: دلالة السياق نوعان:

دلالة حالية: كقوله تعالى: ﴿ قَالُواْ سَلَٰمٗاۖ﴾ [هود:٦٩] أي سلمنا سلامًا.

دلالة مقالية: نحو وقوع الكلام جوابًا لكلام محذوف، كقوله تعالى: ﴿وَقِيلَ لِلَّذِينَ ٱتَّقَوۡاْ مَاذَآ أَنزَلَ رَبُّكُمۡۚ قَالُواْ خَيۡرٗاۗ﴾ [النحل:٣٠] أي أنزل ربكم خيرًا، أو وقوع الكلام جوابًا لسؤال مقدر: ويسمى الاستئناف البياني، كما في قوله تعالى: ﴿قِيلَ ٱدۡخُلِ ٱلۡجَنَّةَۖ قَالَ يَٰلَيۡتَ قَوۡمِي يَعۡلَمُونَ ۝٢٦ بِمَا غَفَرَ لِي رَبِّي وَجَعَلَنِي مِنَ ٱلۡمُكۡرَمِينَ ﴾ [يس:٢٦-٢٧] "فمخرج هذا القول مخرج الاستئناف؛ لأن ذلك من مظان المسألة عن حاله عند لقاء ربهِ وكأن قائلاً قال: كيف حال هذا الرجل عند لقاء ربه ﷻ بعد ذلك التصلب في دينه والتسخي لوجهه بروحه؟ فقيل: قيل ادخل الجنة، ولم يقل قيل له؛ لانصباب الغرض إلى المقول، لا إلى المقول له"[3].

أدلة الحذف عند ابن هشام رحمه الله:

ما أنواع الحذف عند ابن هشام رحمه الله ؟

الجواب: أرجع ابن هشام رحمه الله أدلة الحذف إلى نوعين:

أحدهما: غير صناعي، وينقسم إلى حالي ومقالي –ويمكن إضافة ما سبق إليهما–

والثاني صناعي: أي ما اختص أصحاب الصناعة النحوية بمعرفته، كتفصيلهم حول حذف المبتدأ والخبر، والمفعول به[4].

---

(١) مفاتيح الغيب. (٣١/ ١٥٨).

(٢) التحرير والتنوير(١/ ٨٣).

(٣) المثل السائر (٢/ ٧٧).

(٤) يراجع مغني اللبيب (/٧٨٧) لبيان أهمية وجود أدلة الحذف وشروطه؛ إذ تختل بنية الكلام العربي تمامًا بمجرد ادعاء الحذف، وبهذا حاول الباطنية والزنادقة إبطال دلالة اللفظ القرآني.

المطلب الثالث: فوائد الحذف(١)



ما فوائد الحذف؟

الجواب: الأصل أن النص القرآني مبني على الوضوح: ﴿ تِلۡكَ ءَايَٰتُ ٱلۡكِتَٰبِ وَقُرۡءَانٖ مُّبِينٖ ﴾ [الحجر: ١]، فتذكر جمله تامةً دون زيادة (إطناب) لا يحتاج إليها، ودون حذف يصعب فهمه، ولكن إذا كان كل منهما في موضعه اللائق فذلك تمام البيان، وجمال البلاغة العربية.

---

(١) تداخلت الفوائد والأسباب في ترتيب الباحث لأنها بطبيعتها متداخلة، بخلاف تفصيل الزركشي ﷺ، كما لم أذكر إلا ما ذكر في الكتاب المجيد.

وأما وجه الفائدة في الإيجاز بالحذف فإنه –كما يقول الجرجاني ؒ – "عجيب الأمر شبيه بالسحرِ، وذاك أنك ترى فيه ترك الذكر أفصح من الذكرِ، والصمت عن الإفادة أزيد للإفادةِ، وتجدك أنطق ما تكون إذا لم تنطق، وأتم ما تكون مبينًا إذا لم تُبِنْ"[(١)].

ولذا فلا بد من معرفة فوائده التي اقتضت وجوده في أبلغ الكلام، ومنها:

١) **التفخيم والإعظام** إذا كان المحذوف يستحق ذلك: ومنه قوله تعالى في وصف أهل الجنة: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُوهَا وَفُتِحَتۡ أَبۡوَٰبُهَا﴾ [الزمر:٧٣] فحذف الجواب؛ إذ كان وصف ما يجدونه ويلقونه عند ذلك لا يتناهى، فجعل الحذف دليلًا على ضيق الكلام عن وصف ما يشاهدونه، وتركت النفوس تقدر من شأنه، ولا يبلغ مع ذلك كنه ما هنالك؛ لقوله ﷺ «ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر»[(٢)].

٢) **التحقير**: إذا كان يستحق الإهمال...والسياق هو الذي يحدد أي من هاتين الفائدتين هي التي يستحق أن يوصف بها المحذوف؟.

٣) **التنمية العقلية**: وذلك بسبب الحث على الاجتهاد والتدبر والاستنباط للمحذوف؛ ليستبين مكان الذين أوتوا العلم من غيرهم، وزيادة اللذة في فهم القرآن بسبب استنباط الذهن للمحذوف، وكلما كان الشعور بالمحذوف أعسر كان الالتذاذ به أشد وأحسن[(٣)].

٤) **زيادة الأجر** بسبب الاجتهاد في تطلب المحذوف، بخلاف غير المحذوف[(٤)].

٥) **طلب الإيجاز والاختصار**، وتحصيل المعنى الكثير في اللفظ القليل[(٥)]، إذا كان المحذوف معلومًا بالبديهة ،كقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ تَوَارَتۡ بِٱلۡحِجَابِ﴾ [هود:٣٥]، وكقوله تعالى: ﴿أَنِ ٱضۡرِب بِّعَصَاكَ ٱلۡبَحۡرَۖ فَٱنفَلَقَ﴾ [الشعراء:٦٣] أي فضربه فانفلق، "فذِكْره نوع من بيان الواضحات، فكان حذفه أحسن، فإن الوهم لا يذهب إلى خلافه"[(٦)].

٦) **التنبيه على أن الزمان يتقاصر عن الإتيان بالمحذوف**، وأن الاشتغال بذكره يفضي إلى تفويت المهم، وهذه هي فائدة باب التحذير، نحو: إياك والشر، والطريق الطريق، والله الله وباب الإغراء وهو لزوم أمر يحمد به، وقد اجتمعا في قوله تعالى: ﴿نَاقَةَ ٱللَّهِ وَسُقۡيَٰهَا﴾ [الشمس:١٣] على التحذير أي احذروا ناقة الله ﷻ فلا تقربوها، و(سقياها) إغراء بتقدير الزموا ناقة الله[(٧)].

---

(١) دلائل الإعجاز (ص:١٢١)، المثل السائر(٢/ ٧٧).
(٢) البرهان في علوم القرآن (٣/ ١٠٦)، الإتقان (٢/ ١٥٣).
(٣) البرهان في علوم القرآن (٣/ ١٠٥)، الإتقان (٢/ ١٥٣).
(٤)البرهان في علوم القرآن (٣/ ١٠٥)، الإتقان (٢/ ١٥٣).
(٥)البرهان في علوم القرآن (٣/ ١٠٥)، الإتقان (٢/ ١٥٣).
(٦) الصواعق المرسلة (٢/٧١٢).
(٧) البرهان في علوم القرآن (٣/ ١٠٥)، الإتقان (٢/ ١٥٤).

٧) **التخفيف؛ لكثرة دورانه في كلامهم**، كما حذف حرف النداء في نحو: ﴿يُوسُفُ أَعْرِضْ عَنْ هَٰذَا﴾ [يوسف:٢٩][١].

٨) **تعميم المعنى ليشمل أكثر من حالة واحدة**: كما في قوله تعالى: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] فقيل المعنى: وترغبون عن نكاحهن، وقيل: وترغبون في نكاحهن[٢].

٩) وذكروا من ذلك: **رعاية الفاصلة**: نحو: ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾ [الضحى:٣][٣]...ولا يرى الكاتب ذلك؛ إذ قد جاءت فواصل كثيرة على غير المعتاد في فواصل السورة، ولم يظهر فيها رعي للفاصلة كما في سورة طه...فلا يظهر هذا سببًا للحذف، أو فائدة من فوائد الحذف إذ فيه تغليب للفظ على المعنى.

المطلب الرابع: أقسام الحذف في القرآن مما يتعلق بالتفسير



ما أقسام الحذف في القرآن؟

---

(١) البرهان في علوم القرآن (٣/ ١٠٧)، الإتقان (٢/ ١٥٤).

(٢) تفسير الطبري (٤/ ٢٩٧).

(٣) البرهان في علوم القرآن (٣/ ١٠٧).

الجواب: ينقسم الحذف في القرآن مما يتعلق بالتفسير ما يأتي:

الأول: الاقتطاع: وهو ذكر حرف من الكلمة وإسقاط الباقي، وأنكر صاحب (المثل السائر) ورود هذا النوع في القرآن العظيم، ولكن قيل: منه فواتح السور؛ لأن كل حرف منها يدل على اسم من أسماء الله تعالى، كما رُوي عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿الٓمٓ﴾: معناه أنا الله أعلم وأرى...وهذا التفسير فيه نظر ظاهر(١)، ولكن فيها حذفًا ظاهرًا لا لبس فيه هو ما عليه المحققون أن معناها: هذا الكتاب من جنس كلامكم، وحروفه هي حروفكم...فهل عندكم ما هو مثله، ولذا عدَّ الزمخشري رحمه الله الحذف حاصل فيها بهذا الموجب؛ إذ قال: "ففي الأولى الحذف، والرمز إلى الغرض بألطف وجه وأرشقه"(٢) وعنى الآية الأولى من البقرة.

الثاني: الاكتفاء: وهو أن يقتضي المقام ذكر شيئين بينهما تلازم وارتباط فيكتفي بأحدهما عن الآخر، ولا بد من فائدة في ذكر المذكور والاقتصار عليه.

ومن أمثلته: قوله تعالى: ﴿وَلَهُۥ مَا سَكَنَ فِي ٱلَّيۡلِ وَٱلنَّهَارِۚ﴾ [الأنعام:١٣] فإنه قيل: المراد وما تحرك في النهار، وإنما آثر ذكر السكون؛ لأنه أغلب الحالين على المخلوق من الحيوان والجماد، ولأن الساكن أكثر عددًا من المتحرك، أو لأن كل متحرك يصير إلى السكون، ولأن السكون هو الأصل، والحركة طارئة.

الثالث: أن يستدل بالفعل لشيئين وهو في الحقيقة لأحدهما فيُضْمَرُ للآخر فعل يناسبه (هو ما يعرف بالتضمين): كقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلۡإِيمَٰنَ﴾ [الحشر:٩] أي واعتقدوا الإيمان.

الرابع: أن يقتضي الكلام شيئين فيقتصر على أحدهما لأنه المقصود: كقوله تعالى –حكاية عن فرعون–: ﴿فَمَن رَّبُّكُمَا يَٰمُوسَىٰ﴾ [طه:٤٩]، ولم يقل وهارون عليه السلام؛ لأن موسى عليه السلام المقصود المتحمل أعباء الرسالة.

الخامس: أن يذكر شيئين ثم يعود الضمير إلى أحدهما دون الآخر: كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوۡاْ تِجَٰرَةً أَوۡ لَهۡوًا ٱنفَضُّوٓاْ إِلَيۡهَا﴾ [الجمعة: ١١] قال الزمخشري رحمه الله: تقديره إذا رأوا تجارة انفضوا إليها، أو لهوًا انفضوا إليه، فحذف أحدهما لدلالة المذكور عليه(٣)...وفائدة الحذف هنا: أن التجارة –كما يقول الراغب رحمه الله– "لما كانت سبب انفضاض الذين نزلت فيهم هذه الآية أعيد الضمير إليها، ولأنه قد تشغل التجارة عن العبادة ما لا يشغله اللهو"(٤)، و"لأنها أجذب للقلوب عن طاعة الله من اللهو؛ لأن المشتغلين بالتجارة أكثر من المشتغلين باللهو، أو لأنها أكثر نفعًا من اللهو، أو لأنها كانت أصلًا واللهو تبعًا"(٥).

---

(١) تفسير ابن كثير(٤/ ٢٨٢).

(٢) الكشاف (١/ ١٧).

(٣) الكشاف(٤/٩٩).

(٤) تفسير الراغب (١/١٧٧).

(٥) البرهان في علوم القرآن (٣/١٢١)، الإتقان (٢/١٦٤).

السادس: **الحذف المقابلي**: ويسمى الاحتباك[١]: "من الحبك، الذي معناه الشد والإحكام، وتحسين أثر الصنعة في الثوب"[٢]، وهو أن يجتمع في الكلام متقابلان، فيحذف من واحد منهما مقابلة لدلالة الآخر عليه...والفائدة هنا الاختصار غالبًا... كقوله تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَىٰهُ قُلْ إِنِ ٱفْتَرَيْتُهُۥ فَعَلَيَّ إِجْرَامِى وَأَنَا۠ بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُجْرِمُونَ﴾ [هود: ٣٥] الأصل فإن افتريته فعليَّ إجرامي وأنتم براء منه، وعليكم إجرامكم وأنا بريء مما تجرمون، وهذا النوع يظهر أن دخوله في الاكتفاء أوفق وأرفق من التشتيت.

---

(١) البرهان في علوم القرآن (٣/١٢١)، الإتقان (٢/١٦٤).

(٢) الإتقان (٢/١٦٥).

المطلب الخامس: أقسام الحذف عند ابن الأثير رحمه الله

اذكر أقسام الحذف عند ابن الأثير رحمه الله.

الجواب: قسم ابن الأثير رحمه الله أنواع المحذوف إلى: حذف الجمل، وحذف المفردات على تفصيل مستملح، **وجعل حذف المفردات على أربعة عشر ضربًا**[١]، وأشير هنا إلى ذلك إشارة دون إطناب:

القسم الأول عند ابن الأثير رحمه الله: حذف المفردات:

فحذف المفردات نحو: حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه: وهو كثير قال ابن جني رحمه الله: وفي القرآن منه زهاء ألف موضع،كقوله تعالى: ﴿وَٱشۡتَعَلَ ٱلرَّأۡسُ شَيۡبٗا﴾ [مريم:٤] أي شعر الرأس، ومنه حذف الحرف: ﴿فَٱسۡتَبِقُواْ ٱلۡخَيۡرَٰتِۚ﴾ [البقرة: ١٤٨] أي إلى الخيرات[٢]، ولعل النكتة فيه: أنه جعل الخيرات مضمارًا للسباق؛ لتكون أبلغ في الدلالة على المسابقة إليها.

القسم الثاني عند ابن الأثير رحمه الله: حذف الجمل:

ومثال حذف الجمل: قوله تعالى: ﴿فِي جَنَّٰتٖ يَتَسَآءَلُونَ ۝ عَنِ ٱلۡمُجۡرِمِينَ ۝ مَا سَلَكَكُمۡ فِي سَقَرَ﴾ [المدثر:٤٠-٤٢] أي يتذاكرون شأن المجرمين، فيقول من علموا شأنهم سألناهم هم فقلنا: ما سلككم في سقر[٣].

مثال على حذف أكثر من جملة: قوله تعالى ﴿فَقُلۡنَا ٱضۡرِبُوهُ بِبَعۡضِهَاۚ كَذَٰلِكَ يُحۡيِ ٱللَّهُ ٱلۡمَوۡتَىٰ﴾ [البقرة:٧٣] أي فضربوه ببعضها، فحيي، فقلنا: كذلك يحيي الله الموتى[٤].

المطلب السادس: الفاء الفصيحة والحذف

ما المراد بفاء الفصيحة؟ وما علاقتها بالحذف؟

الجواب: يصف كثير من المفسرين نوعًا معينًا من الفاءات بأنها الفاء الفصيحة...فوجب التعرف على هذا الاصطلاح عندهم...وملخص تعريفها:

هي الفاء العاطفة إذ لم يصلح المذكور بعدها لأن يكون معطوفًا على المذكور قبلها، فيتعين تقدير معطوف آخر بينهما يكون ما بعد الفاء معطوفًا عليه... وهذه طريقة السكاكي رحمه الله فيها، وهي المثلى.

وقيل: إنها تدل على محذوف قبلها، فإن كان شرطًا فالفاء فاء الجواب، وإن كان مفردًا فالفاء عاطفة، ويشملها اسم فاء الفصيحة، وهذه طريقة الجمهور. وعلى الوجهين فتسميتها بالفصيحة؛ لأنها أفصحت عن محذوف.

---

(١) انظر: المثل السائر (٢/ ٧٦).
(٢) فتح القدير (١/ ٢٤٢).
(٣) التحرير والتنوير(١/ ٦٨).
(٤) الإيضاح في علوم البلاغة (ص: ١٨٣).

مثالها: قوله تعالى: ﴿فَقُلْنَا ٱضْرِب بِّعَصَاكَ ٱلْحَجَرَ ۖ فَٱنفَجَرَتْ مِنْهُ ٱثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا ۖ﴾ [البقرة:٦٠] أي فضرب، فانفجرت...وفائدة الحذف مع الإيجاز هنا ظهور أن موسى ﷺ ليس ممن يشك في امتثاله[١].

خصائص فاء الفصيحة:

اذكر بعض خصائص فاء الفصيحة.

١) تفيد الإلزام بما بعدها، أي تدل على أن لا مناص للمواجه بها من التزام مدلول جواب شرطها المحذوف، كما في قوله تعالى: ﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ۚ﴾ [الحجرات:١٢] فالفاء هنا هي فاء الفصيحة، "وضمير الغائب عائد إلى (أحدكم)، أو يعود إلى (لحم)، والكراهة هنا: الاشمئزاز والتقذر. والتقدير: إن وقع هذا أو إن عرض لكم هذا فقد كرهتموه، ، والمعنى: فتعين إقراركم بما سئلتم عنه من الممثل به -إذ لا يستطاع جحده- تحققت كراهتكم له وتقذركم منه، فليتحقق أن تكرهوا نظيره الممثل، وهو الغيبة"[٢].

٢) وقد تحذف الفاء ذاتها، كما قال الألوسي ﷺ في قوله تعالى: ﴿وَخَابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ﴾ [إبراهيم:١٥]، فـ"في الكلام إيجاز الحذف بحذف الفاء الفصيحة، والمعطوف عليه أي: استفتحوا، ففتح لهم، وظفروا بما سألوا وأفلحوا، وخاب كل جبار عنيد، وهم قومهم المعاندون"[٣].

٣) تفيد وجود شرط محذوف كثيرًا، كما في قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا ٱلْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ ۝ وَأَمَّا ٱلسَّآئِلَ فَلَا تَنْهَرْ ۝ وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ ۝﴾ "الفاء الأولى فصيحة و(أما) تفيد شرطًا مقدرًا تقديره: مهما يكن من شيء، فكان مفادها مشعرًا بشرط آخر مقدر، هو الذي اجتلبت لأجله فاء الفصيحة، وتقدير نظم الكلام إذ كنت تعلم ذلك وأقررت به فعليك بشكر ربك، وبين له الشكر بقوله: ﴿فَأَمَّا ٱلْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ﴾ [الضحى:٩]"[٤].

٤) سميت فاء الفصيحة بذلك؛ "لأنها يستدل بها على فصاحة المتكلم، وهذا إنما سموها بها على رأي الزمخشري ﷺ"[٥]، ولأنها تفصح عن المقدر[٦].

لعلك تسأل: ما الفرق بين فاء الفصيحة وفاء التفريع؟

---

(١) التحرير والتنوير(١/ ٢٩٧)، وانظر: عمدة القاري (١/ ٢٤٣).

(٢) التحرير والتنوير(٢٦/٢٥٥)، وانظر: مغني اللبيب (١/ ٢٢٢).

(٣) روح المعاني (١٣/ ٢٠١).

(٤) التحرير والتنوير(٣٠/٤٠١).

(٥) عمدة القاري (١/ ٩٠)، وأشار إليها اللغويون كابن هشام ﷺ، ولكن بدون هذه التسمية...انظر مثلاً: مغني اللبيب(١/٢٤)، (١/٨٠)، (١/٨١)، حيث أشار إليها في مواضع متفرقة، وذكرها بدون التسمية أثناء تفصيله عن استخدامات الفاء في (١/٢٢١).

(٦) عمدة القاري (١٣/ ١٨).

الفرق بين الفاء الفصحية وفاء التفريع:

فاء التفريع تختلف عن الفاء الفصيحة؛ إذ لا حذف في جملتها غالبًا، بل تفيد التفريع المترتب على الأمر المذكور قبلها، كما في قوله تعالى: ﴿وَقُلْنَا يَٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا﴾ [البقرة:٣٥] "بواو العطف في سورة البقرة، وقوله في الأعراف ﴿فَكُلَا﴾ بفاء التفريع، وكلاهما مطابق للمقام، فإنه أمر ثان، وهو أمر مفرع على الإسكان، فيجوز أن يحكي بكل من الاعتبارين"[١].

وما بعد فاء التفريع يكون مسببًا عما قبلها، كما في المثال السابق[٢]، وكما في قوله تعالى: ﴿فَوَكَزَهُۥ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِ﴾ [القصص:١٥].

ولذا تقوم (إنَّ) مقامها، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْبَقَرَ تَشَٰبَهَ عَلَيْنَا﴾ [البقرة:٧٠] فإن الجملة "مستأنفة استئنافًا بيانيًا؛ لأنهم علموا أن إعادتهم السؤال توقع في نفس موسى ﷺ تساؤلًا عن سبب هذا التكرير في السؤال، وقولهم إن البقر تشابه علينا اعتذار عن إعادة السؤال... وقد جيء بحرف التأكيد في خبر لا يشك موسى ﷺ في صدقه فتعين أن يكون الإتيان بحرف التأكيد لمجرد الاهتمام، ثم يتوسل بالاهتمام إلى إفادة معنى التفريع والتعليل، فتفيد (إنَّ) مفاد فاء التفريع والتسبب"[٣]...ومن هذا الوجه أشبهت الفاء الفصيحة وتلاقت معها أحيانًا؛ إذ الاستئناف البياني يقتضي سؤالاً محذوفًا دل عليه الجواب المذكور.

هل تفيد فاء التفريع ما تفيده الفاء الفصيحة؟

وقد تفيد فاء التفريع ما تفيده الفاء الفصيحة، كما في قوله تعالى: ﴿فَلْيَنظُرِ ٱلْإِنسَٰنُ مِمَّ خُلِقَ ۝ خُلِقَ﴾ (الطارق:٥-٧) إذ يقول الطاهر بن عاشور ؒ: "الفاء لتفريع الأمر بالنظر في الخلقة الأولى على ما أريد من قوله: ﴿إِن كُلُّ نَفْسٍ لَّمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ﴾ [الطارق:٤] من لوازم معناه وهو إثبات البعث الذي أنكروه على طريقة الكناية التلويحية الرمزية، كما تقدم آنفًا، فالتقدير: فإن رأيتم البعث محالًا فلينظر الإنسان مم خلق؛ ليعلم أن الخلق الثاني ليس بأبعد من الخلق الأول، فهذه الفاء مفيدة مفاد فاء الفصيحة"[٤].

أسئلة تقويمية:

س١: ما الحذف؟ واذكر أهميته.

س٢: ما شروط الحذف؟

س٣: كم أنواع دلالة السياق؟ اذكرها ومثِّل لكل نوع.

س٤: ما أنواع الحذف عند ابن هشام ؒ ؟

س٥: ما فوائد الحذف؟

---

(١) التحرير والتنوير(١/ ٦٦).

(٢) تكلم عنها ابن هشام فيؒ مغني اللبيب (١/ ٢١٥) دون تسميتها فاء التفريع، والتسمية كفاء الفصيحة مصطلح تفسيري.

(٣) التحرير والتنوير (١/ ٣١٨).

(٤) التحرير والتنوير (٢٣٣/٣٠).

س٦: اذكر أقسام الحذف عند ابن الأثير ﷺ.

س٧: ما المراد بفاء الفصيحة؟ وما علاقتها بالحذف؟

س٨: اذكر بعض خصائص فاء الفصيحة.

س٩: ما الفرق بين فاء الفصيحة وفاء التفريع؟

المبحث الثاني: التضمين



ويتضمن المطالب الآتية:

المطلب الأول: تعريف التضمين.

المطلب الثاني: أمثلة على التضمين.

المطلب الثالث: أسس في التضمين.

المطلب الأول: تعريف التضمين

التضمين نوع من الحذف عند كثير من المفسرين والبلاغيين، وأُفرِدَ هاهنا لأهميته:

ما المراد بالتضمين؟

الجواب: **تعريف التضمين**: **هو** إشراب لفظ معنى لفظ آخر بقرينة تدل عليه، أي أن يُضَمَّنَ الفعل أو الوصف معنى فعل أو وصف آخر، ويشار إلى المعنى المضمن بذكر ما هو من متعلقاته من حرف أو معمول، فيحصل في الجملة معنيان[١]، ويقعد ابن هشام ﵀ لذلك، فيقول: "قد يشربون لفظًا معنى لفظ فيعطونه حكمه، وَيُسمى ذَلِك تضمينًا، وَفَائِدَته أَن تُؤَدِّي كلمة مؤدى كَلِمَتَيْنِ، قَالَ

(١) التحرير والتنوير(١/ ٦٩)، وانظر: الإتقان (٢/ ١٤٦).

الزَّمَخْشَرِيّ رَحِمَهُ اللَّهُ: "أَلا ترى كَيفَ رَجَعَ معنى ﴿وَلَا تَعۡدُ عَيۡنَاكَ عَنۡهُمۡ﴾ [الكهف: ٢٨] إِلَى قَوْلك وَلَا تقتحم عَيْنَاك مجاوزتين إِلَى غَيرهم؟ وَنحو قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَهُمۡ إِلَىٰٓ أَمۡوَٰلِكُمۡۚ﴾ [النساء: ٢] أَي وَلَا تضموها إِلَيْهَا آكلين"[١].

وعلى هذا يمكن كتابة القاعدة الآتية:

قاعدة: تتضمن الأفعال معانِيَ أُخَر غير ظاهرها إذا عديت بغير حرفها المعتاد.

اذكر مثالًا على هذه القاعدة.

الجواب: مثال ذلك في قول الله تعالى: ﴿قُلۡ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ عَلَيۡنَا...﴾ [آل عمران: ٨٤]، فالخطاب للنبي ﷺ مُوَجَّه، وعُدِّيَ فعل الإنزال بـ(على)، لأنه من أعلى إلى أسفل، بخلاف آية البقرة: ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا...﴾ [البقرة: ١٣٦]، فإن الخطاب لصحابته رضي الله عنهم، ثم لأمته –من بعد– والإنزال لا يكون عليهم؛ لأنه نزل على السيد الرسول الأمين ﷺ؛ ولذا لم يقل: عليهم، بل قال: إليهم، مع أن الفعل نزل إنما يتعدَّى بـ(على)، فعدَّاهُ هنا بـ(إلى)، وذلك ليُضَمِّن حرف (إلى) معنى المجاورة، ويجعل فعلَه يتضمن معنى الإيصال، فليس ثَمَّ أعلى ولا أدنى، كأنهم قالوا: آمنا بالله، وما أنزل على رسوله مما وصل إلينا. فقد تضمن الفعل: (أنزل) والحرف (إلى) ذلك ببلاغةٍ بديعة، وإعجازٍ عظيمٍ، ومن أسراره أنهم جعلوا –بهذا التعبير– ما أُنزل على الرسول ﷺ هو ذاته ما وصل إليهم دون ريب...[٢].

المطلب الثاني: أمثلة على التضمين

اذكر بعض الأمثلة التي ذكرها ابن هشام رَحِمَهُ اللَّهُ للتضمين.

الجواب: ذكر ابن هشامٍ رَحِمَهُ اللَّهُ للتضمين أمثلة متعددة منها:

قَوْله تَعَالَى جده ﴿ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمۡۚ﴾ [البقرة: ١٨٧]ضمن الرَّفث معنى الْإِفْضَاء فعدِّي بـ(إِلَى) مثل: ﴿وَقَدۡ أَفۡضَىٰ بَعۡضُكُمۡ إِلَىٰ بَعۡضٍ﴾ [النساء: ٢١] وَإِنَّمَا أصل الرَّفث أَن يتَعَدَّى بِالْبَاء يُقَال أرفث فلَان بامرأته، وَقَوله تَعَالَى: ﴿وَمَا يَفۡعَلُواْ مِنۡ خَيۡرٍ فَلَن يُكۡفَرُوهُۗ﴾ [آل عمران: ١١٥] أَي فَلَنْ يحرموه، أَي فَلَنْ يحرموا ثَوَابه، وَلِهَذَا عدِّي إِلَى اثْنَيْنِ لَا إِلَى وَاحِد، وَقَوله تَعَالَى: ﴿وَلَا تَعۡزِمُواْ عُقۡدَةَ ٱلنِّكَاحِ﴾ [البقرة: ٢٣٥] أَي لَا تنووا، وَلِهَذَا عدِّي بِنَفسِهِ لَا بـ(على)، وَقَوله تَعَالَى: ﴿لَّا يَسَّمَّعُونَ إِلَى ٱلۡمَلَإِ ٱلۡأَعۡلَىٰ﴾ [الصافات: ٨] أَي لَا يصغون، وَقَوْلهمْ سمع الله لمن حَمده أَي اسْتَجَاب فعدي يسمع فِي الأول بـ(إِلَى) وَفِي الثَّانِي بِاللَّامِ، وَإِنَّمَا أَصله أَن يتَعَدَّى بِنَفسِهِ، مثل: ﴿يَوۡمَ يَسۡمَعُونَ ٱلصَّيۡحَةَ﴾ [ق: ٤٢]، وَقَوله تَعَالَى: ﴿وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ ٱلۡمُفۡسِدَ مِنَ ٱلۡمُصۡلِحِۚ﴾ [البقرة: ٢٢٠] أَي يُمَيِّز؛ وَلِهَذَا عدي بـ(من) لَا بِنَفسِهِ[٣].

---

(١) مغني اللبيب عن كتب الأعاريب (ص: ٨٩٧).

(٢) انظر: تلقي النبي ﷺ ألفاظ القرآن الكريم (ص:٩٠).

(٣) مغني اللبيب عن كتب الأعاريب (٢/ ٧٦٣).

وفي هذه القاعدة يقول الشيخ/ الطالب زيدان -وفقه الله-:

تَضَـمَّنَ الفعـلُ إذا عُـدِّي بِحَـرْ فِ غَـيرِ حرْفِـهِ مَعـانِيَ أُخَـرْ

المطلب الثالث: أسس في التضمين

فائدة التضمين:

إعطاء مجموع معنيين بكلمة واحدة أو تركيب واحد، وذلك أقوى من إعطاء معنى(١)، وهو من بديع الإيجاز في القرآن ويتكرر كثيرًا، ويرجع إلى إيجاز الحذف.

الفرق بين الحذف والتضمين:

يلخص العلاقة بينهما ابن هشام ﷺ، فيقول: "الحذف والتضمين وإن اشتركا في أنهما خلاف الأصل، لكن في التضمين تغيير معنى الأصل، ولا كذلك الحذف"(٢).

قاعدة: التضمين مقدم على تناوب الحروف:

وهذا مذهب المحققين من أهل العلم كما يقول الزركشي ﷺ(٣).

من أمثلته:

تعدية الفعل ﴿ٱثَّاقَلۡتُمۡ﴾ في قوله تعالى: ﴿ٱثَّاقَلۡتُمۡ إِلَى ٱلۡأَرۡضِۚ﴾ [التوبة:٣٨] بـ(إلى)؛ لتضمنه معنى"مال" و"أخلد"، فكأنه قيل: إذا قيل لكم انفروا في سبيل الله ملتم وأخلدتم إلى الأرض، أي انجذبتم نحوها، كما قال الزمخشري ﷺ: "وضمن معنى الميل والإخلاد فَعُدِّيَ بـ(إلى)، والمعنى: ملتم إلى الدنيا وشهواتها، ونحوه: ﴿أَخۡلَدَ إِلَى ٱلۡأَرۡضِ وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُۚ﴾ [الأعراف:١٧٦]"(٤).

ومن أمثلته قوله تعالى: ﴿ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ﴾ [الفاتحة:٦] فقد ذكر المفسرون أن فعل الهداية يتعدى بنفسه تارة، وبحرف إلى تارة، وباللام تارة في القرآن الكريم:

فمن المعَدَّى بنفسه هذه الآية، وقوله: ﴿وَيَهۡدِيَكَ صِرَٰطٗا مُّسۡتَقِيمٗا﴾ [الفتح:٢]، ومن المعدى بـ (إلى) قوله: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهۡدِيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ﴾ [الشورى:٥٢]، ومن المعدى باللام قوله في قول أهل الجنة: ﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ ٱلَّذِي هَدَىٰنَا لِهَٰذَا﴾ [الأعراف:٤٣].

وذكروا لذلك قاعدة: فقالوا: الفعل المعَدَّى بالحروف المتعددة لا بد أن يكون له مع كل حرف معنى زائد على معنى الحرف الآخر: نحو رغبت عنه ورغبت فيه، وأن تفاوت معنى الأدوات عسر الفرق، نحو: هديته إلى كذا، وهديته لكذا، وظاهرية النحاة يجعلون أحد الحرفين بمعنى الآخر، وأما فقهاء أهل العربية فلا يرتضون هذه الطريقة، بل يجعلون للفعل معنى مع الحرف ومعنى مع غيره، ففعل الهداية متى عُدِّيَ بـ (إلى) تضمن الإيصال إلى الغاية المطلوبة فأتى بحرف الغاية.

ومتى عدي باللام تضمن التخصيص بالشيء المطلوب، فأتى باللام الدالة على الاختصاص والتعيين، فإذا قلت هديته لكذا فهم معنى ذكرته له، وجعلته له، وهيأته، ونحو هذا.

---

(١) المثل السائر(٢/ ٣٢٦)، مغني اللبيب(٢/ ٦٧٨، تفسير النسفي٣/ ١٢.

(٢) مغني اللبيب(١/ ٢٩٩).

(٣) انظر: البرهان (٣/ ٣٣٨).

(٤) انظر: الكشاف(١/٤٨٤).

وإذا تعدى بنفسه تضمن المعنى الجامع لذلك كله وهو التعرف والبيان والإلهام والإيصال.

فالقائل إذا قال: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾ هو طالب من الله ﷻ أن يعرفه إياه، ويبينه له، ويلهمه إياه، ويقدره عليه، فيجعل في قلبه علمه وإرادته والقدرة عليه، فجرد الفعل من الحرف وأتى به معدى بنفسه؛ ليتضمن هذه المراتب كلها[١].

ونقل ابن عاشور رحمه الله بخصوص هذا الفعل فرقًا آخر عن بعضهم هو: أن المتعدي يستعمل في الهداية لمن كان في الطريق ونحوه؛ ليزداد هدى، ومصدره حينئذ الهداية، وأما هداه إلى كذا أو لكذا فيستعمل لمن لم يكن سائرًا في الطريق، ومصدره هدى[٢]، ويمكن في الآية: أن نستفيد الأمرين معًا اللذين ذكرهما ابن القيم، وابن عاشور –رحمهما الله-: أن فعل هدى هنا؛ لأنه متعدٍ بنفسه فقد شمل من معاني الهداية: الدلالة، والتعرف، والبيان والإلهام، الإيصال إلى البغية، والثبات والزيادة، وأن التعدية هنا لبيان من قام بالهداية تعظيمًا له، واحتياجًا لمدده، ومن وقع عليه افتقارًا وتذللاً. وهذا التحليل الدلالي لتطلب ثمرة توظيف مبحث التضمين وأبعاده الاستهدائية بالنص القرآني مما ضعف حضوره لدى غالب المفسرين الذي شغلوا بالجانب اللفظي على حساب المنزع الدلالي، ولك أن تراجع صنيع مفسر محقق كابن عطية رحمه الله وهو يتناول فعل (هدى)؛ إذ يكتفي بتعليقه على ذلك بقوله: "إذ هدى يصل بنفسه إلى مفعوله الثاني وبحرف الجر، فهو فعل متردد "[٣].

أسئلة تقويمية:

س١: ما المراد بالتضمين؟

س٢: اذكر بعض الأمثلة التي ذكرها ابن هشام رحمه الله للتضمين.

س٣: ما فائدة التضمين؟

س٤: اذكر الفرق بين الحذف والتضمين.

س٥: اشرح قاعدة: "التضمين مقدم على تناوب الحروف"، واذكر بعض الأمثلة عليها.

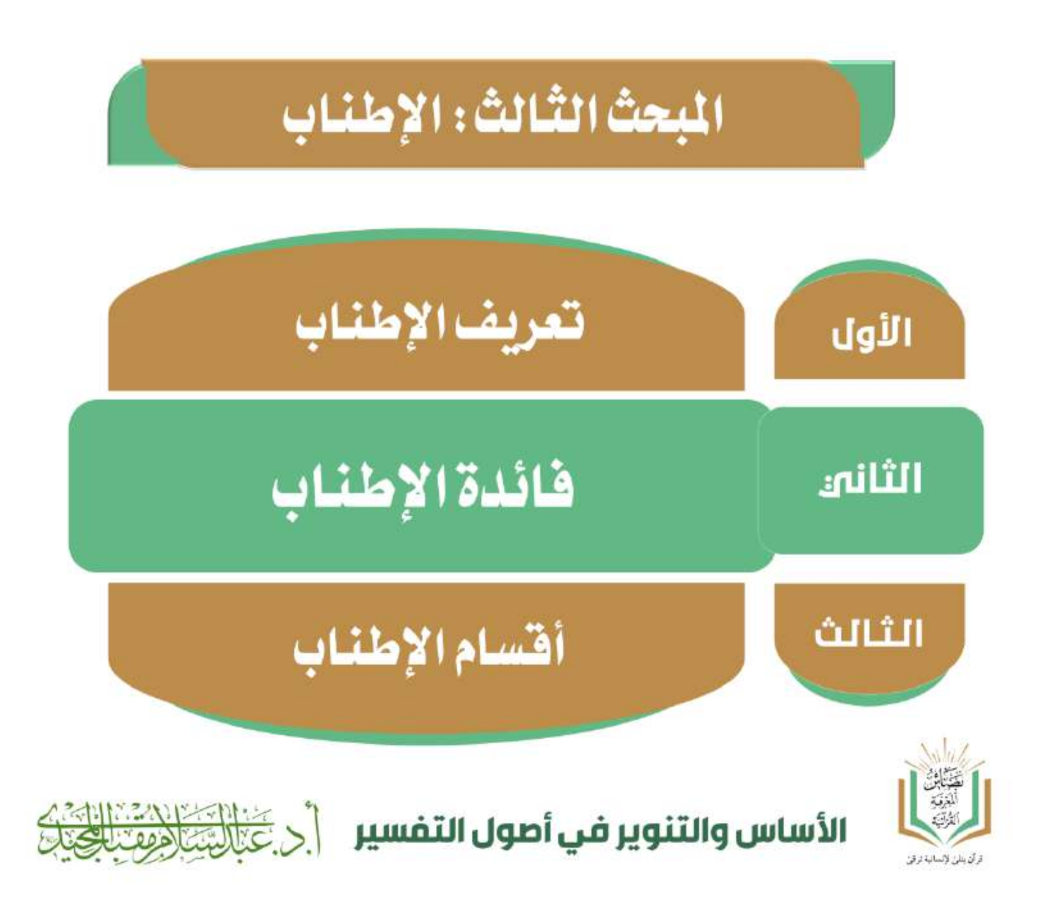
---

(١) بدائع الفوائد (٢/ ٢٥٨).

(٢) التحرير والتنوير (١/ ١٠٨)، ونقل السيوطي رحمه الله عن ابن هشام رحمه الله نحوه في الإتقان(٢/ ١٥٦).

(٣) المحرر الوجيز (٢/٣٩٢).

المبحث الثالث: الإطناب



ويتضمن المطالب الآتية:

المطلب الأول: تعريف الإطناب.

المطلب الثاني: فائدة الإطناب.

المطلب الثالث: أقسام الإطناب.

المطلب الأول: تعريف الإطناب

ما الإطناب لغة واصطلاحًا؟

الإطناب يقابل الحذف[1]، والقرآن مبني على الإعجاز مع الإيجاز ما دام الإيجاز مفهمًا مبينًا...فقد يستشكل المرء ورود الإطناب فيه.

وهو في أصل اللغة مأخوذ من أطنب في الشيء إذا بالغ فيه، واصطلاحًا: هو زيادة اللفظ على المعنى لفائدة[2].

---

(١) انظر: الإيضاح في علوم البلاغة (ص: ١٨٦)، المثل السائر(٢/ ١٢٠)، خزانة الأدب(٢/ ٤٨٢).

(٢) انظر: المثل السائر(٢/ ١٢٠).

وهذا الباب ينتمي إلى علم المعاني، وعلم المعاني هو العلم الثاني من علوم البلاغة، ولخص عبد الرحمن بن مُحَّد الصغير الأخضري (المتوفى: ٩٨٣ هـ) ﷺ في (الجوهر المكنون) تعريف الإطناب من خلال جمعه مع أخويه: الإيجاز والمساواة، فقال:

تَأْدِيَــةُ الْمَعْــنَى بِلَفْــظِ قَــدْرِهِ ... هِــيَ الْمُسَــاوَاةُ كَسِــرْ بِــذِكْرِهِ

وَبِأَقَــلَّ مِنْــهُ إِيجَــازٌ عُلِــمْ ... وَهُــوَ إِلَى قَصْــرٍ وَحَــذْفٍ يَنْقَسِــمْ

كَعَــنْ مَجَــالِسِ الْفُسُــوقِ بُعْــدَا ... وَلَا تُصَــاحِبْ فَاسِــقًا فَتَــرْدَى

وَعَكْسُــهُ يُعْــرَفُ بِالإِطْنَــابِ ... كَــالْزَمْ رَعَــاكَ اللَّهُ قَــرْعَ الْبَــابِ

يَجِــيءُ بِالإِيضَــاحِ بَعْــدَ اللَّــبْسِ ... لِشَــوْقٍ اوْ تَمَكُّــنٍ فِي الــنَّفْسِ

وَجَــاءَ بِالإِيغَــالِ وَالتَّــذْيِيلِ ... تَكْرِيــرٍ اعْــتِرَاضٍ اوْ تَكْمِيــلِ

يُــدْعَى بِالاحْــتِرَاسِ وَالتَّتْمِــيمِ ... وَقَفْــوِ ذِي التَّخْصِيصِ ذَا التَّعْمِيمِ

المطلب الثاني: فائدة الإطناب

وقد تسأل: فما فائدة الإطناب، خاصة أن الإعجاز مبني على الإيجاز؟

الجواب: كما أن الإيجاز بلاغة لفائدة، فكذلك الإطناب هو بلاغة ما دام لفائدة، والبليغ يجمع بين الأمرين،كما قال الزمخشري ﷺ: "كما يجب على البليغ في مظان الإجمال والإيجاز أن يجمل ويوجز، فكذلك الواجب عليه في موارد التفصيل والإشباع أن يفصل ويشبع"[(١)].

وقد يجتمع الإيجاز والإطناب في مكان واحد في مظهر إعجازي بياني، كما في الآية الثانية من سورة البقرة فـ: "إن وقفت على كلمة ﴿ رَيْبَ﴾ [البقرة:٢] كان من قبيل إيجاز الحذف، أي: لا ريب في أنه الكتاب، فكانت جملة ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة:٢] ابتداء كلام، وكان مفاد حرف "في" استنزال طائر المعاندين، أي: إن لم يكن كله هدى، فإن فيه هدى. وإن وصلت ﴿فِيهِ﴾ كان من قبيل الإطناب"[(٢)]...وهو واضح.

قاعدة: لا يوجد إطنابٌ في القرآن إلا لفائدة، فالإطناب في القرآن إيجازٌ:

اذكر مثالًا على صنيع الإمام الطبري ﷺ في صوغ القواعد الترجيحية. وما علاقة ذلك بالقاعدة التي معنا.

الجواب: فلا بد من التماس اللفتة البيانية في الإطناب عند تفسير الآية التي ورد فيها، وللطبري ﷺ مهيعٌ فسيحٌ في وضعه لقواعد ترجيحية لما ينقله من أقوال القوم الراسخين في معاني الآيات، ومن هذه القواعد قاعدة تشبه ما قررناه؛ إذ يرى أن الله ﷻ لا يذكر كلمة دون أن يكون لها معنى

---

(١) الكشاف (١/ ٣٦)، وانظر: الإيضاح في علوم البلاغة (ص:١٨٦)، المثل السائر (٢/ ١٢٠)، خزانة الأدب (٢/ ٤٨٢).

(٢) التحرير والتنوير(١/ ٦٦).

مستقل في ذاتها، فليست لمجرد تزيين الكلام، ومن أمثلة ذلك أنه ﷺ ردَّ على من زعم أن معنى (القدس) في قوله ﷻ: ﴿وَأَيَّدْنَٰهُ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ﴾ [البقرة: ٨٧] هو الإنجيل، وعزَّز رده بذكر قوله تعالى جده: ﴿إِذْ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ تُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِى ٱلْمَهْدِ وَكَهْلًا وَإِذْ عَلَّمْتُكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ﴾ [المائدة: ١١٠]، واسمع إلى تنظيره الجميل، وإدراكه العميق لحقيقة الكلام الإلهي: "فلو كان الروح الذي أيده الله ﷻ به هو الإنجيل، لكان قوله: ﴿إِذْ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ﴾، ﴿وَإِذْ عَلَّمْتُكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ﴾ ، تكرير قول لا معنى له. وذلك أنه على تأويل قول من قال: معنى ﴿إِذْ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ﴾، إنما هو: إذ أيدتك بالإنجيل: وإذ علمتك الإنجيل؛ وهو لا يكون به مؤيدًا إلا وهو مُعَلَّمه، فذلك تكرير كلام واحد، من غير زيادة معنى في أحدهما على الآخر. وذلك خَلْف من الكلام، والله تعالى ذكره يتعالى عن أن يخاطب عباده بما لا يفيدهم به فائدة. وإذْ كان ذلك كذلك، فَبَيِّنٌ فساد قول من زعم أن"الروح" في هذا الموضع، الإنجيل، وإن كان جميع كتب الله ﷻ التي أوحاها إلى رسله روحًا منه؛ لأنها تحيا بها القلوب الميتة، وتنتعش بها النفوس المولية، وتهتدي بها الأحلام الضالة"[(١)].

كيف بيَّن الدكتور دراز هذه القاعدة؟

ويبين هذه القاعدة الدكتور مُحَمَّد عبد الله دراز ﷺ؛ إذ إن القرآن الكريم يستثمر دائمًا برفق أقل ما يمكن من اللفظ في توليد أكثر ما يمكن من المعاني، فيستوي مواضع إجماله التي يسميها الناس مقام الإيجاز ومواضع تفصيله التي يسمونها مقام الإطناب، **ولذلك نسميه إيجازًا** كله لأننا نراه في كلا المقامين لا يجاوز سبيل القصد، ولا يميل إلى الإسراف ميلًا ما، ونرى أن مراميه في كلا المقامين لا يمكن تأديتها كاملة العناصر والحلي بأقل من ألفاظه، ولا بما يساويها، فليس فيه كلمة إلا هي مفتاح لفائدة جليلة، وليس فيه حرف إلا جاء لمعنى... فإن عمي عليك وجه الحكمة في كلمة منه أو حرف فإياك أن تعجل كما يعجل هؤلاء الظانون، ولكن قل قولًا سديدًا هو أدنى إلى الأمانة والإنصاف، قل الله أعلم بأسرار كلامه، ولا علم لنا إلا بتعليمه، ثم إياك أن تركن إلى راحة اليأس فتقعد عن استجلاء تلك الأسرار قائلا أين أنا من فلان وفلان؟...فجد في الطلب وقل رب زدني علمًا، والله ولي الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات إلى النور[(٢)].

وفي هذه القاعدة يقول الشيخ/ الطالب زيدان –وفقه الله–:

ولـيس في القـرآن إطْنـابٌ بِـلا	فائـدة، فـالوحْيُ مِـنْ حَشْـوٍ خَـلاَ
يُعتَبَـرُ الإطْنـابُ إيجـازًا فَـلاَ	أبْلَـغَ أوْ أكْمَـلَ مِمَّـا نَـزَلاَ

---

(١) تفسير الطبري (٢/ ٣٢٢).

(٢) النبأ العظيم (ص:٩٩)، ونقله عنه صاحب مناهل العرفان (٢/ ٢٣٥).

المطلب الثالث: أقسام الإطناب:







الإطناب قيل بمعنى الإسهاب، والحق أنه أخص منه، فإن الإسهاب التطويل لفائدة أو لغير فائدة[(١)].

اذكر أقسام الإطناب.

الجواب: وينقسم الإطناب إلى بسط وزيادة:

الأول: الإطناب بالبسط:

وله مظاهر متعددة منها الإطناب:

١) بتكثير الجمل التي قد تدخل في أمر عام مذكور في أول الآية، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَٱلْفُلْكِ ٱلَّتِي تَجْرِي فِي ٱلْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ...﴾ الآية (البقرة: ١٦٤)" أطنب فيها أبلغ الإطناب؛ لكون الخطاب مع الثقلين وفي كل عصر وحين للعالم منهم والجاهل، والموافق منهم والمنافق"...فأطنب مع أن الجملة الأولى كافية عما بعدها لأنها تعمها

---

(١) الإتقان (٢/ ١٤٥).

عند التأمل، ولكن لما كان المقام مقام إثبات القدرة الإلهية كان الإطناب هنا بلاغة، وبيان يقرر الإيمان ويجعل القارئ يزداد تأملًا في تلك المخلوقات التي تدل على خالقها البديع سبحانه.

٢) بتوصيف الأحوال "التي يراد بتفصيل وصفها إدخال الروع في قلب السامع... كقوله تعالى: ﴿كَلَّآ إِذَا بَلَغَتِ ٱلتَّرَاقِيَ ۝٢٦ وَقِيلَ مَنْۜ رَاقٍ ۝٢٧ وَظَنَّ أَنَّهُ ٱلْفِرَاقُ ۝٢٨ وَٱلْتَفَّتِ ٱلسَّاقُ بِٱلسَّاقِ﴾ [القيامة:٢٦-٢٩]"[١].

٣) وضع الظاهر موضع المضمر؛ لزيادة التقرير... وعليه قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِيَّ...﴾ [التوبة:٦١]، ثم قال: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ ٱللَّهِ﴾ [التوبة:٦١] ولم يقل يؤذونه، وذكره بوصفين للتعظيم فالجمع بين الوصفين، كقوله ﷺ: «ونبيك الذي أرسلت»[٢].

٤) "بذكر الخاص بعد العام للتنبيه على فضله حتى كأنه ليس من جنسه؛ تنزيلًا للتغاير في الوصف منزلة التغاير في الذات، كقوله تعالى: ﴿مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ﴾ [البقرة:٩٨]"[٣].

الثاني: الإطناب بالزيادة:

١) يكون بزيادة كلمة حرفًا كانت، أو اسمًا، أو فعلاً...[٤].

اذكر مثالًا على الإطناب بالزيادة، وهل يصح عد بعضهم الكاف زائدًا في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾؟

الجواب: ومن أمثلتها: قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [الشورى:١١] فحرف الكاف الذي يعده البعض زائدًا للتوكيد محتفظ في الحقيقة بقوة دلالته، و"لو سقط منها لسقطت معه دعامة المعنى، أو لتهدم ركن من أركانه، ونحن نبين لك هذا من طريقين:

الأول: لو قيل ليس مثله شيء لكان ذلك نفيًا للمِثْل المكافئ، وهو المِثْل التام المماثلة فحسب؛ إذ إن هذا المعنى هو الذي ينساق إليه الفهم من لفظ المِثْل عند إطلاقه وإذًا لدب إلى النفس دبيب الوساوس والأوهام أن لعل هنالك رتبة لا تضارع رتبة الألوهية ولكنها تليها، وأن عسى أن تكون هذه المنزلة للملائكة والأنبياء أو للكواكب وقوى الطبيعة أو للجن والأوثان والكهان فيكون لهم بالإله الحق شبه ما في قدرته أو علمه، وشرك ما في خلقه أو أمره، فكان وضع هذا الحرف في الكلام إقصاء للعالم كله عن المماثلة، وعما يشبه المماثلة وما يدنو منها، كأنه قيل ليس هناك شيء يشبه أن يكون مِثْلًا لله، فضلًا عن أن يكون مِثْلًا له على الحقيقة، وهذا باب من التنبيه بالأدنى على الأعلى، على حد قوله تعالى: ﴿فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا﴾ [الإسراء:٢٣].

---

(١) التحرير والتنوير(١/ ٦٩).

(٢) البرهان في علوم القرآن (٢/ ٤٨٢)، والحديث في البخاري (٦٣١٥).

(٣) الإيضاح في علوم البلاغة (ص: ١٨٨).

(٤) انظر مثلاً: الإتقان (٢/ ١٧٣).

الثاني: نفي الشبيه وإن كان يكفي لأدائه أن يقال: (ليس كالله شيء) أو (ليس مثله شيء)، لكن هذا القدر ليس هو كل ما ترمي إليه الآية الكريمة، بل إنها كما تريد أن تعطيك هذا الحكم تريد في الوقت نفسه أن تلفتك إلى وجه حجتك وطريق برهانه العقلي. ألا ترى أنك إذا أردت أن تنفي عن امرئ نقيصة في خلقه، فقلت: (فلان لا يكذب، ولا يبخل)، أخرجت كلامك عنه مخرج الدعوى المجردة عن دليلها. فإذا زدت فيه كلمة فقلت: (مثل فلان لا يكذب، ولا يبخل)، لم تكن بذلك مشيرًا إلى شخص آخر يماثله مبرإٍ من تلك النقائص، بل كان هذا تبرئة له هو ببرهان كلي، وهو أن من يكون على مثل صفاته وشيمه الكريمة لا يكون كذلك... على هذا المنهج البليغ وضعت الآية الكريمة الحكيمة قائلة: (مثله تعالى لا يكون له مثل) تعني... إن من كانت له تلك الصفات الحسنى وذلك المثل الأعلى لا يمكن أن يكون له شبيه... فكأننا بها تقول لنا: إن حقيقة الإله ليس من تلك الحقائق التي تقبل التعدد والاشتراك والتماثل في مفهومها، كلا! فإن الذي يقبل ذلك إنما هو الكمال الإضافي الناقص، أما الكمال التام المطلق الذي هو قوام معنى الإلهية فإن حقيقته تأبى على العقل أن يقبل فيها المشابهة والاثنينية...

أرأيت كم أفدنا من هذه الكاف وجوهًا من المعاني، كلها شاف كاف"[(١)].

اذكر مثالًا على الإطناب بالتكرار.

٢) **ومن الإطناب بالزيادة التكرار**: كما في قوله تعالى: ﴿وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُكَذِّبِينَ﴾ (المرسلات) "مكرر عشر مرات؛ لأن كل واحد منها ذكرت عقيب آية غير الأولى فلا يكون تكرارًا مستهجنًا، ولو لم يكرر كان متوعدًا على بعض دون بعض... ولأن بسط الكلام في الترغيب والترهيب أدعى إلى إدراك البغية من الإيجاز"[(٢)].

(١) هذا التحرير البديع لمعنى الكاف هو من مبتكرات الدكتور الجليل مُحَمَّد عبد الله دراز ﷺ في النبأ العظيم (ص: ٩٩) بتصرف، ونقله عنه صاحب مناهل العرفان (٢/ ٢٣٦).

(٢) أسرار التكرار في القرآن (ص: ٢١٣).

أسئلة تقويمية:

س١: ما الإطناب لغة واصطلاحًا؟

س٢: ما فائدة الإطناب، خاصة أن الإعجاز مبني على الإيجاز؟

س٣: اذكر مثالاً يوضح هذه القاعدة: (لا يوجد إطنابٌ في القرآن إلا لفائدة، فالإطناب في القرآن إيجازٌ).

س٤: اذكر أقسام الإطناب، مع ذكر مثال لكل قسم.

س٥: عدد مظاهر الإطناب بالبسط.

س٦: يعد البعض الكاف زائدًا في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ فما معنى ذلك؟ وهل يصح أن يوصف شيء من القرآن بالزيادة؟

المبحث الرابع: الترادف: هل يوجد الترادف في القرآن؟



ويندرج تحته المطالب الآتية:

المطلب الأول: تعريف الترادف.

المطلب الثاني: أقوال العلماء في وجود الترادف.

المطلب الثالث: الترادف وحديث الأحرف السبعة.

المطلب الرابع: (الإعجاز) البياني في استعمال المفردات اللغوية يأبى الترادف.

المطلب الخامس: الفارسي وابن جني –رحمهما الله تعالى– والقول بالترادف.

المطلب السادس: البيان القرآني العالي الحكيم المحكَم والترادف.

المطلب السابع: ركائز في سبيل تحرير محل النزاع.

المطلب الثامن: الكتب التي أُلِّفت في الترادف في القرآن الكريم.

المطلب الأول: تعريف الترادف

ما المراد بالترادف لغة واصطلاحًا؟

الجواب: الترادف مأخوذ من الرِّدْف، وهو ما تبع الشيءَ، ومنه قوله تعالى: ﴿بِأَلْفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾ [الأنفال: ٩] أي متتابعين، أي: بعضهم إثر بعض، وهذا لا يعني الاتحاد بين التابع والمتبوع، بل لكل منهم شخصيته المستقلة، وهو في عرف الأصوليين: توالي الألفاظ المفردة الدالة على شيءٍ واحدٍ باعتبارٍ واحدٍ، وذلك كالإنسان والبشر، والأسد والليث[١].

ما الفرق بين المترادف والمتواطئ والمتكافئ؟

الجواب: فرق الرازي ﷺ بين المترادف وما يقرب منه، فعرَّف المترادفات بأنها: الألفاظ المفردة الدالة على مسمى واحدٍ باعتبار واحد.

وعرف الألفاظ المتواطئة بأنها: تنطلق على أشياء متغايرة بالعدد متفقة في المعنى كاسم الرجل.

وعرف الألفاظ المتكافئة بأنها ما تدل على متحد بالذات متباين في الصفات كأسماء الله.

من أول من أطلق هذا المصطلح؟

الجواب: إطلاق الترادف على توالي الألفاظ الدالة على مسمى واحد إطلاق متأخر، ولعل أول من أطلقه وألف فيه أبو الحسن الرماني (ت٣٨٤هـ) ﷺ في كتابه (الألفاظ المترادفة والمتقاربة المعنى)، مع أنه لم يتعرض له بتعريف[٢].

القاعدة الخامسة من القواعد اللغوية: الأصل عدم الترادف بين الكلمات[٣]، و«الترادف في اللغة قليل، وأما في ألفاظ القرآن: فإما نادرٌ، وإما معدوم»[٤]:

المطلب الثاني: أقوال العلماء في وجود الترادف

اذكر أقوال العلماء في وجود الترادف.

الجواب: للعلماء هنا مذهبان شهيران:

---

(١) الإبهاج شرح المنهاج (١/٢٣٨)، إجابة السائل شرح بغية الآمل (ص: ٢٦٤)، وانظر: إرشاد الفحول (ص:٢٩)، المحصول (١/٣٤٧)، وقال السيوطي ﷺ في الكوكب الساطع (ص:٨١) مبينًا العلاقات بين اللفظ والمعنى:

اللَّفْظُ والْمَعْنَى ذَوَا اتِّحَادِ... قَدْ يَمْنَعُ الشِّرْكَةَ فِي الْمُرَادِ
كَعَلَمٍ مَّا لِمُعَيَّنٍ وُضِعْ...لَمْ يَتَنَاوَلْ غَيْرَهُ كَمَا اتُّبِعْ
فَإِنْ يَكُ التَّعْيِينُ خَارجيًّا... فَعَلَمُ الشَّخْصِ وَإِنْ ذَهْنِيًّا
فَالْجِنْسُ لِلْمَاهِيَّةِ اسْمُهُ وُضِعْ...مِنْ حَيْثُ هِي فَشِرْكَةٌ لاَ تَمْتَنِعْ
تُلْفِيْهِ ذَا تَوَاطُؤٍ إِنْ اسْتَوَى... مُشَكِّكًا إِذَا تَفَاوُتًا حَوَى
وَاللَّفْظُ والْمَعْنَى إِذَا تَعَدَّدَا... فَمُتَبَايِنٌ وَمَهْمَا اتَّحَدَا
مَعْنَاهُ دُوْنَ اللِّفْظِ ذُوْ تَرَادُفِ...وَعَكْسُهُ إِنْ كَانَ فِي الْمُخَالِفِ
حَقِيْقَةً مَشْتَرَكٌ وإلاَّ...حَقِيْقَةٌ مَعَ الْمَجَازِ يُتْلَى

(٢) انظر: الترادف في اللغة لحاكم لعيبي (ص: ٣٤)، الترادف في القرآن الكريم (بين النظرية والتطبيق) للمنجد (ص: ٣١-٣٢).

(٤) وما بين القوسين من كلام ابن تيمية ﷺ في مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٤١)، وتلحظ من نقلي لها ترددي في إثبات الترادف ونفيه.

أولهما: إثبات الترادف:

والقول به على اختلافٍ في تعريفه، فهم يرونه مصدر ثراء لغوي مذهل، وقديمًا تفاخر العلماء بكثرة حفظ المترادفات، قال ابن فارس (ت٣٩٥هـ) ﷺ في (الصاحبي في فقه اللغة)، -وهو ممن لا يقول بالترادف-: «ممّا لا يمكن نقْله البتَّةَ أوصافُ السيف والأسد والرمح وغير ذَلِكَ، من الأسماء المترادفة. ونقل عن ابن خالَوَيْهِ الهمذاني ﷺ يقول: جمعت للأسد خمس مائة اسم وللحيَّة مائتين»[١].

وسأل الرشيد ﷺ الأصمعي ﷺ عن شعر لابن حزام العُكْلِيّ ففسره، فقال: " يَا أصمعي، إن الغريب عندك لغَيْرُ غريب"، فقال: " يَا أمير المؤمنين، ألا أكون كذلك، وَقَدْ حفظتُ للحَجَر سبعين اسمًا ؟!"[٢]، وقد ألف الأصمعي ﷺ في ذلك كتابه (ما اختلفت ألفاظه واتفقت معانيه).

وقد ألف مجد الدين أبو طاهر مُحَمَّد بن يعقوب الفيروزآبادى (ت٨١٧ هـ) ﷺ: (الروض المسلوف فيما له اسمان إلى الألوف).

وممن قالوا بوجود الترادف: قطرب أبو علي مُحَمَّد بن المستنير البصري (ت٢٠٦هـ) ﷺ ، والفخر مُحَمَّد بن عمر الرازي (ت٦٠٦هـ) ﷺ[٣]، والتاج عبد الوهاب بن علي السبكي (ت٧٧١هـ) ﷺ فإنه قال: "ونحن نقول: أما الجواز (أي الجواز العقلي) فلا يظن بعاقل المنازعة فيه ضرورة أنه لا يلزم من فرض وقوعه محال، وأما الوقوع (في الاستعمال الخارجي) ففي مسميات تخرج عن حد الحصر"[٤].

موقف الشوكاني من الترادف.

لم يقبل الشوكاني ﷺ المنع من الترادف مع اعترافه بنسبة المنع إلى أساطين العربية ونسب الإثبات إلى الجمهور، وبين أن سبب الترادف إما تعدد الوضع، أو توسيع دائرة التعبير وتكثير وسائله، وهو المسمى عند أهل هذا الشأن بالافتنان، أو تسهيل مجال النظم والنثر، وأنواع البديع...وعد الفروق الدقيقة بين الكلمات التي يظن بها الترادف كالقعود من القيام والجلوس من الاضطجاع تكلفًا ظاهرًا[٥].

هل يقول سيبويه ﷺ بالترادف؟

الجواب: وأسبق من هؤلاء كلهم إمام الصنعة سيبويه (ت ١٨٠هـ) ﷺ، واسمع له حيث يقول: "اعلم أنّ من كلامِهم اختلاف اللفظينِ لاختلاف المعنيينِ، واختلافَ اللفظينِ والمعنى واحدٌ، واتفاق اللفظين واختلاف المعنيين. وسترى ذلك إن شاء الله تعالى. فاختلافُ اللفظين لاختلاف المعنيين

---

(١) المزهر في علوم اللغة وأنواعها (١/ ٢٥٦).

(٢) الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها (ص:٢٢).

(٣) الإعجاز البياني للقرآن ومسائل ابن الأزرق لبنت الشاطئ (ص: ٢١٢).

(٤)الإبهاج في شرح المنهاج (١/ ٢٤٢).

(٥) إرشاد الفحول (ص: ٢٩)، وانظر: الإحكام للآمدي (١/ ٤٦).

هو نحو: جلسَ وذهبَ. واختلاف اللفظين والمعنى واحدٌ نحو: ذهبَ وانطلقَ. واتفاق اللفظين والمعنى مختلِف قولك: وجَدتُ عليه من المَوْجِدة، ووجَدت إذا أردت وجِدان الضّالَّة. وأشباه هذا كثيرٌ"[١]، فقوله: " واختلاف اللفظين والمعنى واحدٌ نحو: ذهبَ وانطلقَ " ينصرف للترادف.

تقسيم ابن القيم ﵀ للمترادف:

ما أقسام المترادف عند ابن القيم ﵀؟الجواب: يقسم ابن القيم ﵀ الترادف إلى نوعين حين يقول: " فالأسماء الدالة على مسمى واحد نوعان: أحدهما: أن يدل عليه باعتبار الذات فقط، فهذا النوع هو المترادف ترادفًا محضًا، وهذا كالحنطة والقمح والبر، والاسم والكنية واللقب إذا لم يكن فيه مدح ولا ذم، وإنما أتي به لمجرد التعريف، والنوع الثاني: أن يدل على ذات واحده باعتبار تباين صفاتها كأسماء الرب تعالى، وأسماء كلامه، وأسماء نبيه ﷺ، وأسماء اليوم الآخر، فهذا النوع مترادف بالنسبة إلى الذات، متباين بالنسبة إلى الصفات"[٢].

يقول الفراهي ﵀ فيما يشبه الموافقه لما قرره ابن القيم ﵀: "ثم المرادفة لغيرها، وهي قسمان: المطابق لمرادفه من جميع الوجوه، وهذا قليل جدًّا. والثاني ما يوافقه من بعض الوجوه، وهذا كثير جدًّا، وفيه معظم الوهم، فربما يظنّونهما متحدتين، وكثيرًا ما يكون بينهما فرق لطيف لا يفطن به غيرُ الممارس باللسان، فيلتبس عليه بعض معاني الكلام"[٣].

وقد صرح الراغب الأصفهاني ﵀ بما يشبه هذا حينما قال: "وأتبع هذا الكتاب (مفردات غريب القرآن) إن شاء الله تعالى ونسأ في الأجل، بكتاب ينبئ عن تحقيق الالفاظ المترادفة على المعنى الواحد وما بينها من الفروق الغامضة"[٤].

فإن قلت: كان هذا الكلام عن المذهب الأول في وجود الترادف، فما المذهب الثاني؟

وثاني المذهبين: إنكار الترادف:

واعتبر أصحاب هذا المذهب أن ذلك لا يجوز في الحكمة، ويلخص نظرية إنكار الترادف قول محمّد بن زياد بن الأعرابيّ (٢٣١هـ) ﵀: "كل حرفين أوقعتهما العرب على معنى واحد، في كل واحد منهما معنى ليس في صاحبه، ربما عرفناه فأُخبرنا به، وربما غمض علينا، فلم نلزم العرب جهله"، وقال: "الأسماء كلها لعلةٍ خصت العرب ما خصت منها، من العلل ما نعلمه ومنها ما نجهله"[٥]، ولذا يزعم تلميذه أبو العباس أحمد بن يحي ثعلب (٢٩١هـ) ﵀: أن كل ما يُظَنُّ أنه من المترادفات فهو من المتباينات التي تتباين بالصفات.

---

(١) الكتاب (٢٤/١).

(٢) روضة المحبين ونزهة المشتاقين (ص: ٥٤).

(٣) مفردات القرن (ص: ١٠١).

(٤) مفردات غريب القرآن للأصفهاني (ص: ٦).

(٥) الأضداد لابن الأنباري (ص: ٧).

وأنكر الترادف مُحَّد بن القاسم ابن الأنباري (ت٣٢٨هـ) ﵀ مع أنه ألف الأضداد، فزعم أن (الجلل) يرادف (اليسير) و(العظيم) [(١)].

وأشار أبو العباس مُحَّد بن يزيد المبرد (ت٢٨٦هـ) ﵀ إلى التباين فيما يُظن أنها مترادفات في تفسير قوله تعالى: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨] قال: "فعطف (شِرعةً) على (منهاج)، لأن الشرعة لأوَّل الشيء، والمنهاج لمعظمه ومتَّسعِه، ويعطف الشيء على الشيء، وإن كانا يرجعان إلى شيء واحد، إذا كان في أحدهما خلاف للآخر، فأما إذا أريد بالثاني ما أريد بالأول، فعُطِف أحدهما على الآخر، فهو خطأ"[(٢)].

ومن أعلام هذا المذهب عبد الله بن جعفر ابن درستويه (ت٣٤٧هـ) ﵀، فأنكر لذلك تعاقب حروف الجر، وقال: "فإن كانوا قد صدقوا في رواية ذلك عن العرب، فقد أخطأوا عليهم في تأويلهم ما لا يجوز في الحكمة، فإن تعاقبت خرجت عن حقائقها"، وقال: "في جواز تعاقبها إبطال حقيقة اللغة، وإفساد الحكمة فيها... لا يكون فعَّل وأفْعَل بمعنى واحد، كما لم يكونا على بناء واحد إلا أن يجيء ذلك في لغتين مختلفتين، فأما من لغة واحدة فمحالٌ أن يختلف اللفظان والمعنى واحد"[(٣)].

ومن القائلين بنفي الترادف أيضًا ابن فارس (ت ٣٩٥هـ) ﵀ فقد قال: "يسمى الشيء الواحد بالأسماء المختلفة. نحو: "السيف والمهنّد والحسام"، والذي نقوله فِي هَذَا: إن الاسم واحد وهو "السيف" وَمَا بعده من الألقاب صفات، ومذهبنا أن كل صفة منها فمعناها غير معنى الأخرى.

وَقَدْ خالف فِي ذَلِكَ قوم فزعموا أنها وإن اختلفت ألفاظها فإنها ترجع إِلَى معنى واحد. وذلك قولنا: "سيف وعضب وحُسام"، وقال آخرون: لَيْسَ منها اسم ولا صفة إلاَّ ومعناه غيرُ معنى الآخر، قالوا: وكذلك الأفعال. نحو: مضى وذهب وانطلق، وقعد وجلس، ورقد ونام وهجع، قالوا: ففي "قعد" معنى لَيْسَ فِي "جلس"، وكذلك القول فيما سواهُ، وبهذا نقول، وهو مذهب شيخنا أبي العباس أحمد بن يحيى ثعلب ﵀"[(٤)].

وهذا التباين قد يكون دقيقًا جدًا، ويوضح لنا ذلك ما حكاه أبو علي الحسن بن أحمد الفارسي (ت٣٧٧هـ) ﵀ قال: كنتُ بمجلس سيف الدولة بحلَب، وبالحضرة جماعة من أهل اللغة وفيهم ابن خالويه (الحسين بن أحمد ت٣٧٠هـ) ، فقال ابن خالويه ﵀: أحفظ للسيفِ خمسين اسمًا. فتبسم أبو علي ﵀، وقال: ما أحفظ له إلا اسمًا واحدًا، وهو السيف. قال ابن خالويه ﵀: فأين المُهَنَّد، والصَّارِم، وكذا وكذا؟ فقال أبو علي: هذه صفات، وكأن الشيخ لا يفرقُ بين الاسْمِ والصِّفة[(٥)].

---

(١) الأضداد لابن الأنباري (ص: ٩).

(٢) نقله عنه أبو هلال العسكري في الفروق اللغوية (ص: ٢٢).

(٣) تصحيح الفصيح وشرحه لابن دُرُسْتَوَيْه (ص:٧٠).

(٤) الصاحبي في فقه اللغة (ص: ٥٩).

(٥) المزهر في علوم اللغة (١/٣١٨).

وأنكر أبو هلال العسكري (ت٣٩٥) ﷀ الترادف، كما أنكر تعاقب حروف الجر؛ لأنها تخرج عن حقائقها، ولذا ألف كتابه الشهير (الفروق)، وفي كتابه (التلخيص في معرفة الأسماء) ما يناقض ذلك بادئ الرأي:

الحُلبوبُ والحُلكوكُ والغِربيبُ والمِسْحَنْكِكُ والحالكُ والمِحْلَوْلَكُ. كلُّ ذلك الأسودُ، والبرشمة والبرهمة والرنو كل ذلك إدامة النظر[١].

وأشار ابن تيمية ﷀ إلى المنع من الترادف، فالصحيح أن ما يسمى بالمترادفات يفيد كل منها معنى لا يوجد في الآخر غالبًا، "كما إذا قيل في السيف إنه سيف، وصارم، ومهند، فلفظ السيف يدل عليه مجردًا، ولفظ الصارم في الأصل يدل على صفة الصرم، والمهند يدل على النسبة إلى الهند"[٢].

قال السبكي ﷀ: "ذهب بعض الناس إلى إنكار المترادف في اللغة العربية، وزعم أن كل ما يظن من المترادفات فهو من المتباينات التي تتباين بالصفات، كما في الإنسان والبشر، فإن الأول موضوع باعتبار النسيان، أو باعتبار أنه يؤنس، والثاني: باعتبار أنه بادي البشرة"[٣]، وأشار السبكي ﷀ إلى تكلف الفروق بين ما يُظَنُّ أنها مترادفات.

كيف يمكن الجمع بين المذهبين؟

الجواب: قال الشيخ عز الدين بن جماعة ﷀ: والحاصلُ أن من جَعَلها مترادفة نظر إلى اتحادِ دلالتها على الذاتِ، ومن يمنع، ينظر إلى اختصاص بعضها بمزيدِ معنى، فهي تُشْبه المترادفة في الذات والمتباينة في الصفات، قال بعض المتأخرين: وينبغي أن يكون هذا قسمًا آخر، وسماه: المتكافئة.

قال: وأسماءُ الله تعالى، وأسماءُ رسول الله ﷺ من هذا النوع؛ فإنك إذا قلت: إن الله غفور رحيم دالة على الموصوف بهذه الصفات[٤].

وينقل أحمد مختار ﷀ في "علم الدلالة" عن عالم سماه "ستورك" قوله: "كل الكلمات تملك تاثيرًا عاطفيًّا، كما تملك تأثيرًا إشاريًّا، ولهذا فمن المستحيل أن تجد مترادفاتٍ كاملة"[٥]، ويرى مُحَمَّد نور الدين المنجد أن مراعاة الدلالة الأسلوبية والنفسية والإيحائية تخرج بالألفاظ عن حقيقتها اللغوية إلى مجالات غير لغوية لا يمكن ضبطها بمقاييس ثابتة، كالانطباع الذاتي، والإيحاء الروحاني، والنشوة الوجدانية، ولهذا فإننا لا ننكر إيقاع الترادف إنكارًا تامًّا، وإنما نضيق دائرته[٦].

---

(١) التلخيص في معرفة أسماء الأشياء (ص: ٤٢، ٤٨).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٠/ ٤٢٣).

(٣) الإبهاج في شرح المنهاج (١/ ٢٤١) لتقي الدين أبي الحسن علي بن عبد الكافي السبكي وولده تاج الدين أبي نصر عبد الوهاب.

(٤) المزهر في علوم اللغة وأنواعها (١/ ٣١٨).

(٥) علم الدلالة للدكتور أحمد مختار عمر (ص: ٢٢٥).

(٦) الترادف في القرآن الكريم بين النظرية والتطبيق (ص: ٧٨).

المطلب الثالث: الترادف وحديث الأحرف السبعة

وقد تتساءل: ما علاقة الأحرف السبعة بالترادف؟ وكيف كانت دليلًا للقائلين بالترادف؟

الجواب: حديث الأحرف السبعة من أهم الأدلة التي اعتمدها القائلون بالترادف، فقد وقف القائلون بإنكار الترادف أمامه حائرين، وأراه أضعف الأدلة؛ إذ كيف يستقيم الاستدلال به وقد اختلف أهل العلم في فهمه اختلافًا كثيرًا؟!

فمنهم من يرى مفهوم العدد سبعة، ومنهم من لا يراه، ومنهم من أهمه وأغمه مدلول هذا العدد، فجمال الدين القاسمي (ت١٣٣٢هـ) ﵀ مثلاً يرى أن المراد بالسبعة الكثرة في الآحاد[١]، ورد ابن الجزري ﵀ ذلك، ورأى أن السبعة مقصودة[٢]، ونقل الطاهر بن عاشور ﵀ ذلك عن الجمهور -كما نقل- أن المراد عدم وجود زيادة على سبع قراءات في الموضع الواحد لا أن كل موضعٍ فيه سبع قراءات[٣]، واعتمد بعضهم على هذا الحديث، فزعموا أن الأحرف السبعة عبارة عن مترادفات، وقد نُقِل نحو هذا القول عن جمع من العلماء، وأظن أن النقل تعوزه الدقة، ويفتقر إلى التحقيق في قول كل واحد منهم، وتحقيق ذلك له موضع آخر، ولكننا نورد شيئًا من هذا النقل، فقد ذكر الزركشي (ت٧٩٤هـ)﵀ الأقوال في معنى الأحرف السبعة، وقال:

«وَالْخَامِسُ: الْمُرَادُ سَبْعَةُ أَوْجُهٍ مِنَ الْمَعَانِي الْمُتَّفِقَةِ بِالْأَلْفَاظِ الْمُخْتَلِفَةِ نَحْوَ أَقْبِلْ وَهَلُمَّ وَتَعَالَ وَعَجِّلْ وَأَسْرِعْ وَأَنْظِرْ وَأَخِّرْ وَأَمْهِلْ وَنَحْوِهِ وَكَاللُّغَاتِ الَّتِي فِي أُفٍّ وَنَحْوِ ذَلِكَ.

قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: "وَعَلَى هَذَا الْقَوْلِ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَأَنْكَرُوا عَلَى مَنْ قَالَ: إِنَّهَا لُغَاتٌ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ لَا تُرَكِّبُ لُغَةً بَعْضَهَا بَعْضًا، وَمُحَالٌ أَنْ يُقْرِئَ النَّبِيُّ ﷺ أَحَدًا بِغَيْرِ لُغَتِهِ، وَأُسْنِدَ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﵁ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ: ﴿كُلَّمَآ أَضَآءَ لَهُم مَّشَوْاْ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢٠] سَعَوْا فِيهِ، قَالَ: فَهَذَا مَعْنَى السَّبْعَةِ الْأَحْرُفِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْأَحَادِيثِ عِنْدَ جُمْهُورِ أَهْلِ الْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ مِنْهُمْ: سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَابْنُ وَهْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ الطَّبَرِيُّ، وَالطَّحَاوِيُّ، وَغَيْرُهُمْ، وَفِي مُصْحَفِ عُثْمَانَ ﵁ الَّذِي بِأَيْدِي النَّاسِ مِنْهَا حَرْفٌ واحد"[٤].

هكذا نسب ابن عبد البر ﵀ هذا القول إلى أكثر أهل العلم... وأظنه تعجل كثيرًا في ذلك،

وما أكثر ما ينسب المرء شيئًا إلى أحد قال معاني مشتركة بينه وبين غيره، فظن الرأيين متطابقين!

وهذا يحتاج إلى تحليل أوسع، فهناك ملحوظات كثيرة حول ذلك، فلا يهولنك الأسماء التي نعظمها في هذه المسألة الدقيقة؛ فإنك لا تعدم أن تجد ملحوظة حول معظم ما قالوه، وكنت قد

---

(١) ينظر: تفسير القاسمي (١/ ١٨٠)، نقلًا من الإتقان.

(٢) ينظر: النشر في القراءات العشر (١/ ٢٦).

(٣) ينظر: التحرير والتنوير (١/ ٥٨).

(٤) البرهان في علوم القرآن (١/ ٢٢٠).

حاولت تقديم تحليل عميق حول هذا الحديث مع طلابي في الكلية العليا للقرآن الكريم بين سنة٩٤-٩٧م، ولكن دَرَس ذلك دون احتفاظ مني ومن الطلاب بما دوناه، والله المستعان.

ولا تحسبني أتعاظم عندما أقول لك: لا يهولنك كثرة الأسماء المبجلة من أكابر العلماء هنا؛ فإن هذه المسألة قد نالت من علمائنا ما نالت، حتى نقلوا عن ابن حبان ﵀ أنه ذكر في المسألة خمسًا وثلاثين قولاً، وقال فيها ابن الجزري ﵀:

"وَلَا زِلْتُ أَسْتَشْكِلُ هَذَا الْحَدِيثَ، وَأُفَكِّرُ فِيهِ وَأُمْعِنُ النَّظَرَ مِنْ نَيِّفٍ وَثَلَاثِينَ سَنَةً، حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيَّ بِمَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ صَوَابًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ"[(١)].

وأردت من هذا أن الاستدلال بالحديث لا يساعد على قول من يقول بأن الأحرف السبعة مترادفات سبع.

وقد ردَّدَ بعضهم أن المراد بالأحرف السبعة مترادفاتٌ سبعٌ، ثم ما لبث أن انتبه بعضهم إلى خطر المجازفة في القول بذلك، فقال ابن عطية ﵀:

"فأباح الله تعالى لنبيه ﷺ هذه الحروف السبعة وعارضه بها جبريل في عرضاته على الوجه الذي فيه الإعجاز وجودة الوصف، ولم تقع الإباحة في قوله ﷺ: «فاقرؤوا ما تيسر منه» بأن يكون كل واحد من الصحابة ﵃ إذا أراد أن يبدل اللفظة من بعض هذه اللغات جعلها من تلقاء نفسه. ولو كان هذا لذهب إعجاز القرآن، وكان معرضًا أن يبدل هذا وهذا حتى يكون غير الذي نزل من عند الله، وإنما وقعت الإباحة في الحروف السبعة للنبي ﷺ ليوسع بها على أمته، فقرأ مرة لأبيّ ﵁ بما عارضه به جبريل صلوات الله عليهما، ومرة لابن مسعود ﵁ بما عارضه به أيضًا"[(٢)].

ويقول الباقلاني ﵀ واصفًا ذلك المذهب بالفساد: "وأما ما يدل على فساد قول من زعم أن معنى الأحرفِ السبعةِ أنَّها أسماء مترادفة على شيء واحد.. أنّ قارئًا لو قرأ مكان ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ﴾ [الفجر: ٢٢]، (ووافى ربّك)، وقرأ: "إني ماضٍ إلى ربي" مكانَ، ﴿إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَىٰ رَبِّي﴾ [الصافات: ٩٩]، ولو قرأ: "جيئوا إلى كلمةٍ سواءٍ بيننا وبينكم"، أو: "وافوا إلى كلمةٍ سواءٍ بيننا وبينَكم" مكانَ قولِ اللهِ تعالى: ﴿تَعَالَوْاْ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءِۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦٤] لم يَسُغْ ذلك، ولم يَحِلَّ بإجماعِ المسلمين، وإذا كان ذلك كذلك بطلَ ما قالوه من كل وجه"[(٣)].

المطلب الرابع: (الإعجاز) البياني في استعمال المفردات اللغوية يأبى الترادف:

فإن قلت: ما أهم أدلة القائلين بعدم الترادف؟

---

(١)النشر في القراءات العشر (١/ ٢٦).

(٢)المحرر الوجيز (١/ ٤٧).

(٣)الانتصار للقرآن للباقلاني (١/ ٣٨٢).

الجواب: من أهم أدلة القائلين بعدم الترادف أن القول به لا يُبقي للإعجاز البياني في استعمال المفردات مكانًا؛ إذ لا بد أن تظهر الدقة القرآنية في استعمال كلمةٍ ما دون كلمةٍ أخرى، ورأى منكرو الترادف أنه يقتضي التكرار دون فائدة، والقرآن الكريم منزه عن ذلك... وقد تأتي الكلمة في القرآن فيظن المرء أنها مرادفة لكلمة أخرى وردت في القرآن الكريم، وحقيقة الأمر أنها تفيد معنى لا يوجد في الكلمة الأخرى ولذا قال الزركشي ﷺ: "فعلى المفسر مراعاة الاستعمالات والقطع بعدم الترادف ما أمكن"[(١)]، "فإذا قال القائل ﴿يَوْمَ تَمُورُ ٱلسَّمَآءُ مَوْرًا﴾ [الطور: ٩] إن المور الحركة كان تقريبًا؛ إذ المور حركة خفيفة سريعة..."[(٢)].

وهذا دليلٌ مستقيمٌ بادئ الرأي، وما زال بحاجةٍ إلى زيادة تحرير

لكنني ينبغي أن ألفت النظر إلى أمرٍ خطيرٍ في هذا الباب؛ فإن كثيرًا من نفاة الترادف يسارعون إلى المبالغة في بيان الفروق بين الكلمات التي تنتمي إلى الترادف (اللين) –وهذا اصطلاحي الخاص–، وجعلوا هذه الفروق من أهم مظاهر الإعجاز البياني، ومشكلة كثيرٍ من المتكلمين في الإعجاز البياني المسارعة إلى تدبيج فرقٍ مدعى بين هذه الكلمة وتلك دون الاستناد إلى ركنٍ وثيقٍ من الأدلة.

كما ترى فيمن يقرر الفرق بين: النور والضياء، وبين الصوم والصيام.

وإذا كانت سهام النقد قد نالت الإعجاز العلمي للتكلف البين في مواضع منه، فإنك تجد الأمر ذاته بل أعظم في الإعجاز البياني؛ إذ يتعجل المتعجلون فيظهرون في الفروق بين المفردات ما ينفون به وجود المترادفات، فترى الوضوح في بعضها، وتئن من الثقل والتكلف وانعدام التحقيق والضبط في مواضع أخرى.

فإن قلت: هلّا ضربت لنا مثالًا على المبالغين في بيان الفروق بين المفردات؟

الجواب: لو راجعت ما ذكره مُحَمَّد نور الدين المنجد –وفقه الله– في كتابه حول الفرق مثلاً بين: آتى وأعطى، وبين "جاء وأتى" لعجبت من عدم الاطراد فيما يقرر من قواعد على أنك تشعر بضعف تلك الفروق، وعدم استنادها على ركنٍ شديد من التقعيد، فارتضى –وفقه الله– أن يكون الفرق بين الأجر والثواب أن الأجر مقابل العمل، والثواب زيادة، وحاول أن يطبق ذلك، فلم يظهر فيما أورده من أمثلة، فمن ذلك تمثيله بقوله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُواْ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦] قال: "فكأن الحسنى أجر، والثواب ما زاد على ذلك".

فقلب الطرف فيما ذكر. أولا تراها مجرد دعوى غير مطردة؟ فقد سلك أسلوب الفروق المتعددة عند عدم اطراد الضابط، فذكر مثلاً أن الأجر على الأعمال، والثواب على الأعمال والأقوال، ولم

(١) البرهان (٤/ ٧٨)، وانظر: الإتقان (٢/ ٤٩٠).

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية (١٣/ ٣٤١).

أر بنظري القاصر إلا ضعفًا في إيراد فرق واضح عليه أثارة من علم، ولقد شعر بذلك -وفقه الله- فختم بقوله: "وإن صحت هذه الفروق بين الأجر والثواب فلا يمكن عدهما من المترادفات، وإلا فحسبنا ما بين اللفظين من عموم الثواب في الخير والشر، وخصوص الأجر بالنفع دون الضر، فيخرجان بذلك من حيز الترادف"[١]، ثم تكلم عن الجزاء، وحاول أن يمنع أن تكون هذه الكلمة مرادفة لكلمة "ثواب"، وذكر أن ثلاث كلمات بمعنى النقص: ألِت عند عبس، وهضم عند هذيل، وبخس عند حمير.

ويمكنك أن تعقب فتذَكِّر بأن النسبة اللغوية للقبائل بحاجة إلى مزيد تحقيق، وحسبك أن ترى أنه نسب كلمة (غرام) أو (عكف) لحمير كأنها انفردت بهما، والأمر غير ذلك، ولقد قرر أنه لا ترادف في القرآن الكريم، وهو يعني الترادف (الصلب) أي في اللغة (اللهجة) الواحدة، ولكنه أورد مترادفات في لغات عربية مختلفة كما رأيت.

والتحليل اللغوي الذي حاوله لبيان الفرق يظهر عليه الضعف في مواضع كثيرة، وما أورده لا يرتقي إلى حيز البرهان في منع الترادف مع أني لا أقول بوقوع الترادف في القرآن، بل ما زلت مترددًا، ولا أنكر الجهد الرائع الذي قام به فضيلة الدكتور -وفقه الله- غير أن ذلك لا يمنعني من الشعور بحاجة الجانب التطبيقي لمزيد من التدبر والصقل، كما أن ميل المؤلف -وفقه الله- إلى أن الأحرف السبعة تمثل الترادف قولٌ أنشأه عدم التروي والإمعان والتحليل والسبر للاحتمالات المتعددة في المسألة، وإن قال به مشاهير من أهل العلم.

أسماء الله الحسنى ليست مترادفة:

وقد تتساءل: هل أسماء الله ﷻ الحسنى مترادفة؟

الجواب: حث الغزالي (ت: ٥٠٥هـ) ؒ على ضرورة تدبر معاني أسماء الله الحسنى مع اعتقاد نفي الترادف فيها، حيث قال: "فهذه الأسامي وإن كانت متقاربة المعاني فليست مترادفة، لأن الأسامي لا تراد لحروفها ومخارج أصواتها، بل لمفهوماتها، ومعانيها، فهذا أصل لا بد من اعتقاده"[٢].

ولا يعني ما تقدم إنكار الترادف بالكلية كما سبق تقريره، ويلخص ابن القيم ؒ ذلك بقوله: "وقد أنكر كثير من الناس الترادف في اللغة...وهذا الذي قالوه صحيح باعتبار الواضع الواحد، ولكن قد يقع الترادف باعتبار واضعين مختلفين، يسمي أحدهما المسمى باسم، ويسميه الواضع الآخر باسم غيره، ويشتهر الوضعان عند القبيلة الواحدة، وهذا كثير"[٣].

ومن هذه القاعدة القائلة بعدم الترادف ينتج التفسير البياني، والإعجاز البياني الذي يفتح بابًا واسعًا للتدبر القرآني.

---

(١) الترادف في القرآن (ص: ١٦٣).

(٢) المقصد الأسنى (ص:٤٢).

(٣) روضة المحبين (ص: ٥٤).

مما يُنغص على القول بعدم الترادف:

علام يدل استعمال القرآن لكلمات متقاربة، كل منها في موضع الآخر، كاستخدام صيغتي فعَّل وأفعل؟

الجواب: ينغص على القول بعدم الترادف: التقارب الكبير بين الكلمات مع استعمال كل منها موضع الآخر في آيات متعددات، فعلى سبيل المثال:

نجد صيغة (أفعل) في قول الله ﷻ عن لوط عليه السلام: ﴿فَأَنجَيْنَٰهُ وَأَهْلَهُۥٓ إِلَّا ٱمْرَأَتَهُۥ كَانَتْ مِنَ ٱلْغَٰبِرِينَ﴾ [الأعراف: ٨٣]، وقوله ﷻ: ﴿فَأَنجَيْنَٰهُ وَأَهْلَهُۥٓ إِلَّا ٱمْرَأَتَهُۥ قَدَّرْنَٰهَا مِنَ ٱلْغَٰبِرِينَ﴾ [النمل: ٥٧] فجاءت هنا صيغة (أفعل) في بيان نجاته، لكننا وجدنا صيغة (فعَّل) في قوله ﷻ: ﴿وَلُوطًا ءَاتَيْنَٰهُ حُكْمًا وَعِلْمًا وَنَجَّيْنَٰهُ مِنَ ٱلْقَرْيَةِ ٱلَّتِى كَانَت تَّعْمَلُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ ۗ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ قَوْمَ سَوْءٍ فَٰسِقِينَ﴾ [الأنبياء: ٧٤]، ﴿فَنَجَّيْنَٰهُ وَأَهْلَهُۥٓ أَجْمَعِينَ﴾ [الشعراء: ١٧٠].

وفي قصة نوحٍ عليه السلام نجد صيغة (أفعل) في قوله ﷻ: ﴿فَكَذَّبُوهُ فَأَنجَيْنَٰهُ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥ فِى ٱلْفُلْكِ وَأَغْرَقْنَا ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَآ ۚ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ قَوْمًا عَمِينَ﴾ [الأعراف: ٦٤]، ﴿فَأَنجَيْنَٰهُ وَمَن مَّعَهُۥ فِى ٱلْفُلْكِ ٱلْمَشْحُونِ﴾ [الشعراء: ١١٩]، ﴿فَأَنجَيْنَٰهُ وَأَصْحَٰبَ ٱلسَّفِينَةِ وَجَعَلْنَٰهَآ ءَايَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [العنكبوت: ١٥].

ولكننا نجد في الوقت ذاته صيغة (فعَّل) في قوله ﷻ: ﴿فَكَذَّبُوهُ فَنَجَّيْنَٰهُ وَمَن مَّعَهُۥ فِى ٱلْفُلْكِ وَجَعَلْنَٰهُمْ خَلَٰٓئِفَ وَأَغْرَقْنَا ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا ۖ فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُنذَرِينَ﴾ [يونس: ٧٣]، ومثل ذلك في قصة هودٍ عليه السلام:

فنجد صيغة (أفعل) في قوله ﷻ: ﴿فَأَنجَيْنَٰهُ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥ بِرَحْمَةٍ مِّنَّا وَقَطَعْنَا دَابِرَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا ۖ وَمَا كَانُوا۟ مُؤْمِنِينَ﴾ [الأعراف: ٧٢]،

ولكننا نجد صيغة (فعَّل) في قوله ﷻ: ﴿وَلَمَّا جَآءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا هُودًا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ بِرَحْمَةٍ مِّنَّا وَنَجَّيْنَٰهُم مِّنْ عَذَابٍ غَلِيظٍ﴾ [هود: ٥٨].

وجاءت الصيغتان في مكان واحد تعبيرًا عن نجاة بني إسرائيل، حيث قال الله ﷻ: ﴿وَإِذْ **نَجَّيْنَٰكُم** مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ يُذَبِّحُونَ أَبْنَآءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَآءَكُمْ ۚ وَفِى ذَٰلِكُم بَلَآءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ ﴿٤٩﴾ وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمُ ٱلْبَحْرَ **فَأَنجَيْنَٰكُمْ** وَأَغْرَقْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ﴾ [البقرة: ٤٩، ٥٠].

وقد حاول بعض المعاصرين تطلب الفرق بين اللفظين، حينما قال: "ومنه استعمال (نجّى وأنجى)، فإن الملاحظ أن القرآن الكريم كثيرًا ما يستعمل (نجّى) للتلبث والتمهل في النتيجة، ويستعمل (أنجى) للإسراع فيها، فإن (أنجى) أسرع من (نجّى) في التخليص من الشدة والكرب،

هذا وإن البناء اللغوي لكل منهما يدل على ذلك"[١]، ثم ساق على أمثلة من كتاب الله ﷻ موضحًا لما ذهب يقرره.

ولست هنا بصدد التتبع فإن ذلك يستحق كتابًا مستقلاً، وقد تكررت هذه الصيغة ٣١ مرة.

المطلب الخامس: الفارسي وابن جني –رحمهما الله تعالى– والقول بالترادف:

وربما سألت: ما موقف أبي علي الفارسي وتلميذه ابن جني من قضية الترادف؟

الجواب: أثبت ابن جني ﷺ تبعًا لأستاذه الفارسي ﷺ الترادف، فعقد[٢] بابًا أسماه: تلاقي المعاني على اختلاف الأصول والمباني، ومثَّل لذلك، وفصَّل مبينًا وجه كل ما ذكره، فمما أشار إليه تلاقي المعاني في:

قولهم: (خُلُق الإنسان) فهو (فُعُل) من خَلَّقتْ الشيء أي ملَّسته، ومنه صخرة خَلْقاء للملساء. ومعناه أن خُلُق الإنسان هو ما قُدِّر له ورُتِّب عليه، فكأنه أمر قد استقرَّ وزال عنه الشك، ومنه قولهم في الخبر: (قد فرغ الله من الخَلْق والخُلُق)، والخلِيقة فَعِيلة منه، وقد كثرت فعِيلة في هذا الموضع، وهو قولهم: (الطبيعة) وهي من طبعت الشيء (أي قرَّرته) على أمر ثبتَ عليه، كما يُطبَعَ الشيء كالدرهم والدينار، فتلزمُه أشكاله، فلا يمكنه انصرافه عنها ولا انتقاله، ومنها (النَحِيتة) وهي فَعِيلة من نَحَتُّ الشيء أي: ملَّسته وقرَّرته على ما أردته منه، فالنحيتة كالخليقة: هذا من نَحَتُّ وهذا من خلَّقت، ومنها (الغريزة) وهي فعيلة من غَرَزت، كما قيل لها طبيعة؛ لأن طبع الدرهم ونحوِه ضرب من وَسْمه وتغريزِه بالآلة التي تثبِّت عليه الصورةَ. وذلك استكراه له وغمز عليه كالطبع، ومنها (النَقِيبة) وهي فَعيلة من نَقَبت الشيء وهو نحو من الغريزة، ومنها (الضريبة) وذلك أن الطبع لا بدَّ معه من الضرب لتثبت له الصورة المرادة، ومنها (النَحِيزة) هي فَعِيلة من نَحَزْت الشيء أي دققته، ومنها (السجِيَّة) هي فَعِيلة من سجا يسجُو إذا سكن، وذلك أن خَلَق الإنسان أمر قد سكن إليه واستقرَّ عليه، ومنها (الطريقة) من طَرَّقت الشيء أي وطَّأتة وذلَّلته وهذا هو معنى ضربته ونقبته وغرزتَه ونحتَّه لأن هذه كلها رياضات وتدريب واعتمادات وتهذيب، ومنها (السجيحة) وهي فَعِيلة من سَجِح خُلُقه؛ وذلك أن الطبيعة قد قرَّت واطمأنَت فسجِحت وتذَّللت. وليس على الإنسان من طبعه كُلْفَة، وإنما الكُلْفَة فيما يتعاطاه ويتجشَّمه، قال حسَّان رضي الله عنه[٣]:

ذَرُوا التخــــاجُؤَ وامشُـــوا مِشْـــيةً　　　إن الرجـــال ذَوُو عَصْــب وتـــذكيرِ

وقال الأصمعي ﷺ: إذا استوت أخلاقُ القوم قيل: هم على سُرجُوجة واحدة ومَرِن واحد (ومنهم من يقول: سِرْجيجة وهي فِعْليلة من هذا) فسرجوجة: فعلولة من لفظ السَرْج ومعناه.

---

(١) بلاغة الكلمة في التعبير القرآني، د. فاضل السامرائي (ص: ٧٠).

(٢) الخصائص (٢/ ١١٣).

(٣) ديوان حسان (ص: ١٢٩).

والتقاؤهما أن السَرْج إنما أريد للراكب ليُعَدِّله ويزيل اعتلاله ومَيَله. فهو من تقويم الأمر، فهو بالمعنى عائد إلى النَحيتة والسجِيَّة والخليقة؛ لأن هذه كلَّها صفات تُؤذن بالمشابهة والمقارَبة. والمرِن مصدر كالحِلف والكِذب، والفعل منه مَرَن على الشيء إذا ألفَه فَلاَنَ له. وهو عندي من مارِن الأَنْف لِما لان منه. فهو أيضًا عائد إلى أصل الباب ألا ترى أن الخليقة والنَحِيتة والطبيعة والسجِيَّة وجميعَ هذه المعاني التي تقدَّمت تؤذِن بالإلْف والملاينة والإصحاب والمتابعة. ومنها (السَلِيقة) وهي من قولهم: فلان يقرأ بالسليقية أي بالطبيعة. وتلخيص ذلك أنها كالنحيتة، وذلك أنه إذا تحاتّ لان وزالت شِدَّته، والحتّ كالنحت وهما في غاية القرب. ومنه قول الله سبحانه: ﴿سَلَقُوكُم بِأَلْسِنَةٍ حِدَادٍ﴾ [الأحزاب: ١٩] أي نالوا منكم. وهذا هو نفس المعنى في الشيء المنحوت المحتوت ألا تراهم يقولون: فلان كريم النِجَار والنَجْر أي الأصل. والنَجْر، والنحت، والحتُّ، والضرب، والدقُّ، والنَحْز، والطبع، والخَلْق، والغرْز، والسلق، كله التمرين على الشيء، وتليين القويّ ليُصْحِب وينجذب.

فاعَجبْ للطف صنع الباري سبحانه في أنْ طَبَع الناس على هذا وأمكنهم من ترتيبه وتنزيله وهداهم للتواضع عليه وتقريره، وختم بقوله:

الخَلِيقة من (خ ل ق) والسجّية من (س ج و)، والطبيعة من (ط ب ع)، والنحيتة من (ن ح ت)، والغريزة من (غ ر ز) والسليقة من (س ل ق)، والضريبة من (ض رب) والسجيحة من (س ج ح) والسُرجُوجة، والسِرْجِيجة من (س ر ج) والنِجار من (ن ج ر) والمرِن من (م ر ن).

فالأصول مختلفة، والأمثلة متعادية، والمعاني مع ذينك متلاقة.

فإن قلت: هل معنى هذا أن ابن جني ﷺ يقول بالترادف المحض؟

الجواب: كلام ابن جني ﷺ لا يظهر منه أن يرى الترادف الصلب، وإنما يرى التداخل والتلاقي في المعاني، ولذا قال: "كان أبو علي ﷺ يستحسن هذا الموضع جدًّا، وينبِّه عليه، ويُسَرُّ بما يُحضره خاطرُه منه، وهذا باب إنما يُجمع بين بعضه وبعض من طريق المعاني مُجَّردَةً من الألفاظ، وليس كالاشتقاق الذي هو من لفظ واحد فكأن بعضه مَنْبَهة على بعض، وهذا إنما يعتنق فيه الفكرُ المعانيَ غير مَنْبَهتة عليها الألفاظُ، فهو أشرف الصنعتين وأعلى المأخذين. فتفطَّن له وتأنَّ لجمعه فإنه يؤنقك ويُفِيءُ عليك ويبسط ما تجعَّد من خاطرك ويُريك من حِكَم الباري – عزَّ اسمه – ما تقف تحته، وتسلِّم لعظم الصنعة فيه، وما أُودِعتَهْ أحضانُه ونواحيه[١]، وكان أبو علي ﷺ إذا عبر عن معنى بلفظ ما فلم يفهمه القارئ عليه وأعاد ذلك المعنى عينه بلفظ غيره ففهمه يقول: هذا إذا رأى ابنه في قميصٍ أحمر عرفه، فإن رآه في قميص كحلى لم يعرفه"[٢].

---

(١) الخصائص (٢/ ١٣٣).

(٢) الخصائص (٢/٤٦٨).

ويظهر لي ما قررته من الدقة اللغوية لابن جني وشيخه -رحمهما الله- ولذا حثَّ أن يتفطن المرء لموضع التلاقي بين الكلمات غير المشتقة، كما ينبغي أن يتفطن لموضع التفارق، ثم قال: "حفظها ساذجة، وقمشها محطوبة هَرِجة، فنعوذ بالله منه"(١).

المطلب السادس: البيان القرآني العالي الحكيم المحكَم والترادف

وضح كيف يكون الترادف مصدر قوة وثراء حقيقي للغة العربية.

الجواب: يظهر لي أن الترادف مصدر قوة وثراء، وليس مجرد عبث واستهواء، وهو من أسباب المجد الحقيقي للغة، فليس ذلك ثراءً زائفًا خلافًا للدكتور الخفاجي الذي جعله من معوقات الترجمة، ومن فوائده: أنه يوسع طرائق التعبير، وينقذ من العي والإرتاج والحصر في الكلام، ويوسع في البحث عن الأجمل والأنسب بالمقام لفظًا أو معنى، ومن فوائده التفنن والتزين في الكلام.

ماذا قال البيضاوي ﷺ عن الترادف؟ وما الفائدة التي نجتنيها من هذا القول؟

الجواب: ذكر البيضاوي ﷺ وشرحه السبكي ﷺ أن المترادفات قد تكون من واضعين كقبيلتين وضعت كل واحدة منهما لفظة تدل على معنى أرادته، وقد تكون من واضعٍ واحدٍ أفادت:

- تكثير الوسائل أي الطرق إلى الإخبار عما في النفس، فإنه ربما نسي أحد اللفظين، أو عسر عليه النطق به، وقد كان بعض الأذكياء في الزمن السالف ألثغ، فلم يحفظ عليه أنه نطق بحرف الراء، ولولا المترادفات تعينه على ما قصده لما قدر على ذلك.
- والتوسع في محل البديع، أي في سلوك طرق الفصاحة، وأساليب البلاغة في النظم والنثر(٢).

القاعدة السادسة من القواعد اللغوية: قد يوجد ما يشبه الترادف في الاصطلاح الشرعي القرآني مع دلالة كل من اللفظين على معنى مستقل لا يدل عليه الآخر:

وذلك كلفظتي: الإيمان، والإسلام فالشرع "قد ورد باستعمالهما على سبيل الترادف والتوارد، وورد على سبيل الاختلاف، وورد على سبيل التداخل، أما الترادف ففي قوله تعالى: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَن كَانَ فِيهَا مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۝ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِّنَ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ [الذاريات:٣٥-٣٦]، وأما الاختلاف فقوله تعالى: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُواْ وَلَٰكِن قُولُوٓاْ أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات:١٤] ومعناه استسلمنا في الظاهر فأراد بالإيمان ههنا التصديق بالقلب فقط، وبالإسلام الاستسلام ظاهرًا باللسان والجوارح..."(٣).

---

(١) الخصائص (١٢٥/٢)، القَمْش جمع الشيء من ههنا وههنا، ومحطوبة: أي جمعت جمع الحطب وهو العود اليابس، وهرجة: الهَرْجُ: الضعيف من كل شيء، والهَرْجَةُ: القَوسُ اللَّيِّنة، والجمع: هِرَجٌ.

(٢) الإبهاج في شرح المنهاج (١/ ٢٤١).

(٣) إحياء علوم الدين (١١٦/١).

المطلب السابع: ركائز في سبيل تحرير محل النزاع

والقول بفرقٍ ظاهرٍ جوهري تظهر منه آثار الاستقراء للغة وفقهها ما زال بعيدًا، وأحسبه مجالاً رحبًا لزيادة الفكر والتدبر، وسأضع ركائز يساعدن في تأسيس هذا البحث:

الركيزة الأولى: جمال اللفظ والتفنن في الاستعمال وانفكاكه عن الترادف:

قد يقول قائل: هذا التبادل الموضعي بين صيغة (فعَّل) و(أفعل) في القصة الواحدة يدل على الترادف، والاستعمال المتعدد للتفنن المحض.

وذلك يعني أن التفنن في الاستعمال إبداعٌ لفظي دون وجود داعٍ معنويٍ واضح، ولا شك أن جمال الكلام والكلمة، وظهور إبداعهما يشكل جزءًا من معاني الفصاحة والبلاغة، فليس الداعي المعنوي هو العامل الحاسم في إيراد الكلام، ولذا قال السيوطي ﷺ:

فَصَــــاحَةُ الْمُفْــــرَدِ أَلَّا تَنْفُــــرَا حُرُوفُــــهُ كَهُعْخُــــعٍ وَاسْتَشْــــزَرَا

وَفَقْــــدُهُ غَرَابَــــةً قَــــدْ أُرْتِجَــــا كَــــ"فَاحِمًا وَمَرْسِــــنًا مُسَــــرَّجَا"[1]

الركيزة الثانية: اختلاف اللفظ قرينة على اختلاف المعاني ولو من وجه:

وقد تسأل: كيف تدل هذه الركيزة على عدم الترادف؟

الجواب: ذلك دليلٌ على عدم الترادف؛ فإن استعمال صيغتين في قصة واحدة بل في مكانٍ واحد، كما في آيتي بني إسرائيل، يدل على أنهما يشتركان في معنى عام، ثم لكلٍ منهما معنى دقيقٌ لا يوجد في الآخر؛ وهو ما يُظهره جمال التدبر، ويفتح الله ﷻ فيه للأجيال جيلاً بعد جيل، فحيث جاءت بصيغة (أفعل) مقصودة، ولا ينبغي أن يحل مكانها (فعَّل)، والعكس كذلك، وهذا قريبٌ مما قاله ابن الأعرابي ﷺ، وينغص على هذا التفكير أنه يقتضي عدم وقوع التحدي البياني؛ لعدم ظهور الفرق عند السامع الحذق لفنون العربية، وكما ترى فإن الفارق بين صيغة (فعَّل) وصيغة (أفعل) لا يظهر بجلاء، ولا نجد علماء فقه العربية قد وضعوا قانونًا واضحًا لذلك،كما وضعوا للفاعل والمبتدأ والخبر مثلاً قوانين لا تتخلف.

الركيزة الثالثة: القول بالتفنن، والجمال اللفظي لا يعني جواز وضع كلمة مكان مرادفتها؛

لضرورة المحافظة على كلمات الله ﷻ دون أدنى تحريف كلمي أو معنوي.

الركيزة الرابعة: الأصل في الكلمات القرآنية التباين النسبي في المعنى، وعدم الترادف الكامل:

ينغص على القول بوجود المترادف في القرآن المجيد عدم جواز إبدال كلمة بكلمة، وإنزال القرآن حكيمًا محكمًا أحسن الحديث في كلماته وبيانه وأسلوبه وآياته، وترتيب سوره، وإن هذا المانع لعظيم حقًّا يحول بين المرء وبين أن يقول بوجود الترادف الصلب في القرآن الكريم، فالأصل في الكلمات القرآنية التباين النسبي في المعنى، وعدم الترادف الكامل.

---

(١) عقود الجمان في علم المعاني والبيان (ص: ٢٩).

وما ذُكِر أنه مترادف في القرآن فيمكن أن نعده من أشباه الترادف، ولا ندخله في الترادف الصلب، فنفرق بين مستويين من التخاطب: الدقة الدلالية، والتخاطب العام

اذكر مثالًا يوضح أن الأصل في الكلمات القرآنية التباين النسبي في المعنى، وعدم الترادف الكامل.

الجواب: مثَّل العسكري ﷺ لذلك باللب والعقل فقال: اللب وإن كان هو العقل إلا أنه يفيد خلاف ما يفيد قولنا العقل.

ولذا لا بد من التفريق بين ما يظهر بادئ الرأي أنها مترادفات، وكأن الزركشي ﷺ كان مترددًا في إثبات الترادف الصلب، ومثَّل لهذا النوع فقال: " عَطْفُ أَحَدِ الْمُتَرَادِفَيْنِ عَلَى الْآخَرِ أَوْ مَا هُوَ قَرِيبٌ مِنْهُ فِي الْمَعْنَى وَالْقَصْدُ مِنْهُ التَّأْكِيدُ، وَهَذَا إِنَّمَا يَجِيءُ عِنْدَ اخْتِلَافِ اللَّفْظِ، وَإِنَّمَا يَحْسُنُ بِالْوَاوِ، وَيَكُونُ فِي الْجُمَلِ كَقَوْلِهِ: ﴿أَوْلَىٰ لَكَ فَأَوْلَىٰ ۝ ثُمَّ أَوْلَىٰ لَكَ فَأَوْلَىٰٓ﴾ [القيامة: ٣٤، ٣٥]، وَيَكْثُرُ فِي الْمُفْرَدَاتِ كَقَوْلِهِ: ﴿فَمَا وَهَنُواْ لِمَآ أَصَابَهُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَمَا ضَعُفُواْ وَمَا ٱسۡتَكَانُواْۗ﴾ [آل عمران:١٤٦]، وقوله: ﴿فَلَا يَخَافُ ظُلۡمٗا وَلَا هَضۡمٗا﴾ [طه: ١١٢]، ﴿لَّا تَخَٰفُ دَرَكٗا وَلَا تَخۡشَىٰ﴾ [طه: ٧٧]، وقوله: ﴿ثُمَّ عَبَسَ وَبَسَرَ﴾ [المدثر: ٢٢]، وَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَآ أَشۡكُواْ بَثِّي وَحُزۡنِيٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [يوسف: ٨٦]، وقوله: ﴿لَا تُبۡقِي وَلَا تَذَرُ﴾ [المدثر: ٢٨]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلۡقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرۡيَمَ وَرُوحٞ مِّنۡهُۖ﴾ [النساء: ١٧١]، وَقَوْلِهِ: ﴿لَّا تَرَىٰ فِيهَا عِوَجٗا وَلَآ أَمۡتٗا﴾ [طه: ١٠٧] قَالَ الْخَلِيلُ ﷺ: الْعِوَجُ وَالْأَمْتُ بِمَعْنًى وَاحِدٍ، وَقِيلَ: الْأَمْتُ أَنْ يَغْلُظَ مَكَانٌ وَيَرِقَّ مَكَانٌ، قَالَهُ ابْنُ فَارِسٍ ﷺ فِي "الْمَقَايِيسِ"، وَهُوَ رَاجِعٌ لِمَا قَالَهُ الْخَلِيلُ ﷺ، وَقَوْلِهِ: ﴿أَنَّا لَا نَسۡمَعُ سِرَّهُمۡ وَنَجۡوَىٰهُمۚ﴾، وقوله: ﴿لِكُلّٖ جَعَلۡنَا مِنكُمۡ شِرۡعَةٗ وَمِنۡهَاجٗاۚ﴾ [المائدة: ٤٨]، وقوله: ﴿إِلَّا دُعَآءٗ وَنِدَآءٗۚ﴾ [البقرة: ١٧١]، وَفَرَّقَ الرَّاغِبُ ﷺ بَيْنَ النِّدَاءِ وَالدُّعَاءِ، بِأَنَّ النِّدَاءَ قَدْ يُقَالُ: إِذَا قِيلَ "يَا"، أَوْ "أَيَا"، وَنَحْوُهُ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يُضَمَّ إِلَيْهِ الِاسْمَ، وَالدُّعَاءُ لَا يَكَادُ يُقَالُ إِلَّا إِذَا كَانَ مَعَهُ الِاسْمُ، نَحْوَ: يَا فُلَانُ"[1].

وأكثر الأمثلة التي استدل بها ﷺ أقرب إلى أن تكون من شبه المترادف، لا من المترادف الصلب فيما يظهر لي، ولا تعدم أن تجد بينها فروقًا في المعنى والاستعمال، تُظهِرُ جمال البيان القرآني.

لعلك تسأل: ما الفرق بين الوهن والضعف؟ ولماذا آثر التعبير القرآني هذا في موضع وذاك في موضع آخر؟

فاستمسك بمثالٍ منها لتبين هذه الفروق الدقيقة؛ ففي قوله تعالى: ﴿فَمَا وَهَنُواْ لِمَآ أَصَابَهُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَمَا ضَعُفُواْ وَمَا ٱسۡتَكَانُواْۗ﴾ [آل عمران: ١٤٦]، ففرق بين الوهن والضعف، مع أنهما

---

(١) البرهان في علوم القرآن (٢/ ٤٧٢).

«متقاربان تقاربًا كبيرًا من الترادف؛ فالوهن قلة القدرة على العمل وعلى النهوض في الأمر وفعله، والضعف بضم الضاد وفتحها ضد القوة في البدن»[(١)]، وعندي في التفريق بينهما أوجهٌ أخرى، فالوهن يطلق على الضعف الداخلي المادي والنفسي وعلى الثقل والقعود[(٢)]، ويدل على أنه الضعف الداخلي المادي قول الله ﷻ: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي وَهَنَ ٱلۡعَظۡمُ مِنِّي﴾ [مريم: ٤]، ﴿حَمَلَتۡهُ أُمُّهُۥ وَهۡنًا عَلَىٰ وَهۡنٖ﴾ [لقمان: ١٤]، وعن ثوبان مولى رسول الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «يوشك ان تداعى عليكم الأمم من كل أفق كما تداعى الآكلة على قصعتها» قلنا: يا رسول الله أمن قلة بنا يومئذ؟ قال: «أنتم يومئذ كثير، ولكن تكونون غثاء كغثاء السيل، ينتزع المهابة من قلوب عدوكم، ويجعل في قلوبكم الوهن» قلنا: وما الوهن؟ قال: «حب الحياة وكراهية الموت»[(٣)].

وأما الضعف فهو عام فيطلق على كل قلة قوةٍ، أو عدمها، أو ازدياد سلب بقاياها، سواء أكان ذلك من الناحية البدنية، أم المالية، أم النفسية، أم الاجتماعية.

ومن أمثلة ذلك أن النصب هو: التعب والمشقة التي تصيب المنتصب للأمر المزاول له، واللغوب: ما يلحقه من الفتور بسبب النصب، فالنصب: نفس المشقة والكلفة، واللغوب: نتيجته وما يحدث منه من الكلال والفترة[(٤)].

الركيزة الخامسة: إعمال الفكر والتدبر في المفردات والفروق بينها والتخلي عن قيود الترادف:

ينبغي تمتين البحث وتوسيع المدارك في هذه القضية للنظر في متعلقات الإعجاز البياني، فعند التخلي عن القيود الصارمة في ترادف المفردات لننظر في الترادف الأسلوبي، فإني أقول موقنًا بأن قول ربي: ﴿وَلَا ٱلَّيۡلُ سَابِقُ ٱلنَّهَارِۚ﴾ [يس: ٤٠] هو الفصيح الأفصح، فهل يكون قولنا: ولا الليل سابقٌ النهار أفصح منه؟ كلا!، وبيان ذلك يطيل الكتاب، وإنما مثَّلت بهذا لتعلم أن ابن جني ﵀ لم يعنِ بالأفصح في حكايته عن أبي علي ﵀ إلا الذوق الشخصي الفردي، لا الأفصح في ذاته، فقد قال: "ويدلُّك على أن الفصيح من العرب قد يتكلّم باللغة غيرها أقوى في القياس عنده، منها: ما حدّثنا به أبو عليّ ﵀ قال: عن أبي بكر، عن أبي العباس، أن عُمَارة بن بلال بن جرير كان يقرأ: (ولا الليل سابقُ النهارَ) بالنصب. قال أبو العباس: فقلت له ما أردت؟ فقال: أردت (سابِقٌ النهار) فقلت له: فهلاَّ قلته؟ فقال: لو قلتُه لكان أوزن. فقوله: أوزن أي أقوى، وأمكن في النفس"[(٥)].

---

(١) التحرير والتنوير (٣/٢٤٤).

(٢) مقاييس اللغة (٦/ ١٥٠).

(٣) أحمد (٢٢٤٥٠)، وقال الأرناؤوط: "إسناده حسن"، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٨١٨٣).

(٤) «أنموذج جليل في أسئلة وأجوبة عن غرائب آي التنزيل» (ص٤٢٧).

(٥) الخصائص (١/١٢٥).

ونفي الترادف بالكلية ربما انتمى إلى الغلو؛ فإن وجود الترادف دالٌّ على ثراء اللغة العربية، وعلى حفظ أشهر ألفاظها، وعلى الإحاطة بلغات أشهر قبائلها؛ ولذا نقل السيوطي ﵀ عن بعض المحققين أنه ينبغي أن يُحمل كلامُ من مَنع على مَنْعه في لغةٍ واحدة، فأما في لغتين فلا يُنْكِرُه عاقلٌ[١]، بل إنني أتوسع في القول بذلك ضمن لغة واحدة، فما التثريب في ذلك عند التأمل

وأما في القرآن الكريم فأرى البحث عن الفروق بين الألفاظ إلى أقصى حد، وأجد من الصعوبة بمكان أن أقول: بالترادف المحض (الصلب) فيه؛ لتعلق ذلك بإعجازه البياني، وأرد بشدة ما ذُكر عن بعض أهل العلم من القول بأن الأحرف السبعة مترادفات سبع.

ولا تعجبن من إطالتي النفس في هذا المبحث؛ فهو حريٌّ بذلك؛ إذ يترتب عليه إظهار الإعجاز البياني في القرآني، وإظهار البيان القرآني العلي الحكيم.

المطلب الثامن: الكتب التي أُلِّفت في الترادف في القرآن الكريم

اذكر بعض الكتب المؤلفة في الترادف في القرآن.

الجواب: هذه بعض الكتب التي ألفت في هذا المجال: (الترادف في القرآن الكريم بين النظرية والتطبيق) للأستاذ مُحَمَّد نور الدين المنجد، و(القرآن والترادف اللغوي) ليونس يحي عبد الله، ونجعة الرائد، و(شرعة الوارد في المترادف والمتوارد) لإبراهيم بن ناصف الْيَازِجِيّ النصراني المشهور (ت ١٣٢٤هـ).

وفي هذه القاعدة يقول الشيخ/ الطالب زيدان -وفقه الله-:

وعَــدَمُ الــترادُفِ الأصْــلُ كَمَــا ... مِـن "وَهَنُـواْ" و"ضَـعُفُوا" قَـدْ فُهِمَـا

ولُغَـــةً قَـــلَّ، وَفِي الـــذِّكْرِ نَـــدَر ... وقِيـلَ: مَعْــدُومٌ بِــوَحْيٍ مُسْتَــطَرْ

---

(١) المزهر في علوم اللغة وأنواعها (١/ ٣١٨)، إلا أن الأصل أنه لا ترادف، وقد نشرت مجلة "منار الإسلام" الإماراتية عدد جمادى الأولى ١٤١٩هـ مقالاً للدكتور عفيفي محمود عفيفي بعنوان: "أسرار بيولوجية في ألفاظ قرآنية" أثبت أنه لا ترادف بين ألفاظ "البصر والنظر والرؤية"، وأن لكل منها مجالاً خاصًا في القرآن الكريم.

أسئلة تقويمية:

س١: ما الفرق بين المترادف والمتواطئ والمتكافئ؟

س٢: اذكر أقوال العلماء في وجود الترادف.

س٣: اذكر أبرز القائلين بإثبات الترادف.

س٤: ما أقسام المترادف عند ابن القيمﷺ ؟

س٥: اذكر أبرز القائلين بإنكار الترادف.

س٦: ما علاقة الأحرف السبعة بالترادف؟ وكيف كانت دليلًا للقائلين بالترادف؟

س٧: وضح موقف أبي علي الفارسي وتلميذه ابن جني من قضية الترادف.

س٨: وضح كيف يكون الترادف مصدر قوة وثراء حقيقي للغة العربية.

س٩: ماذا قال البيضاوي ﷺ عن الترادف؟ وما الفائدة التي نجتنيها من هذا القول؟

س١٠: اذكر الركائز التي تساعد على تحرير محل النزاع في قضية الترادف.

س١١: اذكر مثالًا يوضح أن الأصل في الكلمات القرآنية التباين النسبي في المعنى، وعدم الترادف الكامل.

س١٢: اذكر بعض الكتب المؤلفة في الترادف في القرآن.

المبحث الخامس: الالتفات







ويتضمن المطالب الآتية:

المطلب الأول: تعريف الالتفات.

المطلب الثاني: فوائد الالتفات.

المطلب: الثالث: أقسام الالتفات.

المطلب الأول: تعريف الالتفات:

ما تعريف الالتفات لغة واصطلاحًا؟

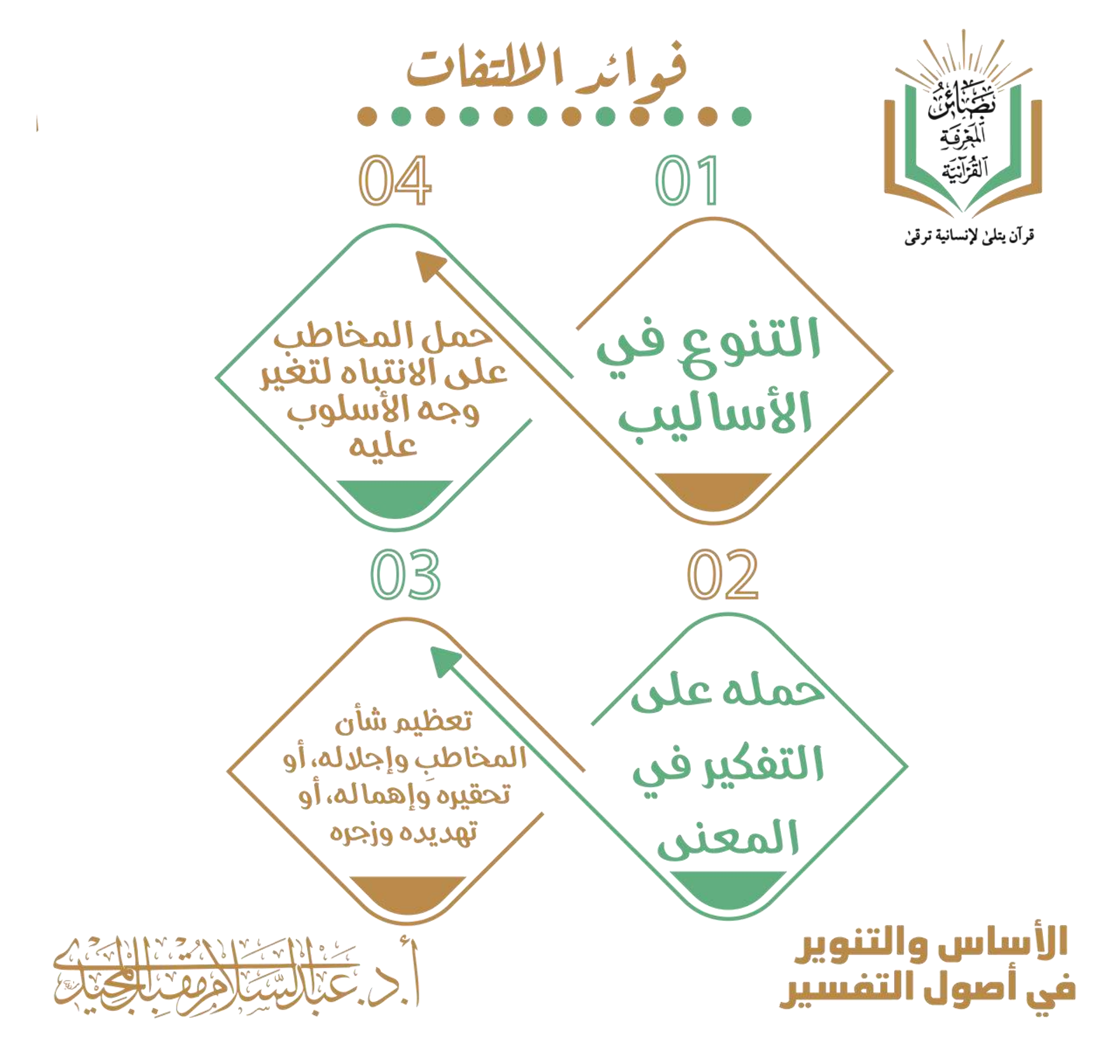
الجواب: الالتفات لغة: مأخوذ "من التفات الإنسان عن يمينه وشمالِهِ، فهو يقبل بوجهه تارة كذا، وتارة كذا"[(١)]، والمشهور "أن الالتفات هو التعبير عن معنى بطريق من الطرق الثلاثة بعد التعبير عنه بطريق آخر منها"[(٢)]...والطرق الثلاثة هي التكلم، والخطاب، والغيبة...ولكن علماء أصول التفسير يعرفون الالتفات تعريفًا أشمل فيقولون هو: تحويل أسلوب الكلام من وجه إلى آخر[(٣)].

(١) المثل السائر (٢/ ٣).

(٢) الإيضاح في علوم البلاغة (ص: ٧٢).

(٣) أصول في التفسير (ص:٣٥).

المطلب الثاني: فوائد الالتفات:



ما فوائد الالتفات؟

الجواب: استخدم العرب هذا الأسلوب، ولا يكون الالتفات عند البلغاء إلا لبراعة كلامية، ومعانٍ سامية، فمنها:

١) بين السَّكَّاكِيُّ ﷺ الفائدة الأولى له فِي (الْمِفْتَاحِ) بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ أَنَّ الْعَرَبَ يَسْتَكْثِرُونَ مِنَ الِالْتِفَاتِ، فقال: «أَفَتَرَاهُمْ يُحْسِنُونَ قِرَى الْأَشْبَاحِ؛ فَيُخَالِفُونَ بَيْنَ لَوْنٍ وَلَوْنٍ، وَطَعْمٍ وَطَعْمٍ، وَلَا يُحْسِنُونَ قِرَى الْأَرْوَاحِ، فَيُخَالِفُونَ بَيْنَ أُسْلُوبٍ وَأُسْلُوبٍ؟»[١]، وبعضهم زعم أن فائدة الالتفات أنه عادتهم في أساليب كلامها. ونقد ابن الأثير الموصلي ﷺ الاقتصار على هذا السبب، وقال: "هذا القول هو عكاز العميانِ"[٢].

٢) حمل المخاطب على الانتباه لتغير وجه الأسلوب عليه؛ لأن الكلام إذا نقل من أسلوب إلى آخر كان أحسن لنشاط السامع، وأكثر إيقاظًا له، ودفع الملل عنه، كما يقول الشوكاني ﷺ[٣]،

(١) مفتاح العلوم (ص: ١٩٩)، والأشباح هنا الأجساد، وليس كما يُستعمل في العرف الحاضر.
(٢) المثل السائر (٢/ ٣).
(٣) فتح القدير (١/ ٣٥).

ودفع السآمة والملل عن السامع بتنوع الأسلوب؛ لأن الأسلوب الواحد قد يمل السامع، وقد يسمي أهل العلم هذا (التفنن).

كيف ينظر ابن عاشور ﷺ للالتفات؟

الجواب: والالتفات من أنواع التفنن عند الطاهر بن عاشور ﷺ، ومثله عنده الإتيان بالمرادف، فقد قال: "وَمِنْ أَسَالِيبِهِ مَا أُسَمِّيهِ بِالتَّفَنُّنِ، وَهُوَ بَدَاعَةُ تَنَقُّلَاتِهِ مِنْ فَنٍّ إِلَى فَنٍّ بِطَرَائِقِ الِاعْتِرَاضِ، والتنظير، والتذليل، وَالْإِتْيَانِ بِالْمُتَرَادِفَاتِ عِنْدَ التَّكْرِيرِ؛ تَجَنُّبًا لِثِقَلِ تَكْرِيرِ الْكَلِمِ، وَكَذَلِكَ الْإِكْثَارُ مِنْ أُسْلُوبِ الِالْتِفَاتِ الْمَعْدُودِ مِنْ أَعْظَمِ أَسَالِيبِ التَّفَنُّنِ عِنْدَ بُلَغَاءِ الْعَرَبِيَّةِ، فَهُوَ فِي الْقُرْآنِ كَثِيرٌ، ثُمَّ الرُّجُوعُ إِلَى الْمَقْصُودِ فَيَكُونُ السَّامِعُونَ فِي نَشَاطٍ مُتَجَدِّدٍ بِسَمَاعِهِ وَإِقْبَالِهِمْ عَلَيْهِ"[1].

ماذا قال الموصلي ﷺ عن هذه الفائدة؟ وما رأيك بذلك؟

٣) الجواب: ونقده الموصلي ﷺ بأن ذلك دليل على أنَّ السامع يمل من أسلوب واحد فينتقل إلى غيره ليجد نشاطًا للاستماعِ، وهذا قدح في الكلامِ لا وصف له؛ لأنه لو كان حسنًا لما ملَّ..."[2]... والتعقيب ليس بسديد على إطلاقه...إذ زيادة الحسن بالالتفات لا ينفي أصل الحسن في الكلام، ولأن الالتفات من أصول تلك اللغة المشوقة كالترادف، والحذف، والتشبيه، وغيره. فإن انتقد ناقد الالتفات فلينتقد كل الأساليب والبلاغيات العربية. حمله على التفكير في المعنى، لأن تغيير الأسلوب يؤدي إلى التفكير في السبب[3]، فالالتفات يلفت النظر، وجذب الانتباه لهذا التغير المفاجئ الذي طرأ على الكلام، ويدفع السامع ليفكر في المعنى الذي لأجله تغير السبب، وهذا يخضع للفهم الذي يؤتيه الله ﷻ عبدًا في القرآن.

٤) ومن فوائده تعظيم شأن المخاطبِ وإجلاله، أو تحقيره وإهماله، أو تهديده وزجره.

ويمكن أن تأتي قاعدة من قواعد التفسير في باب الالتفات فنقول:

القاعدة السابعة من القواعد اللغوية: الأصل في الالتفات إفادة معنى يريده المتكلم فلزم البحث والتأمل فيه.

ولكن الزمخشري يرى أن فائدة الالتفات تنحصر في أن الكلام إذا نقل من أسلوب إلى أسلوب كان ذلك أحسن تطرية لنشاط السامع، وأكثر إيقاظًا للإصغاء إليه من إجرائه على أسلوب واحد.

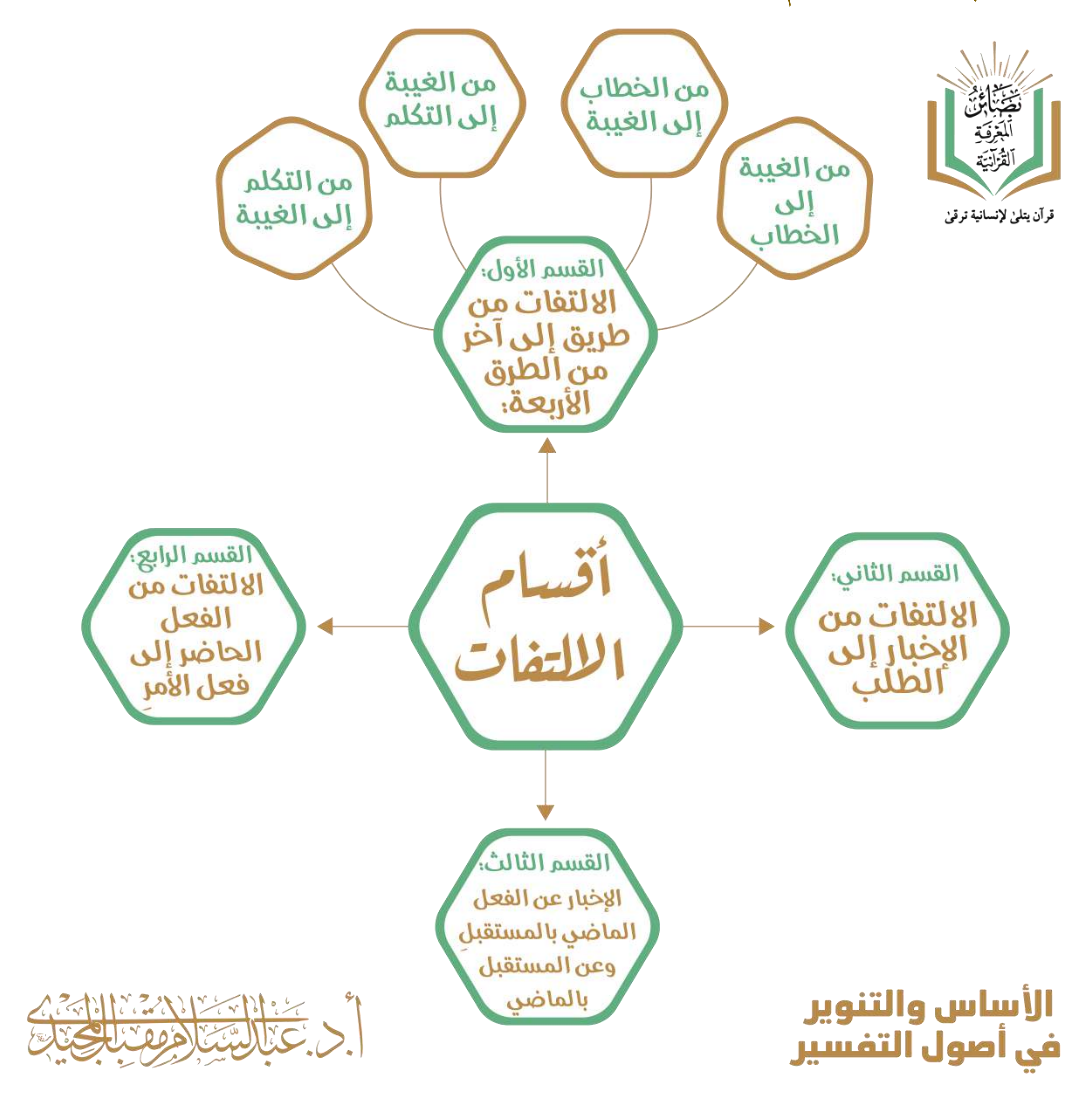
---

(١) التحرير والتنوير (١/ ١١٦).

(٢) المثل السائر (٢/ ٤).

(٣) أصول في التفسير (ص: ٣٥).

المطلب: الثالث: أقسام الالتفات:



ولعلك تتساءل هل الالتفات نوع واحد أو له أنواع وأقسام؟

فأجيبك نعم، له أقسام، وهي:

القسم الأول: الالتفات من طريق إلى آخر من الطرق الأربعة مثل:

١) الالتفات من الغيبة إلى الخطاب، كقوله تعالى: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]، فابتدأ بالكلام غائبًا، ثم تحول إلى الخطابِ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥].

والفائدة فيه: أن الحمد دون العبادةِ ألا تراك تحمد نظيرك ولا تعبده، فاستعمل لفظ الحمد لتوسطه مع الغيبة في الخبر، فقال: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾، ولم يقل ﴿الحمد لك﴾، ولما صار إلى العبادة التي هي أقصى الطاعات، قال: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾، وكذلك في آخر السورة ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧] بالخطاب لما ذكر النعمة، ثم أتمَّ بالغيبة "تحننًا وتلطفًا مع المخاطَب بشأنهم.

وقال بعضهم: بدأ العبد يثني على ربه بأسلوب الكلام عن الغائب في الآيات الأربع الأولى؛ لأن الله ﷻ لا تدركه الأبصار، ومن هو العبد حتى يقترب منه، حتى إذا بلغ العبد أعظم الثناء في الآية

الرابعة فقال: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ① ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ② ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ③ مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾ [الفاتحة: ١ – ٤] استحق أن ينقله الله ﷻ إلى مرتبه القرب.. هنا خاطب ربه ﷻ بعهد بينه وبينه، فقال: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥]، وإذ وصل إلى تلك المرحلة استحق أن يجترئ على أن يسأل الله ﷻ الإعانة على تحقيق هذا العهد، فخاطب ربه ﷻ قائلاً: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦].. وهكذا في بقية أمثلة الالتفات.

ولكل موضع فوائده الخاصة حسب ما يقتضيه المقام.

ومما جاء من الالتفات مرارًا على قصر متنهِ وتقارب طرفيهِ قوله تعالى: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ﴾ [الإسراء:١] بلفظ الواحدِ غائبًا، ثم قال ﴿ٱلَّذِى بَٰرَكْنَا﴾ [الإسراء:١] بلفظ الجمعِ، ثم قال: ﴿إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الإسراء:١] وهو خطاب غائبٍ[1].

٢) الالتفات من الخطاب إلى الغيبة، كقوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُسَيِّرُكُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا كُنتُمْ فِى ٱلْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِم بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ وَفَرِحُوا۟ بِهَا....﴾ [يونس: ٢٢]، فانتقل من الخطاب ﴿يُسَيِّرُكُمْ﴾ إلى الغيبة بقوله: ﴿وَجَرَيْنَ بِهِم﴾.

٣) الالتفات من الغيبة إلى التكلم، كقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ ٱثْنَىْ عَشَرَ نَقِيبًا ۖ﴾ [المائدة: ١٢]، فحول الكلام من الغيبة ﴿أَخَذَ ٱللَّهُ﴾ إلى التكلم في قوله ﴿وَبَعَثْنَا﴾.

٤) الالتفات من التكلم إلى الغيبة، كقوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ ① فَصَلِّ لِرَبِّكَ﴾ [الكوثر: ١–٢]، فحول الكلام من التكلم ﴿أَعْطَيْنَٰكَ﴾ إلى الغيبة بقوله: ﴿لِرَبِّكَ﴾ بدلاً من {لنا}.

القسم الثاني: الالتفات من الإخبار إلى الطلب:

كقوله تعالى: ﴿وَأُمِرْنَا لِنُسْلِمَ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٧١ وَأَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّقُوهُ ۚ﴾ [الأنعام: ٧١، ٧٢]، فالإخبار قوله: ﴿وَأُمِرْنَا لِنُسْلِمَ﴾، والأمر قوله: ﴿وَأَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّقُوهُ ۚ﴾، ولم يقل: وأن نقيم الصلاة ونتقيه[2].

القسم الثالث: الإخبار عن الفعل الماضي بالمستقبلِ وعن المستقبل بالماضي:

ومن أمثلة الأول قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [الحج:٢٥] فإنه إنما عطف المستقبل ﴿يَصُدُّونَ﴾ على الماضي ﴿كَفَرُوا۟﴾؛ لأن كفرهم كان ووجد ولم يستجدوا بعده كفرًا ثانيًا، وصدهم متجدد على الأيام.

---

(١) المثل السائر (٢/ ٥).

(٢) ينظر: أسلوب الالتفات في القرآن الكريم، وأثره في المعنى عند المفسرين (ص: ١٠٢٢، ١٠٢٣).

ومن أمثلة الثاني وهو التحول من المستقبل إلى الماضي قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُنفَخُ فِي ٱلصُّورِ فَفَزِعَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ﴾ [النمل:٨٧]، فإنه إنما قال: ﴿فَفَزِعَ﴾ بلفظ الماضي بعد قوله: ﴿يُنفَخُ﴾ وهو مستقبل؛ للإشعار بتحقيق الفزعِ، وأنه كائن لا محالة.

القسم الرابع: الالتفات من الفعل الحاضر إلى فعل الأمرِ:

كقوله تعالى: ﴿قَالَ إِنِّيٓ أُشْهِدُ ٱللَّهَ وَٱشْهَدُوٓاْ أَنِّي بَرِيٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ﴾ [هود: ٥٤]، فإنه قال: ﴿أُشْهِدُ ٱللَّهَ وَٱشْهَدُوٓاْ﴾ [هود: ٥٤] ولم يقل: (وأشهدكم) ليكون موازنًا له وبمعناه؛ لأن إشهاده الله ﷻ على البراءة من الشرك صحيح ثابت، وأما إشهادهم فما هو إلاَّ تهاون بهم، ودلالة على قلة المبالاة بأمرهم، وجيء به على لفظ الأمرِ، كما يقول الرجل لمن يبس الثرى بينه وبينه: اشهَدْ عليَّ أني أحبك، تهكمًا به واستهانة بحاله[1].

أسئلة تقويمية:

س١: ما تعريف الالتفات لغة واصطلاحًا؟

س٢: ما فوائد الالتفات؟

س٣: من فوائد الالتفات دفع الملل، لكن الموصلي ﵀ جعلها قدحًا للكلام لا وصفًا، وضح ذلك، وما رأيك بهذا الكلام؟

س٤: اذكر أقسام الالتفات.

س٥: اذكر مثالًا للالتفات من الإخبار إلى الطلب.

---

(١) المثل السائر (٢/١١).

المبحث السادس: ضمير الفصل



تعريف ضمير الفصل:

ما المراد بضمير الفصل؟

الجواب: هو: ضَمِيرٌ بِصِيغَةِ الْمَرْفُوعِ مُطَابِقٌ لِمَا قَبْلَهُ تَكَلُّمًا وَخِطَابًا وَغَيْبَةً، إِفْرَادًا وَغَيْرَهُ، ولَا مَحَلَّ لِضَمِيرِ الْفَصْلِ مِنَ الْإِعْرَابِ، يَقَعُ بَعْدَ مُبْتَدَإٍ، أَوْ مَا أَصْلُهُ الْمُبْتَدَأُ، وَقَبْلَ خَبَرٍ كَذَلِكَ إذا كانا معرفتين.

أحوال ضمير الفصل:

اذكر أحوال ضمير الفصل، ومثل لكل حال بمثال.

الجواب: لضمير الفصل عدة أحوال، وهي:

الحالة الأولى: ضمير المتكلم:

كقوله تعالى: ﴿إِنَّنِيٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠﴾ [طه: ١٤] ﴿وَإِنَّا لَنَحۡنُ ٱلصَّآفُّونَ﴾ [الصافات: ١٦٥].

الحالة الثانية: ضمير المخاطَب (بالفتح):

كقوله تعالى: ﴿كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيۡهِمۡۚ﴾ [المائدة: ١١٧].

الحالة الثالثة: ضمير المخاطِب (بالكسر):

كقوله تعالى: ﴿إِن تَرَنِ أَنَا۠ أَقَلَّ مِنكَ مَالٗا﴾ [الكهف: ٣٩].

الحالة الرابعة: ضمير الغائب:

كقوله تعالى: ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ﴾ [البقرة: ٥]، ﴿تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِ هُوَ خَيۡرٗا﴾ [المزمل: ٢٠]، ﴿هَٰٓؤُلَآءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطۡهَرُ لَكُمۡۖ﴾ [هود:][(١)].

فوائد ضمير الفصل:



عدِّد فوائد ضمير الفصل.

الجواب:من فوائد إيراده ما يأتي:

الأولى: التوكيد، فإن قولك: زيد هو أخوك، أوكد من قولك: زيد أخوك.

الثانية: الحصر، وهو اختصاص ما قبله بما بعده، فإن قولك: المجتهد هو الناجح يفيد اختصاص المجتهد بالنجاح[(٢)].

---

(١) ينظر: الإتقان في علوم القرآن (٢/ ٣٣٩، ٣٤٠).

(٢) «تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة» (المقدمة/ ٦٨).

الثالثة: الْإِعْلَامُ بِأَنَّ مَا بَعْدَهُ خَبَرٌ لَا تَابِعٌ[١]: أي التمييز بين كون ما بعده خبرًا، أو تابعًا (صفة)، فإن قولك: زيد الفاضل يحتمل أن تكون الفاضل صفة لزيد، والخبر منتظر، ويحتمل أن تكون الفاضل خبرًا، وإذا قلت: زيد هو الفاضل، تعين أن تكون الفاضل خبرًا، لوجود ضمير الفصل.

الرابعة: تقوية الكلام، فيظهر التعظيم أو الاهتمام بالإطناب بذكر هذا الضمير، كما ترى من الأمثلة، وَلِهَذَا سَمَّاهُ الْكُوفِيُّونَ دِعَامَةً؛ لِأَنَّهُ يُدْعَمُ بِهِ الْكَلَامُ أَيْ يُقَوَّى وَيُؤَكَّدُ، وَبَنَى عَلَيْهِ بَعْضُهُمْ أَنَّهُ لَا يُجْمَعُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فَلَا يُقَالُ: زَيْدٌ نَفْسُهُ هُوَ الْفَاضِلُ[٢].

أسئلة تقويمية:

س١: ما المراد بضمير الفصل؟

س٢: عدد أحوال ضمير الفصل.

س٣: مثل بمثال واحد لأحوال ضمير الفصل.

س٤: اذكر فوائد ضمير الفصل.

---

(١) «غرائب التفسير وعجائب التأويل» (٢/ ٩٢٦).

(٢) «مغني اللبيب عن كتب الأعاريب» (ص٦٤٥).

المبحث السابع: حوار التلقين

مفهوم حوار التلقين أو عطف التلقين:

ما المراد بحوار التلقين؟

الجواب: حوار التلقين من الأساليب القرآنية المميزة في القرآن المجيد ، واشتهر عند أهل العلم بعطف التلقين لكثرة وجوده بحروف العطف، وخلاصته:

أن تعطف جملة على جملة على أن يكون المتكلم بالجملة الأولى غير المتكلم بالجملة الثانية (المُلَقِّن) مع التسليم بمضمون الجملة الأولى، فكأن الطرف الثاني يلقن الطرف الأول كلامًا يكمل به ما بدأه الطرف الأول كلامه طالبًا أو راغبًا أو منبهًا. قال الطاهر ﷺ: "هو تلقين السامع المتكلم ما يراه حقيقًا بأن يلحقه بكلامه، فقد يكون بطريقة العطف، وهو الغالب"[١].

أمثلة على عطف التلقين:

فإن قلت: هلَّا ذكرت أمثلة على عطف التلقين؟

الجواب: من أمثلته ما يأتي:

المثال الأول: قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًاۖ قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِيۖ﴾ **[البقرة: ١٢٤]**،فهو عطف على الكاف في "جاعلك"، فهنا يدخل ضمن مسمى عطف التلقين، إلا أن ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي (ت٦٨٥هـ) ﷺ قال عنه: هو كعطف التلقين، وقد سبق البيضاوي الإمام سعد الدين التفتازاني (ت٧٩٢هـ) ﷺ في هذه التسمية.

المثال الثاني: قوله تعالى جده: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُم بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِۚ﴾، وبعد ذلك في الآية: ﴿قَالَ وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُۥ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُۥٓ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلنَّارِۖ﴾ [البقرة: ١٢٦]، وسماه البيضاوي ﷺ عطف تلقين.

وفي حَاشِية الشِّهَابِ عَلَى تفْسِيرِ البَيضَاوِي الْمُسَمَّاة: عِنَايةُ القَاضِي وَكِفَايةُ الرَّاضِي عَلَى تفْسِيرِ البَيضَاوي لشهاب الدين أحمد بن مُحَّد الخفاجي المصري الحنفي (ت: ١٠٦٩هـ) ﷺ ينقل عن البيضاوي ﷺ سبب تفريقه بين الموضعين: "قال: راعيت الأدب في الأوّل تفاديًا عن جعله تعالى شأنه ملقنًا، وحاصله أنه في الحقيقة معمول لمقدر، والتقدير: اجعلني إمامًا، واجعل من ذرّيتي أئمة، فحذف ذلك، وأوهم أنه معطوف على ما قبله"[٢]، وعندي أن تقرير البيضاوي ﷺ أحسن، وتقرير الشهاب متكلف.

المثال الثالث: قد يكون بطريقة الاستفهام الإنكاري والحال: كقوله تعالى: ﴿قَالُواْ بَلْ نَتَّبِعُ مَآ أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآۗ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾[البقرة: ١٧٠]، فإن الواو مع لو الوصلية واو الحال، وليس واو العطف، فهو إنكارٌ على إلحاقهم المستفهم عنه بقولهم ودعواهم[٣].

---

(١)التحرير والتنوير (١/ ٧٠٤).

(٢) حاشيه الشهاب علي تفسير البيضاوي (٢/ ٢٣٣).

(٣) التحرير والتنوير (١/ ٧٠٤).

ولبيان أكثر يمكن أن نذكر مثالين من السنة:

المثال الرابع: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ ارْحَمِ الْمُحَلِّقِينَ». قَالُوا وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ ارْحَمِ الْمُحَلِّقِينَ». قَالُوا وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَالْمُقَصِّرِينَ»(١).

المثال الخامس: **قد يكون التلقين بطريقة الاستثناء** كما قال أن النبي ﷺ في حرم مكة: «لاَ يُخْتَلَى خَلاَهَا، وَلاَ يُعْضَدُ شَجَرُهَا، وَلاَ يُنَفَّرُ صَيْدُهَا، وَلاَ تُلْتَقَطُ لُقَطَتُهَا إِلَّا لِمُعَرِّفٍ»، فَقَالَ العَبَّاسُ رضي الله عنه: إِلَّا الإِذْخِرَ لِصَاغَتِنَا وَقُبُورِنَا؟ فَقَالَ: «إِلَّا الإِذْخِرَ»(٢).

هل لعطف التلقين تسمية أخرى؟

الجواب: بعضهم يسميه عطف التماس(٣)؛ أدبًا مع الله ﷻ أو مع رسوله ﷺ ، ولكن مفهوم التلقين لا يعني فرض الطرف الثاني على الأول قوله.

أسئلة تقويمية:

س١: ما المراد بحوار التلقين؟

س٢: اذكر بعض الأمثلة على حوار التلقين.

س٣: هل لعطف التلقين تسمية أخرى؟

---

(١) البخاري (١٧٢٧).

(٢) البخاري (١٣٤٩).

(٣) ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٣/ ١٢٥٢).

المبحث الثامن: بِدَعُ التفسير في اللغة

مفهوم بدع التفسير:

ما المراد بمفهوم بدع التفسير؟ ومن أول من استعمله؟

الجواب: قد يذهب بعض اللغويين أو بعض المتكلمين مذهبًا أقرب إلى تأويل اللعب في تفسير مفردة قرآنية أو تركيب قرآني، وذلك رغبة في إيراد شيء في معنى الآية لم يقله سابق لغرابته، وسمى الزمخشري ﵀ التفسير اللغوي الذي جانبه الصواب: "بدع التفسير"(١).

أمثلة على بدع التفسير:

اذكر أمثلة على بدع التفسير.

الجواب: من الأمثلة على ذلك ما يأتي:

ذكر الزجاج والمبرد –رحمهما الله– في تفسير قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُواْ لَهُۥ مِنۡ عِبَادِهِۦ جُزۡءًاۚ﴾ (الزخرف:١٥) أن "الجزء هاهنا البنات...قال الماوردي ﵀: والجزء عند أهل العربية البنات... قال الشاعر:

إن أجزأت حرة يوما فلا عجب قد تجزئ الحرة المذكار أحيانا(٢)

فعلق الزمخشري ﵀ على ذلك بقوله: ومن بدع التفاسير تفسير الجزء بالإناث...وما هو إلا كذب على العرب، ووضع مستحدث منحول، ولم يقنعهم ذلك حتى اشتقوا منه: أجزأت المرأة، ثم صنعوا بيتًا...(٣).

وقال في قوله تعالى: ﴿يَوۡمَ نَدۡعُواْ كُلَّ أُنَاسِۭ بِإِمَٰمِهِمۡۖ﴾ [الإسراء:٧١] "ومن بدع التفاسير: أن الإمام جمع أمٍّ، وأن الناس يدعون يوم القيامة بأمهاتهم، وأن الحكمة في الدعاء بالأمهات دون الآباء رعاية حق عيسى ﵇، وإظهار شرف الحسن والحسين، وأن لا يفتضح أولاد الزنا. وليت شعري أيهما أبدع؟ أصحة لفظه أم بهاء حكمته؟"(٤). وقد تأثر باصطلاحه هذا عدد من المفسرين كالآلوسي، والشوكاني –رحمهما الله– (٥).

هل يعد التلاعب السياسي بمعاني الآيات من بدع التفسير؟

الجواب: ومن أمثلة (بدع التفسير) محاولة التلاعب السياسي بمعاني الآيات بإيراد معانٍ غير صحيحة مقترنة بروايات غير موثوقة، مثل: ما أورده بعضهم في تفسير قوله تعالى:﴿إِن نَّشَأۡ نُنَزِّلۡ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ءَايَةٗ فَظَلَّتۡ أَعۡنَٰقُهُمۡ لَهَا خَٰضِعِينَ﴾ [الشعراء: ٤]، فقد قال الطاهر بن عاشور ﵀: "ومن بِدَعِ التَّفاسِيرِ ورَكِيكِها ما نَسَبَهُ الثَّعْلَبِيُّ ﵀ إلى ابْنِ عَبّاسٍ ﵄ أنَّهُ قالَ: نَزَلَتْ

(١) ينظر: الكشاف (٢٣١/١)، (٢٩٠/١)، (٥٠٥/٢).
(٢) تفسير القرطبي (٦١/١٦).
(٣) الكشاف (٤/ ٢٤١).
(٤) الكشاف (٣٦٩/٢).
(٥) انظر: روح المعاني (١٧٦/١١)، فتح القدير(١٥٤/١).

هَذِهِ الآيَةُ فِينا وفي بَنِي أُمَيَّةَ، فَتَذِلُّ لَنا أعْناقُهم بَعْدَ صُعُوبَةٍ، ويَلْحَقُهم هَوانٌ بَعْدَ عِزَّةٍ، وهَذا مِن تَحْرِيفِ كَلِمِ القُرْآنِ عَنْ مَواضِعِهِ ونُحاشِي ابْنَ عَبّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنْ يَقُولَهُ، وهو الَّذِي دَعا لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأنْ يُعَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ. وهَذا مِن مَوْضُوعاتِ دُعاةِ المسَوِّدَةِ مِثْلِ أبِي مُسْلِمٍ الخُراسانِيِّ، وكَمْ لَهم فِي المَوْضُوعاتِ مِنِ اخْتِلاقٍ، والقُرْآنُ أجَلُّ مِن أنْ يَتَعَرَّضَ لِهَذِهِ السَّفاسِفِ"[١].

أسئلة تقويمية:

س١: عرف مفهوم بدع المفسرين.

س٢: من أول من استعمل هذا المصطلح؟

س٣: اذكر مثالًا على بدع التفسير.

س٤: هل يعد التلاعب السياسي بمعاني الآيات من بدع التفسير؟ وضح ذلك.

(١) التحرير والتنوير (١٩/ ٩٧).

المبحث التاسع: النحو القرآني

مفهوم النحو القرآني:

ما مفهوم النحو القرآني؟ وكيف يمكن التعامل معه؟

الجواب: قد يكون سبب الصعوبة في فهم القرآن الكريم مخالفة التعبير القرآني لأسلوب نحوي شهير...فتضطرب أقوال النحاة، ومن ثم المفسرين في توجيه التعبير القرآني، ومن ثم يمكن وضع القاعدة الآتية للتعامل مع النحو القرآني:

القاعدة الثامنة من القواعد اللغوية: النحو في لغة القرآن الكريم هو العمدة للنحو العربي فما صح من قراءة للقرآن الكريم استنبط منه القاعدة العربية:

ما الأمور التي وقع فيها المعترضون على لغة القرآن الكريم؟

الجواب: وقد وقع لبعض النحويين والمعترضين على لغة القرآن الكريم في الآتي:

١) ترجيح قواعدهم النسبية على القراءات القرآنية الثابتة، مع أنهم قد يستدلون على إثبات القاعدة النحوية التي ارتضوها ببيت مجهول...وهذا غريب؛ إذ كيف يرتضون الاستدلال على تلك القاعدة ببيت مجهول ولا يرتضون القراءة المنقولة بالسند الصحيح أو بالتواتر القرائي على الأقل؟ ولذا قال الفخر الرازي ﷺ: "وكثيرًا ما أرى النحويين يتحيرون في تقرير الألفاظ الواردة في القرآن، فإذا استشهدوا في تقريره ببيت مجهول فرحوا به، وأنا شديد التعجب منهم، فإنهم إذا جعلوا ورود ذلك البيت المجهول على وفقه دليلًا على صحته، فلأن يجعلوا ورود القرآن به دليلًا على صحته كان أولى"[١].

٢) يلجأ بعض النحاة إلى تأويل التركيب القرآني –ولو كان مجمعًا عليه عند القراء– على تلك القواعد[٢]، وبناء على ذلك "وقع في نحو القرآن خلل عجيب، وذلك: أن جماعة منهم اختاروا مذهب سيبويه ﷺ، وما لم يوافقه فهم يؤولونه–وإن كان تأويلاً بعيدًا–"[٣].

٣) وبعض النحاة قد يلجأ إلى إبطال القراءة الصحيحة، بل ويقولون: هو لحن لا تحلُّ القراءة به[٤]، مع أنك لو نقبت عن تلك اللغة التي أتى بها القرآن لوجدت لكل وجه دليلًا وأصلًا من اللغة.

ضوابط ومفاهيم حول النحو القرآني:

وقد تسأل: ما الضوابط المتعلقة بالنحو القرآني؟

الجواب: ويمكن تلخيص أهم النقاط في موضوع النحو القرآني فيما يأتي:

١) ينبغي "اتباع الأقوى، وما كان أوفق للسياق والسباق، سواء كان مذهب سيبويه ﷺ، أو مذهب الفراء ﷺ"[١]، وتفسير الباحث للأقوى بأنه المعتمد سندًا لا الأفشى لغة؛ لأنه قد ثبت أن

---

(١) مفاتح الغيب (٤/٤٣٥).

(٢) يراجع في ذلك: د.أحمد مكي الأنصاري: نظرية النحو القرآني، وكتابه: سيبويه والقراءات–دراسة تحليلية معيارية–، ود.محمد عبد القادر هنادي: ظاهرة التأويل في إعراب القرآن الكريم، ود. عبد الفتاح الحموز: التأويل النحوي في القرآن الكريم في مجلدين.

(٣) العون الكبير شرح الفوز الكبير في أصول التفسير (ص: ٣٠١).

(٤) إعراب القرآن للنحاس (١/ ١٩٧).

من مقاصد القرآن الكريم الحفاظ على العربية، ولذا تضمن بعض الغريب المستعمل عند بعض قبائل العرب للمحافظة على وجوه العربية المختلفة.

٢) اللغة القرآنية والنحو القرآني يرجعان إلى مرتبتين:

المرتبة الأولى: مرتبة مجمع عليها في نقل جميع القراء: وهي الأكثر الأعم في القرآن الكريم.

المرتبة الثانية: مرتبة مختلف فيها في نقل القراء فنقلها بعضهم، ونقل آخرون وجهًا آخر، وقد يكون أحد النقلين أشهر فلا يعني هذا تقديمه على الآخر ما دام الآخر صحيحًا في النقل، ولا يلتفت إلى طعن بعض النحاة فيه؛ لأن الركن اللغوي الذي أجمع عليه أهل العلم في العربية في نقل القرآن الكريم بقراءاته كما يقول ابن الجزري ﷺ: "كل قراءة وافقت العربية ولو بوجه...وقولنا في الضابط ولو بوجه نريد به وجهًا من وجوه النحو، سواء كان أفصح، أم فصيحًا، مجمعًا عليه، أم مختلفًا فيه اختلافًا لا يضر مثله، إذا كانت القراءة مما شاع وذاع، وتلقاه الأئمة بالإسناد الصحيح، إذ هو الأصل الأعظم والركن الأقوم، وهذا هو المختار عند المحققين في ركن موافقة العربية، فكم من قراءة أنكرها بعض أهل النحو أو كثير منهم، ولم يعتبر إنكارهم، بل أجمع الأئمة المقتدى بهم من السلف على قبولها كإسكان ﴿بَارِئِكُمْ﴾ [البقرة: ٥٤]، ﴿يَأْمُرُكُمْ﴾ [البقرة: ٦٧]، ونحوه، ﴿سَبَإٍ﴾ [النمل: ٢٢]، ﴿يَبُنَيَّ﴾ [لقمان: ١٣]، ﴿وَمَكْرَ ٱلسَّيِّئِ﴾ [فاطر: ٤٣]، ﴿نُجِّي ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٨]، والجمع بين الساكنين في تاءات البزي، وإدغام أبي عمرو... قال الحافظ أبو عمرو الداني ﷺ في كتابه (جامع البيان): وأئمة القراء لا تعمل في شيء من حروف القرآن على الأفشى في اللغة، والأقيس في العربية، بل على الأثبت في الأثر، والأصح في النقل، والرواية إذا ثبت عنهم لم يردها قياس عربية، ولا فشو لغة؛ لأن القراءة سنة متبعة، يلزم قبولها والمصير إليها"(٢).

قال الزرقاني ﷺ –تعقيبًا-: "وهذا كلام وجيه فإن علماء النحو إنما استمدوا قواعده من كتاب الله تعالى، وكلام رسوله، وكلام العرب، فإذا ثبتت قرآنية القرآن بالرواية المقبولة كان القرآن هو الحكم على علماء النحو وما قعدوا من قواعد، ووجب أن يرجعوا هم بقواعدهم إليه، لا أن نرجع نحن بالقرآن إلى قواعدهم المخالفة نحكمها فيه، وإلا كان ذلك عكسًا للآية، وإهمالًا للأصل في وجوب الرعاية"(٣).

ولذا لا ينبغي للنحوي أن يؤثر اختياره على النقل القرائي الصحيح، كما قال ابن خالويه ﷺ: "تدبرت قراءة الأئمة السبعة من أهل الأمصار الخمسة، المعروفين بصحة النقل، وإتقان الحفظ، المأمونين على تأدية الرواية واللفظ، فرأيت كلًا منهم قد ذهب في إعراب ما انفرد به من حرفه مذهبًا

(١) العون الكبير شرح الفوز الكبير في أصول التفسير (ص: ٣٠١).

(٢) النشر (١/ ٨).

(٣) مناهل العرفان (١/٢٩١).

من مذاهب العربية لا يدفع، وقصد من القياس وجهًا لا يمنع، فوافق باللفظ والحكاية طريق النقل والرواية، غير مؤثر للاختيار على واجب الآثار"(١).

مثال على النحو القرآني وتأويل بعض النحاة له:

اذكر مثالًا يوضح مفهوم النحو القرآني وكيفية تعامل النحاة معه؟

الجواب: يضرب الكاتب هنا مثالاً مجمعًا عليه وجد تأويلاً كثيرًا من بعض النحاة لمجرد أنه لم يندرج ضمن قواعدهم النسبية، وهو قوله تعالى: ﴿لَّٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلۡعِلۡمِ مِنۡهُمۡ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ يُؤۡمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبۡلِكَۚ وَٱلۡمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَۚ وَٱلۡمُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [النساء:١٦٢] فإن كلمة ﴿وَٱلۡمُقِيمِينَ﴾ متفق على قراءتها في المتواتر هكذا، ولكنها قد أثارت إشكالاً كبيرًا، واحتاج النحاة إلى التماس توجيه لها؛ لأنها بين مرفوعين وهي منصوبة أو مجرورة، حتى تجرأ بعضهم فأشار إلى أنها غلط من الكاتب، كما وردت بذلك الروايات الشاذة التي أشار إليها الطبري ﷺ، مع أن كثيرًا من النحاة قبلوها، ومما قالوه في تخريجها الإعرابي: ﴿وَٱلۡمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَۚ﴾، من صفة ﴿ٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلۡعِلۡمِ﴾، ولكن الكلام لما تطاول، واعترض بين ﴿ٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلۡعِلۡمِ﴾، ﴿وَٱلۡمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَۚ﴾ ما اعترض من الكلام فطال، نصب ﴿وَٱلۡمُقِيمِينَ﴾ على وجه المدح. قالوا: والعرب تفعل ذلك في صفة الشيء الواحد ونعته، إذا تطاولت بمدح أو ذم، خالفوا بين إعراب أوله وأوسطه أحيانًا، ثم رجعوا بآخره إلى إعراب أوله. وربما أجروا إعراب آخره على إعراب أوسطه. وربما أجروا ذلك على نوع واحد من الإعراب. واستشهدوا لقولهم ذلك بمثل قوله تعالى: ﴿وَٱلۡمُوفُونَ بِعَهۡدِهِمۡ إِذَا عَٰهَدُواْۖ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِي ٱلۡبَأۡسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ﴾ [البقرة:١٧٧](٢).

ووضع الدهلوي ﷺ لذلك قاعدة كلية منطلقًا من النحو القرآني فقال: "مخالفة المحاورة المشهورة أيضًا محاورة"(٣) وشرح ذلك بقوله: "وكثيرًا ما يتفق للعرب الأول أن يجري على ألسنتهم في أثناء الخطب والمحاورات، ما يخالف القاعدة المشهورة، وحيث نزل القرآن بلغة العرب الأول، فلا عجب أن تقع "الياء" أحيانًا في موضع "الواو"، أو يرد المفرد مقام التثنية، أو المؤنث في مقام المذكر، فالمحقق: أن يفسر ﴿وَٱلۡمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَۚ﴾ بمعنى المرفوع"(٤)، **وفي توجيه هذا الموضع أقوال أخر ليس هذا موضع بسطها، إنما أريد من البحث أن يقال: إن الإعراب القرآني مستقل بذاته ما دامت القراءة قد ثبتت بإسناده المعتبر عند القراء.**

---

(١) الحجة في القراءات السبع لابن خالويه (٦١/١).

(٢) تفسير الطبري (٣٦٢/٤).

(٣) العون الكبير شرح الفوز الكبير في أصول التفسير (ص: ٣٠١).

(٤) العون الكبير شرح الفوز الكبير في أصول التفسير (ص: ٣٠١).

أسئلة تقويمية:

س١: ما مفهوم النحو القرآني؟ وكيف يمكن التعامل معه؟

س٢: ما الأمور التي وقع فيها المعترضون على لغة القرآن الكريم؟

س٣: ما الضوابط المتعلقة بالنحو القرآني؟

س٤: اذكر مثالًا يوضح مفهوم النحو القرآني وكيفية تعامل النحاة معه؟

س٥: اذكر مراتب اللغة القرآنية والنحو القرآني.

المبحث العاشر: تكرار النكرة والمعرفة: الدلالة والتفسير



أنتج التدبر القرآني عددًا من القواعد التي حاول أصحابها إظهار الجمال والجلال في النظم القرآني، ومن ذلك ما تداوله كثيرٌ من المفسرين والنحويين حول (تكرار النكرة والمعرفة) حيث ظهرت استنباطاتهم هنا أخذًا من تدبر قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا ۝ إِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [الشرح:٥-٦][(١)].

ولتحقيق الأمر حول هذه القاعدة، وبيان جلال المعاني القرآنية وعظمتها يمكننا إجمال الكلام في المطالب الآتية:

المطلب الأول: بيان قاعدة تكرار النكرة والمعرفة.

المطلب الثاني: مناقشة بعض المحققين لهذه القاعدة.

المطلب الثالث: توجيه تكرار المعرفة والنكرة في سورة الشرح.

المطلب الرابع: الكلام في الحديث المروي فيها: «لن يغلب عسر يسرين».

---

(١) هذا بحث كتب أصله لموقع "إسلام ويب" في ٢٠١٤/٠٣/٢٣.

المطلب الأول: بيان قاعدة تكرار النكرة والمعرفة

تتكون هذه القاعدة من جزأين:

الجزء الأول: إذا تكررت المعرفة لفظًا فهي الأولى معنى.
الجزء الثاني: إذا تكررت النكرة لفظًا فالثانية غير الأولى.

وبيَّن عددٌ من أهل العلم هذه القاعدة، ومنهم الطحاوي ﷺ في (شرح مشكل الآثار)(١)، والسَّمين الحلبي ﷺ في (الدر المصون في علوم الكتاب المكنون)(٢) فقالوا: العرب إذا أَتَتْ باسمٍ ثم أعادَتْه مع الألفِ واللامِ كان هو الأولَ، نحو: «جاء رجلٌ فأكرمْتُ الرجلَ»، أما إذا كان الاسمان المكرران نكرة فإن الأول غير الثاني غالبًا؛ لأن تكرار النكرة يدل على تعددها، فالنكرة الأولى غير النكرة الثانية.

أمثلة لتكرار المعرفة(٣):

اذكر مثالًا لتكرار المعرفة.

الجواب: مثلوا للجزء الأول من هذه القاعدة بعدد من الأمثلة القرآنية منها:

١) قوله تعالى: ﴿كَمَآ أَرۡسَلۡنَآ إِلَىٰ فِرۡعَوۡنَ رَسُولٗا ۝١٥ فَعَصَىٰ فِرۡعَوۡنُ ٱلرَّسُولَ﴾ [المزمل: ١٥-١٦] قالوا: ولو أعاده نكرة لكان غيرَ الأول.

٢) قوله تعالى في سورة الفاتحة: ﴿ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ۝٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ﴾ [الفاتحة:٦-٧] فالصراط في الموضع الأول معرفة بأل، وفي الثاني معرفة بالإضافة، فالمراد بالاسم الأول هو عينه الاسم الثاني، فصراط الذين أنعم الله ﷻ عليهم هو نفس الصراط المستقيم.

٣) قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُواْ بَيۡنَهُۥ وَبَيۡنَ ٱلۡجِنَّةِ نَسَبٗاۚ وَلَقَدۡ عَلِمَتِ ٱلۡجِنَّةُ إِنَّهُمۡ لَمُحۡضَرُونَ﴾ [الصافات: ١٥٨]، فالجِنّة الثانية هي الأولى.

٤) قوله تعالى: ﴿ فَٱعۡبُدِ ٱللَّهَ مُخۡلِصٗا لَّهُ ٱلدِّينَ ۝٢ أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلۡخَالِصُۚ ﴾ [الزمر: ٢-٣]، فالدين ثانيًا هو عينه الأول كما قالوا.

٥) قوله تعالى: ﴿وَقِهِمُ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ وَمَن تَقِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ يَوۡمَئِذٖ فَقَدۡ رَحِمۡتَهُۥۚ وَذَٰلِكَ هُوَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ﴾ [غافر: ٩] فذكروا أن معنى السيئات ثانيًا هو معناها أولاً، مع أن الثانية أعم من الأولى كما هو واضح.

أمثلة لتكرار النكرة:

اذكر مثالًا لتكرار النكرة.

الجواب: مثلوا للجزء الثاني من هذه القاعدة بعدد من الأمثلة منها:

---

(١) شرح مشكل الآثار (٥/٢٥٤).

(٢) الدر المصون في علوم الكتاب المكنون (١١/٤٦).

(٣) ينظر: البرهان في علوم القرآن (٤/٩٩)، الإتقان في علوم القرآن (٢/٣٥٢).

١) ﴿وَلِسُلَيۡمَٰنَ ٱلرِّيحَ غُدُوُّهَا شَهۡرٞ وَرَوَاحُهَا شَهۡرٞۖ﴾ [سبأ: ١٢] فالشهر الثاني غير الشهر الأول، ويكون المجموع شهرين.

٢) وأشهر الأمثلة التي مثلوا بها، هو قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ مَعَ ٱلۡعُسۡرِ يُسۡرًا ۝ إِنَّ مَعَ ٱلۡعُسۡرِ يُسۡرٗا﴾ [الشرح:٥-٦] فقالوا لَمَّا أعاد العُسْرَ الثاني أعادَه بأل، ولَمَّا كان اليُسْرُ الثاني غيرَ الأولِ لم يُعِدْه بأل[1].

المطلب الثاني: مناقشة بعض المحققين لهذه القاعدة

وربما تسأل: هل هذه القاعدة مطردة؟

الجواب: ذهب بعض المحققين إلى أن هذه القاعدة ليست مطردة ولا مطلقة، بل خطَّأ عددٌ من المحققين القول بإطلاق هذه القاعدة، ومنهم أبو علي الجرجاني ﵀ في كتابه (نظم القرآن)-وليس هو عبد القاهر-، وابن هشام ﵀ في (مغني اللبيب)، حيث قال في الباب السادس: "فِي التحذير من أُمُور اشتهرت بَين المعربين وَالصَّوَاب خلَافهَا، وَهِي كَثِيرَة وَالَّذِي يحضرنِي الْآن مِنْهَا عشرُون موضعًا"، ثم ذكر هذه القاعدة في الموضع الرابع عشر فقال: " قولهم: إِن النكرَة إِذا أعيدت نكرَة كَانَت غير الأولى وَإِذا أُعِيدَت معرفَة أَو أُعِيدَت الْمعرفَة معرفَة أَو نكرَة كَانَ الثَّانِي عين الأول"[2]، ثم استشكلها ﵀، وذكر بعض ما يرد على هذه القاعدة، ومن أبرز ما يعترض الاطراد المطلق في هذه القاعدة ورود مواضع قرآنية لا يمكن تطبيقها عليها، ومنها:

١) قَوْله تَعَالَى: ﴿۞ٱللَّهُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن ضَعۡفٖ ثُمَّ جَعَلَ مِنۢ بَعۡدِ ضَعۡفٖ قُوَّةٗ ثُمَّ جَعَلَ مِنۢ بَعۡدِ قُوَّةٖ ضَعۡفٗا وَشَيۡبَةٗۚ﴾ [الروم:٥٤] فتكرر النكرة (ضعف-قوة) لا يعني أن لهما المدلول ذاته كما هو واضح.

٢) قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِي فِي ٱلسَّمَآءِ إِلَٰهٞ وَفِي ٱلۡأَرۡضِ إِلَٰهٞۚ﴾ [الزخرف:٨٤] فلو أعملت القاعدة لكانت النكرة الثانية غير الأولى، ويكون هناك إلهان-تعالى الله- فالله سبحانه إِلَه وَاحِد، والضمير في الأول (وهو) يغني عن التكلف الذي ذكره بعضهم حول توجيه الآية عند الإصرار على إعمال القاعدة المذكورة، فالمبتدأ (وهو) هو المسند إليه، وما بعده خبر عنه، فهو المسند بما يحويه من الاسم الموصول، وجملة صلته كلها تعبر عن إله واحد سبحانه، أشير إليه بقوله (وهو)، والمعنى ألوهيته سبحانه ثابتة في السماء، كما هي ثابتة في الأرض.

وما ذكر في توجيه هذه الآية يكفي لعدم إيراد إشكال بناء على تقعيد القاعدة المذكورة، ثم البحث عن سبيل حلّه.

٣) قَوْله تَعَالَى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَآ أَن يُصۡلِحَا بَيۡنَهُمَا صُلۡحٗاۚ وَٱلصُّلۡحُ خَيۡرٞۗ﴾ [النساء:١٢٨] فالمعرفة غير النكرة فَالصُّلْح الأول خَاص وَهُوَ الصُّلْح بَين الزَّوْجَيْنِ، وَالثَّانِي عَام وَلِهَذَا يسْتَدلّ بهَا على اسْتِحْبَاب كل صلح.

---

(١) ينظر: مباحث في علوم القرآن (ص: ٢٠٤).

(٢) مغني اللبيب (٢/٧٣١، ٧٣٢).

٤) قوله تعالى: ﴿زِدۡنَٰهُمۡ عَذَابٗا فَوۡقَ ٱلۡعَذَابِ﴾ [النحل: ٨٨] وهنا المعرفة غير النكرة فالعذاب الأصلي (وهو المعرف) نوع، والعذاب الزائد يحتمل أن يكون مغايرًا له، أو هو ذاته أعيد، ولا دليل على تعيين أحد الأمرين.

٥) قَوْله تَعَالَى: ﴿قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلۡمُلۡكِ تُؤۡتِي ٱلۡمُلۡكَ مَن تَشَآءُ وَتَنزِعُ ٱلۡمُلۡكَ مِمَّن تَشَآءُ﴾ [آل عمران:٢٦] فَإِن الْمُلك الأول، عَام وَالثَّانِي خَاص.

٦) قوله تعالى: ﴿هَلۡ جَزَآءُ ٱلۡإِحۡسَٰنِ إِلَّا ٱلۡإِحۡسَٰنُ﴾ [الرحمن:٦٠] تكررت هنا المعرفة فَالإحسان الأول غير الثاني، فالأول هو الْعَمَل، وَالثَّانِي هو الثَّوَاب، وهذا يذكر استطرادًا لبيان أنواع التكرار معرفة أو نكرة.

٧) قوله تعالى: ﴿وَكَتَبۡنَا عَلَيۡهِمۡ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفۡسَ بِٱلنَّفۡسِ﴾ [المائدة:٤٥] فَإِن النفس الأولى هو النفس القاتلة، وَالثَّانِية هي المقتولة، وَكَذَلِكَ بَقِيَّة الْآيَة، وهذا المثال كسابقه.

٨) ﴿يَسۡـَٔلُكَ أَهۡلُ ٱلۡكِتَٰبِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيۡهِمۡ كِتَٰبٗا مِّنَ ٱلسَّمَآءِۚ﴾ [النساء:١٥٣] فمعنى المعرفة ﴿ٱلۡكِتَٰبِ﴾ يختلف عن معنى النكرة المماثلة لها لفظًا ﴿كِتَٰبٗا﴾، فالكتاب أولاً هو التوراة والإنجيل، والكتاب ثانيًا هو غيرهما.. مع الاشتراك العام في جنس الكتاب، لكن المماثلة التامة منتفية.

٩) ﴿وَيۡلٞ يَوۡمَئِذٖ لِّلۡمُكَذِّبِينَ﴾ [المرسلات:١٥] حيث تكررت هذه الكلمة (ويل) إحدى عشرة مرة مع تكرار كلمة (المكذبين) وهي معرفة، فلا يقال: إن اللاحقات فيها غير السابقات عينًا، بل قد يكون الويل اللاحق عين الويل السابق في الآيات، وقد يكون غيره من حيث تناول الأول لبعض جنس الويل وتناول اللاحق لبعضٍ آخر من الجنس ذاته، ولذا قال الطاهر بن عاشور: "صارت جملة ﴿وَيۡلٞ يَوۡمَئِذٖ لِّلۡمُكَذِّبِينَ﴾ [المرسلات:١٥] بمنزلة التذييل، فحصل في هذا النظم أسلوب رائع، ومعان بدائع... ثم إن هذه الجملة صالحة لمعنى الخبرية ولمعنى الإنشاء؛ لأن تركيب "ويل له" يستعمل إنشاء بكثرة"[(١)].

وبناء على ذلك مال ابن هشام ﵀ إلى تعديل هذه القاعدة لتكون أكثر دقة بأن يقال: إذا أعيدت النكرة معرفة فهي عينها، وإذا أعيدت نكرة فهي غيرها، وأضاف: "مَعَ عدم الْقَرِينَة، فَأَما إِن وجدت قرينَة فالتعويل عَلَيْهَا"، والقرينة المشار إليها تكون في الجزأين (المعرفة والنكرة) وذلك بسبب وقوع الاحتمال، والقرينة تعين المراد هو السابق أم غيره وما هو وجه المغايرة[(٢)].

المطلب الثالث: توجيه تكرار المعرفة والنكرة في سورة الشرح:

ذكروا توجيهًا يبين سبب التكرار وقوة المعنى فيه في آيتي سورة الشرح فقالوا:

الظَّاهِر فِي آيَة سورة الشرح أَن الْجُمْلَة الثَّانِيَة تكْرَار للجملة الأولى، كَمَا تَقول: إن لزيد دَارًا إن لزيد دَارًا، وعَلى هَذَا فالثانية عين الأولى.

ما معنى التكرار في آية الشرح؟

(١) التحرير والتنوير (٤٢٧/٢٩).

(٢) ينظر: مغني اللبيب (٧٣٣/٢، ٧٣٤).

الجواب: لهذا التكرار معانٍ منها:

١) اصطحاب اليسر للعسر ومقارنته، ولكننا –البشر– قوم يستعجلون: ففي (الكشاف): "أراد أن الله ﷻ يصيبهم بيسر بعد العسر الذي كانوا فيه بزمان قريب، فقرَّب اليسر المترقب حتى جعله كالمقارن للعسر، زيادة في التسلية وتقوية القلوب"[(١)].

٢) وجود (اليسرين) يستفاد من التأكيد، وليس من تنوع النكرة، بل مستفاد من تنوع محتوى النكرة، أو هو مستفادٌ منها بمقتضى التكرار المؤكد المفيد معنى متجددًا، لا أن القاعدة المذكورة هي الفيصل الوحيد فيه، ولذا ذكر الزمخشري ﷺ توجيه وجود اليسرين لا بمقتضى القاعدة المذكورة فقال: "بناء على قوّة الرجال، وأن موعد الله ﷻ لا يحمل إلا على أوفى ما يحتمله اللفظ وأبلغه، والقول في أنه يحتمل الجملة الثانية تكريرًا للأولى، كما كرر قوله: ﴿وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُكَذِّبِينَ﴾ [المرسلات: ١٥] لتقرير معناها في النفوس وتمكينها في القلوب، وكما يكرر المفرد في قولك: جاءني زيد زيد، وأن تكون الأولى عدةً بأنَّ العسر مردوف بيسر لا محالة، والثانية عِدَةٌ مستأنفة بأنَّ العسر متبوع بيسر، فهما يسران على تقدير الاستئناف، وإنما كان العسر واحدًا لأنه لا يخلو:

– إما أن يكون تعريفه للعهد، وهو العسر الذي كانوا فيه، فهو هو؛ لأنَّ حكمه حكم زيد في قولك: إن مع زيد مالاً، إن مع زيد مالاً.

– وإما أن يكون للجنس الذي يعلمه كل أحد، فهو هو أيضًا.

وأما اليسر فمُنَكَّر متناول لبعض الجنس، فإذا كان الكلام الثاني مستأنفًا غير مكرر فقد تناول بعضًا غير البعض الأوّل بغير إشكال"[(٢)].

٣) سبب الإتيان باليسر مُنَكَّرًا: للتفخيم، كأنه قيل: إن مع العسر يسرًا عظيمًا وأيُّ يسر، ونقل الزمخشري ﷺ أنه في مصحف ابن مسعود ﷺ مرة واحدة[(٣)]، وهي مسألة دون إثبات صحتها حمل الجبال.

نوع اليسر الأول والثاني:

وقد تسأل: ما نوع اليسر الأول والثاني؟

الجواب: اليسر الأول غير اليسر الثاني وإن اشتركا في جنس اليسر، فقد ذكر المفسرون كالزمخشري ﷺ في الكشاف، وشراح الحديث كالمناوي ﷺ في فيض القدير شرح الجامع الصغير وجوهًا متعددًا لليسر هي أقرب إلى التمثيل منها إلى التعيين، ومنها:

١) الأول: ما تيسر لهم من الفتوح في أيام رسول الله ﷺ، والثاني: ما تيسر لهم في أيام الخلفاء.

٢) الأول: يسر الدنيا، والثاني: يسر الآخرة، كقوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَآ إِلَّآ إِحْدَى ٱلْحُسْنَيَيْنِ﴾ [التوبة: ٥٢] وهما حسنى الظفر وحسنى الثواب[(١)]، ولذا قال مُحَّد أنور شاه بن معظم

---

(١) الكشاف (٤/ ٧٧١).

(٢) الكشاف (٤/ ٧٧١).

(٣) الكشاف (٤/ ٧٧٢).

شاه الكشميري الهندي (ت ١٣٥٣هـ) رحمه الله: "قوله: «لن يغلب عسر يسرين» كنا نرى أنَّ الموعود يسران في الدنيا، فظهر من الحديث أنَّ المرادَ منه يُسْرٌ في الدنيا، ويُسْرٌ في الآخِرة"(٢)، فقد كان عَلَيْهِ الصَّلَاة وَالسَّلَام هُوَ وَأَصْحَابه ﷺ فِي عسر الدُّنْيَا، فوسعَ الله ﷻ عَلَيْهِم بالفتوح والغنائم، ثمَّ وعد عَلَيْهِ الصَّلَاة وَالسَّلَام بِأَن الْآخِرَة خير له من الأولى، فالتقدير إِن مَعَ الْعسر فِي الدُّنْيَا يسرًا فِي الدُّنْيَا، وَإِن مَعَ الْعسر فِي الدُّنْيَا يسرًا فِي الْآخِرَة، للْقطع بِأَنَّهُ لَا عسر عَلَيْهِ فِي الْآخِرَة، فتحققنا اتِّحَاد الْعسر، وتيقنا أَن لَهُ يسرًا فِي الدُّنْيَا، ويسرًا فِي الْآخِرَة(٣).

٣) ومن المعاني الجميلة التي ذكروها أن اليسر الأول مجاهدة النفس، واليسر الثاني العون من الله ﷻ(٤).

المطلب الرابع: الكلام في الحديث المروي فيها: «لن يغلب عسر يسرين»:

١) ورد هذا الحديث موقوفًا ومرفوعًا فعن زيد بن أسلم رحمه الله قال: كتب أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، يذكر له جموعًا من الروم وما يتخوف منهم، فكتب إليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «أما بعد، فإنه مهما ينزل بعبد مؤمن من منزل شدة يجعل الله ﷻ بعده فرجًا، وإنه لن يغلب عسر يسرين، وإن الله تعالى يقول في كتابه: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱصْبِرُوا۟ وَصَابِرُوا۟ وَرَابِطُوا۟ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران:٢٠٠]»(٥). إلا أنه لا دلالة في هذا القول على ارتباطه بآية سورة الشرح، فيحتمل تعلقه بها وأن عمر رضي الله عنه استنبطه منها، ويحتمل أنه استنبطه من غيرها.

٢) وورد أيضًا من قول عمر رضي الله عنه بمثله عند الحاكم رحمه الله، وزاد فيه: فكتب إليه أبو عبيدة رضي الله عنه: سلام عليك، وأما بعد: فإن الله ﷻ يقول في كتابه: ﴿ٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌۢ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِى ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَوْلَـٰدِ﴾ [الحديد:٢٠] إلى آخرها، قال: فخرج عمر رضي الله عنه بكتابه فقعد على المنبر، فقرأ على أهل المدينة، ثم قال: «يا أهل المدينة إنما يعرض بكم أبو عبيدة رضي الله عنه أن ارغبوا في الجهاد»(٦)، وعند ابن أبي شيبة رحمه الله: فقالَ زَيْدٌ: فَقَالَ أَبِي: وَإِنِّي لَقَائِمٌ فِي السُّوقِ، إِذْ أَقْبَلَ قَوْمٌ مُبَيِّضِينَ، قَدَ اطَّلَعُوا مِنَ الثَّنْيَةِ فِيهِمْ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ رضي الله عنه يُبَشِّرُونَ النَّاسَ،

---

(١) الكشاف (٤/٧٧١، ٧٧٢).

(٢) فيض الباري على صحيح البخاري (٥/ ٤٥٣).

(٣) مغني اللبيب عن كتب الأعاريب (٢/٧٣٤، ٧٣٥).

(٤) فيض القدير (٥/ ٣٠٣).

(٥) موطأ مالك ت عبد الباقي (٢/ ٤٤٦)، برقم: (٦)، وقال عبد القادر الأرناؤوط:" وإسناده منقطع، ورواه ابن مردويه من طريق عطية عن جابر رضي الله عنه موصولاً، وإسناده ضعيف، وفي الباب عن أنس رضي الله عنه مرفوعًا أخرجه البيهقي، ورواه الحاكم والبيهقي في " شعب الإيمان " من طريق عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن الحسن مرسلاً، وهو مرسل صحيح، وفي الباب عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا من قوله، وعن ابن مسعود رضي الله عنه موقوفًا ومرفوعًا، وفي الباب عن عمر موقوفًا. جامع الأصول (٩/ ٤٩٧).

(٦) المستدرك (٣١٧٦)، وقال:" «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه».

قَالَ: فَخَرَجْت أَشْتَدُّ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَى عمر ﷺ فَقُلْت: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَبْشِرْ بِنَصْرِ اللهِ وَالْفَتْحِ، فَقَالَ عُمَرُ ﷺ: «اللَّهُ أَكْبَرُ! رُبَّ قَائِلٍ: لَوْ كَانَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ»[1].

٣) وذكر هذا القول البخاري ﷺ في تفسير سورة الشرح فقال: "قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ ﷺ: أَيْ: مَعَ ذَلِكَ الْعُسْرِ يُسْرًا آخَرَ، كَقَوْلِهِ: ﴿قُلۡ هَلۡ تَرَبَّصُونَ بِنَآ إِلَّآ إِحۡدَى ٱلۡحُسۡنَيَيۡنِۖ﴾ [التوبة: ٥٢]، وَلَنْ يَغْلِبَ عُسْرٌ يُسْرَيْنِ"[2]، واليسران هنا يحتمل أن يكون من كلام ابن عيينة ﷺ، وهو الظاهر، ويحتمل أن التتمة من كلام البخاري ﷺ، كما يحتمل أن يكون أراد باليسرين الاستنباط من آية الشرح، ويحتمل أنه أراد الاستنباط من آية براءة التي فيها ﴿إِحۡدَى ٱلۡحُسۡنَيَيۡنِۖ﴾.

٤) ويمكن ذكر خلاصة روايات هذا الحديث بما ذكره ابن حجر ﷺ، حيث قال: "قوله «ولن يغلب عسر يسرين» وروى هذا مرفوعًا موصولاً، ومرسلاً، وروى أيضًا موقوفًا، أما المرفوع فأخرجه ابن مردويه ﷺ من حديث جابر ﷺ بإسناد ضعيف، ولفظه «أوحى إليَّ أن مع اليسر يسرًا إن مع العسر يسرًا، ولن يغلب عسر يسرين»، وأخرج سعيد بن منصور وعبد الرزاق من حديث بن مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لو كان العسر في جُحْر لدخل عليه اليسر حتى يخرجه، ولن يغلب عسر يسرين –ثم قال– ﴿فَإِنَّ مَعَ ٱلۡعُسۡرِ يُسۡرًا ۝ إِنَّ مَعَ ٱلۡعُسۡرِ يُسۡرٗا﴾ [الشرح:٥-٦]»، وإسناده ضعيف، وأخرجه عبد الرزاق، والطبري من طريق الحسن ﷺ عن النبي ﷺ، وأخرجه عبد بن حميد عن بن مسعود ﷺ بإسناد جيد من طريق قتادة ﷺ، قال: ذكر لنا أن رسول الله ﷺ بشر أصحابه ﷺ بهذه الآية فقال: «لن يغلب عسر يسرين إن شاء الله»، وأما الموقوف فأخرجه مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر ﷺ ...وقال الحاكم ﷺ: صح ذلك عن عمر، وعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وهو في الموطأ عن عمر ﷺ لكن من طريق منقطع، وأخرجه عبد بن حميد عن بن مسعود ﷺ بإسناد جيد، وأخرجه الفراء بإسناد ضعيف عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا"[3].

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٤/٢٢٢) رقم (١٩٤٨٦).

(٢) البخاري (٦/ ٢١٣)، قال الألباني مختصر صحيح الإمام البخاري (٣/ ٣٢٢):" لم يخرجه الحافظ، ولعله في "تفسيره"؛ أعني: ابن عيينة، وقوله: "لن يغلب عسر يسرين"، قد روى مرفوعًا، وقد خرجته في "الضعيفة" رقم (٤٣٤٢)".

(٣) فتح الباري لابن حجر (٨/ ٧١٢)، وينظر: «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة» (٣/ ٥٩٣).

تلخيص لأهم القواعد التي ذكرت في المباحث السابقة:

القاعدة الأولى: نزل القرآن الكريم وفق لغة العرب وطرائقهم في الكلام، ويجب أن يحمل على ذلك في ألفاظه وأساليبه: كالحذف، والإطناب، والتضمين، والإضمار والكناية، وغيرها.
القاعدة الثانية: الأصل عدم الحذف، فلا بد من دليل يقوم عليه.
القاعدة الثالثة: تُضمن الأفعال معانيَ أفعال أخر إذا عديت بغير حرفها المعتاد.
القاعدة الرابعة: القول بالتضمين مقدم على تناوب الحروف.
القاعدة الخامسة: لا يوجد إطنابٌ في القرآن إلا لفائدة، فالإطناب في القرآن إيجازٌ.
القاعدة السادسة: الأصل عدم الترادف بين الكلمات، و«الترادف في اللغة قليل، وأما في ألفاظ القرآن: فإما نادرٌ، وإما معدوم».
القاعدة السابعة: قد يوجد ما يشبه الترادف في الاصطلاح الشرعي القرآني مع دلالة كل من اللفظين على معنى مستقل لا يدل عليه الآخر.
القاعدة الثامنة: الأصل في الالتفات إفادة معنى يريده المتكلم.
القاعدة التاسعة: النحو في لغة القرآن الكريم هو العمدة للنحو العربي، فما صح من قراءة للقرآن الكريم استنبط منه القاعدة العربية.

أسئلة تقويمية:

س١: اذكر قاعدة تكرار المعرفة والنكرة.

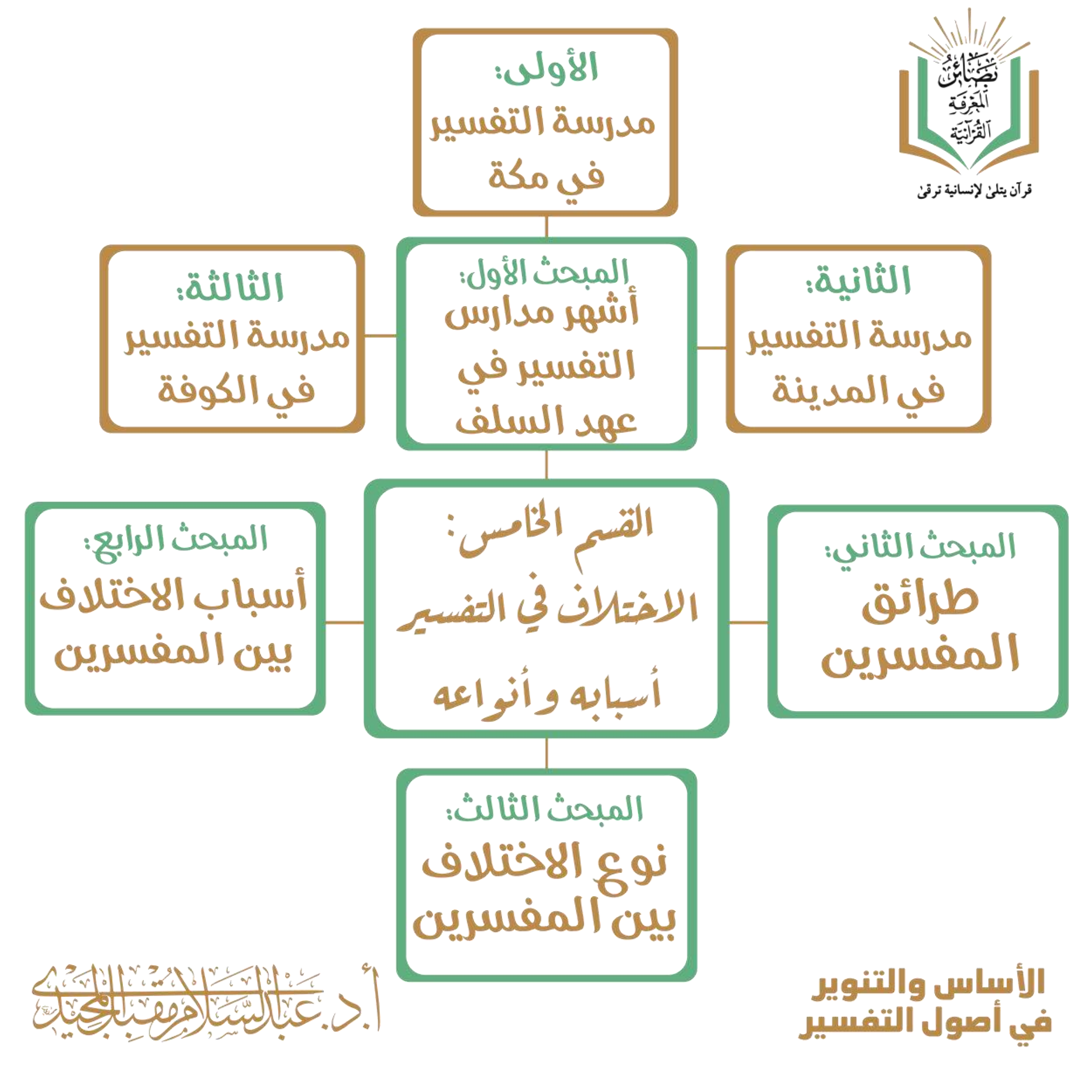
س٢: اذكر مثالًا لما تكررت فيه المعرفة، وآخر لما تكررت فيه النكرة.

س٣: هل هذه القاعدة مطردة؟ ناقش هذه المسألة.

س٤: ما معنى التكرار في آية الشرح؟ وما نوع اليسر الأول والثاني؟

س٥: ما صحة هذا الحديث: «لن يغلب عسر يسرين»؟

القسم الخامس: الاختلاف في التفسير.. أسبابه وأنواعه



وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: أشهر مدارس التفسير في عهد السلف.

المبحث الثاني: طرائق المفسرين.

المبحث الثالث: نوع الاختلاف بين المفسرين.

المبحث الرابع: أسباب الاختلاف بين المفسرين.

المبحث الأول: أشهر مدارس التفسير في عهد السلف

محل التفصيل في هذا الباب كتب طبقات المفسرين، ومن أشهرها: طبقات المفسرين للسيوطي ﵀، ومثلها لتلميذه مُحَّد بن علي الداودي شمس الدين المصري الشافعي (ت٩٤٥هـ) ﵀، وقد اشتهر بالتفسير من الصحابة عشرة: الخلفاء الأربعة، وابن مسعود، وابن عباس، وأبي بن كعب، وزيد بن ثابت، وأبو موسى الأشعري، وعبد الله بن الزبير ﵃. أما الخلفاء فأكثر من روي عنه منهم: علي بن أبي طالب ﵁، والرواية عن الثلاثة قليلة، وكأن السبب في ذلك تقدم وفاتهم[١].

فإن سألت: ما أشهر مدارس التفسير في عهد السلف؟

الجواب: أشهر مدارس التفسير في عهد السلف ثلاث مدارس:

أولاً: مدرسة التفسير بمكة:

أستاذها هو حبر القرآن عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (ت٦٨هـ)، وفيه قال المهاجرون لعمر بن الخطاب ﵁: «ادع أبناءنا كما تدعو ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: ذاكم فتى الكهول إن له لسانًا سؤولًا، وقلبًا عقولًا»[٢]، وقال فيه عطاء ﵀: «ما رأيت قط أكرم من مجلس ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أكثر فقهًا، وأعظم خشية: إن أصحاب الفقه عنده، وأصحاب القرآن عنده، وأصحاب الشعر عنده، يصدرهم كلهم من واد واسع»[٣].

من أشهر رجال مدرسة التفسير في مكة من تلاميذ ؟

الجواب: أشهر رجالها من تلاميذ عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

١) سعيد بن جبير (ت٩٥هـ) ﵀.

٢) مجاهد بن جبر (ت١٠٤ ساجدًا) ﵀ قال خَصِيف بن عبد الرحمن الحراني (ت١٤٠هـ) فيه وفي أقرانه: "كَانَ أعلم التابعين بالطلاق سعيد بن المسيّب، وبالحجّ عطاء، وبالحلال والحرام طاووس، وبالتفسير أبو الحجّاج مجاهد بن جبر، وأجمعهم لذلك كلِّه سعيد بن جبير"[٤]، وعن مجاهد ﵀ قال: "عرضت المصحف على ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ثلاث عرضات من فاتحته إلى خاتمته، أوقفه عند كل آية، وأسأله عنها"[٥]، وقال مرة أخرى: "عرضت القرآن على ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ثلاثين مرة"[٦]، "ولا تعارض بين هاتين الروايتين، لأن الإخبار بالقليل لا ينافي الإخبار بالكثير، ولعله عرض القرآن على ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ثلاثين مرة لتمام الضبط، ودقة التجويد، وحُسْن الأداء،

---

(١) الإتقان (٢/ ٤٩٣).

(٢) المستدرك (٦٢٩٨)، وقال الذهبي: "منقطع". مختصر استدارك الحافظ الذهبي (٥/٢٢٢٩).

(٣) الإصابة في تمييز الصحابة (٤/ ١٤٨).

(٤) تاريخ دمشق (٥٧/ ٢٩)، تهذيب التهذيب (١٠/ ٣٩)، الوافي في الوفيات (١/ ٢٠٦٤).

(٥) تفسير الطبري (٢/ ٤٠٤).

(٦) رواه أبو نعيم في حلية الأولياء (٢/ ٢٨٠)، والدارمي (١/٧٢٥)، وقال المحقق:" إسناده صحيح".

وعرضه بعد ذلك ثلاث مرات طلبًا لتفسيره"[١]، ولذا كان سفيان الثوري رحمه الله يقول: إذا جاءك التفسير من مجاهد فحسبك به"[٢]، وقال عنه ابن تيمية رحمه الله: "ذكر البخاري رحمه الله في صحيحه تفسير مجاهد رحمه الله،وهو أصح تفسير التابعين"[٣].

٣) عكرمة مولى ابن عباس (ت١٠٤هـ) رحمه الله، وقد قال: قرأ ابن عباس رضي الله عنهما هذه الآية: ﴿لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا ٱللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُواْ مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٤]، فقال: لم أدر أنجا القوم أم هلكوا؟ قال: فمَا زلت أُبيِّن له حتى عرف أنهم نجوا، فكساني حُلَّة"[٤].

٤) طاووس بن كيسان اليماني (ت ١٠٦هـ) رحمه الله، وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيه: «إني لأظن طاووسًا من أهل الجنة»[٥].

٥) وعطاء بن أبي رباح (ت١١٤هـ) رحمه الله الذي قال فيه ابن عباس رضي الله عنهما لأهل مكة إذا جلسوا إليه: «يا أهل مكة تجتمعون إليَّ وعندكم عطاء؟»، ومثله عن ابن عمر رضي الله عنهما[٦].

ثانيًا: مدرسة التفسير بالمدينة:

أستاذها أُبَيُّ بن كعب رضي الله عنه (ت٣٢هـ)، الملقب بسيد القراء[٧]، وعرف بسيد المسلمين[٨].

من أشهر رجال مدرسة التفسير في المدينة؟

الجواب: أشهر رجالها من تلاميذ أُبَيِّ بن كعب:

١) أبو العالية رفيع بن مهران الرياحى (ت٩٠ هـ) رحمه الله.

٢) ومُحَمَّد بن كعب القرظي (ت١١٨هـ) رحمه الله.

٣) وزيد بن أسلم العدوي (ت ١٣٦هـ) رحمه الله، وكان علي بن الحسين رحمه الله يجلس إليه، ويتخطى مجلس قومه، فقال له نافع بن جبير بن مطعم: تتخطى مجالس قومك إلى عبد عمر بن الخطاب؟ فقال عليٌّ: "إنما يجلس الرجل إلى مَن ينفعه في دينه"[٩].

ثالثًا: مدرسة التفسير بالعراق:

وأستاذها عبد الله بن مسعود رضي الله عنه (ت٣٢هـ)... كتب بشأنه عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى أهل الكوفة: «إني قد بعثت عمارًا رضي الله عنه أميرًا، وعبد الله بن مسعود رضي الله عنه معلمًا ووزيرًا، وهما من النجباء من أصحاب مُحَمَّد صلى الله عليه وسلم من أهل بدر وأحد فاقتدوا بهما، واسمعوا من قولهما، وقد آثرتكم

---

(١) التفسير والمفسرون (١/٨٥).
(٢) تفسير ابن كثير (١/٥).
(٣) الاستقامة(١/٢٢٤).
(٤) الطبري (٦/ ٩٣).
(٥) حلية الأولياء (٤/ ٤).
(٦) تهذيب الكمال (٢٠/ ٧٧).
(٧) انظر مثلاً: سنن الترمذي (٣/ ٣٧٥).
(٨) انظر مثلاً: سنن البيهقي الكبرى (٦/١٦٨).
(٩) تهذيب التهذيب (٣/ ٣٤٣).

بعبد الله ﵁ على نفسي»[١]، وعن عبد الرحمن بن يزيد قال: قلت لحذيفة ﵁ أخبرنا برجل قريب الهدي والسمت من رسول الله ﷺ حتى نلزمه قال: «ما أعلم أحدًا أقرب هديًا وسمتا من رسول الله ﷺ حتى يواريه جدار بيته من ابن أم عبد»، قال عبد الرحمن: وقال حذيفة ﵁: «لقد علم المحفوظون من أصحاب النبي ﷺ أن ابن أم عبد من أقربهم إلى الله وسيلة»[٢].

من أشهر رجال مدرسة التفسير في المدينة؟

الجواب: أشهر رجالها من تلاميذ عبد الله بن مسعود ﵁:

١) علقمة بن قيس النخعي الكوفي (ت٦١ هـ) ﵀، وهو الذي قال فيه رياح بن المثنى ﵀: حججت مع عمر أمير المؤمنين ﵁ ثلاث حجات، وأنا راجل، قال: وكان عبد الله ﵁ وعلقمة ﵀ يصفان الناس صفين عند أبواب كندة، فيقرئ عبد الله ﵁ رجلًا، ويقرئ علقمة ﵀ رجلًا، فإذا فرغا تذاكرا أبواب المناسك، وأبواب الحلال والحرام، فإذا رأيت علقمة ﵀ فلا يضرك ألا ترى عبد الله ﵁ أشبه الناس به سمتًا وهديًا"[٣].

٢) ومسروق بن الأجدع الهمداني الكوفي العابد (ت٦٣هـ) ﵀، وقد حدَّث مسروق ﵀ بما يدل على أنه استفاد الكثير من التفسير عن أستاذه ابن مسعود ﵁، فقال: كان عبد الله –يعني ابن مسعود– ﵁ يقرأ علينا السورة، ثم يُحدِّثنا فيها، ويُفسِّرها عامة النهار[٤]، وعن أبي إسحاق ﵀ أنه قال: "حج مسروق، فلم ينم إلا ساجدًا"[٥].

٣) وأبو عبد الرحمن الأسود بن يزيد النخعي (ت٧٤ هـ) ﵀، وفيه قال الحكم ﵀: "كان الأسود يصوم الدهر، وذهبت إحدى عينيه من الصوم"[٦].

٤) وأبو إسماعيل مُرَّة بن شراحيل الهمداني (ت٧٦هـ) ﵀، المعروف بمُرَّة الطيب، ومُرَّة الخير. لُقِّبَ بذلك لعبادته، وشدة ورعه، وكثرة صلاحه، وقال فيه الحارث الغنوي ﵀: "سجد مرة الهمداني ﵀ حتى أكل التراب وجهه"، قال: "فلما مات رآه رجل من أهله في منامه كأن موضع سجوده كهيئة الكوكب الدري". قلت: ما هذا الذي أرى بوجهك؟ قال: "كسي موضع السجود بأكل التراب نورًا". قلت: فما منزلتك في الآخرة؟ قال: "خير منزلة دار، لا ينتقل عنها أهلها، ولا يموتون"[٧].

---

(١) المعجم الكبير (٩/ ٨٦).

(٢) مسند الطيالسي، برقم ٤٢٧ (ص: ٥٧).

(٣) تهذيب التهذيب (٧/ ٢٤٥).

(٤) الطبري (١/ ٦٠).

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (٧/ ١٤٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٩٦٢) وقال المحقق: رجاله موثقون.

(٦) طبقات ابن سعد (٦/ ٧٠)، تهذيب التهذيب (١/ ٢٩٩).

(٧) المنامات (ص: ٥١).

٥) وأبو عمرو، عامر بن شراحيل الشعبي الحميري (ت١١٠هـ) ﷺ، وفيه قال ابن عيينة ﷺ: كان الناس تقول بعد الصحابة: ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في زمانه، والشعبي ﷺ في زمانه، والثوري ﷺ في زمانه[١].

٦) وأبو سعيد، الحسن بن أبي الحسن يسار البصري مولى الأنصار (ت١١٠هـ) ﷺ[٢]، وأُمه خيرة مولاة أُم سلمة زوج النبي ﷺ، وفيه قال أنس بن مالك ﷺ: "سلوا مولانا الحسن". قالوا: يا أبا حمزة نسألك، تقول: سلوا الحسن مولانا؟ قال: "سلوا مولانا الحسن، فإنه سمع وسمعنا فحفظ ونسينا"[٣]، وقال فيه مطر الوراق ﷺ: "كان جابر بن زيد ﷺ رجل أهل البصرة، فلما ظهر الحسن ﷺ، جاء رجل كأنما كان في الآخرة، فهو يخبر عما رأى وعاين"[٤]، وقال الحجاج بن أرطأة ﷺ: سألت عطاء ﷺ عن القراءة على الجنازة. قال: "ما سمعنا ولا علمنا أنه يقرأ عليها". فقلت: إن الحسن ﷺ يقول يقرأ عليها، قال: "عليك بذاك، ذاك إمام ضخم، يقتدى به"[٥]، وكان إذا ذُكِر عند أبي جعفر الباقر ﷺ قال: "ذلك الذي يشبه كلامه كلام الأنبياء"[٦].

وهؤلاء المذكورون ممن يصدق عليهم قول النبي ﷺ: «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله، ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين»[٧].

---

(١) حلية الأولياء (٦/ ٣٥٦).

(٢) قال شيخنا المحقق عبد الله يوسف الجديع: " في مدرسة التفسير في العراق ذكر ابن مسعود ﷺ، ثم تحت عنوان " أشهر رجالها تلاميذه" وسيقت أسماء ستة من التابعين، لا إشكال في الأربعة الأولين منهم أنهم تلامذة ابن مسعود ﷺ، لكن الخامس وهو عامر الشعبي، ليس من تلامذة ابن مسعود ﷺ، فهو لم يدرك السماع منه. والسادس وهو الحسن البصري، ماهو من تلامذة ابن مسعود ﷺ بلاتردد، وإنما كان أصحاب ابن مسعود ﷺ بالكوفة، والحسن البصري ﷺ. كان صبيًا حين مات ابن مسعود ﷺ، كما أنه كان يومئذ بالمدينة قبل أن يصير إلى البصرة، وابن مسعود ﷺ يومئذ بالكوفة".

(٣) تهذيب الكمال (٦/ ١٠٤).

(٤) تهذيب الكمال (٦/ ١٠٥).

(٥) تهذيب الكمال (٦/ ١١٠).

(٦) تهذيب الكمال (٦/ ١١٨).

(٧) مسند الشاميين (١/ ٣٤٤)، أسد الغابة (١/ ٢٥)، الإصابة (١/ ٢٢٥)، حكم ابن القطان بإرساله، وضعفه في (بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام) (٣/ ٣٩)، وقال مهنأ قلت لأحمد: "حديث معان بن رفاعة، كأنه كلام موضوع"، قال: "لا بل هو صحيح". لسان الميزان (١/ ٧٧).

المبحث الثاني: طرائق المفسرين[1]:



ما الطرق التي سلكها المفسرون في التفسير؟

الجواب: هناك عدة طرق سلكها المفسرون، تسير في خطوط متوازية، ولا تسير في خطوط متضادة...وإذا سلك المفسر للقرآن أحدها عد مفسرًا للقرآن، ويمكن تلخيصها في الآتي:

الطريقة الأولى: الاقتصار على الظاهر من المعنى الأصلي للمفردة القرآنية أو للتركيب القرآني مع بيانه وإيضاحه– وهذا هو الأصل-:

وبعض التفاسير لم تزد على بيان معنى المفردة القرآنية، كما في (تفسير الجلالين)، وأوسع منه (مفاتح فهم القرآن) للدكتور أحمد الإمام ﵀، وبعضها إن جاوزت ذلك فإلى التركيب القرآني ضمن الآية الواحدة، أو مجموعة من الآيات المتقاربة لا غير، كما في (تفسير السعدي) ﵀، وأوسع منه (أيسر التفاسير)، وغالبًا ما يرجع تفسير النسفي، والبيضاوي –رحمهما الله– إلى هذا المنهج...مع نكات بليغة يعرضها النسفي ﵀ في تفسيره؛ كقوله تعقيبًا على الصورة التي ترسمها الآيات في قوله تعالى: ﴿لَا تَرْكُضُواْ وَٱرْجِعُوٓاْ إِلَىٰ مَآ أُتْرِفْتُمْ فِيهِ وَمَسَٰكِنِكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْـَٔلُونَ﴾ [الأنبياء:١٣-١٥] "أي: يقال لهم استهزاء بهم: ارجعوا إلى نعيمكم ومساكنكم، لعلكم تسألون غدًا عما جرى عليكم، ونزل بأموالكم، فتجيبوا السائل عن علم ومشاهدة، أو ارجعوا واجلسوا، كما كنتم في مجالسكم، حتى يسألكم عبيدكم، ومن ينفذ فيه أمركم ونهيكم، ويقولوا لكم: بم تأمرون؟ وكيف نأتي ونذر؟ كعادة المنعمين المخدمين، أو يسألكم الناس في أنديتكم المعاون في نوازل الخطوب، أو يسألكم

---

(١) بعضه مأخوذ من التحرير والتنوير (١/ ٢٠) بتصرف واختلاف.

الوافدون عليكم والطماع، ويستمطرون سحاب أكفكم، أو قال بعضهم لبعض: لا تركضوا وارجعوا إلى منازلكم وأموالكم لعلكم تسألون مالاً وخراجًا فلا تقتلون، فنودي من السماء يا لثارات الأنبياء وأخذتهم السيوف"[1].

الطريقة الثانية: استنباط معان من وراء الظاهر تقتضيها دلالة اللفظ أو المقام ولا يجافيها الاستعمال ولا مقصد القرآن:

وتلك هي مستتبعات التراكيب، وهي من خصائص اللغة العربية، المبحوث فيها في علم البلاغة والأصول؛ ككون التأكيد يدل على إنكار المخاطب، أو تردده، وكفحوى الخطاب، ودلالة الإشارة، واحتمال المجاز مع الحقيقة، كأن يفسر ما حكاه الله تعالى في قصة موسى عليه السلام مع الخضر بكثير من آداب المعلم والمتعلم،كما فعل الغزالي رحمه الله. وقد قال ابن العربي رحمه الله: إنه أملى عليها ثمانمائة مسألة...ويدخل في هذا معظم التفاسير المتوسعة، ولكل منها وجهتها الغالبة لا الكلية: كالوجهة الفقهية في تفسير ابن العربي، والقرطبي رحمهما الله–، والوجهة اللغوية والبيانية في تفاسير (الكشاف)، والبيضاوي، وأبي السعود، والنسفي –رحمهم الله–، وأخيرًا (التحرير والتنوير)، والوجهة التصويرية كـ(الظِّلال) الذي لم يؤلف مثله على نسيجه، والوجهة العامة كتفسير الطبري رحمه الله (سيد التفاسير)، والوجهة الأثرية بتفسير القرآن بالسنة غالبا كتفسير ابن كثير رحمهم الله جميعًا.

الطريقة الثالثة: أن يجلب المسائل ويبسطها لمناسبة بينها وبين المعنى، أو لأن زيادة فهم المعنى متوقفة عليها، أو للتوفيق بين المعنى القرآني وبين بعض العلوم، مما له تعلق بمقصد من مقاصد التشريع:

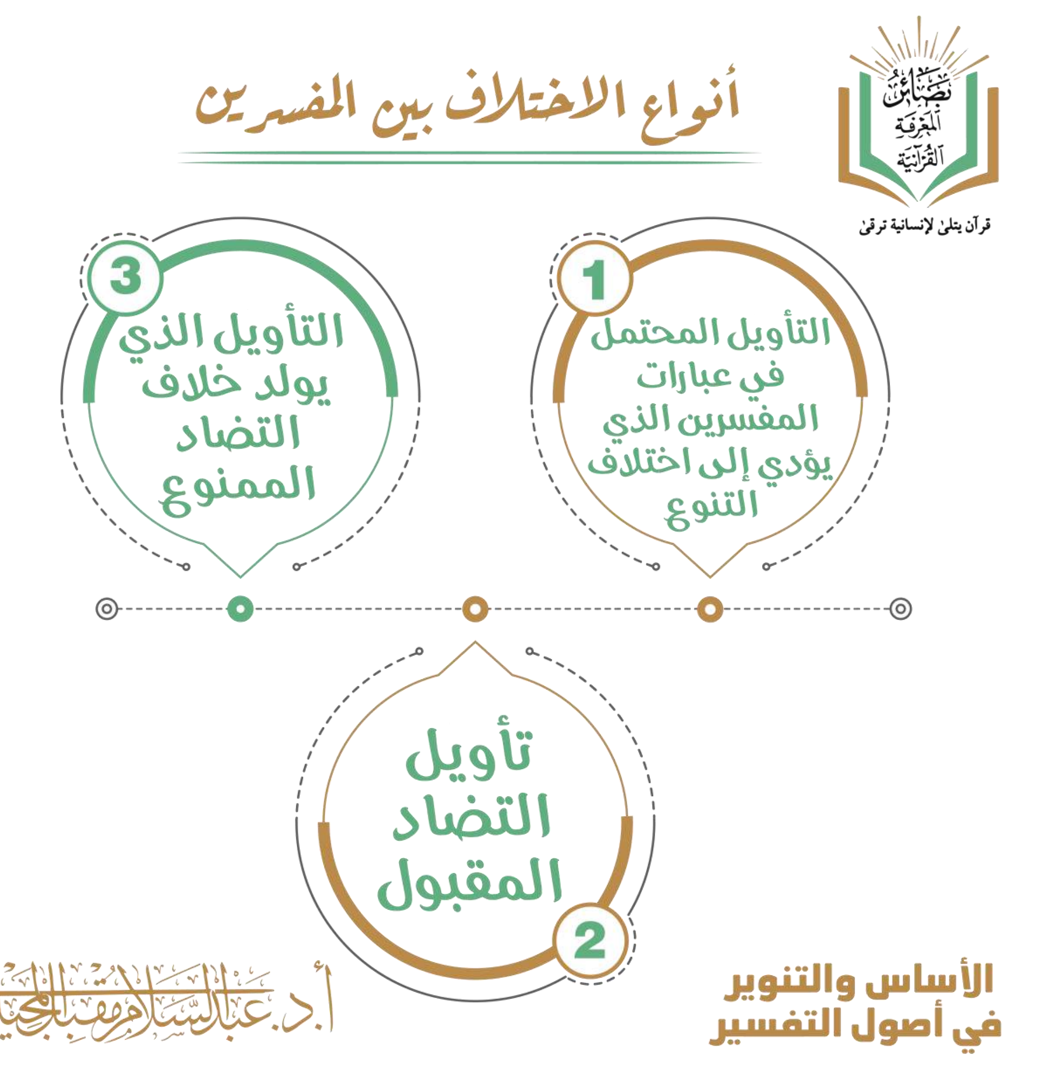
وكل ذلك لزيادة تنبيه إليه، أو لرد مطاعن من يزعم أنه ينافيه، لا على أنها مما هو مراد الله عز وجل من تلك الآية، بل لقصد التوسع مما يومئ إليه معنى الآية ولو بتلويح ما، كأن نأخذ من قوله تعالى: ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنكُمْ﴾ [الحشر:٧] تفاصيل من علم الاقتصاد السياسي، وتوزيع الثروة العامة، ونعلل بذلك مشروعية الزكاة، والمواريث، والمعاملات المركبة من رأس مال وعمل على أن ذلك تومئ إليه الآية إيماء، وكذلك تقرير مسائل من علم التشريح لزيادة بيان قوله تعالى في خلق الإنسان ﴿مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ﴾ [الحج:٥] الآيات، فإنه راجع إلى المقصد وهو مزيد تقرير عظمة القدرة الإلهية.. ويدخل في ذلك تفاسير الإعجاز العلمي، والتشريعي، والقانوني، والإصلاحي الإرشادي، والتربوي، والنفسي، والاقتصادي...كما يدخل في هذا التفسير الموضوعي.

ما المأخذ الذي قد يؤخذ على هذه الطريقة؟

الجواب: وهذه الطريقة رغم حسن مقاصد سالكيها، وصحة نوايا متبعيها إلا أنها ربما آلت ببعضهم إلى البعد عن النص القرآني ودلالاته ومنازعه حتى خرجوا بذلك عن محيط التفسير، وبيان كلام العليم الخبير إلى أحاديث ذات شعب، مالها بالتفسير نسب ولا سبب، فيتوجب زم الكلام في مثل ذلك بخطام، وضبط الكلام بأوثق لجام.

(١) تفسير النسفي(٢/ ٣١٧).

المبحث الثالث: أنواع الاختلاف بين المفسرين(١):



وضع ابن تيمية ﷀ لذلك قاعدة فقال: "الخلاف بين السلف في التفسير قليل، وخلافهم في الأحكام أكثر من خلافهم في التفسير، وغالب ما يصح عنهم من الخلاف يرجع إلى اختلاف تنوع، لا اختلاف تضاد"(٢).

أقسام الخلاف بين المفسرين:

ويمكن تقسيم الخلاف الوارد بين المفسرين إلى ثلاثة أقسام:

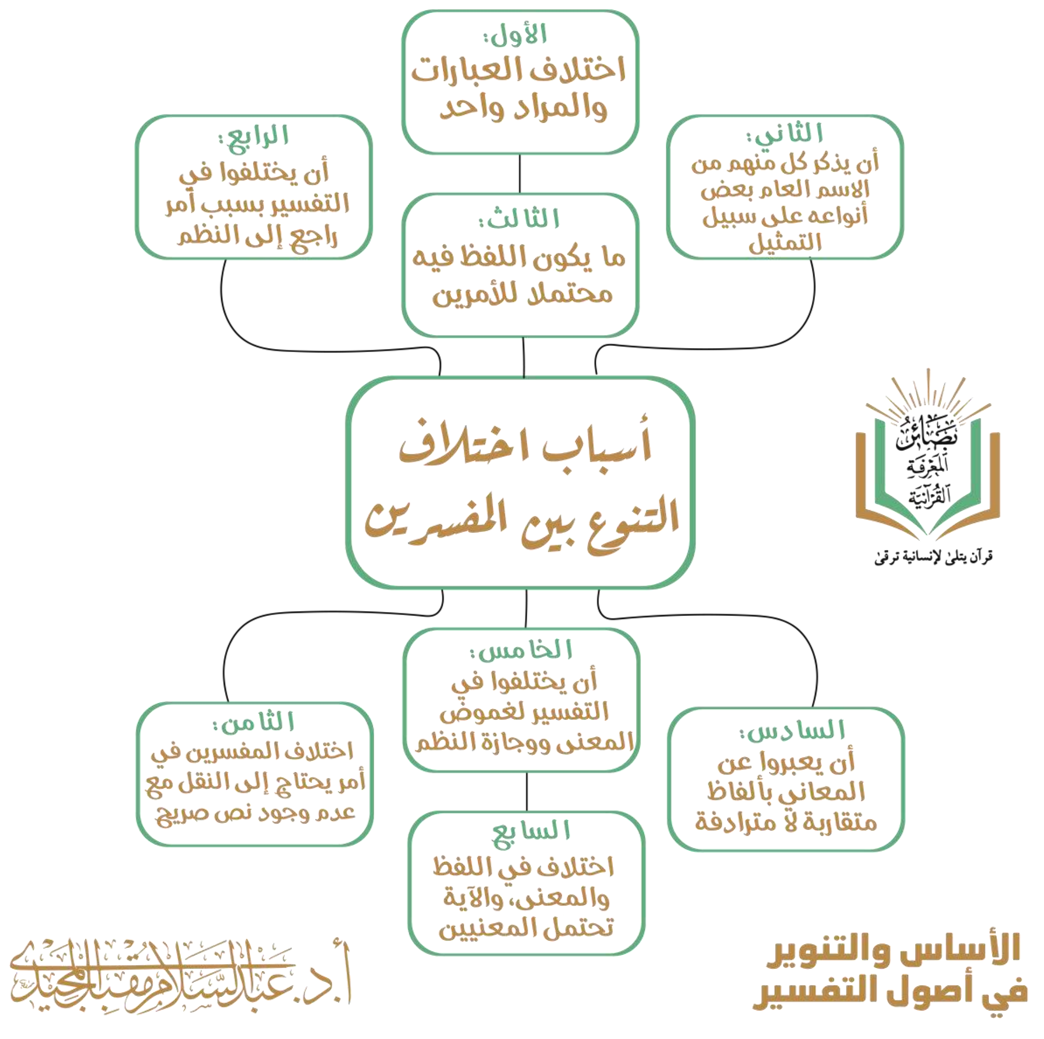
الأول: التأويل المحتمل في عبارات المفسرين الذي يؤدي إلى اختلاف التنوع:

وهذا النوع من التأويل سماه الزركشي ﷀ التأويل المنقاد حيث قسم التأويل إلى منقاد ومستكره، وذكر أن التأويل المنقاد هو ما لا تعرض فيه بشاعة أو استقباح، وقد يقع فيه الخلاف بين الأئمة لسبب من الأسباب الآتية:

---

(١) ناقش الكاتب الموضوع باختصار وإيماءات سريعة؛ إذ محله في مناهج المفسرين، وأغلب المذكور في هذه الفقرة ذكره ابن تيمية ﷀ في مقدمة التفسير (ص: ٤٨)، ونقله عنه السيوطي ﷀ في الإتقان (٢/ ٤٦٩)، وطاهر الجزائري ﷀ في توجيه النظر إلى أصول أهل الأثر (١/ ٣٨)، وذكر الزركشي ﷀ في البرهان (٢/ ١٧٨) نبذًا صالحة في هذا الموضوع يمكن الرجوع إليها.

(٢) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٣٣).



١) اختلاف العبارات والمراد واحد: بأن يعبر كل واحد منهما –أي من المختلفين– عن المراد بعبارة غير عبارة صاحبه، تدل على معنى في المسمى غير المعنى الآخر مع اتحاد المسمى... كما قيل في اسم السيف الصارم (بمعنى القاطع)، والمهند (بالنسبة إلى صناعته في الهند)، وذلك مثل أسماء الله ﷻ الحسنى وأسماء رسوله ﷺ وأسماء القرآن، فإن أسماء الله ﷻ كلها تدل على مسمى واحد، فليس دعاؤه باسم من أسمائه الحسنى مضادًّا لدعائه باسم آخر، بل الأمر، كما قال تعالى: ﴿قُلِ ٱدۡعُواْ ٱللَّهَ أَوِ ٱدۡعُواْ ٱلرَّحۡمَٰنَۖ أَيّٗا مَّا تَدۡعُواْ فَلَهُ ٱلۡأَسۡمَآءُ ٱلۡحُسۡنَىٰ﴾ [الإسراء: ١١٠]، وكتفسيرهم الصراط المستقيم: بعضٌ بالقرآن، وبعض بالإسلام، فالقولان متفقان؛ لأن دين الإسلام هو اتباع القرآن، ولكن كل منهما نبه على وصف غير الوصف الآخر، كما أن لفظ صراط يشعر بوصف ثالث، وكذلك قول من قال هو السنة والجماعة، وقول من قال هو طريق العبودية، وقول من قال هو طاعة الله ﷻ ورسوله ﷺ، وأمثال ذلك فهؤلاء كلهم أشاروا إلى ذات واحدة، لكن وصفها كل منهم بصفة من صفاتها[1]، وفي هذا يقول الزركشي رحمه الله: "يكثر في معنى الآية أقوالهم واختلافهم، ويحكيه المصنفون للتفسير بعبارات متباينة الألفاظ، ويظن من لا فهم عنده أن في ذلك اختلافًا فيحكيه أقوالاً، وليس كذلك بل يكون كل واحد منهم ذكر معنى ظهر من الآية، وإنما اقتصر عليه لأنه أظهر

---

(١) ونقله عن ابن تيمية رحمه الله في الإتقان (٢/ ٤٦٩)، وطاهر الجزائري رحمه الله في توجيه النظر إلى أصول أهل الأثر (١/ ٣٨).

عند ذلك القائل، أو لكونه أليق بحال السائل، وقد يكون بعضهم يخبر عن الشيء بلازمه ونظيره، والآخر بمقصوده وثمرته، والكل يؤول إلى معنى واحد غالبًا، والمراد الجميع فليتفطن لذلك، ولا يفهم من اختلاف العبارات اختلاف المرادات كما قيل:

عباراتنا شتى وحسنك واحد وكلٌّ إلى ذاك الجمال يشير"[١].

وكما قال القرطبي ﷺ في قوله تعالى: ﴿فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ﴾ [البقرة:٢٥٦] "جمع الوثقى الوُثَق، مثل: الفُضْلى والفُضَل... واختلفت عبارة المفسرين في الشيء المشبه به؛ فقال مجاهد ﵀: العروة: الإيمان، وقال السدي ﵀: الإسلام، وقال ابن عباس وسعيد بن جبير والضحاك: لا إله إلا الله، وهذه عبارات ترجع إلى معنى واحد"[٢]. وهذه العبارة (ترجع إلى معنى واحد) متكررة في كلام المفسرين.

٢) أن يذكر كل منهم من الاسم العام بعض أنواعه على سبيل التمثيل، وتنبيه المستمع على النوع... ومثاله: ما نقل في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا... ﴾ [فاطر:٣٢] الآية فمعلوم أن الظالم لنفسه يتناول المضيع للواجبات، والمنتهك للحرمات، والمقتصد يتناول فاعل الواجبات، وتارك المحرمات، والسابق يدخل فيه من سبق فتقرب بالحسنات مع الواجبات، فالمقتصدون أصحاب اليمين، ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلسَّٰبِقُونَ ۝ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلْمُقَرَّبُونَ﴾ [الواقعة:١٠-١١]، ثم إن كلاً منهم يذكر هذا في نوع من أنواع الطاعات كقول القائل: السابق الذي يصلي أول الوقت، والمقتصد الذي يصلي في أثنائه، والظالم لنفسه الذي يؤخر العصر إلى الاصفرار، أو يقول: السابق المحسن بالصدقة مع الزكاة، والمقتصد الذي يؤدي الزكاة المفروضة فقط، والظالم مانع الزكاة[٣].

٣) ما يكون اللفظ فيه محتملا للأمرين: إما لكونه مشتركًا في اللفظ (وهو ما اتحد لفظه وتعدد معناه) —كلفظ: ﴿قَسْوَرَةٍ﴾ [المدثر:٥١] الذي يراد به الرامي، ويراد به الأسد[٤]، ولفظ ﴿عَسْعَسَ﴾ [التكوير:١٧] الذي يراد به إقبال الليل، وإدباره[٥]، وكقوله تعالى: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ [الأنعام:١٠٣] هل هو من بصر العين أو القلب.

وإما لكونه متواطئًا بأن طابق لفظه معناه...في الأصل، لكن المراد به أحد النوعين، أو أحد الشيئين، كلفظ: ﴿وَٱلْفَجْرِ﴾ [الفجر:١]: قال بعضهم: هو النهار، وقال آخرون: هو صلاة الفجر[٦].

---

(١) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٥٩).

(٢) تفسير القرطبي (٣/ ٢٦٧).

(٣) ينظر: تفسير القاسمي (١/١٥، ١٦).

(٤) ينظر: الكشاف (٤/٦٥٦).

(٥) ينظر: البحر المحيط في التفسير (١٠/٤١٨).

(٦) ينظر: تفسير الرازي (٣١/١٤٨).

٤) أن يختلفوا في التفسير بسبب أمر راجع إلى النظم، كقوله تعالى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ﴾ [النور:٥] في حد القذف: هل هذا الاستثناء مقصور على المعطوف وحده؟ أو عائد إلى الجميع؟

٥) أن يختلفوا في التفسير لغموض المعنى ووجازة النظم، كقوله تعالى: ﴿وَإِنۡ عَزَمُواْ ٱلطَّلَٰقَ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة:٢٢٧]، فقد اختلف أهل التأويل في هذه الآية، فقال بعضهم: معنى ذلك: للذين يؤلون أن يعتزلوا من نسائهم تربص أربعة أشهر، فإن فاءوا فرجعوا إلى ما أوجب الله لهن من العشرة بالمعروف في الأشهر الأربعة، فإن الله لهم غفور رحيم، وإن تركوا الفيء إليهن في الأشهر الأربعة التي جعل الله لهم التربص فيهن حتى ينقضين، طُلِق منهم نساؤهم اللاتي آلوا منهن بمضيهن... وقال آخرون: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤۡلُونَ﴾ [البقرة:٢٢٦] على الاعتزال من نسائهم تنظر أربعة أشهر بأمره وأمرها ﴿فَإِن فَآءُو﴾ [البقرة:٢٢٦] بعد انقضاء الأشهر الأربعة إليهن فرجعوا إلى عشرتهن بالمعروف وترك هجرانهن ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝ وَإِنۡ عَزَمُواْ ٱلطَّلَٰقَ﴾ فأحدثوا لهن طلاقًا بعد الأشهر الأربعة ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ﴾ لطلاقهم إياهن ﴿عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٦- ٢٢٧] بما فعلوا بهن من إحسان وإساءة...[١].

٦) ومن الأقوال الموجودة عنهم -ويجعلها بعض الناس اختلافًا- أن يعبروا عن المعاني بألفاظ متقاربة لا مترادفة... وقلَّ أن يعبر عن لفظ واحد بلفظ واحد يؤدي جميع معناه، بل يكون فيه تقريب لمعناه، وهذا من أسباب إعجاز القرآن: فإذا قال القائل: ﴿يَوۡمَ تَمُورُ ٱلسَّمَآءُ مَوۡرًا﴾ [الطور:٩] إن المور الحركة كان تقريبًا، إذ المور حركة خفيفة سريعة.

٧) اختلاف في اللفظ والمعنى، والآية تحتمل المعنيين أو المعاني لعدم التضاد بينها، فتحمل الآية عليها، وتفسر بها، ويكون الجمع بين هذا الاختلاف أن كل واحد من الأقوال ذكر على وجه التمثيل، لما تعنيه الآية أو التنويع، مثاله قوله تعالى: ﴿وَٱتۡلُ عَلَيۡهِمۡ نَبَأَ ٱلَّذِيٓ ءَاتَيۡنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنۡهَا فَأَتۡبَعَهُ ٱلشَّيۡطَٰنُ فَكَانَ مِنَ ٱلۡغَاوِينَ﴾ [الأعراف:١٧٥] ﴿وَلَوۡ شِئۡنَا لَرَفَعۡنَٰهُ بِهَا وَلَٰكِنَّهُۥٓ أَخۡلَدَ إِلَى ٱلۡأَرۡضِ وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُۚ﴾ [الأعراف:١٧٦] قال ابن مسعود رضي الله عنه: هو رجل من بني إسرائيل، وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه: رجل من أهل اليمن، وقيل: رجل من أهل البلقاء، والجمع بين هذه الأقوال: أن تحمل الآية عليها كلها؛ لأنها تحتملها من غير تضاد، ويكون كل قول ذكر على وجه التمثيل[٢].

٨) اختلاف المفسرين في أمر يحتاج إلى النقل مع عدم وجود نص صريح، وذلك بأن يقول كل بظنه، فيجمع بين قولهما ما أمكن الجمع: كما بيَّن ابن حجر رحمه الله اختلاف السلف في تعيين آخر ما نزل فقال البراء رضي الله عنه: خاتمة سورة النساء، وقال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: آية الربا، وهذا اختلاف بين الصحابيين، ولم ينقل واحد منهما ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم"[٣]، فيجمع بينهما بأن كلاً منهما

---

(١) تفسير الطبري (٢/ ٤٤٠).

(٢) أصول التفسير للعثيمين (ص: ٤٤).

(٣) فتح الباري (١٢/ ٢٧).

استقرأ بحسب اجتهاده، وأراد النسبية أو الإضافية في كلامه، ولا يريد الآخرية المطلقة[(١)]، فالقولان صحيحان.

الثاني: تأويل التضاد المقبول:

هو اختلاف اللفظ والمعنى، والآية تحتمل المعنيين معًا رغم التضاد بينهما، فتحمل الآية على الأرجح منهما بدلالة السياق أو غيره.

مثال ذلك قوله تعالى: ﴿وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّآ أَن يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَاْ ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِۚ﴾ [البقرة:٢٣٧] قال علي بن أبي طالب ﷺ في الذي بيده عقدة النكاح: هو الزوج، وقال ابن عباس ﷺ: هو الولي، والراجح الأول؛ لدلالة المعنى عليه، ولأنه قد روي فيه حديث عن النبي ﷺ[(٢)].

الثالث: التأويل الذي يولد خلاف التضاد الممنوع[(٣)]:

وهذا الذي سماه الزركشي ﷺ التأويل المستكره، وعرفه بأنه ما يستبشع إذا عرض على الحجة، ويعرف في كتب الأصول بالتأويل الفاسد، حيث بني على دليل ضعيف، أو شبهة دليل[(٤)]، ومن أسبابه:

---

(١) فتح الباري (٨/ ٣١٦). وانظر أيضًا: عمدة القاري (١١/ ٢٠٢)، فتح الباري (٨/٢٠٥).

(٢) أصول التفسير للعثيمين (ص: ٤٤).

(٣) مقدمة في أصول التفسير (ص: ٨٣).

(٤) يقسم علماء أصول الفقه وغيرهم التأويل إلى صحيح، وفاسد، ولعب، فمتى كان الدليل صحيحًا كانت التأويل صحيحًا، ومتى كان ضعيفًا كان فاسدًا، ومتى عُدم الدليل كان التأويل لعبًا، كتأويلات الروافض، والباطنية، وغيرهم ينظر: الموافقات (٣/ ٣٣٢)، ونشر البنود على مراقي السعود (١/ ٢٧٠).



أسباب الاختلاف المؤدي إلى التضاد الممنوع

1 اعتقاد معان محددة، ثم حمل ألفاظ القرآن عليها

2 أن يكون لفظًا عامّا فيختص ببعض ما يدخل تحته دون دليل على التخصيص

3 تفسير القرآن بمقتضى اللفظ العربي من غير نظر إلى المتكلم بالقرآن، والـمُنـزل عليه، والمخاطَب به

4 أن يلفّق بين اثنين كقول من زعم تكليف الحيوانات

5 ما أشعر باشتقاق بعيد

الأساس والتنوير في أصول التفسير

أ.د.عبدالسلام مقبل المجيدي

١) اعتقاد معانٍ محددة، ثم حمل ألفاظ القرآن عليها، كمن يعتقد نفي الصفات، ثم يستدل بقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [الشورى:١١]، فهؤلاء راعوا المعنى الذي رأوه من غير نظر إلى ما تستحقه ألفاظ القرآن من الدلالة والبيان، وهم صنفان:

تارة يسلبون لفظ القرآن ما دل عليه وأريد به، وهو ما يعرف بالتعطيل، وتارة يحملونه على ما لم يدل عليه ولم يرد به، وهو المسمى تأويلاً فاسدًا[١].

٢) أن يكون لفظًا عامًّا فيختص ببعض ما يدخل تحته دون دليل على التخصيص، كقوله: ﴿وَصَٰلِحُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [التحريم: ٤] فحمله بعضهم على علي رضي الله عنه فقط، أو كما قيل في: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ﴾ [الفتح:٢٩] قالوا: أبو بكر رضي الله عنه، فجعلوا يعددون العشرة المبشرين على تقسيم الآية...وهذا حالة خاصة من سابقه، وهذان يروجان على المتفقهة الذين لم يتبحروا في معرفة الأصول[٢].

٣) تفسير القرآن بمقتضى اللفظ العربي من غير نظر إلى المتكلم بالقرآن -وهو الله عز وجل- والمنزل عليه -وهو النبي صلى الله عليه وسلم- والمخاطَب به- وهم المرسل إليهم.

---

(١) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٥٦).

(٢) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٧٩).

وهؤلاء راعَوا مجرد اللفظ، وما يجوز أن يريد به عندهم العربي من غير نظر إلى ما يصلح للمتكلم وسياق الكلام، والتفسير النقلي، كمن يفسر ﴿وَءَاتَيْنَا ثَمُودَ ٱلنَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُواْ بِهَاۚ﴾ [الإسراء:٥٩] بأن مبصرة حال من الناقة بمعنى بصر العين[١].

٤) أن يلفق بين اثنين كقول من زعم تكليف الحيوانات في قوله: ﴿وَإِن مِّنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [فاطر:٢٤] مع قوله تعالى: ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمْثَالُكُمۚ﴾ [الأنعام:٣٨][٢].

٥) ما أشعر باشتقاق بعيد، كما قال بعض الباطنية في البقرة: إنه إنسان يبقر عن أسرار العلوم، وفي الهدهد إنه إنسان موصوف بجودة البحث والتنقيب[٣]، وهذا الذي يسميه علماؤنا بتأويل اللعب؛ حيث لا دليل عليه وإنما هي تأويلات باطنة يدعون أن لهم علمًا خاصًا، لا يدركه إلا خواصهم.

(١) التفسير والمفسرون (١/ ١٨٥).

(٢) تفسير الراغب الأصفهاني (١/ ١١).

(٣) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٧٩).

المبحث الرابع: أسباب الاختلاف بين المفسرين

أسباب الاختلاف بين المفسرين



1 احتمال النص لتفسيره على الوجوه المختلفة، واقتصار المفسر على بعضها

2 خفاء معنى اللفظ لكونه من قبيل المشترك

3 الذهول عن النصوص الأخرى التي تبينه

4 عدم سماع نص نبوي يفسره

5 الغلط في فهم النص

6 اعتقاد معارض راجح

7 البدع الباطلة التي دعت أهلها إلى أن حرفوا الكلم عن مواضعه

الأساس والتنوير في أصول التفسير

أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي

ما أسباب الاختلاف بين المفسرين؟

الجواب: تتلخص أسباب الاختلاف بين المفسرين في الآتي:

١) **احتمال النص لتفسيره على الوجوه المختلفة، واقتصار المفسر على بعضها**، وأمثلته كثيرة مما تقدم.

٢) **خفاء معنى اللفظ لكونه من قبيل المشترك:**

كما في قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ﴾ [النساء:٣] فأهم ما ورد فيه خمسة معانٍ:

– ألا تميلوا عن الحق وتجوروا، كما في قول الشاعر:

قالوا اتبعنا رسول الله واطرحوا ... قول الرسول وعالوا في الموازين(١)

– وعال الرجال يعيل: إذا افتقر فصار عالة، ومنه: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً﴾ [التوبة:٢٨].

(١) البيت بلا نسبة في الصحاح للجوهري (٥/١٧٧٧).

- وعالني الشيء يعولني: إذا غلبني وثقل علي، وعال الأمر اشتد وتفاقم، ومنه عيل صبري.
- عال: قام بمئونة العيال، ومنه قوله ﷺ: «وابدأ بمن تعول»[(١)].
- وقال الشافعي ﵀: ألا تكثر عيالكم، وسبقه زيد بن أسلم، وجابر بن زيد –رحمهما الله–، وهي لغة حمير، ومنه:

وإن المـــوت يأخــذ كــل حـــي   لا شـــك وإن أمشـــى وعـــالا

يعني وإن كثرت ماشيته وعياله، وقدح البعض في تأويل عال من العيال؛ لخفاء المعنى الذي ذكره الشافعي ﵀، ومع التأمل نجد من العرب من يقول به[(٢)].

٣) الذهول عن النصوص الأخرى التي تبينه:

فقد قال عكرمة ومجاهد –رحمهما الله– في قوله تعالى: ﴿وَٱتۡلُ عَلَيۡهِمۡ نَبَأَ ٱلَّذِيٓ ءَاتَيۡنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنۡهَا﴾ [الأعراف:١٧٥] هو بلعام، وأوتي النبوة، فرشاه قومه على أن يسكت، ففعل وتركهم على ما هم عليه، قال الماوردي ﵀: "وهذا غير صحيح؛ لأن الله تعالى لا يصطفي لنبوته إلا من علم أنه لا يخرج عن طاعته إلى معصيته"[(٣)]، ففي هذا القول ذهول عن قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ يَصۡطَفِي مِنَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلٗا وَمِنَ ٱلنَّاسِۚ﴾ [الحج:٧٥].

٤) عدم سماع نص نبوي يفسره: كما في آية الظلم قبل سماع النبي ﷺ يفسرها، وكما في آية البقرة: ﴿وَإِن تُبۡدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمۡ أَوۡ تُخۡفُوهُ...﴾ [البقرة:٢٨٤] قبل نزول آخر آية في البقرة لتخصص معناها.

٥) الغلط في فهم النص:

كما ورد عن بعض الصحابة ﵃ قال لكعب الأحبار ﵀: أنت تقول: إن ذا القرنين كان يربط خيله بالثريا؟ فقال له كعب ﵀: إن كنت قلت ذلك، فإن الله تعالى قال: ﴿وَءَاتَيۡنَٰهُ مِن كُلِّ شَيۡءٖ سَبَبٗا﴾ [الكهف:٨٤] وهذا الإنكار صوبه ابن كثير ﵀، والخلل يعود إلى الإسرائيليات التي ينقل منها بعضهم، وغالبها مُبدل، مُصحَّف، محرف، مختلق، ولا حاجة لنا مع خبر الله تعالى ورسول الله ﷺ إلى شيء منها بالكلية؛ فإنه دخل منها على الناس شر كثير وفساد عريض، وتأويل كعب ﵀ قول الله ﷻ: ﴿وَءَاتَيۡنَٰهُ مِن كُلِّ شَيۡءٖ سَبَبٗا﴾ [الكهف:٨٤] واستشهاده في ذلك على ما يجده في صحفه من أنه كان يربط خيله بالثريا غير صحيح، فإنه لا سبيل للبشر إلى شيء من ذلك، ولا إلى الترقي في أسباب السماوات، وقد قال الله ﷻ في حق بلقيس: ﴿وَأُوتِيَتۡ مِن كُلِّ شَيۡءٖ﴾ [النمل:٢٣] أنه مما يؤتى مثلها من الملوك، وهكذا ذو القرنين يسر الله ﷻ له الأسباب، أي الطرق

---

(١) البخاري (٥٣٥٥).
(٢) تفسير القرطبي (٥/١٥).
(٣) تفسير القرطبي (٧/٢٨٠).

والوسائل إلى فتح الأقاليم والبلاد والأراضي، وكسر الأعداء، وكبت ملوك الأرض، وإذلال أهل الشرك، فقد أوتي من كل شيء مما يحتاج إليه مثله سببًا[١].

٦) **اعتقاد معارض راجح**[٢]:

كما في قوله تعالى: ﴿فَأَمۡسِكُوهُنَّ بِمَعۡرُوفٍ﴾ [الطلاق:٢] الإمساك بالمعروف هو القيام بما يجب لها من حق على زوجها، ولذلك قال جماعة من العلماء: إن من الإمساك بالمعروف أن الزوج إذا لم يجد ما ينفق على الزوجة أن يطلقها، فإن لم يفعل خرج عن حد المعروف، فيطلق عليه الحاكم من أجل الضرر اللاحق لها من بقائها عند من لا يقدر على نفقتها[٣]، والجوع لا صبر عليه، وبهذا قال مالك، والشافعي، وأحمد، وقال سعيد بن المسيب ﵀: إن ذلك سنة[٤]، واحتجوا بما ورد عن أبي هريرة ﵁ قال: قال النبي ﷺ: «أفضل الصدقة ما ترك غنى، واليد العليا خير من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول»: تقول المرأة: إما أن تطعمني، وإما أن تطلقني، ويقول العبد: أطعمني واستعملني، ويقول الابن: أطعمني إلى مَنْ تَدَعُني. فقالوا: يا أبا هريرة، سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: «لا! هذا من كيس أبي هريرة»[٥].

وقالت طائفة: لا يفرق بينهما، ويلزمها الصبر عليه، وتتعلق النفقة بذمته بحكم الحاكم، وهذا قول عطاء، والزهري، وإليه ذهب الكوفيون، والثوري[٦]، واحتجوا بمعارض راجح الدلالة عندهم، وهو دليلان: قوله تعالى: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسۡرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيۡسَرَةٍ﴾ [البقرة:٢٨٠] وقوله: ﴿وَأَنكِحُواْ ٱلۡأَيَٰمَىٰ مِنكُمۡ﴾ [النور:٣٢] فندب تعالى إلى إنكاح الفقير، فلا يجوز أن يكون الفقر سببًا للفرقة، وهو مندوب معه إلى النكاح، وأيضا فإن النكاح بين الزوجين قد انعقد بإجماع فلا يفرق بينهما إلا بإجماع مثله، أو بسنة عن الرسول الله ﷺ لا معارض لها[٧].

٧) **البدع الباطلة التي دعت أهلها** إلى أن حرفوا الكلم عن مواضعه، وفسروا كلام الله ﷻ ورسوله ﷺ بغير ما أريد به، وتأولوه على غير تأويله[٨].

والستة الأول يعذر بها صاحبها، أما السابع فلا عذر له إلا بالتجرد من الهوى، وألف ابن تيمية ﵀ في الأسباب التي يعذر بها صاحبها: (رفع الملام عن الأئمة الأعلام).

طريقة التعامل مع الأقوال المختلفة في التفسير:

---

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٣/١٣٦).

(٢) زاد المعاد في هدي خير العباد (٥/ ٣٧٦).

(٣) أحكام القرآن لابن العربي (١/ ٢٧٠).

(٤) تفسير القرطبي (٣/ ١٥٥).

(٥) البخاري(٥٣٥٥).

(٦) شرح صحيح البخارى لابن بطال (٧/ ٥٣٢).

(٧) تفسير القرطبي (٣/ ١٤٧).

(٨) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٦٢).



لخص ذلك ابن تيمية ﷺ في القواعد الآتية:

١) تُستوعب الأقوال في ذلك المقام.

٢) ينبه على الصحيح منها، ويبطل الباطل.

٣) تذكر فائدة الخلاف وثمرته؛ لئلا يطول النزاع والخلاف فيما لا فائدة تحته فيشتغل به عن الأهم.

٤) فأما من حكى خلافًا في مسألة ولم يستوعب أقوال الناس فيها فهو ناقص؛ إذ قد يكون الصواب في الذي تركه، أو يحكي الخلاف ويطلقه، ولا ينبه على الصحيح من الأقوال، فهو ناقص أيضًا، فإن صحح غير الصحيح عامدًا فقد تعمد الكذب، أو جاهلًا فقد أخطأ[(١)].

قاعدة: ليس كل ما نقل في كتب التفسير مفيدًا، أو مطلوبًا، أو صحيحًا:

كاختلاف المفسرين في لون كلب أصحاب الكهف، وفي البعض الذي ضَرَبَ به موسى عليه السلام من البقرة، وفي مقدار سفينة نوح عليه السلام وما كان خشبها، وفي اسم الغلام الذي قتله الخضر، ونحو ذلك، وإنما لم يوضح وبقي مبهمًا؛ لعدم الاحتياج إليه "، أما ما يحتاج المسلمون إلى معرفته فإن الله

(١) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٦٨).

ﷻ نصب على الحق فيه دليلًا"[١]، ومما صح منه اسم صاحب موسى ﷺ أنه الخضر، بل قد يفرط بعض المفسرين بكثرة النقول مما يدخل معه المرفوض علميًّا والمقبول، حتى قال الزرقاني ﷺ: "ولكن الولوع بكثرة النقول نأى بهم عن الاقتصار على التفسير المقبول"[٢].

كيفية عمل المفسر في تفسير القرآن (كيف يَفهم القرآن ويُفهمه):

ذكر عدد من أهل العلم كيف يرتب المفسر عمله في تفسير القرآن، فقالوا: يكون ذلك على النحو الآتي:

يبدأ بالعلوم اللفظية بتحصيل معاني المفردات من ألفاظ القرآن...ويتأتى ذلك بثلاثة علوم:

علم اللغة: من جهة المعاني التي وضعت الألفاظ المفردة بإزائها.

علم التصريف: من جهة الهيئات، والصيغ الواردة على المفردات الدالة على المعاني المختلفة.

علم الاشتقاق: من جهة رد الفروع المأخوذة من الأصول إليها.

ثم يبحث عن المعاني بحسب التركيب، وفصل علماؤنا ذلك تفصيلاً يحتاج إليه الباحث[٣].

ما أقسام التفسير في رأي المؤلف؟

وعندي ينبغي تقسيم التفسير إلى جهتين:

الجهة الأولى: التفسير الإجمالي:

فالأصل في التفسير العام الذي يراد منه التماس هداية القرآن: البحث عن المعنى الإجمالي، والنظر إليه في سياقه التاريخي، والموضوعي، وربطه بمثيله وما يقاربه في القرآن الكريم، إذ إن الاستغراق في الجزئيات قد يفقد روعة القرآن في لفظه، وجماله في معناه، ولذا قيل: "من يوم أن بدأ المفسرون يشقون الشعرة في التأويل والتوجيه، أصبح علم التفسير غريبًا، قليل الوجود"[٤]...فـ"يجب على المفسر ملاحظة أن القرآن كتاب هداية وإعجاز، وأن يجعل هدفه الأعلى ومقصده الأسمى إظهار هدايات الله ﷻ من كلامه، وبيان وجوه إعجازه في كتابه؛ ﴿لِّيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنۢ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَنۢ بَيِّنَةٍۗ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الأنفال:٤٢]"[٥].

---

(١) مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية (ص:٢٠).

(٢) مناهل العرفان (٢/ ٢٥).

(٣) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٧٣)، الإتقان (٢/ ٤٨٨).

(٤) الفوز الكبير (ص:٢٤٠) مع الشرح.

(٥) مناهل العرفان (٢/ ٢٦).

الجهة الثانية: التفسير التجزيئي:



أسباب التفسير التجزيئي

01 تنقيح مسألة تحتاج إلى التدقيق

02 بيان دقة التركيب اللفظي في القرآن الكريم

03 بيان الإعجاز الوضعي للكلمة

الأساس والتنوير في أصول التفسير

أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي

قد تسأل: لماذا نحتاج إلى التفسير التجزيي؟

الجواب: يحتاج إليه أشد الحاجة:

١) إما لتنقيح مسألة تحتاج إلى التدقيق، كالمسائل اللغوية، أو الفقهية.

٢) لبيان دقة التركيب اللفظي في القرآن الكريم.

٣) أو لبيان الإعجاز الوضعي للكلمة من الناحية البيانية، أو من ناحية الإعجاز العلمي، أو التشريعي:

فمثلاً: قوله تعالى: ﴿أَنِ ٱقۡذِفِيهِ فِي ٱلتَّابُوتِ فَٱقۡذِفِيهِ فِي ٱلۡيَمِّ فَلۡيُلۡقِهِ ٱلۡيَمُّ بِٱلسَّاحِلِ يَأۡخُذۡهُ عَدُوّٞ لِّي وَعَدُوّٞ لَّهُۥ﴾ [طه:٣٩] "والضمائر كلها راجعة إلى موسى ﷺ، ورجوع بعضها إليه، وبعضها إلى التابوت: فيه هجنة لما يؤدي إليه من تنافر النظم. فإن قلت: المقذوف في البحر هو التابوت، وكذلك الملقى إلى الساحل. قلت: ما ضرك لو قلت: المقذوف والملقى هو موسى ﷺ في جوف

التابوت؛ حتى لا تفرق الضمائر، فيتنافر عليك النظم الذي هو أم إعجاز القرآن، والقانون الذي وقع عليه التحدي ومراعاته أهم ما يجب على المفسر"[١].

قاعدة: أهل المعاني هم من ألفوا كتبًا في معاني القرآن:

"قال الشيخ أبو عمرو ابن الصلاح ﷺ: وحيث رأيت في كتب التفسير قال أهل المعاني، فالمراد به مصنفو الكتب في معاني القرآن كالزجاج، والفراء، والأخفش، وابن الأنباري –رحمهم الله–"[٢]

وذلك كما في قول القرطبي ﷺ: "وقال أهل المعاني: وصف الله تعالى قلوب الكفار بعشرة أوصاف..."[٣].

أسئلة تقويمية:

س١: ما أشهر مدارس التفسير في عهد السلف؟

س٢: من شيخ المدرسة التفسير في مكة؟ ومن أشهر رجالها؟

س٣: من شيخ المدرسة التفسير في المدينة؟ ومن أشهر رجالها؟

س٤: من شيخ المدرسة التفسير في الكوفة؟ ومن أشهر رجالها؟

س٥: ما الطرق التي سلكها المفسرون في التفسير؟

س٦: ما المأخذ الذي قد يؤخذ على الطريقة الثالثة؟

س٧: اذكر أنواع الاختلاف بين المفسرين.

س٨: ما التأويل المنقاد؟

س٩: اذكر أسباب اختلاف التنوع بين المفسرين. ومثِّل لكل سبب بمثال.

س١٠: ما التأويل المستكره؟ وما أسبابه؟

س١١: ما أسباب الاختلاف بين المفسرين؟ وضح ذلك بالأمثلة.

س١٢: اذكر طريقة التعامل مع الأقوال المختلفة في التفسير، كما ذكرها ابن تيمية.

س١٣: لماذا نحتاج إلى التفسير التجزيبي؟

---

(١) الكشاف (٣/٦٣).

(٢) البرهان في علوم القرآن (١/٢٩١).

(٣) تفسير القرطبي (١/ ٢٣٢).

الخاتمة

هذا ما تم اختصاره مما تهيأ إيراده، وتيسر نظمه وإعداده، (وإلى الله -تعالى ذكره- جزيل الضراعة والمنة بقبول ما منه لوجهه، والعفو عما تخلله من تزينٍ وتصنعٍ لغيره)[١].

وصلى الله تعالى وسلم على نبينا السيد العبد المنيب محمدٍ، وعلى آله وصحبه عدد خلقه ورضا نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته.

والحمد لله رب العالمين.

الفقير إلى ربه الغني-جل ذكره-/ عبد السلام مقبل المجيدي

أستاذ القراءات والتفسير والدراسات القرآنية

s1435y@gmail.com

(١) من خاتمة كتاب الشفا للقاضي عياض (٣١٢/٢).

بسم الله الرحمن الرحيم

نظم قواعد المجيدي للعبد الفقير إلى مولاه الغني

الطالب زيدان بن مُحَّد العاقب بن الإمام –غفر الله له–

مقدمة

١. الْحَمْــــــدُ لله الــــــذِي تَــــــوَلَّى بَيَـــــانَ وَحْيِــــهِ عَـــــلاَ وَجَـــــلاَّ

٢. وَحَفِـــــظَ الْكِتَـــــابَ فِي مَعْنَــــاهُ –سُــــبْحَانَهُ جَــــلَّ–، وفِي مَبْنَــــاهُ

٣. صَـــلَّى عَلَـــى مُبلِّـــغِ القـــرْآنِ: وَسِـــيلَةِ النَّـــاسِ إلَى الجِنَـــانِ

٤. وصَـــحْبِهِ مَـــنْ نَصَـــحُوا الكتَـــابا فـــأُلهِمُوا فِي فَهْمِـــهِ الصـــوابا

٥. هَـــذَا، وَبعْـــدَ طَلَـــبِ الْمُجِيـــدِ عَبْـــدِ السَّـــلامِ مُقْبِـــلِ "الْمَجِيـــدِي"

٦. رُمْـــتُ نِظَـــامَ مَـــا مِـــنَ الْقَواعِـــدِ تَضَـــمَّنَ "الأَســـاسُ" ذُو الفوائـــدِ

٧. واللهَ أرْجُـــو أنْ يَتُـــوبَ لأَتُـــوبْ ويَغْفِـــرَ الـــذَّنْبَ، ويَسْـــتُرَ العُيـــوبْ

٨. إنَّ احْتِيَـــاجَ الـــذِّكْرِ للتَّفْسِـــيرِ مِـــنْ كـــلِّ حِـــبْرٍ رَاسِـــخٍ نِحْرِيـــرِ

٩. سَـــبَبُهُ الكَمَـــالُ للقُـــرْآنِ أصَـــالَةً والـــنقْصُ للإنْسَـــانِ

١٠. وهـــذِهِ جُمْلَـــةُ آدابٍ لِمَـــنْ أرادَ تَفْســـيرَ الْكِتَـــابِ وَهْـــيَ أنْ

١١. يَلْتَـزِمَ الْمَصـادِرَ الخَمْسـةَ مِـنْ تَفْسِـيرِهِ لأَجْـلِ تأويـلٍ حَسَـنْ

١٢. وهِـيَ أنْ يُفَسَّـرَ الْقُـرْآنُ بِالْــ قُـرْآنِ، أوْ سُـنَّةِ خـاتِمِ الرُّسُـلْ

١٣. أوْ قَـوْلِ صَـحْبِهِ الكِـرامِ أوْ بِمـا لِلُغَـةِ العُـرْبِ انْتَمَـى وسَـلِما

١٤.	أوِ اجْتِهــادِ العُلَمــاءِ الرَّاســخِينْ	(التَّــابِعِي سُــنَّةِ خَــيْرِ المُرْسَــلينْ)
١٥.	وأَنْ يكــونَ ذَا بَصِــيرةٍ بِمَــا	حَّــدَّدَهُ في ذا المَجــالِ العُلَمَــا
١٦.	كَقَـوْلِ فـارِسِ الْمَجَـالِ الـدَّانِي:	(مَــنْ كــانَ ذا فهْــمٍ وذا إتْقــانِ)
١٧.	(مِــن مقــرِئٍ مُنتَصــبٍ إمــامِ)	إلى انْتِهَــا أَبْيــاتِ ذَا الإمــامِ
١٨.	واشْــتَرَطوا صِــحَّةَ الاِعْتِقــادِ	مَــعَ لُــزومِ سُــنَّةِ الرَّشــادِ
١٩.	وصِــحَّةَ المَقْصَــدِ فِي الْمَقُــولِ	لِيُمْــنَحَ التَّسْــديدَ في المَنْقــولِ
٢٠.	وعَــدَمَ الغُــرُورِ والكِــبْرِ فَــذَرْ	ذَانِ يَجُــرَّانِ لِغَمْــطٍ، وَبَطَــرْ
٢١.	وأنْ يَــرَى رَجُوعَــهُ افْتِقَــارَا	إلَى كِتَــابِ اللهِ لاَ اسْــتِظْهَارَا
٢٢.	مُجْتَنِبًــا رذائِــلَ التَّلاَعُــبِ	بالــنَّصِّ، وَهْــيَ لِــثَلاثٍ تُنْسَــبِ
٢٣.	هِــيَ ادِّعــا رُتْبَــةِ الاِجْتِهــادِ	مَــعَ قُصــورِهِ ونَــزْرِ الــزَّادِ
٢٤.	ثُمَّ اتِّبَاعُــهُ الهَــوى الْمُــراوِدِ	تَصْــمِيمُهُ علــى اقْتِفَــا الْعَوائِــدِ
٢٥.	تفــاوَتَ النــاسُ كصــحْبِهِ الأُوَلْ	في فهْمِــه، والخَــيْطُ الاَسْــوَدُ مَثَــلْ
٢٦.	والعِلْـمُ نَقْـلٌ صادِقٌ عـن مَـنْ عُصِـمْ	أَوْ مَــا مِــنَ القــوْلِ دَليلُــه عُلِــمْ
٢٧.	وَقَيِّــدِ القَــوْلَ بأن لاَ يَقَعــا	علــى خِــلافِ مــا عليْــهِ أُجْمِعــا
٢٨.	ونَــزِّهِ القــرآنَ عَــنْ تَعَــارُضِ	فِي آيِــهِ الْحُسْــنَى وَعَــنْ تَنَــاقُضِ
٢٩.	بـل بعضـه يصـدق الـبعض على	معــنىً لغَــيرِ الراســخين أَشْــكَلا

٣٠. تَعَــــدُّدُ القـــــراءةِ المُعْتَـــــبَرَه يَكُــــونُ للتوْضـــــيحِ والمُغـــــايَرَه

٣١. فهْـــوَ إذًا مُؤَسّـــسٌ لِمَعْـــنَى آخَـــرَ، أوْ موضِــحُ نَفْـــسِ المَعْـــنَى

٣٢. ويَكثُــرُ المُرسَــلُ فِي كُتْــبِ الأُلَى قَــد فَسَّــرُوا، مِثْــلَ الغرانيــقِ العُلــى

٣٣. تَفْسِــيرُه صَــلَّى عَلَيْــهِ اللهُ لا يَمْنَــعِ التَّفْســيرَ مِــنْ سِــواهُ

٣٤. مَــا دَامَ مَبْنِيًــا عَلَــى أَسَــاسِ صَـــحِيحِ الاجْتِهَـــادِ والقِيـــاسِ

٣٥. والعِلْــمُ إمَّــا النَّقْــلُ حَيْــثُ صُــدِّقَا نَصًّـــا، وإمَّـــا البَحْـــثُ حَيْـــثُ حُقِّقَـــا

٣٦. ويَنْبَغِــي التــدقيق في المرفــوعِ مِـــنْ عَـــدَمِ الإدْراجِ في المَسْـــموعِ

٣٧. لِيَسْــلَمَ التَّفْســيرُ إذْ قَــدْ يُعْطَــى حُكْــمَ الحَــديثِ، كصَــلاةِ الوُسْــطَى

٣٨. نَــزَلَ سَــهْلاً عَــرَبِيَّ المَبْــنَى لِـــيَفْهَمَ الْمُخـــاطَبونَ الْمَعْـــنَى

٣٩. ويَسْــتَبِينَ لَهُــمُ الــذِي نَــزَلْ مُيَسَّـــرًا للـــذِّكْرِ بَعْـــدَمَا عُقِـــلْ

٤٠. مُبَشِّـــرًا للمُتَّقـــينَ مُنْـــذِرَا لِلْغَــيْرِ مِمَّــنْ قَــدْ عَصَــى أَوْ كَفَــرَا

٤١. عِلْــمُ فُــرُوقِ اللُّغــةِ الدَّقيقَــه يَقِـــي مِـــنَ المَزالِـــقِ العَمِيقَـــه

٤٢. والأصــلُ فِي الكَــلامِ حَمْلُــهُ علــى ظَـــاهِرِه بِـــدون أن يُـــؤَوَّلا

٤٣. وخــارِجٌ عــن مقْتَضــى الظَّــاهِرِ لا بُــدَّ لــه مِــنْ سَــببٍ قَــدْ حَصَــلا

٤٤. تَوْجِيهُنَــا القُــرآنَ نَحْــوَ الأشْــهَر أَوْلَى مِــنَ التَّوْجِيــهِ نَحْــو الأنْكَــرِ

٤٥. مِـنَ اللُّغـاتِ، فَاجْتِنَـابُ الأغْـرَبِ وشِـــبْهِهِ أحْـرَى بِـــذِكْرٍ عــرَبِي

٤٦. وقَدْ يُرى فِي الذِّكرِ مَا قَدْ فُسِّرا مِنْ لُغَةِ العُرْبِ عَلَى ما نَدَرَا

٤٧. والوَجْهُ فِي النصّ إذا ما احْتَمَلَهْ جازَ بهِ التفسيرُ لاَ ما حُمِّلَهْ

٤٨. والأصلُ جَمْعُ ما مِنَ المَعانِي تَحْتَمِلُ الآيُ بلا بُرْهانِ

٤٩. يصِحُّ الاِجْتِهادُ فِي البَيانِ وفْقَ ثَلاثةٍ مِنَ الأَرْكانِ

٥٠. نَفْيِ اضْطِرابِ النَّصِّ والتِزامِ لُغَتِهِ ومَقْصدِ الإسلامِ

٥١. لا يستقيمُ الرأيُ دون الخبرِ وعكسه عندَ الهداة الغُرَرِ

٥٢. ولْتَحْذرنْ من شُبُهاتٍ قاصِرَةْ تُوجَدُ فِي القِراءَةِ المُعاصِرَةْ

٥٣. تُحرِّف التأويلَ بعد العجزِ عن تَغْيِيرِ ما أُنزلَ من ذِكْرٍ حَسَنْ

٥٤. والنَّصُّ مِنْ حيثُ النزولُ يَنْقَسِمْ لِسَبَبِيّ وابْتِدَائِي عُلِمْ

٥٥. وقَوْلُ آيةٌ كذا قدْ نَزَلَتْ فِي حَدَثٍ مَّا لَيْسَ نَصًّا قدْ ثَبَتْ

٥٦. بَلْ قَدْ يكونُ الوَجْهُ فِي القَضِيَةِ تَضَمُّنُ الآيِ لِتِلْكَ القِصَّةِ

٥٧. وسَبَبُ النُّزولِ لاَ يُخَصِّصُ الْـ عُمومَ فَالْقَفْوُ لِمَا عَمَّ انتُخِلْ

٥٨. وصُورَةُ السَّببِ لِلنُّزولِ فِي راجِحٍ قَطْعِيَّةُ الدُّخولِ

٥٩. وسببُ النزول قائدٌ إلى فهْمِ كلامِ اللهِ جلَّ وعلا

٦٠. وهكذا، فإن علم السَّببِ يورِثُنا معرِفَةَ المُسَبَّبِ

٦١. يُبَيِّنُ السَّبَبُ لِلنُّزولِ مَعْنًى عَنِ الظَّاهِرِ فِي عُدولِ

٦٢. وقــدْ يُــرَى مُخَصِّصًــا نَوْعِيًّــا اِنْ ثَبَــــتَ، والمِثَــــالُ في (لأَيَحْسَــــبَنْ)

٦٣. ومــوهِمُ الحصْــرِ إذا مــا يُوجَــدُ يَدْفَعُـــهُ، كَنَحْـــوِ: (قُـــلْ لاَّ أَجِـــدُ)

٦٤. وقَــدْ يُفَصِّـــلُ عُمـــومَ الآيَـــةِ فقَوْلُـــــهُ: (فَفِدْيَـــــةٌ) مِثَــــالُ تِي

٦٥. وَقَــدْ يَــدُلُّنَا لِوَجْــهِ الحِكْمَــةِ في الحُكْـــمِ، كاللِّعَـــانِ فِي الأَمْثِلَـــةِ

٦٦. وَقَــدْ يُســاعِدُ علــى إزالــةِ الْــ إِشْــكالِ فِي الْمَعْـنَى، (إِنِ ارْتَبْـتُمْ) مَثَـلْ

٦٧. وَهْــوَ يَــدُلُّنا علــى الإعْجــازِ فِي الـــوَحْيِ مِـــنْ قَطْعِـــيِّ اَوْ مَجَـــازِ

٦٨. كَمَــا عَلَــى عِنايَــةِ الإلــهِ جَــلْ بالمــــــؤْمِنينَ، ورَســــــولِهِ يَــــــدُلْ

٦٩. كــذاكَ بالْبَشَــرِ كُــلاً فَهْــيَ فِي مَصــــالِحِ العِبــــادِ كُلِّهِــــمْ تَفِــــي

٧٠. ثُمَّ اصــطلاحُ "نَزَلَــتْ" مَــعَ" قَــرا" ثُمَّ "تَــلا"، وشِــبْهِ ذَيْــنِ قَــدْ يُــرَى

٧١. فَيَقْصِــدُ الــرَّاوِي الــتِّلاوَةَ إِلَى قَرِينَـــةٍ دلَّـــتْ عَلَـــى غَـــيْرِ الـــتِّلا

٧٢. والنَّسْــخُ عنــدَ عُلَمــاءِ السَّــلَفِ أَوْسَـــعُ مـــن مَعْنــاهُ عِنــدَ الْخَلَــفْ

٧٣. إِذْ لُغَــةً مَدْلولَــهُ قَــدْ قصَــدُوا فَخَصَّصُـــــوا الآيَ بِـــــهِ وَقَيَّـــــدُوا

٧٤. ومُعْظَــمُ المنســوخِ في القــرآنِ مُخَصَّـــــصٌ بالحـــــالِ والزمـــــانِ

٧٥. ويرجِــعُ التخصــيصُ في النسْــخِ إلى تَقْـــديرِ مَـــنْ لِلاجْتِهـــادِ أَعْمَـــلاَ

٧٦. والنَّسْـخُ في القــرآنِ حيثُمــا وَقَــعْ لاَ يُقْتَفَـــى إلاَّ إذا الجَمْـــعُ امْتَنَـــعْ

٧٧. واشْـتَرطوا في النســخِ كُلِّـيَ التَّنـا قُــضِ أوِ الــنَّصِّ مــن الشــرْعِ هُنــا

٧٨. والــذِّكْرُ للإعْجــازِ والتَّزْكِيَــةِ   جــاء، كــذا هِدايَــةٍ تَرْبِيَــةِ

٧٩. فَنَظْمُــهُ كــذاكَ في الإتقــان   والهَــدْيِ، والإعْجــازِ، والبَيــانِ

٨٠. لاَ يقْتَضــي التَّخْصِيصُ لِلسِّياق   ضَــرورَةَ التَّخْصِيصِ لِلمُنْسَــاقِ

٨١. في سَــبَبِ النُّــزُولِ إنَّمَــا اشْــتُرِطْ   دُونَ الْمُنَاسَــبةِ وقْتُــهُ فَقَــطْ

٨٢. لأَضــربٍ ثَلاثَــةٍ تَنْقسِــمُ   آياتُــهُ العُظْمَــى، فَمِنْهَــا: الْمُحْكَــمُ

٨٣. وَالْمُتَشَــابِهُ، وَأُطْلِقَــا بِــلاَ   قَيْــدٍ، ومِــنْ وَجْــهٍ لِــذَيْنِ مُسْــجَلاَ

٨٤. وفي كتَــابِ اللهِ مُحْكَمَــاتُ   لَهَــا تُــرَدُّ الْمُتَشَــابِهَاتُ

٨٥. فمُحْكَمَــاتُ الــذِّكْرِ هُــنَّ الأمُّ   لَــهُ، فمَــا نَفَتْــهُ لا نَؤُمُّــوا

٨٦. أرْكَــانُ تفسيرِ الكِتَــابِ الْمُنْــزَلِ:   مَعرِفَــةُ الْمُنْــزِلِ والْمُنَــزَّلِ

٨٧. مَضْــمونِ تَنْزِيــلٍ، مُلابَسَــاتِ   نُزولِــهِ، والجَمْــعِ لِــلآياتِ

٨٨. سادِسُــها الأخــيرُ: تَرْتِيــبُ السِّــياقْ   حافاتِــهِ، مثــلَ السِّــباقِ واللّحــاقْ

٨٩. والنَّكِــرَاتُ في سِــياقِ النَّفْــيِ   والشَّــرْطِ، الاِسْــتِفْهامِ، ثُمَّ النَّهْــيِ

٩٠. تُفيــدُ لِلْعُمُــومِ، والمِثَــالُ: هَــلْ   مِــنْ خــالقٍ غَيْــرُ الــذِي عــز وجــل

٩١. والمفــرَدُ الْمُضَــافُ لِلْعُمــومِ   يُفيــدُ نحْــوُ: نِعْمَــةِ القَيُّــومِ

٩٢. واحْمِــلْ عَلَــى العُمــومِ مَــا عَــمَّ إلَى   دَليــلِ تَخْصــيصٍ لَــهُ مُفَصِّــلاَ

٩٣. تَفْســيرُنا بالضــربِ للأمثــالِ   لــيس يُفيــدُ حصْــرَ الإسْــتِدْلالِ

٩٤. لا يَمْنَـعِ التَّفْسـيرُ مِمَّـنْ سَـبَقَا … تَفْسـيرَ واسْـتِنْبَاطَ مَـنْ قـدْ لَحِقـا

٩٥. مـا دام مَبْنِيًّـا علَـى الأصـولِ … ومَـنْهَجِ المَنْقـولِ والمَعْقـولِ

٩٦. يُبَـيِّنُ السِّـياقُ لِلْمُنْسـاقِ. قِيـلْ: … (أنـتَ العَزيـزُ)، أيْ: حقـيرٌ وذليـلْ

٩٧. (رابِعُهُـمْ) في سـورةِ المُجادَلَـه … بالعِلْـمِ، والسَّـمْعِ بِـلا مُجادَلَـه

٩٨. يُحَكَّـمُ الرَّسْـمُ لَـدَى التَّنـازُعِ … فيمـا لـه الـدَّليلُ غيْـرُ قـاطِعِ

٩٩. والمَيْـزُ بَـيْنَ صِـفَةِ التَّأْسِـيسِ والْـ … إيضـاحِ أوْجَبُـوا مَخافـةَ الزَّلَـلْ

١٠٠. فَصِـفَةُ التَّأْسِـيسِ ذِي قَـدْ يُعْتَبَـرْ … مَفْهُومُهـا كَقَوْلِـهِ: (أُوْلِي الضَّـرَرْ)

١٠١. وصِـفَةُ الإيضـاحِ جُـزْءُ مَـا وُصِـفْ … إذْ هِـيَ مِـنْ مُكَـوِّناتِ المُتَّصِـفْ

١٠٢. بِهـا، وَلاَ مَفْهُـومَ لِلْمُخَالَفَـةْ … مُعْتَبَـرٌ، فَهْـيَ لِـذِي مُخَالَفَـةْ

١٠٣. كَـدَعْوَةِ اللهِ بِـلاَ بُرْهَـانِ … والْوَصْـفِ بِـ(الرَّجِيمِ) للشَّـيْطانِ

١٠٤. وقَتْـلِ الأنبِيَـا بِغَـيْرِ حَـقِّ … فَـافْرُقْ بِـذَا، واسْـلُكْ طَرِيـقَ الحَـقِّ

١٠٥. وعَـدمُ الحَـذْفِ هُـوَ الأصْـلُ فَـلاَ … بُـدَّ مِـنَ الـدَّليلِ فِيمَـا اخْتُـزِلاَ

١٠٦. تُضَـمَّنُ الفعـلُ إذا عُـدِّي بِحَـرْ … فٍ غَـيرِ حرْفِـهِ مَعَـانِيَ أُخَـرْ

١٠٧. ولـيس في القـرآن إطْنـابٌ بِـلاَ … فائـدة، فـالوحْيُ مِـنْ حَشْـوٍ خَـلاَ

١٠٨. يُعتَبَـرُ الإطْنـابُ إيجـازًا، فَـلاَ … أبْلَـغَ أوْ أكْمَـلَ مِمَّـا نَـزَلاَ

١٠٩. وعَـدَمُ الـترادُفِ الأصْـلُ كَمَـا … مِـن "وَهَنُـواْ" و"ضَـعُفُوا" قَـدْ فُهِمَـا

١١٠. ولُغَـــةً قَــلَّ: وَفِي الــذِّكْرِ نَــدَرْ — وقِيـــلَ: مَعْـــدُومٌ بِـــوَحْيٍ مُسْـــتَطَرْ

الخاتمة

١١١. يا ربَّنـــا يَا مُنْـــزِلَ القُـــرْآنِ — بالحَـــقِّ، والنُّـــورِ، وبالْبُرْهـــانِ

١١٢. يَسِّـرْ لَنـا بـهِ الهُـدَى، وحَقِّقَـا — مـــا نَرْتَجِـــي، وانْصُـــرْ بِـــهِ وَوَفِّقَـــا

١١٣. وارْزُقْ لَنـا تـلاوَةَ الـذِّكْرِ العَلِـي — لِنَرْتَقِـــي إلَى المَقَـــامِ الأكْمَـــلِ

١١٤. يَــوْمَ يُقـالُ للسـعيد المُتَّقِـي: — يا قـــارئَ القـــرءان رَتِّـــلْ وارْتَـــقِ

١١٥. واجْعَلْـهُ حُجَّـةً لَنـا وقْـتَ انْقِضَـا — أَجَلِنَـــا وحَشْـــرِنا إلَى القَضَـــا

١١٦. واجْعَلْــهُ شــاهِدًا لَنــا بالْخَــيْرِ — لاَ بالْمَعاصِـــي وبَنَـــاتِ غَـــيْرِ

١١٧. واجْعَلْــهُ شــافِعًا لَنــا مُشَــفَّعَا — لاَ مــاحِلاً فِينـــا إذا الـــدَّاعِي دَعَـــا

١١٨. وارْزُقْ لنـا اتِّبـاعَ مـا بِـهِ أَمَـرْ — مَـعَ اجْتِنــابِ كُـلِّ مـا عَنْـهُ زَجَـرْ

١١٩. واجْعَـلْ قُلوبَنَـا إذا الـذِّكْرُ ذُكِـرْ — مِـنْ خَشْـيَةِ الـرَّبِّ العَظـيم تَقْشَـعِرْ

١٢٠. ثَبِّـــتْ بِـــهِ قُلوبَنَـــا، وَوَسِّـــعِ — قُبُـــورَنا، ونَـــجِّ يَـــوْمَ الفَـــزَعِ

١٢١. واقْـضِ بـهِ عَنَّـا حُقـوقَ الحَـقِّ — يَـــوْمَ الجَـــزاءِ وحقـــوقَ الخَلْـــقِ

١٢٢. واغْفِــرْ بِــهِ كبــائِرَ الــذُّنوبِ — واسْـــتُرْ بِـــهِ بَوائِـــقَ العُيـــوبِ

١٢٣. تَمَّ بعَـــوْنِ الواحـــدِ المَجيـــدِ — نظْـــمُ قواعِـــدِ الفَـــتَى "المَجِيـــدِي"

١٢٤. والحمـــد لله علـــى الإكمـــالِ — صـــلَّى علـــى محمـــدٍ والآلِ

١٢٥. أسْــألُهُ جَــلَّ الأمــانَ وَالْمُــنَى — يَـــوْمَ الْجَـــزَاءِ وَخِتامًـــا حَسَـــنَا

١٢٦. صَـلَّى وَبارَكَ علـى مَـنْ خَتَمـا وَحْـيَ السَّـما كِتابُـهُ وسَـلَّمَا

١٢٧. والحمـد لله علـى الإكمـالِ صـلَّى علـى محمـدٍ والآل

١٢٨. أسْـألهُ جَـلَّ الأمـانَ وَالْمُـنَى يَـوْمَ الجْـزَاء وَخِتامًـا حَسَـنَا

١٢٩. صَـلَّى وَبارَكَ علـى مَـنْ خَتَمـا وَحْـيَ السَّـما كِتابُـهُ وسَـلَّمَا

فهرس المصادر والمراجع

١) آداب البحث والمناظرة، لمحمد الأمين بن مُحَمَّد المختار الجكني الشنقيطي (ت ١٣٩٣هـ)، تحقيق: سعود بن عبد العزيز العريفي، دار عالم الفوائد، مكة.

٢) الإبانة الكبرى، لأبي عبد الله عبيد الله بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد، المعروف بابن بَطَّة العكبري (ت ٣٨٧هـ)، تحقيق: رضا معطي، وآخرون، دار الراية، الرياض.

٣) أبجد العلوم، لأبي الطيب مُحَمَّد صديق خان الحسيني البخاري القِنَّوجي (ت١٣٠٧هـ)، دار ابن حزم، ط١، ١٤٢٣ هـ/ ٢٠٠٢م.

٤) الإبهاج في شرح المنهاج، لأبي الحسن علي بن عبد الكافي السبكي، وولده تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م.

٥) إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي(٨٥٢هـ)، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ومركز خدمة السنة والسيرة النبوية (بالمدينة)، ط١، ١٤١٥ هـ/١٩٩٤م.

٦) الإتقان في علوم القرآن، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت٩١١هـ)، تحقيق: مُحَمَّد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٤هـ/ ١٩٧٤م.

٧) الأحاديث المختارة (المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما)، لضياء الدين أبي عبد الله مُحَمَّد بن عبد الواحد المقدسي (ت ٦٤٣هـ)، تحقيق: أ.د. عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، دار خضر، بيروت، ط٣، ١٤٢٠ هـ / ٢٠٠٠م.

٨) الإحكام في أصول الأحكام، لأبي مُحَمَّد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري (ت ٤٥٦هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد مُحَمَّد شاكر، دار الآفاق الجديدة، بيروت.

٩) الإحكام في أصول الأحكام، لأبي الحسن علي بن أبي علي بن مُحَمَّد بن سالم الآمدي (ت ٦٣١هـ)، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق.

١٠) أحكام القرآن، للقاضي مُحَمَّد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (ت ٥٤٣هـ)، تحقيق: مُحَمَّد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣،١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣م. وكذا طبعة دار التراث.

١١) إحياء علوم الدين، لأبي حامد مُحَمَّد بن مُحَمَّد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ)، دار المعرفة ، بيروت.

١٢) إذهاب الحزن وشفاء الصدر السقيم في تعليم النبي صلّى الله عليه وسلّم أصحابه ألفاظ القرآن الكريم (المنهج النبوي في التعليم القرآني)، أ.د عبد السلام مقبل المجيدي اليمني، دار الإيمان، الإسكندرية، مصر، ط١، ٢٠٠٤م.

١٣) أدب الكاتب (أو) أدب الكتّاب، لأبي مُحَمَّد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ)، تحقيق: مُحَمَّد الدالي، مؤسسة الرسالة.

١٤) الأرجوزة المنبهة على أسماء القراء والرواة وأصول القراءات وعقد الديانات بالتجويد والدلالات، لأبي عمرو عثمان بن سعيد بن عثمان الداني (ت ٤٤٤هـ)، تحقيق: مُحَمَّد مجقان الجزائري، دار المغني، السعودية، ط١، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.

١٥) إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، لأبي عبد الرحمن مُحَمَّد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، إشراف: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٥ هـ/ ١٩٨٥م.

١٦) أساس البلاغة، لأبي القاسم محمود بن عمرو الزمخشري (ت ٥٣٨هـ)، تحقيق: مُحَّد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨م.

١٧) أسباب نزول القرآن، لأبي الحسن علي بن أحمد بن مُحَّد الواحدي النيسابوري (ت ٤٦٨هـ)، تحقيق: عصام بن عبد المحسن الحميدان، دار الإصلاح، الدمام، ط٢، ١٤١٢ هـ/ ١٩٩٢م.

١٨) أسد الغابة في معرفة الصحابة، لأبي الحسن علي بن أبي الكرم الشيباني الجزري، ابن الأثير (ت ٦٣٠هـ)، تحقيق: علي مُحَّد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.

١٩) الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير، لمحمد بن مُحَّد بن سويلم، أبو شُهبة (ت ١٤٠٣هـ)، مكتبة السنة، ط٤.

٢٠) أسرار البيان في التعبير القرآني، أ.د فاضل بن صالح السامرائي، محاضرة ألقاها الدكتور فاضل السامرائي ضمن فعاليات جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم عام ٢٠٠٢م.

٢١) أسرار ترتيب القرآن، وطبع أيضًا باسم (تناسق الدرر في تناسب السور)، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: عبد القادر أحمد عطا، دار الفضيلة، القاهرة.

٢٢) أسرار التكرار في القرآن المسمى البرهان في توجيه متشابه القرآن لما فيه من الحجة والبيان، لأبي القاسم محمود بن حمزة بن نصر، برهان الدين الكرماني(ت نحو ٥٠٥هـ)، تحقيق: عبد القادر أحمد عطا، دار الفضيلة.

٢٣) الإسلام بين الرسالة والتاريخ، لعبد المجيد الشرفي، دار الطليعة، بيروت، ط٢، ٢٠٠٨م.

٢٤) الإسلام والإيمان: منظومة القيم، لمحمد شحرور، الأهالي للطباعة، دمشق، ط١، ١٩٩٦م.

٢٥) أسلوب الالتفات في القرآن الكريم، وأثره في المعنى عند المفسرين، د. عبد الرحمن عبد الله سرور الجرمان، حولية كلية الدراسات الإسلامية والعربية بنين، القاهرة، العدد ٣٣، ٢٠١٦م.

٢٦) الاستقامة، لأبي العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق : د. مُحَّد رشاد سالم، جامعة الإمام مُحَّد بن سعود – المدينة المنورة، ط١، ١٤٠٣هـ.

٢٧) إشارات الإعجاز في مظان الإيجاز، لبديع الزمان سعيد النورسي (ت ١٣٧٩هـ)، تحقيق: إحسان قاسم الصالحي، شركة سوزلر للنشر، القاهرة، ط٣، ٢٠٠٢م.

٢٨) الإشارات الإلهية إلي المباحث الأصولية، لأبي الربيع سليمان بن عبد القوي الطوفي الصرصري الحنبلي (ت٧١٦ هـ)، تحقيق: مُحَّد حسن مُحَّد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٦ هـ/ ٢٠٠٥ م.

٢٩) الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز، لعز الدين عبد العزيز بن عبد السلام (ت٦٦٠هـ)، المكتبة العلمية، المدينة المنورة.

٣٠) إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول: لمحمد بن علي بن مُحَّد الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي، ط١، ١٤١٩هـ / ١٩٩٩م.

٣١) أشعار النساء، لأبي عبيد الله بن مُحَّد بن عمران بن موسى المرزباني (ت ٣٨٤هـ)، حققه وقدم له: الدكتور سامي مكي العاني، وهلال ناجي، دار عالم الكتب، ط١، ١٤١٥ هـ /١٩٩٥.

٣٢) إشكالية تحديد المصطلحات في الدراسات القرآنية، للدكتور مساعد الطيار، منشور في شبكة التفسير والدراسات القرآنية.

٣٣) الإصابة في تمييز الصحابة، لأبي الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي مُحَّد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ.

٣٤) أصول البزدوي (كنز الوصول الى معرفة الأصول)، لعلي بن مُحَمَّد البزدوي الحنفي، مطبعة جاويد بريس، كراتشي.

٣٥) أصول في التفسير، لمحمد بن صالح بن مُحَمَّد العثيمين (ت ١٤٢١هـ)، المكتبة الإسلامية، عمَّان، الأردن، ط١، ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠١ م.

٣٦) أصول التفسير وقواعده، للشيخ خالد عبد الرحمن العك، دار النفائس، بيروت، ط٢، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

٣٧) أصول السرخسي، لأبي بكر مُحَمَّد بن أحمد بن أبي سهل، شمس الأئمة السرخسي (ت ٤٩٠هـ)، تحقيق: أبو الوفاء الأفغاني، لجنة إحياء المعارف النعمانية، حيدر آباد، الهند.

٣٨) أُصُولُ الِفقهِ الذي لا يَسَعُ الفَقِيهِ جَهلَهُ، لعياض بن نامي بن عوض السلمي، دار التدمرية، الرياض، ط١، ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥م.

٣٩) أصول الفقه المسمى إجابة السائل شرح بغية الآمل، لأبي إبراهيم مُحَمَّد بن إسماعيل، المعروف بالأمير الصنعاني (ت ١١٨٢هـ)، تحقيق: القاضي حسين بن أحمد السياغي، والدكتور حسن مُحَمَّد مقبولي الأهدل، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٩٨٦م.

٤٠) الأضداد، لأبي بكر مُحَمَّد بن القاسم بن بشار الأَنْبَارِيّ(ت ٣٢٨هـ)، تحقيق: مُحَمَّد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، بيروت١٤٠٧ هـ/ ١٩٨٧م.

٤١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن لمحمد الأمين بن مُحَمَّد المختار الجكني الشنقيطي (ت: ١٣٩٣هـ)، إشراف: بكر بن عبد الله أبو زيد، دار عالم الفوائد، مكة، ط١، ١٤٢٦هـ.

٤٢) الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام المسمى بـ (نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر)، لعبد الحي بن فخر الدين بن عبد العلي الحسني الطالبي (ت ١٣٤١هـ)، دار ابن حزم، بيروت، ط١، ١٤٢٠ هـ/ ١٩٩٩م.

٤٣) الإعجاز البياني للقرآن ومسائل ابن الأزرق، لعائشة مُحَمَّد علي عبد الرحمن، المعروفة ببنت الشاطئ (ت ١٤١٩هـ)، دار المعارف، ط٣.

٤٤) إعجاز القرآن، لأبي بكر مُحَمَّد بن الطيب الباقلاني (ت ٤٠٣هـ)، تحقيق: السيد أحمد صقر، دار المعارف، مصر، ط٥، ١٩٩٧م.

٤٥) إعلام الموقعين عن رب العالمين، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب، ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، تحقيق: مُحَمَّد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ/ ١٩٩١م.

٤٦) الإكسير في علم التفسير، لسليمان بن عبد القوي الطوفي البغدادي(ت٧١٦هـ)، تحقيق: د. عبد القادر حسين، دار الأوزاعي، الدوحة، ط٢، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م.

٤٧) ألفية السيوطي في علم الحديث، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت٩١١هـ)، تحقيق: الأستاذ أحمد مُحَمَّد شاكر، المكتبة العلمية.

٤٨) إمعان في أقسام القرآن، لعبد الحميد الفراهي الهندي (ت ١٣٤٩هـ)، المكتبة السلفية، ١٣٤٩هـ.

٤٩) أنموذج جليل في أسئلة وأجوبة عن غرائب آي التنزيل، لأبي عبد الله مُحَمَّد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت ٦٦٦هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن بن إبراهيم المطرودى، دار عالم الكتب، الرياض، ط١، ١٤١٣ هـ/ ١٩٩١م.

٥٠) الآيات المنسوخة في القرآن الكريم، للدكتور عبد الله بن الشيخ مُحَمَّد الأمين بن مُحَمَّد المختار الجكني الشنقيطي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، مكتبة العلم، جدة.

٥١) إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات إلى المذهب الحق من أصول التوحيد، لابن الوزير، أبي عبد الله مُحَمَّد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى بن المفضل الحسني القاسمي اليمني (ت ٨٤٠هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٩٨٧م.

٥٢) الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه، ومعرفة أصوله واختلاف الناس فيه، لمكي بن أبي طالب(ت٤٣٧هـ)، تحقيق: أحمد حسن فرحات، دار المنارة، ط١، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.

٥٣) الإيضاح في علوم البلاغة، لأبي المعالي مُحَمَّد بن عبد الرحمن القزويني (ت ٧٣٩هـ)، تحقيق: مُحَمَّد عبد المنعم خفاجي، دار الجيل، بيروت، ط٣.

٥٤) إيضاح المحصول من برهان الأصول، لأبي عبد الله مُحَمَّد بن علي بن عمر المازري (ت ٥٣٦ هـ)، تحقيق: د. عمار الطالبي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١.

٥٥) إيضاح الوقف والابتداء في كتاب الله عز وجل: لأبي بكر مُحَمَّد بن القاسم بن بشار الأَنْبَارِيّ(ت ٣٢٨هـ)، تحقيق: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، ١٣٩٠هـ /١٩٧١م.

٥٦) الإيمان، لأبي العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق: مُحَمَّد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٥، ١٤١٦هـ/١٩٩٦م.

٥٧) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق: أحمد مُحَمَّد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢.

٥٨) البحر الزخار المعروف بمسند البزار، لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق العتكي، المعروف بالبزار (ت ٢٩٢هـ)، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، وآخرين، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط١، ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٨م.

٥٩) البحر المحيط في أصول الفقه: لأبي عبد الله بدر الدين مُحَمَّد بن عبد الله بن بهادر الزَّرْكَشِيّ (ت٧٩٤هـ)، قام بتحريره: عبد القادر عبد الله العاني، راجعه د. عمر سليمان الأشقر، وزارة الأوقاف بالكويت، ط٢، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م.

٦٠) البحر المحيط في التفسير: لأبي حيان مُحَمَّد بن يوسف ابن حيان الأندلسي (ت ٧٤٥هـ)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م.

٦١) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، لأبي بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت ٥٨٧هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.

٦٢) بدائع الفوائد، لمحمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت.

٦٣) البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، لمحمد بن علي بن مُحَمَّد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ)، دار المعرفة، بيروت.

٦٤) البدر الطالع في حل جمع الجوامع، لجلال الدين أبي عبد الله مُحَمَّد بن أحمد المحلي،تحقيق: علي بن مُحَمَّد المحمدي، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت.

٦٥) البرهان في علوم القرآن: لأبي عبد الله بدر الدين مُحَمَّد بن عبد الله بن بهادر الزَّرْكَشِيّ (ت ٧٩٤هـ)، تحقيق: مُحَمَّد أبو الفضل إبراهيم، مكتبة دار التراث، القاهرة.

٦٦) بلغة الأريب في مصطلح آثار الحبيب، لأبي الفيض محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (ت ١٢٠٥هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٢، ١٤٠٨هـ.

٦٧) بهجة المجالس وأنس المجالس، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد البر النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: مُحَمَّد مرسي الخولي، دار الكتب العلمية، بيروت.

٦٨) بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، لأبي العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ط١، ١٤٢٦هـ.

٦٩) بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب لشمس الدين محمود بن عبد الرحمن الأصفهاني (ت ٧٤٩هـ)، تحقيق: مُحَمَّد مظهر بقا، دار المدني، السعودية، ط١، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.

٧٠) تأويل مشكل القرآن: لأبي مُحَمَّد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ)، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت.

٧١) تاج العروس من جواهر القاموس، لأبي الفيض محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (ت ١٢٠٥هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، وزارة الإعلام بالكويت، ط٢، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.

٧٢) تاريخية الفكر العربي الإسلامي، لمحمد أركون، ترجمة: هاشم صالح، مركز الإنماء القومي، رأس بيروت، المركز الثقافي العربي، ط٢، ١٩٩٦م.

٧٣) تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام: لأبي عبد الله مُحَمَّد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت : ٧٤٨هـ) تحقيق: د. بشار عوّاد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.

٧٤) تاريخ التشريع الإسلامي، لمناع بن خليل القطان (ت ١٤٢٠هـ)، مكتبة وهبة، القاهرة، ط٥، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م.

٧٥) تاريخ دمشق، لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله، المعروف بابن عساكر (ت ٥٧١هـ)، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥ هـ/ ١٩٩٥م.

٧٦) التأويل النحوي في القرآن الكريم، د. عبد الفتاح أحمد الحموز، مكتبة الرشد، الرياض.

٧٧) التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين، لأبي المظفر طاهر بن مُحَمَّد الأسفراييني، (ت ٤٧١هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت عالم الكتب، لبنان، ط١، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.

٧٨) التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين، لأبي المظفر طاهر بن مُحَمَّد الأسفراييني، (ت ٤٧١هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت عالم الكتب، لبنان، ط١، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.

٧٩) التبيان في أقسام القرآن، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب، ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، تحقيق: مُحَمَّد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت.

٨٠) التبيان في تخريج وتبويب أحاديث بلوغ المرام، لخالد بن ضيف الله الشلاحي، دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٣ هـ / ٢٠١٢م.

٨١) التبيان في تفسير غريب القرآن، لأبي العباس أحمد بن مُحَمَّد بن عماد الدين بن علي، ابن الهائم (ت ٨١٥هـ)، تحقيق: د ضاحي عبد الباقي مُحَمَّد، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٢٣هـ.

٨٢) التحبير شرح التحرير في أصول الفقه، لأبي الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي(ت ٨٨٥هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن الجبرين وآخران، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٢١هـ /٢٠٠٠م.

٨٣) تحرير المنقول وتهذيب علم الأصول، لأبي الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (ت ٨٨٥ هـ)، تحقيق: عبد الله هاشم، د. هشام العربي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط١، ١٤٣٤هـ/ ٢٠١٣م.

٨٤) التحرير والتنوير (تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد)، لمحمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت ١٣٩٣هـ)، الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤هـ.

٨٥) تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، لأبي العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (ت ١٣٥٣هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.

٨٦) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت٩١١هـ)، حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار طيبة.

٨٧) التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي (ت ٦٧١هـ)، تحقيق: د. الصادق بن محمد بن إبراهيم، مكتبة دار المنهاج، الرياض، ط١، ١٤٢٥هـ.

٨٨) تذكرة الموضوعات، لمحمد طاهر بن علي الصديقي الهندي الفَتَّنِي (ت ٩٨٦هـ)، إدارة الطباعة المنيرية، ط١، ١٣٤٣هـ.

٨٩) الترادف في القرآن الكريم (بين النظرية والتطبيق)، لمحمد نور الدين لمنجد، دار الفكر المعاصر، بيروت، دمشق، ط١، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.

٩٠) تصحيح الفصيح وشرحه، لأَبي محمد عبد الله بن جعفر ابن دُرُسْتَوَيْه (ت ٣٤٧هـ)، تحقيق: د. محمد بدوي المختون، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.

٩١) التعريفات، لعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ)، ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت، ط٣، ١٤٠٣هـ /١٩٨٣م.

٩٢) تفسير أبي السعود (إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم)، لأبي السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى (ت ٩٨٢هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٩٣) التَّفْسِيرُ البَسِيْط، لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري (ت ٤٦٨هـ) أصل تحقيقه في (١٥) رسالة دكتوراة بجامعة الإمام محمد بن سعود، عمادة البحث العلمي، ط١، ١٤٣٠هـ.

٩٤) تفسير البغوي (معالم التنزيل في تفسير القرآن)، لمحيي السنة، أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٠هـ)، تحقيق: محمد عبد الله النمر، وآخرون، دار طيبة، ط٤، ١٤١٧ هـ/ ١٩٩٧.

٩٥) تفسير البيضاوي (أنوار التنزيل وأسرار التأويل)، لأبي سعيد عبد الله بن عمر البيضاوي (ت ٦٨٥هـ)، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٤١٨ هـ.

٩٦) تفسير الثعالبي (الجواهر الحسان في تفسير القرآن)، لأبي زيد عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي (ت ٨٧٥هـ)، تحقيق: الشيخ محمد علي معوض، والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١،١٤١٨هـ.

٩٧) تفسير الخازن (لباب التأويل في معاني التنزيل)، لأبي الحسن علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيحي، المعروف بالخازن (ت ٧٤١هـ)، تصحيح: محمد علي شاهين، ط١، ١٤١٥هـ.

٩٨) تفسير الرازي (مفاتيح الغيب = التفسير الكبير)، لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن التيمي الرازي، الملقب بفخر الدين (ت ٦٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٣، ١٤٢٠هـ.

٩٩) تفسير الراغب الأصفهاني، لأبي القاسم الحسين بن محمد، المعروف بالراغب الأصفهانى (ت ٥٠٢هـ)، تحقيق: د. محمد عبد العزيز بسيوني، كلية الآداب – جامعة طنطا، ط١،١٤٢٠ هـ/ ١٩٩٩م.

١٠٠) تفسير السلمي (حقائق التفسير)، لأبي عبد الرحمن محمد بن الحسين بن موسى الأزدي السلمي (٤١٢هـ)، تحقيق: سيد عمران، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢١ هـ/ ٢٠٠١م.

(١٠١ تفسير الطبري (جامع البيان في تأويل القرآن)، لأبي جعفر مُحَمَّد بن جرير بن يزيد الطبري (ت ٣١٠هـ)، تحقيق: أحمد مُحَمَّد شاكر، ومحمود مُحَمَّد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م، وكذا طبعة دار الحديث، القاهرة، ١٤٣١هـ/ ٢٠١٠م.

(١٠٢ : تفسير الفاتحة والبقرة، لمحمد بن صالح بن مُحَمَّد العثيمين (ت ١٤٢١هـ)، دار ابن الجوزي، السعودية، ط١، ١٤٢٣هـ.

(١٠٣ تفسير عبد الرزاق، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام اليماني الصنعاني (ت ٢١١هـ)، دار الكتب العلمية، تحقيق: د. محمود مُحَمَّد عبده، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ.

(١٠٤ تفسير القاسمي (محاسن التأويل)، لمحمد جمال الدين بن مُحَمَّد القاسمي (ت ١٣٣٢هـ)، تحقيق: مُحَمَّد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ.

(١٠٥ تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، لمحمد رشيد بن علي رضا القلموني الحسيني (ت ١٣٥٤هـ)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠م.

(١٠٦ تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق: مُحَمَّد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات مُحَمَّد علي بيضون، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ. وكذا طبعة دار طيبة.

(١٠٧ تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم، : عبد الرحمن بن مُحَمَّد بن إدريس الرازي (ت ٣٢٧هـ) تحقيق: أسعد مُحَمَّد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز، السعودية، ط٣، ١٤١٩هـ.

(١٠٨ تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن)، لأبي عبد الله مُحَمَّد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي (ت ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ/١٩٦٤م.

(١٠٩ تفسير القشيري (لطائف الإشارات)، لعبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري (ت ٤٦٥هـ)، تحقيق: إبراهيم البسيوني، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، ط٣.

(١١٠ تفسير الماتريدي (تأويلات أهل السنة)، لأبي منصور مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن محمود الماتريدي (ت ٣٣٣هـ)، تحقيق: د. مجدي باسلوم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٦ هـ/ ٢٠٠٥ م.

(١١١ تفسير مجاهد، لأبي الحجاج مجاهد بن جبر المكي (ت ١٠٤هـ)، تحقيق: د مُحَمَّد عبد السلام أبو النيل، دار الفكر الإسلامي الحديثة، مصر، ط١، ١٤١٠ هـ/ ١٩٨٩م.

(١١٢ تفسير النبي ﷺ، للشيخ سلمان العودة، الكتاب منزل في موقعه الإسلام اليوم.

(١١٣ تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل): لأبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (ت: ٧١٠هـ)، حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي، راجعه وقدم له: محيي الدين ديب مستو، دار الكلم الطيب، بيروت، ط١، ١٤١٩ هـ/ ١٩٩٨م.

(١١٤ تفسير نظام القرآن وتفسير الفرقان بالفرقان: سورة البقرة، المقدمة، لعبد الحميد الفراهي الهندي (ت ١٣٤٩هـ)، الدائرة الحميدية، ط١، ١٤٢٠/٢٠٠٠م.

(١١٥ التفسير والمفسرون، للدكتور مُحَمَّد السيد حسين الذهبي (ت ١٣٩٨هـ)، مكتبة وهبة، القاهرة.

(١١٦ تقويم الأدلة في أصول الفقه، لأبي زيد عبد الله بن عمر بن عيسى الدّبوسيّ الحنفي (ت ٤٣٠هـ)، تحقيق: خليل محيي الدين الميس، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م.

(١١٧ التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١٤١٩،١هـ/ ١٩٨٩م.

١١٨) التَّلخِيص في مَعرفَةِ أسماءِ الأشياء، لأبي هلال الحسن بن عبد الله العسكري (ت نحو ٣٩٥هـ)، تحقيق: د. عزة حسن، دار طلاس، دمشق، ط٢، ١٩٩٦م.

١١٩) تلقي النبي ﷺ ألفاظ القرآن الكريم: دراسة تأصيلية، أ.د عبد السلام مقبل المجيدي

١٢٠) تنوير الحوالك شرح موطأ مالك، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ١٣٨٩ /١٩٦٩هـ.

١٢١) تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار (مسند عمر بن الخطاب E)، لأبي جعفر مُحَمَّد بن جرير بن يزيد الطبري (ت ٣١٠هـ)، تحقيق: محمود مُحَمَّد شاكر، مطبعة المدني، القاهرة.

١٢٢) تهذيب التهذيب، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي(٨٥٢هـ)، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط١، ١٣٢٦هـ.

١٢٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لأبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي (ت ٧٤٢هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م.

١٢٤) تهذيب اللغة، لأبي منصور مُحَمَّد بن أحمد بن الأزهري الهروي (ت٣٧٠هـ)، تحقيق: مُحَمَّد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي ، بيروت، ط١، ٢٠٠١م.

١٢٥) توجيه النظر إلى أصول الأثر، لطاهر بن صالح الجزائري، ثم الدمشقيّ (ت ١٣٣٨هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط١، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م.

١٢٦) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، لأبي إبراهيم مُحَمَّد بن إسماعيل، المعروف بالأمير الصنعاني (ت ١١٨٢هـ)، تحقيق: أبي عبد الرحمن صلاح بن مُحَمَّد بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.

١٢٧) التوقيف على مهمات التعاريف، لعبد الرؤوف بن تاج العارفين الحدادي المناوي (ت ١٠٣١هـ)، عالم الكتب، القاهرة، ط١، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.

١٢٨) التيسير في التفسير، لأبي حفص عمر بن مُحَمَّد بن أحمد النسفي (ت ٥٣٧هـ)، تحقيق: ماهر أديب حبوش، دار اللباب، إسطنبول، بيروت، ط١، ١٤٤٠هـ/٢٠١٩م.

١٢٩) الثقات، للإمام الحافظ مُحَمَّد بن حبان بن أحمد، أبي حاتم التميمي البستي (ت ٣٥٤هـ)، دائرة المعارف العُثْمَانِيّة بحيدر آباد الدكن الهند، ط١، ١٣٩٣ هـ /١٩٧٣م.

١٣٠) الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب، لأبي عبد الرحمن مُحَمَّد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، ط١، ١٤٢٢هـ.

١٣١) جامع بيان العلم وفضله: لأبي عمر يوسف بن عبد الله ابن عبد البر النمري القُرْطُبِيّ (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابْن الجَوْزِيّ، السعودية، ط ١، ١٤١٤هـ /١٩٩٤م.

١٣٢) جامع التحصيل في أحكام المراسيل، لصلاح الدين أبي سعيد خليل بن كيكلدي بن عبد الله الدمشقي العلائي (ت ٧٦١هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب، بيروت، ط٢، ١٤٠٧/١٩٨٦م.

١٣٣) الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين، لأبي عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي (ت ١٤٢٢ هـ)، دار الآثار، صنعاء، ط٤، ١٤٣٤ هـ/ ٢٠١٣م.

١٣٤) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، د. محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض.

١٣٥) جزء من شرح تنقيح الفصول في علم الأصول، لأبي العباس أحمد بن إدريس، الشهير بالقرافي (ت ٦٨٤هـ)، إعداد الطالب: ناصر بن علي بن ناصر الغامدي (رسالة ماجستير)، كلية الشريعة، جامعة أم القرى، ١٤٢١ هـ/ ٢٠٠٠م.

١٣٦) جلاء الأفهام في فضل الصلاة على مُحَمَّد خير الأنام، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب، ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، عبد القادر الأرناؤوط، دار العروبة، الكويت، ط٢، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.

١٣٧) جمال القراء وكمال الإقراء، لأبي الحسن علي بن مُحَمَّد، علم الدين السخاوي (ت ٦٤٣هـ)، دراسة وتحقيق: أ.د. عبد الحق عبد الدايم سيف القاضي، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط١، ١٤١٩ هـ/ ١٩٩٩م.

١٣٨) جمع الجوامع في أصول الفقه، لأبي نصر عبد الوهاب بن علي، تاج الدين السبكي (ت٧٧١هـ)، تحقيق: عبد المنعم خليل إبراهيم دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.

١٣٩) جمهرة أشعار العرب، لأبي زيد مُحَمَّد بن أبي الخطاب القرشي (ت ١٧٠هـ)، حققه وضبطه وزاد في شرحه: علي مُحَمَّد البجادي، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع.

١٤٠) جمهرة اللغة، لأبي بكر مُحَمَّد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت٣٢١هـ)، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، ط١، ١٩٨٧م.

١٤١) جواهر القرآن، لأبي حامد مُحَمَّد بن مُحَمَّد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ)، تحقيق: د.مُحَمَّد رشيد رضا القباني، دار إحياء العلوم، بيروت، ط٢، ١٤٠٦ هـ/ ١٩٨٦م.

١٤٢) الجوهر المكنون في صدف الثلاثة الفنون، للشيخ عبد الرحمن بن صغير الأخضري، تحقيق: د. مُحَمَّد بن عبد العزيز نصيف، مركز البصائر للبحث العلمي.

١٤٣) حاشية الصاوي على تفسير الجلالين، للشيخ أحمد بن مُحَمَّد الخلوتي، الشهير بالصاوي المالكي، (ت ١٢٤١ هـ)، تحقيق: الشيخ علي مُحَمَّد الضباع، دار الجيل، بيروت.

١٤٤) حاشية السندي على سنن النسائي (مطبوع مع السنن)، لأبي الحسن مُحَمَّد بن عبد الهادي السندي (ت ١١٣٨هـ)، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٢، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.

١٤٥) حَاشِيةُ الشِّهَابِ عَلَى تفْسيرِ البَيضَاوِي، الْمُسَمَّاة: عِنَايةُ القَاضِي وكِفَايةُ الرَّاضِي عَلَى تفْسيرِ البَيضَاوي، لشهاب الدين أحمد بن مُحَمَّد الخفاجي المصري (ت ١٠٦٩هـ)، دار صادر، بيروت.

١٤٦) حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع، لحسن بن مُحَمَّد بن محمود العطار الشافعي (ت ١٢٥٠هـ)، دار الكتب العلمية، بدون طبعة وبدون تاريخ.

١٤٧) الحجة في القراءات السبع، لأبي عبد الله الحسين بن أحمد بن خالويه (ت ٣٧٠هـ)، تحقيق: د. عبد العال سالم مكرم، دار الشروق، بيروت، ط٤، ١٤٠١هـ.

١٤٨) حجة الله البالغة، أحمد بن عبد الرحيم، المعروف بـ «الشاه ولي الله الدهلوي» (ت ١١٧٦هـ)، تحقيق: السيد سابق، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥م.

١٤٩) الحجة للقراء السبعة، لأبي علي الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسيّ (ت ٣٧٧هـ)، تحقيق: بدر الدين قهوجي، بشير جويجابي، دار المأمون، دمشق / بيروت، ط٢، ١٤١٣ هـ/ ١٩٩٣م.

١٥٠) الحداثة في منظور إيماني، عدنان علي رضا النحوي، دار النحوي، الرياض، ط٣،١٤١٠هـ /١٩٨٩م.

(١٥١) حز الغلاصم في إفحام المخاصم عند جريان النظر في أحكام القدر، لأبي الحسن شيث بن إبراهيم، القفطي، المعروف بابن الحاج القناوي (ت ٥٩٨هـ)، تحقيق: عبد الله عمر البارودي، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ.

(١٥٢) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، مكتبة الخانجي، القاهرة، دار الفكر، بيروت، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م.

(١٥٣) خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، لعبد القادر بن عمر البغدادي (ت ١٠٩٣هـ)، تحقيق وشرح: عبد السلام مُحَمَّد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط٤، ١٤١٨ هـ/ ١٩٩٧م.

(١٥٤) الخصائص، لأبي الفتح عثمان بن جني الموصلي (ت ٣٩٢هـ)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، ط٤.

(١٥٥) درء تعارض العقل والنقل، لأبي العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني الحنبلي (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق: الدكتور مُحَمَّد رشاد سالم، جامعة الإمام مُحَمَّد بن سعود الإسلامية، السعودية، ط٢، ١٤١١ هـ/ ١٩٩١م.

(١٥٦) دراسات في علم الانتصار للقرآن الكريم، أ.د. مُحَمَّد زين العابدين رستم، دار الخزانة الأزهرية، مصر، ط١، ٢٠١٩م.

(١٥٧) درة التنزيل وغرة التأويل، لأبي عبد الله مُحَمَّد بن عبد الله الأصبهاني، المعروف بالخطيب الإسكافي (ت ٤٢٠هـ)، تحقيق: د. مُحَمَّد مصطفى آيدين، جامعة أم القرى، معهد البحوث العلمية مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠١م.

(١٥٨) دَرْجُ الدُّرر في تَفسِيرِ الآيِ والسُّوَر، لأبي بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن الجرجاني (ت ٤٧١هـ)، تحقيق: (الفاتحة والبقرة) وَليد بِن أحمد بن صَالِح الحُسَيْن، (وشاركه في بقية الأجزاء): إياد عبد اللطيف القيسي، مجلة الحكمة، بريطانيا، ط١، ١٤٢٩ هـ / ٢٠٠٨م.

(١٥٩) الدر المنثور في التفسير بالمأثور، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، دار الفكر، بيروت

(١٦٠) دقائق التفسير الجامع لتفسير ابن تيمية، لأبي العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق: د. مُحَمَّد السيد الجليند، مؤسسة علوم القرآن، دمشق، ط٢، ١٤٠٤هـ.

(١٦١) دلائل الإعجاز في علم المعاني، لأبي بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن مُحَمَّد الفارسي الجرجاني (ت٤٧١هـ)، تحقيق: محمود مُحَمَّد شاكر، مطبعة المدني بالقاهرة، دار المدني بجدة، ط٣، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م.

(١٦٢) دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ.

(١٦٣) دلائل النظام، لعبد الحميد الفراهي الهندي (ت ١٣٤٩هـ)، الدائرة الحميدية، المطبعة الحميدية، ١٣٨٨هـ.

(١٦٤) الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: الشيخ أبو إسحاق الحويني، دار ابن عفان،١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م.

(١٦٥) ديوان الأخطل، شرحه وصنف قوافيه، مهدي مُحَمَّد ناصر الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م.

(١٦٦ ديوان حسان بن ثابت، تحقيق: عبدأ علي مهنا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م.

(١٦٧ ديوان الخنساء، اعتنى به حمدو طماس، دار المعرفة، بيروت، ط٢، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م.

(١٦٨ ديوان ذي الرمة (غيلان بن عقبة العدوي ت ١١٧هـ)، شرح الإمام أبي نصر أحمد بن حاتم الباهلي، رواية الإمام ثعلب، تحقيق: د عبد القدوس أبو صالح، مؤسسة الإيمان، بيروت، ط، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م.

(١٦٩ ديوان الشنفري، جمعه وحققه وشرحه: د إميل بديع يعقوب، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٢، ١٤١٧هـ/١٩٩٦م.

(١٧٠ ديوان طرفة بن العبد، شرحه وقدم له: مهدي مُحَمَّد ناصر الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.

(١٧١ ديوان عدي بن زيد العبادي، حققه وجمعه: مُحَمَّد جبار المعيبد، شركة دار الجمهورية للنشر، بغداد، ١٩٦٥م.

(١٧٢ ديوان عنترة بن شداد، تحقيق: مُحَمَّد سعيد مولوي، المكتب الإسلامي.

(١٧٣ ديوان كعب بن زهير (ت ٢٦هـ)، تحقيق: الأستاذ علي فاعور، ط١، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.

(١٧٤ ديوان امرئ القيس، لامْرِئ القَيْس بن حجر بن الحارث الكندي (ت: ٥٤٥ م)، اعتنى به: عبد الرحمن المصطاوي، دار المعرفة، بيروت، ط٢، ١٤٢٥ هـ/ ٢٠٠٤م.

(١٧٥ الرد على الجهمية، لأبي سعيد عثمان بن سعيد بن خالد الدارمي (ت ٢٨٠هـ)، تحقيق: بدر بن عبد الله البدر، دار ابن الأثير، الكويت، ط٢، ١٤١٦هـ /١٩٩٥م.

(١٧٦ الرسالة، لأبي عبد الله مُحَمَّد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤هـ)، تحقيق: رفعت فوزي.

(١٧٧ رسوخ الأحبار في منسوخ الأخبار، لأبي إسحاق إبراهيم بن عمر بن إبراهيم بن خليل الجعبريّ (ت ٧٣٢ هـ)، دراسة وتحقيق: أ.د. حسن مُحَمَّد مقبولي الأهدل، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط١،١٤٠٩ هـ /١٩٨٨م.

(١٧٨ روح البيان، لأبي الفداء إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي (ت ١١٢٧هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

(١٧٩ روضة المحبين ونزهة المشتاقين، لمحمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت،١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.

(١٨٠ روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، لأبي مُحَمَّد عبد الله ابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ)، مؤسسة الريّان، ط٢، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م

(١٨١ روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، لشهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (ت١٢٧٠هـ)، تحقيق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ.

(١٨٢ زاد المسير في علم التفسير: لأبي الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن مُحَمَّد الجَوْزِيّ (ت: ٥٩٧هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، ط٣، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

(١٨٣ زاد المعاد في هدي خير العباد، لمحمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت، مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط٢٧، ١٤١٥هـ /١٩٩٤م.

١٨٤) الزهد والرقائق لابن المبارك (يليه «مَا رَوَاهُ نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ فِي نُسْخَتِهِ زَائِدًا عَلَى مَا رَوَاهُ الْمَرْوَزِيُّ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ فِي كِتَابِ الزُّهْدِ»)، لأبي عبد الرحمن عبد الله بن المبارك الحنظلي، التركي ثم المرْوزي (ت ١٨١هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٨٥) سبل السلام، لأبي إبراهيم مُحَّد بن إسماعيل، المعروف بالأمير الصنعاني (ت ١١٨٢هـ)، دار الحديث، القاهرة، بدون طبعة وبدون تاريخ.

١٨٦) استثمار المدخرات و دور الصكوك الإسلامية في ذلك : دراسة شرعية مقاصدية اقتصادية، لحسام الدين خليل مُحَّد، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والقانونية، المجلد ١١، العدد ٢ (٣١ ديسمبر ٢٠١٤م).

١٨٧) الاستغاثة في الرد على البكري، لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية (ت ٧٢٨ هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن دجين السهلي مكتبة دار المنهاج، الرياض، ط١، ١٤٢٥هـ.

١٨٨) سفر اللاويين، القس أنطونيوس فكري، مشروع الكنوز القبطية.

١٨٩) سلسلة الآثار الصحيحة أو الصحيح المسند من أقوال الصحابة والتابعين، لأبي عبد الله الداني بن منير آل زهوي، راجعه: عبد الله بن صالح العبيلان، دار الفاروق، ط١(جـ ١: ١٤٢٤ هـ /٢٠٠٣ م، جـ ٢: ١٤٢٧ هـ/ ٢٠٠٦ م).

١٩٠) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، لأبي عبد الرحمن مُحَّد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، نشر (ج ١ – ٤) ١٤١٥ هـ /١٩٩٥م، ونشر(ج ٦) ١٤١٦ هـ / ١٩٩٦م، ونشر(ج٧) ١٤٢٢ هـ/٢٠٠٢ م.

١٩١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، لأبي عبد الرحمن مُحَّد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، دار المعارف، الرياض، السعودية، ط١، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.

١٩٢) سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، لأبي الفضل مُحَّد خليل بن علي الحسيني (ت ١٢٠٦هـ)، دار البشائر الإسلامية، دار ابن حزم، ط٣، ١٤٠٨ هـ /١٩٨٨م.

١٩٣) سلم المطالع لدرك الكوكب الساطع، للعلامة مُحَّد الحسنين أحمد الحذيم اليعقوبي الموريتاني، تحقيق: أبو مُحَّد بن مُحَّد الحسن، ط١/ ١٤١٨هـ/١٩٩٨م.

١٩٤) السنة، لأبي عبد الله مُحَّد بن نصر بن الحجاج المَرْوَزِي (ت ٢٩٤هـ)، تحقيق: سالم أحمد السلفي، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط١، ١٤٠٨.

١٩٥) السنن الكبرى وفي ذيله الجوهر النقي، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، مجلس دائرة المعارف، حيدر أباد، ط، ١٣٤٤هـ.

١٩٦) سُنَن أبي داود، لأَبي دَاوُدَ سُلَيْمَان بن الأَشْعَثِ السِّجِسْتَانِيّ (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: شعَيب الأرنؤوط، ومحَمَّد كامِل قره بللي، دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠ هـ / ٢٠٠٩م.

١٩٧) سنن النسائي الكبرى، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: د.عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١ ، ١٤١١هـ/ ١٩٩١م.

١٩٨) سنن الترمذي، لأبي عيسى مُحَّد بن عيسى بن سَوْرة الترمذي (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد مُحَّد شاكر (جـ ١، ٢)، ومُحَّد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ ٤، ٥)، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط٢، ١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥م.

(١٩٩ سنن الدارقطني، لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤م.

(٢٠٠ سنن سعيد بن منصور، لأبي عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني (ت ٢٢٧هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الدار السلفية، الهند، ط١، ١٤٠٣هـ /١٩٨٢م.

(٢٠١ السنن الصغرى: لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٢، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.

(٢٠٢ سنن ابن ماجه، لأبي عبد الله مُحَمَّد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (ت ٢٧٣هـ)، تحقيق: مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي.

(٢٠٣ سيبويه والقراءات–دراسة تحليلية معيارية، د. أحمد مكي الأنصاري، دار المعارف، مصر ١٩٧٢م.

(٢٠٤ شرح السنة، لمحيي السنة، أبي مُحَمَّد الحسين بن مسعود بن مُحَمَّد بن الفراء البغوي (ت ٥١٦هـ)،

(٢٠٥ تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ومُحَمَّد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي – دمشق، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.

(٢٠٦ شرح صحيح البخارى لابن بطال، أبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت ٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، ط٢، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م.

(٢٠٧ شرح مختصر الروضة، لأبي الربيع سليمان بن عبد القوي الطوفي الصرصري (ت ٧١٦هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م.

(٢٠٨ شرح مراقي السعود المسمى (نثر الورود)، لمحمد الأمين بن مُحَمَّد المختار الجكني الشنقيطي (ت ١٣٩٣هـ)، تحقيق: علي بن مُحَمَّد العمران، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٦هـ.

(٢٠٩ شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر، لعلي بن (سلطان) الملا الهروي القاري (ت ١٠١٤هـ)، حققه وعلق عليه: مُحَمَّد نزار تميم وهيثم نزار تميم، دار الأرقم، بيروت.

(٢١٠ شرح نهج البلاغة، لأبي حامد عبد الحميد بن هبة الله بن مُحَمَّد بن الحسين بن أبي الحديد، (ت ٦٥٦هـ)، تحقيق: مُحَمَّد أبو الفضل إبراهيم، دار احياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركاه.

(٢١١ الشريعة، لأبي بكر مُحَمَّد بن الحسين بن عبد الله الآجُرِّيُّ البغدادي (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن عمر بن سليمان الدميجي، دار الوطن، الرياض، ط٢، ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩م.

(٢١٢ شعب الإيمان، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: مُحَمَّد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية بيروت، ط١، ١٤١٠هـ.

(٢١٣ الشعر والشعراء، لأبي مُحَمَّد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ)، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٣هـ.

(٢١٤ الشفا بتعريف حقوق المصطفى، لأبي الفضل القاضي عياض اليحصبي (ت ٥٤٤هـ) دار الفكر، بيروت، ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٨م.

(٢١٥ شهر بن حوشب ومروياته في ميزان النقد عرضًا ودراسة، سامي بن أحمد عبد العزيز الخياط، دار النوادر، دمشق، ط١، ١٤٣٣هـ/٢٠١٢م.

٢١٦) الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي (ت ٣٩٥هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

٢١٧) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري (ت ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط٤، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.

٢١٨) صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله وسننه وأيامه)، لأبي عبد الله مُحَمَّد بن إسماعيل البخاري الجعفي (ت ٢٥٦هـ)، طبعة دار الشعب، القاهرة، ط١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.

٢١٩) صَحِيحُ التَّرْغِيب وَالتَّرْهِيب، لأبي عبد الرحمن مُحَمَّد ناصر الدين الألباني (ت١٤٢٠هـ)، مكتَبة المعارف لِلنَشْرِ والتوزيْع، الرياض، ط١، ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠م.

٢٢٠) صحيح الجامع الصغير وزياداته، لأبي عبد الرحمن مُحَمَّد ناصر الدين الألباني (ت١٤٢٠هـ)، المكتب الإسلامي.

٢٢١) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، لأبي حاتم مُحَمَّد بن حبان التميمي الدارمي البُستي (ت ٣٥٤هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة ، بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ /١٩٩٣م.

٢٢٢) صحيح سنن الترمذي، لأبي عبد الرحمن مُحَمَّد ناصر الدين الألباني (ت١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف، الرياض، ط١، ١٤٢٠هـ /٢٠٠٠م.

٢٢٣) صحيح ابن خزيمة، لأبي بكر مُحَمَّد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري (ت ٣١١هـ)، تحقيق : د. مُحَمَّد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي - بيروت

٢٢٤) صحيح سنن أبي داود، لأبي عبد الرحمن مُحَمَّد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، ط١، ١٤٢٣هـ /٢٠٠٢م.

٢٢٥) صحيح مسلم (المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله)، لأبي الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، مصورة من الطبعة التركية المطبوعة في إستانبول سنة ١٣٣٤هـ، دار الجيل، بيروت.

٢٢٦) صحيح مسلم بشرح النووي، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، المطبعة المصرية بالأزهر، ط١، ١٣٤٧هـ/١٩٢٩م.

٢٢٧) الصحيح المسند من أسباب النزول مُقْبلُ بنُ هَادِي بنِ مُقْبِلِ الوادعِيُّ (ت ١٤٢٢هـ)، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط٤، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٧م.

٢٢٨) صحيح وضعيف تاريخ الطبري، حققه وخرج رواياته وعلق عليه: مُحَمَّد بن طاهر البرزنجي، دار ابن كثير، دمشق – بيروت، ط١، ١٤٢٨ هـ /٢٠٠٧م.

٢٢٩) الصفدية، لأبي العَباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)

٢٣٠) تحقيق : مُحَمَّد رشاد سالم، مكتبة ابن تيمية، مصر، ط٢، ١٤٠٦هـ.

٢٣١) صفوة الزبد، لأحمد بن الحسين بن علي بن رسلان الرملي(ت ٨٤٤هـ)، دار المنهاج، جدة، السعودية، تحقيق: أحمد جاسم مُحَمَّد المحمد، ط٣، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م.

٢٣٢) الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة، : لمحمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، تحقيق: علي بن مُحَمَّد الدخيل الله، دار العاصمة، الرياض، ط١، ١٤٠٨هـ.

٢٣٣) الطبقات الكبرى، لأبي عبد الله مُحَمَّد بن سعد بن منيع الهاشمي، المعروف بابن سعد (ت ٢٣٠هـ)، تحقيق: مُحَمَّد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠ هـ /١٩٩٠م.

٢٣٤)	طريق الوصول إلى العلم المأمول بمعرفة القواعد والضوابط والأصول، للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، دار البصيرة، الإسكندرية.

٢٣٥)	ظاهرة التأويل في إعراب القرآن الكريم، لمحمد عبد القادر هنادي، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى، مكة، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م.

٢٣٦)	العبقرية والنبوغ عند الإمام الشافعي في التفسير، أ.د عبد السلام مقبل المجيدي، مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية/ جامعة قطر.

٢٣٧)	الاعتصام، لإبراهيم بن موسى بن مُحَمَّد اللخمي الغرناطي، الشهير بالشاطبي (ت ٧٩٠هـ)، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، دار ابن عفان، السعودية، ط١، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.

٢٣٨)	العدة في أصول الفقه، لأبي يعلى مُحَمَّد بن الحسين بن مُحَمَّد ابن الفراء (ت ٤٥٨هـ)، حققه: د. أحمد بن علي بن سير المباركي، ط١٤١٠،٢ هـ/ ١٩٩٠م.

٢٣٩)	العَذْبُ النَّمِيرُ مِنْ مَجَالِسِ الشَّنْقِيطِيِّ فِي التَّفْسِيرِ، لمحمد الأمين بن مُحَمَّد المختار الجكني الشنقيطي (ت ١٣٩٣هـ)، تحقيق: خالد بن عثمان السبت، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط٢، ١٤٢٦هـ.

٢٤٠)	عُقُودُ الجُمَانْ فِي عِلْمِ الْمَعَانِي وَالْبَيَانْ، وهو نظم لكتاب «تلخيص المفتاح» للخطيب القزويني (٧٣٩هـ)، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: عبد الحميد ضحا، دار الإمام مسلم، القاهرة، ط١، ١٤٣٣ هـ/ ٢٠١٢ م.

٢٤١)	علم الدلالة، أ.د. أحمد مختار عمر، عالم الكتب، القاهرة، ١٩٩٨م.

٢٤٢)	علوم القرآن وإعجازه وتاريخ توثيقه، أ.د. عدنان مُحَمَّد زرزور، دار الإعلام الأردن، ط١، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م.

٢٤٣)	عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لأبي مُحَمَّد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد الغيتابى الحنفى، بدر الدين العينى (ت ٨٥٥هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٢٤٤)	العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي ﷺ، للقاضي مُحَمَّد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المالكي (ت ٥٤٣هـ)، تحقيق: محب الدين الخطيب – ومحمود مهدي الاستانبولي، دار الجيل، بيروت، ط٢، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.

٢٤٥)	العون الكبير شرح الفوز الكبير في أصول التفسير، لسعيد أحمد البالن بوري، مكتبة حجاز ديوبند.

٢٤٦)	عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، لأبي عبد الرحمن مُحَمَّد أشرف بن أمير الصديقي، العظيم آبادي (ت ١٣٢٩هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤١٥هـ.

٢٤٧)	غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام، لمحمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٤٠٥هـ.

٢٤٨)	غريب الحديث، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن مُحَمَّد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: د. عبد المعطي أمين القلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.

٢٤٩)	غريب الحديث، لأبي عُبيد القاسم بن سلاّم الهروي البغدادي (ت ٢٢٤هـ)، تحقيق: د. مُحَمَّد عبد المعيد خان، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد– الدكن، ١، ١٣٨٤ هـ/ ١٩٦٤م.

٢٥٠) غياث الأمم في التياث الظلم، لأبي المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني، أبو، الملقب بإمام الحرمين (ت ٤٧٨هـ)، تحقيق: عبد العظيم الديب، مكتبة إمام الحرمين، ط٢، ١٤٠١هـ.

٢٥١) الغيث الهامع شرح جمع الجوامع، لأبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي (ت: ٨٢٦هـ)، تحقيق: مُحَمَّد تامر حجازي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م.

٢٥٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، دار المعرفة ، بيروت، ١٣٧٩هـ.

٢٥٣) فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب (حاشية الطيبي على الكشاف)، لشرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (ت ٧٤٣ هـ)، مقدمة التحقيق: إياد مُحَمَّد الغوج، جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم، ط١،١٤٣٤ هـ/ ٢٠١٣م.

٢٥٤) فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، لمحمد بن علي بن مُحَمَّد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت١٢٥٠هـ)، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق- بيروت.

٢٥٥) فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي، لأبي الخير مُحَمَّد بن عبد الرحمن بن مُحَمَّد السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، تحقيق: علي حسين علي، مكتبة السنة، مصر، ط١، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.

٢٥٦) الفروق اللغوية، لأبي هلال الحسن بن عبد الله العسكري (ت نحو ٣٩٥هـ)، تحقيق: مُحَمَّد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة.

٢٥٧) فصول في أصول التفسير، د. مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار، دار ابن الجوزي، السعودية، ط٢، ١٤٢٣هـ.

٢٥٨) الفصول في الأصول، لأبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص الحنفي (ت ٣٧٠هـ)، وزارة الأوقاف الكويتية، ط٢، ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م.

٢٥٩) فضائل الصحابة، لأبي عبد الله أحمد بن مُحَمَّد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ)، تحقيق: د. وصي الله مُحَمَّد عباس، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.

٢٦٠) فضائل القرآن: لأبي عُبيد القاسم بن سلاّم الهروي (ت: ٢٢٤هـ)، تحقيق: مروان العطية، وآخرَان، دار ابن كثير (دمشق - بيروت)، ط١، ١٤١٥ هـ /١٩٩٥م.

٢٦١) الفقيه والمتفقه، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: أبي عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي، دار ابن الجوزي، السعودية، ط٢، ١٤٢١هـ.

٢٦٢) الفكر الاسلامي قراءة علمية، لمحمد أركون، ترجمة: هاشم صالح، مركز الإنماء القومي، رأس بيروت، المركز الثقافي العربي، ط٢، ١٩٩٦م.

٢٦٣) الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، لمحمد بن علي بن مُحَمَّد الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن يحي المعلمي اليماني، دار الكتب العلمية، بيروت.

٢٦٤) الفوائد المشوق إلى علوم القرآن وعلم البيان، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب، ابن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ)، تحقيق: مُحَمَّد بدر الدين النعساني، دار الكتب العلمية، ١٣٢٧هـ/١٩٠٩م.

٢٦٥) الفوز الكبير في أصول التفسير، للإمام أحمد بن عبد الرحيم، المعروف بـ (ولي الله الدهلوي) (ت ١١٧٦هـ)، عَرَّبَه من الفارسية: سلمان الحسيني النَّدوي، دار الصحوة، القاهرة، ط٢، ١٤٠٧ هـ/ ١٩٨٦م.

(٢٦٦ فيض الباري على صحيح البخاري، لمحمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي (ت ١٣٥٣هـ)، مُحَمَّد بدر عالم الميرتهي، دار الكتب العلمية بيروت، ط١، ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م.

(٢٦٧ فيض القدير شرح الجامع الصغير، لزين الدين مُحَمَّد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي الحدادي المناوي (ت ١٠٣١هـ)، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط١، ١٣٥٦هـ.

(٢٦٨ في ظلال القرآن، لسيد قطب (ت ١٣٨٥هـ)، دار الشروق، بيروت- القاهرة، ط١٧، ١٤١٢هـ.

(٢٦٩ القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر مُحَمَّد بن يعقوب الفيروزآبادى (ت ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: مُحَمَّد نعيم العرقسُوسي، ط٨، ١٤٢٦ هـ/ ٢٠٠٥م.

(٢٧٠ قَانون التَّأويْل، للقاضي مُحَمَّد بن عبد الله، أبو بكر بن العربي المالكي (ت ٥٤٣هـ)، تحقيق: محمّد السّليماني، دار القبلة للثقافة الإسلاميَّة، جَدّة، مؤسَسَة عُلوم القرآن، بيروت، ط١، ١٤٠٦ هـ/١٩٨٦ م.

(٢٧١ القرآن والتشريع قراءة جديدة في آيات الأحكام، الصادق بلعيد، مشورات الحلبي الحقوقية، ٢٠٠٤م.

(٢٧٢ قلائد المرجان في بيان الناسخ والمنسوخ في القرآن، لمرعي بن يوسف بن أبي بكر الكرمى المقدسي الحنبلى (ت ١٠٣٣هـ)، تحقيق: سامي عطا حسن، دار القرآن الكريم، الكويت.

(٢٧٣ قفو الأثر في صفوة علوم الأثر، لمحمد بن إبراهيم بن يوسف الحلبي القادري الحنفي، المعروف بـ ابن الحنبلي (ت ٩٧١هـ)، عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٢، ١٤٠٨هـ.

(٢٧٤ قواعد الأصول ومعاقد الفصول مختصر تحقيق الأمل في علمي الأصول والجدل، لصفي الدين عبد المؤمن بن عبد الحق القطيعي البغدادي الحنبلي (ت: ٧٣٩ هـ)، تحقيق: د. أنس بن عادل اليتامى، د. عبد العزيز بن عدنان العيدان، دار الركائز، الكويت، دار أطلس الخضراء، الرياض، ط١، ١٤٣٩ هـ /٢٠١٨ م.

(٢٧٥ قواعد التفسير جمعًا ودراسة، أ.د. خالد السبت، دار ابن عفان، السعودية، ط١، ١٤٢١هـ.

(٢٧٦ القواعد الحسان لتفسير القرآن، لأبي عبد الله، عبد الرحمن بن ناصر آل سعدي (ت ١٣٧٦هـ)، مكتبة الرشد، الرياض، ط١٤٢٠،١ هـ / ١٩٩٩م.

(٢٧٧ القواعد، للحافظ أبي الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ)، دار الفكر.

(٢٧٨ القطوف الدانية فيما انفرد به الدارمي عن الثمانية، جمع وتحقيق: الدكتور مرزوق بن هياس الزهراني، هذه الطبعة: وقف على طلبة العلم، ١٤٢٨هـ.

(٢٧٩ ابن قيم الجوزية: حياته، آثاره، موارده، لبكر بن عبد الله أبو زيد، جار العاصمة، السعودية، ط٢، ١٤٢٣هـ.

(٢٨٠ كتاب السُّنة لأبي بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (ت ٢٨٧هـ)، (ومعه ظلال الجنة في تخريج السنة لمحمد ناصر الدين الألباني)، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م.

(٢٨١ كتاب القدر، لأبي بكر جعفر بن مُحَمَّد بن الحسن الفِرْيابِي (ت ٣٠١هـ)، تحقيق: عبد الله بن حمد المنصور، أضواء السلف، ط١، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧م.

(٢٨٢ كتاب القراءة خلف الإمام، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: مُحَمَّد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ.

٢٨٣) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، لأبي بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن مُحَمَّد بن إبراهيم العبسي (ت ٢٣٥هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٠٩هـ.

٢٨٤) الكتاب والقرآن: قراءة معاصرة، لمحمد شحرور، الأهالي للطباعة، دمشق.

٢٨٥) الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري (ت ٥٣٨هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٣، ١٤٠٧هـ.

٢٨٦) الكتاب، لأبي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر، الملقب سيبويه(ت ١٨٠هـ)، تحقيق: عبد السلام مُحَمَّد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ٣، ١٤٠٨ هـ/ ١٩٨٨م.

٢٨٧) كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: للعلامة مصطفى بن عبد الله القسطنطيني الرومي، المعروف بحاجي خليفة (ت١٠٦٧هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٢٨٨) الكشف والبيان عن تفسير القرآن، لأبي إسحاق أحمد بن مُحَمَّد بن إبراهيم الثعلبي (ت ٤٢٧هـ)، تحقيق: الإمام أبي مُحَمَّد بن عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢ م.

٢٨٩) الكفاية في علم الرواية، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: أبو عبدالله السورقي ، وإبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية،المدينة المنورة

٢٩٠) الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، لأبي البقاء أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي الحنفي (ت ١٠٩٤هـ)، تحقيق: عدنان درويش، ومُحَمَّد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت.

٢٩١) كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، لعلاء الدين علي بن حسام الدين القادري الشاذلي الهندي، الشهير بالمتقي الهندي (ت ٩٧٥هـ)، تحقيق: بكري حياني- صفوة السقا، مؤسسة الرسالة، ط٥، ١٤٠١هـ/١٩٨١م.

٢٩٢) الكوكب الساطع نظم جمع الجوامع ومعه شرحه المسمى الجليس الصالح، الكوكب: للسيوطي، والجليس: لعلي بن آدم الأثيوبي الولوي، مكتبة ابن تيمية، ط١، ١٩٩٨م.

٢٩٣) كيف نتعامل مع القرآن العظيم، أ.د. يوسف القرضاوي، دار الشروق، القاهرة، ط٣، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.

٢٩٤) لا إنكار في مسائل الاجتهاد، أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، مجلة الوعي الإسلامي، الإصدار التاسع، ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م.

٢٩٥) لا نسخ في القرآن، للدكتور أحمد حجازي السقا، دار الفكر العربي، ط١، ١٩٧٨م.

٢٩٦) لسان العرب، لأبي الفضل مُحَمَّد بن مكرم بن علي، ابن منظور الأنصاري (ت٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ.

٢٩٧) لسان الميزان، لأبي الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط١، ٢٠٠٢م.

٢٩٨) اللباب في علوم الكتاب، لأبي حفص عمر بن علي بن عادل الحنبلي (ت ٧٧٥هـ)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي مُحَمَّد معوض، دار الكتب العلمية بيروت، ط١، ١٤١٩ هـ /١٩٩٨م.

٢٩٩) اللمع في أصول الفقه، لأبي اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (ت ٤٧٦هـ)، دار الكتب العلمية بيروت، ط٢، ٢٠٠٣ م/ ١٤٢٤ هـ.

٣٠٠) مباحث في علوم القرآن: لمناع بن خليل القطان (ت: ١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف، ط٣، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.

(٣٠١ متن الألفية (ألفية ابن مالك): لمحمد بن عبد الله بن مالك الأندلسي (ت٦٧٢ هـ)، المكتبة الشَّعْبِيّة، بيروت، بدون طبعة وبدون تاريخ.

(٣٠٢ متن القصيدة النونية، لأبي مُحَّد بن أبي بكر، ابن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ)، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط٢، ١٤١٧هـ.

(٣٠٣ المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر الموصلي، لضياء الدين نصر الله بن مُحَّد، تحقيق: أحمد الحوفي، بدوي طبانة، دار نهضة مصر، القاهرة للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة.

(٣٠٤ المجالسة وجواهر العلم، لأبي بكر أحمد بن مروان الدينوري (ت ٣٣٣هـ) ، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، جمعية التربية الإسلامية (البحرين) ، دار ابن حزم (بيروت)، ١٤١٩هـ.

(٣٠٥ المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، لأبي حاتم مُحَّد بن حبان بن أحمد التميمي البُستي (ت ٣٥٤هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، ط١، ١٣٩٦هـ.

(٣٠٦ مجموع أشعار العرب، وهو مشتمل على ديوان رؤبة بن العجاج، تحقيق: وليم بن الورد الروسي، ١٩٠٣م.

(٣٠٧ مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ وَمَنْبَعُ الفَوَائِدِ، لأبي الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الدّاراني، دَارُ المَأْمُون لِلتُّرَاثِ.

(٣٠٨ مجموع الفتاوى، لأبي العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن مُحَّد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.

(٣٠٩ محمود مُحَّد شاكر: الرجل والمنهج، عمر حسن القيام، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.

(٣١٠ المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي مُحَّد عبد الحق بن غالب ابن عطية الأندلسي (ت ٥٤٢هـ)، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي مُحَّد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ.

(٣١١ المحصول، لأبي عبد الله مُحَّد بن عمر، الملقب بفخر الدين الرازي (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤١٨ هـ /١٩٩٧م.

(٣١٢ مختار الصحاح: لأبي عبد الله مُحَّد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرَّازِيّ (ت٦٦٦هـ)، إخراج دائرة المعاجم بمكتبة لبنان، بيروت، ١٩٨٦م.

(٣١٣ مختصرُ استدرَاك الحافِظ الذّهبي على مُستدرَك أبي عبد اللهِ الحَاكم، لابن الملقن، سراج الدين أبي حفص عمر بن علي الشافعي المصري (ت ٨٠٤هـ)، تحقيق: عَبد الله بن حمد اللحَيدَان، سَعد بن عَبد الله بن عَبد العَزيز آل حميَّد، دَارُ العَاصِمَة، الرياض، ط١، ١٤١١هـ.

(٣١٤ مُخْتَصَر صَحِيح الإِمَامِ البُخَارِي، المؤلف: أبو عبد الرحمن مُحَّد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، مكتَبة المعارف، الرياض، ط١، ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠٢م.

(٣١٥ مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لأبي مُحَّد بن أبي بكر، ابن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ)، تحقيق: مُحَّد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٣، ١٤١٦هـ /١٩٩٦م.

(٣١٦ المدخل إلى معرفة هجر العلم ومعاقله في اليمن، للقاضي إسماعيل بن علي الأكوع، دار الفكر (بيروت، دمشق)، ط١، ١٤٢٥هـ/ ١٩٩٥م.

(٣١٧ المدخل لدراسة القرآن الكريم: لمحمد بن مُحَّد بن سويلم أبو شهبة (ت: ١٤٠٣هـ)، دار اللواء، السعودية، ط٣، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧م.

٣١٨) مذكرة في أصول الفقه، لمحمد الأمين بن مُحَمَّد المختار الجكني الشنقيطي (ت ١٣٩٣هـ)، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط٥، ٢٠٠١ م.

٣١٩) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لأبي الحسن علي بن (سلطان) مُحَمَّد، نور الدين الملا الهروي القاري (ت ١٠١٤هـ)، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م.

٣٢٠) المزهر في علوم اللغة وأنواعها، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)،

٣٢١) تحقيق: فؤاد علي منصور، دار الكتب العلمية ، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ ١٩٩٨م.

٣٢٢) المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الله الحاكم مُحَمَّد بن عبد الله بن مُحَمَّد النيسابوري، المعروف بابن البيع (ت ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية ، بيروت.

٣٢٣) المستصفى في علم الأصول، لأبي حامد مُحَمَّد بن مُحَمَّد الغزالي(ت ٥٠٥ هـ)، تحقيق: مُحَمَّد بن سليمان الأشقر، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٧ هـ/١٩٩٧.

٣٢٤) مسند أبي يعلى، لأبي يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي (ت ٣٠٧ هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، جدة، ط٢، ١٤١٠هـ/ ١٩٨٩م.

٣٢٥) مسند إسحاق بن راهويه، لأبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم الحنظلي المروزي، المعروف بابن راهويه (ت ٢٣٨هـ)، تحقيق: د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، مكتبة الإيمان، المدينة المنورة، ط١، ١٤١٢/١٩٩١م.

٣٢٦) مسند الإمام أحمد بن حنبل، لأحمد بن حنبل الشيباني (ت٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤٢٠هـ = ١٩٩٩م، وكذا طبعة مؤسسة قرطبة، القاهرة.

٣٢٧) مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)، لأبي مُحَمَّد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، التميمي (ت ٢٥٥هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني، السعودية، ط١، ١٤١٢هـ /٢٠٠٠م.

٣٢٨) مسند الشاميين، لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة ، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ /١٩٨٤م.

٣٢٩) مسند أبي داود الطيالسي، لأبي داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصرى (ت ٢٠٤هـ)، تحقيق: الدكتور مُحَمَّد بن عبد المحسن التركي، دار هجر، مصر، ط١، ١٤١٩ هـ/ ١٩٩٩م.

٣٣٠) المسودة في أصول الفقه، لآل تيمية [بدأ بتصنيفها الجدّ: مجد الدين عبد السلام بن تيمية (ت: ٦٥٢هـ)، وأضاف إليها الأب: عبد الحليم بن تيمية (ت: ٦٨٢هـ) ، ثم أكملها الابن الحفيد: أحمد بن تيمية (٧٢٨هـ)]، تحقيق: مُحَمَّد محيي الدين عبد الحميد، دار الكتاب العربي.

٣٣١) مشكاة المصابيح، لأبي عبد الله مُحَمَّد بن عبد الله الخطيب العمري التبريزي (ت ٧٤١هـ)، تحقيق: مُحَمَّد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٩٨٥م.

٣٣٢) مشكلات القرآن، وتفسير سورة الفاتحة مع مقدمة في التفسير وثلاث مقالات، للإمام مُحَمَّد عبده، دار مكتبة الحياة، بيروت، ١٩٦٩م.

٣٣٣) مصادر التفسير، للدكتور مساعد الطيار، بحث منشور في شبكة التفسير والدراسات القرآنية.

٣٣٤) مَصَاعِدُ النَّظَرِ للإِشْرَافِ عَلَى مَقَاصِدِ السِّوَرِ، ويُسَمَّى: "المِقْصِدُ الأَسْمَى فِي مُطَابَقَةِ اسْمِ كُلِّ سُورَةٍ لِلمُسَمَّى"، لأبي الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي (ت ٨٨٥هـ)، مكتبة المعارف، الرياض، ط١، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٧م.

٣٣٥) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر البوصيري الكناني الشافعي (ت ٨٤٠هـ)، تحقيق: مُحَمَّد المنتقى الكشناوي، دار العربية ، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ.

٣٣٦) المصفى بأكف أهل الرسوخ من علم الناسخ والمنسوخ، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن مُحَمَّد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤١٨ هـ/ ١٩٩٨م.

٣٣٧) المصنف، لعبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت ٢١١هـ)، تحقيق: مركز البحوث بدار التأصيل، القاهرة، ط١، ١٤٣٦هـ / ٢٠١٥م.

٣٣٨) معاني القرآن، لأبي زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله الفراء (ت ٢٠٧هـ)، تحقيق: أحمد يوسف النجاتي، وآخرون، دار المصرية للتأليف والترجمة، مصر، ط١.

٣٣٩) معترك الأقران في إعجاز القرآن: لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السُّيُوطِيّ (ت: ٩١١هـ)، ضبطه وصححه: أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية ، بيروت، ط١، ١٤٠٨ هـ/ ١٩٨٨م.

٣٤٠) معجم الأدباء (إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب)، لأبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت ٦٢٦هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤١٤ هـ/ ١٩٩٣م.

٣٤١) المعجم الأوسط، لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن مُحَمَّد، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة.

٣٤٢) معجم البلدان، لأبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت ٦٢٦هـ)، دار صادر، بيروت، ط٢، ١٩٩٥م.

٣٤٣) المعجم الكبير، لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية ، القاهرة، ط٢

٣٤٤) معرفة أنواع علوم الحديث (مقدمة ابن الصلاح)، لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن، المعروف بابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ)، تحقيق عبد اللطيف الهميم، ماهر ياسين الفحل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٢ م.

٣٤٥) معرفة علوم الحديث، لأبي عبد الله الحاكم مُحَمَّد بن عبد الله النيسابوري، المعروف بابن البيع (ت ٤٠٥هـ)، تحقيق: السيد معظم حسين دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٣٩٧هـ / ١٩٧٧م.

٣٤٦) المعلقات العشر وأخبار شعرائها، اعتنى به: الشيخ أحمد الأمين الشنقيطي، دار النصر للطباعة والنشر.

٣٤٧) المغني عن حمل الأسفار، لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن العراقي (ت ٨٠٦هـ)، تحقيق: أشرف عبد المقصود، مكتبة طبرية، الرياض ، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.

٣٤٨) مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، لأبي مُحَمَّد عبد الله بن يوسف، ابن هشام (ت ٧٦١هـ)، تحقيق: د. مازن المبارك / مُحَمَّد علي حمد الله، دار الفكر، دمشق، ط٦، ١٩٨٥م.

٣٤٩) المفاخرة بين الماء والهواء(مطبوع ضمن كتاب المفاخرات والمناظرات)، لأبي الفيض أحمد بن عبد اللطيف الحسني (ت ١٢٢٦هـ)، عُني بها: الدكتور محمَّد حسَّان الطَّيَّان، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط١، ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م.

٣٥٠) مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، لأبي عبد الله مُحَمَّد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ) مطبوعات المجمع الفقه الإسلامي، جدة، تحقيق: عبد الرحمن حسن قائد.

٣٥١) مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول، لأبي عبد الله مُحَّد بن أحمد الحسني التلمساني (ت٧٧١هـ)، تحقيق: مُحَّد علي فركوس، المكتبة المكية – مكة المكرمة، مؤسسة الريان – بيروت (لبنان)، ط١، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.

٣٥٢) المفردات في غريب القرآن، لأبي القاسم الحسين بن مُحَّد، المعروف بالراغب الأصفهانى (ت ٥٠٢هـ)، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية، دمشق، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ.

٣٥٣) مفردات القرآن: نظرات جديدة في تفسير ألفاظ قرآنية، لعبد الحميد الفراهي الهندي (ت ١٣٤٩هـ)، تحقيق: د. مُحَّد أجمل أيوب الإصلاحي، دار الغرب الإسلامي، ط١، ٢٠٠٢م.

٣٥٤) المفصل في صنعة الإعراب، لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري (ت ٥٣٨هـ)، تحقيق: د. علي بو ملحم، مكتبة الهلال، بيروت، ط١، ١٩٩٣م.

٣٥٥) مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، لأبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري (ت ٣٢٤هـ)، عنى بتصحيحه: هلموت ريتر، دار فرانز شتايز، بمدينة فيسبادن (ألمانيا)، ط٣، ١٤٠٠ هـ/ ١٩٨٠م.

٣٥٦) مقاييس اللغة: لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرَّازِيّ، (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق عبد السلام مُحَّد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ /١٩٧٩م.

٣٥٧) مقدمة ابن خلدون، وهي الكتاب الأول من تاريخه المسمى: ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر: لأبي زيد عبد الرحمن بن مُحَّد بن مُحَّد، ابن خلدون الحضرمي الإشبيلي (ت: ٨٠٨هـ)، تحقيق: خليل شحادة، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٤٠١ هـ /١٩٨١م.

٣٥٨) مقدمة في أصول التفسير، لأبي العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني الدمشقي (ت٧٢٨هـ)، دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان، ١٤٩٠هـ/١٩٨٠م.

٣٥٩) مقدمة في أصول الحديث، لعبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الدهلوي الحنفي (ت ١٠٥٢هـ)، تحقيق: سلمان الحسيني الندوي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط٢، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.

٣٦٠) المقصد الأسنى في شرح معاني أسماء الله الحسنى، لأبي حامد مُحَّد بن مُحَّد الغزالي (ت ٥٠٥هـ)، تحقيق: بسام عبد الوهاب الجابي، الجفان والجابي، قبرص، ط١، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.

٣٦١) المكتفى في الوقف والابتدا، لأبي عمرو عثمان بن سعيد بن عثمان الداني (ت ٤٤٤هـ)، تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، دار عمار، عمَّان، ط١، ١٤٢٢ هـ/ ٢٠٠١ م.

٣٦٢) الملل والنحل، لأبي الفتح مُحَّد بن عبد الكريم بن أبى بكر أحمد الشهرستاني (ت ٥٤٨هـ)، مؤسسة الحلبي.

٣٦٣) المنامات، لأبي بكر عبد الله بن مُحَّد البغدادي، المعروف بابن أبي الدنيا (ت ٢٨١هـ)، تحقيق: عبد القادر أحمد عطا، مؤسسة الكتب الثقافية – بيروت، ط١، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م.

٣٦٤) مناهل العرفان في علوم القرآن: لمحمد عبد العظيم الزرقاني (ت١٣٦٧هـ)، مطبعة عيسى البابي الحَلَبِيّ وشركاه، ط ٣.

٣٦٥) المنثور في القواعد الفقهية، لأبي عبد الله بدر الدين مُحَّد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت ٧٩٤هـ)، وزارة الأوقاف الكويتية، ط٢، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م.

٣٦٦) منظومة التفسير، للشيخ عبدالعزيز الرئيس الزمزمي (ت ٩٧٦هـ)، وشرحها: (التيسير شرح منظومة التفسير) للشيخ مُحَّد يحيى أمان المدرس بمدرسة الفلاح.

٣٦٧) من قضايا القرآن: نظمه جمعه وترتيبه، لعبد الكريم الخطيب، دار الفكر العربي ، ١٩٩٨م.

٣٦٨) منهاج السنة النبوية في نقض الشيعة القدرية: لشيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني، الدمشقي، تحقيق د. مُحَمَّد رشاد سالم، منشورات جامعة الإمام مُحَمَّد بن سعود الإسلامية، الرياض، ط١، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.

٣٦٩) منهاج الكرامة في معرفة الإمامة، الحسن بن يوسف المطهر، المعروف بالحلي، تحقيق: عبد الرحيم مبارك، مؤسسة عاشوراء للتحقيقات والبحوث الإسلامية، ط١.

٣٧٠) منهج الفرقان فى علوم القرآن، للشيخ مُحَمَّد علي سلامة (ت ١٣٦٢هـ)، تحقيق أ.د. مُحَمَّد سيد أحمد المسير، دار نهضة مصر، القاهرة، ٢٠٠٤م.

٣٧١) المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، لأبي عبد الله، مُحَمَّد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني الحموي الشافعي (ت ٧٣٣هـ)، تحقيق: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان، دار الفكر، دمشق، ٢، ١٤٠٦هـ.

٣٧٢) الموافقات: لإبراهيم بن موسى بن مُحَمَّد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت: ٧٩٠هـ)، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، السعودية، ط١، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.

٣٧٣) الْمُوَطَّأ (رواية يَحيى بن يَحيى اللَّيثِيّ الأَنْدَلُسِيّ)، لإمام دار الهجرة، لمالك بْنِ أَنَسٍ الأَصْبَحِيِّ (ت ١٧٩هـ)، تحقيق: الدكتور بشار معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت.

٣٧٤) الموسوعة القرآنية المتخصصة، مجموعة من الأساتذة والعلماء المتخصصين، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، مصر،١٤٢٣ هـ /٢٠٠٢ م.

٣٧٥) الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز وما فيه من الفرائض والسنن، لأبي عُبيد القاسم بن سلاّم الهروي البغدادي (ت ٢٢٤هـ)، تحقيق: مُحَمَّد بن صالح المديفر، مكتبه الرشد، الرياض، ط٢، ١٤١٨ هـ/ ١٩٩٧م.

٣٧٦) الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم، لأبي مُحَمَّد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي، وليس هو ابن حزم المشهور، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٦ هـ/ ١٩٨٦م.

٣٧٧) الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم، للقاضي مُحَمَّد بن عبد الله، أبو بكر بن العربي المالكي (ت ٥٤٣هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الكبير العلوي المدغري، مكتبة الثقافة الدينية، ط١، ١٤١٣ هـ/ ١٩٩٢م.

٣٧٨) الناسخ والمنسوخ، وتنزيل القرآن بمكة والمدينة، لمحمد بن مسلم بن عبد الله بن شِهَاب الزهري (ت ١٢٤هـ) رواية: أبي عبد الرحمن مُحَمَّد بن الحسين السلمي (٤١٢ هـ)، تحقيق: حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤١٨ هـ/ ١٩٩٨م.

٣٧٩) الناسخ والمنسوخ، لأبي جعفر النَّحَّاس أحمد بن مُحَمَّد النحوي (ت ٣٣٨هـ)، تحقيق: د. مُحَمَّد عبد السلام مُحَمَّد، مكتبة الفلاح، الكويت، ط١، ١٤٠٨هـ.

٣٨٠) الناسخ والمنسوخ، لأبي الخطاب قتادة بن دعامة السدوسي البصري (ت ١١٧هـ)، تحقيق: حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤١٨ هـ/ ١٩٩٨م.

٣٨١) الناسخ والمنسوخ، لأبي القاسم هبة الله بن سلامة البغدادي المقري (ت ٤١٠هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، ومُحَمَّد كنعان، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ.

٣٨٢) النبأ العظيم نظرات جديدة في القرآن الكريم، لمحمد بن عبد الله دراز (ت ١٣٧٧هـ)، اعتنى به: أحمد مصطفى فضلية، دار القلم، بيروت، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.

٣٨٣) النسخ في القرآن الكريم: دراسة تشريعية تاريخية نقدية، للدكتور مصطفى زيد، دار الوفاء المنصورة، ط٣، ١٤٠٨هـ/١٩٨٧م.

٣٨٤) النسخ في الشريعة الإسلامية كما أفهمه، لعبد المتعال مُحَمَّد الجبري.

٣٨٥) نشر البنود على مراقي السعود، لعبد الله بن إبراهيم العلوي الشنقيطي، صندوق إحياء التراث الإسلامي المشترك بين السعودية والإمارات.

٣٨٦) النشر في القراءات العشر: لأبي الخير مُحَمَّد بن مُحَمَّد الجَزَرِيّ (ت:٨٣٣هـ)، مراجعة: علي بن مُحَمَّد الضَّبَّاع، دار الكتب العلمية، بيروت.

٣٨٧) نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي، لأبي مُحَمَّد عبد الله بن يوسف بن مُحَمَّد الزيلعي (ت ٧٦٢هـ)، تحقيق: مُحَمَّد عوامة، مؤسسة الريان، بيروت، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، ط١، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.

٣٨٨) نصب المجانيق لنسف قصة الغرانيق، لأبي عبد الرحمن مُحَمَّد ناصر الدين الألباني (ت١٤٢٠هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م.

٣٨٩) نظرية النحو القرآني، د أحمد مكي الأنصاري، دار القبلة، مكة، ١٩٨٩م.

٣٩٠) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، لإبراهيم بن عمر بن حسن الرباط البقاعي (ت ٨٨٥هـ)، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة.

٣٩١) نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، لشهاب الدين أحمد بن مُحَمَّد المقري التلمساني (ت ١٠٤١هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ط١، ١٩٩٧م.

٣٩٢) النكت في إعجاز القرآن، مطبوع ضمن: ثلاث رسائل في إعجاز القرآن، لأبي الحسن علي بن عيسى بن علي الرماني المعتزلي (ت ٣٨٤هـ)، تحقيق: مُحَمَّد خلف الله، ود. مُحَمَّد زغلول سلام، دار المعارف، مصر، ط٣، ١٩٧٦م.

٣٩٣) نقد الخطاب الديني، للدكتور نصر حامد أبو زيد، سينا للنشر، القاهرة، ط٢، ١٩٩٤م.

٣٩٤) النكت على كتاب ابن الصلاح، لأبي الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط١، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

٣٩٥) النكت والعيون (تفسير الماوردي): لأبي الحسن علي بن مُحَمَّد البَصْرِيّ البغدادي، الشهير بالماوردي (ت٤٥٠هـ)، تحقيق: السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية، ومؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، بدون طبعة وبدون تاريخ.

٣٩٦) نمط صعب ونمط مخيف، لمحمود مُحَمَّد شاكر، دار المدني، جدة، ط١، ١٤١٦هـ/١٩٩٦م.

٣٩٧) نهاية السول شرح منهاج الوصول، لأبي مُحَمَّد عبد الرحيم بن الحسن الإسنوي الشافعيّ (ت ٧٧٢هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.

٣٩٨) النهاية في غريب الحديث والأثر، لأبي السعادات المبارك بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري، ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى، ومحمود مُحَمَّد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.

٣٩٩) نواسخ القرآن = ناسخ القرآن ومنسوخه، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن مُحَمَّد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: أبي عبد الله العاملي السّلفي الداني بن منير آل زهوي، شركه أبناء شريف الأنصارى، بيروت، ط١، ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠١م. وكذا طبعة دار الكتب العلمية.

٤٠٠) نيل الأوطار، لمحمد بن علي بن مُحَمَّد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ)، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، ط١، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م.

٤٠١) هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، ويليه ذيل على كشف الظنون، لإسماعيل باشا البغدادي، والذيل لـ : أغا بزرك الطهراني، دار إحياء التراث العربي (تصوير من الطبعة القديمة الأصلية).

٤٠٢) الوافي بالوفيات، لصلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (ت ٧٦٤هـ)، تحقيق: أحمد الأرناؤوط، وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت،١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م.

٤٠٣) الوسيط في تفسير القرآن المجيد، لأبي الحسن علي بن أحمد بن مُحَمَّد الواحدي (ت ٤٦٨هـ)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت.

فهرس القواعد

جدول المحتويات